فيض الفتاح

على حواشي شرح تلخيص المفتاح

هو تقرير قد أحرز قصب السبق في مضمار التحقيق . وحوى من براعة المباحث احاسن التدقيق . على مواد المطول شرح تلخيص المفتاح . في علم البلاغة الذي هو للتصديق قطب دائرة الفلاح . تكفل ببيان المواضع التي لم يتعرض لها العلامة عبد الحكيم . وتحرير ما في الحواشي عليه من صحيح وسقيم . لحضرة صاحب الفضيلة عمدة المحققين . وعلامة الزمان على اليقين . الاستاذ الاكبر . شيخ مشايخ الجامع الازهر

عبد الرحمن الشربيني

المصري حفظه الله

طبع هذا التقرير مع الشرح والحاشية المذكورين باذن من حضرة المؤلف بمطبعة مدرسة المغفور لها والدة المرحوم عباس باشا الاول على نفقة المدرسة

تنبيه — قد حصل البدء في الطبع بشرح المطول ثم بحاشية العلامة عبد الحكيم مفصولة عنه بخط افقي ثم بالتقرير كذلك ولانفراد التقرير بالكلام على الخطبة اقتضى تأخير وضع الحاشية الى انتهاء الكلام عليها

(القاهرة :)

مطبعة مدرسة والدة عباس الأول

سنة ١٣٢٣ هجرية — ١٩٠٥ ميلادية



بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الثالث أحوال المسند

(اما تركه فلما مر) في حذف المسند اليه ، وانما قال في المسند اليه حذفه وفى المسند تركه رعاية للطيفة وهو ان المسند اليه أقوم ركن فى الكلام وأعظمه والاحتياج اليه فوق الاحتياج الى المسند فحيث لم يذكر لفظا فكأنه أتى به لفرط الاحتياج اليه ثم اسقط الغرض بخلاف المسند فانه ليس بهذه المثابة فى الاحتياج فيجوز ان يترك ولايؤتى به لغرض (كقوله) أى قول ضابىء بن الحارث البرجمى * ومن يك امسى بالمدينة رحله * (فانى وقيار بها لغريب) في الاساس الماء فى رحله أى فى منزله ومأواه وقيار اسم جمل له ولفظ البيت خبر ومعناه التحسر على الغربة والتوجع من الكربة حذف المسند ، من الثانى والمعنى انى لغريب وقيار أيضاً غريب لقصد الاختصار والاحتراز عن العبث في الظاهر مع ضيق المقام بسبب التحسر ومحافظة الوزن ولايجوز ان يكون لغريب خبرا عنهما ، بافراده ، لامتناع العطف على محل اسم ان قبل مضي الخبر نحو ان زيدا وعمرو

(قوله انما قال الخ) في التاج الترك ، دست بداشتن والحذف بيفكندن ففي الاول اشارة الى عدم الاتيان به ابتداء وفي الثانى الى اسقاطه بعد الاتيان (قوله ومن يك امسى بالمدينة رحله) أمسى إما مسند الى ضمير من وجملة بالمدينة رحله خبرها ان كانت ناقصة وحال ان كانت تامة ، وإما مسند الى رحله مجازا وبالمدينة خبر أو حال (قوله من الثانى) لامن الاول لان لام الابتداء لايدخل على خبر المبتدأ (قوله بافراده) ليس هذا قيدا احترازيا لانه اذا كان مثنى أو مجموعا لايصح كونه خبراً عنهما أيضاً كما في المثال المذكور بل للتنصيص على ان الافراد لايمنع كونه خبرا عنهما لانه يجوز أن يعتبر موصوفه مفردا للفظ متعدد المعنى كجمع (قوله لامتناع العطف الخ) لما يلزم من توارد عاملين اعنى ان والابتداء على معمول واحد وهو الخبر بخلاف ما اذا مضى الخبر فانه حينئذ يقدر للمطوف خبر آخر فيكون مرفوعا بالابتداء ،

(قول المحشي) دست بداشتن دست معناه اليد وبداشتن معناه الكف أى كف اليد عن الشيء اى اهماله وعدم تعاطيه بها وبيفكندن معناه اسقاط

(قول المحشي) واما مسند الى رحله مجازاً لان المقصود اسناد الفعل الى الشخص لا الرحل بدليل قوله فانى وقيار بها الغريب لانه دليل الجواب فيكون الجواب فاني لست مثله لانى وقيار بها الغريب اى فانا لا امسي كما أمسى هو وقد غفل بعضهم فارتبك

منطلقان وفى ارتفاع قيار وجهان أحدهما العطف على محل اسم ان لان الخبر مقدم تقديراً فيكون العطف بعد مضى الخبر ولا يلزم ارتفاع الخبر بعاملين مختلفين كما في ان زيدا وعمرو ذاهبان لان لكل منهما خبراً آخر والثانى ان يرتفع بالابتداء والمحذوف خبره والجملة باسرها عطف على جملة ان مع اسمه وخبره ولا تشريك هنا فى عامل كما تقول ليت زيدا قائم وعمرو منطلق والسر فى تقديم قيار على خبر ان قصد التسوية بينهما فى التحسر على الاغتراب كأنه أثر فى غير ذوى العقول أيضاً بيان ذلك انه لو قيل انى لغريب وقيار لجاز ان يتوهم ان له مزية على قيار ، في التأثر على الغربة لان ثبوت الحكم أولا أقوى فقدمه ليتأتى الاخبار عنهما دفعة ، بحسب الظاهر تنبيها على ان قيارا مع انه ليس من ذوى العقول قد يساوى العقلاء فى استحقاق الاخبار عنه

اما اذا لم يعتبر عطفه على خبر ان بل عطف المبتدأ فقط على اسم ان فظاهر واما اذا اعتبر معطوفا عليه فلانه يكون معطوفا على لفظه ، لانها اعتبرت فى حكم العدم ، فكان الرافع لاسمها وخبرها هو الابتداء ويكون الكلام من قبيل عطف المفردين على المفردين ، فاندفع ما قيل انه اذا قدر للمعطوف خبر يكون معطوفا على محل خبر ان دون لفظه ، ليتحد عامل المعطوفين على اسم ان وخبره والعطف على محل خبر ان لم يوجد في كلامهم ⁂ قال قدس سره عطف الخبرية على الانشائية الخ ⁂ فى المغني ان عطف الخبر على الانشاء وبالعكس ، جوزه سيبويه والصفار وجماعة وهذا القدر يكفي في التمثيل (قوله في التأثر) على الغربة تعديته بعلى بتضمين معنى التحسر وفي بعض النسخ عن بدل على (قوله بحسب الظاهر) اذ فى الحقيقة لكل

(قول المحشى) اما اذا لم يعتبر عطفه أي الخبر الآخر فظاهر لا يرد عليه الايراد الآتي وقوله عليه أى خبر ان وقوله على لفظه أى لا محله أعنى رفعه السابق بالابتداء

(قول المحشي) لانها اعتبرت في حكم العدم لانا قطعنا النظر عنها أولا حيث عطفنا على محل اسمها

(قول المحشى) فكان الرافع الخ يقرا كان بصيغة الفعل

(قول المحشي) فاندفع ماقيل قاله العصام قيل هذا الجواب انما ينفع على المرجوح من أن العامل فى الخبر هو عامل المبتدأ اعنى الابتداء أما على الراجح من أن العامل في الخبر هو المبتدأ فالعاملان ان والمبتدأ والاشكال باق لان العامل في اسم ان باعتبار محله هو الابتداء والعامل في الخبر هو المبتدأ فالمبتدأ وخبره معمولان لعاملين مختلفين وفيه ان هذا اشكال آخر غير مافي الشارح وهو ارتفاع الخبر بعاملين وغير مافي العصام أيضاً وهو لزوم العطف على خبر ان باعتبار المحل

(قول المحشي) ليتحد عامل المعطوفين لان هذا العطف انما يصح اذا اتحد عامل المعطوفين أى كان واحدا كعامل المعطوف عليهما واذا كان العطف باعتبار اللفظ كان عامل المعطوفين ان والابتداء كعاملي المعطوف عليهما فيكون فيه العطف على معمولى عاملين مختلفين ويدفع بما قاله المحشي

(قال السيد قدس سره) وتصحيحه بانه عطف قصة الخ فيه ان عطف القصة على القصة يشترط فيه أن يكون كل من المعطوفين جملا متعددة كما نص عليه عبد الحكيم فى حاشية القاضي فلعل مراده قدس سره عطف حاصل مضمون الجملة على مثله مما قبله لان الانشاء والخبر انما يعتبر في المعانى الاول أعنى مضمون الكلام دون الثواني أعنى حاصله كما ذكره بعضهم وسيأتى ان شاء الله تعالى (قول المحشي) جوزه سيبويه قال صاحب المغنى نسبة التجويز اليه غلط عليه

بالاغتراب قصدا الى التحسر ، وهذا الوجه هو الذي قطع به صاحب الكشاف ، في قوله تعالى * ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى * الاية وقال الصابئون مبتدأ وهو مع خبره المحذوف جملة معطوفة على ان الذين آمنوا الى آخرها لا محل لها من الاعراب وفائدة تقديم الصابئون التنبيه على انهم مع كونهم أبين المذكورين ضلالا واشدهم غيا يتاب عليهم ان صح منهم الايمان والعمل الصالح ، فما الظن بغيرهم وههنا ابحاث

منهما خبر على حدة (قوله وهذا الوجه هو الذي) اى عطف الجملة على الجملة وكون المسند اليه في الجملة الثانية مقدما على خبر ان (قوله في قوله تعالى) اى في سورة المائدة برفع الصابئون وتقديمه على النصارى واما في سورة البقرة فبنصب الصابئين ولا اشكال فيه (قوله أبين المذكورين ضلالا الخ) لكونهم مائلين عن الاديان كلها مشركين عابدين للملائكة أو الكواكب (قوله فما الظن بغيرهم) ففي البيت التشريك في الخبر بحسب الظاهر ، يفيد التسوية في التحسر وفى الآية يفيد الحكم فيما عدا الصابئين بطريق الاولى * قال قدس سره اشارة الى بيان الخ * فيرجح عطف المفرد على المفرد بكونه الاصل لكون المعطوف من جملة التوابع والتابع كل ثان اعرب باعراب سابقه وبانه لا يلزم تقدم المعطوف على المعطوف عليه لانه يقدر خبر الثاني مؤخراً عن خبر الاول ويرجح عطف الجملة على الجملة بان العطف على المحل خلاف الاصل لا يصار اليه الا للضرورة وبانه يلزم في عطف المفرد على المفرد الفصل بين المبتدأ والخبر بخبر ان ان قدر مؤخراً وتقدم المعطوف على المعطوف عليه ان قدر مقدما بخلاف عطف الجملة على الجملة فانه لا يلزم فيه الا التقديم على بعض المعطوف عليه وبان جواز العطف على محل اسم ان مختلف فيه فلا يجوز عند من يشترط وجود المحرز أي الطالب للاعراب المحلي وههنا قد بطل لان الرافع للاسم محلا هو التجرد وقد بطل بدخول ان ويجوز عند من لم يشترط وتفصيله في المغني * قال قدس سره هل يجوز أن يكون خبرا * لا يجوز لان لام الابتداء ، لا تدخل على خبر المبتدأ الا اذا تقدم عليه نحو لقائم زيد * قال قدس سره فهل يجب

(قول الشارح) إن صح منهم الأيمان يريد انه لا تدافع بين اثبات الايمان أولا والتعليق عليه آخرا لان المراد بالاول المنافقون المؤمنون بحسب الظاهر

(قول المحشي) يفيد التسوية في التحسر يعني ان اخباره عن نفسه بالغربة لا يقصد به الا التحسر بخلاف الاخبار بها عن قيار لانه لا يعقل فلما أراد ان يدعي مساواة قيار له في التحسر قدمه ليكون مشاركا له بحسب الظاهر في خبره عن نفسه المقصود به التحسر ولو أفرده بالخبر لم يفهم منه انه اخبر عنه بها للتحسر لعدم مشاركته في الخبر المقصود به التحسر يقيناً وهذا بخلاف الآية فان الاخبار فيها عن الصابئين على تقدير تأخيرهم انما هو بانه يتاب عليهم وعلى تقديمهم واشراكهم مع غيرهم في خبره هو ذلك بعينه الا انه عجل بهم لئلا يدخل غيرهم في الحكم قبلهم واذا كان هذا حالهم من كونهم أبين المذكورين ضلالا فما الظن بغيرهم فيفيد اولوية غيرهم ممن لم يعجل عن مرتبته بطريق البرهان بخلاف ما لو أفردوا الخبر مع التأخر فان الاولوية وان افيمت الا انها من التقدم ذكرا لسيت بطريق البرهان فتأمل فانه دقيق مأخوذ من كلام صاحب الكشاف بعد ما نقله الشارح (قول المحشي) الا للضرورة أي وليس منها ما سبق

(قول المحشي) على بعض المعطوف عليه أي لا الكل أي فيقدر الخبر مقدما ويكون فيه تقدم جميع المعطوف على بعض المعطوف عليه ولا يلزم التقدم على الكل ولا الفصل بين المبتدأ والخبر تدبر

(قول المحشي) لا تدخل على خبر المبتدأ أي من جهة كونه خبرا له ولو قدر هنا لانا غريب كما قدروه في قوله لعجوز

أن يقدر مؤخراً * لا يجب ذلك لان احد الامرين لازم اما تقدم المعطوف أو الفصل وكلاهما خلاف الاصل * قال قدس سره فان قدر الخبر مقدما الخ * لا ترجيح لشيء من التقديرين على الآخر لكونهما واقعين في الشعر ، كامر من قوله ، ثم اشتكيت لاشكانى وساكنه، قبر بسنجار أو قبر على قهد ، وقوله عليك ورحمة الله السلام (قال قدس سره لماذا قطع الخ) بينه في الكشاف بما حاصله انه لو عطف على محل اسم أن يلزم توارد العاملين ، اعنى ان والابتداء على الخبر ان قلنا ان العامل في المبتدأ هو العامل في الخبر ، أو اختلاف العامل فى المبتدأ والخبر ان قلنا ان العامل فى الخبر ان فقط واورد عليه الشارحون قاطبة بانه انما يلزم ذلك اذا لم يقدر للمبتدأ خبر واما اذا قدرله خبر مقدم على الخبر المذكور أومؤخرا فلا لانه يكون حينئذ لكل من ان والمبتدأ خبر على حدة والجواب ان كلامه مبنى على عدم تقدير الخبر واما اذا قدر الخبر، فهو في الحقيقة من عطف الجملة على الجملة لا من عطف المفرد على المفرد اذلا تشريك في شيء من اجزاء الجملة، انما الفرق بين الوجهين انه اذا اعتبر الاسناد بين المبتدأ والخبر مقدما على العطف كان من عطف الجملة على الجملة واذا اعتبر العطف مقدما على الاسناد كان من عطف المفرد على المفرد (قال قدس سره يحتمل ، أن تكون اعتراضية) اختاره الرضى في بحث الحروف المشبهة وفي الكشاف انه يجرى مجرى الاعتراض وانما جعله جاريا مجراه لانه باق على حقيقة العطف وانما ازاله عن مقره

شهربة لكانت داخلة على المبتدأ لا الخبر

(قول المحشي) كامر في قوله ثم اشتكيت الخ البيتان شاهد لتقدم الكل على الكل وترك شاهد تقدم البعض على البعض لانه أولى بالجواز (قول المحشي) اعنى ان والابتداء الخ فى الرضى ان مذهب الزمخشري والجزولى ان العامل فى المبتدأ والخبر هو الابتداء اعني التجرد للاسناد اليه فعمل فيهما لطلبه لهما

(قول المحشي) ان قلنا ان العامل في المبتدأ الخ والعامل في المبتدأ المعطوف الابتداء لعطفه على معمول الابتداء حيث عطف باعتبار محله فيكون عاملا فى الخبر من حيث خبريته له وقد عملت فيه ان أيضاً من حيث انه خبر لها بناء على المذهب البصرى انه مرفوع بها لا بما كان قبل كما هو المذهب الكوفي وحينئذ لزم توارد العاملين

(قول المحشي) اواختلاف العامل فى المبتدأ والخبر الخ لان العامل في المبتدأ الابتداء لعطفه باعتبار المحل والعامل فى الخبر ان فقط لا مع الابتداء فلا يلزم التوارد لكن يلزم الاختلاف وهو ممتنع

(قول المحشي) فهو في الحقيقة من عطف الجملة أى وهو الذى اختاره وتحقيق ذلك ان كونه من عطف المفرد تسامح نظرا الى هذا الوجه وهو اعتبار محض لا حقيقة له لان الخبر المقدر اعتبر مسندا لا معطوفا وكذا المبتدأ اعتبر مسندا اليه لا معطوفا غير ان الاسناد اليه اعتبر بعد ذكره بحرف العطف فصار كانه معطوف

(قول المحشي) انما الفرق بين الوجهين أى لا فرق من جهة ان الحقيقة انه من عطف الجملة وانما الفرق بين الوجه الذى به يقال انه عطف مفرد على مفرد والوجه الذى به يقال انه عطف جملة على جملة هو اعتبار الاسناد مقدما على العطف أو العطف مقدما عليه وهذا اعتبار محض لا يخرجه عن كونه من عطف الجملة على الجملة تدبر بقى ان السيد سأل عن وجه اختيار صاحب الكشاف الوجه الثانى من الوجهين اللذين ذكرهما الشارح وما ذكره المحشي ليس منهما فكان الاولى له ان يجيب بما يؤخذ من كلامه سابقا وهو انه اذا جعل من عطف الجملة وقدر الخبر مقدما يلزم تقدم المعطوف على بعض المعطوف عليه وهو أسهل من تقدم المعطوف بتمامه على المعطوف عليه أو الفصل بين المبتدأ والخبر تدبر

(قول المحشي) أن تكون اعتراضية الاعتراضية هي الداخلة على جملة متوسطة بين أجزاء الكلام متعلقة به معنى

لايحتملها المقام (وقوله ، نحن بماعندناوانت بما * عندك راض والرأى مختلف ،) هذا تصريح بان المذكور خبر عن الثاني وخبر الاول محذوف على عكس البيت السابق وكذا قوله * رماني بامر كنت منه ووالدى * بريا ومن أجل الطوى رماني * على ان بريا ، خبر لوالدى وخبر كنت محذوف فهو عنده ، من عطف المفرد

للمعنى الذى افاده بقوله وفائدة التقديم الخ (قال قدس سره الى غير ذلك) كانه اشارة الى وجه اختيار حذف الخبر من الثانى على حذف الخبر من الاول ليكون السابق قرينة اللاحق دون العكس ولان الآية مسوقة لبيان حال اليهود والنصارى فهم احق بالخبر المذكور وفي المغنى والذى حمل صاحب الكشاف على ان جعل المذكور خبرا السابق وخبر الصابئون محذوفا منويا به التأخير مع ان مذهب سيبويه في زيد وعمرو قائم ان المذكور خبر الثانى وحذف من الاول وهو الظاهر لئلا يلزم الفصل والحذف وما ذكره من المغنى فانه لايتمشى الا اذا اخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر والى ما ذكره صاحب الفرائد من ان رفع الصابئون من قبيل العطف على التوهم كما في قوله * بدالى انى لست مدرك ما مضى * ولا سابق شيئا اذا كان جائيا * كانه توهم انه قال لست بمدرك ما مضى فكانه قيل ههنا الذين آمنوا وهادوا الخ والى ما قيل ان الصابئون منصوب ويجيء النصب بالواو فى بعض اللغات والى ما قيل انه عطف على الضمير المتصل في هادوا ، ولا يخفى ضعفها (قوله وخبر الاول محذوف) في المغنى وقد تكلف بعضهم فزعم ان نحن للمعظم نفسه وان راض خبر عنه ولا يحفظ مثل نحن قائم بل تجب في الخبر المطابقة نحو وانا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون واما قال رب ارجعون فافرد ثم جمع فلأن غير المبتدأ والخبر لايجب له من التطابق مايجب لهما (قوله خبر لوالدى) اى لكان من حيث انه عامل فيه اذ لا يصح كون بريا على النصب خبرا لوالدى (قوله من عطف المفرد) وانما يصح العطف مع ان المعطوف

مستأنفة لفظا والفرق بين الاعتراضية والحالية أن لا يكون القصد في الاعتراضية الى تقييد الحكم ولا يعتبر معنى الاختصاص بما قبله بل لها تعلق بما قبلها ليس بهذه المرتبة كذا فى الكشاف وغيره

(قول المحشى) لبيان حال اليهود والنصارى لتصديرها بقل يا أهل الكتاب

(قول الشارح) والتابع كل ثان اعرب الخ فيه ان هذا التعريف مخصوص بتابع المرفوعات والمنصوبات والمجرورات كما اشار اليه الجامى والتابع المطلق كل ثان يوافق سابقه مطلقا أى فى الاعراب أو عدمه ولولا ذلك لما كان لعطف جملة لامحل لها على مثلها وجه وقوله اعرب الخ دخل فيه المبنى المعطوف لان عطفه باعتبار اعرابه المحلى

(قول الشارح) وكذا قوله رماني الخ أى هذا البيت بناء على ما قاله غير جمهور النحاة من ان بريا خبر لوالدى يكون عنده من عطف المفرد أيضاً اذ لا يمكن على هذا التقدير خلافه فاندفع ما قيل انه ليس في كلام المصنف فى الايضاح ولا فى غيره انه عنده كذلك (قول المحشى) الا اذا اخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اذ لوكان الخبر المذكور خبر الصابئون لم يكن هو مقدما بل يكون خبر الاول مقدرا مدلولا عليه بخبر الثانى

(قول المحشي) كانه توهم الخ فليس التوهم حقيقيا حتى يختص العطف به ويمتنع فى كلام الله وكلام من لم يتوهم بل كان قاصدا وانما الموجود ايهام التوهم والعطف على ذلك المتوهم وعليك بالتماس النكتة له

(قول المحشي) ولا يخفى ضعفها قال فى حاشية القاضي العطف على التوهم توهم أى ضعيف لابتنائه على أمر موهوم ويلزم على الاخير وهو العطف على الضمير المتصل في هادوا ان لايكون الصائبون محكوما عليهم وفي نسخة بدل المتصل المستتر

وجهور النحاة على ان المذكور خبر كنت ووالدى مرفوع بالابتداء ، والخبر محذوف وقال المرزوقى فى قوله فياقبر معن كيف واريت جوده ، وقد كان منه البر ، والبحر مترعا * ان البحر مرتفع بالابتداء على تقدير التأخير والمعنى كان منه البر مترعا ، والبحر أيضاً مترع فيكون من عطف الجملة ولا يلزم العطف قبل تمام المعطوف عليه لان هذا المبتدأ فى نية التأخير وانما قدم لفرط الاهتمام ولو انهم قدروا المحذوف من الثانى منصوبا أى كنت منه بريا ووالدي أيضا بريا وكان البر منه مترعا والبحر أيضا مترعا ليكون من عطف المفرد كقولنا كان زيد قائما وعمرو قاعدا ، لم يكن بعيدا (وقولك زيد منطلق وعمرو) أى وعمرو كذلك فحذف للاحتراز عن العبث من غير ضيق المقام (وقولك خرجت فاذا زيد) أى موجود فحذف لما مر مع اتباع الاستعمال لان اذا المفاجأة ،

لاتباشره صيغة المتكلم لانه وقع تابعا ويغتفر في التابع مالا يغتفر في المتبوع أو على سبيل التغليب (قوله والخبر محذوف والكلام من عطف الجملة على الجملة على نية تقديم بريا أو تقدير المحذوف مؤخراً عنه (قوله والبحر أيضاً مترع) ولفظة كان في المعطوف عليه لمجرد الاستمرار فالمناسبة بين الجملتين فى المعنى متحققة (قوله لم يكن بعيدا) ، فيه اشارة الى ان فيما ذكره الجمهور والمرزوقى بعدا لآن الاصل في العطف ان يكون عطف المفردات وان يكون السابق قرينة على اللاحق دون العكس (قوله أى وعمرو كذلك) ان جعل من عطف الجملة فقد حذف المسند من الجملة الثانية وان قصد عطف عمرو على زيد وعطف منطلق المحذوف على منطلق المذكور فقد حذف فيه المسند أيضا، ولا ينافي كون المحذوف معطوفا على مفرد كذا في شرح المفتاح الشريفى

وهو فاسد أيضاً ان اريد به الفاعل ويكون الواو علامة الجمع لما ذكر فلعل المراد به ضمير مقدر للذين هادوا مبتدأ عطف الصابئون عليه

(قول الشارح) أي موجود قدره عاما نظرا لما تدل عليه اذا فقط أما بالنظر للفعل قبلها فسيأتى وقوله فعل خاص أى حدث لقوله مثل قائم الخ وقوله نعم الخ استدراك لدفع توهم انه لابد من الذكر ولو مع القرينة

(قول المحشي) وتقدير المحذوف مؤخرا عنه يلزم منه الفصل بين المبتدأ والخبر وتقديم بعض المعطوف على بعض المعطوف عليه ولو قدر مقدما لم يلزم الا التقديم كما سبق له ونية التأخير لا تفيد شيئا والا لم يلزم شيء مما مر له في الآية الكريمة

(قول المحشى) لايباشره صيغة المتكلم أى الصيغة المسندة اليه وهى كن وانما يباشره صيغة الغائب وهى كان

(قول المحشي) فيه اشارة الى ان ماذكره الجمهور الخ يعنى ان ماذكره الجمهور فيه بعد من حيث مخالفة الاصل الذى هو عطف المفردات وان كان قريبا من جهة موافقته الاصل الآخر الذى هو أن يكون السابق قرينة على اللاحق دون العكس كما ان ماذكره عن المصنف في البيت وهو انه عنده من عطف المفردات بناء على ان بريا خبر لوالدى فيه بعد أيضاً من حيث مخالفة الاصل الثانى وان وافق الاصل الاول فلو انهم لما خالفوا مختار المصنف قدروا المحذوف من الثاني منصوبا لوافقوا الاصل من كل وجه لان الاصل فى العطف أن يكون عطف المفردات وان يكون السابق قرينة على اللاحق دون العكس فتدبر فانه خفي على بعض الناظرين

(قول المحشي) ولاينافي كون المحذوف الخ عبارة الشارح المذكور ولايقدح في ذلك كون المحذوف معطوفا على مسند آخر وكتب في حواشيه اذ المقصود حذف المسند سواء كان معطوفا على مسند آخر أولا انتهى

تدل على مطلق الوجود فاذا أريد فعل خاص مثل قائم أوقاعد او راكب فلا بد من الذكر ، نعم قد يدل الفعل على نوع خصوصية فيقدر بحسبه كما في المثال المذكور فان خرجت يدل على ان المعنى حاضر أو بالباب أو نحو ذلك والفاء في فاذا قيل هي ، للسببية التي يراد بها لزوم مابعدها لما قبلها أى مفاجأة زيد لازمة للخروج وقيل للعطف حملا على المعنى أى خرجت ففاجأت وقت وجود زيد بالباب فالعامل في اذاهو فاجات، فحينئذ يكون مفعولا به لاظرفا ويجوز ان يكون العامل فيها هو الخبر المحذوف فحينئذ لايكون مضافا الى الجملة وقال

وفيه ان المسند والمسند اليه لايطلق في الاصلاح على التوابع (قوله تدل على مطلق الوجود) ، فانها وجود بغتة (قوله نعم قد يدل الخ) يعنى قد يحذف الخبر الخاص اذا دلت القرينة على الخصوص (قوله للسببية) أى السببية من غير عطف ، بقرينة المقابلة كما في قولهم الذى يطير فيغضب زيد الذباب، وحينئذ يكون العامل فيها هو الخبر سواء كانت زمانية أو مكانية أى فزيد موجود في ذلك الوقت أو في ذلك المكان فجأة (قوله لزوم الخ) ، أى تفيد لصوق ما بعدها لماقبلها من غير مهلة لاكونه مسببا عما قبلها (قوله فحينئذ يكون مفعولا به) فيه ان اذا ظرف غير متصرف على الاصح (قوله لايكون مضافا) لئلا يلزم أعمال المتأخر لفظا ورتبة في المتقدم فيهما ، ولا يجوز حينئذ أن يكون خبرا لما بعده ، لان ظرف الزمان

(قول المحشى) وفيه ان المسند الخ يعنى ان كلام المصنف في حذف المسند وعند العطف يكون تابعا ولايطلق عليه لفظ المسند في الاصطلاح

(قول المحشي) فانها وجود بغتة أى المفاجأة وجود بغتة واذا فيها معنى المفاجأة كما قاله المحشى في حواشي الجامى فتدل على الظرفية مع المفاجأة كدلالة متى عليها مع الاستفهام

(قول الشارح) ويجوز أن يكون العامل هو الخبر المحذوف اى اذا كانت للعطف فالعامل اما المعطوف كما قدره بناء على انها مضافة الى الجملة فلا يعمل فيها الخبر واما الخبر بناء على انها غير مضافة الى الجملة والمعنى خرجت ففاجأت وجود السبع زمان الخروج وكان هذا جواب عما تضمنه قوله فحينئذ يكون مفعولا به لاظرفا أى مع انه ظرف لايتصرف وكونها ظرفا حينئذ للخبر المقدر هو مذهب الجمهور فقوله ويجوز الخ عطف على قوله والعامل في اذا هو فاجأت

(قول المحشى) بقرينة المقابلة أى بقوله وقيل للعطف وأما العطف المقابل فمعه سببية بالمعنى المراد هنا وهو الملاصقة اذ الفاء للترتيب بلا مهلة

(قول المحشي) كما في قولهم الذى يطير الخ مثال للسببية بلا عطف وان لم تكن السببية المرادة هنا وبجعلها في المثال للسببية بلا عطف لايحتاج لقول النحاة اعتذارا عن عطف ماليس صلة على الذى هو صلة بان امتناعه في غير الفاء قاله شيخ شيخنا رحمهما الله

(قول المحشى) وحينئذ يكون العامل فيها هو الخبر أى حين اذ كان الخبر مقدرا كما هو السياق يكون هو العامل فيها

(قول المحشى) أى تفيد لصوق الخ أى ليس المراد باللزوم عدم الانفكاك بل الملاصقة

(قول المحشي) ولايجوز حينئذ الخ أى لايجوز حين اذ كانت الفاء لعطف فاجأت واذ ظرف زمان الا ان تكون ذ معمولة للمعطوف أو للخبر دون أن تكون هي خبرا

(قول المحشي) لان ظرف الزمان لايخبر به الخ في العباب ظرف الزمان لايكون خبرا الا عن حدث غير مستمر أى

المبرد ان اذا ظرف مكان ، فيجوز ان يكون هو خبر المبتدأ أي فبالمكان زيد والتزم تقديمه لمشابهتها اذا الشرطية لكنه لا يطرد في نحو خرجت فاذا زيد بالباب ، اذ لا معنى لقولنا فبالمكان زيد بالباب (وقوله) أي قول الاعشي (، ان محلا وان مرتحلا ، وان في السفر اذ مضوا مهلا ،) السفر

لايخبر به عن الجثة الا بتقدير مضاف أى ففى ذلك الوقت حصول زيد (قوله فيجوز أن يكون هو خبر المبتدأ) قيل الجواز اما بالنسبة الى انه يجوز أن يكون مفعولا به لفاجأت وفيه ان مفاجاة المكان ، لامعنى له ، واعتبارها بان وجود زيد فيه ركيك واما بالنسبة الى انه يجوز ان يكون ظرفا للخبر المحذوف وفيه انه اذا كان خبرا ، فهو في الحقيقة ظرف للخبر المحذوف والظرف ساد مسده والفرق بينهما بالسد وعدمه انما يتم لو وجد ظرف مستقر محذوف العامل العام من غير السد ، فالصواب ان يقال معنى يجوز انه لايمتنع اشارة الى انه ، على تقدير الزمانية يمتنع كونه خبر المبتدأ الا بتقدير المضاف (قوله اذ لامعنى لقولنا الخ) والقول بالبدل تعسف اما معنى فلعدم انسياق الذهن اليه واما لفظا فلانه بدل باعادة الجار ،

لايكون خبرا عن اسم عين أوعن حدث مستمر فلا يجوز زيد يوم الجمعة ولاطلوع الشمس يوم الجمعة لعدم الفائدة لان زيدا لايقع يوما دون يوم لان زيدا يوم الجمعة هو الذى كان يوم السبت وكذا طلوع الشمس حاصل على الاستمرار لايختص بيوم دون يوم وفي شرح الفية الشيخ السيوطي اجازه بعض المتأخرين بشرط الفائدة وعليه ابن مالك وضبطه بان يشابه اسم العين اسم المعنى في الحدوث وقتا دون وقت نحو الليلة الهلال أو يضاف اليه اسم معنى عام نحو اكل يوم ثوب أى لبسه أو يعم والزمان خاص نحو نحن في شهر كذا أومسؤول به عن خاص نحو في أى الفصول نحن ويجوز الاخبار عن اسم المعنى مطلقا وفي شرح التسهيل مذهب الجمهور المنع بلا تفصيل وتأولوا ماورد بحذف المضاف

(قول الشارح) مهلا أي كاملا وهو مالا رجوع معه

(قول المحشي) قيل الجواز اما بالنسبة الخ يعنى انه على كونه ظرف زمان جوزت أن يكون معمولا للمعطوف أوللخبر فقولك بناء على كونه ظرف مكان يجوز الخ معناه ان ذلك الجواز زيادة على شيء جائز هنا أيضاً من الوجهين السابقين فاما ان يكون المراد كما يجوز أن يكون مفعولا به واما ان يكون كما يجوز ان يكون ظرفا للخبر المحذوف وكلاهما باطل فالمراد بالنسبة النسبة لاحد الجائزين (قول المحشي) لامعنى له لان المفاجأة الوجود بغتة وذلك يمكن فى الزمان لتجدده دون المكان

(قول المحشي) واعتبارها بان وجود زيد فيه أى اعتبار المفاجأة بسبب ان وجود زيد في المكان وهو متجدد ركيك لانه اعتبار الشيء بحال غيره

(قول المحشى) فهو فى الحقيقة ظرف للخبر المحذوف وحينئذ لامعنى لجعله مقابلا له بل هو هو وفيه ان الخبر على كونه ظرف مكان بحسب الظاهر بل بحسب الحقيقة ليس الا الظرف لان المقصود ظرفية الدار لزيد لاظرفيتها لحصوله ووجوده والتقدير ليس الا لرعاية أمر لفظى فليس هو من باب حذف الخبر والتزام غيره مسده قاله المحشى واللارى فى حواشي الجامى بخلاف ما اذا كان معمولا للخبر المحذوف فانه ساد مسده فالسد وعدمه باعتبار المعنى ولعله لما ذكرنا حكاه بقيل تدبر

(قول المحشى) فالصواب ان يقال الخ أى فالمقابل الامتناع لا الجواز حتى يأتى مامر

(قول المحشى) على تقدير الزمانية يمتنع الخ بخلافه على تقدير المكانية لان زيدا قد يكون فى مكان دون آخر قيل ان في التصويب نظرا لانها اذا كانت زمانية وجعلت خبرا فلامعنى لكونها خبرا الا انها ظرف للخبر المحذوف كما اعترف

جمع سافر كصحب وصاحب ومهلا أي بعداً وطولا (أي ان لنا في الدنيا) حلولا (وان لنا عنها) الي الآخرة ارتحالا والسفر الرفاق قد توغلوا في المضي، لا رجوع لهم، ونحن على أثرهم عن قريب فحذف المسند وهو ههنا ظرف قطعا بخلاف ماسبق لقصد الاختصار والعدول الى أقوى الدليلين أعني العقل مع اتباع الاستعمال لاطراد الحذف في نحو ان مالا وان ولدا وان زيدا وان عمرا وقد وضع سيبويه لهذا بابا فقال هذا باب ان مالا وان ولدا قال عبد القاهر لو اسقطت ان لم يحسن الحذف أو لم يجز لأنها الحاضنة له والمتكفلة بشأنه والمترجمة عنه وفيه أيضا ضيق المقام أعني المحافظة على الشعر والمصنف بعد ما مثل للاختصار بدون ضيق المقام بقوله إن زيداً وان عمرو اقال وعليه قوله ان محلا يعني على هذا الاسلوب الذي هو حذف خبر ان المكررة ظرفا ولم يقصد انه بدون ضيق المقام فافهم (وقوله تعالى قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي) تقديره لو تملكون تملكون فحذف تملكون

ولا جار في المبدل منه والقول بانه خبر بعد خبر أوهن من نسج العنكبوت اما معنى فلعدم التعدد في الحكم واما لفظا فلان تعلق معمولين بعامل واحد بحرف جر واحد غير جائز من غير عطف (قوله جمع) أي اسم جمع لان فعلا ليس من ابنية الجمع (قوله لارجوع لهم) أي الى مواطنهم (قوله ونحن على اثرهم الخ) يفهم ذلك من قوله ان محلا فان الحلول يدل على عدم الاقامة فيه كثيرا (قوله ظرف قطعا) بخلافه في فاذا زيد فانه ليس الخبر فيه ظرفا قطعا (وقوله وقد وضع الخ) تأييد لكون الحذف مطردا (قوله لم يحسن الحذف أو لم يجز) أي لم يحسن عند المعربين بل لم يجز عند البيانيين كما يدل عليه التعليل بقوله لانها الحاضنة أي الحافظة من حضن الطائر بيضه اذا ضمه الى نفسه تحت جناحيه (قوله تقديره لو تملكون تملكون الخ) في المفتاح التقدير لو تملكون تملكون لفائدة التأكيد ثم حذف الفعل الاول اختصارا لدلالة ضميره عليه المبدل بعد ذهاب الفعل منفصلا وقال الشارح رحمه الله تعالى في شرحه ماذكر من كون التقدير تملكون تملكون بالتكرير للتأكيد وكون الدال على المحذوف هو ضمير المحذوف مخالف لما عليه الجمهور من كون الثاني للتفسير

به المحشي فيما اذا كانت ظرف مكان حيث قال وفيه انه اذا كان خبراً آلخ اذلا فرق وقد جوز الشارح فيما سبق كونها ظرفا للخبر المحذوف على تقدير كونها زمانية فقد عاد كلام المحشي السابق على التصويب هنا بالابطال اه وهو نظر صحيح لكنه انما يرد على هذا القائل المسوى بين الخبر ومعمول الخبر اما من يفرق فيقول ان ظرف الزمان عند كونه خبرا يكون نفسه هو الخبر فلا وقد نقلناه فيما مر عن المحشي

(قول المحشي) ولا جار في المبدل منه أي لفظا كما صرح به في حواشي الجامي أي وان كان فيه معنى كما قدره الشارح

(قول المحشي) فلعدم التعدد في الحكم أي وتعدد الخبر يقتضي تعدده وفي نسخة فلاقتضائه تعدد الحكم اي ولا تعدد والاختلاف بالاجمال والتفصيل لايفيد تعدده كما وهم وقد نص الرضى على انه اذا لم يختلف حقيقة المعنى لا يكون من تعدد الخبر كما في قولك زيد جائع نائم

(قول المحشي) بحرف جر واحد لاحظ في ذلك وجود الحرف في المعنى كما سبق ولذا قال معاوية واما لفظا أي واما لفظ المعنى وبقوله وأما لفظ المعنى اندفع ما قيل انه اذا كان من تعدد الخبر يقدر لكل ظرف عامل لان المراد اللفظ الدال على المعنى وقد عرف ان المعنى لم يتعدد فيه الاسناد

الاول وابدل من ضميره المتصل أعني الواو ضمير منفصل وهو انتم لتعذر الاتصال لسقوط ما يتصل به فالمسند المحذوف ههنا فعل وفيما تقدم اسم او جملة والغرض منه الاحتراز عن العبث اذا لمقصود من الاتيان بهذا الظاهر تفسير المقدر فلو اظهرته لم يحتج اليه وانما صير اليه لان لو انما تدخل على الفعل دون الاسم فأنتم فاعل الفعل المحذوف لا مبتدأ ولا تأكيد أيضاً على ان يكون التقدير لو تملكون انتم تملكون لان حذف المفرد اسهل من حذف الجملة

لايجمع بينهما قط لا للتأكيد وان الدال عليه كلمة لو المقتضية للفعل مع قيام المذكور مقامه اقول وقع في شرح التسهيل ان في نحو زيدا ضربته التقدير ضربت زيدا ضربته وفي نحو زيدا مررت به التقدير جاوزت زيدا مررت به وانما قدر مكررا لان الحذف مشروط بوجود القرينة ، ولو قدر تملكون بدون التكرار لم توجد قرينة الحذف فلا بد من التقدير مكررا فيكون الثاني قرينة على حذف الاول لقصد الاختصار مع حصول التأكيد لان المقدر كالمذكور يؤيده ماسيجيء من قول المصنف رحمه الله تعالى واما نحو زيدا عرفته فتأكيد ، ان قدر المفسر قبل المنصوب فقول الشارح رحمه الله تعالى تقديره الخ اشارة الى تحقق القرينة ومعناه ما يصلح ان يكون مفسرا فلا يلزم الجمع بين المفسر والمفسر لانه كان تأكيدا ثم بعد ما حذف صار مفسرا لحصل الابهام من الحذف والتفسير من ابقاء الثاني، ومعنى قوله اذ المقصود من الاتيان بهذا الظاهر الخ ان المقصود بالذات بعد حذف الاول من الاتيان بالظاهر تفسير المقدر واما جعل الضمير دالا على المحذوف فباعتبار انه لولا الضمير لكانت لو داخلة على تملكون واما كون لو دالة على المقدر فدلالتها على الفعل المطلق لا على تملكون بخصوصه

(قول الشارح) والغرض منه الاحتراز الخ أي الغرض من حذفه الاحتراز عن العبث بذكره لا بذكر الثاني كما يوهمه ظاهر العبارة فضمير اليه يعود الى المقدر

(قول الشارح) لان حذف المفرد أسهل الخ فيه انا لانسلم انه أسهل من جعل المتصل منفصلا وعدم المطابقة بين المفسر والمفسر والقول باعادة الفاعل في المفسر لامتناع وجود الفعل بدون الفاعل

(قول المحشي) لايجمع بينهما قط أى وكون التقدير أى الاصل تملكون تملكون فيه الجمع بينهما فلو كان الثانى تفسيرا كان اذا قدر المفسر بالفتح ترك المفسر فيقال التقدير لو تملكون

(قول المحشى) ولو قدر تملكون بدون التكرار أى قدر ان الاصل لو تملكون فقط

(قول المحشي) ان قدر المفسر قبل المنصوب فان قدر بعده كان للتخصيص لتقدم المعمول على عامله

(قول المحشي) ومعنى قوله اذ المقصود الخ تأويل دفع به مافى الفنرى بقي ان كون الحذف مشروطا بوجود القرينة انما هو للدلالة على المحذوف ويكفي في ذلك ان توجد القرينة بعد الحذف بان يؤتي بالتفسير بعده فقوله لو قدر بدون تكرير لم توجد قرينة الحذف لايتم كذا قيل وفيه ان الكلام فى الحذف لئلا يكون الذكر عبثا وذلك انما يكون عند وجود القرينة بالفعل تدبر

(قول المحشي) فباعتبار انه لولا الضمير الخ يعنى انه جعل والا باعتبار ان وجوده سبب في دلالة لو على مطلق الفعل أى غير المقيد بخصوص تملكون لانها انما تقتضى ان يكون مدخولها مطلق الفعل وانما الذى يدل على الخصوص هوالمفسر

ولانه لم يعهد حذف المؤكد والعامل مع بقاء التأكيد قال صاحب الكشاف هذا مايقتضيه علم الاعراب وأما ما يقتضيه علم البيان فهو ان انتم تملكون فيه دلالة على الاختصاص وان الناس هم المختصون بالشح المتبالغ لان الفعل الاول لما سقط لاجل المفسر برز الكلام فى صورة المبتدأ والخبر يعنى كما ان قولنا انا سعيت فى حاجتك وهو مبتدأ وخبر يفيد الاختصاص فكذا لو انتم تملكون لكونه مثله فى الصورة فالعجب ممن استدل بهذا الكلام على ان قولنا أنا عرفت عند الاختصاص جملة فعلية وانا ليس بمبتدأ بل تأكيد متقدم وهذا الكلام صريح فى مناقضته فهو حجة عليه لاله (وقوله تعالى فصبر جميل يحتمل الامرين) حذف المسند (اى) فصبر جميل (اجمل) او حذف المسند اليه (اى فامرى) صبر جميل ففى الحذف تكثير الفائدة بامكان حمل الكلام على كل من المعنيين بخلاف ما لو ذكر فانه يكون نصا في احدهما ، والصبر الجميل هو الذي لا شكوى فيه الى الخلق ، ورجح حذف المسند اليه بانه اكثر فالحمل عليه اولى وبان سوق الكلام للمدح

و بما حررنا لك ظهر عدم المخالفة بين الجمهور والسكاكي رحمه الله تعالى وان صرح به الشارحان رحمهما الله تعالى (قوله ولانه لم يعهد الخ) لان فيه قلب المعقول بابقاء الفرع واسقاط الاصل (قوله هم المختصون الخ). لانه اذا كان الامساك لازما لهم على تقدير حصر مالكية خزائن الرحمة فيهم كانوا فى غاية البخل الظاهرى في الامساك فاندفع ما قيل ان كونه فى صورة الاسمية انما يفيد حصر المالكية فيهم لاحصر الشح وانما فسر بالبخل الظاهري لان الباطني لايتعلق بالمالكية فانه ملكة يتصف بها الشخص مالكا كان أولا (قوله والصبر الجميل هو الذى لاشكوى فيه الى الخلق) أى وان كان فيه الشكوى الى الخالق كما قال يعقوب عليه السلام انما اشكو بثي وحزنى الى الله والصبر الغير الجميل ما فيه شكوى الى الخلق (قوله ورجح حذف المسند اليه) أى على المسند المذكور لاطلاقا فانه لو قدر لى ، لايجرى فيه ما سوى الوجه الاول (قوله فكثيرا ما الخ) وكونه مجيبا عن السؤال بكيف حالك بقوله امري صبر جميل فتكون القرينة على تقدير المبتدأ

(قول الشارح) ولانه لم يعهد حذف المؤكد الخ فيه ان حذف الفعل مع الفاعل شائع وحذف المؤكد فقط معهود نحو الذى نفسه محسن أخوك أى هو نفسه صرح به سيبويه فى الكتاب وتفصيله في المغنى وعدم الاجتماع فى الاستعمال لاينافي الاعتبار في التقدير كذا قاله في حواشي الجامي

(قول المحشي) أيضا فباعتبار انه لولا الضمير الخ فهو مذكور بذكر ضميره فلا يقال انه قلب للمعقول باسقاط الاصل وابقاء الفرع

(قول المحشي) لانه اذا كان الامساك لازما لهم على تقدير حصر مالكية خزائن الرحمة الخ لانه يفيد ان الجزاء انما يترتب على انهم المالكون دون ما اذا ملك غيرهم فيكون مفاده هو مفاد انتم لو تملكون الخ لترتب الجزاء على الشرط من حيث خصوصه بلا فرق كما وهم وقوله كانوا في غاية البخل أى على وجه حصره فيهم وكونه بخلا في الغاية مأخوذ من ترتبه على ملك الخزائن والمراد بالناس الجميع وقيل كفار مكة كما قاله في الكشاف بعد ما ذكر

(قول المحشي) الظاهرى أى وهو دليل الباطني

(قول المحشي) لايجري فيه ماسوى الوجه الاول اى جميع ما سواه فلا ينافي انه يجرى فيه الوجه السادس وهو ان الاصل في المبتدأ التعريف

بحصول الصبر له والاخبار بان الصبر الجميل اجمل لا يدل على حصوله له وبانه فى الاصل من المصادر المنصوبة أى صبرت صبراً جميلا وحمله على حذف المبتدأ موافق له دون حذف الخبر وبان قيام الصبر به قرينة حالية على حذف المبتدأ وليس على خصوص حذف الخبر اعنى أجمل قرينة لفظية ولا حالية وفى هذا نظر لان وجود القرينة شرط الحذف فحينئذ لا يجوز الحذف اصلا والقرينة ههنا هو انه إذا أصاب الانسان مكروه، فكثيرا ما يقول الصبر خير حتى صار هذا المقام مما يفهم منه هذا المعنى بسهولة ويرجح حذف المبتدأ أيضا بقراءة من قرأ فصبرا جميلا بالنصب فان معناه اصبر صبرا جميلا وبان الاصل في المبتدأ التعريف فحمل الكلام على وجه يكون المبتدأ معرفة اولى وان كانت النكرة موصوفة وبان المفهوم من قولنا صبر جميل اجمل انه اجمل من صبر غير جميل وليس المعنى على هذا بل على انه اجمل من الجزع وبث الشكوى ومما يحتمل الامرين قوله تعالى* ولا تقولوا ثلاثة* اى لا تقولوا لنا او فى الوجود آلهة ثلاثة او ثلاثة آلهة فحذف الخبر ثم الموصوف او المميز او لا تقولوا الله والمسيح وامه ثلاثة اى مستوون فى استحقاق العبادة والرتبة كما اذا اريد الحاق اثنين بواحد في صفة ورتبة قيل هم ثلاثة فحذف المبتدأ قال صاحب المفتاح وقد يكون حذف

لا ينافي ذلك لان المقصود دفع ماقيل انه لا قرينة على تقدير المسند (قوله وبان المفهوم من قولنا صبر جميل اجمل الخ) فى الصحاح الصبر حبس النفس عن الجزع وفسر الامام فى الاحياء الجزع باطلاق داعى الهوى فيترسل برفع الصوت وضرب الخدود وشق الجيوب والمبالغة في الشكوى واظهار الكآبة وتغيير العادة في الملبس والمطعم وهو على نوعين جميل وهو الذى لا شكوى فيه الى الخالق وغير جميل وهو الذي فيه شكوى الى الخالق لكن لا جزع فيه ولا مبالغة فى الشكوى اذا عرفت هذا فاعلم انه اذا قدر الخبر اجمل لابد من المفضل عليه ، والمفهوم الظاهر من تقييد الصبر بالجميل ان المفضل عليه ، صبر غير جميل فيكون المعنى فصبر جميل اجمل في هذه الواقعة من صبر غير جميل وليس المعنى على هذا اذ يفهم منه ان المقام كان مقام الصبر الغير الجميل الا ان يعقوب عليه السلام صبر صبرا جميلا في هذه الواقعة لانه اجمل ولا يخفى انه لا يناسب كمال تمدحه عليه السلام بل المعنى ان الصبر الجميل في هذه الواقعة ، اجمل من الجزع وبث الشكوى ، ليشعر بان المقام مقام عدم الصبر ويعقوب عليه السلام صبر صبرا جميلا فيفيد كمال تمدحه هذا ما اراد الشارح رحمه الله بقوله وبان المفهوم الخ

(قول الشارح) وقد يكون حذف المسند بناء الخ فقولهم ان ام اذا وليها مفرد تكون متصلة مرادهم انه وليها مفرد فى اللفظ وان كان ماوليها فى المعنى جملة والمراد بالمفرد فى اللفظ ما كان كذلك ولو تقديرا كالجملتين الواقعتين بعد همزة التسوية ومعادلتها
(قول المحشى) لا ينافي الخ لان وجود قرينة على شيء لا ينافي وجود قرينة على آخر
(قول المحشي) والمفهوم الظاهر الخ احتراز عن تفضيله على الجزع بالاولى
(قول المحشى) اجمل من صبر غير جميل والجار في غير الجميل من حيث انه من جنس الصبر
(قول المحشي) اجمل من الجزع بيان لمعنى جميل فافعل التفضيل ليس على بابه ومن ليست تفضيلية بل للمجاوزة كما فى الرضى
(قول المحشي) ليشعر بان المقام الخ وذلك انما يكون اذا كان المفهوم أمرى صبر جميل لا جزع لا اذا كان لا صبر غير جميل

المسند بناء على ان ذكره يخرج الكلام الى ما ليس بمراد ، كقولك ازيد عندك ام عمرو فانك لو قلت ام عندك عمرو أو ام عمرو عندك لخرج ام عن الاتصال الى الانقطاع وذلك لانه إذا وليت ام والهمزة جملتان مشتركتان احد الجزئين اعنى المسند اليه او المسند وتقدر على ايقاع مفرد بعد ام نحوا قام زيد ام قام عمرو وازيد قائم ام هو قاعد وازيد عندك ام عمرو عندك او عندك عمرو فأم منقطعة لا متصلة لانك تقدر على الاتيان بالمفرد بعد ام وهو أقرب الى الاتصال لكون ما قبلها وما بعدها بتقدير كلام واحد من غير انقطاع فالعدول الى الجملة دليل الانقطاع وقولنا مع القدرة على المفرد احتراز عن نحو الفعلين المشتركين فى الفاعل نحو اقمت ام قعدت وأقام زيد ام قعد لان كل فعل لا بد له من فاعل فهى متصلة ويجوز مع عدم التناسب بين معنى الفعلين ان تكون منقطعة نحو اقام زيد ام تكلم (ولا بد) للحذف (من قرينة كوقوع الكلام جوابا لسؤال محقق نحو ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله) اى خلقهن الله فحذف المسند لان هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما فرض من الشرط والجزاء يكون جوابا عن سؤال محقق وجمهور النحاة على ان

وأنت بعد احاطتك بهذا تعلم ان الابحاث التى أوردها الفاضل الجلبي بعيدة عن المقصود بمراحل فتدبر (قوله كقولك أزيد عندك أم عمرو الخ) قال الشارح رحمه الله تعالى في شرحه للمفتاح لقائل أن يقول لم لايجوز أن يكون ام عمرو في هذا المثال عطفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة فى المسند المذكور كما في قام زيد وعمرو من غير ان يحمل ذلك على ترك المسند انتهى وهو موافق لما في مغني اللبيب حيث قال ان فى نحو زيد في الدار وعمرو جاز أن يكون الخبر لهما معا واعترض بانه لو جاز ذلك لصح زيد قائمان وعمرو بتقدير زيد وعمرو قائمان واجاب بانه ان سلم منعه فلقبح اللفظ وهو منتف فيما نحن

(قول الشارح) لخرج ام عن الاتصال الى الانقطاع أى الاولى أن تكون منقطعة فى الصورتين للتعليل المذكور كذا في بعض نسخ الرضى ونقله عنه المحشي كذلك في حواشي الجامي ويوافقه ظاهر الشارح أيضاً من استوائهما في الحكم وان لم ينص على الاولوية أو الوجوب وفي نسخة اخرى من الرضى انهما اذا اختلفا بالتقديم والتأخير فهى منفصلة بالاخلاف وعليها درج السيد رحمه الله لكن الشارح في شرح المفتاح قال انه اذا خولف بين ما قبل ام وما بعدها بالتقديم والتأخير يكون قطعيا فى الاضراب واذا ذكر المسند فيهما بلا تقديم ولا تأخير فالحق انها منقطعة البتة على ماذكره المحققون من النحاة فيجب أن يحمل كلامه عليه واعلم انه نص فى اللباب والرضى على انه لابد من لفظ الجملة بعد ام المنقطعة في الاستفهام لان الهمزة خفية فيحصل اللبس بخلاف الخبر نحو انها لابل ام شاء

(قول الشارح) والهمزة أى التى للاستفهام الطلبي أو التسوية فان لم تكن سواء كان خبرا أو استفهاما بغير الهمزة أو بالهمزة للانكار فهى منقطعة لعدم كون ما قبلها وما بعدها في تقدير كلام واحد

(قول الشارح) مشتركتان قيد به لكون كلام المفتاح في ذلك والافغير المشتركتين فى احد الجزءين سواء اشتركتا في فضلة أولا منقطعة عند المتأخرين خلافا لابن الحاجب والاندلسي ثم لما قيد بذلك لما ذكر شمل الفعليتين فاخرجهما بقوله وتقدر الخ

(قول المحشي) ان الابحاث الخ منها انه لم يفرق بين الصبر غير الجميل والجزع وقد علم الفرق بما نقله المحشي أولا وباقي الابحاث علم اندفاعه بما أوضحنا به كلام المحشي فتدبر

المحذوف فعل والمذكور فاعل لان السؤال عن الفاعل ولان القرينة فعلية فتقدير الفعل اولى وفيه نظر لانه ان اريد ان السؤال عن الفاعل الاصطلاحي فممنوع بل لا معنى له وان اريد ان السؤال عمن فعل الفعل وصدر عنه فتقديره الله مبتدأ كقولنا الله خلقها يؤدى هذا المعنى وكذا القرينة انما تدل على ان تقدير الفعل اولى من تقدير اسم الفاعل وهو حاصل فى قولنا الله خلقها لظهور ان السؤال جملة اسمية لا فعلية ومن ثم قيل الاولى انه مبتدأ والخبر جملة فعلية ليطابق السؤال ولان السؤال انما هو عن الفاعل لا عن الفعل وتقديم المسؤل عنه أهم

بصدده ، ولكن يشهد للجواز قوله * ولست مقرا للرجال ظلامة * ابى ذاك عمى الاكرمان وخاليا * فماذكره السيد في شرحه المفتاح وحواشيه من ان أزيد عندك ام عمرو لايجوز ان يكون من عطف المفرد على المفرد لتحمل الظرف ضمير زيد فلا يتحمل ضمير عمرو نعم يجوز ذلك فيما اذا كان الخبر مقدما او مؤخرا فمخالف لما نقلناه ولعل منشأ الفرق انه اذا كان الخبر مؤخرا او مقدما ، يكون العطف مقدما على الاخبار، فهو خبر فى الحقيقة عن احدهما متحمل لضميره واما اذا توسط الخبر فيكون الاخبار مقدما على العطف فيكون الخبر متحملا لضمير المعطوف عليه فلا يجوز ان يكون متحملا لضمير المعطوف دفعا لدغدغة المتعلم ، اللهم الا اذا اعتبر العطف مقدما على الاخبار وذلك تكلف في السعة بخلاف الشعر والشاهد الذي اورده صاحب المغني لايفيد المدعى واما ما ذكره صاحب التحفة وتبعه الناظرون من ان الامتناع انما هو اذا عطف بالواو واما اذا عطف باو او ام فلا لانه حينئذ يكون خبرا لاحدهما فما لايشهد له عقل ولا نقل اما العقل فلانه في العطف بالواو يكون خبرا لكل واحد منهما في الحقيقة كما انه في العطف باو يكون الخبر فى الحقيقة عن احدهما واما النقل فلان البيت الذي استشهد به في المغني من قبيل العطف بأم بالواو والجواب عن بحث الشارح رحمه الله تعالى ان جواز كون المثال من عطف المفرد على المفرد لاينافى كونه مثالا لحذف المسند على تقدير اعتبار عطف الجملة على الجملة *قال قدس سره دفعا لدغدغة

(قول الشارح) ولان القرينة فعلية اي دالة على تقدير الفعل وان كان السؤال جملة اسمية كذا يؤخذ من الشارح وقوله لظهور الخ علة لشق النفى من الحصر اي لاتدل على ان تقديره مقدما اولى لظهور الخ وقوله ومن ثم الخ اى من كون السوآل اسمية

(قول المحشي) ولكن يشهد للجواز الخ أى لان الاكرمان صفة لعمى وخالى وسطت بينهما واذا جاز ذلك في الصفة جاز فى الخبر اذلا فرق بينهما قاله شيخنا

(قول المحشى) يكون العطف مقدما اما في المتاخر فظاهر واما في المتقدم فلانه على نية التأخير عنهما

(قول المحشي) فهو خبر في الحقيقة عن أحدهما أى الأحد الدائر لان المعنى أى الرجلين عندك

(قول المحشى) دفعا لدغدغة الخ اى فهذا هو المانع وليس المانع تحمله ضميرين لان تحمله لها على البدل كما في صورة التقديم والتأخير

(قول المحشى) اللهم الا اذا اعتبر الخ يفيد ان الذى نفى جوازه قبل هو ان يتحمل ضمير المعطوف بدون هذا الاعتبار بل بان يكون خبرا مقدما

(قول المحشى) بخلاف الشعر اى فيعتبر فيه العطف مقدما على الاخبار للضرورة وكلامنا ليس فيها فالشاهد لايفيد المدعي

(قول المحشى) يكون خبرا لكل واحد منهما اى لا لمجموعهما بدليل أفراد الضمير وفيه بحث لانه وان كان خبرا لكل

المتعلم الخ * دفع الدغدغة انما يحصل اذا كان البيان بطريق الضبط فنقول ما بعد ام امامفرد فهى متصلة والاغلب فيما قبلها الهمزة وقد جاء هل واما جملة، فان لم تكن مصدرة بالهمزة فمنقطعة وان كانت مصدرة بها فان كان بعد أم نفي الجملة المذكورة بعد الهمزة نحو اجاءنى زيد أم لا فهى منقطعة وان كانت غيره فان كانت الهمزة للتسوية فمتصلة وان كانت للانكار فمنقطعة لانه في معنى الخبر وان كانت للاستفهام ، فان لم تكن الجملتان مشتركتين في شيء من المسند اليه والمسند فالمتأخرون على انها منقطعة والشيخ ابن الحاجب والاندلسي يجوز ان كونها متصلة وان اشتركتا في جزء فان تقدر على ايقاع مفرد مقام الجملة فهى منقطعة وان لم تقدر على ذلك فان كان بينهما تناسب فهى متصلة والا يجوز كونها متصلة ومنقطعة * قال قدس سره ان القرينة هى ذات السؤال الخ *

منهما الا انه خبر لكل مع الآخر كما يفيده التشريك بالواو فيكون الظرف متحملا للضميرين ولا قائل به بخلافه في العطف بام واو فانه خبر عن أحدهما بدل الآخر فلا يلزم ذلك وقوله فلان البيت الذى استشهد به الخ فيه ان البيت ليس من محل المنع المراد لصاحب التحفة لانه لا يلزم فيه مامر بل اللازم فيه تقدير العطف قبل الاخبار ولا ضرر فيه فتدبر

(قول الشارح) لان السؤال عن الفاعل أى ان الفعل معلوم الصدور لاسؤال عنه وانما السؤال عن الفاعل أى عن تعيينه وفيه ان هذا يقتضي تقدير المبتدأ بان يقال هو زيد لا الفعل فانه يدل على صدوره وهو زائد على المطلوب قوله عن الفاعل وهو الاسم المرفوع بالفعل فانه يعين ان المحذوف فعل لكنه لامعنى للسؤال عنه قوله فتقديره مبتدأ وكون المقصود من الجملة الاسمية هو الخبر فلا يكون التعيين مقصود ايقال مثله في الفعلية فان المقصود فيها اسناد الحدث الى شيء فهما متساويان في ان التعيين انما هو من الذكر لفظا (قول المحشي) فان لم تكن مصدرة بالهمزة أي سواء كانت ظاهرة أو مقدرة

(قول المحشي) فان لم تكن الجملتان مشتركتين الخ يشمل المختلفتين بالاسمية والفعلية وقد قال السيد في ذلك انها منقطعة بلا خلاف وقد نبهناك على ان ذلك منه بناء على ما وقع له من نسخ الرضى والمحشي جرى على النسخة الاخرى نعم الرضى من المتأخرين على كلام المحشي فتكون منقطعة عنده بناء على استظهاره السابق فتدبر

(قال السيد قدس سره) للامن من الالتباس لان التسوية لامعنى فيها للمنفصلة (قال السيد قدس سره) اذا لم يشترك الخ أى وكانتا فعليتين أو اسميتين ولم يتقدم خبر احدى الاسميتين على الاخرى اخذا مما تقدم له

(قال السيد قدس سره) وجوز الشيخ ابن الحاجب الخ قول الرضى وليس ما قالاه ببعيد بل ان وقع الاختلاف بين الجملتين بالاسمية والفعلية أو بتقدم خبر احدي الاسميتين وتأخر خبر الاخرى فهى منفصلة بلا خلاف وفي نسخة فالظاهر فيها الانفصال وعليها فقوله فالظاهر الخ أى فيكون ما قالاه بعيدا (قال السيد قدس سره) وقال سيبويه الخ هذا زائد على مامر في اختلاف ما بعدها وما قبلها بالاسمية والفعلية ان لم يرد بالجملة ما يشمل المقدرة لان لا بمعنى ليس عندك أو اريد ما يشملها لكن لا يكون منفيا والا فهو منه وكلام عبد الحكيم فيما كتبه آخراً يفيد الشق الثاني (قال السيد قدس سره) لم يكن لقولك أم لا فائدة لانه لو سكت على أزيد عندك لعلم المخاطب انه يريد اهو عندك أم ليس عندك فلا بد أن يكون لقوله أم لا فائدة ثم هذا الذى قاله سيبويه فيما اذا كانت الهمزة للاستفهام كما هو ظاهر اما اذا كانت للتسوية فهي متصلة

(قال السيد قدس سره) شاذ قليل فاذا حذف مع هل لم يلتبس بالمتصلة لان استعمالها مع هل نادر لا يعتبر

(قال السيد قدس سره) ذكرا فيها على طريقتهما اذا تحققا أى ولم يذكرا على انهما سؤآل وجواب حقيقة

(قال السيد قدس سره) هى ذات السؤآل أى ذاته من حيث انه سؤآل بقطع النظر عن تحققه ووقوعه فوصف

والجواب ان حمل الكلام على جملة اولى من حمله على جملتين لما فيه من الزيادة وان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية كقوله تعالى * ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم * وكقوله تعالى قال من يحيي العظام الآية (او مقدر) عطف على محقق اى كوقوع الكلام جوابا عن سؤال مقدر (نحو) قول ضرار بن نهشل فى مرثية يزيد بن نهشل (ليبك يزيد) كأنه قيل من يبكيه فقال

لايخفى ان ذات السؤال ما لم يعتبر معه وصف السؤالية لايصير قرينة على تقدير شيء فى ذات الجواب اذلاتعلق بين الكلامين بحسب ذاته حتى يكون أحدهما قرينة الآخر انما صار قرينة بواسطة كونه سؤالا فتجب مطابقة الجواب له (قوله والجواب) أى عن النظر المذكور باختيار الشق الثانى وضم مقدمة اخرى وحاصله ان تقدير المبتدأ وان كان يودي هذا المعنى لكن فيه كثرة الحذف فالاحتراز عنه أولى بل واجب مهما امكن كما في المغني وان القرينة وان قامت على ان تقدير الفعل أولى من اسم الفاعل لكن الموافقة لماوقع عند عدم الحذف تقتضى تقدير الفعل وليس جوابا للمعارضة المذكورة بقوله الاولى الخ لان المعارضة لا تعارض * قال قدس سره الزيادة تشتمل الخ * فيه ان السائل غير متردد فى الحكم . والسؤال انما هو لاقرار المجيب بالحكم والتقوى لايناسبه والمطابقة اللفظية وان كانت تحصل لكن تفوت المطابقة المعنوية التى هى اهم

السوآلية قد اعتبر اذ وقع الكلام على جهة الجواب لكلام وقع على جهة السوآل فهذا الوقوع محقق هنا وهو القرينة فهي الذات مع الوصف المعتبر من انه سوآل وان هذا جوابه وهو المراد بالوقوع جواباً لسوآل محقق اى لكلام هو سوآل محقق بذاته اى لفظه في الكلام لا بوصفه فى الخارج بان يسأل به وهو المفروض لانه زائد على القرينة

(قول الشارح) ليبك يزيد قال اللارى الاصل على يزيد حذف على لكثرة الاستعمال يعنى انه ليس بقياسى

(قول الشارح) كانه قيل الخ يعنى ان لبيك للمفعول لما كان منشأ للتردد والتردد منشأ للسوآل كان قوله لبيك نازلا منزلة ذلك السؤال

(قول المحشى) لايخفى ان ذات السوآل الخ يعنى ان الشارح ليس مراده انه لا يكون السوآل محققاً الا اذا وقع فى الخارج وانما مراده ان وصف السوآلية مع كونه مقدرا لا يضر في كونه سوآلا محققا لان المراد بالمحقق ما وقع لفظه فى نظم الكلام وان كان على سبيل التقدير هكذا ينبغى ان يفهم السوآل والجواب فتدبر وعبارة العصام بعد نقل كلام السيد وكيف لاوالشارح لم يعلق تحققه على تقدير ثبوت ما فرض بل وقوع الكلام فى جوابه فان أراد ان السوآل قرينة من غير كون الكلام جوابا له فباطل وان أراد ان ذات السوآل بشرط وقوع الكلام جواباً له قرينة فلا بد من اعتبار الوقوع وما ذكره الشارح انما هو تقديرا لوقوع

(قول المحشى) وضم مقدمة اخرى اى مع كل واحد من الدليلين فيضم لقوله لان السوآل عن الفاعل اى مع عدم كثرة الحذف ولقوله ولان القرينة فعلية أى مع موافقة الواقع عند عدم الحذف فالمراد بالمقدمة الجنس فليس هذا الجواب دليلا آخر حتى يقال انه اثبات لمدعى الجمهور بدليل آخر مع بقا النظر فى الدليلين الاولين بل هو الدليلان مع ضم مقدمة لكل الا انه يلزم على كلام المحشى ان الدليلين الاولين لغو لافائدة فيهما

(قول المحشى) لان المعارضة لا تعارض اذ المعارضة توقف الدليل ولا تبطله وهذا لا ينفع في دفعها وللزوم التسلسل لا الى غاية فيفوت المطلوب (قول المحشي) والسوآل الخ جواب عما يقال ولم يسأل مع عدم التردد

(ضارع) أي يبكيه ضارع أي ذليل (لخصومة) متعلق بضارع وان لم يعتمد على شيء لان الجار المجرور

كما سيجيء * قال قدس سره كما صرحوا به في ماذا صنعت حيث قالوا ان قدر * أي شيء صنعت بان تكون ذا زائدة وما مفعول صنعت فالجواب الاكرام بالنصب أي صنعت الاكرام وان قدر أي شيء الذي صنعته بان يكون ما مبتدأ وذا بمعنى الذي فالجواب الاكرام بالرفع أي الذي صنعته الاكرام * قال قدس سره والحق في الجواب الخ * هذا حق لان الاسمية التي خبرها فعل ، فعلية حقيقة عند علماء المعاني ولذا تفيد التجدد الا انه أورد في صورة الاسمية لنكتة معنوية كافادة التقوي أو التخصيص أو لفظية كتضمنه الاستفهام ، لكن بيانه بان الاستفهام بالفعل اولى قاصر لانه يرد عليه ان المعادلة بين مدخول ام والهمزة اولى كما بينه سابقا بقوله واعلم ايضاً ان المتصلة اذا وليها مفرد الخ ، وان الاصل ان يلي المسؤل عن تعيينه الهمزة وههنا السؤال عن تعيين الفاعل وان شئت تحقيق المقام فاستمع ان السؤال ليس عن نفس الفاعل ولا عن نفس الفعل ، بل عن الفاعل من حيث انه اسند اليه الفعل ، وعن الفعل من حيث انه اسند الى الفاعل وكل منهما يستلزم الآخر

(قول الشارح) لخصومة اللام للأجل فتكون الخصومة خصومة غيره لان الموجب للضراعة خصومة غيره لا خصومته وان كانت للوقت صح ارادة خصومته (قول المحشي) كما سيجيء أي فيما حققه هو بعد

(قال السيد قدس سره) اصله اقام زيد أم عمرو الى آخره في شرحه للمفتاح أقام زيد أم قام عمرو أم قام بكر

(قول المحشي) فعلية حقيقة لان الفعل مسند في المعنى قدم أو آخر كذا في شرح السيد للمفتاح

(قال السيد قدس سره) فان قصد الاختصاص هنا الخ أي لان القصر هنا مقصود لاحتمال ان يعتقدوا شركة الاصنام في الانجاء وليس مقصوداً في قوله تعالى قل يحييها الذي لانهم منكرون لاصل الاحياء فلا يسندونه الى الاصنام وكذلك خالق السموات والارض مما لا خلاف المشركين فيه ولا تردد أيضاً كذا في حواشي شرحه المفتاح واذا كان تقديمه للاختصاص كان المعنى ينجيكم هو لا غيره فلم تخرج عن الفعلية (قول المحشي) فان تلفظ به كانت منقطعة لا تحل محلها من

(قول المحشي) لكن بيانه بان الاستفهام بالفعل اولى قاصر أي لان الفعل موجود فيما أذا ولى أم مفرد نحو ازيد قام أم عمرو ومع ذلك تقدم له ان المعادلة بين مدخول أم والهمزة اولى فمعنى قصوره انه لا يطرد في جميع الصور

(قول المحشي) وان الاصل ان يلي الخ أي وفي التركيب الذي قامت من مقامه وليها الفعل وقوله وهو هنا الفاعل أي المسؤل عن تعيينه هنا هو الفاعل لا الفعل لانه من جهة عينه معلوم انما الجهل من جهة من نسب اليه

(قول المحشي) لا عن نفس الفاعل ولا عن نفس الفعل ولا لكان الجواب زائدا عن المطلوب بالسؤآل قال في حاشية الجامي ولو كان السؤال عن نفس الفاعل لم يطابق تقدير الفعل السؤال لانه يفيد نفس الحكم بواسطة الاسناد

(قول المحشي) بل عن الفاعل من حيث انه أسند اليه الفعل فيكون المسؤل عنه في ازيد قام أم عمرو هو مضمون زيد قام وعمرو قام لا زيد وعمرو فقط فالسؤآل ليس عن تعيين الفاعل من حيث هو بل من حيث نسبة الفعل اليه وحينئذ فالمسؤل عنه مضمون الجملة بتمامها وقد وليت الهمزة وقوله قبل ان السؤآل عن تعيين الفاعل بناء على ما هو الظاهر من كلام السيد قبل التحقيق

(قول المحشي) وعن الفعل من حيث انه اسند الخ فقولك من قام اصله اقام زيد ام قام عمرو أم قام بكر لانه اختصار فعليات غير متناهية كما في العصام لا اقام زيد أم عمرو أم بكر ولا يلزم من كون أصلها ذلك أن تكون منقطعة لان ذلك

يكفيه رائحة الفعل اى يبكيه من يذل لاجل خصومة لانه كان ملجأ وظهرا للاذلاء والضعفاء وتعلقه بيبكى المقدر ليس بقوى من جهة المعنى وتمامه * ومختبط مماأطيح الطوائح * المختبط الذى يأتيك للمعروف من غير وسيلة وتطيح من الاطاحة وهى الاذهاب والاهلاك

انما الشان في كون احدهما اهم من الآخر فنقول قوله تعالى (ولئن سألتهم من خلق السموات) الآية سؤال عن الفعل لان المقصود منه الزام المشركين بالحجة على نفى الشرك بانكم اعترفتم بان الخلق الذي هو مناط العبادة منفرد به ذاته تعالى فتكون العبادة مختصة به كما يدل عليه آخر الاية اعنى قوله تعالى (قل الحمد لله) يعني على الزام الحجة عليهم واذا كان كذلك يكون قوله تعالى(من خلق السموات)جملة فعلية قدم فيها الفاعل وجعل مبتدأ لتضمنه الاستفهام فيكون الجواب المطابق تقدير الفعل ليكون نصاًفيماهو اهم اعنى اسناد الخلق اليه تعالى لاتقدير المبتدأ قال القاضي فى سورة لقمان في تفسير قوله تعالى (ليقولن الله) لوضوح الدليل المانع من اسناد الخلق الى غيره بحيث اضطرهم الى اذعانه وفي الكشاف في تفسير قوله تعالى (خلقهن العزيز العليم) لينسبن خلقها الى من هذه صفاته وليسندنه اليه واذا كما وقع الجواب مكملا فى التنزيل وقع بتقديم الفعل الا لنكتة كما فى قوله تعالى (قل الله ينجيكم) لافادة القصر-قال الله تعالى (خلقهن العزيز العليم) (ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات) (من يحيي العظام وهى رميم)(قل يحييها الذى انشأها أول مرة)واما المطابقة اللفظية فانما تراعى بعد حصول المطابقة المعنوية(قوله لاجل خصومة)أى خصومة الغير معه و يحتمل أن يكون اللام للوقت وحينئذ يحتمل خصومته وخصومة غيره (قوله ليس بقوي الخ) لان هذا البكاء بكاء فوته . لابكاء الخصومة مع انها . ليست سببا قريبا للبكاء (قوله من غير وسيلة) أي من غير علاقة وسابقة وحق . يقال اختبط فلان واصله من خبطت الشجرة

عند التصريح به وقد عرفت ان المسؤول عنه مضمون الجملة وقد وليت الهمزة فسواء قدم الفعل أو الفاعل المسؤول عنه وهو المضمون قد ولى الهمزة وسيأتى فى بحث الاستفهام ان الوالى للهمزة في نحو ماهنا هو الجملة لا الفعل كما اشار اليه الشارح هناك وصرح به في المحشي وفى قول المحشى أولا بل عن الفاعل من حيث انه اسند اليه الفعل اشارة الى ان قولنا زيد قام المقصود منه اسناد القيام الى زيد الذى هو معني الفعلية لا اتحاد زيد بقام كما هو مدلول الاسمية وهـذا هو السر فى كونها فعلية عند علماء المعاني أى المقصود فيها اسناد الفعل سواء قدم الفاعل وكانت اسمية صورة أولا لا الاتحاد كما هو مدلول الاسمية حقيقة اذلا يتأتى الاتحاد هنا الا بعد التأويل وليس الكلام فى ذلك فماقيل ان المفيد للتجدد انما هو الخبر لا الاسمية وهم فتدبر حق التدبر (قول الشارح) من غير وسيلة لرحم أو قرابة أو معروف

(قول المحشى) انما الشان في كون أحدهما أهم وتقديم الاهم منهما لايخل بايلاء المستفهم عنه الهمزة كما عرفت ان المستفهم عنه مضمون الجلة الا انه اذا كان احد الجزءين اهم لداع كاذكره قدم لانه لاهميته كانه هو المستفهم عنه دون الآخر

(قول المحشي) وحينئذ يحتمل الى اخره يعنى اذا كانت اللام للتعليل كان بكاوه لذله بسبب الخصومة معه واما اذا كانت للوقت فبكاوه اما لذله بذلك في ذلك الوقت أو لذله بسبب فقده يزيد اذ لو كان موجودا لكان ظهيرا له فكان يدفع بقوته خصومة الغير (قول المحشى) لابكا الخصومة فلا يصح ان يعلل بها

(قول المحشي) ليست سببا قريبا للبكا بل سبب قريب للضراعة بخلاف الضراعة فانها سبب قريب له

(قول المحشى) وحق اى لاحق له عنده بل للاحسان

والطوائح جمع مطيحة على غير القياس، كلواقح جمع ملقحة يقال طوحته الطوائح وأطاحته الطوائح ولا يقال المطوحات ولا المطيحات ومما يتعلق بمختبط وما مصدرية أي يسئل من اجل اذهاب الوقائع ماله، أو يبكي المقدر أي يبكي لاجل، اهلاك المنايا يزيد وتطيح على التقديرين بمعنى الماضي عدل اليه استحضاراً لصورة ذلك الامر الهائل (وفضله) أي فضل نحو ليبك يزيد ضارع وهو ان يجعل الفعل مبنياً للمفعول ويرفع المفعول مسنداً اليه ثم يذكر الفاعل مرفوعا بفعل مضمر جوابا لسؤال مقدر (على خلافه) وهو ليبك يزيد ضارع بالبناء للفاعل ونصب يزيد مفعولا (بتكرر الاسناد) إذ قد أسند الفعل (اجمالا ثم تفصيلا) وذلك لانه لما قيل ليبك يزيد، فقد علم ان هناك باكياً يستند اليه هذا البكاء لكنه مجمل فلما قيل ضارع، أي يبكيه ضارع فقد أسند الى مفصل ولا شك ان الاسناد مرتين أوكد وأقوى وان الاجمال ثم التفصيل اوقع في النفس فيكون أولى وقد يقال ان الاسناد

اذا ضربتها بالعصا ليسقط ورقها (قوله والطوائح جمع مطيحة الخ) أي على حذف الزوائد كما يقال اعشب فهو عاشب ولا يقال مطيحات على القياس (قوله كلواقح جمع ملقحة) يقال رياح لواقح أي للسحاب ولا يقال ملقحات الالقاح، آبست كردن (قوله أو يبكي المقدر) قال المولى الجامي في حواشيه على شرح الكافية وتعلقه بيبكي المقدر مما تأباه، سليقة الشعر لانه لما بين سبب الضراعة ناسب ان يبين سبب الاختباط أيضاً (قوله اهلاك المنايا) والتعبير عن المنية بالمنايا إما باعتبار الاسباب أو للمبالغة (قوله فقد علم الخ)، في الرضي ربما كان جواب لما ماضيا مقرونا بالفاء (قوله أي يبكيه ضارع) في المفصل ان التقدير ليبكه ضارع وهو اليق بالمعنى كما ان يبكيه ضارع أوفق للسوال أي من يبكيه كذا في شرح المفتاح

(قول الشارح) جمع مطيحة أي بعد حذف الزوائد من اسم الفاعل وبنائه على صيغة المجرد ثم يجمع جمعه

(قول الشارح) جمع ملقحة انث المفرد لانه صفة للريح وهي تؤنث واما ملقح صفة الفحل فجمعه ملاقح في الصحاح قيل الاصل ملقحة لكن لاملقحة الا وهي في نفسها لاقحة كان الرياح القحت بخير فاذا نشأ السحاب وفيه خير وصل اليه

(قول الشارح) ولايقال الخ لانه لم يسمع (قول الشارح) أوقع أي اشد وقعا فيكون أمكن وأرسخ

(قول الشارح) وما مصدرية لان سبب الاختباط الاهلاك بخلاف ما لو كانت موصولة بمعنى التي أي الاموال لانها انما تكون سببا بواسطة الاهلاك (قول الشارح) لاجل اهلاك المنايا يزيد اشارة الى ان مفعول يطيح ضمير يزيد

(قول الشارح) بمعنى الماضي لان الاطاحة متقدمة على الاختباط في الحصول وقوله استحضاراً لذلك الامر امابفرضه حاصلا أو بفرض المتكلم في الزمن الماضي والسر في ايراد المضارع الاشارة الى ذلك الامر لهوله مستقل في الخيال فكانه حاصل الآن

(قول الشارح) اذ قد اسند الفعل اجمالا دفع بهذا التقدير رجوع الاجمال والتفصيل للنكر فيفيد تكرر الاجمال والتفصيل

(قول المحشي) الزوائد هما الميم والتاء وقوله كما يقال أعشب فهو عاشب أي والقياس معشب لانه رباعي وقد جاء أرض معشبة

(قول المحشي) ابست كردن أي فعل الحمل لان الرياح تجعل السحاب حاملة للمطر فكانها أحبلتها قال ابن مسعود يرسل الله الريح فتحمل الماء فتلقح به السحاب فتدر كما تدر اللقحة ثم تمطر وعن ابن عباس نحوه وقيل اللواقح جمع لاقحة اى حاملة للسحاب (قول المحشي) سليقة الشعر أي طريقته في البيان وفي نسخة الشعراء

(قول المحشي) في الرضى الخ رد على الفذى القائل ان الفاء في جواب لما لا تكون الا في الجملة الاسمية عند ابن مالك

اجمالا في السؤال المقدر أعني من يبكيه لانه سؤال عن تعيين الفاعل المعلوم اسناده اليه على الاجمال ولا يبعد ان يقال قد أسند ثلاث مرات اثنين اجمالا وواحدا تفصيلا (وبوقوع نحو يزيد غير فضلة) بل جزء جملة مسندا اليه بخلاف ما إذا نصب على المفعولية فانه فضلة (ويكون معرفة الفاعل كحصول نعمة غير مترقبة لان اول الكلام غير مطمع في ذكره أي ذكر الفاعل فيكون الفاعل رزقا من حيث لا يحتسب وهو ألذ بخلاف ما اذا بني للفاعل فانه مطمع في ذكر الفاعل ولمعارض ان يفضل نحو ليبك يزيد ضارع بنصب يزيد وبناء الفعل للفاعل على خلافه ، بسلامته عن الحذف والاضمار واشتماله على ايهام الجمع بين المتناقضين من حيث الظاهر لان نصب نحو يزيد وجعله فضلة يوهم ان الاهتمام به دون الاهتمام بالفاعل وتقديمه على الفاعل المظهر يوهم ان الاهتمام به فوق الاهتمام بالفاعل وبان في اطماع أول الكلام في ذكر الفاعل مع تقديم المفعول تشويقا اليه فيكون حصوله أوقع وأعز (وأما ذكره) أي ذكر المسند (فلما مر) في ذكر المسند اليه من ان الذكر هو الاصل ولا مقتضى للحذف نحو زيد قائم ومن الاحتياط ، لضعف التعويل على القرينة نحو * ولئن سألتهم

(قوله بسلامته عن الحذف) فيه ان الحذف لنكتة ، وان لا يرجح على الذكر بلا مرجح (قوله لضعف التعويل على القرينة الخ) يعني ان وجود القرينة مصحح للحذف لا موجب له فان عول على دلالتها حذف وان لم يعول عليها احتياطا بناء على ان المخاطب لعله يغفل عنها ذكر وان كان المخاطب والكلام في الحالين واحدا ونكتة تخصيص الحذف اذا اسند الخالق الى الله تعالى الاشارة الى ان الاسناد اليه في غاية الوضوح يكفيه ادنى تيقظ بخلاف اسناده الى ذات له تلك

(قول الشارح) ولا يبعد أن يقال الخ وعليه فرجوع الاجمال والتفصيل للتكرر مسلم دون التفصيل

(قول الشارح) لان أول الكلام غير مطمع في ذكره ولو بعد السؤال عنه فاندفع انه كيف تكون غير مترقبة مع انها مطلوبة بالسؤال المقدر

(قول الشارح) وهو الذ أي قبل حصول الم الشوق والانتظار أما بعده فالمطلوب ألذ وقد تقدم وبه يندفع ما في الاطول هنا وقد أشار الشارح بقوله أولا الذ وآخرا أوقع وأعز الى عدم التنافي اذ اللذة لا تستلزم الا وقعية والاعزية تدبر

(قول الشارح) والاضمار أي في يبكيه المقدر فانه على النصب لا احتياج لحذف ولا ضمير

(قول الشارح) من حيث الظاهر متعلق بالمتناقضين لا بالايهام وانما كان التناقض في الظاهر لان جعله مفعولا انما يدل على عدم الاحتياج اليه في تمام الكلام من حيث التركيب النحوي لا في اداء المراد والتقديم انما يدل على كونه اهم في الذكر واداء المرام وقد يكون تعلق الفعل بالمفعول هو المقصود من الكلام مع عدم توقف حصول أصل الكلام عليه

(قول المحشي) وان لا يرجح على الذكر فلا يرجح كذا في نسخة أي واذا كانت لنكتة فان رجحته تلك النكتة على الذكر فذاك والا ترجحه لتساوي نكتة الحذف مع السلامة منه فلا يرجح الذكر عليه فلا معنى للمعارضة وفي نسخة اخرى والا يرجح على الذكر بلا مرجح أي ان لم يكن لنكتة لزم أنه ترجح على الذكر بلا مرجح وهو باطل واذا كان لنكتة لم تكن السلامة منه مرجحة الذكر عليه ثم رأيت العبارة في الاطول ولفظها وان لا يترجح على الذكر فلا يرجح ويؤخذ من كلامه بعد معناها المتقدم

من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم * ومن التعريض بغباوة السامع نحو محمد نبينا في جواب من قال من نبيكم ، ومنه قوله تعالى * بل فعله كبيرهم هذا بعد قوله ءانت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم وغير ذلك (او ان يتعين كونه) أي المسند (اسما أو فعلا) ، فيفيد الثبوت او التجدد كما سنذكره ، او ان يدل على قصد التعجيب من المسند اليه كقولك زيد يقاوم الاسد عند قيام القرائن كسل سيفه وتلطخ ثوبه ونحو ذلك ، وحصول التعجيب بدون الذكر ممنوع لان القرينة انما تدل على نفس المسند وأما تعجيب المتكلم

الصفات فانه يحتاج الى زيادة تدبر وملاحظة ان الخلق على هذا النمط البديع والنظام المحكم لايتصور بدون القدرة التامة والعلم التام (قوله ومنه قوله تعالى بل فعله الخ) فان السؤال عن الفاعل ، لان المسؤول عنه يلي الهمزة والفعل مسلم الثبوت كما يدل عليه اسم الاشارة فكان مقتضى الظاهر ان يقال بل كبيرهم الا انه قصد التنبيه على غباوتهم بانهم لا يعقلون كونه فاعلا لذلك الفعل مالم يصرح به (قوله فيفيد الثبوت الخ) أي صريحا على مافي المفتاح فلا يرد ماقيل ان قامت القرينة على كونه اسما أو فعلا فعند الحذف أيضاً افادة الثبوت أو التجدد متحققة وان لم تقم القرينة على ذلك ، فلا يجوز الحذف أصلا والمراد بالثبوت حصول المسند للمسند اليه من غير دلالة على تقييده بالزمان وبالتجدد اقترانه بالزمان (قوله او ان يدل على قصد التعجيب الخ) يعني ان قرائن الاحوال من حضور الاسد وتلطخ ثوب زيد وسيفه بالدم ونحو ذلك وان دلت على انه يقاوم الاسد لكن يذكر ذلك لقصد تعجيب السامعين من حال زيد ومما هو بصدده كذا في شرحه المفتاح ثم ان الداعي الى ذكر المسند التعجيب وهو باعتبار القصد علة حاملة وباعتبار الحصول غاية مترتبة فما وقع في المفتاح من قوله أو قصد التعجيب ، وفي الايضاح واما للتعجيب تفنن في العبارة للاشارة الى ان هذا الداعي يحتمل كونه حاملا وكونه غاية فقول الشارح رحمه الله تعالي وحصول التعجيب على وفق مافي الايضاح لايحتاج الى تقدير المضاف أي حصول قصد التعجيب كما ذهب اليه بعض الناظرين (قوله وحصول التعجيب الخ) دفع لما اورده المصنف رحمه الله تعالى في الايضاح حيث قال وفيه نظر لحصول التجيب بدون الذكر اذا قامت القرينة قال الشارح رحمه الله تعالى في شرح المفتاح وما يقال ان

(قول المحشي) لان المسؤول عنه يلي الهمزة أي الأهم بالسؤال عنه يليها وان كان المسؤول عنه مضمون الجملة كما مر وانما كان الفاعل أهم لان الفعل مسلم وليس الغرض الا تعيين من ينسب اليه بخلاف مامر للمحشي فان الغرض الاستدلال بالفعل فقوله والفعل مسلم الثبوت من تمام التعليل فتأمل

(قول المحشي) فلا يجوز أي لان المقصود افادة أحدهما معينا كما يفيده قول الشارح وان يتعين الخ فما قيل انه يجوز عند قصد الاجمال وهم (قول المحشي) من غير دلالة أي من اللفظ وان كان اسم الفاعل موضوعا للحال كما مر تدبر

(قول المحشي) وفي الايضاح الخ عبارته قال السكاكي واما للتعجيب من المسند اليه بذكره ثم قال وفيه نظر لحصول التعجيب الخ فقوله تفنن أي في قوله وأما للتعجيب بدل قول السكاكي أو قصد التعجيب لان قول المصنف واما للتعجيب حينئذ أي باعتبار قصده ليوافق النقل عن السكاكي واما قوله في بيان النظر لحصول التعجيب فمبني على ان التعجيب غاية باعتبار حصوله كما أشار اليه بذلك التعبير فقول الشارح وحصول التعجيب الخ رد لنظر المصنف المبني على ان التعجيب غاية باعتبار الحصول تدبر

للسامع فبالذكر المستغنى عنه فى الظاهر (وأما إفراده) أى جعل المسند ، غير جملة (فلكونه غير سببي مع عدم افادة تقوى الحكم) اذ لو كان سببياً نحو زيد قام أبوه أو مفيدا للتقوى نحو زيد قام فهو جملة قطعا ، واما نحو زيد قائم فليس بمفيد للتقوى بل هو قريب من زيد قام في اعتبار التقوي كما مر وقوله مع عدم افادة

التعجيب حاصل بدون الذكر عند قيام القرينة ، ممنوع على انه جعل الغرض قصد التعجيب وأى دلالة لذكر المسند اليه فقط على ان قصده التعجيب دون افادة النسبة وان قامت القرينة على نفس المسند نعم اذا ذكر مالا حاجة اليه فى افادة النسبة طلب العقل له فائدة وكان قصد التعجيب مناسبا فحمل عليه ، ومنهم من زعم ان مراده ان التعجيب وان كان حاصلا بدون الذكر لكن التعجيب الحاصل بالذكر لايكون بدونه وأظن هذا كلاما قليل الجدوي جدا انتهى ، وذلك لانه بمنزلة ان يقال الداعي الى الذكر التعظيم الحاصل بالذكر والاستلذاذ الحاصل به والتنبيه على الغباوة الحاصل به (قوله غير جملة) ، لا كونه غير مثنى ولا مجموع أو غير مضاف ولامشابه له أو غير مركب اذ المفرد قد يطلق على مقابل كل واحد منها لكن المراد بالافراد هنا هو هذا المقابل الخاص وهو كونه غير جملة بقرينة المقابلة (قوله وأما نحو زيد الخ) يعنى انه داخل في ضابطة الافراد أما عدم كونه سببيا فظاهر وأما عدم افادته التقوى فلانه قريب مما يفيد التقوى ، لانه ان اعتبر تضمنه للضمير الموجب لتكرر الاسناد المفيد للتقوى كان مفيدا له وان اعتبر شبهه بالخالى عن الضمير

(قول المحشى) ممنوع لانه يكفي لوجود القرينة للدلالة على أصل المسند فانه مع الاحتياج لها لذلك لاينساق الذهن الى التعجيب لوجود الفائدة (قول المحشى) قليل الجدوى أى فى دفع الاعتراض

(قول المحشى) ومنهم من زعم الى آخره أخذا من قول صاحب المفتاح أو قصد التعجيب من المسند اليه بذكره فقال ان قوله بذكره قيد لاخراج التعجيب الحاصل من القرينة اذ لاحاجة اليه اذا لم يحصل التعجيب من غير الذكر ومراد الزاعم الجواب عن اعتراض الايضاح وحاصله ان المقتضى للتعجيب من المسند اليه هو مفهوم المسند كمقاومة الاسد فان دل عليه بالقرينة حصل التعجيب بالدلالة عليه بالقرينة لكنه يكون اضعف من التعجيب المدلول عليه بالذكر فاذا قصد التعجب الاقوى فلا بد من الذكر

(قول المحشى) لانه بمنزلة ان يقال الخ يعنى ان القرينة لابد منها فى كل حذف فتكون دالة على عين ذلك المحذوف ويكون مفاده عند ذكره مدلولا عليه بها عند حذفه ولا فرق الا باعتبار الاضافة الذكر عند الذكر وللقرينة عند الحذف

فمعنى بيان دواعى الذكر يكون المعنى الداعى الى الذكر التعظيم الحاصل بالذكر لا بالقرينة وكذا الباقى فلايكون الذكر لأصل الداعى بل لخصوصه وهو خلاف كلامهم اذ كيف يحصل التعريض بغباوة السائل والاستلذاذ و بسط الكلام بالقرائن فلا بد ان لايكون المعنى المفاد بالذكر حاصلا بدونه ولو مع وجود القرينة لما ذكره الشارح من ان القرينة انما تدل على ذات المسند فقط

(قول المحشى) أى كونه غير جملة لا كونه غير مثنى الخ يشير الى ان الافراد بمعنى كونه مفردا كما يدل عليه قول المصنف فيما سيأتى واما كونه جملة لا بمعنى جعله مفردا كما يفيده قول الشارح أى جعله غير جملة وانما مراد الشارح بيان المعنى اللغوى فلذا ترك الكتابة عليه وكتب على قوله غير جملة يدل على ماقلنا قوله بعد لكن المراد بالافراد هنا هذا المقابل الخاص وهو كونه غير جملة وقد وقع هنا تغيير فى النسخ لعدم فهم المراد تدبر

(قول المحشي) لانه ان اعتبر الخ أى اعتبر السامع ملاحظة المتكلم ذلك

تقوى الحكم معناه مع عدم افادة نفس التركيب تقوى الحكم فحذف فاعل المصدر فيخرج ما يفيد التقوى بحسب التكرير نحو عرفت عرفت او حرف التأكيد نحو ان زيدا قائم ونحو ذلك أو يقال تقوى الحكم في الاصطلاح هو تأكيده بالطريق المخصوص نحو زيد قام وانما لم يقل مع عدم قصد التقوى كما يشعر به لفظ المفتاح ليشمل صورة التخصيص نحو أنا سعيت في حاجتك ورجل جاءني وما أنا قلت هذا فانه لم يقصد به التقوى لكنه يفيده ضرورة تكرر الاسناد فعدم افادة التقوى أعم من عدم قصد التقوى واجيب لصاحب المفتاح بان نحو أنا سعيت عند قصد التخصيص جملة فعلية وانا تأكيد مقدم لا مبتدأ والمسند مفرد لاجملة كما في سعيت أنا وقد عرفت ما فيه ووقع قوله غير سببي موقع الفعلي في عبارة المفتاح عدل عنه المصنف لان صاحب المفتاح قد فسر الفعلي بما يكون مفهومه محكوما به بالثبوت للمسند اليه او بالانتفاء عنه فزعم المصنف انه يشمل السببي أيضا لان كل مسند محكوم به بالثبوت للمسند اليه أو بالانتفاء عنه ضرورة ان الاسناد حكم بثبوت الشيء للشيء او بنفيه عنه ولقائل ان يقول لانسلم صدق التعريف على المسند السببي لانا سنبين ان المسند السببي في نحو زيد ابوه منطلق وزيد انطلق ابوه هو منطلق وانطلق بالنسبة الى زيد لا الجملة التي وقعت خبرا للمبتدإ وظاهر انه لم يحكم بثبوت منطلق أو انطلق لزيد،

لم يكن فيه تكرر الاسناد ، فيدخل في عدم افادة التقوى لان المتبادر منه ان يكون افادته بلا شبهة ، وما قيل ان المراد

(قول الشارح) فيخرج مايفيد الخ أي يخرج من المفهوم وهو افادة التقوى ويدخل في المنطوق

(قول الشارح) ليشمل صورة التخصيص اعلم انافادة التقوى اعم من قصد التقوى وعدم افادة التقوى اخص من عدم قصد التقوى فقوله ليشمل أى لاجل ان يشمل قول المصنف مع عدم افادة تقوى الحكم من حيث متعلقه وهو افادة التقوى فإنه الشامل لاعدم الافادة أو لاجل ان يشمل الاخراج الحاصل بقوله مع عدم افادة التقوى وقوله فعدم افادة التقوى أعم أى من حيث متعلقه وهو افادة التقوى وقصد التقوى أو من حيث الاخراج لان الاخراج بالاول اكثر قال بعضهم انما عبر بهما أى الشمول والعموم من حيث الاخراج في مقام التعبير بضدهما اشمارا بكثرة الاخراج حينئذ بالشمول والاعمية فيه وهو توسع لاسهو بل الاتيان به خير من تركه

(قول الشارح) بالثبوت بدل من به بتكرير العامل

(قول الشارح) لان كل مسند الخ فيه ان السببي ليس مسندا بالفعل للمبتدأ بل مطلوب الثبوت فقط كما سيأتي بيانه وبه يندفع ايراد الشارح للجملة أيضاً تدبر

(قول الشارح) ولقائل ان يقول الخ هذا القائل هو الفاضل الكاشي قال ذلك وبينه في شرح المفتاح

(قول المحشى) فيدخل في عدم افادة التقوى تفريع على قوله لانه قريب وقوله لان المتبادر الخ فلا يكون زيد قائم مفيدا للتقوى بلا شبهة أصلا وان كان مفيدا للتقوى بشبهة أى احتمال عدمه بناء على شبهه بالخالى

(قول المحشى) وما قيل أي في بيان معنى الشارح أخذا من كلام السيد في شرح المفتاح

التقوى المعتد به لان المطلق ينصرف الى الكامل وهو لايفيد التقوى المعتد به فليس بشيء لان قوله بل هو قريب الخ يأباه ولعدم انقسام التقوى الى قسمين واعلم انه لو فسر الافراد بايراد المسند مفردا أي غير مركب وجمل نحو زيد قائم سواء كان مسندا الى الضمير أو الظاهر خارجا عنه كما انه خارج عن الجملة موافقا لما هو المشهور من ان اسم الفاعل مع فاعله، ليس بمفرد ولا جملة وعدم التعرض لبيان مايقتضي ايراده بناء على انه يعلم من بيان دواعي الافراد والجملة ، لاشتماله على شبههما ، لم يحتج الى تكلف في ادخاله في ضابطة الافراد باثبات انه غير مفيد للتقوى في صورة الاسناد الى الضمير وانه غير سببي في صورة الاسناد الى الظاهر * قال قدس سره ولم يكن المقصود الخ * والتغاير لفظي المفتاح والمصنف رحمه الله تعالى ، اختار لفظ يشعر وان كان المفاد بهما واحدا * قال قدس سره تعليل لقوله الخ * لا انه تعليل لمقدر هو علة لعدم القول أي انما لم يقل مع عدم قصد التقوى لئلا تنتقض ضابطة الافراد لشمول عدم قصد التقوى لصورة التخصيص مع ان المسند فيها جملة وهو التوجيه الذي أشار اليه بقوله وربما يتوهم ان فاعل الخ * قال قدس سره فيكون المعنى * يدل على ذلك قوله لكنه يفيده * قال قدس سره ليشمل ماذكره ، أي عدم افادة التقوى أو الافراد * قال قدس سره وهذا سهو من طغيان القلم * فانه أراد ان يكتب ليخرج واخص فكتب بطريق السهو ليشمل واعم وفي قوله من طغيان القلم اشارة الى انه سهو لا يقع مثله من العاقل وما قيل من اصلاحه من انه اراد الشمول والعموم من حيث الاخراج فهو اصلاح للسهو بعد الوقوع وليس يخرجه عن كونه سهوا اذ التعبير عن الاخراج بالشمول وعن الخصوص بالعموم لم يوجد في كلامهم * قال قدس سره راجع الى عدم قصد التقوى * لا الى عدم افادة التقوى أو الى الافراد * قال قدس سره يدفعه مامر * من انه خلاف مايقتضيه سوق الكلام * قال السيد يأبى عن هذا المعنى * لانه يدل على حدوث الشمول وشمول عدم قصد التقوى لصور التخصيص ثابت دائما * قال السيد يفيد التقوى أيضا وان لم يكن مقصودا بناء على ان نفس الحكم مسلم الثبوت غير محتاج الى القصد * قال قدس سره وهو

(قول المحشي) يأباه لانه يفيد ان القرب في اعتبار التقوى لا في نفس التقوى تدبر

(قول المحشي) ليس بمفرد أي غير مركب (قول المحشي) لاشتماله على شبههما لكن كان المناسب حينئذ ان يكون له دواع تخصه اذ ليس مفردا بلا شبهة ولا جملة بلا شبهة

(قول المحشي) لم يحتج الى تكلف هو صحيح لكن تفوت عليه المقابلة بين كون المسند مفردا وكونه جملة والشارح اعتمد في تفسيره قرينة المقابلة بالجملة في كلام المصنف فان الظاهر انها للحصر فيهما نعم يتوجه ذلك على السكاكي والمصنف ولعل هذا هو مراده كما يشعر به التعبير بقوله واعلم انه لو فسر الخ (قول المحشي) اختار لفظ يشعر فالاشعار بهذا اللفظ المغاير

(قول المحشي) أي عدم افادة التقوى الى آخره بيان لفاعل يشمل (قول المحشي) أراد الشمول الخ عبارة السمرقندي المراد الشمول بحسب الاخراج والعموم بحسب الفائدة وهي الاخراج لا بحسب التحقق اه

(قول المحشي) اذ التعبير عن الاخراج الخ لانه صار معنى ليشمل ليخرج اذ الشمول من حيث الاخراج وقوله وعن الخصوص بالعموم أي حيث قال فعدم افادة التقوى أعم مع انه اخص وكون فائدته اعم لا يقتضي اطلاق الاعم عليه بل الاخص لان نفي الاعم اخص من نفي الاخص وحينئذ يخرج به صورة التخصيص كما ذكره قدس سره فتدبر

(قوله قدس سره) فيدفعه مامر أي من قوله فهو على مايقتضيه سوق الكلام وقوله ويدل على ذلك قوله الخ

(قول المحشي) بناء على ان نفس الحكم الخ أي بخلاف فاعله فلذا احتيج للتخصيص

لكن هذا غير مفيد لان الجملة الواقعة خبر مبتدإ قد أسندت اليه ضرورة وقد فسر الاسناد الخبرى فى كتابه بانه الحكم بمفهوم لمفهوم وهو إما بثبوته له أو بانتفاءه عنه ضرورة فلابد من الحكم بثبوت مفهوم انطلق أبوه لزيد بمعنى انه ثبت له هذا الوصف وهو كونه منطلق الاب غايةما فى الباب انه وصف اعتبارى

ظاهر * لما عرفت ان التابع من حيث انه تابع لا يتقدم على المتبوع فضلا عن عامله الا في المعطوف للضرورة (قال قدس سره لاقصدا ولاتبعا) الصواب لاذاتا ولاتبعا وهذا الاعتراض انما يرد لو اريد بالمقصود تبعا ، مايتعلق به القصد بواسطة الغير فيكون هناك قصدان اما اذا أريد به مايتعلق به القصد أصلا وانما يتعلق بما يستلزمه ، كما قالوا في معنى الحركة بالتبع فلاورود له كما لايخفى (قال قدس سره ولا يوصف التركيب الخ) فكما انه غير مقصود منه التقوى غير مفيد له أيضاً فتكون ضابطة الافراد منتقضة بصور التخصيص سواء قيل مع عدم افادة التقوى أو مع عدم قصده فلا يكون للعدول عنه فائدة (قوله لكن هذا غير مفيد الخ) يعنى ان بيان كون تعريف المسند الفعلى لايصدق على السببى لا يفيد في ضابطة الافراد لان تعريف الفعلى يصدق على الجملة الواقعة خبر المبتدأ سواء سمي سببيا أولا (قوله وصف اعتبارى فان الانطلاق صفة

(قول الشارح) لان الجملة الخ فلزم ان الفعلى جملة سواء سمى سببيا أولا

(قول الشارح) بمعنى انه ثبت له هذا الوصف الخ يشير الى ان الثابت هو الانطلاق المقيد بالاب لا المفهوم باعتبار النسبة التامة قال شارح العضدية اذا قلت زيد قام أبوه كان هنا حكمان أحدهما الحكم بان ابا زيد قائم والثانى الحكم بان زيدا قائم الاب لكنهما ليسا بمفهومين صريحا والا توجه النفس الى حكمين قصدا بل المقصود الاصلى أحدهما والآخر يفهم التزاما فان كان المقصود الاول فزيد في هذا الكلام باعتبار مفهومه الصريح غير محكوم عليه ولا به بل هو لتعيين المحكوم عليه وان كان المقصود الثانى فالمسند هو القيام المقيد بالاب الا ترى انك لو قلت قام ابو زيد واوقعت النسبة بينهما لم يرتبط بغيره أصلا فلو كان معنى قام أبوه أيضاً كذلك لم يرتبط بزيد ولم يقع خبرا عنه ومن ثم تسمع من النحاة يقولون قام أبوه جملة وليس بكلام لتجرده من ايقاع النسبة بين طرفيها بقرينة ذكر زيد وابراز الضمير الدال على الارتباط الذي يستحيل وجوده مع ايقاع النسبة اه فان قلت ليس في زيد قائم حكمان مع ان المسند هو الجملة ونسبتها ملحوظة قصدا من حيث وقوعها بين الطرفين قلت أجاب المحشي فيما سيأتى ان شاءالله تعالى بان المحكوم به في نحو هذه الصورة لما كان حالا من احوال المحكوم عليه كفاه الملاحظة تبعاً فيكفى ملاحظة القيام من حيث انه حال من أحوال زيد ولا يلزم ان يكون ملحوظا قصدا وبالذات فلا يلزم توجه النفس الى حكمين مستقلين في آن واحد وبهذا يظهر وجه كون زيد قام فعليا ولذا احتاج في اخراجه الى قوله ولم يقصد منه التقوى بخلاف زيد قام ابوه

(قول المحشي) مايتعلق به القصد بواسطة الغير أى بواسطة قصد الغير فيكون الغير أحد قسمى الواسطة في الثبوت وهو مايكون اتصاف الواسطة بالصفة سببا لاتصاف ذى الواسطة بها كالحركة اللاحقة للمفتاح بواسطة اليد فلها وجود ان باعتبار القيام بهما لئلا يلزم قيام عرض شخصي بمحلين

(قول المحشي) كما قالوا في معنى الحركة بالتبع وهي ماتعرض لشيء ذاتا وحقيقة ثم بواسطته تعرض لأمر آخر بنوع من العلاقة مجازا كالحركة اللاحقة لجالس السفينة بواسطتها و يقال لهذه الواسطة واسطة فى العروض وتمام الكلام في ذلك يعلم من حواشي الزاهد للتهذيب

حقيقة للاب وانطلاق ابي زيد صفة اعتبارية لزيد كما اختاره فى تعريف الدلالة (قوله فلو أراد ههنا الخ أى لو أراد السكاكى رحمه الله تعالى في تعريف الفعلى من الثبوت الثبوت بالفعل لا بالقوة حقيقة لاتوسعا والجملة ليست ثابتة للمبتدأ بالفعل لاشتماله على النسبة التامة المنافية للارتباط بشيء ، بل بالقوة بتأويله بالنسبة التقييدية أو ثابتة له بالفعل توسعا باعتبار استلزامها لما هو ثابت له فما قيل ان قوله بالفعل لاطائل تحته لاطائل تحته (قوله لانتقض بكثير من المسندات الفعلية) الاعتبارية وهي المسندات الانتزاعية كالامكان والوجوب والامتناع اذ لا اتصاف بها بالفعل بل بالقوة بعد انتزاع الفعل أو بطريق التوسع باجرائها مجرى الامور الحقيقية لكون الاسناد فيهما على طريقة واحدة وانما قال بكثير لان الامور الاعتبارية التى يكون الاتصاف بها فى الخارج كالعمى ثابتة بالفعل حقيقة وبما حررنا ظهر سقوط الجواب الذى ذكره السيد بقوله اجيب عنه الخ لانه ان أراد انه لا اسناد للجملة الى المبتدأ أصلا فباطل لانهم يطلقون عليها المسند وان

(قول الشارح) فلو أراد ههنا الثبوت بالفعل حقيقة الخ يعني انه تقدم ان مفهوم انطلق ابوه ثابت لزيد بمعنى انه ثبت له كونه منطلق الاب وان هذا الوصف وصف اعتبارى فلو أراد السكاكى بقوله في تعريف الفعلى مايكون مفهومه محكوما به بالثبوت الخ الثبوت بالفعل أى بان يكون الوصف ثابتا له في نفسه لا بسبب متعلقه بان يكون حالا له لا لمتعلقه ويوصف هو بصفة اعتبارية تحصل له بسبب متعلقه كما في المسند السببي فانه حينئذ لايكون المسند ثابتا له بالفعل بل بالقوة باعتبار ثبوت امر اعتبارى يحصل له بسبب ثبوت ذلك المسند لمتعلقه فان انطلق ليس ثابتا لزيد فى زيد انطلق ابوه وانما الثابت له هو كونه منطلق الاب وقوله حقيقة أى لاتوسعا بان يكون ثبوته بنفسه لا باعتبار وصف انتزع منه وقوله لانتقض بكثير من المسندات الفعلية الاعتبارية أى نحو زيد قائم الاب وضارب الاب وحسن الغلام ونحو ذلك مما اضيف فيه اسم الفاعل أو نحوه الى الاب أو نحوه فانها ليست بالفعل حقيقة اذ لافرق بينها وبين قام ابوه وضرب ابوه وحسن غلامه ونحو ذلك مع انها مسندات فعلية كما يفيده كلام السيد قدس سره واحترز بكثير عما كان بالفعل حقيقة نحو قرب ويعد وزيد اعمى فان الاتصاف فيها بنفسها لا بشيء انتزع منها وبهذا اندفع ما أجاب به قدس سره عند التأمل الصادق واما ما أجاب به المحشي ففيه مع العدول عن الشارح من التفكيك مالايخفى على المتأمل وسيأتي اندفاع هذا الايراد عن صاحب المفتاح بان مراده بالفعلى ما كان ثابتا بالفعل أى حاصلا الآن لامطلوب الحصول فقط وليس حاصلا الآن كما في المسند السببي لانه باعتبار اسناده لما بني عليه ليس حاصلا الآن لما هو بسبب منه والا توجه النفس الى حكمين قصدا معا وهو محال بل بعد التأويل وتحويل الاسناد للسبب وجعله تقييديا وليس قائم الاب وضارب الاب كذلك بل هو فعلى قيد بقيد كما سيجيء فمراده بالثبوت بالفعل حقيقة ان لايكون الثبوت منتظرا كما فى السببي سواء كان الثابت مفهوم المسند أو أمر اعتبارى منتزع منه فتدبر ومما يدلك على ان مراد الشارح ماقلنا قوله في اعتراضه على الفاضل وأيضاً القول بان منطلق ابوه ثابت لزيد بخلاف مفهوم انطلق ابوه تحكم

(قول المحشي) بل بالقوة بعد انتزاع الفعل هذا لاينافى الفعلية بالمعنى المراد هنا وهو ان يكون الوصف ثابتا بنفسه لا بسبب شيء آخر كما هو حال السببي المقابل للفعلى وقد احوج المحشى لفظ بالفعل والتعبير بكثير من المسندات الاعتبارية الى تمحل اخرجه عن مراعاة معنى السببي في مقابله أعنى الفعلى فتدبر

واذا كان المجموع مسندا فعليا فقد بطل ان كون المسند فعليا مع عدم قصد التقوى يقتضي افراده ، ومما ذكره الفاضل العلامة في شرح المفتاح ههنا ان المسند في زيد منطلق أبوه فعلي بخلافه في زيد أبوه منطلق ثم استدل على ان المسند في زيد منطلق أبوه هو منطلق بدون أبوه بان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة فالمحكوم به في زيد منطلق أبوه هو المفرد بخلاف زيد أبوه منطلق ، وهذا خبط ظاهر لان اللازم مما ذكر ان لا يكون منطلق مع أبوه جملة ولم يلزم منه ان يكون المسند هو منطلق وحده ، والظاهر ان مراد السكاكي ان المسند في زيد منطلق أبوه ليس بفعلي

اراد انه لا اسناد بالفعل حقيقة فسلم ، لكنه يخرج عن تعريف الفعلي كثير من المسندات الفعلية الاعتبارية كما عرفت فالمجيب لم يتنبه لمراد الشارح رحمه الله تعالى فاجاب بما اجاب (قوله واذا كان الخ) عطف على قوله فلا بد من الحكم بثبوت الخ (قوله ومما ذكره الخ) غرض الفاضل من هذا الكلام ادخال منطلق في زيد منطلق أبوه في ضابطة الافراد ، باعتبار كونه فعليا واخراجه عن ضابطة كونه جملة والشارح رحمه الله تعالى ادخله باعتبار عدم افادته التقوى (قوله وهذا خبط ظاهر) ان تأملت في كلام السكاكي رحمه الله تعالى علمت انه حق وقد اعترف به الشارح رحمه الله سابقا حيث قال في تفسير قول السكاكي رحمه الله واتبعه في حكم الافراد نحو زيد عارف ابوه أي جعل عارف المسند الى الظاهر تابعا لعارف المسند الى الضمير فحكم بانه مفرد مثله فاذا حكم بانه مفرد كالمسند الى الضمير يكون فعليا ويكون فاعله كالعدم (قوله والظاهر) هذا ليس بظاهر لانه حصر الوصف في الفعلي والسببي في قسم النحو فالمسند أيضاً كذلك ولذا اخرج عن ضابطة كونه جملة

(قول الشارح) ادخله الخ أي ادخل منطلق في ضابطة الافراد باعتبار عدم افادته التقوى أي جعله داخلا فيهامن حيث انه لايفيد التقوى وخارجا عنها من حيث انه ليس فعليا لان المسند ليس منطلق فقط كما اعترض به على الفاضل ولذا قال والظاهر ان مراد السكاكي انه ليس بفعلي فاندفع تحير بعض الناظرين في ان الشارح في أي موضع قال ذلك

(قول المحشي) لكنه يخرج الخ هو كذلك لكن لا لما ذكره بل لما ذكرناه

(قال السيد قدس سره) ومع تقييده به مسند الى زيد فيه ان ما خرج به انطلق ابوه يخرج به منطلق الأب ولا دخل لكون النسبة قصدية أو تقييدية في ذلك تدبر

(قال السيد قدس سره) كما بين في الشارح أي بقوله ولقائل أن يقول الخ فانه بين فيه ان انطلق ومنطلق الذي هو المسند السببي لم يحكم بثبوته لزيد

(قال السيد قدس سره) لان المعنى مسند الخ فالجملة خارجة عن الجنس اذ ليست مسندا بالنسبة الى زيد فهذا التفسير لا يصدق على السببي ولا على الجملة فاندفع اعتراض الشارح على هذا القائل

(قال السيد قدس سره)خارجا عن المسند الفعلي لان الانطلاق ليس محكوما بثبوته لزيد مع قطع النظر عن انتسابه للأب وقد عرفت ان قائم الاب مثله وقوله وقد اخرجه عن المسند السببي أي بقوله في القسم الثاني أو يكون المسند فعلا كما سينبه عليه قدس سره (قال السيد قدس سره) انتسابا حمليا واما الانتساب في منطلق ابوه فتقييدي

(قول المحشي) باعتبار كونه فعليا لانه يدخل على كلامه في قول المفتاح اذا كان فعليا وقوله واخراجه عن ضابطة

كما انه ليس بسببي والا لكان المناسب ان يورد في الفعلي مثالا من هذا القبيل لانه لخفائه اولى بان يمثل له وايضا القول بان مفهوم منطلق أبوه ثابت لزيد بخلاف مفهوم انطلق ابوه ، تحكم محض

بتقييد القسم الثاني من السببي بكونه فعلا يستدعي الاسناد الى مابعده الخ ثم قال لاشيئاً متصلا بالفعل نحو زيد ضارب اخوه أو مضروب أو كريم اسر نطالمك عليه فانه اخرجه عن السببي لان كونه سببيا يقتضي الجملة وهو في الامثلة الثلاثة مفرد (قوله كما انه ليس بسببي) ، لعدم كونه جملة والمسند السببي جملة (قوله والا لكان المناسب)قد اورد في الفعلي ابو زيد منطلق ، ومنطلق ابوه مثله فذكره ذكره (قوله تحكم محض) لاتحكم

كونه جملة وهو كونه سببيا أو مقصودا منه التقوى (قول الشارح) لخفائه لما عرفت من منابذته لضابط الفعلي

(قول الشارح)وأيضاً القول بان مفهوم منطلق ابوه الخ لانه كما ان النسبة في منطلق ابوه تقييدية كذلك هي في انطلق ابوه بالنظر للحكم على زيد لان المقصود حينئذ الحكم عليه بانه منطلق الاب لا الحكم على الاب بالانطلاق ألا ترى انك لو قلت انطلق ابو زيد واوقعت النسبة بينهما لم ترتبط بغيره أصلا ولو كان معنى انطلق ابوه أيضاً كذلك لم ترتبط بزيد ولم تقع خبرا عنه والقول بان منطلق في زيد منطلق ابوه مسند الى زيد بدون تقييد بالاب مكابرة للحس ولما صرحوا به من ان نسبته الى فاعله تقييدية لكن يقال ان انطلق أبوه يحتاج الى التأويل فيكون مطلوب التعليق بزيد لامعلقا به بالفعل بخلاف منطلق ابوه لانه لما كانت نسبته تقييدية لاتحتاج الى التأويل كان معلقا بالفعل فاندفع الاعتراض وأما جواب المحشي بان الفاعل في حكم العدم ففيه ان انطلق أبوه لايكون خبرا عن زيد الا بعد جعل نسبته تقييدية فيكون مثل منطلق ابوه والسوءآل عن الفرق بينهما حينئذ فتدبر

(قول المحشي) بتقييد القسم الثاني الخ عبارة المفتاح واما الحالة المقتضية لكونه جملة فهي اذا اريد تقوى الحكم ثم قال أو اذا كان المسند سببيا وهو أن يكون مفهومه مع الحكم عليه بالثبوت لما هو مبني عليه أو بالانتفاء عنه مطلوب التعليق بغير مابني عليه ثم قال أو يكون المسند فعلا يستدعي الاسناد الى ما بعده بالاثبات أو بالنفي فيطلب تعليقه على ما قبله بنوع اثبات او نفي لكون ما بعده بسبب مما قبله نحو عمرو ضرب اخوه لاشيئاً متصلا بالفعل نحو زيد ضارب اخوه أو مضروب أو كريم اسرّ نطالمك عليه قال الشارح في شرح المفتاح وذلك السر هو جعله تابعا في حكم الافراد للصفة المسندة الى الضمير من جهة عدم تغيره في الحكاية والخطاب والغيبة فتقييده القسم الثاني حيث قال أو يكون المسند فعلا واخذ مفهومه بقوله لاشيئاً متصلا بالفعل يخرج المشتق المسند لما بعده منه وهو خارج من القسم الاول أيضاً لعدم كونه مبنيا على شيء كما سيبينه الشارح واعلم ان الشارح رحمه الله معترف هنا وفي شرح المفتاح بجميع ما ذكره المحشي من اخراجه من ضابطة كونه جملة والحاقه بالمشتق المسند للضمير الا انه ينازع في صدق ضابط الفعلي عليه فانه مقابل للسببي فيلزم أن يكون الفعلي ثابتا للمسند اليه وحالا من أحواله هو وهذا المثال ليس كذلك فتدبر وفي بعض نسخ المحشي بدل قوله بتقييد بتقديم واسقاط لاشياء بعد قوله ثم وهو تحريف من الناسخ

(قول المحشي) لعدم كونه جملة أي لما تقدم من الحاقه بالمسند للضمير والمسند السببي جملة لانه أحد ضابطي الجملة

(قول المحشي) ومنطلق أبوه مثله هذا ممنوع اذ كيف يكون وصف الشيء بحال غيره مثل وصفه بحال نفسه وكون الانطلاق مسندا للاب في الحالين لايفيد إذ ليس الكلام فيه نعم قائم ابوه نسبة تقييدية فهو بمعنى قائم الاب والضمير

ثم المذكور في قسم النحو من المفتاح ان نحو رجل كريم وصف فعلي ونحو رجل كريم آباؤه وصف سببي وعلى هذا كان القياس ان يجعل نحو زيد منطلق أبوه مسندا سببيا لكنه لم يقل به، ففي الجملة عبارة المصنف اوضح ثم اورد صاحب المفتاح بعد تفسير المسند الفعلي أمثلة منها، نحو الكر من البر بستين وفى الدار خالد وقال اذ التقدير استقر فيها اوحصل على اقوى الاحتمالين واعترض عليه المصنف بان الظرف إذا كان مقدرا بجملة كان المسند فى المثالين جملة ويحصل التقوى لان خالد مرفوع بالابتداء لا بالفاعلية

اذا جعل الفاعل في حكم العدم واجرى الاعراب عليه (قوله ثم المذكور الخ) أى ما ذكرناه من مراد السكاكي رحمه الله تعالى من ان المسند في زيد منطلق ابوه ليس بفعلي الخ مخالف لما هو المذكور فى قسم النحو فانه يقتضى ان يكون سببيا (قوله ففي الجملة) عبارة المصنف رحمه الله تعالى يعنى غير سببي ، أوضح من عبارة السكاكي رحمه الله تعالى أى فعليا لدخول زيد منطلق ابوه في عبارة المصنف رحمه الله تعالى بلا شبهة بخلاف عبارة السكاكي (قوله نحو الكر من البر بستين) ومن البر حال من ضمير بستين فالمسند فعلي بخلاف البر الكر منه بستين فان المسند فيه سببي لان بستين بعد اسناده الى

في قائم حينئذ لزيد لا للاب فيكون حينئذ الاسناد لزيد لا للاب الا ان قام أبوه من جهة الاسناد لزيد كذلك إذ لا بد من تأويله بقائم الاب فسأل الشارح حينئذ عن الفرق وحاصله ماذكرناه فتأمل

(قول الشارح) وعلى هذا كان القياس الخ فيه انه لا جامع بينهما اذ المقيس عليه لا اسناد فيه بل هو وصف يكفيه النسبة التقييدية بخلاف المقيس فانه مسند ولا اسناد بين اسم الفاعل ومرفوعه

(قول الشارح) على أقوى الاحتمالين لان الفعل هو الاصل مع تعينه في الصلة نحو جاء الذى عندك

(قول المحشى) اذا جعل الخ هذا أمر لفظى وجعل الفاعل في حكم العدم من حيث الاعراب لا يبطل المعنى وصدق ضابط الفعلي انما هو من جهة المعنى وقد تابع في هذا الكلام المصام حيث قال ان منقح استدلال الفاضل هو ان عدم كون اسم الفاعل جملة يجعله بمنزلة الخالى عن الضمير ويلحقه بالجامد وبناء على ذلك قال في حواشيه على الجامي ان منطلق مسند الى زيد لا الى ابوه لان الاسناد هو النسبة التامة ونسبة اسم الفاعل الى مرفوعه تقييدية وفيه ان النسبة في زيد انطلق ابوه عند اسناد الجملة الى زيد تكون بين انطلق وأبوه تقييدية أيضاً كما صرح به شارح العضدية فيلزم ان يكون فعليا نعم هناك فرق بين زيد منطلق ابوه وزيد انطلق ابوه وهو ان الثاني يحتاج في كون نسبته تقييدية الى تأويل بخلاف الاول فان نسبته تقييدية بنفسها فلو قيل انه فعلي يكون معناه ان الخبر عن زيد وهو كونه بحيث انطلق ابوه يؤخذ منه بلا تأويل بخلاف الثاني وبهذا يندفع قول الشارح سابقا لا انتقض بكثير من المسندات على ما بينا ويتم قول الفاضل ان المسند في زيد منطلق ابوه فعلي ويندفع التحكم لان مفهوم منطلق ابوه ثابت بنفسه لزيد قبل اسناده لشيء لانه بمعنى منطلق الاب بخلاف مفهوم انطلق ابوه فانه انما يثبت بعد اسناد انطلق الى ابوه وارجاعه الى النسبة التقييدية فالمراد بالفعلي ما اخذ منه الخبر بالفعل بدون التأويل ولعل هذا انشاء الله ظاهر جلى لا ينبغى العدول عنه فليتامل ويمكن حمل المحشي أولا وآخرا عليه الا انه كان المناسب ان يجعل محل الفرق الاحتياج الى التأويل وعدمه

(قول المحشي) اوضح لان المصنف لم يفسر غير السببي بما يخرجه كما صنع السكاكى

لعدم اعتماد الظرف على شيء وأشار الفاضل في الشرح الى الجواب بان المثال الاول مبني على ان الظرف مقدر باسم الفاعل لا بالفعل والثاني مبني على مذهب الاخفش والكوفيين حيث لم يشترطوا في عمل الظرف الاعتماد على شيء ثم قال وانما قيد المثال الاخير لقوله إذ تقديره استقرا وحصل لانه لو قدر بمستقر حتي يكون خالد مرفوعا به ، لم يصح التركيب ، وجميع ذلك خبط ولم يقصد السكاكي الا ذكر امثلة المسند الفعلي ايضاحا لتفسيره ، مفردا كان او جملة ولم يذكر لافراد المسند هنا مثالا لان المفرد اما اسم او فعل وكل منهما مذكور بأمثلته واغراضه فيكون التمثيل ههنا منافيا ولذا تركه المصنف أيضا ويدل على ما ذكرنا انه بعد ما فرغ من الامثلة قال وتفسير تقوى الحكم يذكر في تقديم المسند فلو كان قصده انها أمثلة لافراد المسند لكان المناسب تأخيرها عن هذا الكلام لانه قد وقع منه في ضابط الافراد ذكر الفعلي وذكر التقوى فتوسيط امثلة الافراد بين تفسيريهما لا يكون مناسبا وهذا ظاهر للفطن العارف بصياغة التركيب ونظم الكلام (والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق) لم يفسره ،

الكر عاق بالبر بتوسط العائد (قوله لعدم اعتماد الظرف على شيء) فان قيل لم لا يجوز أن يكون فاعلا للفعل المقدر ويكون الظرف متعلقا به من غير نيابة عنه في العمل قلت لان هذا الفعل العام واجب الحذف لا يجوز اظهاره اصلا فلا يقال زيد حصل في الدار فالنيابة لازمة فلا بد من القول بعمل الظرف بدون الاعتماد على تقدير الفاعلية (قوله لم يصح التركيب) لا لفظا لعدم وجود الرافع لمستقر ولا معنى لكون النسبة غير تامة لا لان اسم الفاعل لا يعمل بدون الاعتماد لانه جائز عند الاخفش وبناء صحة هذا التركيب على مذهبه بزعم العلامة(قوله وجميع ذلك) أي المذكور من السؤال والجواب خبط لان مبناهما أن تكون الامثلة للمسند المفرد وليس كذلك فانها امثلة للمسند الفعلي مفردا كان أو جملة،على ان حمل الكر من البر بستين على تقدير اسم الفاعل وفي الدار خالد على تقدير الفعل وعلى مذهب الاخفش تعسف(قوله مفردا كان او جملة) بقي شيئان

(قول الشارح) حتي يكون خالد مرفوعا به أي بالظرف على ذلك التقدير لا بمستقر لان الكلام في ان المرفوع معمول للظرف

(قول الشارح) وكل منهما مذكور فيما يأتي بأمثلته أي فيما يأتي

(قول الشارح) لا يكون مناسبا لعدم تتميم بيان القيود المأخوذ مفهومها في الامثلة فتوسيط الامثلة دليل على ان المقصود ايضاح ماتقدمها وهو الفعلي من حيث هو فعلي

(قول المحشي) لعدم وجود الرافع لمستقر لانه ان جعل مبتدأ فلا خبر له اذ المرفوع معمول الظرف وان جعل خبرا فلا مبتدأ له اذ لا تقدير في الكلام

(قول المحشي) لكون النسبة غير تامة أي مع القطع بانه كلام تام قال الرضي ان الصفة لا تصير مع فاعلها جملة كالفعل الا مع دخول معنى يناسب الفعل عليها كالنفي والاستفهام أو دخول ما لا بد من تقديرها فعلا بعده كاللام الموصولة فتحصل ان الظرف يعمل بلا اعتماد لكن لا يتم بمرفوعه جملة الا اذا قدر بالفعل أو اعتمد فتدبر

(قول المحشي) على ان حمل الخ قد يقال لا تعسف وانما هو لبيان الفرق بين اسم الفاعل المتأخر حيث يتم باسناده للمبتدأ جملة لان نسبته الى المبتدأ تامة لا تقييدية بخلاف ما اذا تقدم نحو في الدار خالد اذا قدر باسم الفاعل فانه لا اسناد

لاشكاله ، وتعسر ضبطه وكان الاولى ان يمثل بالجملة الفعلية أيضاً نحو زيد انطلق أبوه ويمكن ان يفسر بانه جملة علقت على المبتدأ بعائد بشرط ان لا يكون ذلك العائد مسندا اليه فى تلك الجملة فخرج نحو زيد منطلق أبوه لانه مفرد ونحو قل هو الله أحد لان تعليقها على المبتدإ ليس بعائد ونحو زيد قام وزيد هو قائم لان العائد مسند اليه ودخل فيه نحو زيد أبوه قائم وزيد قام ابوه وزيد مررت به وزيد ضربت عمرا في داره وزيد كسرت سرج فرس غلامه وزيد ضربته ونحو قوله تعالى * ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع أجر من أحسن عملا * لان المبتدأ اعم من ان يكون قبل دخول العوامل أو بعدها والعائد أعم من الضمير

الاول ان قوله اذ تقديره استقر أو حصل فى الدار يشعر بانه لولم يقدر كذلك لما كان فعليا وليس كذلك اذ على تقدير اسم الفاعل أيضاً فعلى وجوابه أن السكاكي رحمه الله تعالى انما أورد هذا التقدير ليعلم ان الحق عنده ذلك لا لانه على التقدير الآخر لايكون فعليا كذا قال الفاضل الكاشي وقال السيد فى شرحه لم يقصد بقوله اذ تقديره استقر أوحصل انه لو قدر باسم الفاعل لم يكن مسندا فعليا بل لما كان المعتبر في المسند الفعلي هو الثبوت الحقيقي اوانتفاؤه ولم يكن ذلك ظاهرا في قولك في الدار زيد أراد تقديره بما يكون ثبوته للمسند اليه ثبوتا حقيقيا الا انه قدر ما هو المختار عنده ولا يخفى ضعف الجوابين أما الاول فلان كلمة اذ التعليلية تأباه واما الثاني فلان كون الظرف مقدرا بالحصول والاستقرار مما تقرر في النحو بحيث لاخفاء فيه فالاعتراض قوى ولذا لم يتعرض الشارح رحمه الله تعالى لجوابه الثاني انهم ذكروا ان الخبر اذا كان فعلا للمبتدأ مثل زيد قام لم يصح تقديمه واجاب الشارح رحمه الله تعالى عنه فى شرحه بان علة الامتناع هو الالتباس بالفاعل ولا التباس ههنا لعدم بقاء الاعتماد (قوله لاشكاله) لان الفرق بين ابوه منطلق وبين منطلق ابوه فى ان الاول سببي دون الثاني مع اتحادهما في المعنى ، مشكل (قوله وتعسر ضبطه) لان المسند السببي أربعة أقسام جملة اسمية يكون الخبر فيها فعلا نحو زيد ابوه انطلق أو اسم فاعل نحو زيد أبوه منطلق أو اسما جامدا نحو زيد أخوه عمرو أو جملة فعلية يكون الفاعل فيها مظهرا نحو زيد انطلق ابوه والتعريف الضابط لجميع اقسامه متعسر ولذا اورد السكاكي رحمه الله تعالى كلمة أو في التعريف (قوله ليس بعائد) لاتحاد المبتدأ والخبر فلا يحتاج الى الرابط

فيه الى شيء أصلا لان الاسناد هو النسبة التامة ونسبة اسم الفاعل الى فاعله ليست تامة والمسند الفعلي مايكون مفهومه محكوما به بالثبوت أو النفي كامر ومع هذا لا حكم ولهذا لما ذكر الحالة المقتضية لكون المسند جملة مثل بقوله خالد فى الدار بدون تقديم وتأخير

(قول الشارح) بشرط ان لا يكون ذلك العائد مسند اليه قد عرفت سابقا الفرق بين زيد قام وزيد قام ابوه وهو ان المحكوم به في الاول حال من أحوال المحكوم عليه بخلاف الثاني ومثله زيد هو قائم فتذكر وتدبر

(قول الشارح) ودخل فيه الخ كل هذه الامثلة الحكم فيها ليس من أحوال المحكوم عليه ولا يكون من أحواله الا بالتأويل وارجاع الاسناد تقييديا كما عرفت فقوله هو مجموع الجملة الخ أى التى الحكم فيها ليس من أحوال المحكوم عليه

(قول المحشى) الاول الخ هذا قد كان دفعه الفاضل لكن لما لم يرض الشارح بجوابه عاد الاشكال والحق في هذا الموضوع كلام الفاضل فانه بلغ الغاية فى فهم كلام السكاكى فتدبر

(قول المحشي) مشكل قد زال ان شاء الله اشكاله بما سمعت

وغيره فعلى هـذا المسند السببي هو مجموع الجملة التي وقعت خبر مبتدإ وقال في المفتاح هو ان يكون مفهوم المسند مع الحكم عليه بانه ثابت للشيء الذي بني عليه ذلك المسند اي جعل خبراً عنه أو منتف عنه مطلوب التعليق بغير ما بني عليه ذلك المسند تعليق اثبات لذلك الغير بنوع ما او تعليق نفي عنه بنوع ما أو يكون المسند فعلا يستدعي الاسناد الى ما بعده بالاثبات او بالنفي فيطلب تعليق ذلك المسند على ما قبله بنوع اثبات او نفي لكون ما بعد ذلك المسند متعلقا بما قبله بسبب ما ، فالاول نحو زيد أبوه منطلق فان مفهوم منطلق مع الحكم عليه بثبوته لمبتدئه اعني ابوه قد علق بزيد بالاثبات له وزيد غير ما بني منطلق عليه لان معناه ما جعل مبتدأ او وقع منطلق مثلا خبراً عنه نخرج من هذا القسم نحو زيد منطلق أبوه او انطلق أبوه لان مجرد اسم الفاعل او الفعل ليس بمبني على شيء لما عرفت من تفسيره والثاني نحو عمرو ضرب أخوه فان ضرب فعل أسند الى ما بعده وهو أخوه ثم علق على ماقبله وهو عمرو بالاثبات لكون الاخ متعلقا به ومضافا الى ضميره فالمسند السببي قسمان وقوله او يكون المسند فعلا منصوب معطوف على قوله يكون

وكذلك ليس سببي ولا فعلي لانهما فيما اذا تغاير المبتدأ والخبر فلا يرد انه اذا لم يكن سببيا كان فعليا فيدخل في ضابطة الافراد مع انه جملة * قال قدس سره لانهم جعلوا كون المسند سببيا احدى الخ * فيه بحث لانهم جعلوا كون المسند سببيا ، من مقتضيات كونه جملة وكونه جملة يعرف من النحو حيث قالوا الخبر قد يكون جملة والجملة ما تضمن كلمتين بالاسناد وهذا كسائر الخصوصيات من التعريف والتنكير والحذف والذكر يعرف في النحو ودواعيها تعرف في هذا العلم فلا توقف لمعرفة كونه جملة على معرفة كونه سببيا (قوله وغيره) فان عموم من في الآية المذكورة نائب عن الضمير كانه قيل انا لانضيع اجرهم واجر غيرهم * قال قدس سره هو أي كون المسند الخ * وفي شرح المفتاح للشارح رحمه الله تعالى هو أي المسند السببي ذو لن يكون على حذف المضاف (قوله مفهوم المسند) سواء كان فعلا أو مشتقا أو جامدا فدخل فيه زيد ابوه انطلق وابوه منطلق وزيد اخوه عمرو (قوله مع الحكم عليه بانه ثابت الخ) ،

(قول الشارح) مع الحكم عليه بانه ثابت للشيء الخ أي يكون مع الحكم عليه بثبوته لما بني عليه مطلوب التعليق بغيره لا معلقا بغيره بالفعل وقت ذلك الحكم لانه باعتبار ثبوته لما بني عليه لايكون معلقا بغيره بالفعل بل بالقوة بأن يرجع الاسناد لما بني عليه تقييديا والا لزم توجه النفس الى حكمين مقصودين فما يخرج من ذلك نحو زيد منطلق ابوه لانه معلق بالفعل بزيد لان اسناده الى ابوه تقييدي فغاية الامر ان اسناده الى زيد اسناد شيء مقيد بقيد ولا ضرر فيه فتدبر فانه الفرق المعول عليه ولله در السكاكي ما أدق نظره

(قول المحشي) وكذلك ليس بسببي لانه ليس الحكم فيه لما تعلق بالمبتدأ بل لنفسه ولا فعلي لانه ليس محكوما فيه بثبوت شيء للمبتدإ بل الحكم فيه بهو هو

(قول المحشي) من مقتضيات كونه جملة لا معرفا لها ولو كان معرفا لما صح قولهم اما كونه جملة فلكذا لانه يقتضي معرفة الجملة والمطلوب انما هو علة الكون جملة وعلى ماقاله المحشي يكون المعنى أما الاتيان به جملة فلكونه سببيا والسببي جملة صفتها كذا فليس فيه تعليل الشيء بنفسه كما وهم تأمل

مفهوم المسند وقد توهم بعضهم ان المسند السببي هو القسم الاول فقط وان قوله او يكون مرفوع معطوف على قوله اذا كان في قوله واما الحالة المقتضية لكونه جملة فهى اذا اريد تقوى الحكم او إذا كان المسند سببيا ولا يخفى انه سهو والا لكان المناسب ان يقول أو إذا كان المسند فعلا اذ لا وجه للعدول الى المضارع وترك لفظ إذا فى موضع الالتباس مع رعايته في الاقرب الذى لا التباس فيه اعنى قوله اذا كان المسند سببيا ثم الظاهر من لفظ المفتاح ان المسند السببي في زيد ابوه منطلق هو منطلق وفى عمرو ضرب اخوه هو ضرب وانه قد يكون مفردا كما فى هذين المثالين وقد يكون جملة كما فى قولنا زيد ابوه انطلق وليس فى كلامه ما يدل على ان نفس المسند السببي يجب ان يكون جملة بل اللازم من كلامه انه إذا كان فى الكلام مسند سببي يجب ان يكون مسند ذلك الكلام جملة وهذا حق لما مر من ان المسند السببي لا يكون الا في جملة وقعت مسندا الى مبتدإ ويمكن ان يقال ان في قوله هو ان يكون مضافا محذوفا هو الزمان وضمير هو عائد الى المسند السببي او الى قوله اذا كان المسند سببيا والمعنى ان المسند السببي يكون اذا كان مفهوم المسند كذا او وقت كون المسند سببيا وقت كونه كذا وحينئذ يكون المسند السببي هو المأخوذ من مجموع كلامه وهو نفس الجملة كما ذكرناه أولا (واما كونه) اى كون المسند (فعلا فللتقييد)

كان الظاهر مع الحكم بثبوته للذى بنى عليه الا انه زاد لفظ عليه للاشارة الى ان كل جزء من أجزاء الكلام محكوم عليه ضمنا بما هو له وقوله مطلوب التعليق بالنصب خبر يكون وتعليق اثبات منصوب على المصدرية وقوله أو يكون عطف على يكون وقوله فيطلب نصب عطفا على يكون ووصف الفعل باستدعاء الاسناد مع ان كل فعل كذلك ليظهر كونه جملة وانما قال بنوع اثبات لانه ليس اثباتا حقيقيا بل اعتباريا وقوله لكون ما بعده الخ متعلق بيطلب أى انما يطلب تعليق ذلك المسند بما قبله لكون ما بعده متعلقا بماقبله بسبب الضمير الراجع اليه اذ لولم يكن بينهما تعلق كان المسند جملة مستقلة برأسها فلم يحصل منهما جملة واحدة (قال قدس سره يخرج به نحو انطلق ابوه) أى مجموعه كما هو الظاهر (قال السيد لان المسند ههنا الخ) أى لان المسند فى هذا التركيب اعنى انطلق ولذا ذكر لفظ المسند ولم يقل لانه وزاد لفظة ههنا ليس فعليا لما تحققته من ان الفعلى ما يكون مفهومه محكوما عليه بالثبوت لشيء من غير ملاحظة انتسابه الى آخر وانطلق ليس كذلك فهو خارج عن الفعلى لا انطلق ابوه اذ انطلاق الاب ثابت لزيد من غير ملاحظة انتسابه الى شيء آخر فهو فعلى وليس

(قول المحشى) كان الظاهر مع الحكم بثبوته لانه محكوم بثبوته لغيره لامحكوم عليه في ذلك الكلام

قول المحشى) للاشارة الى ان كل جزء الخ يعنى انه وان كان المسند محكوما به في الكلام لا محكوما عليه الا ان ذلك باعتبار صريح الكلام أما من حيث ان زيد وقع فيه مسندا اليه وقام ابوه مسندا فهو محكوم فيه على زيد بانه مسند اليه وعلى قام ابوه بانه مسند ضمنا ومثلهما غيرهما من اجزاء الكلام كالمفعول والحال وغيرهما

(قول المحشي) فلم يحصل منهما جملة واحدة أى متضمنة الجملتين

(قول المحشى) فهو خارج عن الفعلى أى ولو كان فعليا لكان هذا القسم داخلا في الفعلي ولا يحتاج لقيد يخرج

المقصود من التركيب التقوى فيكون داخلا في ضابطة الافراد مع انه جملة فلا بد من زيادة قيد لاخراجه بخلاف ماذا كان داخلا في السببي فان قيد الفعلى يخرجه لعدم الواسطة . فان قلت كيف يخرجه مع صدق تعريف الفعلي عليه كامر قلت قد تردد كلامهم في ان المسند السببي هل هو الجملة أو المسند الذى فيها فالفعلى ما يكون محكوما عليه بالثبوت لشيء من غير ملاحظة انتسابه مطلقا لا بنفسه ولا بما فيه الى شيء آخر لتحقق المقابلة بينهما ولا يجتمعان في زيد انطلق ابوه لتحقق ضابطة الافراد والجملة فيه معا . وليس لذلك القائل أن يفسر الفعلى هكذا لانه تلزم الواسطة بين الفعلى والسببي لان انطلق أبوه ليس بسببي عنده ولا فعلى بهذا التفسير والسكاكي رحمه الله تعالى لا يقول بالواسطة ولذا جعل اسم الفاعل المسند الى الظاهر فى حكم المسند الى الضمير في الإفراد كامر هذا غاية السعي في تصحيح كلامه ودفع مايرد عليه من انه سهو محض لانه اذا لم يكن فعليا كان خارجا بقيد الفعلى * قال قدس سره لايقبله طبع سليم * فان الطبع لا يسبق الى تقدير الزمان أو جعل أن يكون مصدرا حينيا * قال قدس سره معنى ركيك * اذ ليس المقصود الحكم باتحاد الوقتين (قال قدس سره مغاير للمسند الخ) واما ضمير مفهومه فليس راجعا الى المسند السببي والا لزم اخذ المحدود في الحد بل الى مطلق المسند فلا يرد ما قيل تبادر التغاير على هذا التأويل مع ان كلام السكاكي رحمه الله تعالى هو أن يكون مفهومه بالضمير محل بحث

المجموع فمعنى كلام السيد انه لولم يكن سهوا لاحتاج السكاكي في ضابطة الافراد الى قيد ثالث يخرج مجموع انطلق ابوه لان انطلق وحده الذى يمكن دخوله في تلك الضابطة لكونه مفردا ليس فعليا ولو كان فعليا لم تحتج الى قيد يخرج المجموع لان الداخل فى الضابطة يكون انطلق وحده ولا ضرر فيه بخلاف ما اذا كان الفعلى هو المجموع لانه فعلى لكن لا يصح ادخاله في ضابطة الافراد لكونه جملة فلا بد من قيد يخرجه بان يقيد الفعلى الذى فى الضابطة بقيد يخرجه وعلى هذا يكون الفعلى قسمين قسم جعل من ضابطة المفرد وقسم جعل من ضابطة الجملة

(قول المحشى) فان قلت كيف يخرجه الخ أى كيف يخرج قيد الفعلى زيد انطلق ابوه مع صدق تعريف الفعلي عليه وليس المراد كيف يخرجه بالقيد الزائد كما قال السيد لان مراد السيد اخراجه من الفعلى المأخوذ في ضابطة المفرد لا من الفعلى مطلقا وهذا لاضرر فيه ولا يحتاج لما ذكره فتأمل

(قول المحشي) وليس لذلك القائل ان يفسر الفعلى هكذا أي ويستغنى عن القيد الزائد لاخراج زيد انطلق ابوه من ضابطة المفرد بل لابد من أن يكون الفعلى قسمين قسم أخذ في ضابطة المفرد وقسم اخذ في ضابطة الجملة واعلم انه اذا كان المسند السببي هو الجملة يحتاج لتقدير في تعريف صاحب المفتاح له بان يكون قوله هو ان يكون مفهوم المسند الخ على تقدير هو ذو ان يكون الخ وان قول المحشى فالفعلى ما يكون الخ ليس غير ما سبق في الشارح بل هو هو أخذ قوله من غير ملاحظة الخ من اطلاقه عن التقييد بالانتساب في مقابلة السببي ثم رأيت الشارح نبه على الاولى

(قول المحشى) أو جعل أن يكون مصدرا حينيا بان جعل نائبا عن الزمان بخلافه على تقدير الزمان فانه باق على معناه فصح العطف باو (قول المحشي) والا لزم الخ هذا هو الموجب للتبادر الدافع للاشكال

(قول السيد قدس سره) ولو بدل البناء بالاسناد والحكم بان قيل بدل الذى بنى عليه الذى اسند اليه ذلك المسند أو الذي حكم عليه بذلك المسند وقوله أو قيل أى لم يبدل بل حذف البناء من أصله وقيل ذلك

(قول السيد قدس سره) لكنه يدخل الخ فيه ان الظاهر من الحكم بالثبوت هو الاسناد وقد عرفت انه لا اسناد بين اسم الفاعل ومرفوعه وانما يدخل اذا أريد الحكم بالثبوت على وجه التقييد

للمسند (باحد الازمنة الثلاثة) اعنى الماضى وهو الزمان الذى قبل زمان تكلمك والمستقبل وهو الزمان الذى يترقب وجوده بعد هذا الزمان والحال

ودعوى التبادر مع ذكر الضمير دون اثباته خرط القتاد (قوله للمسند) أى للحدث ، لانه المسند حقيقة لا للاسناد كما وهم يدل عليه تعريف الفعل ، بما دل على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلاثة كيف وان النسبة ، التي في مدلول الفعل ، غير مستقلة بالمفهومية فكيف يعقل اقترانها بالزمان وقد صرح بذلك المولى الجامي في شرح الكافية (قوله قبل زمان تكلمك) غير عبارة المفتاح أعنى الذى أنت فيه بزمان تكلمك ولم يرد الاضيق دائرة الحال والماضي اذ الحال لا يختص بزمان التكلم بل ربما يكون زمان فعل آخر وكذا الماضى ولعل ذلك لان الكلام في ايراد المسند فعلا فالماضي والحال والمستقبل انما هو بالنسبة الى المتكلم (قال قدس سره كلة قبل ظرف زمان) وكذلك بعد في تعريف المستقبل اكتفى بذكره عنه (قال قدس سره فيلزم أن يكون للزمان زمان) لا استحالة فيه عند المتكلمين ، فانه عندهم متجدد معلوم يقدر به متجدد مجهول يقال طلعت الشمس عند مجيء زيد وجاء زيد عند طلوع الشمس (قال قدس سره دال على زمان مستقبل) فيه ان الافعال

(قول المحشى) لانه المسند حقيقة فالحكم بان المسند فعل أو جملة على سبيل المسامحة وقوله لا للاسناد أى انضمام معنى كلة الى معنى اخرى والواهم العصام

(قول المحشي) بما دل على معنى في نفسه مقترن دلالته على المعنى وهو الحدث بالمادة وعلى زمان ذلك الحدث ونسبته بالهيئة فهو لا يدل على مطلق الزمن بل على زمن ذلك الحدث ومن هنا جاء تقييد الحدث بالزمن وقد غفل بعضهم فظن ان تقييد الحدث بالزمن معنى رابع يدل عليه الفعل ووجه دلالة هذا التعريف على ما اراده ان المعنى الذى في نفسه هو الذى تستقل الكلمة بالدلالة عليه بحيث انه لا يخرج فهم المعنى عنها وحينئذ يكون مستقلا أى حاصلا فى الذهن منفردا لعدم كونه آلة لملاحظة الغير فلا يكون محتاجا اليه وليس ذلك الا الحدث دون النسبة لتوقف فهمها على فهم الذات المنسوب اليها الحدث

(قول المحشي) التي هى مدلول الفعل لعله احتراز عن النسبة بمعنى الاضافة المتكررة كالابوة فانه قيل بوجودها

(قول المحشي) غير مستقل بالمفهومية مراده بذلك انه لا وجود له فى نفسه وانما هو أمر اعتبارى يعتبره العقل وينتزعه من الذات بالنظر للوصف فهو عدمى محض كما صرح به في حاشية المواقف فى عدة مواضع وحينئذ لا يعقل اقترانه بالزمان وقد مر تحقيق كون النسبة خارجية بما حاصله ان منشأ انتزاعها خارجي وقد يقال اقترانها بالزمان باقتران مبدأ انتزاعها اعنى الحدث وعلى كلامه يكون معنى قام زيد القيام الذى فى الزمن الماضى ثابت لزيد لكن المفهوم منه انه وقع منه قيام فى الزمن الماضى وقيل ان النسبة من حيث كونها مدلول الفعل غير مستقلة بالمفهومية فلا يعقل تقييدها بالزمان لانه يستلزم الحكم بانها مقيدة به والغير المستقل بالمفهومية لا يكون محكوما عليه ولا به وهذا أقرب لكلامه فتدبر

(قول المحشى) الاضيق دائرة الحال الخ وكذا المستقبل

(قول المحشى) فانه عندهم الخ وانكروا وجود الزمان وقالوا انه أمر وهمي قال فى شرح المقاصد هذا الذى قالوه لا يفيد تصور ماهية الزمان وكلامه فى شرح المفتاح صريح في ان المتكلمين يقولون ان الزمان مركب من الآنات وان الموهوم عندهم اتصاله فقط ولعل ما قاله المحشى رأى البعض كما يفيده شرح المواقف

(قول المحشي) يقال طلعت الشمس الخ أى اذا كان طلوعها مجهولا ومجيء زيد معلوما والمثال الثانى بعكسه والتمثيل

المذكورة في التعريفات منسلخة عن الزمان (قال قدس سره فيلزم ان يترقب)وجود المستقبل فى المستقبل لان المستقبل الذى هو مدلول يترقب كما هو ظرف للترقب ظرف لوجود المستقبل أيضاً ، اذلا معنى لترقبه في الماضى والحال فيكون المستقبل ظرفا للمستقبل فيلزم احد المحذورين ويندفع ما قيل ان ترقب وجود زمان فى زمان آخر ، لا يستلزم ان يكون الزمان الاخر ظرفا لوجود الزمان الاول،الا ترى انه يترقب وجود المستقبل في الحال وفى شرحه المفتاح ان لفظ يترقب ان جعل للاستقبال فات معنى الترقب، اذلا معنى لترقب الاستقبال فيالاستقبال (قال قدس سره ويلزم احدالمحذورين) ويلزم أيضاً ان لايكون الزمان المتصل بالحال من المستقبل اذلا يترقب فى الاستقبال وجوده بل في الحال (قال قدس سره لان هذه التعريفات تنبيهات الخ) يريد ان ، إنية الزمان وانقسامه الى الماضي والحال والاستقبال والتمييز بين اقسامه الثلاثة معلوم لكل احد يتحاورون بها فى كلامهم والتعريفات المذكورة لفظية قصد بها ازالة الخفأ لاتحصيل المجهول ويفهم المقصود منها كل أحد من غير ملاحظة الظرفية وما يلزم منها واما تدقيق النظر في تحقيق ماهية تلك الاقسام فهو في علوم يلاحظ فيها جانب المعنى ، فيعبر فيها عن المتقدم بالقبل وعن المتأخر بالبعد ويقال الماضى الزمان المتقدم على ما انت فيه تقدما لايجامع فيه المتقدم المتأخر سواء كان بالذات كمافى اجزاء الزمان أو بالوقوع فيالزمان كما في الزمانيات وكذا المستقبل (قال قدس سره دون القواعد اللفظية) من ان قبل وبعد ظرف زمان لازم الظرفة والظرفية لاتصح ههنا فماقيل انقبل ان قرىء بالرفع لاتلزم ظرفية الزمان للزمان

انما يظهر اذا قيل القولان معا ليكون كل من الجيء والطلوع مقدرا به مجهول ولوقال وجاء زيدعندمجيء عمرو لكان أولى

(قول المحشى) اذلا معنى لترقبه فى الماضي والحال أي لامعنى لان يترقب فيالمستقبل الشيء الكائن فى الماضى والحال

(قول المحشى) لا يستلزم الخ وانما اللازم ان يكون الزمن الآخر ظرفا للترقب

(قول المحشى) الا ترى الخ من تمام القيل وعبارة السمرقندى الا يرى انه يترقب وجود زمان المستقبل في زمان الحال بلا محذور فيه ولهذا قال ان جعل يترقب بمعنى الحال كان كل من الحال والاستقبال مأخوذاً في تعريف الآخر ولم يقل يلزم أحد المحذورين اه والظاهر ان قوله الا ترى الخ لا يندفع الا اذا قلنا ان مراده قدس سره انه اذا جعل للحال زاد الاشكال بما ذكره لا انه يندفع الاشكال قبله لكن فيه انه لامانع من انه اذا كان يترقب للحال يكون المعنى يترقب في الحال وجود الزمان المتأخر بنفسه عن زمن الترقب الكائن ذلك الزمان لا في زمان وكذلك يكون اذا كان يترقب للاستقبال ولا محذور واما بعد فى قوله بعد هذا الزمان فليس الكلام فيها وانما هو فى يترقب

(قول المحشى) اذ لا معنى الخ اى لا يتصور كما هو لفظه قدس سره

(قول المحشى) إنية الزمان أى حقيقته فانية بكسر الهمزة وتشديد النون مكسورة لا بفتح الهمزة مع المد وكسر النون مخففة اى كونه آنا سيالا هو الراسم للامر الممتد فى الخيال فان هذا مع كونه مردوداً بما ذكره في حواشى الدوانى على العقائد لا يعرفه كل أحد

(قول المحشى) يلاحظ فيها جانب المعنى فلا بد من الاتيان بالالفاظ على قدر المعنى لئلا يختل المقصود بخلاف التعاريف اللفظية فان المقصود منها حاصل فأصحاب تلك العلوم يلاحظون جانب المعنى وان اختل اللفظ بان خرج لفظ [illegible] حيث جعلوا قبل اسما للزمان المتقدم وبعد اسما للزمان المتأخر

[illegible] عن المتقدم بالقبل اى يقال للزمن المتقدم قبل لا شئ قبل والمتأخر بعد لا شئ بعد

[illegible]

وهو اجزاء من أواخر الماضي واوائل المستقبل متعاقبة من غير مهلة وتراخ كما يقال زيد يصلي والحال ان بعض صلوته ماض وبعضها باق فجعلوا الصلوة الواقعة في الآنات الكثيرة المتعاقبة واقعة في الحال (على اخصر وجه) بخلاف الاسم نحو زيد قائم أمس او الآن او غداً فانه يحتاج الى انضمام قرينة واما الفعل فاحد الازمنة جزء مفهومه فهو بصيغته يدل عليه (مع افادة التجدد) الذي هو من لوازم الزمان الذي هو جزء من مفهوم الفعل وتجدد الجزء وحدوثه يقتضي تجدد الكل وحدوثه وظاهر ان الزمان غير قار الذات

ليس شيئاً زائدا على ما ذكره السيد السند (قوله وهو أجزاء الخ) كلها وكل منها يطلق عليه الحال فلا يرد ان تفسير الحال لا يستقيم في ابتداء الزمان وانتهائه وان لا تكون الامور الآتية واقعة في الحال (قوله نحو زيد قائم أمس الخ) قيده بالقرينة اللفظية اشارة الى ان التقييد المستفاد من القرينة العقلية خارج بقوله فالتقييد لان المراد منه التقييد المستفاد من اللفظ وماقيل ان اسم الفاعل حقيقة في الحال اتفاقا وفي الماضي عند البعض فيكون مفيدا للتقييد على اخصر وجه فقد عرفت اندفاعه بانه حقيقة في الذات الموصوفة بالحدث الواقع في الحال لا انه دال على الحال والا لزم أن يكون قيد الآن تأكيدا وقيد امس وغدا تجريدا (قوله مع افادة التجدد) أى الحصول بعد ان لم يكن فانه مدلول الفعل لا التقضي شيئاً فشيئاً واليه اشار الشارح رحمه الله تعالى بعطف الحدوث عليه (قوله يقتضي تجدد الكل) أى تجدد كل مفهوم الفعل ماسوى الزمان لان معنى اقترانه بالزمان حدوثه بحدوثه اما باعتبار المعنى الحدثي أو باعتبار النسبة والتعلق كما في اراد الله وعلم الله وبما ذكرنا ظهر فائدة اختيار لفظ الكل على لفظ الحدث

فيجعلون قبل وبعد اسمين للمتقدم والمتأخر لا ظرفين للزمن فلا يرد عليهم شئ وهذا هو المتعارف في كتبهم حيث يقولون قبلية لا يجامع فيها القبل البعد كما يعرفه الناظر في كلامهم

(قول الشارح) وهو اجزاء الخ هذا الحال العرفي ولولاه لم يكن هناك حال لان الآن المفروض انقسام الزمن اليه نهاية الماضي وبداية المستقبل اذلا ينقسم فليس قسما على حدة وأيضاً لو اريد بالحال الجزء الذي لا ينقسم لتعذر كون الافعال الغير الآنية كالصلاة ونحوها حالية

(قول المحشي) ليس شيئاً زائداً لان هذا هو عين النظر للمعاني وعدم النظر للقواعد اللفظية المانعة من خروجه عن الظرفية

(قول المحشي) لا انه دال على الحال اى لفظا وقوله والا لزم ان يكون قيد الآن تأكيداً اي للمستفاد من اللفظ والا فهو تأكيد للمستفاد وضعا ويلزم ايضاً ان فعلا فعل لانه حينئذ دل على حدث مقترن بزمن في الدلالة لفظا

(قول المحشي) لان معنى اقترانه بالزمان حدوثه أى لا مجرد مصاحبته في الوجود كما في غير الزمانيات واذا كان هذا معناه كان التجدد لغير الزمان لا لكل المفهوم بسبب تجدد جزئه وهو الزمان تدبر وانما كان ذلك معناه لانه حادث ومقارنة الحادث بالزمان لا معنى لها سوي حدوثه فيه بخلاف مقارنة القديم كما سيأتي

(قول المحشي) والتعلق اشار بعطفه على النسبة الى انه ليس المراد بالنسبة النسبة التي هي في مفهوم الفعل لما مر انها معنى غير مستقل لا يقترن بالزمان وانما المراد بها تعلق الحدث بالمفعول كتعلق الارادة بالمراد وتعلق العلم بالمعلوم فانه معنى له تحقق في الخارج لترتب الآثار الخارجية عليه وهو مبني على ان للعلم والارادة تعلقا تنجيزيا حادثا وقوله ظهر فائدة اختيار

واندفع اعتراض السيد السند ثم ان بيان الشارح رحمه الله تعالى،قاصر لان كون التجدد لازما للزمان وكون تجدد الجزء مقتضيا لتجدد الكل لايقتضى أن يكون لفظ الفعل مفيدا له مالم ينضم اليه ان التجدد لازم بين للزمان وتجدد الكل لازم بين لتجدد الجزء فاذا أفاد الفعل الزمان افاد تجدد المقتضى لتجدد مفهومه اقتضاء بينا وفيه ان حصول اللازم البين لايستلزم حصول لازم ذلك اللازم وان كان بينا ، الا اذا كان مخطرا بالبال وبهذا ظهر ان افادة التقييد لاتستلزم افادة تجدد المفهوم لجواز ان لاتكون الواسطة وهو تجدد الزمان مخطرا بالبال فما قال السيد السند في شرحه للمفتاح من ان ذكر افادة التجدد ، تحقيق للمقام لاتقييد للاحتراز ، محل بحث (قال قدس سره فان تجدد الزمان لايستلزم تجدد ما يقارنه) فيه انه مخالف لماذكره في حواشي شرح حكمة العين من ان مقارنة الشيء بالزمان ليس الا حدوثه معه ويؤيده ماقالوا ان الله تعالى

لفظ الكل وهو شموله لحدوث المعنى الحدثي وحدوث تعلقه بالمفعول لان تعلق المتعدى بالمفعول ووقوعه عليه من جملة مدلول الفعل المتعدى فانه يدل على حدث وتعلقه بالمفعول وهما مستقلان لهما اقتران بالزمان وعلى نسبة الحدث للفاعل ونسبته للمفعول وهما غير مستقلين لا يقترنان بالزمان فاندفع ما توهم من ان كلامه هنا ينافى ما مر له من عدم اقتران النسبة بالزمان فانه غفلة عن فائدة عطف التعلق على النسبة والمراد بالكل في كلامه المجموع لتجدده اماباعتبار تجدد الحدث أو باعتبار تعلقه بالمفعول وكلة أو مانعة خلو لان مجموع الجزءين حادث في الصورة الاولى فتدبر ثم ان هذا فيما يتأتى فيه التعلق التنجيزى اذا قلنا به اما مالايتأتى فيه كعلم الله نفسه ازلا أولم نقل بما ذكر فالفعل مستعمل فيه مجازا كما ذكره السيد وقد سلمه له المحشي وانما كلامه هنا بناء على ماذكرنا من التعلق التنجيزى فيما يمكن فيه ذلك وقد اعترف به السيد في شرح المفتاح حيث قال فنحو علم الله ويعلم الله لايقصد به تجدد علمه حتى يلزم تغير القديم بل تجدد تعلقه ولا محذور فيه كما علم في موضعه واما حكمه بان علم الله ويعلم الله مجاز فذلك اذا استعملنا بمعنى الاستمرار ولذا قيد بقوله فى الامور المستمرة

(قول المحشى) واندفع اعتراض السيد أى بان المراد تجدد كل المفهوم ماسوى الزمان لاتجدد كل المفهوم بسبب ان بعض اجزائه متجدد وهو الزمان فان اعتراضه مبنى على ذلك

(قول المحشي) قاصر لانه انما يبين لزوم التجدد لتجدد الزمان والكلام انما هو في الافادة التى لاتكون الا باللزوم البين فقد ترك ان التجدد لازم بين للزمان الخ لان الافادة لاتكون الا حينئذ وقوله وفيه أى فى البيان بعد ضم تلك الضميمة وزوال القصور

(قول المحشى) الا اذا كان مخطرا اى الا اذا كان اللازم مخطرا بالبال فيستفاد حينئذ لازمه فضمير كان مرجعه اللازم لا لازم اللازم كما يفيده قوله لجواز أن لاتكون الواسطة الخ ومعنى الاخطار بالبال التفات الذهن اليه فانه متى كان ملتفتا اليه وكان اللزوم بينا التفت الذهن الى لازمه

(قول المحشى) تحقيق للمقام أى بيان للواقع للزوم افادة التجدد للتقييد باحد الازمنة لا تقييد للاحتراز عما يفيد التقييد بالزمان دون التجدد

(قول المحشى) محل بحث لانه تقييد للاحتراز عما اذا لم يكن اللازم أعنى تجدد الزمان مخطرا فالتقييد بالزمان يمكن أن يكون مع كون اللازم اعنى تجدد الزمان مخطرا ويمكن ان يكون مع كونه غير مخطر وافادة التجدد لاتكون حاصلة الا فى الحال الاول دون الثاني فيكون التقييد بمع افادة التجدد لاخراج الحال الثاني بمعنى ان الذي فى التقييد بالفعل هو الاول والا فالتقييد بالزمان اعم وهذا مبنى على ان اللازم أعنى تجدد الزمان يكون مخطرا فى الفعل دون غيره وان كان محل بحث

ليس بزماني وان كان مقارنا معه في الوجود ، وان مقارنة الحادث مع الحادث زمان ومقارنته مع القديم دهر ومقارنة القديم مع القديم سرمد * قال قدس سره وما ذكره لايدل الخ *بان يقال معنى ماذكره أن تجدد الجزء من مفهوم الفعل يستلزم تجدد كل جزء منه للمقارنة بينهما فيلزم تجدد الحدث ، فاندفع ما قيل من ان قوله فان تجدد الزمان لايستلزم الخ لغو اذ لو فرض ذلك الاستلزام لاندفع الاعتراض عن الشارح رحمه الله تعالى فان مدار كلامه على مجرد تجدد الجزء الذى هو الزمان * قال قدس سره لادليل مستقل على المطلوب * حتى يرد عليه ان مجرد تجدد الزمان لا يستلزم تجدد مايقارنه * قال قدس سره من هذه الحيثية * وان كانت حقائق من حيث استعمالها فى معناها الموضوع له أعنى الحدث والزمان والنسبة*قال قدس سره والصواب*أي في بيان افادة الفعل التجدد (قال قدس سره من خصوصية الحدث) كالانطلاق

والحاصل ان افادة تجدد الحدث لاتوجد الا اذا كان تجدد الزمان مخطراً فيلزم أن يكون التجدد في الفعل مخطرا ويخرج ما يفيد التقييد بالزمان ولايكون تجدده فيه مخطراً وبعد ذلك يرد ان التجدد في الفعل لايلزم أن يكون مخطرا تدبر ولوحمل كلام الشارح على بيان لزوم التجدد فى نفسه وان افادته تكون حينئذ بواسطة العدول الى الفعلية اللازم لها التقييد والتجدد لانه قرينة على الالتفات اليهما قصدا لاندفع الايراد وكان القيد لبيان الواقع فتأمل

(قول المحشي) ليس بزماني الخ في الشفاء الامور التى لا تقدم فيها ولا تأخر فانها ليست فى زمان وان كانت مع الزمان كالعالم مع الخردلة وان لم يكن فى الخردلة

(قول المحشى) وان مقارنة الحادث الخ فى حاشيته على المواقف مقدار حركة الفلك ان اعتبر من حيث انه يقع فيه ما ينقسم وجوده بانقسامه وتكون اجزاؤه موصوفة بالتقدم والتأخر على حسب اجزائه كالحركات الواقعة في الحال والماضي والاستقبال فهو الزمان وان اعتبر مع تغيره بالتقدم والتأخر لكن من حيث انه ظرف لاستمرار وجود واحد كما هو بعينه وذلك بان يكون ذلك الوجود معه لافيه كوجود الفلك فانه مع الزمان لافيه لانه ينشأ من حركته فهو الدهر وان اعتبر من حيث انه ثابت لاتقدم ولاتأخر فى اجزائه مع ثابت لاتقدم ولاتأخر في اجزائه أيضاً كالزمان بالنسبة الى ذاته تعالى فان المنقضيات كالثابتات موجودة بالفعل عند الواجب تعالى لاتقدم فيها ولاتأخر فهو السرمد انتهى وبه تعلم ان الدهر وما معه ليس اسما للمقارنة بل لمقدار حركة الفلك بالاعتبارات الثلاثة وانما عبر بالمقارنة لان هذه الاعتبارات أحوال لها ووجه التأييد انهم لايطلقون الزمان الا على حركة الفلك باعتبار مقارنة الحادث لها بحدوثه فيها كما عرفت والا فهو دهر أو سرمد فتدبر

(قول المحشي) بأن يقال معنى ماذكره الخ يعنى ان مراد السيد انا لوفهمنا من كلامه شيئاً آخر غير ما فهمناه أولا من ان تجدد الجزء يقتضى تجدد الكل بتجدد جزء ذلك الكل بان فهمنا ان معنى كلامه ان تجدد الجزء من مفهوم الفعل يستلزم تجدد كل جزء لاتجدد المجموع بتجدد شيء منه فماذكره لايدل على ذلك لان تجدد الزمان لا يستلزم تجدد مايقارنه

(قول المحشى) فاندفع ما قيل الخ لان القيل مبنى على ان هذا الكلام من السيد مبنى على ما فهمه أولا من كلام الشارح فقال لو كان هذا الاستلزام مفروضا في كلام الشارح كيف يقول السيد أولا هذا انما يدل على ان مجموع مفهوم الفعل الخ الذى معناه ان كلام الشارح انما يفيد مجرد تجدد الزمان ولايفيد تجدد الحدث الذى هو المقصود وحاصل كلام السيد على مافهمه المحشي انا ان اردنا الكل المجموعى لزم انه غير متعرض للمقصود وان اردنا الجيعي فدليله لايدل عليه فان تجدد الزمان الخ وقد رد كلامه سابقا واخرج الزمان لانه لايقال ان تجدده يقتضي تجدده كما هو مآل كلام السيد فتدبر

(قال السيد) يؤذن أي يشعر لايقتضي كما ادعاه الشارح

لاتجتمع اجزاؤه بعضها مع بعض (كقوله) اى قول طريف بن تميم ، (او كلما وردت عكاظ) وهو متسوق للعرب كانوا يجتمعون فيه فيتناشدون ويتفاخرون وكانت فيه وقائع (قبيلة * بعثوا الىّ عريفهم) عريف القوم هوالقيم بامرهم الذى شهر بذلك وعرف (يتوسم ،) اى يتفرس الوجوه ويتأملها يحدث منه ذلك التوسم شيئاً فشيئاً ويصدر منه النظر لحظة فلحظة يعني ان لى على كل قبيلة جناية فتى وردوا عكاظ طلبنى الكافل بأمرهم (وأما كونه اسما فلا فادة عدمها) اى عدم التقييد المذكور وافادة التجدد

والحركة (قوله لاتجتمع أجزاؤه) فيكون كل منها حادثا فيلزم حدوث ما يقارنه وليس المراد ان اجزائه منقضية فيكون ما يقارنها منقضيا (قوله أو كلما الخ) ظرف لبعثوا معطوف على ما قبله في البيت السابق عند الشيخ الرضي قدم الهمزة عليه للصدارة وعلى مقدر عند صاحب الكشاف أي اخافونى وبعثوا الى والهمزة للتقرير على الوجهين (قوله عكاظ) في القاموس كغراب سوق بصحراء بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذى القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع فيــه قبائل العرب فيتماكظون أى يتفاخرون ويتناشدون (قوله يتفرس الوجوه أي وجهى ووجوه الذين معي (قوله يحدث منه الخ) بيان للمعنى المراد المستفاد بعونة المقام والمضارع انما يدل على حدوث التوسم مطلقا (قوله جناية) بالكسر في الاصل أخذ الثمرة من الشجرة ثم نقل الى احداث الشرثم نقل الى فعل محرم كذا فى المغرب والمراد المعنى الثانى يعنى ان لى على كل قبيلة قدرة احداث الشر (قوله فلافادة عدمها الخ) لم يقل فلعدم افادتهما كما تشعر به عبارة المفتاح حيث قال واما الحالة المقتضية لكونه اسما فهي اذا لم يكن المراد افادة التجدد والاختصاص باحد الازمنة الثلاثة لان عدم الافادة لكونه عدما ثابتا في نفسه لايمكن ان يقصد من اللفظ بل انما يقصد منه افادة شيء ، والاعلام به ففى عبارة المفتاح تسامح ولم يقل لافادة الثبوت مطلقا من غير اعتبار التقييد والتجدد وعدمها ، لان ذلك مدلول ربط المسند بالمسند اليه ثم ان اسمية المسند تدل على افادة عدم التجدد والتقييد بالزمان ، بناء على عدم ما يدل عليهما فيه فالافادة المذكورة مدلول التزامي لاسميته،

(قول الشارح) وظاهر ان الزمان الخ استدلال على ان التجدد من لوازم الزمان
(قول الشارح) طلبنى الكافل بامرهم أى ليعرف مكانى فيحذر قومه منى هذا هو المناسب لقول المحشي اخافوني الخ
(قول المحشي) لايمكن أن يقصد ومثل عدم الافادة بقاء ذلك العدم فانه معلوم من عدم المزيل
(قول المحشى) والاعلام به اشارة الى ان الافادة بمعنى الاعلام
(قول المحشى) لان ذلك اى افادة الثبوت مطلقا مدلول ربط المسند بالمسند اليه أى مدلول النسبة الحكمية سواء كانت في ضمن فعلية أو اسمية

(قول المحشى) بناء على عدم ما يدل عليهما فعدم الاتيان بما يدل عليهما يلزمه انمقصود المتكلم الاعلام بعدمها فالافادة المذكورة مدلول التزامي لاسميته بالواسطة لانه يلزم من الاسمية عدم ما يدل عليهما ويلزم من عدم مايدل عليهما الإعلام بعدم التجدد والتقييد وان كان لزوما عرفيا فلا يرد انه لايلزم من عدم الدليل عدم المدلول وبما ذكره المحشي اندفع مافي الفنرى والعصام لكن بقى ان الشارح جعل مرجع الضمير عدم التقييد وافادة التجدد وكلام المحشي يقتضي ان مرجعه عدم التقييد والتجدد فلعله يشير الى ان الشارح انما ذكر الافادة لانها المذكورة سابقا وان كان المقصود من

بل لافادة الثبوت والدوام لاغراض تتعلق بذلك كما في مقام المدح والذم وما اشبه ذلك مما يناسبه الدوام والثبوت كقوله ، لايألف الدرهم المضروب صرتنا ،) وهو ما يجمع فيه الدراهم (لكن يمر عليها وهو منطلق ،) يعني ان الانطلاق ثابت له دائم من غير اعتبار تجدد ،

كما ان التجدد مدلول التزامي لفعليته (قوله بل لافادة الثبوت والدوام) ليست بل للاضراب حتى يلزم أن يكون كل جملة اسمية دالة على الثبوت والدوام بل للترقي أي لايقتصر كونه اسما على افادة عدمها بل قد يكون مع ذلك لافادة الدوام والثبوت فانه اذا انتفت الدلالة على الحدوث والاختصاص بالزمان يمكن ان يستفاد منه الدوام والثبوت بمعونة المقام (قال السيد الاسم كعالم يدل الخ) أى يدل باعتبار نسبته التقييدية المأخوذة الى الذات المبهمة فيه على ثبوت العلم أى حصوله مطلقا ، من غير تعرض لحدوثه أي حصوله بعد ان لم يكن ، سواء كان ذلك الحدوث على سبيل التقضي أولا على سبيل التقضى وماقيل انه يجوزخ اطلاق الاسم على الاستمرار التجددي كما يجوز اطلاقه على الدوام والثبوت بمعونة القرائن بلاتفاوت فان كلامنهما معنى محتمل يعين بالقرائن ولم يقل احد بذلك أصلا فليس بشيء لانه لما كان الاسم مفيدا لعدم التجدد ، لايمكن قصد الاستمرار التجددى منه (قال قدس سره دون الصفة المشبهة) فانها تدل على الاستمرار في المشهور وعلى الثبوت المطلق عند الشيخ الرضى (قال قدس سره من اثبات الانطلاق الخ) ، هذا مبنى على ان الالفاظ موضوعة للصور الذهنية وقول المفتاح الدلالة على الثبوت مبنى على انها موضوعة للامور الخارجية فلاتخالف (قال قدس سره واما فرقهم الخ) حيث قالوا ، اذا قصد بالصفة المشبهة الحدوث ردت الى صيغة اسم الفاعل فيقال في حسن حاسن الآن أوغدا وفي ضيق

الضمير هنا نفس التجدد ولذلك اسقط الشارح لفظ الافادة في المختصر فتدبر

(قول المحشى) كما ان التجدد مدلول التزامي أي للزومه لتجدد مايقارنه وهو الزمان ولوقال كما ان افادة التجدد الخ لكان أولى تدبر

(قول المحشى) المأخوذة الى الذات قالوا ان النسبة في المشتقات من الذات الى الحدث لانها وضعت لذات متصفة بالحدث ولذا كانت تقييدية بخلاف النسبة في الافعال فانها من الحدث الى الذات لان المقصود منها نسبة الحدث الى الفاعل فقوله الى الذات جعلها ظرفا لان المقصود تقييدها لاتقييد الحدث بالزمن بخلاف الفعل فان وضعه لنسبة الحدث الى الفاعل بطريق الصدور لا الاتصاف والى الزمن بطريق الوقوع فيه

(قول المحشي) من غير تعرض لحدوثه لان الغرض اتصاف الذات به سواء كان حادثا وقت الاخبار أو ثابتا من قبل

(قول المحشي) سواء كان الخ بيان لمعنى اصلا في كلام السيد

(قول المحشي) لايمكن الخ قياسه ان الفعل لايمكن قصد الاستمرار الثبوتي منه

(قول المحشي) هذا مبنى الخ ويمكن ان المراد بالثبوت الثبوت من حيث القيام بالذهن فلا تخالف أيضاً

(قول المحشي) اذ لا يقصد بها وضعا أي وغيرها بالوضع لاسبب له اذلا جرى لها على الفعل وكل هذا مبني على ان الصفة المشبهة لها صيغ مخصوصة وان اسم الفاعل لايكون صفة مشبهة بقصد الثبوت

(قال السيد قدس سره) صفة أى مشبهة

(قل السيد) وجعل الميدانى الخ أى والصفة تفيد الثبوت فادخلت فيه كذلك

(قال السيد) جاز ان يقصد به الحدوث أى كما يقصد به الدوام بمعونة القرائن

قال الشيخ عبد القاهر المقصود من الاخبار ان كان هو الاثبات المطلق فينبغي ان يكون بالاسم وان كان الغرض لا يتم الا باشعار زمان ذلك الثبوت فينبغي ان يكون بالفعل وقال أيضاً موضوع الاسم على ان يثبت به الشيء للشيء من غير اقتضاء انه يتجدد ويحدث شيئا فشيئا فلا تعرض في زيد منطلق لاكثر من اثبات الانطلاق فعلا له كما في زيد طويل وعمرو قصير وأما الفعل فانه يقصد فيه التجدد والحدوث ومعنى زيد ينطلق أن الانطلاق

ضائق (قال قدس سره جاريا في اللفظ الخ) أي موافقا له في عدد الحروف والحركات والسكنات (قال قدس سره ثبوت مطلقه) الظاهر الثبوت مطلقا كما يدل عليه قوله ونفي الاخص لاينافي ثبوت الاعم (قال قدس سره بقرينة ايراده) أي ايراد ذلك القائل الثبوت مقابلا للتجدد حيث جعل مقتضى الفعلية التجدد ومقتضى الاسمية الثبوت (قال قدس سره والظاهر الخ) رد لوجه الجمع المذكور بانه انما يتم لوكان المراد بالتجدد التقضي في قولهم لكن الظاهر ان المراد به مطلق الحدوث أي الحصول بعد ان لم يكن سواء كان على وجه التقضي أولا (قوله قال الشيخ عبد القاهر الخ) نقل عن الشارح رحمه الله انما نقلت كلام الشيخ تنبيها على ان قولهم الجملة الاسمية تدل على الدوام والثبوت وتفيد ذلك ليس على اطلاقه وان الاسم والفعل يشتركان ، في ان كل واحد منهما يدل على ثبوت مفهومه وانما تدل الاسمية على الدوام والثبوت، اذا كان مقتضى المقام الفعلية فعدل الى الاسمية

(قول الشارح) ان كان هو الاثبات عبر هنا بالاثبات وفيما يأتي بالثبوت لان المقصود الاخبار بالثبوت والزمن انما هو للثبوت لا للاثبات

(قول الشارح) فلا تعرض الخ يعنى ان الانطلاق فعل واحد الا انه اذا اخبر عنه بزيد منطلق لا يمكن ان يقصد فيه لكون الانطلاق يحدث شيئاً فشيئاً وان عبر عنه بزيد ينطلق امكن ان يقصد فيه ذلك بالقرينة لدلالة الفعل على الثبوت المقارن بالزمن بخلاف الاسم هذا هو اللائق بفهم هذه العبارة واما قول المحشي لان حقيقة الانطلاق كذلك الخ ففيه مع منافاته لسوق الكلام ان الانطلاق في المثالين واحد وما بالذات لايتخلف فتدبر

(قول المحشي) ثبوت مطلقه أي ثبوت مطلق الحدوث سواء كان بتجدد وتقض أولا وقوله الظاهر الثبوت مطلقا لان الاعم هو الثبوت المطلق لاثبوت المطلق كما يعرفه المتأمل والمراد بالثبوت المطلق الحصول بعد ان لم يكن الذى هو معنى الحدوث سواء كان على سبيل التجدد والتقضى أولا فاذا أراد من قال يدل على الثبوت نفي التجدد والتقضى بقي الحدوث بعد ان لم يكن وهو ما قاله ابن الحاجب كذا في السمرقندى

(قول المحشي) في ان كلا منهما يدل على ثبوت مفهومه لكن الفعل يدل على الثبوت المقارن بالتجدد والحدوث لما في مفهومه من الزمان بخلاف الاسم تدبر

(قول المحشي) اذا كان مقتضى المقام الفعلية فعدل الخ في حاشيته على البيضاوى ان مدلول الاسمية سواء كانت معدولة اولا ليس الاثبوت شيء لشيء مجردا عن التجدد والحدوث والدوام يستفاد بمعونة القرائن فهو مدلول عقلي لا وضعي واعلم انه لوحمل قولهم الاسمية تدل على الدوام والثبوت على معنى انه يمكن فيها ذلك بمعونة القرائن لان أصلها الدلالة على الثبوت بدون التجدد فيمكن فيها دوام ذلك الثبوت بالقرينة بخلاف الفعلية فان أصلها الدلالة على الثبوت المقارن بالتجدد فلا يمكن فيها بالقرينة الادوام التجدد لكان كليا مطابقا لكلام الشيخ

يحصل منه جزءا فجزءا فهو يزاوله ويزجيه وقولنا في زيد يقوم انه بمنزلة زيد قائم لايقتضي استواء المعنى من غير افتراق والا لم يختلفا اسما وفعلا (وأما تقييد الفعل) ، وما يشبهه من اسم الفاعل والمفعول وغير ذلك (بمفعول) مطلق أو به أو فيه او له او معه (ونحوه) من الحال والتمييز ، والاستثناء ، (فلتربية الفائدة) وتقويتها ، لان ازدياد التقييد يوجب ازدياد الخصوص وهو يوجب ازدياد البعد الموجب لقوة الفائدة كما مر

وكذا ذلك انتهى يعني انه لما كان ماذكرته سابقا من ان الدوام والثبوت يستفاد من الاسمية بمعونة المقام مخالفا لما هو المشهور من دلالة الاسمية على الدوام والثبوت نقلت كلام الشيخ الدال على ان الاسمية لاتدل اسما على اكثر من الثبوت ليفهم ان دلالة الاسمية على الدوام ليس لكونه اسما فيكون بمعونة المقام (قوله يحصل منه جزأ فجزأ) لان حقيقة الانطلاق كذلك لا لان صيغة المضارع تفيد ذلك (قوله وما يشبهه) لان ذكر الفعل يشعر بذكره بناء على كونه متصلا به متفقا في اكثر الاحكام (قوله والاستثناء)، أي المستثنى قال الرضى ان المنسوب اليه الفعل أو شبهه ، هو المستثنى منه مع المستثنى وانما اعرب المستثنى منه بما يقتضيه المنسوب دون المستثنى لانه الجزء الاول والمستثنى صار بعده في حيز الفضلات فاعرب بالنصب انتهى، وبهذا ظهر كونه قيدا للفعل واندفع ماقيل من ان المستثنى من تتمة المستثنى منه فهو من تتمة الفاعل أو المفعول أو غيرهما فلا معنى لتقييد الفعل به (قوله فلتربية الفائدة) اراد بالفائدة ، ما يشمل الحكم ولازمه فلا يرد ان المفعول به ليس لتربية الفائدة لتوقف فهم الفعل المتعدى عليه (قوله لان ازدياد التقييد) على نفس الفائدة يوجب ازدياد الخصوص لان اصل خصوص الفائدة كان حاصلا

(قول المحشي) وكذا ذلك أي دلالة الفعلية على التجدد والحدوث شيئا فشيئا

(قول المحشي) اى المستثنى لعله أول بذلك لانه هو الذي يقال له نحو المفعول بخلاف الاخراج بالا واخواتها فتدبر

(قول المحشي) هو المستثنى منه مع المستثنى فالمنسوب اليه في قام القوم الا زيدا هو القوم المخرج منهم زيد وانما قال ذلك ليندفع التناقض لان النسبة حينئذ تكون متأخرة عن المستثنى منه والمستثنى للزوم تأخر النسبة عن المنسوب اليه فلا يلزم الدخول والخروج تدبر (قول المحشي) وبهذا ظهر الخ لما عرفت انه اذا كان من جملة المنسوب اليه كان المعنى قام القوم المخرج منهم زيد فيكون تقييدا للفعل بانه واقع من غير زيد ووجه اندفاع ما قيل انه من تتمة مانسب اليه الفعل كالمفعول لامن تتمة المستثنى منه كما يدل عليه عبارة الرضى تدبر

(قول المحشي) ما يعم الحكم ولازمه والحكم في المتعدى من حيث هو متعد هو نسبة الضرب الى المفعول ويلزمه نسبته الى الفاعل فالمفعول لتحصيل أصل النسبة الاولى لتوقفها على المنتسبين ولتقوية النسبة الثانية لعدم توقفها على المفعول فتدبر فقد تحير فيه كثير من الناظرين وظن بعضهم ان المراد بلازم الحكم هنا هو مايسمى لازم الفائدة وبني عليه كلاما افسد من مبناه

(قال السيد) بقرينة ايراده مقابلا له في المفتاح في الحالة المقتضية لذكر المسند أو ليتعين كونه اسما فيستفاد الثبوت صريحا أو كونه فعلا فيستفاد التجدد

(قول السيد) بالتجدد هناك أى في كلام القائل وهو صاحب المفتاح وقوله مطلق الحدوث أى المطلق عن التجدد والتقضى فيكون المراد الحصول بعد ان لم يكن وحينئذ يكون المراد بالثبوت ماليس حصولا بعد ان يكن فلا يصح الجمع وقوله يزاوله أى يحصله ويزجيه أى يدافعه

في المسنداليه ولما كان‌هٰهنا مظنة سؤال وهوان خبركان مماهو نحو المفعول وتقييد كان به ليس لتربية الفائدة اذ لافائدة في نحوكان زيد بدون الخبر ليكون الخبر لتربيتها إشار الى انه مستثنى من هذا الحكم فقال (والمقيد في نحو كان زيدمنطلقا هومنطلقاً لا كان) لان منطلقا هو نفس المسند حقيقة اذ الاصل زيدمنطلق وفي ذكر كان

بذكر المسند والمسند اليه وهذا يشمل المفعول المطلق الذى للتأكيد لان التأكيدزائد على أصل الحكم (قوله مستثنى من هذا الحكم) ، أي غير داخل فيه وهو الموافق لما في المفتاح حيث قال لم اذكر الخبر في نحو كان زيد منطلقا لان الخبر هناك هو نفس المسند لاتقييد للمسند انما تقييده هو كان فتأمل فلا يرد ما قيل ان الاستثناء يقتضي الدخول في المستثنى منه أعني التقييد بالمفعول ونحوه والاخراج عن تربية الفائدة والمصنف رحمه الله أخرجه عن التقييد المذكور (قال قدس سره يعنى ان خبر كان الخ) خلاصته ان خبر كان وان كان داخلا في نحوه لكونه فضلة كسائر الفضلات ،الا انه ليس قيدا للفعل فلا يكون داخلا في الفعل في قوله واما تقييد الفعل فهو مستثنى من الحكم الذي هو التقييد وفيه بحث لان عبارة الشارح، صريحة في انه،مستثنى من تربية الفائدة فالاولى ان يقال انه وان كان داخلا في تقييد الفعل بنحوه مستثنى من حكم تربية الفائدة لانه في الحقيقة ليس تقييدا للفعل بل الامر بالعكس

(قول المحشي) بذكر المسند والمسند اليه لواقتصر على المسنداليه وجعل الحاصل بذكر المسند نسبة الحدث الى فاعل ما كما ذكروه فيكون عاما وبعد ذكر الفاعل خاصا وبعد ذكر المفعول اخص لكان أولى

(قول المحشى) أي غير داخل فيه الخ يعنى ان مراد المصنف بالاستثناء عدم الدخول لا الاخراج بعد الدخول فمعنى كلامه ان نحو خبر كان ليس داخلا في نحو المفعول حتى يكون داخلا في التقييد بنحو المفعول و يرد ان التقييد به ليس لتربية الفائدة بل لاصلها فكلام المحشي بيان لمعني الاستثناء بالنظر للمصنف وحده وان مراده به عدم الدخول لا الاخراج خلافا للشارح والسيد وحينئذ يندفع ماقيل ان الاستثناء يقتضي الدخول في المستثنى منه أعني التقييد بالمفعول الخ من غير احتياج الى تأويل قول المصنف والمقيد في نحو كان الخ بما سيأتي فيما كتبه على كلام السيد من ان معنى قول المصنف والمقيد الخ ان نحو خبر كان مستثنى من تربية الفائدة وان كان داخلا ظاهرا في تقييد الفعل بنحوه لانه في الحقيقة ليس قيدا للفعل فاستثناه من التربية لانه في الحقيقة ليس قيدا لايخرجه عن كونه قيدا في الظاهر فالدخول في التقييد بنحو المفعول نظرا للظاهر واستثناؤه من حكم التربية نظرا للحقيقة فتدبر ولله در المحشي حيث كتب على قول الشارح مستثنى ولم يكتب على قوله اشار الى انه مستثنى كما كتب السيد اشارة الى ان قول الشارح اشار الخ وجعله جواب لما الصريح في انه مستثنى من تربية الفائدة ليس على ما ينبغي نعم الاستثناء صحيح لكن ليس بمعنى الاخراج

(قول المحشي) الا انه ليس قيدا للفعل فلا يكون داخلا أي فمراد السيد ان الاستثناء معناه عدم الدخول الا انه لايصح نظرا لعبارة الشارح التي كتب هو عليها

(قول المحشى) صريحة حيث قال وتقييد كان به ليس لتربية الفائدة

(قول المحشى) مستثنى من حكم تربية الفائدة لانه في الحقيقة الخ فقول المصنف والمقيد في نحوكان الخ ليس اخراجا لنحو خبركان من التقييد بل بيان لعلة اخراجه من التربية فهذا هو الظاهر بناء على صنيع الشارح أما الظاهر على صنيع المصنف

دلالة على زمان النسبة فهو قيد لمنطلقا كما في قولك زيد منطلق في الزمان الماضي وأيضاً وضع الباب لتقرير الفاعل على صفة ، أي جعله وتثبيته على صفة غير مصدر ذلك الفعل وهو مفهوم الخبر على انها أعني تلك الصفة متصفة بمعاني تلك الافعال فمعنى كان زيد قائما انه متصف بالقيام المتصف بالكون أي الحصول والوجود في الماضي ومعنى صار زيد غنيا انه متصف بالغنى المتصف بالصيرورة أي الحصول بعد ان لم يكن في الماضي وهذا معنى قولهم انها لاعطاء الخبر حكم معناها فان للغنى في هذا المثال حكم الانتقال لانه الحال التي انتقل اليها وهذا نوع آخر في تحقيق كون هذه الاخبار مقيدة بهذه الافعال (وأما تركه)اي ترك التقييد (فلمانع منها) اي من تربية الفائدة كعدم العلم بالمقيدات أو عدم الاحتياج اليها او خوف انقضاء الفرصة أو عدم ارادة ان يطلع السامع أو غيره من الحاضرين على زمان الفعل او مكانه او غير ذلك لاغراض تتعلق به او خوف أن يتصور المخاطب ان المتكلم مكثار او قادر على التكلم فيتولد منه عداوة وما اشبهه ذلك (واما تقييده) اي الفعل (بالشرط)

(قوله دلالة على زمان النسبة) هذا الوجه جار في الافعال، واما المشتقات والمصادر فتوابع لها(قوله أي جعله وتثبيته الخ) كذا في الرضى فهو من قر يقر اذا ثبت وسكن كما في القاموس وليس بمعنى التأكيد لانه بهذا المعنى، يتعدى بنفسه لا بعلى ولا تفائه في ليس ، والظاهر انه مصدر مبنى للفاعل ومعنى التثبيت والاثبات ادراك ثبوت الشيء ايجابا أو سلبا ليشمل ليس

الموافق لعبارة المفتاح فهو انه اخراج من تقييد الفعل ولا يحتاج الى تأويل في عبارة المصنف ويندفع الايراد السابق بصريحها بخلافه على صنيع الشارح فانه لا يندفع الا بهذا التأويل فتدبر قال معاوية لو حمل عبارة الشارح على ما قال السيد لكان موافقا للمفتاح والمصنف مندفعا عنه الايراد السابق بلا تأويل اه ولا يخفى ان هذا حمل مخالف للصريح كما ذكره المحشي ومنع صراحته مكابرة ومثله ما يقال ان اثبات التقييد أولا بناء على الظاهر والاخراج منه بناء على الحقيقة فانه حينئذ لا وجه للتعرض لقوله ليس لتربية الفائدة تدبر

(قول الشارح) انه متصف الخ أي ان ذلك الاتصاف واقع وهو بعينه ذلك الاذعان تدبر واعلم ان هذا التقرير ليس هو النسبة التي بين الفعل والفاعل كما وهم اذ النسبة لا تقيد بالحاصل في الذهن وكيف وهذا ادراك الثبوت نعم لو قيل انها دالة على ثبوت الفاعل على صفة لكان كذلك

(قول المحشي) على زمان النسبة أي زمان ما انتزعت باعتباره وهو الحدث ليوافق ما سبق

(قول المحشي) واما المشتقات الخ رد على العصام حيث قال ان ما ذكر لا يأتي فيهما

(قول المحشي) يتعدى بنفسه أي يتعدى لما يتعدى اليه بنفسه

(قول المحشي) والظاهر انه مصدر المبنى للفاعل وفاعل ذلك التقرير هو المتكلم والفاعل المضاف اليه مفعوله ومقابل الظاهر ان يكون مبنيا للمفعول أي كون الفاعل مقررا على صفة لكن ذلك بناء على ان الالفاظ وضعت للامر الخارجي تدبر

(قول المحشي) ايجابا الخ أي على وجه الايجاب أو على وجه السلب

نحو اكرمك ان تكرمني او ان تكرمني اكرمك(فلاعتبارات)وحالات تقتضى تقييده به (لا تعرف الا بمعرفة مابين أدواته) اى حروف الشرط واسمائه (من التفصيل وقد تبين ذلك) التفصيل (في علم النحو) فايرجع اليه وفي هذا الكلام تنبيه على ان الشرط قيد للفعل مثل المفعول ونحوه فان قولك ان تكرمني اكرمك بمنزلة قولك اكرمك وقت اكرامك اياى ولا يخرج الكلام بتقييده بهذا القيد عما كان عليه من الخبرية والانشائية فالجزاء ان كان خبراً فالجملة خبرية نحو ان جئتني اكرمك بمعنى اكرمك وقت مجيئك وان كان انشاء فالجملة انشائية نحو ان جاءك زيد فاكرمه أى اكرمه وقت مجيئه فقول صاحب المفتاح ان الجملة الشرطية جملة خبرية مقيدة بقيد مخصوص محتملة في نفسها للصدق والكذب بناء على انه في بحث تقييد المسند الخبرى واما نفس الشرط بدون الجزاء فليس بخبر قطعاً لان الحروف قد اخرجته الى الانشاء كالاستفهام ولذا لا يتقدم عليه ما في حيزه ولا يصح عمرا ان تضرب أضربك وأما ما ذكره الشارح العلامة من أن مراده ان الجزاء جملة خبرية محتملة للصدق والكذب في نفسها أى نظرا الى ذاتها مجردة عن التقييد بالشرط لا مع التقييد به على ما ظن لان التقييد بالشرط يخرجها عن الخبرية وعن احتمال الصدق والكذب ولهذه الدقيقة قيده بقوله في نفسها فتعسف منه وتخليط لكلام اهل العربية بما ذهب اليه المنطقيون من ان القضية اذا جعلت جزاء من الشرطية مقدما او تاليا ارتفع عنها اسم القضية ولم يبق لها احتمال الصدق والكذب وتعلق الاحتمال بالربط بين القضيتين فقولنا ان كانت الشمس طالعة ليس بقضية ولا محتمل للصدق والكذب وكذا قولنا فالنهار موجود عند وقوعه جوابا للشرط وعليه منع ظاهر وهو انا لا نسلم ذلك في الجزاء لان قولنا

اي الثبوت الحاصل في الذهن على وجه الاذعان على ما تقرر في محله وهذا بناء على ان الالفاظ موضوعة للصور الذهنية فيصح كون التقرير موضوعا له واندفع الاشكال من ان معانيها ثبوت الفاعل على صفة او انتفاؤها لا التقرير سواء كان مصدر الفاعل أو المفعول (قوله نحو اكرمك ان تكرمني الخ) اشارة الى انه لافرق بين صورتي التقديم والتأخير في كونه قيدا سواء قلنا ان المقدم جزاء لفظا كما هو رأى الكوفيين أو ان المقدم دال على الجزاء كما هو رأى البصريين (قوله فتعسف) لحمل قوله في نفسها على خلاف ما حملوا عليه في تعريف الخبر (قال قدس سره ولعل غرضه الخ)

(قول المحشي) أى الثبوت الحاصل في الذهن الخ يعني ان العلم هو صورة الشيء بقيد الحصول لا نفس الحصول على ما هو التحقيق وقولهم حصول الصورة اشارة الى ان الصورة بغير اعتبار الحصول ليست علما والاذعان ادراك ان النسبة المدركة بين الطرفين واقعة بينهما في حد ذاتها أي مع قطع النظر عن ادراكنا اياها وانما قيد بهذا الوجه لان الثبوت الحاصل في الذهن لا على وجه الاذعان تصور وليست موضوعة له بل للتصديق ولذا عبر بالتثبيت وقوله على ما تقرر في محله من ان العلم بناء على انه من مقولة الكيف هو نفس الصورة اللازم لها الاضافة أعني الحصول وتلك الصورة هنا هي ذلك الثبوت وحينئذ لا تنافي بين كونها للتقرير وكون معناها ثبوت الفاعل على صفة لانه الثبوت الحاصل في الذهن على وجه الاذعان وهو بعينه التقرير أى ادراك الثبوت وسينبه على ذلك

اكرمك ان جئتني بمنزلة قولنا اكرمك على تقدير مجيئك ووقت مجيئك والتحقيق في هذا المقام ان مفهوم الشرطية بحسب اعتبار المنطقيين غيرها بحسب اعتبار اهل العربية لانا اذا قلنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فعند أهل العربية النهار محكوم عليه وموجود محكوم به والشرط قيد له ومفهوم القضية ان الوجود يثبت للنهار على تقدير طلوع الشمس وظاهر ان الجزاء باق على ما كان عليه من احتمال الصدق والكذب وصدقها باعتبار مطابقة الحكم بثبوت الوجود للنهار حينئذ وكذبها بعدمها وأما عند المنطقيين فالمحكوم عليه هو الشرط والمحكوم به هو الجزاء ومفهوم القضية الحكم بلزوم الجزاء للشرط وصدقها باعتبار مطابقة الحكم باللزوم وكذبها بعدمها فكل من الطرفين قد انخلع عن الخبرية واحتمال الصدق والكذب وقالوا انها تشارك الحملية فى انها قول جازم موضوع للتصديق والتكذيب وتخالفها بان طرفيها مؤلفان تأليفاً خبريا وان لم يكونا خبرين وبان الحكم فيها ليس بان احد الطرفين هو الآخر بخلاف الحملية الا يرى ان قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود مفهومه عندهم ان وجود النهار لازم لطلوع الشمس وعند النحاة ان التقدير النهار موجود فى كل وقت طلوع الشمس وظاهر انه جملة خبرية قيد مسنده بمفعول فيه فكم بين المفهومين وتحقيق هذا المقام على هذا الوجه من نفائس المباحث (ولكن لا بد من النظر ههنا في إن واذا ولو) لكثرة

اى غرضه من اثبات كون الافعال الناقصة قيودا لأخبارها باعتبار كلا جزئى معناه اعنى الزمان والحدث * قال قدس سره تبعا لغيره * أي الشيخ الرضي حيث قال كان ينبغى أن يقول على صفة غير مصدره فان زيدا فى ضرب زيد أيضاً متصف بصفة الضرب وكذا جميع الافعال التامة * قال قدس سره فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هى مصدرها * فيه انها وضعت لتقرير الصفة على الفاعل لان نسبة الحدث الى الفاعل مأخوذة في مفهومها لا لتقرير الفاعل على الصفة * قال قدس سره ان ذلك المعنى موضوع له * فيه ان التقرير المذكور ليس بموضوع له لتلك الافعال لدخول الحدث المخصوص والزمان في معناها والجواب ان هذا ، تعريف للقدر المشترك بين الافعال الناقصة التي به تمتاز عن سائر الافعال ولاشك انه بالنسبة الى القدر المشترك تمام الموضوع له وانما هو جزء

(قول الشارح) يثبت للنهار على تقدير طلوع الشمس فيه تصريح بان المقيد هو الثبوت والمقيد به طلوع الشمس المقدر لا المحقق وهذا هو مدار الفرق بين التقييد بالظرف والتقييد بالشرط وان لم يفصح به المحشي

(قول المحشي) أي غرضه من اثبات الخ كذا فى نسخة وهو غير مستقيم اذ الشارح وان أثبت ماذكر الا انه لايكون بيان معنى ما عرفت به غرضا من ذلك الاثبات وانما هو من الثانى فقط وفي نسخة غرضه اثبات الخ باسقاط اى ومن والمراد منه الرد على السيد بانه ليس مراده ماذكره بل ما قاله المحشي

(قول المحشى) تعريف للقدر المشترك الخ هو بمعنى قوله في حاشية الجامى تعريف للافعال الناقصة باعتبار أمر يشترك بينها وتميز به عن سائر الافعال فان الدلالة على الزمان خاصة شاملة للافعال مطلقا والانتقال والدوام والاستمرار مثلا معان يتميز بها بعضها عن بعض اه فقوله انه بالنسبة الى القدر الخ أى بالنسبة الى الافعال الناقصة باعتبار القدر وتميز كان عن

بالقياس الى كل واحد منها وتمامه في تعليقاتي على الفوائد الضيائية * قال قدس سره فلو كان معناه اضربه الخ *فيه ان هذه الملازمة انما تتم لوكان التقييد بالشرط مثل التقييد بالظرف وليس كذلك لان الظرف قيد لنفس المسند دون النسبة اعني ثبوت المسند للمسند اليه

غيرها بانها للحصول المطلق عن الانتقال ونحوه

(قول المحشي) بالقياس الى كل واحد فان صار مثلا موضوع لتقرير الفاعل على صفة على وجه الانتقال اليه في الزمان الماضي فيكون التقرير مع ما اعتبر معه من كونه على وجه الانتقال اليه في الزمان الماضي موضوعا

(قول السيد) وزاد على التعريف قيدا قد يقال لم يزده على التعريف بل بين به المعنى الذى يعطيه التعريف

(قول السيد) فتكون الصفة خارجة أي كالفاعل ولذا فرعوا على هذا التعريف احتياجها الى جملة

(قول السيد)تقتضي أن يكون الخ لااقتضاء وقوله بمعاني تلك الافعال أي بحكم معانيها وهذا مراده بالتوجيه الذى ذكره

(قول السيد) فهو حكمه أي أثره فاضافة الحكم لامية لابيانية

(قول السيد) مستمرا بصيغة اسم المفعول وهذا الدوام والاستمرار ليس مدلولا لكان بل ناشيء من عدم دلالتها على عدم سابق ولا انقطاع لاحق في العباب قال جار الله العلامة كان عبارة عن وجود الشيء في الزمن الماضي على سبيل الابهام وليس فيه دليل على عدم سابق ولا على عدم طاريء وفيه رد على من زعم ان الاستمرار مدلول كان اه الانقطاع يحتاج لقرينة نحو كان زيد غنيا فافتقر فقول الشارح انه متصف بالقيام المتصف بالكون أى الحصول والوجود في الزمن الماضي هو الموافق لكلام جار الله في بيان المعنى الوضعي وماقاله قدس سره معنى لازم من عدم الدليل وعبارة الشارح في شرح المفتاح الافعال الناقصة تدخل على الجملة الاسمية لاعطاء الخبر حكم معناها اى ما هو مضمون معانيها وحاصلها يعنى يحصل للخبر في كان زيد قائما حكم الكينونة في الماضي وصار زيد غنيا حكم الانتقال وعلى هذا القياس اه فالمراد بمعناها ما يتميز به بعضها عن بعض وهو جزء المعنى الوضعي كما سبق والمراد بحكم معناها الحاصل بتلك المصادر التى هي المراد بمعناها كالحصول والوجود في كان والكون منتقلا اليه في صار وعبر الجامي عن حكم معناها باثره وهو موافق لقول الشارح مضمون معانيها وحاصلها أي الحاصل بها وحينئذ يندفع جميع ما ذكره السيد فتدبر ثم ان هذا انما هو في كان الناقصة اما التامة فقال السيد في شرح الكشاف لايبعد فيها الدلالة على عدم سابق فان معناها صار موجودا وهو معنى وقع وحدث

(قول السيد) المتصف بالصيرورة الخ هذا مصروف عن ظاهره بدليل قوله لانه الحال الخ

(قول السيد) لم يكن صادقا الا اذا تحقق الخ قال السيد الزاهد في بيان ذلك لان في القضية الحملية ليس تعليق ولاتقدير بل هو مختص بالقضية الشرطية مثلا قولنا النهار موجود وقت طلوع الشمس لايفيد ان وجود النهار على تقديره بل يفيد ان النهار موجود في الواقع مقيدا بوقت طلوع الشمس فعند انتفاء هذا الوقت ينتفي وجود النهار لاستلزام انتفاء القيد انتفاء المقيد واما مثل قولنا النهار موجود على تقدير طلوع الشمس فالتقدير فيه وقع محمولا وهو مثل أن يقال طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار انتهى وقال في موضع آخر ان مفاد القضية الحملية سواء كانت مطلقة أو مقيدة هو ثبوت الشيء للشيء في نفس الامر لا مطلق الثبوت والا لم تكن كاذبة على تقدير سلب الثبوت فيها ضرورة ان سلب الثبوت المقيد لايستلزم سلب الثبوت المطلق فلو فرضنا عدم تحقق الثبوت في نفس الامر يلزم عدم تحققه مع القيد لاستلزام انتفاء المطلق انتفاء المقيد مثلا قولنا النهار موجود وقت طلوع الشمس يدل على وجود النهار في نفس الامر وقت طلوع الشمس فلولم يتحقق

فانه مطلق فالمسند المقيد بالزمان والمكان ثابت للمسند اليه فقولنا اضرب زيدا يوم الجمعة اخبار بثبوت الضرب الواقع في يوم الجمعة للمتكلم فلا بد في صدقه من تحقق المقيد والقيد معا واما الشرط فهو ، قيد لثبوت المسند للمسند اليه فمعنى قولنا ان ضربني زيد ضربته الاخبار بثبوت ضرب المتكلم لزيد ، في وقت ثبوت ضرب زيد له فصدقه لا يتوقف على تحقق الشرط والجزاء بل على ان يكون ثبوته في وقت ثبوته وان لم يثبتا قال الشارح رحمه الله تعالى في شرح المفتاح فقولك ان يضرب عمرو يضرب زيد حكم بنسبة الضرب الى زيد في وقت وقوع الضرب من عمرو وعلى تقديره وفي موضع آخر فان قيل قد سبق ان مضمون الجملة الشرطية تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فما معنى ذلك في الانشاء وكيف امتنع في الشرط دون الجزاء قلنا الحصول قد يكون لثبوت شيء لشيء أو نفيه عنه كما هو مدلول الخبر وقد يكون لتوجه الطلب أو التمني أو نحو ذلك كما هو مدلول الانشاء فيعلق ذلك بحصول مضمون الشرط المفروض الصدق فمن ههنا امتنع كونه انشاء فحاصل إن جاءك زيد فاكرمه اني على تقدير صدق انه جاءك اطلب منك اكرامه لا بمعنى الاخبار بالطلب بل بمعنى انشائه انتهى كلامه فهو صريح في ان الشرطية قيد لثبوت شيء لشيء أو نفيه عنه في الخبر والطلب شيء أو تمنيه أو ترجيه في الانشاء واليه اشار ههنا بقوله وصدقها باعتبار مطابقة الحكم بثبوت الوجود للنهار حينئذ أي حين طلوع الشمس فان قلت فما الفرق بين مذهبي أهل العربية والميزانيين فان المآل واحد قلت الفرق

وجود النهار في نفس الامر لم يحقق مع القيد أيضاً اه

(قول المحشي) فانه مطلق فيكون الثبوت متحققا لا محالة تكذب القضية بعدم تحققه خارجا

(قول المحشي) قيد لثبوت المسند اليه أي على وجه التقدير لا التحقيق والا فقيد الثبوت كقيد المسند بلا فرق فالظرف قيد على وجه التحقيق لخلوه عن التعليق فيتوقف الصدق عليهما معا والشرط قيد لكن على وجه الفرض والتقدير المعلق عليه وحينئذ يكون المقيد هو الثبوت اذ لا يتأتى تعليق نفس المسند يعني ان الثبوت يكون على تقدير وجود القيد وقد عرفت مما مر ان معنى الحملية هو الثبوت في نفس الامر ولا تقدير في معناها وانما ذلك في معنى الشرطية فلو قلت يثبت ضربي لزيد وقت ضربه لي كان حكاية عن الثبوت الواقع في الخارج في ذلك الوقت بحيث لو تخلف كانت كاذبة واعلم ان الحق في هذا المقام هو ما قاله السيد رحمه الله وما قاله المحشي رحمه الله تبعا للشارح عدول عما هو حقيقة الكلام فان معنى التعليق الذي في الشرط انشائي اتفاقا والمعنى الانشائي لا يكون محكيا عنه اتفاقا فقولك ان قام زيد قام عمرو حقيقة معناه هو التعليق والربط على وجه الفرض وقولك في بيان معناه يثبت قيام عمرو على فرض قيام زيد انما هو لازم معناه فان الثبوت والفرض عند كونهما محكيا عنهما يلاحظان ثابتين في انفسهما والتعليق انشاء كما عرفت فان كان مرادهما ان ذلك لازم المعنى فلا كلام فيه أو ان ذلك هو المعنى فهو ممنوع منعا لا شبهة فيه فليتأمل

(قول المحشي) في وقت وقوع الضرب من عمرو متعلق بنسبة وقوله فما معنى ذلك في الانشاء أي فيما اذا كان الجزاء انشاء فانه لا يقال فيه تعليق حصول مضمون الجزاء فانه لا يظهر الا في الخبر وقوله وكيف امتنع الخ أي كيف امتنع ان يكون الشرط انشاء وقوله وقد يكون لتوجه الطلب الخ أي فالطلب وقع في الحال بهذا اللفظ وانما المعلق توجهه الى المأمور بحيث يعد مخالفا للامر ان لم يفعل وقوله فمن هنا امتنع كونه انشاء أي من أجل كون الشرط مفروض الصدق امتنع كونه انشاء لان الصدق لا يكون الا عند كون الكلام حكاية وليس الانشاء كذلك وقوله اطلب منك اكرامه أي أوجه طلبي اليك والا فالطلب وقع حالا وقوله والطلب شيء أي توجيه طلب شيء

ان الشرط عند اهل العربية مخصص للجزاء ببعض التقديرات حتى انه لولا التقييد بالشرط كان الحكم الذي في الجزاء عاما لجميع التقديرات فيكون القيد مفيدا لمفهوم المخالفة كما ذهب اليه الشافعية وعند الميزانيين كل واحد من الشرط والجزاء بمنزلة جزء القضية الحملية لايفيد الحكم أصلا فلا يكون الشرط مخصصا للجزاء ببعض التقديرات ولايتصور مفهوم المخالفة بل هو ساكت عنه كما هو مذهب الحنفية * قال قدس سره فظهر ان الحكم الاخباري الخ * ليت شعري انه كيف ينتفي هذا الاختلاف والحال انه ثابت بين الحنفية والشافعية ، كما فصله في التوضيح ومعنى الاختلاف المذكور ان الميزانيين قالوا ان الجملة الشرطية الواقعة في استعمال العرب معناها الحكم بلزوم شيء لشيء، وقال أهل العربية معناها ثبوت حكم الجزاء على تقدير ثبوت الشرط كما قالوا ان الاول مذهب الحنفية والثاني مذهب الشافعية وليس معناه ان الميزانيين وضعوا الشرطية لهذا المعنى ، حتى يرد ما ذكره بقوله كيف وهم بصدد بيان مفهومات القضايا المستعملة * قال قدس سره وفيه اشارة الخ * فيه

(قول المحشي) ان الشرط عند أهل العربية الخ يعني ان الجزاء عند أهل العربية كلام تام بنفسه دال على عموم التقادير فيقصره الجزاء على بعضها فيكون كل من النفي والاثبات حكما شرعيا ثابتا باللفظ مفهوما ومنطوقا أما عند أهل النظر فمجموع الشرط والجزاء كلام واحد دال على ربط شيء بشيء وثبوته على تقدير ثبوته من غير دلالة على الانتفاء عند الانتفاء لان كلا من الشرط والجزاء جزء من الكلام بمنزلة المبتدأ والخبر فيكون انتفاء الحكم عدما أصليا مبنيا على عدم دليل الثبوت لاحكما شرعيا مستفادا من النظم اذ لا دلالة للجزاء على عموم التقادير حتى يقصره الجزاء على البعض

(قول المحشي) كما فصله في التوضيح قال ان الشرط بمعنى ما علق به أعني النحوي لادلالة لانتفائه على انتفاء المشروط لان المشروط يمكن أن يوجد بدون الشرط نحو ان دخلت الدار فانت طالق فعند انتفاء الدخول يمكن أن يقع الطلاق بسبب آخر وقال الشافعي يدل عليه فان الشرط ما ينتفي الحكم بانتفائه ثم قال والخلاف مبني على ان الشافعي اعتبر المشروط بدون الشرط فانه يوجب الحكم على جميع التقادير فالتعليق قيده أي الحكم بتقدير معين وعدمه أي الحكم على غيره فيكون له أي التعليق تأثير في العدم أي عدم الحكم ونحن نعتبره معه أي نعتبر المشروط مع الشرط فان الشرط والجزاء كلام واحد أوجب الحكم على تقدير وهو ساكت عن غيره فالمشروط بدون الشرط مثل أنت في أنت طالق أي في انه جزء كلام لااستقلال له حتى يوجب الحكم على جميع التقادير ويخصص بالشرط اه لكن جعل ذلك هو المبنى لم يوجد في غير التلويح وانما الذي في كلامهم ومنهم العضد ان مبنى الخلاف ان الشرط ما ينتفي المشروط بانتفائه أولا فقال الشافعي هو ماينتفي بانتفائه وقال غيره يجوز استعمال ان في السببية ولا يلزم من انتفاء السبب انتفاء المسبب ورد بان الكلام فيما اذا لم يظهر سبب آخر فانه يحكم بانتفاء المسبب لان الاصل انتفاء سبب آخر فلعل السيد لايسلم هذا المبنى لصاحب التلويح وهو الظاهر اذلا ينبغي حمل مذهب الشافعي على ما هو خلاف المتبادر من الشرط وهو مجرد التعليق ثم رأيت المحشي قال في حاشية الجامي ان معنى التعليق أن حصول الجزاء منوط بالشرط غير متوقف حصوله على حصول شيء آخر وان جميع ما سواه مما يتوقف عليه ذلك الامر حاصل ولو ادعاء فلو حصل ما علق به بدون ما علق عليه لم يكن المعلق عليه معلقا عليه ولذا ذهب الشافعي رحمه الله تعالى الى ان التعليق بالشرط يدل على انتفاء الحكم عند انتفاء الشرط والحنفية اعترفوا بانتفاء الحكم عند انتفاء الشرط الا انهم لا يقولون بكونه مدلولا للجملة الشرطية اه

(قول المحشي) حتى يرد ما ذكره الخ من ان المنطقيين بصدد بيان القضايا التي نقلها أهل العربية عن العرب فلايسوغ لهم ان يضعوها وضعاً مغايرا لما وضعه العرب

مباحثها الشريفة المهملة فى علم النحو (فان واذا للشرط فى الاستقبال لكن اصل إن عدم الجزم بوقوع الشرط) فى اعتقاد المتكلم فلا يقع فى كلام الله تعالى الا على طريق الحكاية او على ضرب من التأويل (واصل اذا الجزم) بوقوعه فى اعتقاده فان قلت كما انه يشترط فى إن عدم الجزم بوقوع الشرط فكذا يشترط أيضاً عدم الجزم بلا وقوعه كما ذكره جميع النحاة وصرحوا بانه انما يستعمل فى المعاني المحتملة المشكوكة فلم لم يتعرض له المصنف قلت لان الغرض بيان وجه الافتراق بين إن وإذا بعد اشتراكهما فى كونهما للشرط في الاستقبال وذلك بالجزم بوقوع الشرط وعدم الجزم به وأما عدم الجزم بلا وقوع الشرط فمشترك بينهما فليتأمل و كذا ذكر

ان كون الاول سببا للثانى يقتضى أن يكون تحقق مضمون الاول مفضيا الى تحقق مضمون الثانى سواء كان الحكم في الشرطية بالارتباط بينهما أو بالتقييد لا اختصاص له بشيء منهما (قوله للشرط فى الاستقبال) أى لتعليق حصول مضمون جملة بحصول مضمون جملة اخرى في الاستقبال كما صرح به في شرح المفتاح فلفظ الشرط بالمعنى المصدرى وفي الاستقبال متعلق بالحصول الثاني الذى يتضمنه لفظ الشرط لا بالتعليق لانه في الحال ولا بالحصول الاول، لانه معلق بالحصول الثاني (قوله من التأويل (بتنزيل المجزوم بمنزلة المشكوك لنكتة (قوله كما انه يشترط في إن عدم الجزم الخ) ، لك أن تقول المتبادر من عدم الجزم بالوقوع في العرف التردد (قوله فى المعانى المحتملة) أى للوقوع واللاوقوع في نفس الامر (قوله المشكوكة) ، أي غير المتيقنة عند المتكلم فان الشك في اللغة خلاف اليقين كما فى القاموس وليس المراد منها المتساوية الطرفين لما في الرضى من أن إن ليست للشك بل لعدم القطع فى الاشياء الجائز وقوعها وعدم وقوعها وفيه أيضاً أن إن للابهام فلا تستعمل فى الامر المتيقن المقطوع به وقال الشارح رحمه الله فى شرح المفتاح وقد اطبقوا على أن إن للمعانى المحتملة المشكوكة وانها تستعمل ، فيما يترجح أي يتردد بين ان يكون وان لايكون (قوله لان الغرض الخ) نص عليه في الايضاح حيث قال اما إن واذا فهما للشرط فى الاستقبال لكنهما يفترقان في شيء الخ (قوله فليتأمل) ليظهر لك ان كون عدم الجزم باللاوقوع في ان بسبب التردد وفي اذا بواسطة الجزم بالوقوع لاينافى اشتراكهما في عدم الجزم باللاوقوع على ماوهم (قوله وكذا ذكر الخ)

(قول المحشي) لانه معلق بالحصول الثانى فيلزم من كون الثانى فى الاستقبال كون الاول فيه بخلاف العكس

(قول المحشى) لك ان تقول الخ قاله السمرقندي

(قول المحشي) أى غير المتيقنة فالمراد بالشك خلاف اليقين فشمل الظن

(قول المحشي) فيما ترجح أى تردد في نسخة فيما لايترجح أى يتردد والاولى صادقة بالظن لانه لايخلو عن تردد وهو محل الاستدلال والحصر في الثانية اضافي بالنسبة لليقين

(قوله قدس سره) لما قررناه أى من لزوم الكذب مع ان الواقع انه صدق

(قول السيد) فانت مأمور الخ هو بمعنى مامر للمحشى من ان المعلق توجه الطلب لا نفسه لان الانشاء ايجاد بنفس اللفظ لايمكن تعليقه فلا بد من التأويل

(قول السيد) على قياس تأويله الخ سيأتي ان شاء الله للمحشى منعه وان كان فيه شيء لانه اذا وجب تأويل الجملة الخبرية الواقعة خبرا لما مر من ان النسبة المقصودة بين الطرفين تمنع من الحمل على الغير بمفرد فالانشائية أولى

فى المفتاح ان الاصل فيها الخلو عن الجزم بوقوع الشرط نحو ان تكرمني اكرمك حيث لا يعلم المخاطب اتكرمه أم لا فنبه في المثال على اشتراط الخلو عن الجزم باللاوقوع و كذا قال انها فى نحو ان لم اكن لك ابا كيف تراعى حق مستعملة فى مقام الجزم لنكتة وظاهر ان الجزم ههنا انما هو بلا وقوع الشرط لان الشرط هو انتفاء كونه اباله فلو لم يشترط الخلو عنه أيضا لما احتاج هذا المثال الى التأويل وقد سها الفاضل الشارح ههنا فزعم ان الجزم فيه انما هو بوقوع الشرط والمخاطب عالم به (ولذلك) أي ولان اصل ان عدم الجزم بالوقوع واصل اذا الجزم به (كان) الحكم (النادر) الوقوع (موقعاً لان) لان النادر غير مقطوع به فى الغالب (و) لذلك أيضا (غلب لفظ الماضى) على لفظ المضارع فى الاستعمال (مع اذا) لان الماضى أقرب الى القطع بالوقوع نظراً الى لفظه الموضوع الدلالة على الوقوع وان كان بالنظر الى المعنى على الاستقبال لأن اذا الشرطية تقلب الماضى الى معنى المستقبل مثل ان (نحو فاذا جاءتهم) اى قوم موسى (الحسنة) كالخصب والرخاء (قالوا لنا هذه) أى هذه مختصة بنا

فا كتفى في بيان معناه على ما هو الفارق ونبه في المثال على اعتبار عدم الجزم باللاوقوع أيضاً حيث قال أم لا (قوله وكذا قال) أى كما انه نبه في المثال قال انها الخ (قوله في نحو ان لم اكن لك ابا الخ) مبني على تنزيل المخاطب منزلة الجاهل بلا وقوع الشرط ، الذي هو انتفاء ابوتك له مع انه جازم بانك اب له عالم بتحققه الا انه لايجري على موجب علمه من مراعاة حقك فكانه غير عالم كذا في شرحه للمفتاح * قال قدس سره ههنا بحث وهو انه لم يرد بالجزم الخ *قد عرفت فى بيان قوله في المعانى المحتملة المشكوكة ما يدل على ان المراد بالجزم معناه الحقيقي وان لا واسطة بين محل ان واذا كما هو الظاهر فما قاله السيد السند من ان المراد بالجزم الرجحان الشامل للظن ، وانه واسطة بين موقع ان واذا فلا بد له من شاهد من كلام القوم واما قوله ولذلك كان المظنون موقع اذا انما يتم اذا ثبت استعماله في المظنون على الحقيقة دون التنزيل ودونه خرط القتاد * قال قدس سره أقرب الى كونه الخ * لان رجحان اللاوقوع اقرب الى التساوى منه الى رجحان الوقوع لكونه وسطا بينهما وفيه انه ضد لكل منهما وتوسط التساوى تخييلى فتدبر (قوله كالخصب والرخاء) أورد الكاف

(قول الشارح) ان لم اكن لك ابا الخ خطاب من الأب لابنه المسيء له والجواب محذوف أى لاحق لي عليك فكيف تراعيه

(قول الشارح) ولذلك أيضاً الاولى حذفه لاغناء ما سبق عنه

(قول الشارح) نظرا الى لفظه يعنى ان لفظه أوفق بالقطع لدلالته على الحصول بالفعل

(قول المحشي) الذى هو الخ بيان للشرط فهو جاهل بعدم وقوع الانتفاء

(قول المحشى) وانه واسطة أى وان الحال والشان واسطة الخ وتلك الواسطة هى نادر الوقوع وليس مرجع الضمير الرجحان كما هو ظاهر

(قول المحشى) ضد الخ لانه ينافي كلا منهما لانه يكون بعدهما وحينئذ لايكون متوسطا حقيقة بل تخيلا وفيه انه يكفى فى النكتة ذلك التخيل

ونحن مستحقوها (وان تصبهم سيئة) جدب وبلاء (يطيروا بموسى) أي يتشاءموا به ويقولوا هذه بشر موسى (ومن معه) من المؤمنين جيء في جانب الحسنة بلفظ الماضي مع إذا (لان المراد الحسنة المطلقة) التي حصولها مقطوع به (ولهذا عرّفت تعريف الجنس) اى الحقيقة لا الاستغراق وان كان تعريف الجنس يطلق عليهما وجنس الحسنة وقوعه كالواجب لكثرته واتساعه لتحققه في كل نوع من الانواع بخلاف نوع الحسنة فانه لا يكثر كثرة جنسها ولهذا جيء بان دون اذا فيما قصد به النوع كقوله تعالى * وان تصبهم حسنة ولئن اصابكم فضل من الله وههنا بحث وهو ان عدم التكثر وعدم القطع بالحصول انما هو في نوع معين أو فرد معين واما في نوع من الانواع وفرد من الافراد كما يدل عليه التنكير فلا لان القطع بحصول الجنس يوجب القطع بحصول نوع ما اوفرد ما ضرورة انه لا يحصل الا في ضمنه فالفرق بين نحو اذا جاءتهم الحسنة ونحو وان تصبهم حسنة غير واضح اللهم الا ان يقصد به نوع مخصوص والمصنف قد قطع بكون تعريف الحسنة تعريف الجنس رداً على صاحب المفتاح حيث جوز ان يكون تعريف عهد وزعم انه اقضى بحق البلاغة وذلك لانه

في بيان الحسنة اشارة الى شمولها للخصب والرخاء وغيرهما واورد كلمة اى في تفسير سيئة اشارة الى ان المراد منها نوع منها (قوله ونحن مستحقوها) اشارة الى انهم ادعوا اختصاص الحسنة بحسب الاستحقاق لا بحسب الوقوع فان الحسنة لم تكن مختصة بهم (قوله لان القطع الخ) فيه ان هذا الدليل انما يقتضي تساويهما في قطعية الحصول لا في كثرة الوقوع اذ وقوع الجنس وتحققه في ضمن كل نوع على سبيل الشمول والاحاطة ووقوع نوع ما في ضمن نوع واحد على سبيل البدل لان معنى نوع مانوع معين في الواقع مجهول عند السامع والى ماذكرنا اشار العلامة في شرحه حيث فسر قوله تعالى ﴿ وان تصبهم حسنة ﴾ اي نوع منها كخصب او غنيمة او ظفر يوم بدر فاورد الكاف وكلمة او وكذا قوله تعالى ﴿ ولئن اصابكم فضل من الله ﴾ اي نوع منه كفتح او غنيمة انتهى ولاشك ان وقوع النوع المعين الواحد المبهم عند السامع اقل من وقوع الجنس (قوله اللهم الا ان يقصد به الخ) اورد اللهم اشارة الى ضعفه لان ارادة النوع المعين من النكرة وجعل تنكيره للتعظيم أو للتكثير خلاف المتبادر و بين الشارح رحمه الله النوع المخصوص في الآيتين في شرح المفتاح بان المراد بالحسنة في قوله تعالى ﴿ وان تصبهم حسنة ﴾ هو الخصب والرخاء لان الآية نزلت في اليهود لعنوا حيث تشاءموا برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا منذ دخل المدينة نقصت ثمارها وغلت اسعارها وبان المراد بالفضل في قوله تعالى ﴿ ولئن اصابكم فضل من الله ﴾ هو الفتح والغنيمة لوقوعه في مقابلة فان اصابتكم مصيبة أى قتل وهزيمة بدليل ماقبله ﴿ يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا وان منكم لمن ليبطئن ﴾ انتهى وانت تعلم ان شان النزول لا يقتضي خصوص النص فالحق ان ليس في الآيتين قرينة على ارادة النوع المخصوص (قوله والمصنف قد قطع الخ)

(قول المحشى) معين في الواقع يعني ان المقصود ان المصيب نوع واحد من جملة الآحاد اماخصب أوغنيمة أوظفر أو نحوه فهو متعين في نفسه بوحدته وعدم تناوله غيره بحيث انه اذا وقع غيره بعده لا يكون مرادا من لفظه وان كان اللفظ صادقا قال الزاهد في حواشي التهذيب الفرد المنتشر على قسمين الاول أن يكون الفردية لا على التعيين معتبرة في حقيقته

ان اراد به العهد على مذهب الجمهور فغير صحيح اذ لم يتقدم ذكر الحسنة لا تحقيقاً ولا تقديراً ليكون اللام اشارة اليها

فيه انه ان أراد ان المصنف قد قطع بتعريف الجنس في الآية فهو ممنوع لان المستفاد من المتن ان الحسنة المطلقة لكونها مقطوعا بها عرفت تعريف الجنس ولا يدل ذلك على قطعه بعدم صحة كونه للعهد وان أراد انه قد قطع به على تقدير كون المراد الحسنة المطلقة فسلم لكن الرد على صاحب المفتاح انما يتم لو جوز كونه تعريف العهد على تقدير ارادة الحسنة المطلقة وسيظهر لك انه ليس في كلامه دلالة على ذلك (قوله على مذهب الجمهور) تعريف العهد عند الجمهور الاشارة الى حصة معهودة مقدمة الذكر تحقيقا أو تقديرا وعند السكاكي رحمه الله تعالى الاشارة الى شيء معهود حاضر في الذهن سواء كان نفس الحقيقة أو حصة منها فتعريف الجنس عنده قسم من العهد .

وهو يصدق في نفسه على كثيرين على وجه البدلية والثاني ان يكون معينا في نفسه وغير معين عند الذهن وهو لا يصدق في نفسه على كثيرين لا على وجه الاجتماع ولا على وجه البدلية بل يصدق عند الذهن عليها على وجه البدلية بسبب الشك والتجويز الحاصل فيه فالمعتبر في الاول فردية لا على التعيين ووحدة مطلقة والمعتبر في الثاني فردية ووحدة مقيدة بانها وحدة دون غيرها انتهى والنكرة في سياق الشرط لا تعم عندهم الا اذا كان الكلام بمعنى النفي كان ضربت رجلا فعبدي حر أي لا أضرب رجلا وليس المراد انه اريد معين من ذلك والا لم يكن قطعي الوقوع لكن بقي ان مراد الشارح من قوله وههنا بحث وهو ان عدم التكثر وعدم القطع الخ ان مجموعهما يكون في نوع معين اما في نوع من الانواع فلا يكون الاعدم التكثر وهو لا يضر لانه انما احتيج الى التكثر للقطع بالحصول وهو حاصل من القطع بحصول الجنس ولذا اقتصر في التعليل على قوله لان القطع الخ وكلام السيد يوافق الشارح الا ان كلام الشارح أولا حيث قال بعد قول المصنف كان النادر موقعاً لإن لان النادر غير مقطوع به في الغالب صريح في ان النادر ولو مقطوعا به موقع لان دون اذا فلا بد في موقع اذا من القطع بالوقوع والكثرة مما فقول المصنف لان المراد الحسنة المطلقة أي المقطوع بها الكثيرة وكان الاولى للشارح أن لا يجعل الكثرة علة للقطع فانه يفيد انها غير مقصودة لذاتها الا ان يكون تعليل وجوب الوقوع بالكثرة قيدا فيخرج ما اذا وجب لغيرها وبكل حال لا يندفع عنه ما قاله المحشي وفي الاطول ان استعمال ان في النادر المقطوع به مجاز وهو الموافق لما نقله المحشي سابقا عن الرضي ولما صرح به في حواشيه على الجامي فمعنى قول المصنف ولذلك كان النادر الخ أنه لكون وضع ان عدم الجزم كان النادر سواء كان مقطوعا به أولا موقعاً لان لمناسبة الندرة لعدم القطع الذي هو الغالب فيه وقوله وغلب لفظ الماضي مع اذا أي لانها للقطع في غير النادر لجملة موقعاً لان فعلى كل جواب المحشي صحيح تدبر يدلك على ما قلنا قول المصنف فيما يأتي والسيئة نادرة بالنسبة اليها فان معناه كما في شرح السيد للمفتاح ان السيئة محمولة على الجنس كالحسنة الا ان وقوع جنس السيئة نادر بالنسبة الى وقوع جنس الحسنة لعمومه الاوقات فظهر ان قول الشارح بعد قول المصنف لان المراد الحسنة المطلقة التي حصولها مقطوع به أي من جهة كثرة وقوعها قوله لا يقتضي خصوص النص لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب نعم دخوله قطعي كما بين في الاصول

(قول المحشي) فيه انه ان اراد الخ يعني انه ان كان مراد الشارح ان المصنف قطع بعدم صحة العهد مطلقا سواء اريد الحسنة المطلقة أو حصة معينة فلا لان غاية مايستفاد من كلام المصنف حيث رتب تعريف الجنس على ارادة مطلق الحسنة انه لا يصح العهد عند ارادة الحسنة المطلقة وهذا لا ينافي صحة العهد لو اريد حصة معينة وان كان مراده ان

ولو سلم فيجب ان يكون القصد الى حصة معينة من الجنس والمقدر ان المراد الحسنة المطلقة المقطوع بها كثرة وقوع واتساعا وبهذا ظهر فساد ماقيل انه اقضى لحق البلاغة لكونه ادل على فضل الله تعالى وعنايته حيث جعل الحسنة المعهودة التي حقها ان لايشك في وقوعها كثيرة الوقوع قطعية الحصول مع جعل السيئة القليلة غير قطعية الحصول وان اراد العهد على مذهبه بناء على ان الحسنة المطلقة نزلت منزلة المعهود الحاضر في الذهن حتى كانها نصب اعينهم لفرط الاحتياج اليها وكثرة دورها فيما بينهم ويكون اقضى لحق البلاغة لما فيه من الاشارة الى هذا المعنى فهذا بعينه تعريف الجنس على مذهبه وبهذا يبطل ماذكره الشارح العلامة من ان تعريف العهد اقضى لحق البلاغة اما معنى فلكونه ادل على سوء معاملتهم لان الحسنة وهي الخصب والرخاء قد صار لكثرة دورها فيما بينهم بمنزلة المعهود الحاضر ففي تعريف العهد دلالة على ان هؤلاء الذين يدعون انهم احقاء باختصاص هذه العظائم من الحسنات ولا يشكرون الله عليها فهم أقبح الناس اعتقاداً

وقسيم له عند الجمهور (قوله ولو سلم) انه تقدم ، ذكر الحسنة تقديرا بناء على كثرة وقوعها فيمابينهم واتساع وجودها (قوله والمقدر ان المراد الخ)، أي مقدر السكاكي رحمه الله تعالى وسانقل عبارته (قوله وبهذا ظهر الخ) أي بما قلنا ان المقدر ان المراد الحسنة المطلقة ظهر فساد الوجه الذي ذكره الترمذي في بيان كون العهد اقضى لحق البلاغة لكونه مبنيا على ارادة الحصة حيث قال جعل الحسنة المعهودة التي حقها أن يشك فيها فان الشك انما يليق بالحصة لكونها قليلة بالنسبة الى الجنس (قوله فهذا بعينه تعريف الجنس) فلا يصح جعله مقابلا له في قوله ذهابا الى كونها معهودة أو تعريف جنس (قوله وبهذا يبطل الخ)

المصنف قطع بعدم صحة العهد بناء على ارادة الحسنة المطلقة لا مطلقا فسلم لكن لايصح رده على السكاكي لانه لم يدع صحة العهد على ارادة الحسنة المطلقة كما سيأتي للمحشي بيانه ولايخفى ان المراد الاحتمال الثاني كما يصرح به عبارة المصنف والاول مجرد توسيع لدائرة البحث

(قول الشارح) نزلت منزلة المعهود أي نزلت بالنسبة اليهم منزلته فاشير الى عهدها التنزيلي فالاشارة الى الماهية المعهودة تنزيلا والسكاكي لم يقيد تعريف الجنس بكون العهد حقيقيا

(قول الشارح) ففي تعريف العهد دلالة الخ لان العهد انما هو باعتبار كثرتها فيما بينهم فيدل على عظمها وقولهم انهم احقاء فعدم الشكر لانها لهم بالاستحقاق

(قول الشارح) فهم اقبح خبر ان والفاء زائدة وقيل الخبر الذين وفهم تفريع وقوله أقبح الناس اعتقادا راجع ليدعون وقوله أسوأهم معاملة راجع لقوله ولا يشكرون على اللف والنشر المرتب وقوله دعوى استحقاق القليل أي الحاصل بدعوى انها للجنس لجواز وجوده في ضمن فرد حقير وقوله كدعوى استحقاق الكثير اى الحاصل على انها للعهد لان المعهود النعمتان العظيمتان ومثله يقال في ترك الشكر والكلام على اللف والنشر كامر

(قول المحشي) وقسيم له عند الجمهور لان تعريف الجنس عندهم هو الاشارة الى الماهية المعينة لا بقيد حضورها في الذهن

(قول المحشي) ذكر الحسنة وهي الرخاء والخصب

(قول المحشي) أي مقدر السكاكي وحينئذ فالتسليم يخرج عن الموضوع فلا يفيد

واسوأهم معاملة ولايلزم ذلك فى تعريف الجنس إذ ليس دعوى استحقاق القليل كدعوى استحقاق الكثير لانه قد يسلم الاولى دون الثانية ولا ترك الشكر على القليل كتركه على الكثير فانه قد يعذر الاول دون الثانى واما لفظا فلانه اذا قصد بها العهد تكون واقعة موجودة فتوافق لفظى اذا وجاء بخلاف الجنس فانه لا يلزم وقوعها من حيث هو جنس على انا نقول

أى بماذكرنا فى الشق الثانى من ان هذا بعينه تعريف الجنس على مذهبه يبطل ماذكره العلامة من كون العهد اقضى لان قوله بمنزلة المعهود الحاضر فى الذهن وقوله ولا يلزم ذلك في تعريف الجنس يدل على ان الحضور في الذهن معتبر في العهد غير معتبر في الجنس عنده فلذا حكم بكون العهد اقضى منه وقد عرفت انه خلاف مذهبه ، والقول بان مراد العلامة ان العهد على ما اختاره اقضى من تعريف الجنس عند القوم كما اختاره السيد فى توجيه عبارة المفتاح وذكره في الحاشية بقوله وأجيب الخ لايخفى ضعفه ، لان العهد المقابل للجنس كما تدل عليه عبارته ، ليس اقضى بل اعتبار الجنس على مذهبه اقضى من اعتباره على مذهب القوم ، وما ذكره السيد بقوله لما كان مختاره راجعا الى العهد عبر عنه به مما لا يرضى به الطبع السليم فان قول السكاكي رحمه الله تعالى ذهابا الى كونها معهودة أو تعريف جنس ينادى بكون الحسنة معهودة أو جنسا الا ان تعريفها تعريف جنس مختلفة باعتبار الحضور فى الذهن وعدمه والناظرون جعلوا قوله وبهذا يبطل اشارة الى قوله والمقدر ان المراد الحسنة المطلقة الخ وحينئذ يكون الواجب تقديمه على الشق الثانى من الترديد ويكون قوله واذا جعلت الحسنة هى الواقعة الموجودة الخ تكرارا اعتذروا عن الاول بان تقديم الشق الثاني لما انه يلزم الفاصلة بين شقي الترديد بكلام طويل وعن الثانى بان اعادته ليترتب عليه قوله وحينئذ يظهر فساد ماقيل ولا يخفى مافيه من بتر النظم ، وايهام خلاف المقصود ولزوم

(قول الشارح) ولايلزم ذلك فى تعريف الجنس يقتضى ان المراد الحصة فكلام العلامة مبنى على انها المراد دون الماهية سواء كان مرجع الاشارة ما اختاره المحشي أو ما اختاره غيره الا ان وجه رد الشارح عليه مختلف عليهما فالرد عليه عند المحشي من جهة دلالة كلامه على العهد لايعتبر عند السكاكي في تعريف الجنس وعند غيره من جهة ان المقدر في كلام السكاكي الحسنة المطلقة تدبر

(قول الشارح) على انا نقول الخ راجع لقوله وبهذا يبطل الخ أى على انا نبطل كلامه بوجه غير ماسبق وقوله دخولا أوليا أى لكثرة دورانهما فيما بينهم وقوله وايضاً الخ رد للوجه اللفظي كقوله واذا جعلت الخ

(قول المحشي) والقول بان مراد العلامة الخ أى مراده بالعهد تعريف الجنس عند السكاكى وهو الاشارة الى الماهية باعتبار حضورها وتعينها الذهنى وهو اقضى من تعريف الجنس عند القوم وهو الاشارة اليها لا باعتبار ذلك

(قول المحشى) لان العهد المقابل للجنس وهو ما يكون المعهود حصة لاجنسا كما يدل عليه قوله وهى الخصب والرخاء وقوله ولايلزم ذلك فى تعريف الجنس فانه يدل على ان العهد مقابل للجنس لا انه هو باعتبار حضوره

(قول المحشى) ليس أقضى أي ليس اقضى من مقابله وهو الجنس عند السكاكى لاعتبار الحضور فيهما بل الاقضى هو الجنس عنده من الجنس عند الجمهور

(قول المحشي) وماذكره السيد الخ أي هذا ما يتعلق بكلام العلامة واما ماذكره السيد الخ

(قول المحشى) وايهام خلاف المقصود من ان المشار اليه بهذا هو القريب وهو الشق الثاني

انهم اذا ادعوا استحقاقهم واختصاصهم بجنس الحسنة فقد دخل فيه المعهود دخولا اوليا ولزم من ترك الشكر على الجنس تركه على المعهود وغيره فيكون اسوء وأيضاً وقوع جنس الحسنة ليس الا وقوع افرادها باعتبارها واما من حيث هى فممتنع فدخول اذا عليها يكون ممتنعا لا مرجوحا واذا جعلت الحسنة هى الواقعة الموجودة لم يكن المراد مطلق الحسنة كما هو المقدر وحينئذ يظهر فساد ماقيل انه اقضي لحق البلاغة لكونه ابعد عن الانكار وادخل فى الالزام لكونها اشارة الى حاضر معهود لايمكنهم انكاره والحاصل ان القول بكون المراد بالحسنة الحسنة المعهودة ينافى القول بكون المراد بها الحسنة المطلقة ويمكن الجواب بان معنى كونها معهودة انها عبارة عن حصة معينة من الحسنة وهى الخصب والرخاء ومعنى كونها مطلقة ان المراد بها مطلق الخصب والرخاء من غير تعيين بعض وبهذا يظهر صحة ماذكر فى كونه اقضى لحق البلاغة (والسيئة نادرة بالنسبة اليها) اى جيء فى جانب السيئة بلفظ المضارع مع ان لان السيئة نادرة الوقوع بالنسبة الى الحسنة المطلقة (ولهذا نكرت) ليدل تنكيرها على تقليلها فان قلت قد جاء استعمال الماضى مع اذا فى السيئة منكرا

ركاكة عبارة الشارح فان نظم الكلام حينئذ أن يورد شقا الترديد متصلين ثم يقال وبما ذكرنا من ان المقدر أن المراد الحسنة المطلقة يظهر فساد ما قيل وما ذكره العلامة وما قيل (قوله انهم اذا ادعوا الخ) لايخفى ان مجرد استحقاق الجنس لا يقتضي دخول المعهود لجواز أن يكون استحقاق الجنس لفرد غير المعهود نعم اختصاصه يقتضي دخول المعهود لكن قد عرفت سابقا ان ادعاءهم اختصاص الجنس بقولهم لنا هذه ، باعتبار الاستحقاق لا باعتبار الوقوع (قوله واما من حيث هى فممتنع الخ) فيه انه لم يرد العلامة بالجنس من حيث هى هى الماهية ، بشرط لا شيء حتى يمتنع وقوعها بل الماهية لا بشرط شيء ولا شك في انه ، لا يلزمها الوقوع (قوله واذا جعلت الخ) عطف على قوله وقوع جنس الحسنة الخ واعتراض آخر على العلامة بان ما ذكره خلاف المقدر (قوله والحاصل الخ) أي حاصل اعتراض المصنف رحمه الله على السكاكى رحمه الله ، وفيه اشارة الى أن ذكر الشق الثانى، لمجرد الاستظهار وان عبارته لا تساعده لوجود كلمة أو فيها كما عرفت (قوله ويمكن الجواب الخ) فيه انه ، تأبى عنه عبارة المفتاح فانه قال قال الله تعالى (فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه) بلفظ اذا والماضي حيث أريدت الحسنة المطلقة لا نوع منها (قوله صحة ماذكر)

(قول الشارح) يكون ممتنعا لان اذا لاتدخل على الممتنع

(قول المحشى) باعتبار الاستحقاق فيمكن استحقاقهم الجنس لكن لايقع لهم الا الفرد الحقير

(قول المحشي) بشرط لاشيء أى بشرط عدم انضمام شيء من العوارض الخارجية وقوله بل الماهية لابشرط شيء وهو لاينافى وجود الشرط واطلاق الجنس على هذا المعنى قاله الشارح فى شرح المقاصد وحاشية العضد وقال ان من قال بوجود الماهية خارجا اراده (قول المحشي) لايلزمها الوقوع بخلاف المعهود فانه واقع

(قول المحشى) وفيه اشارة الى حيث ترك الشق الثاني وهو قوله سابقا وان أراد العهد الخ من هذا الحاصل

(قول المحشى) لمجرد الاستظهار أي طلب ظهور بطلانه على جميع التقادير الممكنة وان لم تساعده كلمة أو المقتضية المقابلة

(قول المحشي) تأبى عنه الخ لان قوله لانوع منها معناه لانوع من الحسنة المطلقة وهو ينافي ما ذكر

في قوله تعالى * فاذا مس الانسان ضر دعانا * ومعرفا في قوله تعالى * واذا مسه الشر فذو دعاء عريض * فما وجهه قلت أما الاول

من قوله لكونه ابعد عن الانكار وادخل في الالزام ومن كونه أدل على فضل الله وعنايته دون ماذكره العلامة لانه يدل على مغايرة المراد على تقدير العهد لما أريد على تقدير الجنس كما لايخفى وفي لفظ ذكر بصيغة المجهول ، اشارة الى ذلك هذا وانا احرر عبارة المفتاح بحيث يطلع صبح الحق ويغني عن المصباح فاقول أتى بلفظ اذا في جانب الحسنة حيث أريدت أي حين أريدت فانه يجيء بمعنى حين كما في الرضي الحسنة المطلقة أي جنس الحسنة لا نوع منها أي ،لا نوع واحد مبهم منها ، واما اذا أريد النوع المعين منها فايراد اذا والماضي ممالاشبهة فيه لكونه متحقق الوقوع معهودا عند المخاطب لكون حصول الحسنة المطلقة مقطوعا به أي بالحصول كثرة وقوع تمييز أي مقطوع كثرة وقوعه أو مفعول له أي لكثرة وقوعه واتساعا أي اتساع وجوده ، ولذلك اي لكون الحسنة المطلقة قطعية الحصول لكثرة الوقوع عرفت الحسنة ذهابا الى كونها معهودة أو معرفة تعريف جنس فان من نظر الى ان قطعية الحصول وكثرة الوقوع بالذات ليس الا للحصة ذهب الى ان التعريف للعهد واراد بها الحصة المعينة كما نقل الامام في التفسير الكبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه اريد بالحسنة الخصب والرخاء وزيادة الثمرات والصحة والعافية ومن نظر الى انه لاتقدم لذكر الحصة تحقيقا حمل التعريف على الجنس وهي أيضاً قطعية الحصول في ضمن الحصة والاول اقضى لحق البلاغة للوجوه الثلاثة التي نقل الشارح رحمه الله لانه اذا

(قول المحشى) من قوله لكونه الخ وهو الوجه الذي ذكره الترمذي والقيل الذي نقله الشارح آخرا فالمراد الجواب عنهما دون العلامة

(قول المحشى) اشارة الى ذلك أي الى ان المراد الجواب عن الترمذي لانه عبر عنه سابقا بقوله ماقيل فيناسبه لفظ ماذكر والجواب عن القيل الذي نقله الشارح آخرا فانه عبر عنه بقيل فيناسبه ذلك أيضاً بخلاف العلامة فانه عبر عنه بقوله ماذكره الشارح فلا يناسبه ماذكر ومراد المحشي بذلك ان الاعتراض على العلامة بناء على مافهمه هو من مرجع الاشارة فيما سبق لايندفع اما على مافهمه غيره من ان المرجع هو قوله والمقدر الخ فهو مندفع لكن لايساعد تعبير الشارح هنا بماذكر تدبر

(قول المحشى) أي حين اريدت أي بناء على ان المراد ذلك وليست حيث للتعليل كما وهم لاقتضائه عدم صحة اذا لو اريد العهد (قول المحشي) لا نوع واحد مبهم اخذه من تنوين التنكير

(قول المحشى) واما اذا اريد الخ فلا ينافي ما سيأتي من صحة العهد واولويته

(قول المحشى) ولذلك أي لكون الحسنة المطلقة الى قوله عرفت الحسنة يعني لكون الجنس في ذاته قطعي الحصول لا الجنس الذي هو مدخول اذا كما يتوهم من أول كلامه فاول كلامه في الحسنة المطلقة وهذا بيان لوجه تعريفها تعريف جنس أو تعريف عهد دون الاستغراق وحاصله ان الجنس لما كان قطعي الوجود ووجوده في ضمن افراده عرفت الحسنة من حيث هي أي الصالحة لتعريف الجنس أو العهد ولذا لم يقل الحسنة المطلقة تعريف ما هو قطعي الحصول فمن نظر الخ

(قول السيد) بان أي تنزيلا وقوله أو باذا أي حقيقة

(قول السيد) ولا يمكن الخ أي لان قول العلامة وهي الخصب والرخاء وقوله تكون الحسنة واقعة موجودة يدلان على ان مراده بالحسنة المعهودة حصة معينة

(قول السيد) يرد عليه الخ قد يقال تفسير الاطلاق بماذكر بالنسبة للعهد واما بالنسبة للجنس فيفسر بما يناسبه

فالنظر الي لفظ المس المنبيء عن معنى القلة والى تنكير ضر المفيد للتقليل والى الانسان المستحق ان يلحقه كل ضرر لبعده عن الحق وارتكابه الضلالات فنبه بلفظ اذا والماضي على ان مساس قدر يسير من الضر بمثله حقه ان يكون فى حكم المقطوع به وأما الثانى فلان الضمير فى مسه للانسان المعرض المتكبر المدلول عليه بقوله واذا انعمنا على الانسان اعرض ونأى بجانبه فنبه بلفظ اذا والماضى على ان ابتلاء مثل هذا الانسان بالشر يجب ان يكون مقطوعا به (وقد يستعمل ان فى مقام الجزم) بوقوع الشرط (تجاهلا) لاقتضاء المقام التجاهل كما اذا سئل العبد عن سيده هل هو في الدار وهو يعلم أنه فيها فيقول ان كان فيها اخبرك فيتجاهل خوفا من السيد وكما اذا استطلت ليلتك فتقول ان يطلع الصبح وينقص الليل افعل كذا فتتجاهل

أريدت الحسنة المعينة كان من حقها ان يشك في وقوعها فجعلها كثيرة الوقوع قطعية الحصول أدل على فضل الله وكان ابعد عن الانكار وادخل فى الالزام وكان في تعريف العهد دلالة على انكارهم عظائم الحسنات وترك الشكر عليها بخلاف الجنس لجواز انكاره بانكار فرد حقير وترك الشكر عليه وحينئذ يكون المراد بالعهد ما يقابل الجنس أعنى الحصة المعهودة واندفع اعتراض المصنف رحمه الله ، لانه لم يفهم من عبارته انه قدر ارادة الحسنة المطلقة بل وجه ايراد اذا حين ارادة الحسنة المطلقة كما لايخفى فتدبر حق التدبر واحفظه فانه من المواهب (قوله فالنظر الى لفظ المس الخ) قيل انه مناف لما ذكره في بحث تنكير المسند اليه من انه لادلالة للفظ المس على القلة والجواب ان المنفي سابقا دلالة لفظ المس على ارادة التقليل في العذاب فان استعماله مع العذاب العظيم شائع ، لا انه لاينبيء ، عن القلة في الاصابة (قوله فلان الضمير فى مسه الخ)، يعنى ان الظاهر أن يكون الضمير لمطلق الانسان لكن الذى تقتضيه البلاغة ان يكون للانسان المقيد بما يدل عليه الجزاء اعنى قوله تعالى (اعرض ونأى بجانبه) أى اعرض عن الشكر وذهب بنفسه أى أبعدها عن رتبة سائر الناس تكبرا وتعظما كذا في شرحه للمفتاح (قوله في مقام الجزم بوقوع الشرط) ، قيد الجزم بالوقوع على طبق الايضاح ورعاية لسوق الكلام حيث قال سابقا وأصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط والا فاستعمالها في مقام الجزم باللاوقوع أيضاً يكون على خلاف أصله لنكتة (قوله استطلت ليلتك) أى عددتها طويلة بناء قياسي فان الاستفعال يجيء للحسبان والعد والاستعمال اللغوى للاستطالة

(قول الشارح) المنبئ عن معنى القلة أى في الاصابة وقوله المفيد للتقليل أى للعذاب

(قول المحشي) لانه لم يفهم من عبارته انه قدر ارادة الحسنة وفى نسخة انه أراد والاول أوفق بماسبق للشارح وحاصل ماذكره المحشي ان معنى عبارة المفتاح انه اذا أريدت الحسنة المطلقة يكون الماضى واذا وجه واذا أريدت الحسنة المعهودة المعينة يكون أوجه بخلاف ما اذا اريد نوع مبهم وليس حيث في كلامه للتعليل بل بمعنى حين فتدبر

(قول المحشي) عن القلة في الاصابة فقلة الاصابة تكون من العظيم والحقير

(قول المحشي) لا انه لاينبئ عن القلة فى الاصابة يعنى ان الاصابة قليلة كان تكون مرة واحدة لكن المصيب قد يكون عظيما وقد لايكون تدبر

(قول المحشى) يعنى ان الظاهر الخ فاندفع ما يتوهم من انه خلاف الظاهر لان فيه تبتير النظم ووجه الدفع ان الكلام فى مقتضى بلاغة المعنى فيراعي ويقدم على ظاهر النظم (قول المحشي) قيد الخ رد على العصام

تولها وتضجرا وقس على هذا (او لعدم جزم المخاطب) كقولك لمن يكذبك ان صدقت فماذا تفعل ('و تنزيله) اى لتنزيل المخاطب العالم بوقوع الشرط (منزلة الجاهل لمخالفته مقتضى العلم) كقولك لمن يؤذى اباه ان كان اباك فلا تؤذه مع علمه بانه ابوه لكن مقتضى العلم ان لا يؤذيه (أو التوبيخ) اى لتعيير المخاطب على الشرط (وتصوير ان المقام لاشتماله على مايقلع الشرط عن اصله لا يصلح) ذلك المقام (الالفرضه) اى فرض الشرط (كما يفرض المحال لغرض) يتعلق بفرضه كالتبكيت والالزام والمبالغة ونحو ذلك (نحو افنضرب عنكم الذكر) اى انهملكم فنضرب عنكم القرأن ومافيه من الامر والنهى والوعد والوعيد (صفحا) اعراضا أو للاعراض أو معرضين (ان كنتم قوما مسرفين فيمن قرأ إن بالكسر) فان الشرط وهو كونهم مسرفين اى مشركين مقطوع به لكن جيء بلفظ ان لقصد التوبيخ على الاسراف وتصوير ان الاسراف من العاقل في هذا المقام يجب ان لايكون الا على مجرد الفرض والتقدير كما تفرض المحالات لاشتمال المقام على الآيات الدالة على ان الاسراف مما لاينبغي ان يصدر عن العاقل اصلا فهو بمنزلة المحال ادعاء بحسب مقتضى المقام لايقال المستعمل في فرض المحالات ينبغي ان يكون كلمة لو كما في قوله تعالى « ولو سمعوا ما استجابوا لكم يعنى الاصنام دون ان لما مر من انه يشترط فيها عدم الجزم بوقوع الشرط اولا وقوعه والمحال مقطوع بلا وقوعه فلا يقال ان طار الانسان كان كذا بل يقال لو طار لانا نقول ان المحال في هـذا المقام

هو اللازم ففى القاموس طال واستطال بمعنى (قوله تولها) الوله محركة الحزن أو ذهاب العقل حزنا والضجر القلق (قوله لمن يكذبك) ، أي يجوز كذبك ليكون مقام استعمال ان لكون المخاطب مترددا (قوله وتصوير ان المقام الخ) وربما يتحقق التصوير بدون التوبيخ كما في قولك ان كان اباك فلا تؤذه لان فيه اشتمال المقام أعنى صدور الايذاء من المخاطب على ما يقلع الشرط عن أصله لكن لاتوبيخ على وقوع الشرط (قوله كما يفرض المحال) يعني كما ان استعمال ان في المحال المحقق شائع كثيرا يستعمل هنا في المحال المقدر (قوله أى انهملكم) قدر المعطوف عليه تبعا للكشاف رعاية لجزالة المعنى وليس مذهب الكشاف وجوب التقدير في امثال هذه العبارة وان صرح الرضى بذلك بدليل انه جزم . في قوله تعالى ﴿افأمن أهل القرى﴾ انه عطف على اخذناهم فهو أكثرى عنده (قوله أى اعراضاً الخ) على الاول مفعول مطلق من غير لفظه وعلى الثاني مفعول له أى اعتباراً لاعراضكم ليتحد فاعله وفاعل الفعل المعلل وعلى الثالث حال بمعنى اسم الفاعل (قوله فيمن قرأه بالكسر) فيكون حرف شرط ، ولا جزاء له لانه في موضع الحال أى مفروضا كونكم مسرفين أو جزاؤه محذوف بقرينة المتقدم أو هو المتقدم وأما على قرأة الفتح فهو تعليل لما تقدم بتقدير اللام (قوله يعنى الاصنام) والتعبير بضمير العقلاء على اعتقاد المخالفين الالوهية المستلزمة للعلم تهكما بهم (قوله ان المحال الخ) واستعمال ان في فرض المحالات شائع كما نقله الشارح رحمه الله تعالى مثل لو الا ان لو اشيع منه

(قول المحشي) أي يجوز الخ اندفع به مافي الفنرى (قول المحشي) قول الله تعالى افنضرب عنكم الذكر أى نصرفه عنكم (قول المحشى) ولا جزاء له لانه في موضع الحال أى فهو مجرد عن معنى الشرط جيء به لمجرد الفرض

ينزل منزلة مالا قطع بعدمه على سبيل المساهلة وارخاء العنان لقصد التبكيت فمن هذا يصح استعمال ان فيه كما ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا * انه من باب التبكيت لان دين الحق واحد لا يوجد له مثل فجيء بكلمة الشك على سبيل الفرض والتقدير اى ان حصلوا دينا آخر مساويا لدينكم فى الصحة والسداد فقد اهتدوا وفى قوله تعالى * ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة * اي ان كان حقا فعاقبنا على انكاره والمراد نفي حقيته وتعليق العذاب بكونه حقا مع اعتقاد انه باطل تعليق بالمحال ومنه قوله تعالى * قل ان كان للرحمن ولد فانا أول العابدين (او تغليب غير المتصف به) اى بالشرط (على المتصف) كما اذا كان القيام قطعى الحصول بالنسبة الى بعض وغير قطعي بالنسبة الى آخرين فتقول للجميع ان قمتم كان كذا تغليبا لمن لا يقطع بانهم يقومون ام لا على من حصل لهم القيام قطعا (وقوله تعالى * وان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا) بان مع المرتابين (يحتملهما) اي يحتمل ان يكون للتوبيخ على الارتياب وتصوير ان الارتياب مما لا ينبغى ان يثبت لكم الا على سبيل الفرض لاشتمال المقام على ما يزيله ويقلعه عن اصله وهو الآيات الدالة على انه منزل من عند الله تعالى وان يكون لتغليب غير المرتابين من المخاطبين على المرتابين منهم لانه لما كان فيهم من يعرف الحق وانما ينكر عنادا جعل الجميع كانه لا ارتياب لهم والاشكال المذكور وارد هنا لان عدم الشرط حينئذ يكون مقطوعا به فلا يصح استعمال ان لا مر لا يقال الشرط انما هو وقوع الارتياب فى الاستقبال وهو محتمل الوجود والعدم لانا نقول

ففي استعمال إن ههنا مع تحقق الشرط اشارة الى تنزيله منزلة المحال نظرا الى وجود ما يقلعه، فاندفع ما قيل ان ماذكره المجيب مصحح لاستعمال ان في هذا المقام لا لقولهم ان الاستعمال للتوبيخ والتصوير المذكور اذ التصوير انما يحصل لوكان ان مستعملا في فروض المحالات مثل لو (قوله كان فيهم الخ) هكذا ذكر المصنف رحمه الله تعالى فى الايضاح، فيكون المراد بغير المرتابين من لا ارتياب لهم (قوله والاشكال) المذكور بقوله لايقال المستعمل في المحالات الخ (قوله ههنا) أى في تغليب غير المرتابين على المرتابين والجواب المذكور، غير جار ههنا كما لا يخفى (قوله لايقال الخ) ايراد على قوله لان عدم الشرط حينئذ يكون مقطوعا به واما اعتبار التغليب حينئذ، فلان الشرط يجب ان يكون على خطر الوجود غير متحقق

(قول المحشى) ففي استعمال ان ههنا مع تحقق الشرط الخ يعني ان تحققه ووجود ما يقلعه يشير الى انها مستعملة على وجه الفرض لتقديره محالا وكون الكثير استعمالها للشك يشير الى ان ذلك مع فرضه محالا نزل منزلة ما لا قطع بعدمه لقصد التبكيت (قول المحشي) فاندفع ماقيل الخ أى بما زاده من قوله واستعمال ان الخ

(قول المحشي) فيكون المراد بغير المرتابين الخ أى فيتجه قول الشارح والاشكال الخ

(قول المحشي) غير جار ههنا كمالايخفى لما سيأتى فيما كتبه على قول السيد لان اللازم الخ

(قول المحشى) فلان الشرط يجب ان يكون على خطر الوجود الخ أى فلا يقال للمرتابين بالفعل ان كنتم في ريب لاقتضائه انهم غير مرتابين في الحال بناء على ان الشرط على خطر الوجود وليس كذلك أما لو غلب غير المرتاب على

ظاهر ان ليس المعنى على حدوث الارتياب فى المستقبل ولهذا زعم الكوفيون ان إن ههنا بمعنى اذا وقد نص المبرد والزجاج على ان إن لا تقلب كان الى معنى الاستقبال وذكر كثير من النحاة أنه اذا اريد ابقاء معنى الماضى مع ان جعل الشرط لفظ كان نحو قوله تعالى * ان كنت قلته فقد علمته وان كان قميصه قد من قبل وذلك لقوة دلالة كان على المضي لتمحضه له لان الحدث المطلق الذى هو مدلوله مستفاد من الخبر فلا يستفاد منه الا الزمان الماضى ولذا ذكر صاحب الكشاف فى قوله تعالى * واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى * انه يجوز ان يراد وان كان الشيطان ينسينك قبل النهي قبح مجالسة المستهزئين لانه مما ينكره العقول فلا تقعد بعد ان ذكرناك قبحها فلما اراد جعل الشرط ماضيا قدر كان ليستقيم المضي فان قيل لما كان البعض مرتابا قطعا والبعض غير مرتاب قطعا جعل الجميع كانه لا قطع بارتيابهم ولا بعدم ارتيابهم قلنا هذه نكتة في استعمال إن في هذا المقام وليس من التغليب في شيء ولا محيص عن هذا الاشكال الا بان يقال غلب على المرتابين قطعا غير المرتابين قطعا اعنى الذين لا قطع بارتيابهم ممن يجوز منهم الارتياب وعدمه ويكون معنى الكلام او لتغليب غير المقطوع باتصافه بالشرط على المقطوع به كما اشرنا اليه فى المثال المذكور ثمة (والتغليب يجري في فنون كثيرة) منه تغليب الذكور على الاناث بان يجري على الذكور والاناث صفة مشتركة المعنى بينهم على طريقة اجرائها على الذكور خاصة (كقوله تعالى وكانت من القانتين) عدت الانثى من الذكور القانتين بحكم التغليب لان القنوت مما يوصف به الذكور والاناث والقياس كانت من القانتات ويحتمل ان لا يكون من للتبعيض بل لابتداء الغاية أي كانت ناشئة من القوم القانتين لانها من أعقاب هارون أخي موسى عليهما الصلاة والسلام

الوجود في الحال فلا يقال لزيد القائم ان قمت اضربك فاندفع اعتراض السيد رحمه الله تعالى (قوله ظاهر ان ليس المعنى الخ) لان التحدي ينافيه * قال قدس سره لزم أن يشاركها الخ * انما يلزم لو اريد بالاحداث المخصوصة الاحداث المستفادة من اخبارها ، اما اذا اريد الاحداث المخصوصة التي هي مدلولاتها من الانتقال والدوام وغير ذلك فلا تلزم مشاركتها له في ذلك (قوله لتمحضه له) ، اى ليس له دلالة على الحدث المخصوص كما يدل عليه التعليل فايراده لمجرد الدلالة على الزمان المخصوص فلو تجرد عنه كان ذكره عبثا لا انه لا يدل على الحدث أصلا على ماوهم فقيل انه مخالف لما في الرضى من دلالته على الكون المطلق (قوله انه يجوز الخ) بناء على كون الحسن والقبيح عقليين (قوله قبل النهى) بقوله ﴿فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره﴾ (قوله من هذا الاشكال) اي الاشكال الوارد على التغليب * قال قدس سره لان اللازم الخ *

المرتاب فيصح ان يقال ان كنتم نظرا للمغلب

(قول الشارح) أي في فنون كثيرة أى ضروب وانواع مختلفة.

(قول المحشي) اما اذا اريد الخ هذا هو المراد ولذا لم يتمحض غير كان للدلالة على الزمان لعدم دلالة اخبارها على احداثها تلك

(قول المحشي) أى ليس له دلالة على الحدث المخصوص كما يدل الخ حيث قال فيه الذى هو مدلوله فيه فانه يفيد انه يدل على الحدث المطلق الا انه لما كان مستفاداً من الخبر فلا حاجة لاستفادته منه كان الاتيان به لمجرد الدلالة على الزمن

يريد ان استعمال إن شائع في المحال بتنزيله منزلة المشكوك لا عتبار خطابي بخلاف استعماله في مقطوع العدم الذي ليس بمحال فانه لم يجيء استعماله فيه بتنزيله منزلة المشكوك فاندفع ما قيل فيه بحث اذ فيماسبق كونه محالا بالتنزيل يستلزم القطع بعدمه وههنا كون المرتابين غلب عليهم غير المرتابين يستلزم القطع بعدم الارتياب فكما نزل ثمة أولا الشرط بمنزلة المحال ثم جعل ذلك المحال بمنزلة المتردد فيه فكذا ههنا يجوز أن يغلب أولا غير المرتابين على المرتابين حتى يصير المجموع غير مرتابين بالتغليب ثم ينزل منزلة مالا قطع بارتيابهم ولا بعدمه للتبكيت . على انه لايكون استعمال إن ح في مقام الجزم بالوقوع للتغليب بل للتبكيت ولا دخل لاعتبار التغليب فيه اذ يكفي أن يقال لما كان بعضهم مرتابين وبعضهم غير مرتابين نزل الكل منزلة من لاقطع بارتيابهم ولا بعدمه للتبكيت * وقال قدس سره وفي ذلك زيادة مبالغة الخ لايخفى انه اذا اعتبر الاناث داخلة في القانتين ، بحكم التغليب للاشتراك في القنوت كانت مريم داخلة في الاناث لا في الذكور حتى تستفاد المبالغة نعم لو اريد بالقانتين الذكور فقط كان دخولها فيهم مفيدا للمبالغة المذكورة اللهم الا ان يقال ان في ايراد صيغة الذكور وان كانت شاملة للاناث نوع مبالغة لكنه

قوله فايراده الخ هو محل الرد يعني ان مراد الشارح ان ايراده لمجرد الدلالة على الزمن وان كان هو في نفسه يدل على الحدث المطلق لان الحدث المطلق مستفاد من الخبر

(قول المحشى) على انه لايكون الخ فيخالف قول المصنف ان استعمال إن هنا للتغليب لان معنى كون الاستعمال في مقام الجزم للتغليب انه بالتغليب يكون المقام مقام شك وهنا المغلب مجزوم به نعم التنزيل منزلة المشكوك للتبكيت وأيضا الجزم هنا بعدم الوقوع لا بالوقوع بخلاف مامر فانه لم يقل ان استعمال ان لتنزيل الشرط منزلة المحال بل قال للتوبيخ وتصوير ان المقام الخ والجزم فيه بالوقوع تدبر

(قول المحشى) بان تجرى على الذكور والاناث الى آخره ظاهره انه أريد بالقانتين جماعة موصوفة بالقنوت منها ذكور واناث وحكم بان مريم منها فاطلاق اللفظ الموضوع للذكور على الذكور والاناث تغليبا للذكور وبناء على هذا الظاهر كتب المحشى ما كتبه على قول السيد وفي ذلك زيادة مبالغة لكن قول الشارح عدت الانثى من الذكور القانتين يأبى هذا الظاهر ويفيد انه اريد بالقانتين الذكور فقط وعليه درج السيد في شرح المفتاح الا ان ماهو الظاهر هو الظاهر لان التغليب على مافي الاتقان هو اعطاء الشيء حكم غيره أو ترجيح أحد امرين على آخر واطلاق لفظه عليهما إجراء للمختلفين مجرى المتفقين والذى اعطى حكم غيره ورجح على الآخر هنا هو القانتات الذى كان حق التعبير به فانه لولا التغليب لقيل كانت من القانتات وقوله عدت الانثى من الذكور أى بسبب تغليب جنسهم على جنسها والتعبير بلفظ الاول عن الثاني فالحاصل ان المقصود من الآية الاخبار عمن هى منهم ومدحه ليلزم مدحها فيكون كالحكم ببينة وقد جعل الشهاب في الطراز ذلك فائدة لفظ من نعم لو ذكرت مع رجال ثم قيل كانوا قانتين لكان المغلب قانتا على قانتة ومما يدل على ماقلناه قول الشارح في المختصر ان مخالفة الظاهر فيما هنا من جهة الهيئة وفي ابوين من جهة المادة

(قول المحشى) بحكم التغليب هو اعتبار طريق اجراء الصفات علي الذكور ترجيحاً لهم وقوله للاشتراك ظاهره ان ليس التغليب الا دخولها في القانتين للاشتراك وعبر بلفظهم ترجيحا لجانبهم وحينئذ لايكون في التغليب تجوز ولا علاقة لانه نقل المعنى من لباس الى لباس لنكتة فيكفيه وقوعه مع غيره بخلاف المجاز فانه نقل اللفظ من معنى فلا بد من علاقة مصححة للانتقال والحقيقة والمجاز والكناية أقسام للكلمة اذا كان المقصود استعمال الكلمة في معنى واما اذا كان نقل المعنى من لفظ الى لفظ فليس شيئاً منها وبهذا جزم المحشى في البديع عند الكلام علي المشاكلة وحينئذ فاعتراضه هنا ظاهر

والاول هو الوجه لان الغرض مدحها بانها صدقت بشرائع ربها وبكتبه وكانت من المطيعين له (ومنه) تغليب جانب المعنى على جانب اللفظ (نحو قوله تعالى بل انتم قوم تجهلون) بتاء الخطاب والقياس بياء الغيبة لان الضمير عائد الى قوم ولفظه لفظ الغائب لكونه اسما مظهرا لكنه في المعنى عبارة عن المخاطبين فغلب جانب الخطاب على جانب الغيبة (ومنه ابوان ونحوه) كالعمرين لابي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما والقمرين للشمس والقمر والحسنين للحسن والحسين رضى الله تعالى عنهما وما اشبه ذلك مما غلب احد المتصاحبين أو المتشابهين على الآخر بان جعل الآخر متفقا له في الاسم ثم ثنى ذلك الاسم وقصد اليهما جميعا وينبغي ان يغلب الاخف الا ان يكون احد اللفظين مذكرا فانه يغلب على المؤنث كالقمرين ولا يخفى عليك ان ابوين وقرين من هذا القبيل لا من قبيل قوله تعالى «وكانت من القانتين» اذ ليس تغليب احدهما على الاخر بان يجري عليهما الوصف المشترك بينهما على طريقة اجرائه على الذكور خاصة بل بان يجعل احدهما متفقا للآخر في اسمه ثم ثنى ذلك الاسم فان قلت لا يكفي في المثنى الاتفاق في اللفظ بل لابد من الاتفاق في المعنى ولذا تأولوا الزيدين بالمسميين بزيد فلا يطلق قرءان الا على الطهرين أو الحيضين لا على طهر وحيض قلت هو مختلف فيه قال الاندلسى

تستلزم المبالغة المذكورة في حق كل القانتات وهي لا تليق بمقام مدحها (قوله لان الغرض الخ) أى الغرض مدحها باعتبار الحسب لا باعتبار النسب (قوله بانها صدقت الخ) اشارة الى مضمون الآية الواردة في شانها قال الله تعالى ﴿ومريم بنت عمران التي احصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين﴾ (قوله بتاء الخطاب) وليست الآية حينئذ من الالتفات من الغيبة التي في قوم الى الخطاب على ما وهم اذ ليس المراد بقوم قوم موسى حتى يكون المعبر عنه في الاسلوبين واحدا بل معنى كلي حمل على قوم موسى (قوله لكنه في المعنى عبارة الخ) لاتحاده معهم بالحمل عليهم (قوله وينبغي

اما لو قلنا انه مجاز علاقته المشابهة ففيه نظر لان مريم حينئذ داخلة في النساء الداخلين في الرجال ادعاء والمقصود مدحها مع اقامة الدليل عليه كما سبقت اشارة اليه تأمل

(قول الشارح) لكنه في المعنى الخ في لفظ القوم جهتان جهة غيبة لانه اسم ظاهر غائب وجهة خطاب لحمله على انتم فصار عبارة عن المخاطب ثم انه وصف بتجهلون اعتبارا لجانب خطابه المستفاد من الحمل ترجيحا له على جانب غيبته الثابت له في نفسه لان الخطاب اشرف وجانب المعنى اقوى فهو في الحقيقة اعتبار لجانب المعنى وتغليب له على جانب اللفظ وبهذا القدر لا يتغير الاسلوب ولا يتحقق النقل من طريق الى طريق كذا في رسالة الالتفات لمولانا كمال باشا وهو يؤيد ما سبق تدبره

(قول المحشي) قوم موسى صوابه قوم لوط وكذا ما بعده لان هـذه آية النمل وآية قوم موسى في الاعراف قالوا يا موسى اجعل لنا الها كما لهم آلهة قال انكم قوم تجهلون والمراد بالمعنى الكلي مطلق الجماعة وقوله تجهلون المراد منه المخاطبون الخاصون المرادون من قوم بحسب الحمل بقي ان في تعليله نظرا لما قال الشارح سابقا لو لم يشترط في الالتفات كون التعبير الثاني على خلاف مقتضى الظاهر لدخل فيه نحو انتم رجال فانه صريح في كفاية الحمل في كونه تعبيرا ولان ضمير الخطاب عائد الى هذا الكلي وهو قوم كما قال الشارح الا انه بتغليب مصداقه على لفظه ومفهومه الكلي فالمعنى في الاسلوبين واحد

يقال الميثان في عين الشمس وعين الميزان فهم يعتبرون في التثنية والجمع الاتفاق في اللفظ دون المعنى ولو سلم فليكن مجازا وجميع باب التغليب من المجاز لان اللفظ لم يستعمل فيما وضع له الا يرى ان القانتين موضوع للذكور الموصوفين بهذا الوصف فاطلاقه على الذكور والاناث اطلاق على غير ما وضع له وقس على هذا جميع الامثلة السابقة والآتية ومنه تغليب الجنس الكثير الافراد على فرد من غير هذا الجنس مغمور فيما بينهم بان يطلق اسم ذلك الجنس على الجميع كقوله تعالي * وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس * عد إبليس

ان يغلب الاخف) لان المقصود من التغليب التخفيف فيختار ما هو أبلغ في الخفة (قوله وعين الميزان) في الصحاح ، في الميزان عين اذا لم يكن مستويا (قوله ولو سلم) أي اعتبار الاتفاق في المعنى في التثنية والجمع فذلك فيما اذا كان حقيقة فليكن نحو ابوان ، مجازا (قوله من المجاز) وقوله بل انتم قوم تجهلون من المجاز باعتبار ما كان فان الخطاب في تجهلون ، باعتبار كون القوم مخاطبا في التعبير بانتم فلا يرد ان اللفظ لم يستعمل فيها في غير ما وضع له ولا الهيئة التركيبية ولم يسند الفعل الى غير ما هو له فكيف يكون مجازاً فيها (قوله لان اللفظ لم يستعمل الخ) يعني ان هذا القدر معلوم قطعا وظاهر ان ذلك الاستعمال ، يكون لعلاقة والا لكان خطأ فيكون مجازاً وان لم تعلم خصوصية العلاقة وهذا معنى قوله في شرحه للمفتاح واما بيان مجازية التغليب وبيان العلاقة فيه، وبيان انه من أي نوع منه فمما لم أر احدا حام حوله (قوله أن القانتين)

والثاني على خلاف الظاهر والا فلا تغليب حينئذ لان تجهلون خبر ثان لا نعت القوم فهو بمنزلة انتم تجهلون والحق ان يقال انه ليس التفاتا لما مر للمحشى من انه يعتبر في الالتفات ان يكون هناك تعبير عن معنى بطريق بعد تعبيرعنه بآخر والتعبير لايتم هنا الا بتمام الكلام الاول حتى يتغير الاسلوب اذ ليس الثاني علي خلاف الظاهر بل هو خلاف الاكثر فقط كما سبق له أيضا

(قول المحشى) في الميزان عين الخ قيل يعنى ان عدم استواءه يقال له عين

(قول المحشى) مجازا ففيه مجازان مجاز في المفرد باطلاق الاب علي الام ومجاز في صيغة التثنية

(قول المحشى) باعتبار كون القوم مخاطبا الخ فيه ان العلاقة يعتبر ثبوتها في المدلول المجازى في نفسه لا من حيث التعبير عنه تأمل وقيل انه استعارة تبعية شبه الجهل القائم بالغائب بالجهل القائم بالمخاطب واشتق منه تجهلون بمعنى يجهلون وفيه ان الظاهر ان يقال شبه الغائب بالمخاطب علي ان الاستعارة في المشتق باعتبار المشتق منه وهو هنا متحد اذ لا دلالة للمصدر على غيبة أو حضور تدبر (قول المحشي) يكون لعلاقة قد يقال يكفي الوقوع في صحبة غيره لما مر فيمنع كونه خطأ

(قول المحشى) و بيان انه من أى نوع كلامهم صريح في انه لايختص بنوع واعلم ان التغليب ترجيح أحد الامرين أو الامور على غيره لنكتة والتعبير عن المجموع بعبارة الراجح نظرا لرجحانه فليس من الجمع بين الحقيقة والمجاز لان كلا منهما يراد بوضع غير ما يراد به الآخر وفي التغليب المنظور اليه وضع الراجح ولا من عموم المجاز لان اللفظ فيه مستعمل في معنى مجازى يعم الحقيقي والمجازى والتغليب يراد فيه الحقيقي اذ لم يعبر بعبارته عن الآخر الا لترجيحه فاندفع تحير الناظرين

(قول السيد) ان لم يجب الخ راجع لقوله في احتمال الخ وقوله ان لم يجب الاستصحاب أي استصحاب الحال الاصلية في الاستقبال

(قول السيد) لان الحدث المطلق الذى هو مدلوله أي وهو مطلق الحصول يستفاد من الخبر في ضمن المقيد لان قائما في كان زيد قائما يدل على حصول القيام

(قول السيد) هذا التعليل لايجرى الى آخر المقصود مجرد البيان لا الاعتراض لان كلام الشارح خاص بكان

من الملائكة لكونه جنيا واحداً فيما بينهم ومنه تغليب الاكثر على الأقل من جنس بان ينسب إلى الجميع وصف مختص بالاكثر كقوله تعالى حكاية * لنخرجنك ياشعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن من ملتنا * ادخل شعيب بحكم التغليب في العود إلى ملتهم مع انه لم يكن في ملتهم قط حتى يعود اليها وانما كان في ملتهم من آمن به ، ومنه تغليب المتكلم على المخاطب أو الغائب نحو انا وانت فعلنا وانا وزيد ضربنا، ومنه تغليب المخاطب على الغائب نحو أنت وزيد فعلتما وانت والقوم فعلتم قال الله تعالى * وما ربك بغافل عما تعملون * فيمن قرأ بتاء الخطاب والمعنى تعمل انت يامحمد وجميع من سواك من المكلفين وغيرهم ولا يجوز ان يعتبر خطاب من سواه من غير اعتبار التغليب لامتناع ان يخاطب في كلام واحد اثنان أو أكثر من غير عطف أو تثنية أو جمع فافهم وقال الله تعالى * فمن تبعك منهم فان جهنم جزاؤكم * اى جزاؤهم وجزاؤك * وقال يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون * فان الخطاب في لعلكم شامل للناس الذين توجه اليهم الخطاب اولا وللذين من قبلكم الذى ذكر بلفظ الغيبة لان لعلكم متعلق بقوله خلقكم لا بقوله اعبدوا حتى يختص بالناس المخاطبين إذ لا معنى لقولنا اعبدوا لعلكم تتقون ، ومنه تغليب العقلاء على غيرهم باطلاق اللفظ المختص بالعقلاء على الجميع كما تقول خلق الله الناس والانعام ورزقهم فان لفظهم مختص بالعقلاء وقد يجتمع في لفظ واحد

أى باعتبار هيئته (قوله لم يكن في ملتهم) لان ملتهم الكفر والانبياء معصومون عن الكفر قبل البعثة وبعدها اتفاقا (قوله نحو انا وانت فعلنا الخ) فانه لمثنى المتكلم ومجموعه فلابد من اعتبار كل واحد من آحاده متكلما فما قالوا من انه موضوع للمتكلم مع الغير معناه مع الغير الذى اعتبر متكلما (قوله فيمن قرأ بتاء الخطاب) وأما قراءة الغيبة ، فالمراد منه الامة اذ لم يجيء تغليب الغائب على المتكلم او المخاطب * قال قدس سره الظاهر ان لفظ غيرهم الخ * فيه ان اختصاص من بذوي العلم آب عن هذا التعميم الا ان يعتبر فيه تغليب أو يجعل بمعنى ما فالظاهر ان المراد من غيرهم أهل التمييز الغير المكلفين كالصبيان والمجانين ولان قول الشارح رحمه الله تعالى وقد يجتمع في لفظ واحد الخ يدل على انه لم يكن فيما سبق اجتماع التغليبين * قال قدس سره كأن يجعل أولا صالحا للخطاب * أى لتوجيه الكلام وانما اعتبر تقدم اعتبار الصلاحية لان تغير الاسلوب من الغيبة الى الخطاب فرع الصلاحية لتوجيه الكلام * قال قدس سره وقد اشير الى ذلك في قوله تعالى ﴿يذرؤكم فيه﴾ حيث قيل غلب فيه المخاطبون على غيرهم والا لقيل يذرؤكم فيه واياهن وغلب العقلاء على غيرهم والا لقيل يذرؤكم واياكن ولقد أحسن من قال لتغليب المخاطبين على غيرهم جيء بالكاف لا بالهاء ولتغليب العقلاء على غيرهم جيء بالميم لا بالنون * قال قدس سره واعلم ان خصوصية الخ * دفع لما يتوهم من قول الشارح رحمه الله الآتي بلفظ كم المختص

(قول الشارح) ولا يجوز ان يعتبر الخ بان يكون المراد بتعملون الامة فقط وحينئذ يكون كاف الخطاب للنبي فقط وتاء تعملون للامة فقط فيكون خطابان في كلام واحد بدون ماذكره

(قول المحشى) فالمراد منه الأمة أى فقط لاهي والنبي صلى الله عليه وسلم تغليبا لها عليه اذ لم يجيء تغليب الغائب علي المتكلم أو المخاطب (قول السيد) فيلزم مع ما ذكر الخ لان الطلب حينئذ معلق فلا يكون في الحال

تغليب المخاطب على الغائب والعقلاء على غيرهم كقوله تعالى * جعل لكم من انفسكم أزواجا ومن الانعام أزواجا يذرؤكم فيه * أى خلق لكم أيها الناس من أنفسكم أى من جنسكم ذكوراً وإناثا وخلق الانعام أيضاً من انفسها ذكورا واناثا يبثكم ويكثركم أيها الناس والانعام في هذا التدبير والجعل لما فيه من التمكن من التوالد والتناسل فهو كالمنبع والمعدن للبث والتكثير فقوله يذرؤكم خطاب شامل للناس المخاطبين والانعام المذكورة بلفظ الغيبة ففيه تغليب المخاطب على الغائب والا لما صح ذكر الجميع أعنى الناس والانعام بطريق الخطاب لان الانعام غيب وتغليب العقلاء على غيرهم والا لما صح خطاب الجميع بلفظ كم المختص بالعقلاء ففي لفظ كم

بالعقلاء بان المراد باختصاصه بالعقلاء من حيث كونه خطابا لا من حيث خصوصيته وليس تعريضاً للشارح رحمه الله تعالى على ما هم اذ ليس في كلامه تعرض لكون الواو في تعلمون لتغليب العقلاء على غيرهم * قال قدس سره لان العبادة منهم ليست الخ * لانه ان حمل التقوى على المرتبة الاولى أعنى الاتقاء عن الشرك فهو متقدم على العبادة شرط لها وان حملت على المرتبة الثانية أعنى الاتيان بالطاعات والاجتناب عن المعاصي فهي عين العبادة وان حملت على المرتبة الثالثة اعنى الاتقاء عما سوى الله تعالى فهو لا يناسب لعموم الخطاب بقوله تعالى ﴿ يا أيها الناس ﴾ الشامل لعوام المؤمنين والكفار ، اذ لا يفهم تلك المرتبة ولا يرغب اليها الا الاوحديون من المؤمنين ، والعبادة منهم لرجاء الثواب والتخليص من العذاب وقد اختار القاضي في تفسيره ، تعلقه باعبدوا وفصلنا رجحانه ودفع الاعتراضات التي أوردت عليه في حواشينا عليه * قال قدس سره الارادة * تبع الكشاف فالمراد بها الطلب لان معنى ارادته تعالى فعل الغير عند المعتزلة طلبه منه ولذا جوزوا تخلف المراد عن الارادة ففي لعل استعارة تبعية شبه الطلب مع حصول الدواعي للمطلوب بالرجاء فاستعمل لعل فيه * قال قدس سره كان لفظ لعل حقيقة الخ لتصح الاستعارة فانها استعمال اللفظ في غير ما وضع له لمشابهته لما وضع له * قال قدس سره الغلبة استعمالها فيه * وغلبة الاستعمال امارة الحقيقة * قال قدس سره بمعنى الغاية فمعنى لعلكم تتقون لكى تتقوا * تشبيها للغاية بالمرتجى في كون كل منهما مطلوبا * قال قدس سره وهذه الوجوه لا تجرى في لعل اذا جعلت الخ *

(قول المحشى) الاتقاء عما سوى الله بان ينزه سره عما سواه ويتبتل اليه بسرائره لان ما عدا هذا ضرر لانه يحط الدرجات والتقوى وقاية النفس عما يضر (قول السيد) ليت لرجاء التقوى بل لرجاء الثواب تقدم دفعه

(قول المحشى) اذ لا يفهم تلك المرتبة ولا يرغب اليها الخ فيه ان مراتب التقوى علمت من قوله هدى للمتقين الخ فيصح بذلك ترغيبهم وأيضاً قد اشتهر المتقون بكونهم مستوجبين لقربه فيكفي في الترغيب

(قول المحشى) والعبادة منهم أى عوام المؤمنين والكفار

(قول المحشى) تعلقه باعبدوا أى حال من ضميره كأنه قيل اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى والفلاح المستوجبين لجوار الله نبه به على ان التقوى منتهى درجات السالكين وهو التبرى من كل شيء سوى الله الى الله عز وجل كذا عبارة البيضاوى و يؤخذ من المحشى عليه دفع البحث السابق بما سبق

(قول المحشى) تبع الكشاف والا لقال مستعارة للطلب (قول السيد) واذا تعلق بخلقكم أى حال من الضمير المستتر في خلق (قال السيد) لاستحالته عليه ولا يصح كون لعل حينئذ مستعارة للطلب لما سيبينه المحشى آخراً

تغليبان ولولا التغليب لكان القياس ان يقال يذرؤكم واياها كذا فى الكشاف والمفتاح وغيرهما واقائل ان يقول جعل الخطاب شاملا للانعام تكلف لاحاجة اليه لان الغرض اظهار القدرة وبيان الالطاف فى حق الناس فالخطاب مختص بهم والمعنى يكثركم أيها الناس فى هذا التدبير حيث مكنكم من التوالد والتناسل وهيأ لكم من مصالحكم ماتحتاجون اليه في ترتيب المعاش وتدبير التوالد والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون وجعلها أزواجا تبقى ببقائكم وتدوم بدوامكم وعلى هذا يكون التقدير وجعل لكم من الانعام ازواجا

لان طلب العبادة منهم ليس لارادة التقوى وطلبها ولا غاية له اذلا يصح أن يقال اعبدوا ربكم مريدا منكم التقوى أو لكي تتقوا ، ولا معنى لقولنا شبه حاله تعالى بالقياس اليهم في ان طلب منهم العبادة واقدرهم على التقوى ونصب لهم الدواعي اليها والزواجر عن تركها بحال المرتجى بالقياس الى المرتجى منه بخلاف قولنا شبه حال خالقهم بالقياس اليهم في ان خلقهم وأقدرهم على التقوى * قال قدس سره هذا التقدير الخ * اما تعريض للشارح رحمه الله تعالى فى ايراد ضمير الجمع الراجع الى صاحب الكشاف وصاحب المفتاح وغيرهما واما بيان لصحة ايراده بان صاحب الكشاف مصرح بذلك التقدير وصاحب المفتاح موافق له فى القول بالتغليب فكانه أيضاً قائل بذلك التقدير (قال قدس سره لكنه لايقتضي الخ)

(قول المحشي) لان طلب العبادة منهم ليس لارادة التقوي كان مراده انه اذا قيل خلقكم مريدا منكم التقوى افاد ان الخلق لطلب التقوى فاذا قيل اعبدوا ربكم مريداً منكم التقوى كان ارادة التقوى علة للامر بالعبادة بمعنى انهم لا تطلب منهم عبادته الا حال كونه مريداً منهم التقوى وهو فاسد ولذا قال اذ لايصح ان يقال اعبدوا ربكم مريداً منكم التقوى وكذلك ليست التقوى غاية العبادة وانما غايتها الفوز في الآخرة

(قول المحشي) ولا معنى لقولنا شبه حاله الخ لان طلب العبادة منهم ليس من الاسباب المرجحة لوجود التقوى كما أفاده السيد فى بيان توجيه الاستعارة لان الطلب قد يكون مع عدم الاقدار والتمكين اه شيخنا قوله موافق له الخ أى مع عدم مخالفته فيما قدره وهو متأخر عنه

(قال السيد) مستعارة للارادة أى استعارة تبعية بان يشبه طلب التقوى منهم بعد اجتماع أسبابه ودواعيه بالترجي فى ان متعلق كل منهما مخير بين ان يفعل وان لايفعل مع رجحان ما لجانب الفعل فيستعمل كلمة لعل الموضوع له فيه

(قال السيد) شبه حال خالقهم الخ عبارة المحشي فى حاشية القاضى شبهت صورة منتزعة من حال خالقهم بالقياس اليهم بعد ان مكنهم من التقوى وتركها مع رجحانها منهم بحال المرتجي بالقياس الى المرتجي منه القادر على المرتجى وتركه مع رجحان وجوده اه فقوله قدس سره فى ان خلقهم لفظة فى للسببية وانما عبر في هذا بقيل لان ظاهره ان التمثيلية فى معنى الحرف اعنى لعل وسيأتي له انه معنى مفرد لاتنتزع منه الهيئة وسيأتى ان شاء الله ماله وعليه

(قال السيد) وقيل هي للغاية مجازاً أى دون الغرض لئلا يلزم استكماله تعالى أى خلقكم وغايتكم التقوى ولعل المعنى ان الغاية المعتد بها لكم هي ذلك قال القاضى وكونها للغاية ضعيف اذ لم يثبت فى اللغة مثله قال المحشى فى حواشيه اذ الثابت لغة إما المعنى الحقيقي أو ماله علاقة مصححة معه وكلا الامرين منتف ههنا قال السيد فى شرح المفتاح قد وقع في عباراتهم ان معنى لعلكم تتقون لكي تتقوا فتوهم بعضهم ان لعل ههنا بمعنى كي وليس بشيء بل ماذكره بيان حاصل المعنى من كيفية

وهذا انسب بنظم الكلام مما قدروه وهو جعل الانعام من انفسها ازواجا ' ومنه تغليب الموجود على مالم يوجد كما اذا وجد بعض الشيء وبعضه مترقب الوجود فيجعل الجميع كأنه وجد كقوله تعالى * والذين يؤمنون بما انزل اليك * والمراد المنزل كله وان لم ينزل الا بعضه ' ومنه تغليب ماوقع بوجه مخصوص على ماوقع بغير هذا الوجه كقوله تعالى * ذلك بما قدمت أيديكم ' ذكر الايدى لان اكثر الاعمال يزاول بالايدى فجعل الجميع كالواقع بالايدى تغليبا (ولكونهما) تعليل لقوله كان كل قدم ليثبت الحكم من أول أمره معللا فيكون له في النفس استقرار لايكون لما يذكر تعليله بعده أى ولكون إن وإذا (لتعليق أمر) هو حصول مضمون الجزاء (بغيره) يعني حصول مضمون الشرط (في الاستقبال) متعلق بغيره على معنى جعل حصول الجزاء مترتبا على حصول الشرط في الاستقبال ولا يجوز ان يتعلق بتعليق أمر لان التعليق انما هو في زمان التكلم

لم يقل الشارح رحمه الله تعالى انه يقتضي ذلك بل قال وعلى هذا أي على أن يكون الخطاب مختصا بهم يكون التقدير هكذا والفرق بينهما ظاهر (قال قدس سره وذكرها في الانعام الخ) فيه انه ذكرها في الانعام، على ذلك التقدير بحيث يكون منفعة لهم فالذي يشهد به الذوق ان بيان كونها معدنا للتكثير يتناول الجنسين معا لكن بحيث يبين كون تكثر الانعام منفعة لهم فلا بد من اعتبار خصوص الخطاب بهم والحاصل ان قوله تعالى (يذرؤكم فيه) بيان لحكمة خلق الناس أزواجا وخلق الانعام لاجلهم أزواجا فمقتضى البلاغة القرآنية أن يكون الخطاب في يذرؤكم مختصا بالناس ليكون اشارة الى ان خلق الانعام أزواجا لاجلهم وفي قول الشارح رحمه الله تعالى خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون الخ تصريح بما قلنا (قال قدس سره ولايقدح الخ) عدم القدح مسلم ، لكن تقدير لكم يقتضى تخصيص الخطاب بالناس (قوله وهذا انسب بنظم الكلام)

ربط لعل بما قبله بعد الاستعارة التي حققناها وبين ذلك في حواشيه حيث قال اذلم يثبت كون لعل بمعنى كي حقيقة ولا مناسبة مصححة للتجوز كما بين الارادة والترجي ووجه كونه بيانا لحاصل المعنى بانه اذا أراد منهم الاتقاء كان هذا هو الباعث على خلقهم اه قال المحشي بعد ذلك وفرق بين ان يستعمل اللفظ في شيء و بين ان يعود حاصله اليه بعد استعماله في معناه

(قول الشارح) والمراد المنزل كله يعني ان انزال القرآن معنى واحد مشتمل على ماانزل ومالم ينزل فعبر عنهما معاً بصيغة الماضي تغليبا للموجود على مالم يوجد وذلك من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل قاله السيد في حواشي الكشاف وفيه ان الجزء لابدان يكون له مزية على الكل كما تقرر وقيل ان استعارة تبعية وفيه ان المصدر واحد وبسطه في حواشي القاضي

(قول الشارح) على معنى جعل الخ اشا ة الى أن تعلقه بالغير باعتبار معنى الحصول

(قول المحشي) لم يقل الشارح رحمه الله الخ يعني ان الشارح لم يجعل التقدير الذى قدره مقتضياً كما ادعاه السيد وانما جعله مقتضى ماسبق ولا شك ان ماسبق يقتضيه كما سيبينه المحشي

(قول المحشي) على ذلك التقدير وهو ان الغرض اظهار القدرة وبيان الالطاف في حق الناس والخطاب حينئذ يختص بهم يعني ان ذكرها في الانعام على تقدير كون الخطاب للناس يكون على وجه انها منفعة لهم فذكرها في الانعام يكون على وجه الخطاب للناس بان يكون التقدير وجعل لكم من الانعام ازواجا تدبر

(قول المحشي) لكن تقدير لكم الخ أي مع انه لابد منه لما مر

لافى الاستقبال الا يرى انك اذا قلت ان دخلت الدار فانت حر فقد علقت الحرية على دخول الدار فى الزمان المستقبل (كان كل من جملتى كل) من إن وإذا يعنى الشرط والجزاء (فعلية استقبالية) أما الشرط فظاهر لانه مفروض الحصول في الاستقبال فيمتنع ثبوته ومضيه وأما الجزاء فلان حصوله معلق على حصول الشرط فى الاستقبال ويمتنع تعليق حصول الحاصل الثابت على حصول مايحصل فى المستقبل ويجب ان يتنبه ان الجزاء يجوز ان يكون طلبيا نحو ان جاءك زيد فاكرمه لانه فعل استقبالى لدلالته على الحدوث فى المستقبل فيجوز ان يترتب على امر بخلاف الشرط فانه مفروض الصدق فى الاستقبال فلايكون طلبيا فافهم (ولا يخالف ذلك لفظا إلا لنكتة) تطبيقا للفظ بالمعنى وتفاديا عن مخالفة مقتضي الظاهر من غير ان يقتضيها شىء وقوله لفظا اشارة إلى ان الجملتين وان جعلت كلتاهما أو إحداهما اسمية أو فعلية ماضوية فالمعنى على الاستقبال حتى ان قولنا ان اكرمتنى الآن فقد اكرمتك امس معناه ان تعتد باكرامك اياى الآن فاعتد باكرامي إياك أمس وقوله تعالى * وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك معناه فلا تحزن واصبر فقد

ليكون قوله ومن الانعام

(قول الشارح) لدلالته على الحدوث في المستقبل هذا صريح فى ان المراد حدوث المطلوب فى المستقبل الاعم من القريب من الحال والبعيد منه وهذه الدلالة التزامية لان الحاصل لايطلب صرح بهذا العضد في شرح المختصر وقرره الشارح هناك ولا يصح ان يراد بالحدوث في المستقبل في عبارة الشارح حدوث التوجه لان الكلام في دلالة الفعل قبل التعليق فللسيد رحمه الله فيما كتبه وجه وجيه وتأويل قول الشارح لدلالته على الحدوث فى المستقبل بان مضمونه الالتزامي أعني توجه الطلب قابل للاستقبال وان كان نفس الطلب حاليا لايقبله فهو لدلالته التزاما على معنى قابل للاستقبال يصح تعليقه تأويل نعم ماقاله المحشى توجيه لصحة تعليق الطلب فى ذاته ويوافقه مافي شرح المفتاح للشارح لكن عبارته هنا آبية عنه كما عرفت وحاصل ذلك التوجيه ان الشرط كما هو في الخبر قيد لثبوت المسند لا لنفسه كما سبق هو في الانشاء قيد لتوجه الطلب الانشائى وانتسابه لمعموله الذى هو الفاعل بمعنى ان هذا الطلب الانشائي وقته وقت حصول الشرط

(قول الشارح) بخلاف الشرط فانه مفروض الصدق في الاستقبال فلا يكون طلبيا لان الطلبى لايوجد فيه الصدق لكونه مطابقة الحكم للنسبة الخارجية التى لاتوجد في الانشاء

(قال السيد) والا لكان الى آخره هذا ممنوع لما عرفت ان قوله تعالى يذرؤكم فيه بيان لحكمة خلق الناس أزواجا وخلق الانعام لاجلهم أزواجا

(قال السيد) الا اذا اول بان يحمل الخ فيكون الطلب معلقا على الشرط الحاصل فى الاستقبال كما قاله المحشي

(قال السيد) الدالة بظاهرها الخ فتصرف الى الاستقبال بالقرينة نحو زيد قائم غداً

(قال السيد) فيلزم تأويل الطلبى الخ ولكن الطلب الخبرى موجود في الحال

(قال السيد) لايمكن جعل الطلبى جزاء إلا تأويل أى في الطلب بحملة على توجه الطلب في المستقبل بقرينة وقوعه

كذبت رسل من قبلك وقوله * الا تنصروه فقد نصره الله اذ اخرجه الذين كفروا * معناه ينصره من نصره قبل ذلك وقس على هذا فقدر ما يناسب المقام وتأويل الجزاء الطلبي بالخبري وهم لانه ليس بمفروض الصدق كالشرط بل هو مترتب عليه هذا ولكن قد يستعمل ان في غير الاستقبال قياسا اذا كان الشرط لفظ كان نحو وان كنتم في ريب وان كنتم في شك كما مر وكذا إذا جيء بها في مقام التأكيد مع واو الحال لمجرد الوصل والربط ولا يذكر له حينئذ جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان أعطى جاها لئيم وفي غير ذلك قليلا كما في قول ابي العلاء * فياوطني ان فاتني بك سابق * من الدهر فلينعم لساكنك البال * وقوله أيضا ، وإن ذهات عما أجن صدورها * فقد الهبت وجدا نفوس رجال * لظهور ان المعنى على المضى

عطفا على القريب مع كمال التناسب بين المعطوفين بخلاف توجيه الكشاف فانه يحتاج ان يعتبر عطفه على لكم * قال قدس سره والاولى ادراجه الخ * لايخفى ان المتبادر من تغليب الاكثر على الاقل كون الكثرة والقلة في ذاتيهما كما في شعيب عليه السلام والذين آمنوا وفيما نحن فيه الكثرة والقلة باعتبار عارض وهو المزاولة بالايدى فالانسب ان يجعل من تغليب الواقع بوجه على ما وقع بغير هذا الوجه * قال السيدان مثل قولك اكرم زيدا الخ * فيه بحث اما أولا . فلانه يلزم أن تكون صيغة الامر دالا على زماني الحال والاستقبال مع ان الفعل ما يدل على احد الازمنة الثلاثة واما ثانيا فلان المضارع يدل على تقييد ثبوت الحدث للفاعل في الحال أو الاستقبال فالظاهر ان الامر يدل على توجه الطلب الى متعلقه في الحال أو

جزاء أو جعله خبريا وقوله قدس سره على ان دلالته على الحدوث الخ أي دلالة فعل الامر على الحدوث في المستقبل الثابتة له في ذاته التي جعلها الشارح علة ليست بالقياس الى الطلب بل الى المطلوب واذا تأملت وجدت السيد رحمه الله معترفا بما قاله المحشي الا انه معترض على مايفيده كلام الشارح فتدبر

(قول الشارح) وكذا اذا جيء بها في مقام التأكيد مع واو الحال في شرح التسهيل الشرطية تقع حالا نحل افعل هذا ان جاء زيد فقيل يلزم الواو وقيل لا يلزم وهو قول ابن جني وفي شرح الكشاف ان كلمة ان هذه لاتكون لقصد التعليق والاستقبال بل لثبوت الحكم البتة ولذا قيل انها للتأكيد كذا في المحشي على المواقف ثم قال وليس هذه ان الوصلية المقصود منها استمرار الجزاء على تقدير الشرط وعدمه اه فيفيد مع جعل الشارح ما هنا للوصل ان إن الوصلية قسمان مالا يقصد به التعليق بل التأكيد وما يقصد به التعليق وان نقيض الشرط المفروض اولى بالحكم

(قول الشارح) فياوطني الخ أي ان فاتني سكناك في الزمن السابق فلم تبق خاليا فيه فليطب قلب ساكنك ونعم كلم يعلم وتضم عينه

(قول المحشي) عطف على القريب أي من انفسكم وقوله مع كمال المناسبة وهو الاتحاد في الجار في المعطوفين لفظا ومعنى تدبر

(قول السيد) في المستقبل متعلق بالحدوث لا بالطلب

(قول المحشي) فلانه يلزم ان تكون صيغة الامر الخ في العضد ان الامر فيه دلالة على الاستقبال قطعاً فلم يمكن توجهه الى الحال لان الحاصل لايطلب بل الى الاستقبال اما مطلقا واما الاقرب الى الحال وكلاهما محتمل لا يصار اليه الا بدليل اه ويفهم منه كما ترى انها دلالة التزام فلا يضر اجتماع دلالتين

(قول المحشي) توجه الطلب الى متعلقه أي المأمور وقوله في الحال أي ان لم يكن تعليق ووجد المأمور وفي الاستقبال

دون الاستقبال وقد يستعمل اذا للماضي كقوله تعالى * حتى اذا بلغ بين السدين حتى اذا ساوى بين الصدفين حتى اذا جعله نارا وللاستمرار كقوله تعالى * واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا (كابراز غير الحاصل في معرض الحاصل لقوة الاسباب) المتأخذة في حصوله نحو ان اشترينا كان كذا حال انعقاد اسباب الاشتراء (او كون) عطف على قوة الاسباب لا على ابراز غير الحاصل وكذا جميع ما عطف بعده باو لانها كلها علل لابراز غير

الاستقبال فان الطلب فيه مدلول الهيئة كما ان ثبوت الحدث مدلول الهيئة في المضارع قال في شرح التجريد في مسئلة ان الامر هل يدل على الفور أم لا ان هيئة الامر لادلالة لها الا على الطلب في خصوص زمان وخصوص المطلوب من المادة، واما ثالثا ، فلانه يلزم منه أن يكون الامر ظاهرا في التراخي ، واما رابعاً فلانه يلزم منه أن تكون الاوامر الآلهية المقيدة بالشرط مثل قوله تعالى (وان كنتم جنبا فاطهروا) للطلب في الحال ، فيلزم اما القول بتخلف الوجوب عن الايجاب ان قلنا بالوجوب عليه حين الطلب أو القول بكون المأمور اذا مات قبل تحقق الشرط مات عاصيا لتركه الواجبات ان قلنا بالوجوب عليه حين الطلب واذا ظهر لك فساد هذه المقدمة ظهر لك فساد ما يبتنى عليها قال الشارح في شرح المفتاح ماحصله ان في الشرطية التى جزاؤها خبر تعليقا بحصول ثبوت شيء لشي أونفيه عنه وفى الشرطية التى جزاؤها انشاء تعليقا بحصول توجه الطلب أو التمنى أو نحو ذلك مما هو مدلول الانشاء فحاصل ان جاءك زيد فاكرمه ،انه على تقدير صدق انه جاءك اطلب منك اكرامه لا بمعنى الاخبار بالطلب بل بمعنى انشائه *قال قدس سره ثم القائل الخ* يعنى ان كلم المجازاة تدل على مسببية الجزاء عن الشرط فلابد من فهم المسببية وملاحظتها عند ذكرها لكن ملاحظة مسببية الطلب من حيث

ان كان أولم يوجد المأمور كما في الاوامر الازلية

(قول المحشي) لادلالة لها الا على الطلب أى دون الفور والتراخي فهما خارجان عن مدلوله لانهما من صفات الفعل وهذا لاينفى دلالته التزاما على الاستقبال كما مر وقوله مدلول الهيئة أى هيئة افعل

(قول المحشي) فلانه يلزم منه أن يكون الامر ظاهراً في التراخي فيه بحث لان الاستقبال الذى هو بالنظر للحال مدلول الهيئة محتمل للفور بان يكون عقيب الامر وللتراخي بان لايكون عقيبه لامرجح لاحدهما على الآخر كما سبق

(قول المحشي) فيلزم اما القول بتخلف الوجوب عن الايجاب الخ قد يقال الايجاب لايتم الا بوجود ماعلق عليه فليس ايجابا مطلقا بل مقيد بالشرط وهل اذا قيل اضرب زيدا يوم الجمعة وقد تقدم له ان الظرف قيد لنفس المسند لا للاسناد بخلاف الشرط يكون عاصيا اذا مات قبل يوم الجمعة قال الشارح في حواشي شرح المختصر في مثل زكوا الغنم ان كانت غير معلوفة اختلف في ان اثر الشرط في منع السبب أعنى الايقاع أوفى منع الحكم فقط والحق هو الثاني للقطع بانا اذا قلنا ان دخلت الدار فانت حر فان الدخول شرط لوقوع العتق لا لايقاعه الذي هو تصرف منا بالتنجيز أو التعليق اه فعلى قياسه اذا قلنا ان جاء زيد فاضربه يكون معناه آمرك الآن بضرب زيد المقيد بالمجيء ولا تخلف

(قول المحشى) أيضاً فيلزم إما القول الخ أى فلا خلاص الا بان يكون الزمن في مثل هذا استقباليا ويكون قيداً في توجه الطلب

(قول المحشي) انه على تقدير الخ يعنى هذا الطلب الصادر منى الانشائى وقته هو ذلك الوقت وقد عرفت ان ماقاله الشارح في شرح المفتاح توجيه للتعليق في الانشائي وجيه وقد اعترف به السيد أيضاً في شرحه وسبقهما الى التصريح بصحة وقوع الانشاء جزاء بلا تأويل الرضى لكنه لايدفع الاعتراض عنه هنا

الحاصل في معرض الحاصل اى لكون (ماهو للوقوع كالواقع) كقولك ان مت كما سبق من انه يعبر عن المستقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه (او التفاؤل او اظهار الرغبة في وقوعه) اى وقوع الشرط (نحو ان ظفرت بحسن العاقبة) هذا يصلح مثالا للتفاؤل واظهار الرغبة ثم اشار الى بيان ان اظهار الرغبة يقتضى ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل بقوله (فان الطالب اذا عظمت رغبته في حصول أمر يكثر تصوره اياه) اى تصور الطالب ذلك الامر (فربما يخيل) ذلك الامر (اليه) الى ذلك الطالب (حاصلا) فيعبر عنه بلفظ الماضى (وعليه) اى على اظهار الرغبة في الوقوع ورد قوله تعالى * ولاتكرهوا فتياتكم على البغاء (ان اردن تحصنا) جيء بلفظ الماضى دلالة على توفر الرغبة في ارادتهن التحصن فان قيل تعليق النهي عن الاكراه بارادتهن التحصن يقتضى جواز الاكراه عند انتفائها اجيب بوجوه الاول لانسلم ان التعليق بالشرط يقتضى انتفاء المعلق عند انتفائه والاستدلال بان انتفاء الشرط يوجب انتفاء المشروط لانه عبارة عما يتوقف عليه

انه مستفاد من صيغته غير ممكن وان كان في نفسه مسببا عن شيء باعث للطلب عليه وذلك لان الطلب من حيث انه مستفاد من صيغة اكرم ملحوظ من حيث هو هو بدون اعتبار وصف معه كالوجود والحصول والتعلق والاستحقاق والشيء من حيث هو من غير اعتبار وصف لايمكن ملاحظة كونه مسببا عن شيء واذا اعتبر الطلب باعتبار وصف كان مأولا بالخبر هذا . والجواب ان كلم المجازاة موضوعة للتعليق في شرح التسهيل أدوات الشرط كلم وضعت لتعليق جملة بجملة تكون الاولى سببا والثانية مسببا فدلالتها على السببية كدلالة لو على الامتناع ولا شك ان نفس الطلب قابل للتعليق كما انه قابل للتقييد بالظرف وهذا لايقتضى أن تكون ملاحظة السببية باعتبار نفسه فيجوز أن تلاحظ السببية باعتبار ملاحظة وصف كالحصول ونحوه وسيجيء بيان ، سببية الطلب ومسببيته في بحث الامر ان شاء الله تعالى وقال بعض الناظرين في بيان قوله لكنه من حيث هو مستفاد منه لايمكن ملاحظة كونه مسببا عن شيء ان الحكم بكونه مسببا عن الشرط وملاحظته لا يصور الا بان يلاحظ طلب الاكرام من حيث انه مفهوم برأسه ويجعل ملحوظا في نفسه والمفهوم من اكرم هو طلب الاكرام الملحوظ من حيث انه حال من احواله وفيه انه يلزم ان لايكون معنى الامر مستقلا بالمفهومية لا المطابقي ولا التضمنى مع ان المقرر ان المدلول التضمنى للفعل مستقل بالمفهومية وغير المستقل انما هو مدلوله المطابقى باعتبار النسبة الداخلة فيه *قال قدس سره ويتفرع الخ * فانه ان أول كان الحكم بين الجزاء والشرط بالاتصال فيحتمل الصدق وعدمه وان لم يأول كانت النسبة الانشائية مقيدة بالشرط غير محتملة لهما (قال قدس سره هذا حكم بانتفاء الشيء الخ)

(قول الشارح) أى على اظهار الرغبة الخ أى اظهار كونه مرغوبا فيه أى مرضيا به لان الرغبة محالة في حقه تعالى

(قول المحشى) والجواب ان كلم المجازاة الخ حاصله ان الادوات ليست موضوعة الا للتعليق واماسببية الاول ومسببية الثاني فمدلول التزامي كما نص عليه في حواشي الجامي والتعليق يصح في الطلب بدون احتياج الى اعتبار وصف فلا تأويل من جهة التعليق وان كان لابد منه من جهة السببية لكن كلام الشارح انما هو في التعليق

(قول المحشى) سببية الطلب أى لوجود الحامل عليه خارجا ومسببيته عنه ذهنا حال من أحواله أى الاكرام وفيه ان اضرب بمعنى حصل الضرب وارتباط الحدث بالمفعول لايقتضي عدم الاستقلال

وجود الشيء في غاية السقوط لانه غلط من اشتراك اللفظ اذ لانسلم ان الشرط النحوي هوما يتوقف عليه وجود الشيء بل هو المذكور بعدان واخواته معلقا عليه حصول مضمون جملة اى حكم بانه يحصل مضمون تلك الجملة عند حصوله وكلاهما منقول عن معناهما اللغوى يقال شرط عليه كذا اذا جعله علامة الايرى ان قولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان شرط وجزاءمع ان كونه حيوانا لايتوقف على كونه انسانا ولاينتفى بانتفائه

مقصود الشارح رحمه الله تعالى ان تأويل الجزاء الطلبي لكونه جزاءوهم لان الجزائية لاتقتضي الا كونه معلقا بشيء مفروض الصدق في الاستقبال وهذا متحقق في الطلبي ولايعتبر في الجزاء كونه مفروض الصدق كافى الشرط. فيقاس امتناع كونه جزاءعلى امتناع كونه شرطا وليس مقصوده الاستدلال بانتفاء السبب الخاص على انتفاء المسبب فان مرتبته اجل من ان يتوهم في حقه ذلك بل بيان الفارق بين الشرط والجزاء واما اثبات ان في الطلب أمرا آخر يقتضي عدم وقوعه بدون التأويل فلابدمن اثباتهودونهخرطالقتاد وقدعرفت حال مانبه بهعليه(قال قدس سره) وفى بعض النسخ وعلى التقديرين هو فاعل اجن من اجنه اذا ستره وفاعل ذهلت ضمير راجع الى الابل وان قرىء بصيغة المتكلم فصدورها بالهاء لا بالنون فاعل ذهلت (قال السيد فينبغى ان يقيد الخ)لايخفى ان في قول الشارح رحمه الله تعالى وهذا يصلح اشعارا بذلك حيث لم يقل هذا مثال لهما (قوله لانسلم ان الشرط النحوي الخ) مخالف لما في كتب الاصول من قسمتهم الشرط بالمعنى المذكور الى عقلي وشرعي ولغوى وهو المذكور بعد ان ، وانه يستعمل غالبا في السبب وفى شرط شبيه بالسبب الا ان يقال ان ذلك المذكور انما هو فى كتب الاصول الشافعية والمنع مبنى على مذهب الحنفية ، وما ذكره من قولنا ان كان هذا انسانا

(قول الشارح) وكلاهما منقول أى الشرط بمعنى ما يتوقف عليه الوجود وبمعنى المعلق عليه بان واخواته

(قول المحشي) مقصود الشارح الخ كل ذلك مأخوذ من الرضى في آخر بحث أدوات الشرط. الا ان السيد يجعل كون المعلق التوجه من التأويل لانه لازم الطلب لامدلوله الحقيقي

(قول المحشي) وعلى التقديرين هو فاعل اجن والمعنى على الاول انها وان ذهلت عما اجنته صدورها وهو حنينها فقد الهبت نفوس الرجال من الخوف عليها ان تموت وقت ولادتها او بسبب كثرة سيرها وعلى الثاني وان ذهلت عما تجن صدورنا من الخوف عليها بسبب ذلك فقد الهبت بسببه نفوسنا شيخنا وكانه قرأ بحنينها في قول السيد قد الهبت بحنينها نفوس رجال بالجيم بدل الحاء وهو تحريف فى النسخ والظاهر انه ان قرى اجن بضم الهمزة وصدورها حينئذ فاعل ذهل كما هو معنى قول السيد وفي بعضها أجن على صيغة المتكلم يكون المعنى وان ذهلت عما اكتمه من الغرام ولم تعرفه لكنها الهبت بالوجد نفوس رجال بسبب حنينها الى أوطانها وان قرئ تجن فعلى نسخة صدورنا يكون كذلك وعلى نسخة صدورها فالمعنى انها وان ذهلت عما اجنته صدورها من الوجد بسبب اشتغالها بالسير الاان بها وجدا الهب نفوس الرجال والقصد المبالغة فى شدة الوجد ومما يدل لما ذكرنا البيت الآتي في الشارح في بحث لو وهو قوله

ولو وضعت في دجلة الهام لم تفق * من الجرع الا والقلوب خوالى * يصف تأسفه على مفارقة بغداد وشوق ركائبه الى ماء دجلة

(قول المحشي) وانه يستعمل الخ أى المذكور بعد إن وقد عرفت سابقا ان هذا هو مبنى الخلاف في القول بالمفهوم وان بناه المحشى هناك على غيره وعرفت ما فيه

(قول المحشي) وماذكره من قولنا الخ جواب عما يقال انه لاتظهر السببية فى هذا المثال

بل الامر بالعكس لان الشرط النحوي في الغالب ملزوم والجزاء لازم الثاني انه لاخلاف في ان التعليق بالشرط انما يقتضي انتفاء الحكم عند انتفائه اذا لم يظهر للشرط فائدة اخرى ويجوز ان تكون فائدته في الآية المبالغة في النهي عن الاكراه يعني انهن اذا اردن العفة فالمولى احق بارادتها اولان الآية نزلت فيمن يردن التحصن ويكرههن المولى على الزنا الثالث أن لاتكرهوا معناه يحرم الاكراه اواطلب منكم الكف عن الاكراه وعند عدم ارادة التحصن تنتفي حرمة الاكراه أو طلب الكف عن الاكراه ضرورة انتفاء الاكراه حينئذ لانه انما يكون على فعل يريد الفاعل نقيضه فعند عدم ارادتهن الامتناع عن الزنا لايتحقق الاكراه عليه الرابع انا سلمنا ان الآية تدل على انتفاء حرمة الاكراه بحسب الظاهر نظرا الى مفهوم المخالفة لكن الاجماع القاطع عارضه والظاهر يدفع بالقاطع (قال السكاكي او للتعريض) اى ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل إما لما ذكر أو للتعريض بان ينسب الفعل الى أحد والمراد غيره (نحو) قوله تعالى * ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك (لئن اشركت ليحبطن عملك) فالخطاب لمحمد عليه السلام

فهو حيوان فهو باعتبار العلم فان العلم بالاول سبب للعلم بالثاني من غير توقفه على شيء آخر (قوله انه لاخلاف الخ) يعني ان الدلالة على المفهوم المخالف مشروطة بان لاتكون للتقييد فائدة اخرى كما تقرر في محله وفيما نحن فيه يجوز أن تكون الفائدة اظهار الرغبة فيه أو كون الحادثة التي نزلت فيها كذلك (قوله معناه يحرم الخ) على اختلاف بينهم ، في ان مدلول النهي عدم الفعل أو الكف عنه (قوله فالخطاب لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم) وليس عاماله ولجميع الانبياء بقرينة ماقبله على ماوهم

(قول الشارح) الثالث أن لاتكرهوا معناه الخ قال في شرح المفتاح تحقيق الكلام ان القيد الوارد بعد النهي قد يكون قيدا للفعل مثل لاتصل اذا كنت محدثا وقد يكون قيدا لتركه مثل لاتبالغ في الاختصار ان حاولت سهولة الفهم وقد يكون قيدا لطلبه مثل لاتشرب الخمر ان كنت مؤمنا والظاهر ان الآية من هذا القبيل فلايدل بحكم المفهوم الاعلى انتفاء طلب ترك الاكراه عند عدم ارادتهن التحصن بمعنى لا اطلب ترك الاكراه على الزنا ان لم يردن ترك الزنا لانه لايتصور الاكراه حينئذ فلا معنى لطلب تركه اه وحاصله انه لايمكن الاكراه حينئذ لانهن اذا لم يردن التحصن لم يكرهن البغاء أى لم يكن مكروها وهذا كاف في امتناع الاكراه عليه حينئذ لان الاكراه انما هو الزام فعل مكروه واذا لم يمكن لم يتعلق به التحريم لان شرط التكليف الامكان ولايلزم من عدم التحريم الاباحة ولاحاجة الى مايقال انهن اذا لم يردن التحصن فقد اردن البغاء فانه مبني على مذهب الاعتزال من انه يمتنع خلو الضدين من الارادة وهو ممنوع لجواز أن لايردن شيئاً منهما بقي انه حينئذ يكون الشرط قيدا لايقاع الحكم لالثبوته وهو خلاف المتعارف بل المقطوع به في نحو ان دخلت الدار فانت حر

(قول المحشي) في ان مدلول النهي عدم الفعل الخ يعني انه موضوع لطلب الكف أو لطلب عدم الفعل والاول الاصح لانه لاتكليف الا بفعل

(قول الشارح) فالخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم الخ في الكشاف فان قلت الموحي اليهم جماعة فكيف قال لئن اشركت على التوحيد قلت معناه أوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله أو أوحي اليك والى كل واحد منهم لئن اشركت كما تقول كسانا حلة أي كل واحد منا اه فالشارح رحمه الله اختار الاول لانه الأوفق بباقي

وعدم اشراكه مقطوع به لكن جيء بلفظ الماضي ابرازا للاشراك في معرض الحاصل على سبيل الفرض والتقدير تعريضا لمن صدر عنهم الاشراك بانهم قد حبطت اعمالهم كما إذا شتمك أحد فتقول والله ان شتمني الامير لاضربنه ولا يخفى عليك انه لا معنى للتعريض لمن لم يصدر عنهم الاشراك وان ذكر المضارع لا يفيد التعريض لكونه على اصله ولما كان

لان الحكم المذكور موحى الى كل واحد منهم لا الى مجموعهم فيكون لكل واحد منهم خطاب على حدة (قوله وعدم اشراكه مقطوع به في جميع الازمنة) لان الانبياء عليهم السلام معصومون عن الكفر قبل البعثة وبعدها، فلكون الجزاء استقباليا نزل المحال وقوعه منزلة المشكوك لتصوير ان في المقام ما يقلعه عن أصله فكان المقام مقام ان تشرك لكن جيء بلفظ الماضي وان كان المعنى على الاستقبال ابرازا للاشراك الغير الحاصل من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في معرض الحاصل على سبيل الفرض والتقدير، للتعريض بمن تحقق منهم الشرك بانه قد حبط أعمالهم لتحقق موجبه فيهم (قوله لا معنى للتعريض لمن لم يصدر عنهم الشرك بانه قد حبط أعمالهم) لعدم صدوره منهم والحكم عليهم بانه سيحبط أعمالهم مستفاد من النص بطريق فحوى الخطاب كما في قوله تعالى لا تقل لهما اف فان الشرك من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الذي هو بمكانة من الله تعالى اذا كان موجبا للحبط كان ممن عداه موجبا له بطريق الاولى

الآية اعني بل الله فاعبد لانه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم كما في الكشاف والا فلا يتم ان الخطاب للنبي وحده بل لكل واحد على حدته

(قول المحشي) لان الحكم المذكور موحي الي كل منهم لا الى مجموعهم الخ هذا وحده لا يقتضي ان المخاطب النبي وحده بل يحتمل انه كل واحد على البدل كما سبق في الاحتمال الثاني من احتمالى الكشاف نعم يمتنع ان يكون العموم شموليا وهو لا يكفي في دفع الاعتراض الا ان يكون مراده انه موحي الى كل منهم مثل هذا فيكون هو الاحتمال الاول فتدبر

(قول المحشي) فلكون الجزاء استقباليا نزل المحال الخ أى لكون الجزاء مفروضا حصوله في الاستقبال لا الماضي كجزاء لو فانه لا يمكن تنزيله منزلة المشكوك لتعليقه على الممتنع بخلاف الاستقبالى فأتى بان دون لو لتنزيل المحال وقوعه منزلة المشكوك لتصوير أن في المقام ما يقلعه بقطع النظر عن كونه محالا يعنى انه لو لم يكن محالا لما حصل لترتب ذلك الجزاء عليه وهذا الكلام زائد على الشارح لدفع مايقال ان إن للشك والشرط مقطوع بعدمه فتدبر فانه خفى على بعض الناظرين فقال مالا ينبغى ان يذكر

(قول المحشي) للتعريض لانه لما ذكر الشرط بلفظ الماضي مع القطع بانه لا يقع ممن اسند اليه طلب له وجه وناسب أن يكون هو التعريض كذا في شرح الشارح للمفتاح

(قول المحشي) لعدم صدوره منهم أى والتعريض لا يكون الا لمن صدر منه الفعل بالفعل وقوله والحكم عليهم أى على من لم يصدر منهم وقوله مستفاد من النص بطريق فحوى الخطاب اي لا بطريق التعريض لانه لا يكون الا لمن وقع منه بالفعل ما يوبخ عليه وقوله فان الشرك الخ تعليل لاستفادته من النص بطريق فحوى الخطاب وقوله بل يكون تعريضا لمن ارتد أى بالفعل واما من لم يرتد بالفعل بل يرتد في المستقبل فالحكم عليه بانه يحبط عمله انما هو بطريق فحوى الخطاب لا بطريق التعريض نظير ما تقدم فيما اذا عبر بالماضي وقوله تعريض لمن صدر عنهم الشرك أى ابتداء أي والمقصود هو

فى هذا الكلام نوع من الخفاء والضعف نسبه الى السكاكى والا فهو قد ذكر جميع ما تقدم (ونظيره) أى نظير لئن اشركت (فى التعريض) لا في استعمال الماضي مقام المضارع فى الشرط للتعريض قوله تعالى (ومالى لا اعبد الذى فطرنى أى ومالكم لا تعبدون الذى فطركم بدليل واليه ترجعون) اذ لولا التعريض لكان المناسب بسياق الآية ان يقال واليه أرجع (ووجه حسنه) أى حسن هذا التعريض (اسماع) المتكلم (المخاطبين) الذين هم اعداؤه (الحق على وجه لا يزيد) ذلك الوجه (غضبهم وهو) اى ذلك الوجه (ترك التصريح بنسبتهم الى الباطل ويعين) عطف على قوله لا يزيد وليس هذا من كلام السكاكي يعنى على وجه يعين على قبوله) أى قبول الحق (لكونه) أى ذلك الوجه (ادخل في امحاض النصح حيث لا يريد) المتكلم (لهم الا مايريد لنفسه) ويسمى هذا النوع من الكلام المنصف لان كل من سمعه قال للمخاطب قد انصفك المتكلم به اولان المتكلم قد انصف من نفسه حيث حط مرتبته عن مرتبة المخاطب ويسمى أيضاً الاستدراج لاستدراجه الخصم الى الاذعان والتسليم وهو من لطائف الاساليب وقد كثر فى التنزيل والاشعار والمحاورات فان قلت في قوله تعالى * ان يثقفوكم * أى ان يجدكم مشركو مكة ويظفروا بكم يكونوا لكم اعداء خالصي العداوة ويبسطوا اليكم أيديهم والسنتهم بالسوء أى بالقتل والضرب والشتم وودوا لو تكفرون أى

ومنه ظهر ان صيغة المضارع لا تفيد التعريض بمن صدر عنهم الشرك لان المضارع حينئذ يكون مستعملا على أصله أعني وقوع الشرك من النبي صلى الله عليه وسلم في الاستقبال بطريق الفرض وهو الارتداد وترتب الحبط على الارتداد لا يفيد التعريض لمن صدر عنه الشرك ابتداء بانه قد حبط عمله بل يكون تعريضاً بمن ارتد بخلاف الماضى فانه وان كان بمعنى المستقبل لكن في التعبير بصورة الماضى ابرازا له فى صورة الحاصل تعريض بمن صدر عنه الشرك بانه قد حبط عمله هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام فانه قد خفي على الناظرين (قوله في هذا الكلام نوع من الخفاء والضعف الخ) أما الخفاء فظاهر حيث ذهب الخلخالي الى انه تعريض لمن صدر عنه الشرك ولمن لم يصدر عنه بناء على عدم الفرق بين فحوى الخطاب والتعريض وان المضارع يفيده أيضاً بناء على عدم الفرق بين مفاد الماضي هو تحقق الشرك ومفاد المضارع وهو الارتداد واما الضعف فلان التعريض لمن صدر عنه الشرك يستفاد من التعبير بصيغة الماضى الدال على الوقوع صورة ، ولا حاجة في ذلك الى ابراز الشرك الغير الحاصل من النبي صلى الله عليه وسلم فى معرض الحاصل بطريق الفرض وارتكاب سوء الادب (قوله هذا التعريض) لا مطلق التعريض ذ لا يجرى ذلك في قوله تعالى ﴿لئن اشركت ليحبطن عملك﴾ فان المقصود منه نسبة الحبط اليهم على وجه ابلغ (قوله لان كل من سمعه الخ)فعلى الاول المنصف بمعنى الحامل على القول بالانصاف وعلى الثاني المنصف صاحبه (قوله خالصي العداوة) مستفاد من صيغة

التعريض لمن صدر عنه ابتداء لا بمن ارتد (قول المحشى) ومنه ظهر أي من قوله فكان المقام مقام ان تشرك الخ

(قول المحشى) ولا حاجة فى ذلك الخ أى فكان يكفي في نكتة التعبير بالماضي ارادة التعريض ولا حاجة للابراز وبناء التعريض عليه المحوج لسوء الادب

(قول المحشى) فان المقصود منه الخ ففيه اسماع الحق على وجه يزيد غضبهم

تمنوا ان ترتدوا عن دينكم فتكونوا مثلهم وترتفع العداوة أو القتال وقد ذكر في موضع جزاء هذا الشرط ثلاث جمل متعاطفة وقد عدل في الثالثة الى لفظ الماضي فاى نكتة في ذلك قلت فيه وجهان احدهما وهو المذكور في الكشاف ان الغرض منه الدلالة على انهم ودوا قبل كل شيء كفر المؤمنين وارتدادهم لانهم يريدون ان يلحق بهم مضار الدنيا والدين واسبق المضار عندهم ان يردوا المؤمنين كفارا لعلمهم بان الدين اعز عليهم من أرواحهم لانهم يبذلون الارواح دونه وثانيهما وهو المذكور في المفتاح

المبالغة فان الاعداء ، جمع عدو (قوله تمنوا ان ترتدوا) اشارة الى ان لو مصدرية بقرينة وقوعه بعد الوداد اليه ذهب البعض كالفراء وابي علي وابي البقاء وغيرهم والوداد بمعنى التمنى لان وقوع الارتداد من المؤمنين غير متوقع لهم ويجوز ان يكون بيانا لحاصل المعنى فمفعول ودوا محذوف ، ولو شرطية أي ودوا ارتدادكم لو تكفرون لسروا كما هو مذهب الجمهور (قوله وهو المذكور في الكشاف) ، أي المفهوم مما ذكر فيه فان عبارته هكذا فان قلت كيف اورد جواب الشرط مضارعا مثله ثم قال ودوا بلفظ الماضي قلت الماضي وان كان يجرى في باب الشرط مجري المضارع في علم الاعراب فان فيه نكتة كأنه قيل ودوا قبل كل شيء كفركم وارتدادكم انتهى ولا تعرض فيها لكون ودوا جوابا للشرط لافي السوءال لان حاصله انه كيف جاء ودوا ماضيا بعد ان اورد جواب الشرط كالشرط مضارعا كما هو الاصل سواء كان ودوا جوابا أولا ولا في الجواب اذ خلاصته ان ودوا ، وان فرض كونه جاريا مجرى المضارع بان يكون معطوفا على جواب الشرط فيه نكتة وهي الدلالة على ودادتهم للكفر قبل كل شيء وانه اذا لم يكن جاريا مجراه بان يكون معطوفا على مجموع الشرط والجزاء كانت النكتة المذكورة فيه بطريق الاولى كما هو مدلول ان الوصلية وذلك لانه حينئذ لايكون ودادتهم مقيدة بالشرط المذكور فيدل على تحققها قبل كل شيء يريدونه من مضار الدنيا والدين وانها حاصلة لهم وان لم يثقفوكم بخلاف ما اذا كان جاريا مجرى المضارع فانه حينئذ يكون بمعنى المضارع مترتبا على الشرط لكن ايراده بلفظ الماضي يشعر بكونه حاصلا لهم قبل زمان التكلم وايراد الشرط والجزاء المذكورين بلفظ المضارع يدل على حصولها بعد زمان التكلم فيكون في لفظ الماضي دلالة على قبلية ودادتهم للكفر من كل مضرة يريدونها وانها حاصلة لهم وان لم يثقفوكم ولاشك ان الدلالة على تقدير عدم الاجراء اظهر لكون الماضي مستعملا في معناه بخلافها على تقدير الاجراء فان الدلالة حينئذ بمجرد التعبير بلفظ الماضي وما ذكرنا

(قول المحشي) جمع عدو وهو صيغة مبالغة (قول المحشي) ولو شرطية لعلها بمعنى ان أو تكفرون بمعنى كفرتم

(قول المحشي) أى المفهوم مما ذكر فيه يعني الاقرب الى الفهم في عبارته وان كانت عبارته محتملة أن لايكون من جملة جزاء الشرط فلا يقال ان كلام الشارح في ان الجملة الثالثة من جملة الجزاء واذا كان هذا هو مايفهم منها لا يأتي ماقاله المحشي

(قول المحشي) وان فرض كونه جاريا الى آخره لايخفى ان الظاهر من عبارة الكشاف ان معنى ان الوصلية متعلق بجريانه مجرى المضارع لابكونه في باب الشرط فهي ان الوصلية التي للتأكيد كما مر

(قول المحشي) فيدل على تحققها أى دلالة صريحة وقوله فيكون في لفظ الماضي دلالة أى غير صريحة وقيد باللفظ لان ترتيبه على الشرط يدل على الاستقبال

(قول المحشي) وان لم يثقفوكم هذه الغاية بالنظر للماضي في ذاته وان كان بعد التقييد بالشرط مقيد حصولها بالثقف

ان لزوم ودادتهم ان يردوهم كفارا لمصادفتهم والظفر بهم لا يحتمل من الشبهة مايحتمله لزوم الاولين لها اعنى كونهم أعداء وبسطهم الايدى والالسن اليهم لانها واضحة اللزوم بالنسبة اليها لان ودادتهم لكفر المؤمنين ثابتة البتة ولا احب اليهم من كفرهم لكونه أضر الاشياء بالمؤمنين وانفعها للمشركين لانحسام مادة المخاصمة وارتفاع المقاتلة والمشاجرة بخلاف العداوة وبسط الايدى والالسن فانه يجوز انتفاؤهما لدى المصادفة بتذكر ما بينهم من القرابة والمعارفة وبما نشئوا عليه من قولهم اذا ملكت فاسجح وأما انتفاء ودادة كفرهم بان يسلم المشركون أيضاً فهو وان كان ممكنا محتملا لكن لايخفى انه ابعد واخفى فان قلت اذا عطف شيء على جواب الشرط فهو على وجهين أحدهما ان يتصور وجود كل من المذكورين بدون الآخر ويصح وقوعه جزاء نحو ان تأتنى اعطك واكسك والثانى ان يتوقف المعطوف على المعطوف عليه نحو ان رجع الامير استأذنت وخرجت وهذا فى المعنى على كلامين أى اذا رجع استأذنته واذا استأذنته خرجت كذا فى دلائل الاعجاز

من توجيه عبارة الكشاف مصرح به فى تفسير القاضي ، حيث قال ومجيئه وحده بلفظ الماضى للاشعار بانهم ودوا ذلك قبل كل شيء وان ودادتهم حاصلة وان لم يثقفوكم وبما حررنا ظهر وجه تخصيص الشارح رحمه الله تعالى وقوله فان قلت اذا عطف على جواب الشرط الخ بالوجه المذكور فى المفتاح ولم يتعرض لوروده على وجه الكشاف لانه لم يتعرض لكونه معطوفا على جواب الشرط ثم ان ودادتهم للكفر اذا كان قبل كل مايريدونه كان لزومها للظفر أوضح بالنسبة الى العداوة والبسط فيؤول وجه الكشاف الى وجه المفتاح فلذا قال الشارح رحمه الله تعالى فى شرحه وهذا حاصل ما ذكره صاحب الكشاف (قوله ان لزوم الخ) يعنى ان الماضي اذا وقع جزاء وان كان بمعنى المضارع لكن التعبير بلفظ الماضى يشعر بتحقق مفهومه ولاشك ان التعليق بالشرط الذى هو على خطر الوجود ينافي ارادته فليحمل على تحقق لزومه للشرط بقرينة وقوعه جزاء وقال السيد في شرحه للمفتاح انما دل الماضى على تحقق اللزوم لان الجزاء معلق بالشرط، فمعناه اذا وقع جزاء يتحقق مفهومه جزما على تقدير الشرط وفيه انه يتوقف على اعتبار المضى بعد الجزائية والظاهر انه مقدم، وان تحقق مفهومه جزما على تقدير الشرط لايدل على تحقق لزومه له من غير شبهة لجواز أن يكون اتفاقيا من غير لزوم كما فى قولنا كلما كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا (قوله اذا عطف الخ)، خرج بهذا القيد كون المجموع من حيث هو جزاء لانه حينئذ لايكون العطف

(قول المحشى) حيث قال ومجيئه وحده الخ لايخفى ان عبارته مشعرة بانه من جملة الشرط حيث قال وحده وجعل الاشعار بمجرد اللفظ

(قول المحشي) قوله فمعناه اذا وقع جزاء تحقق مفهومه جزما لان الماضى يدل على تحقق مفهومه جزما فيعتبر هذا المعنى بعد التعليق فيدل على التحقق على تقدير الشرط على اعتبار المضى بعد الجزائية حتى يكون المضي الدال على التحقق راجعاً لمابعد التعليق بالشرط مع ان والمضي معتبر فيه بقطع النظر عن كونه جزاء أما على ما اختاره المحشى فدلالته على ذلك ليس لتعليقه بالشرط بل وقوعه جزاء امارة فقط وبينهما فرق تدبر

(قول المحشي) وان تحقق مفهومه الخ أى لو سلمنا مامر فتحقق مفهومه جزما لايدل الخ

(قول المحشي) خرج بهذا القيد الخ دفع لماقيل بقى وجه ثالث وهو ان يكون المجموع جزاء فلا يتم الحصر ووجه الدفع

فما في الآية ان كان من الضرب الثاني ليكون مجموع الجمل الثلاث لازما واحدا لم يصح ما في المفتاح وان كان من الضرب الاول لم يكن في تقييد ودادة الكفر بالشرط فائدة لانها حاصلة ظفروا بهم أو لم يظفروا فالاولى ان يكون قوله وودوا عطفاً على الجملة الشرطية لا على الجزاء وحده فان تعاطف الشرطية وغيرها كثير في الكلام قال الله تعالى * وان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم لا ينصرون * عطف لا ينصرون على مجموع الشرط والجزاء وقال الله تعالى * وقالوا لولا أنزل عليه ملك ولو انزلنا ملكا لقضي الامر * عطف الشرطية على قالوا قلت الظاهر انه من الضرب الاول ، والمراد اظهار ودادة الكفر واستيفاء مقتضياتها ولا شك انه موقوف على الظفر بهم وكذا المراد اظهار كونهم أعداء والا فالعداوة حاصلة ظفروا او لم يظفروا لا يقال ان الآية نزلت في حاطب بن ابي بلتعة حين وجه كتابا الى مشركي مكة واخبرهم باستمداد النبي صلى الله تعالى

على الجزاء بل مقدما على وقوعه جزاء على ان معنى قوله على وجهين انه يستعمل على وجهين والاستعمال بان يكون المجموع جزاء لا بد له من شاهد حتى يمنع الحصر * قال قدس سره وحينئذ لا يرد الخ * فيه بحث لان المراد بقوله ليكون المجموع لازما واحدا ان ترتب مجموع الجمل الثلاث بالترتيب الذي بينها في اللزوم ، يكون اللازم لازما واحدا بالقياس الى الشرط. كانه قيل ان يثقفوكم يكونوا لكم أعداء الملزوم لان يبسطوا اليكم أيديهم والسنتهم الملزوم لان يودوا كفركم فلا يكون هناك لزومات متعددة بالقياس الى الشرط حتى يصح ان لزوم الثالث المشروط أوضح بالنسبة الى لزوم الاولين له * قال قدس سره لانها حاصلة لهم الخ * فيه بحث لان التمني على ما سيجيء في بحث الانشاء طلب الشيء على سبيل المحبة ، فيجوز أن لا يتحقق طلب الكفر منهم على تقدير البسط وفي تفسير الكشاف ودوا بقوله تمنوا ان ترتدوا اشارة لما قلنا (قوله قدس سره و يظهر لك مما قررنا الخ) تعريض للشارح رحمه الله تعالى بانه لا وجه لتخصيص لزوم خلو التقييد عن الفائدة بما في المفتاح وقد عرفت اندفاعه فيما سبق (قال قدس سره نعم لو قيل الخ) لا يخفى ان الترديد المذكور انما يستقيم لو ثبت في الاستعمال وقوع المجموع من حيث هو جزاء وان لم يتوقف بعض اجزائه على الشرط (قال السيد وعلى كل تقدير يبطل الخ) اما على تقدير أن يكون المجموع لازما واحدا فلعدم تعدد اللزومات فلا يصح كون بعضها أوضح واما على تقدير أن يكون كل واحدة منها لازما بلا واسطة أو بواسطة فلخلو التقييد بالشرط المذكور أو المقدر عن الفائدة ولا يخفى عليك ان الترديد بين المجموع وبين كل واحدة منها (قال السيد نختار الخ)لانه لم يقل بتعدد اللزومات ، والكل من حيث هو لازم وان لم يكن كل واحد من اجزائه لازما فلا يخلو التقييد بالشرط عن الفائدة (قوله انه من الضرب الاول) لانه الشائع المتبادر الى الفهم (قوله والمراد اظهار الخ) قد عرفت ان

اما أولا فهو ان الكلام في المفيد بهذا القيد واما ثانيا فهو انه لم يثبت في الاستعمال أن يكون الجزاء مجموع امور بمعنى ان المتوقف المعلق على الشرط بعضها دون بعض (قول المحشي) يكون اللازم لازما واحدا بالقياس الى الشرط واما اللزوم بين كل جزء وشرطه ماعدا الشرط الاول وجزاءه فهو لزوم اجنبي عن لزوم الشرط الاول اعتبر قيدا لجزائه كما يعرف من تقدير كل شرط فتدبر (قول المحشي) فيجوز أن لا يتحقق أي لتمكنهم منهم فاخبر الله بانه مع ذلك يتحقق فله فائدة (قول المحشي) وان لم يتوقف الخ بان يكون التعليق راجعا الى البعض

(قول المحشي) والكل من حيث هو لازم ولم يقل صاحب الكشاف بالاوضحية حتى يرد عليه ماتقدم ايراده حينئذ على السكاكي

عليه وسلم لقتالهم فقبل ظفر المشركين بهم يظنونهم كفاراً مثلهم فلا عداوة ولا ودادة للرد الى الكفر واما اذا ظفروا بهم ووجدوهم مؤمنين فحينئذ تحقق العداوة وبسط الايدى والالسن وودادة الرد الى الكفر لانا نقول هذا انما يصح ان لو وصل الكتاب الى المشركين وعلموا من حاطب الكفر والنفاق والمذكور في القصة ان الكتاب لم يصل اليهم وانه أخذه أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الطريق (ولو للشرط) اى لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا (فى الماضى مع القطع بانتفاء الشرط) فيلزم انتفاء الجزاء كما تقول لو جئتني لاكرمتك معلقاً الاكرام بالمجىء مع القطع بانتفائه فيلزم انتفاء الاكرام

المراد بالودادة التمنى ، ويجوز أن يكون التمنى بعد الظفر فلا حاجة الى التأويل وكذا في قوله يكونوا لكم اعداء لان المراد خالصي العداوة والخلوص انما هو بعد الظفر لاقبله ، فانه لايخلو عن شيء من الملائمة الظاهرة (قوله يظنونهم كفارا) أي يظن المشركون المؤمنين كفاراً بسبب ارسال المكتوب اليهم واظهار اسرار النبي صلى الله عليه وسلم (قوله هذا انما يصح الخ) فيه ان اخبار المرأة التي حملت مكتوب حاطب بما جرى لها مع اصحابه يكفى فى ظن المشركين للمؤمنين كفارا مثلهم ولا يتوقف على وصول المكتوب اليهم (قوله فرضاً) متعلق بحصول الشرط أي حصول فرض أو مفروضاً أو من حيث الفرض لا بالتعليق بكونه محققا وكذا فى الماضى متعلق به حال (قوله مع القطع الخ). أي الحصول المفروض للشرط المقارن للعلم بانتفائه اللازم

(قول الشارح) مع القطع بانتفائه ولا يلزم من الفرض القطع بالانتفاء وان كان ذلك ظاهر قول السيد في حواشى شرح المفتاح لان مالم يقع فى الماضى يكون وقوعه فيه محالا فيكون انتفاؤه مقطوعا به بخلاف المفروض في الاستقبال فانه يجوز أن يقع اذ يجوز أن يكون فرض الوقوع لعدم العلم به

(قول السيد) نعم لو قيل الخ فيه اشارة الى ان هذا الجواب عن الكشاف غير سديد وانما هو جواب لمن يقول بهذا القول وان كان فى نفسه فاسدا لبنائه على مالم يعهد في الاستعمال يدل لذلك قوله ثم الظاهر بحسب المتعارف أى فى الاستعمال ان يجعل كل واحدة الخ ثم ان المراد بالمجموع في كلام السيد غير المراد به في قول الشارح ليكون مجموع الجمل الثلاث كما بينه المحشى سابقا وهو ظاهر قوله أو بواسطة هذا على زعم السيد انه عند تقدير الشرط يكون كل واحد لازما مستقلا وان رده المحشي سابقا تدبر

(قول المحشي) ويجوز أن يكون التمنى بعد الظفر أى لا قبله ففيه فائدة وكان المناسب على قياس عبارته هنا ان يقول سابقا فيجوز ان لا يتحقق طالب الكفر منهم الا عند البسط

(قول المحشي) فانه لايخلو عن شيء أى فان ماقبل الظفر لايخلو عن بعض ملائمة ونفاق ظاهرى

(قول المحشى) فيه ان اخبار المرأة الخ لانها تخبر بان حاطبا الذى نزلت فيه الآية يا ايها الذين آمنوا لاتتخذوا الخ أرسل كتابا لهم فاخذه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيظنوا ان حاطبا كافر قبل ان النبى صلى الله عليه وسلم دعا الله سبحانه وتعالى فقال اللهم أعم عنهم اخبارنا فالمرأة حينئذ لم تصل أو وصلت ولم تخبر

(قول المحشى) أى الحصول الخ بيان لقول الشارح بحصول مضمون الشرط فرضاً الى تمام قوله فيلزم انتفاء الجزاء لانه محل الخلاف أما التعليق فمتفق عليه ولذا قال فمدلولها التعليق الخ فقوله المقارن معنى مع والعلم معنى القطع وقوله اللازم

وأما عبارة المفتاح وهي انها لتعليق ماامتنع بامتناع غيره على سبيل القطع كقولك لو جئتني لاكرمتك معلقا لامتناع اكرامك بما امتنع من مجيء مخاطبك ففيها اشكال لانه جعل أولا المعلق نفس الجزاء والمعلق عليه امتناع الشرط وثانيا المعلق امتناع الجزاء والمعلق عليه نفس الشرط مع وضوح فساد كل منهما وقد وجهه بعض من اطلع عليه بانه على حذف المضاف أى انها لتعليق امتناع ما امتنع ومعلقا لامتناع اكرامك بامتناع ما امتنع من المجيء واظن انه لاحاجة اليه لان تعليق الحكم بالوصف مشعر بالحيثية فكانه قيل انها لتعليق

منه انتفاء الجزاء المسبب عن مدلول لو فمدلولها التعليق المذكور مع الامتناعين وهو مذهب الجمهور وقال الشلو بين وابن عصفور واختاره القاضي فى تفسير قوله تعالى ﴿ ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم ﴾ . انها لمجرد التعليق بين الحصولين في الماضى من غير دلالة على امتناع الاول أو الثانى كإن . لمجرد التعليق في الاستقبال وقيل انها للتعليق مع امتناع الشرط من غير دلالة على امتناع الجزاء بل يستفاد ذلك بقرينة كالمساواة كذا فى المغنى (قوله على سبيل القطع) قال العلامة انه متعلق بامتنع أى لتعليق ما هو معلوم انتفاؤه قطعا بامتناع غيره للدلالة على علية امتناع الاول لامتناع الثانى لا للاستدلال على انتفاء الثانى لكونه معلوما ، كما سيحققه الشارح رحمه الله تعالى ، وقال الشارح رحمه الله تعالى الاظهر انه متعلق بامتناع غيره لانك تعلق امتناع الاكرام بالامتناع القطعي للمجيء ، يعنى جعله مسببا عنه على ان التعليق مجاز عن التسبب لانك اذا قلت ان جئتنى اكرمتك وعلقت الاكرام بالمجيء فقد جعلته مسببا والمجيء سببا والا فالظاهر انه ليس بمستقيم ، اذ ليست كلمة لو لتعليق الامتناع بالامتناع بل لتعليق الحصول بالحصول (قوله لان تعليق الخ) هذا غير ماقالوا من ان تعليق الحكم

معنى قول الشارح فيلزم وقوله المسبب عنه وصف للجزاء أى الجزاء المسبب وقوعه عن وقوع الشرط لو وقع لانه اذا علق حصوله بحصوله كان الثاني سببا للاول

(قول المحشى) انها لمجرد التعليق لانها لولم تكن له فقط للزم نظراً لاستعمالاتها الثلاثة الآتية القول بالاشتراك أو الحقيقة والمجاز والاصل ينفيهما فهى موضوعة لمجرد تعليق حصول الامر في الماضى بحصول أمر آخر فيه من غير دلالة على انتفاء الاول أو الثاني أو على استمرار الجزاء بل جميع ذلك خارج عن مفهومها مستفاد بمعونة القرائن كيلا يلزم القول بالاشتراك أو الحقيقة والمجاز بلا ضرورة

(قول المحشى) من غير دلالة على امتناع الجزاء أى لجواز أن يكون السبب أعم كما يأتى فى اعتراض ابن الحاجب

(قول المحشى) كما سيحققه الشارح أى بقوله ونحن نقول الخ فهو متعلق بقوله للدلالة الخ

(قول المحشي) وقال الشارح الخ يفيده قوله هنا بالامتناع القطعي

(قول المحشي) يعنى تجعله مسبباً عنه أى تجعل الامتناع مسببا عن الامتناع فان لو موضوعة للتعليق بالشرط المفروض الحصول المقارن للعلم بانتفائه اللازم منه انتفاء الجزاء المسبب عنه فسببية الامتناع للامتناع جزء معناها فيكون التعليق بالنسبة للامتناعين معناه التسبيب أى جعل الشيء سببا وقوله على ان التعليق مجاز أى فى عبارة السكاكى يعنى انه استعمل التعليق مجازا عن التسبيب بياء بين الباءين مصدر سبب أى جعل الشيء سببا لا التسبب مصدر تسبب كما في بعض النسخ وقوله لانك اذا قلت اذا جئتنى الخ بيان اللزوم التسبيب للتعليق حتى يعبر عنه به مجازاً

(قول المحشي) اذ ليست كلمة لو لتعليق الامتناع بالامتناع والا لكان غير مقطوع به مع انه مقطوع بتحققه وهذا

ما امتنع من حيث انه ممتنع وهذا معنى تعليق امتناعه وكذا قوله بما امتنع وهذا معنى لطيف شجع السكاكي على هذه العبارة وغفل عنه المهرة من مثقني كتابه فعنده هى لتعليق الامتناع بالامتناع القطعي وعلى ماذكرنا لتعليق الثبوت بالثبوت مع القطع بالانتفاء والمآل واحد في الجملة هى لامتناع الثانى أعنى الجزاء لامتناع الاول أعنى الشرط

بالوصف مشعر بالعلية وبعض الناظرين لم يفرق بينهما فاعترض بانه لامعنى لقولنا انها لتعليق ما امتنع لاجل امتناعه اذليس الامتناع علة للتعليق (قوله لتعليق الامتناع الخ) قد عرفت انه جعل الشارح رحمه الله تعالى التعليق مجازا عن التسبب وعندى انه لاحاجة اليه لانه تعليق كالتعليق في لما ، ومآله السببية فمعنى قولنا لوجئتنى لا كرمتك ان ثبت المجيئ ثبت الاكرام ولما انتفى الاول انتفى الثانى (قوله والمآل واحد) لان التعليق بالحصول الفرضى ، الدلالة على ان انتفاء الثانى لانتفاء الاول (قال قدس سره اما ان أريد به التعليق الشرطى الخ) قد عرفت انه تعليق شرطى ، كالتعليق فى لما وقد اعترف به في شرح المفتاح فقال ومحصل ما ذكره انها تدل على معنى قولنا لما انتفى الشرط انتفى الجزاء بانتفائه فيرجع الى ماهو المشهور من انها لانتفاء الثانى لانتفاء الاول ، نعم انه ليس تعليقا شرطيا بمعنى تعليق أمر بآخر على خطر الوجود كافى ان (قال السيد وان مفهوم لو هو التعليق الخ) لايخفى ان كلا المعنيين مفهوم من لو وكون الاول مفهوما مطابقياوالثانى لازميا ممالم يثبت

بناء على ان التعليق فى لو كالتعليق في ان وسيأتى رده

(قول المحشي) ومآله السببية فمعنى انها لتعليق الامتناع بالامتناع انها تفيد سببية الامتناع للامتناع لماسيأتي عن المحشى من ان التعليق بالحصول الفرضي وعبارة السيد في شرح المفتاح ومحصل ما ذكره انها تدل على معنى قولنا لما انتفى الاول انتفى الثانى وهذا لازم معناها فانها موضوعة لتعليق حصول أمر في الماضي بحصول أمر آخر مقدر فيه وما كان حصوله مقدرا في الماضي كان منتفيا فيه فيلزم من انتفائه انتفاء ما علق به أيضاً فعلى هذا لاتجوز في لفظ التعليق لكن في كون ذلك لازم المعنى ما سيأتى للمحشي

(قول المحشي) الدلالة على ان انتفاء الثانى لانتفاء الاول يعني انه وان تقدم ان معناها التعليق المذكور مع الامتناعين الا ان التعليق بالحصول الفرضى ليس مقصودا لذاته اذلا فائدة فيه لعلم المخاطب بالانتفاءين وانما المقصود الدلالة على ان انتفاء الثانى لانتفاء الاول فلذا اقتصر عليه السكاكي وكان هو مآل القول بانها لتعليق الثبوت بالثبوت مع القطع بالانتفاء وبهذا ظهر ان تعليق الامتناع بالامتناع بمعنى السببية ليس لازم المعنى كما ادعاه السيد بل بعضه المقصود كما قال المحشي قيل فمعنى قولنا لو جئتنى لا كرمتك ان ثبت المجيء ثبت الاكرام ولما انتفى الاول انتفى الثانى انتهى فهى في الحقيقة مشتملة على تعليقين تعليق الحصول بالحصول وتعليق الانتفاء بالانتفاء تأمل

(قول المحشي) كالتعليق في لما هو الربط بين السبب والمسبب فمعنى لو جئتنى لاكرمتك تعليق امتناع الاكرام بامتناع المجيء بمعنى ان سبب الثانى هو الاول لابمعنى انه ان حصل امتناع المجيء حصل امتناع الاكرام كما هو معنى التعليق فى إن أى ربط أمر بآخر على خطر الوجود لان هذا يستدعى عدم القطع بالامتناع مع ان الواقع انه مقطوع به فتدبر

(قال السيد قدس سره) الا انه ذكر الامتناع فيهما أى ولم يقتصر عليه في جانب الشرط

(قول المحشي) نعم انه ليس تعليقا شرطياً بمعنى الى آخره والا كان الامتناع غير مجزوم به والفرض خلافه كما سبق

سواء كان الشرط والجزاء اثباتا أو نفيا أو أحدهما اثباتا والآخر نفيا فامتناع النفي اثبات وبالعكس فهو في نحو لو لم تأتني لم اكرمك لامتناع عدم الاكرام لامتناع عدم الاتيان أعني لثبوت الاكرام لثبوت الاتيان هذا هو المشهور بين الجمهور واعترض عليه الشيخ ابن الحاجب بان الاول سبب والثاني مسبب والسبب قد يكون اعم من المسبب لجواز ان يكون لشيء اسباب مختلفة كالنار والشمس للاشراق فانتفاء السبب لا يوجب انتفاء المسبب بخلاف انتفاء المسبب فانه يوجب انتفاء السبب ألا ترى ان قوله تعالى «لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا» انما سيق ليستدل بامتناع الفساد على امتناع تعدد الآلهة دون العكس اذ لا يلزم من انتفاء تعدد الآلهة انتفاء الفساد لجواز ان يفعله الله بسبب آخر فالحق انها لامتناع الاول لامتناع الثاني وقال بعض المحققين ان دليله باطل ودعواه حق أما الاول فلان الشرط عندهم أعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس

بل المتبادر كون المقصود ان امتناع الثاني لامتناع الاول يدلان على ان مفهومها مجموع الامرين فكل منهما داخل فيه (قال قدس سره فيكون التعليق في عبارته الخ) فيه انه لابد في هذا التوجيه من تأويل الامتناع بالممتنع في الموضعين ومن تقدير الحصول فيهما أي تعليق حصول ما امتنع بحصول ما امتنع مع انه خلاف الظاهر لان المتبادر من قولنا تعليق ما امتنع تعليقه من الامتناع (قوله سواء كان الخ) اشارة الى دفع ماتوهمه بعض شراح المفتاح من ان قوله لامتناع الثاني لامتناع الاول لايشمل الا صورة واحدة وهي ما اذا كان الشرط والجزاء مثبتين مع ان لاستعمال لو اربع صور (قوله والسبب قد يكون أعم) أي اكثر في نفسه وفي الرضي والمسبب ، قد يكون أعم أي تحققا (قوله أما الاول فلان الشرط الخ) قد مر سابقا ان

(قول الشارح) أعم من ان يكون سببا أي فيلزم ماقاله أو شرطا أي يتوقف عليه وجود المشروط فلايلزم ماقاله أو غيرهما أي معلولا للجزاء كمثاله أو مضايفا نحو لو كان زيد (ابا لعمرو) لكان عمرو ابناله أو يكونا معلولين لعلة واحدة نحو لو كان النهار موجودا لكان العالم مضيئاً وفي كل من امثلة الغير ليس الشرط سببا ولا يلزم ماقاله وسيأتي للشارح ان مبنى اشكال ابن الحاجب على ان مرادهم انه يستدل بانتفاء الاول على انتفاء الثاني وهو أيضاً مبنى اعتراض بعض المحققين عليه

(قول المحشي) قد يكون أعم أي اكثر في نفسه أي السبب من حيث هو لا الموجود في العبارة فعمومه كثرته وعموم المسبب تحققه مع هذا السبب ومع غيره بدله فعمومه باعتبار تحققه مع كل من أسبابه وعموم الاسباب كثرتها نفسها

(قول الشارح) فالحق انها لامتناع الاول لامتناع الثاني يعني انها لمجرد التعليق لحصول أمر في الماضي بحصول آخر فيه من غير دلالة على امتناع شيء منهما واللازم لمفهومها هو الدلالة بانتفاء الثاني على انتفاء الاول وكون ذلك لازماً لمفهومها لايستلزم الارادة في جميع موادها فان الدلالة غير الارادة وما قاله الشارح فيما سيأتي من انها للدلالة على ان انتفاء الثاني في الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول فيه ان المستفاد من التعليق على أمر مفروض الحصول ابدا المانع من حصول المعلق في الماضي وانه لم يخرج من العدم الى حد الوجود وبقي على حاله لارتباط وجوده بأمر معدوم واما ان انتفاءه سبب لانتفائه في الخارج فكلا كيف والشرط النحوي قد يكون سببا وقد يكون مضافا للجزاء نعم ان هذا مقتضى الشرط الاصطلاحي كذا قاله المحشي في حواشي القاضي وقوله واللازم لمفهومها يعني ان هذا هو اللازم المطرد بخلاف الاستدلال بامتناع الاول على امتناع الثاني فانه لا يطرد لان الاول سبب وملزوم ولا يلزم من انتفاء احدهما انتفاء المسبب واللازم وبهذا الذي قاله

طالعةفالعالم مضيء أو شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او غيرهمانحو لوكان النهار موجوداً كانت الشمس طالعة
وأما الثاني فلان الشرط ملزوم والجزاء لازم وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس فهي موضوعة
ليكون جزاؤها معدوم المضمون فيمتنع مضمون الشرط الذى هو ملزوم لاجل امتناع لازمه وهو الجزاء
فهي لامتناع الاول لامتناع الثاني أي ليدل انتفاء الجزاء على انتفاء الشرط ولهذا قالوا في القياس الاستثنائي
ان رفع التالي يوجب رفع المقدم ورفع المقدم لا يوجب رفع التالي فقولنا لوكان هذا انسانا لكان حيوانا لكنه
ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان وقولنا لكنه ليس بانسان لا ينتج انه ليس بحيوان هذا ماذكره جماعة من الفحول
وتلقاه غيرهم بالقبول ونحن نقول ليس معنى قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع الاول انه يستدل بامتناع الاول
على امتناع الثاني حتى يرد عليه ان انتفاء السبب أو الملزوم لا يدل على انتفاء المسبب أو اللازم بل معناه انها
الدلالة على ان انتفاء الثاني في الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول فمعنى لو شاء الله لهديكم ان انتفاء الهداية

الشرط النحوي معتبر فيه معنى السببية ولذا قال الاصوليون انه شرط شبيه بالسبب وقال في المغني ان لو دالة على عقد السببية
والمسببية لكن السببية المعتبرة فيها الجعلية سواء كانت في الواقع أولا وفي نحو قولنا لوكان النهار موجودا فالشمس طالعة السببية
باعتبار العلم على انه لايلزم على الشيخ دعوى الكلية حتى يرد عليه ما ذكره بل يكفيه أن تكون جزئية فمعنى قوله ان الاول
سبب والثاني مسبب . انه قد يكون سببا ومسببا (قوله فهي لامتناع الاول الخ)، أي هو داخل في مفهومها (قوله انه يستدل
بامتناع الاول الخ) فان كلا الانتفاءين معلومان في نحو قولنا لو جئتني لاكرمتك (قوله على انتفاء الخ)يعني انه قد حصل

المحشي في حواشي القاضي يندفع قوله هنا يعني انه قد حصل جميع الشروط ولاسبب الخ واما مانقله عن المغني والاصوليين
فلا يرد عليه شيء اذ ليس فيه دعوى سببية الانتفاء في الخارج ثم ان ماقاله في تلك الحواشي من ان امتناع الاول لامتناع
الثاني لازم لمفهومها لاينافيه قوله هنا على قول الشارح فهي لامتناع الاول الخ أي هو داخل في مفهومها لان مراده هنا
بيان مراد بعض المحققين اعني الرضي تدبر

(قول الشارح) وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس انما يرد ذلك لوكان معنى التعليق مجرد لزوم الثاني
للاول وليس كذلك بل معناه ان حصوله منوط به غير متوقف على حصول شيء آخر وان جميع ماسواه مما يتوقف عليه
ذلك الامر حاصل ولو ادعاء فلو حصل ماعلق به بدون ما علق عليه لم يكن المعلق عليه معلقا عليه

(قول الشارح) انما هو بسبب انتفاء الاول قد عرفت ان المراد السببية ولو ادعاء فلا ينافي ان الشرط النحوي قد
يكون مسببا وقد يكون مضافا وقد يكون الشرط والجزاء معلولي علة كما مر

(قول المحشي) ان لو دالة على عقد السببية قد مر سابقا انه لادلالة لحروف الشرط الا على التعليق والسببية بطريق الالتزام

(قول المحشي) لكن السببية المعتبرة فيها الجعلية الخ فلا يرد ماليس سببا في الواقع بما ذكرناه سابقا

(قول المحشي) انه قد يكون سببا في تلك الصورة لايلزم من انتفاء السبب انتفاء المسبب حتى يستدل بانتفائه على انتفائه

(قول المحشي) أي هو داخل الخ يعني ان قوله ثانيا فهي لامتناع الخ لدفع ما يتوهم من قوله فيمتنع مضمون الشرط

انما هو بسبب انتفاء المشيئة فهي عندهم تستعمل الدلالة على ان علة انتفاء مضمون الجزاء في الخارج هي انتفاء مضمون الشرط من غير التفات الى ان علة العلم بانتفاء الجزاء ماهي *الا ترى ان قولهم لولا لامتناع الثاني لوجود الاول نحو لولا علي لهلك عمر معناه ان وجود علي سبب لعدم هلاك عمر لا ان وجوده دليل على ان عمر لم يهلك ويدل على ماذكرنا قطعا *قول ابي العلاء المعري ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم *رعايا ولكن مالهن دوام * الا ترى ان استثناء نقيض المقدم لاينتج شيئا على ما تقرر في المنطق * وكذا قول الحماسي * ولو طار ذو حافر قبلها * لطارت ولكنه لم يطر * أي عدم طيران تلك الفرس بسبب انه لم يطر ذو حافر قبلها فليتأمل وأما أرباب المعقول فقد جعلوا لو وان ونحوهما اداة للتلازم دالة على لزوم الجزاء للشرط من غير قصد الى القطع

جميع الشروط ، والاسباب لوجود الثاني كالاكرام سوى مضمون الاول كالمجيء مثلا فلم ينتف الاكرام الا لانتفاء المجيء كماهو منقول من التحرير العضدي (قوله فقد جعلوا الخ)، أي جعلوا هـذا الاستعمال اصطلاحا واتخذوه هناك مذهبا كالشلوبين وابن عصفور الا انه لما شاع استعمالها فيما يكون انتفاؤهما قطعيا قالوا انها ، لاتحتاج الى ذكر استثناء نقيض التالي بخلاف استثناء المقدم * قال السيد يفهم من ظاهرهما الخ * الاول مفهوم من ظاهر القول الاول والثاني من القول الثاني لكن يرد على الاول ان الحصر المستفاد من قوله انما هو بحسب الاوضاع الاصطلاحية لارباب المعقول ممنوع بل المفهوم منه انه معنى حقيقي عندهم مجازي عند أهل اللغة ،

من انه مرتب غير داخل في المفهوم

(قول الشارح) ويدل على ما ذكرنا اللازم مما ذكره ان لاتكون مستعملة للاستدلال بانتفاء الاول على انتفاء الثاني ولايلزم منه ان لاتكون مستعملة لمجرد التعليق لبيان إبداء المانع مع قيام المقتضى وقد عرفت ان ابن الحاجب لايقول بانه يلزم ارادة ماهو اللازم لمفهومها وهو الاستدلال بانتفاء الثاني على انتفاء الاول بل قد تكون لمجرد التعليق لبيان ابداء المانع

(قول الشارح) الا ترى ان استثناء نقيض المقدم لاينتج شيئاً أصلا أي لاعين التالي ولانقيضه لجواز أن يكون التالي اعم من المقدم وانتفاء الخاص لايوجب انتفاء العام والحاصل ان المقصود عند النحاة بيان ان سبب الثبوت أو الانتفاء في الواقع ماذا وحينئذ يكون استثناء نقيض المقدم جائزاً لبيان انتفاء السبب ويكون تأكيدا وعند المناطقة الاستدلال وتحصيل العلوم واستثناء ذلك لايفيد شيئاً لما ذكر

(قول المحشي) والاسباب هكذا عبارة شرح الشارح للمفتاح وفي نسخ ولاسبب لوجود الخ فهي تحريف

(قول المحشي) أي جعلوا هـذه الاستعمالات اصطلاحا الخ يعني ان ما جعلوه اصطلاحا واتخذوه مذهبا استعمال عربي لا انه مخترع من عند انفسهم حتى يرد ما اعترض به السيد من ان القرآن لم ينزل على أوضاع أرباب المعقول

(قول المحشي) لاتحتاج الى ذكر استثناء نقيض التالي أي فيما اذا كان الاستدلال بانتفاء اللازم على انتفاء الملزوم وهو ما ذكره الشارح واقتصر عليه لكونه الاكثر الموافق للاستعمال اللغوي من حيث الدلالة على الانتفاء وان اختلفت الكيفية وقوله بخلاف استثناء المقدم أي فيما اذا كان الاستدلال بوجود الاول على وجود الثاني ولقلته وعدم دلالته على الانتفاء تركه الشارح

بانتفائهما ولهذا صح عندهم استثناء عين المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فهم يستعملونها للدلالة على ان العلم بانتفاء الثانى علة للعلم بانتفاء الاول ضرورة انتفاء الملزوم بانتفاء اللازم من غير التفات الى ان علة انتفاء الجزاء فى الخارج ماهى لانهم انما يستعملونها في القياسات لاكتساب العلوم والتصديقات ولا شك ان العلم بانتفاء الملزوم لا يوجب العلم بانتفاء اللازم بل الامر بالعكس واذا تصفحنا وجدنا استعمالها على قاعدة اللغة اكثر لكن قد تستعمل على قاعدتهم كما فى قوله تعالى * لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ، لظهور ان الغرض منه التصديق بانتفاء تعدد الآلهة لا بيان سبب انتفاء الفساد فعلم ان اعتراض الشيخ المحقق واشياعه انما هو على مافهموه من كلام القوم وقد غلطوا فيه غلطا صريحا ، وكم من عائب قولا صحيحا * فان قيل لا يصح ما ذكرتم من لزوم انتفاء الجزاء لانتفاء الشرط فى نحو قوله عليه الصلاة والسلام نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه والا يلزم ثبوت عصيانه لان نفى النفى اثبات وهذا فاسد لان الغرض مدح صهيب بعدم العصيان قلنا قد يستعمل ان ولو للدلالة على ان الجزاء لازم الوجود فى جميع الازمنة فى قصد المتكلم وذلك اذا كان الشرط مما يستبعد استلزامه لذلك الجزاء ويكون نقيض ذلك الشرط انسب واليق باستلزام ذلك الجزاء فيلزم استمرار وجود الجزاء على تقدير وجود الشرط وعدمه فيكون دائما سواء كان الشرط والجزاء

لكونه جزء ما وضع له وعلى الثاني ان المفهوم منه ان الآية الكريمة واردة على وفق اصطلاحهم لا على مقتضى اصطلاحهم حتى يرد انه يفهم منه انه فرع الاصطلاح ولولاه لما وجد (قوله فيكون) دائما اذلا واسطة بين النقيضين وما توهم من انك تقول لو ضربنى الامير ضربته فتقصد وجود ضربك على تقدير ضرب الفقير بطريق الاولى ولا يلزم منه استمرار ضربك ولا يلزم منه انه لو ضربك السلطان ضربته فمدفوع لانه ليس مما نحن فيه لانه ليس فيه نقيض الشرط أعنى عدم ضرب الامير انسب واليق بالجزاء بل هو من باب التعريض فتدبر * قال السيد هذا انما يتأتى الخ * خلاصة كلامه انه اذا كانت لولا مركبة من لو وحرف النفي كان معنى التعليق باقيا فيه فيفيد استمرار الجزاء على تقدير وجود الشرط وعدمه اذا كان تعلقه بالشرط مستبعدا واما اذا كانت كلمة برأسها كان معناها ان وجود الاول مانع عن تحقق الثانى فلا يفيد استمراره * قال السيد وأما قولك الخ * يعنى انه فرق بين لولا ولو لم فانه مركب من لو ولم قطعا فهى تدل على التعليق فتفيد استمرار الجزاء المذكور في المثال

(قول الشارح) فان قيل لا يصح ما ذكرتم الخ هذا وارد على الاستعمال اللغوى وهو انها للدلالة على ان انتفاء الثاني فى الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول كما يصرح به قوله من لزوم انتفاء الجزاء الخ وكان يرد على انها لامتناع الاول لامتناع الثاني وهو ما قاله ابن الحاجب لكنه لما ابطله لم يورده عليه ولا يرد على ما قاله المناطقة لان معناها عندهم لزوم الثانى للاول فقط سواء كان لازما لغيره أولا ولم يقولوا بانها لا تستعمل الا في الاستدلال

(قول المحشي) لكونه جزء ما وضع له لانهم كما قال الشارح جعلوها دالة على التلازم بين الجزاء والشرط وهو جزء المعنى الموضوع له عند اللغويين اعنى تعليق حصول الجزاء على الحصول المفروض للشرط المقارن للعلم بانتفائه اللازم منه انتفاء الجزاء فان تعليقه عليه جعله لازما له واما الاستدلال بانتفاء اللازم على انتفاء الملزوم فهو ناشئ من ذلك اللزوم

مثبتين نحو لو اهنتني لاثنيت عليك أو منفيين نحو لو لم يخف الله لم يعصه او مختلفين نحو ، ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر مانفدت كلمات الله ، ونحو لو لم تكرمني لاثنيت عليك ففي هذه الامثلة اذا ادعى لزوم وجود الجزاء لهذا الشرط مع استبعاد لزومه له فوجوده عند عدم هذا الشرط بالطريق الاولى ويستعمل لهذا المعنى لولا أيضاً نحو لولا اكرامك اياي لاثنيت عليك يعني اثني عليك على تقدير عدم الاكرام فكيف على تقدير وجوده اذ لافرق في المعنى بين قولنا لولا ولو الداخلة على النفي فان قيل هل يجوز ان تكون لو في هذه الامثلة على اصلها من تقدير انتفاء الجزاء بناء على ان الجزاء هو عدم العصيان المرتبط بعدم الخوف مثلا فيجوز ان يكون هذا منفيا وعدم العصيان المرتبط بالخوف ثابتا وكذا يقدر انتفاء الثناء المرتبط بعدم الاكرام بناء على ثبوت الثناء المرتبط بالاكرام قلنا لا يخفى على أحد ان الارتباط بالشرط غير معتبر في مفهوم الجزاء وانما يجيء ذلك من قبل ذكر الشرط والا لكان تقييده بالشرط تكرارا كما اذا قلنا لو جئتني لاكرمتك اكراما مرتبطا بالمجيء ونحن نعلم قطعا ان المنفي في قولنا لو جئتني لا كرمتك هو نفس الاكرام لا الاكرام المرتبط بالمجيء وليس كل ماله دخل في لزوم شيء لشيء او ثبوته له يجب ان يكون ملاحظا للعقل عند الحكم وقيدا لذلك الشيء وزعم ابن الحاجب انه مستقيم فيما وقع الجزاء بلفظ المثبت دون المنفي اذ لاعموم للمثبت فيجوز في نحو لو اهنتني لا ثنيت عليك ان يقدر الثناء المنفي غير المثبت بخلاف النفي فانه يفيد العموم فيلزم في نحو لو لم يخف الله لم يعصه نفي العصيان مطلقا

(قوله ان الارتباط الخ) ولذا قالوا ان رفع المقدم ، لايوجب رفع التالي ووضع التالي لايوجب وضع المقدم ولو اعتبر الارتباط

(قول الشارح) ان الارتباط بالشرط الخ أي تقييد الجزاء به وقوله من قبل ذكر الشرط أي جعله قيدا للجزاء بتعليقه عليه وقوله تكرارا أي لفهمه من ذكر الشرط ومن الجزاء وقوله وليس كل ماله دخل في لزوم شيء لشيء أي كالارتباط بالشرط الحاصل من جعل الشرط قيدا للجزاء فان له دخلا في لزوم الجزاء للشرط المفهوم من الشرطية اذ لولا ارتباطه به الحاصل من تقييده به لما كان لازما له وقوله وليس كل الخ جواب عما يقال اليس للجزاء ارتباط بالشرط اذ لولا الارتباط بينهما لمالزم أحدهما الآخر وقال شيخنا ما في قوله وليس كل ماله دخل الخ واقعة على اللازمية والملزومية ولاشك ان لزوم شيء لشيء يتوقف على كل من اللازمية والملزومية واللازمية هي عين الارتباط المقيد به الجزاء فان قولنا عدم العصيان المرتبط بعدم الخوف عدم العصيان اللازم لعدم الخوف ولاشك ان اللازمية مفهومة من لو أيضاً فتأمله

(قول الشارح) أو ثبوته له الخ بهذا يعلم وجه قول الشارح الذي نقله المحشي سابقا عند قول المصنف واما ذكره فللتعجيب ان قول من زعم ان مراده ان التعجيب وان كان حاصلا بدون الذكر لكن التعجيب الحاصل بالذكر لايكون بدونه قليل الجدوى

(قول الشارح) اذلا عموم للمثبت فيجوز أن يكون المرتبط بالشرط المنفي غير ما يرتبط به وتبقى لو على اصلها بخلاف المنفي فانه عام لوقوعه في سياق النفي فلا بد أن لاتبقى لو على أصلها

(قول المحشي) لايوجب رفع التالي لان المقدم سبب ويجوز أن يكون للتالي سبب آخر ولهذا بعينه لايوجب وضع

فلو قدر ثبوت نفى النفي لزم الاثبات ويتناقض وهذا وهم لانه ان اعتبر الارتباط بالشرط فى مفهوم الجزاء فى المثبت حتى يكون المعنى لو اهنتني لاثنيت عليك ثناء مرتبطا باهانة فليعتبر ذلك في المنفي أيضا حتى يكون المعنى في لو لم يخف الله لم يعصه عدم عصيان مرتبطا بعدم الخوف وحينئذ يجوز ان يكون انتفاؤه بانتفاء القيد ويلزم عدم عصيان غير مرتبط بعدم الخوف وان لم يعتبر بل اجرى على اطلاقه يلزم العموم في نفيه مثبتا كان او منفيا واما قوله تعالى * ولو علم الله فيهم خيرا لا سمعهم ولو اسمعهم لتولوا * فقد قيل انه على صورة قياس اقترانى فيجب ان ينتج لو علم الله فيهم خيرا لتولوا وهذا محال لانه على تقدير ان يعلم فيهم خيرا لايحصل منهم التولى بل الانقياد واجيب بانهما مهملتان وكبرى الشكل الاول يجب ان تكون كلية ولو سلم

لانتجا (قوله فلو قدر الخ) بان تكون لو مستعملة على اصلها (قوله ويتناقض) اى يحصل التناقض بين ثبوت النفى المستلزم لثبوت العصيان وبين ما أريد بقوله نعم العبد صهيب الخ لانه سيق للمدح بعدم العصيان (قوله وهذا وهم الخ) . قيل كأن الشيخ استبعد التقييد بالنفى لانه ينافي عموم النفى الصريح ففيه مزيد تكلف ليس في تقييد المثبت وحينئذ لا يتجه ماذكره الشارح رحمه الله والجواب ان ترديد الشارح رحمه الله تعالى فى اعتبار الارتباط في مفهوم الجزاء ولا شك انه لافرق بين المنفي والمثبت حينئذ انما الاستبعاد اذا كان التقييد بقرينة خارجية عن مفهوم الجزاء (قوله واما قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا الخ) اول الآية ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لايعقلون ولو علم الله الخ أى لوعلم الله في الكفرة الصم عن الحق البكم من نطقه سعادة كتبت لهم وانتفاعا بالآيات لاسمعهم سماع تفهم (قوله واجيب الخ) في المغنى والجواب من ثلاثة أوجه اثنان يرجعان الى منع كونه قياسا وذلك لاختلاف الوسط أحدهما ان التقدير لاسمعهم اسماعا نافعا ولو اسمعهم اسماعا غير نافع لتولوا والثاني ان يقدر ولو اسمعهم على تقدير علم عدم الخير فيهم والثالث الى منع استحالة النتيجة بتقدير كونه قياسا متحد الوسط اذ التقدير ولو علم الله فيهم خيرا وقتاما لتولوا بعد ذلك ولا يخفى ضعف الجواب الاول . لانه لاقرينة على تقييد لو اسمعهم بالاسماع الغير النافع ولانه تحقق فيهم الاسماع الغير النافع الا ان يقيد بالاسماع بعد نزول هذه الآية

التالى ووضع المقدم وقوله لانتجا أى باستثناء نقيض المقدم فى نحو لوكانت الشمس طالعة كان البيت مضيئاً ووضع التالى في ذلك أيضاً

(قول الشارح) فلو قدر ثبوت نفي النفي أى بمقتضى لو

(قول المحشي) قيل الى آخره قائله العصام (قول الشارح) فى نفيه أى نفي لو

(قول الشارح) واما قوله تعالى ولو علم الله الخ يعنى هذه الآية لاتوافق قول علماء العربية ان انتفاء الشرط سبب لانتفاء الجزاء فانه لايصح فى قوله ولو اسمعهم لتولوا وجود التولى ولاقول المناطقة لما ذكره

(قول الشارح) قياس اقتراني وهو مالا يكون عين النتيجة ولا نقيضها مذكورا فيه بالفعل نحو كل جسم مولف وكل مولف حادث وقوله وكبرى الشكل الاول هو ما كان الاوسط تاليا في الضرب مقدما فى الكبرى

(قول المحشي) لانه لاقرينة الخ بل القرينة تدل على خلافه اذ تقييد الاسماع الاول بالنافع قرينة على ان الثانى كذلك بخلاف تقييد الاسماع بعلم عدم الخير فى الجواب الثانى فان امتناع علم الخير فى الاول دليل عليه تدبر

(قول المحشي) الا ان يقيد الخ أى وتكون لو بمعنى ان لان الشرط حينئذ مستقبل أو ينزل المستقبل منزلة الماضي

وكذا ضعف الثالث لان علمه تعالى بالخير ولو فى وقت لا يستلزم التولى بل عدمه ، واما الجواب الثانى فهو قوى لان الشرطية الاولى قرينة على تقييد الاسماع في الشرطية الثانية بتقدير علم عدم الخير فيهم . وهذا مختار القاضى فى تفسيره حيث قال ولو اسمعهم وقد علم ان لاخير فيهم لتولوا ولم ينتفعوا به وارتدوا بعد التصديق والقبول (قوله فانما ينتجان)، أى اللزومية كما يدل عليه قوله وهذا محال لان المحال استلزام علمه تعالى بالخير فيهم للتولى لاتوافقهما في الوجود وقوله والمحال جاز أن يستلزم المحال والقياس انما ينتج لزومية اذا كان من اللزوميتين وليس المراد ان الانتاج مطلقا يكون من اللزوميتين فان

مبالغة في صدق الخبر

(قول الشارح) وهو ممنوع لانه لايلزم من علم الخير اسماعهم لجواز أن يكون عدم الاسماع خيرا

(قول المحشي) بل عدمه أي بناء على ان الخير هوالسعادة أوالانتفاع بالآيات ولك أن تقول الخير الحقيقي مطلقا لا يعقبه التولى تدبر

(قول المحشى)وهذا مختار القاضى حيث قال ولو علم الله فيهم خيرا سعادة كتبت لهم أو انتفاعا بالايات لاسمعهم سماع تفهم ولو اسمعهم وقد علم ان لاخير فيهم لتولوا ولم ينتفعوا به أو ارتدوا بعد التصديق والقبول وهم معرضون لعنادهم فلا يرد عليه ما ورد على الاول من انه تحقق فيهم الاسماع الغير النافع لان تحققه لايستلزم تحقق اسماع التفهم أو التصديق بدليل قوله قبل ذلك ولاتكونوا كالذين قالوا سمعنا كالكفرة والمنافقين الذين ادعوا السماع وهم لايسمعون سماعا ينتفعون به

(قول المحشي) أي اللزومية لان المركب من الاتفاقيتين غير مفيد لان النتيجة فيه معلومة قبل تركب القياس لتوقف العلم بالقياس على العلم بوجود الاكبر في نفسه ومتى علم وجود الاكبر في نفسه علم وجوده مع كل أمر واقع في العالم لانه لايعتبر في الاوضاع الاتفاقية الا الاوضاع الكائنة بحسب نفس الامر فمفهوم الكبرى ان الاكبر موجود في نفسه على تقدير مع سائر الامور الواقعة ومن الامور الواقعة الاصغر فيكون وجوده مع الاصغر معلوما وان لم يلتفت الى الاوسط فلم يفد ادخال الاوسط بينهما شيئاً فلا يكون القياس مفيداً وانما اعتبر في الاتفاقية الاوضاع بحسب نفس الامر لا المعتبرة في اللزومية لانه لولا ذلك لم يحصل الجزم بصدق الاتفاقية الكلية اذ ليس بين طرفيها علاقة توجب صدق التالى على تقدير صدق المقدم فيمكن اجتماع صدق المقدم مع نقيض التالى أو نقيض شيء من لوازمه والا لكان بينهما ملازمة والتالى لايثبت على تقدير المقدم على هذه الاوضاع فلا يكون متحققا على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع وعلى فرض انه مفيد فانتاجه غير محال لانه انما ينتج اتفاقية ولا يعتبر فيها امكان صدق التالى على تقدير صدق المقدم بل صدق التالى في نفسه والمركب من اللزومية والاتفاقية أيضاً انما ينتج اتفاقية وهى ليست بمحال أيضاً لما ذكر واذا كان كلام المورد في الانتاج المحال كان قول المجيب انما ينتجان أي الانتاج المحال اذا كانتا لزوميتين فلا يرد عليه المركب من الاتفاقيتين أومن اللزومية والاتفاقية واللزومية هى التى حكم فيها بصدق التالى على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك والمراد بالعلاقة شيء بسببه يستصحب الاول الثاني بحيث يمتنع الانفكاك بينهما كيلا يكون مجرد مصاحبة والاتفاقية هى التى حكم فيها بصدق التالى على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة بل لمجرد صدق التالى فان التالى اذا كان صادقا في نفس الامر فهو صادق مع جميع الامور الصادقة فى نفس الامر وجميع ما يقدر صدقه في نفس الامر كقولنا ان كان زيد فرسا فالحمار ناهق وقولنا ان لم يكن الانسان ناطقا فهو ناطق فلا يعتبر فيها امكان صدق التالى على تقدير صدق المقدم بان لايكون الثانى منافيا للاول كما في

فاستحالة النتيجة ممنوعة لان علم الله فيهم خيرا محال اذ لاخير فيهم

القياس المركب ، من الاتفاقيتين ، ومن اللزومية والاتفاقية ، منتجان الاتفاقية وتفصيله فى شرح المطالع ، فلا يرد ماقيل انه على تقدير كون الاولى اتفاقية عامة والثانية لزومية اذا سلم كونها كلية يجب ان ينتج كالا يخفى على من له دراية بصناعة البرهان فلا يصح قوله انما ينتجان اذا كانتا لزوميتين (قوله فاستحالة النتيجة ممنوعة)

المثال الثانى لان الصادق صادق باى تقدير يعتبر اقترانه به فلا يقال ان التولى مناف لعلم الله الخير فيهم لان المعتبر توافقهما في الوجود على سبيل الفرض بلاعلاقة بل ولو مع التنافي

(قول المحشى) من الاتفاقيتين ولو الحكم فيهما بصدق التالى لمجرد صدقه كما مر

(قول المحشى) ومن اللزومية الخ كما لو قلنا ان كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا وان كان الحمار ناهقا كان حيوانا

(قول المحشي) منتجان لكن عرفت ان المركب من الاتفاقيتين غير مفيد فلا يعتبر أما المركب من اللزومية والاتفاقية فقد نازع فيه الشيخ لان الاوسط الذى هو تالى الصغرى الاتفاقية معلوم الوجود فيكون الاكبر الذي هو لازمه معلوم الوجود أيضاً لان علم وجود الملزوم يوجب علم وجود اللازم فلا يخفى وجوده مع الاصغر لان الثابت فى الواقع ثابت مع كل موجود ومفروض لكن اجاب عنه في شرح المطالع بان المطلوب ليس وجود الاكبر في نفسه بل موافقته للاصغر فربما تكون خفية لايتنبه لها الا بعد العلم بملازمته للاوسط وموافقته للاصغر

(قول المحشي) فلا يرد ما قيل الخ أى يرد على حصر الشارح الانتاج في اللزوميتين وحاصله انه يكفى اتفاقية عامة ولزومية وقد سلمت الكلية التي هي شرط في الكبرى وهذا القائل هو السمرقندي قال فى منهياته ذكر ان المركب من اتفاقيتين لاينتج في الشكل الاول أما المركب من لزومية واتفاقية فشرط انتاجه شيآن الاول أن يكون الاوسط مقدما في اللزومية والثانى احد أمرين اما كون الاتفاقية خاصة أو كون الاوسط فيها تاليا للاصغر أو مقدما للاكبر اه وقوله لاينتج أي لافائدة فيه كما عرفت وقوله فشرط انتاجه أي اذا كان المطلوب الايجاب فشرط انتاجه ما ذكره أما الاول فلانه لو كان تاليا فيها لم يحصل المطلوب لان الاوسط وهو اللازم موافق لاحد الطرفين ولا يلزم من موافقة اللازم مع شيء موافقة الملزوم معه فلا يلزم منه موافقة الاكبر للاصغر واما اذا كان مقدما فيها فالمطلوب لازم لانه يلزم من موافقة الملزوم مع شيء موافقة اللازم معه واما الثاني فلان المطلوب انما يحصل اذا تحقق موافقة الملزوم مع شيء وكون الاتفاقية خاصة مما يحقق موافقة الملزوم لانها دلت على تحقق الوسط في الواقع وهو ملزوم فيلزم تحقق اللازم فيكون موافقا للطرف الآخر اتفاقية خاصة واما اذا كانت عامة فلا يخلو اما أن تكون صغرى أو كبرى فان كانت صغرى وجب أن يكون الاوسط تاليا فيها حتى يكون القياس على هيئة الشكل الاول لانه محقق لموافقة الملزوم فان الاوسط حينئذ يكون متحققا في نفس الامر وهو ملزوم فيتحقق اللازم في نفس الامر فيكون موافقا للاصغر اتفاقية عامة ولو كان الاوسط مقدما في الاتفاقية لم ينتج لجواز كذب الاوسط وكذب لازمه أيضاً وهو الاكبر وصدق الاصغر والقضية المنعقدة من الاكبر الغير الواقع ومن الاصغر الصادق ليست اتفاقية ولا لزومية وان كانت الاتفاقية العامة كبرى يجب أن يكون الاوسط مقدما فيها حتى يكون القياس على نهج الشكل الثالث لانه وان لم تحقق موافقة الملزوم لجواز كذب مقدم الاتفاقية لكنه يوجب صدق التالى فيهما وهو الاكبر وعدم منافاته للاصغر فانه لو كان منافيا للاصغر وهو لازم ومنافى اللازم مناف الملزوم كان منافيا للاوسط فلم تنعقد الاتفاقية من الاوسط

والمحال جاز ان يستلزم المحال وهذا غلط لان لفظ لولم يستعمل في فصيح الكلام في القياس الاقتراني وانما يستعمل في القياس الاستثنائي المستثنى منه نقيض التالي لانها لامتناع الشيء لامتناع غيره ولهذا لا يصرح باستثناء نقيض التالي وكيف يصح ان يعتقد في كلام الحكيم تعالى وتقدس انه قياس اهملت فيه شرائط الانتاج واى فائدة تكون في ذلك وهل يركب القياس الا لحصول النتيجة بل الحق ان قوله تعالى لو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم وارد على قاعدة اللغة يعنى ان سبب عدم الاسماع هو عدم العلم بالخير فيهم ثم ابتداء قوله

أى لا نسلم استحالة الحكم باللزوم بين المقدم والتالى وان كان الطرفان محالين، فما قيل ان استحالتها على تقدير وقوع المقدم واما قوله والمحال جاز أن يستلزم المحال فبالنظر الى استحالته في نفسه فلا تدافع بينهما ناشىء من سوء الفهم (قوله والمحال جاز أن يستلزم المحال) وان لم توجد بينهما علاقة عقلية على ما هو التحقيق من عدم اشتراط العلاقة فى استلزام المحال للمحال فاندفع ماقيل لا كلام في جواز استلزام المحال للمحال لكن لا ريب فى استحالة استلزام المحال لما يستحيل تحققه عند تحققه وههنا كذلك (قوله وهذا) أى المذكور من السؤال والجواب غلط اما السؤال فلان لو تستعمل الى آخره واما الجواب فلقوله وكيف الى آخره يعنى ان فيه تسليم كونه قياسا ومنع كونه منتجا لانتفاء شرائط الانتاج وكيف يصح اعتقاد وقوع قياس في كلامه تعالى اهملت فيه شرائط الانتاج، وان لم يكن مراده تعالى قياسيته وذلك وبما حررنا لك اندفع كلا الاعتراضين للسيد أما الاول فلانه

والاكبر تهافت ولو كان تاليا فيها لم ينتج المطلوب لانه حينئذ يكون صادقا فى نفس الامر فيكون الاصغر صادقا أيضا ويجوز أن يكون الاكبر وهو مقدم الاتفاقية محالا فلا يصدق منهما اتفاقية ولا لزومية كذا في شرح المطالع نقلناه مع طوله محافظة على بيان كلام المعترض وانما قال اتفاقية عامة لان الواقع هنا كذلك وخص الكلام بالمركب من الاتفاقية واللزومية لقوله بعدم انتاج المركب من الاتفاقيتين فتدبر

(قول المحشي) أى لا نسلم استحالة الحكم باللزوم بدليل قوله والمحال جاز أن يستلزم

(قول المحشي) فما قيل الخ قائله الفنرى وقد توهم ان قول الشارح والمحال جاز أن يستلزم المحال ينافى منع استحالة النتيجة فان منع استحالتها يستلزم جوازها وقوله بعد ذلك يستلزم المحال يقتضى محاليتها فقال ان منع استحالتها انما هو على تقدير وقوع المقدم والحكم بالمحالية بعد بالنظر الى استحالة المحال أعنى النتيجة في نفسه وفيه أما أولا فالنتيجة مجموع المقدم والتالى فلا معنى لقوله استحالتها على تقدير وقوع المقدم واما ثانيا فلا معنى لاستلزام المحال المحال الا انه لو وقع وقع فلا معنى لقوله فبالنظر لاستحالته فى نفسه

(قول المحشى) وان لم يكن بينهما علاقة عقلية بل وان كان منافيا له لان التنافي بينهما انما يتحقق ويثبت عند العقل فى عالم الواقع اما في عالم التقدير فليس بثابت عنده فيجوز حينئذ الاستلزام كذا في بعض حواشي شرح سلم العلوم وقوله فليس بثابت عنده أى لان المستحيل لا سبيل للعقل الى ادراك حقيقته حتى يجزم باستحالة استلزامه لما لا علاقة له به اذ يجوز أن يكون مع ذلك المحال المفروض وقوعه أمر في نفس الامر بسببه يستلزم المحال الاخر فقولهم وان لم يكن بينهما علاقة بل وان كان منافيا له أى بحسب ما يتخيله العقل

ولو اسمعهم لتولوا كلاما آخر على طريقة لولم يخف الله لم يعصه يعنى ان التولى لازم على تقدير الاسماع فكيف على تقدير عدم الاسماع فهو دائم الوجود كذا ذكروا واقول يجوز ان يكون التولى منتفيا بسبب انتفاء الاسماع كما هو مقتضى اصل لو لان التولى هو الاعراض عن الشيء

ان اراد بقوله بل اراد منع كونه قياسا منتجا منع قياسيته فباطل لان الشرائط المذكورة ، شرائط الانتاج لا شرائط القياسية فبانتفائها لا انتفى القياسية وان أراد منع انتاجه ففيه تسليم كونه قياسا الا انه غير منتج لانتفاء شرائط الانتاج واما الثاني فلانه مبنى على ان يكون لفظ هذا اشارة الى الجواب ويكون قوله لان لفظة لولم تستعمل الخ اعتراضا على التسليم المدلول عليه بقوله ولو سلم وقد عرفت انه اشارة الى مجموع السؤال والجواب بين غلطية كل منهما على ترتيب اللف (قوله ثم ابتدأ قوله ولو اسمعهم لتولوا كلاما آخر الخ) يعنى انه كلام منقطع عما قبله والمقصود منه تقرير توليهم في جميع الازمنة حيث ادعى لزومه لما هو مناف له ليفيد ثبوته على تقدير الشرط وعدمه فمعنى الآية انه انتفى الاسماع لانتفاء علم الخير وانهم ثابتون على التولى ففى الشرطية الاولى اللزومية بحسب نفس الامر وفي الثانية ادعائي فلا يكون على هيئة القياس فاندفع ما قيل ان الاشكال باق بحاله اذ لوكان هاتان الشرطيتان حقتين لكان استلزام علم الله تعالى للاسماع واستلزام الاسماع للتولى ثابتين و يلتئم منهما قياس اقتراني ينتج للمحال (قوله يجوز أن يكون الخ) يعنى ان التولى بمعنى الاعراض عن الشيء كما هو اصل معناه لابمعنى مطلق التكذيب والانكار عن الحق فحينئذ يجوز أن يكون لو بمعناه المشهور ويكون المقصود منه الاخبار بان انتفاء الثانى في الخارج لانتفاء الاول فيه كالشرطية الاولى ولا ينتظم منهما القياس ، اذ ليس المقصود منهما

(قول السيد) ان المجيب بان الشرطيتين الخ فهم السيد ان قول الشارح وهذا غلط راجع للجواب الاخير لانه سلم فيه القياسية وقوله وكيف يصح ان يعتقد الى آخره راجع للجوابين الاولين وحاصل الاولين منع القياسية والثالث تسليمها ومنع استحالة النتيجة وقوله فان قلت تغليطه الخ أى قلت ذلك جوابا عن الشارح من حيث الاعتراض الثاني فقط وحاصله انه وان كان مبنيا على التنزل الا ان التنزل لابد ان يكون لشيء صحيح في نفسه وهذا غير صحيح لما ذكر وقوله تلك الشبهة أى شبهة السائل من كون الآية قياسا فانها تندفع بان لولا تستعمل في القياس فيكون اعتراض الشارح وان كان متوجها الا انه لافائدة فيه لان هذا الاعتراض يساعد المجيب على ما اراده

(قول المحشي) ان اراد بقوله بل أراد منع كونه قياسا هذا هو مراده الدال عليه صريح كلامه والشق الثاني توسيع لدائرة البحث

(قول المحشى) شرائط الانتاج لاشرائط القياسية رد ذلك فى شرح المطالع بان غاية القياس الايصال الى المجهول التصديقي واذا انتفت لم يبق له غاية فلم يكن قياساً اه لكن ما ذكره المحشى هو الموافق لبيانهم الاقيسة ثم اشتراط تلك الشروط فيها ولذا اخرجوا الضروب العقيمة بتلك الشروط

(قول المحشى) اذ ليس المقصود بيان استلزام الاول للثاني الخ هذا كاف في دفع المحذور ان كان اعتبار السببية واللزوم بينهما ليس مقصودا لذاته بل ليعلم المسببية والملزومية بين الانتفائين في الخارج اما اذا كان مقصوداً أيضاً فيجيء الاشكال لان الاسماع ليس سببا للتولى لكن فيما كتبه في دفع بحث السيد اشارة الى ان المعنى ولو اسمعهم اسماعا نافعاً في نفسه وان لم ينفعهم لتضييعهم الاهلية والاستعداد بالعناد فيكون ما هنا دافعا للاشكال اذا كان ذلك مقصودا أيضاً تأمل واعلم ان كلامه هنا وفي القولة قبل يدل علي ان في الاستعمال اللغوى دلالة على اللزوم وهو كذلك لانه متي انتفى جميع

وعدم الانقياد له فعلى تقدير عدم اسماعهم ذلك الشيء لم يتحقق منهم التولى والاعراض عنه ولم يلزم من هذا تحقق الانقياد له فان قيل انتفاء التولى خير وقد ذكر ان لا خير فيهم قلنا لا نسلم ان انتفاء التولى بسبب انتفاء الاسماع خير وانما يكون خيرا لو كانوا من اهله بان اسمعوا شيئا ثم انقادوا له ولم يعرضوا وهذا كما يقال لا خير في فلان لو كان له قوة لقتل المسلمين فان عدم قتل المسلمين بناء على عدم القوة والقدرة ليس خيرا فيه

بيان استلزام الاول للثاني في نفس الامر ليستدل بل اعتبار السببية واللزوم بينهما ليعلم السببية واللزومية بين الانتفائين المعلومين في الخارج (قوله وعدم الانقياد) كالعطف التفسيري لما قبله لافادة ان الاعراض هنا عقلي لا حسي والا لم يتحقق منهم التولي والاعراض لان الاعراض عن الشيء فرع تحققه (قوله ولم يلزم من هذا تحقق الانقياد للشيء وعدم الانقياد له)، لان الانقياد للشيء وعدم الانقياد له ليس على طرفي النقيض. بل كالعدول والتحصيل لجواز ارتفاعهما بعدم ذلك الشيء (قوله لا نسلم ان الخ) لانه يجوز أن يكون ذلك بسبب عدم الاهلية للاسماع وهو داء عضال وشر عظيم قال الله تعالى فذكر ان نفعت الذكرى (قوله ليس خيرا فيه) وان كان خيرا له فلا يكون مخالفا لما هو المشهور ان من النعمة ان لا تقدر ان لا تقدير *قال قدس سره فيه بحث الخ*. والجواب ان في الامر الاول كال ذمهم وتوبيخهم حيث صار الاسماع الذي هو سبب لعدم التولى سببا

الموانع ووجد جميع الشروط ولم يبق سبب لوجود الثاني الا الاول كان وجود الثاني وانتفاؤه لازمين لوجود الاول وانتفائه وانما الفرق بين المذهبين انه عند المناطقة الاستعمال للاستدلال فلا يستثنى نقيض المقدم لعدم فائدته لان المقدم عندهم ملزوم وعند اهل اللغة الاستعمال لبيان سبب الانتفاء في الواقع فيستثنى ذلك ويكون تأكيدا كما تقدم كل ذلك وانما لزم عند اللغويين وجود جميع الشروط وانتفاء جميع الموانع ماعدا الاول لانه لولا ذلك لم يكن انتفاؤه سببا في الانتفاء ولا وجوده سببا في الوجود فتأمل وفرق آخر ذكره المحشي وهو ان اللزوم عند المناطقة باعتبار نفس الامر لانه الذي ينبني عليه الاستدلال وعند اللغويين باعتبار الخارج بمعنى انه اتفق في الخارج وجود جميع الشرائط والاسباب وانتفت جميع الموانع ولم يبق الا وجود المقدم

(قول المحشي) لان الانقياد للشيء الخ أي الانقياد المضاف باعتبار الاضافة وعدمه كذلك ليسا نقيضين فيجوز ارتفاعهما بعدم المضاف اليه وانما النقيضان الانقياد وعدمه في ذاتهما فقولهم يجوز ارتفاع النقيضين بارتفاع المرتبة تسامح فانهما ليسا بنقيضين

(قول المحشي) بل كالعدول والتحصيل فان العدول والتحصيل ليسا نقيضين فان القيام مثلا في قولك زيد لا قائم ليس معتبرا في نفسه بل من حيث هو وصف الذات فلا يلزم من ارتفاعه وجود القائم والحاصل ان السلب في التناقض سلب بسيط وما هنا سلب عدولي ومعنى ارتفاعهما ارتفاع الموصوف عنهما وارتفاع النقيضين ارتفاعهما في انفسهما وهو المحال قيل ان الشارح ادعى ان التولي منتف بسبب انتفاء الاسماع الذى هو المتولى عنه مع ان مقتضى ماذكره المحشى ان لا يقال تولى وعدم تولى اذا لم يوجد المتولى عنه وانما ذلك اذا وجد اه وهو وهم فان المحشي لم يزد على ان الانقياد للشيء وعدم الانقياد له يرتفعان بارتفاعه ولا اثر فيه لما ذكره وانما بناه على كلام قدمه نشأ عن سوء الفهم رأينا الاعراض عنه أولى

(قول المحشي) والجواب ان في الامر الاول الخ يعني ان مراد السيد ان الشق الاول باطل لان الاسماع لا يكون سببا للتولى والثاني لا يفيد ذما لهم فاجاب المحشي بما ذكره قاله شيخنا ثم ان جواب المحشي مبناه ان الاسماع يكون سببا عند المانع وهو تضييعهم الاهلية والا فهو سبب لعدم التولى فيحتاج في دفع كونه قياسا الى ما سبق له تدبر

واما قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا فيحتمل ان يكون من قبيل لولم يخف الله لم يعصه يعنى لو جعلنا الرسول ملكا لكان في صورة رجل فكيف اذا كان انسانا ويحتمل ان يكون على اصل لو من انتفاء الشرط والجزاء اى ولوجعلنا الرسول المرسل اليهم ملكا لجعلنا ذلك الملك فى صورة رجل واذا كان لو للشرط

لتوليهم بناء على فرط عنادهم وتضييعهم الاهلية والاستعداد كانه قيل جميع اسباب التولى وشرائطه متحقق فيهم الا الاسماع ولو اسمعهم لتولوا * قال قدس سره بخلاف دوام التولى الخ * يعنى بخلاف ما اذا جعل من قبيل لولم يخف الله لم يعصه فان المدلول حينئذ دوام التولى وهو يفيد كمال ذمهم * قال قدس سره فان قلت الخ * هذا انما يرد ، لو اريد لتولوا عما اسمعهم اما لو أريد لتولوا عن الحق وانكروه فانه متحقق على التقديرين لانهم صم بكم ثابتون على التكذيب والانكار اسمعهم الحق أولم يسمعهم اما على تقدير عدم الاسماع فظاهر واما على تقدير الاسماع فلانهم ينكرونها عنادا قال الله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم * قال قدس سره لاسمعهم للطف بهم الخ * فسر الاسماع باللطف وهو ما يقرب العبد الى الطاعة ويبعده عن المعصية لانه لايمكن تفسيره بالاقدار على السماع لحصوله ولا بخلق السماع فيهم بالجبر لانه لايعتبر في الشرع ولايترتب عليه النجاة ولا بتوسط اختيارهم لكون الافعال الاختيارية مخلوقة للعبد عند المعتزلة فالمراد خلق اسباب السماع وهو اللطف * قال قدس سره لما نفع فيهم اللطف * أى لثبتوا على التكذيب والانكار كما كانوا قبل اللطف فلا يرد ان عدم نفع اللطف فيهم فرع تحقق اللطف فكيف يصح قوله وهذا مستمر على تقديرى اللطف وعدمه * قال قدس سره قلت هو أيضاً محمول على الاستمرار * لايخفى انه لاحاجة على هذا الوجه الى الحمل على الاستمرار بل هو محمول على الاستعمال المشهور يعنى انه ، لم يبق عن ارتدادهم عن الحق الا انتفاء اللطف ومجيء الآيات حتى لو تحقق تحقق ويمكن حمله على طريق الاستدلال فانه ينتج حينئذ لو علم الله فيهم خيرا ، أي انتفاعا باللطف لارتدوا ولاشبهة في صحته واما الجواب الذي ذكره السيد فتكلف لان التكذيب وعدم الاستقامة ليس مطلقا بل هو مقيد ، بقوله بعد ذلك كما هو الظاهر ولان التصديق ينافي الاستمرار على التكذيب والتقييد بالانفكاك المعتد به خلاف الظاهر (قوله واما قوله تعالى ولو جعلناه الخ) في تفسير القاضي وقالوا لولا انزل عليه ملك هلا انزل معه ملك يكلمنا انه نبى كقوله لولا انزل اليه ملك فيكون معه نذيرا ولو انزلنا ملكا لقضي الامر جواب لقولهم وبيان لما هو المانع مما اقترحوه والخلل فيه والمعنى ان الملك لو انزل بحيث عاينوه كما اقترحوه لحق هلاكهم فان سنة الله تعالى جرت بذلك فيمن قبلهم ثم لاينظرون بعد نزوله طرفة عين (ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا وللبسنا عليهم ما يلبسون) جواب ثان ان جعل الهاء للمطلوب وان جعل للرسول فهو جواب اقتراح ثان فانهم تارة يقولون

(قول المحشى) لو اريد لتولوا عما اسمعهم أى كما بنى عليه الشارح قوله واقول تجوز الخ ولايلزم أن يكون ما نقله الشارح قبله مبنيا عليه

(قول السيد)فان قلت قد فسر الخ أى صاحب الكشاف فسر ذلك بوجه آخر وقوله حيث قال ولو الخ صوابه كما في الكشاف أي ولو لطف الخ

(قول المحشى) لم يبق عن ارتدادهم أي لم يبق مبعدا عنه الا ذلك لان الارتداد لايكون الا بعد الايمان

(قول المحشى) أي انتفاعا باللطف أى في لحظة الايمان التى ارتدوا بعدها

(قول المحشي) بقوله أي الزمخشرى وقوله والتقييد اي الذى ذكره قدس سره

فى الماضي (فيلزم عدم الثبوت والمضي فى جملتيها) ليوافق الفرض اذ الثبوت ينافى التعليق والحصول الفرضي والاستقبال ينافى المضي فلا يعدل فى جملتيها عن الفعلية الماضوية الا لنكتة ومذهب المبرد أنها تستعمل فى المستقبل استعمال ان وهو مع قلته ثابت نحو اطلبوا العلم ولو بالصين وانى اباهى بكم الامم يوم القيمة ولو بالسقط وقال أبو العلاء * ولو وضمت فى دجلة الهام لم تفق * من الجرع الا والقلوب خوال * يصف تأسفه على مفارقة بغداد وشوق ركائبه الى ماء دجلة والمعنى ان وضمت لكنه جاء بلو قصدا الى ان وضع ركائبه الهام فى ماء دجلة كانه امر قد حصل منه اليأس وانقطع الرجاء وصار فى حكم المقطوع بالانتفاء (فدخولها على المضارع فى نحو لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم) اى لوقعتم فى الجهد والهلاك

لولا انزل عليه ملك وتارة يقولون لو شاء ربنا لانزل ملائكة والمعنى ولوجعلنا قر يننا لك ملكا يعاينونه أو الرسول ملكا لمثلناه رجلا كما مثلنا جبريل عليه السلام في صورة دحية الكلبي فان القوة البشرية لاتقوى على رؤية الملك فى صورته وانما رآهم كذلك الافراد من الانبياء بقوتهم القدسية وللبسنا جواب محذوف أى ولو جعلناه رجلا للبسنا أى لخلطنا عليهم مايخلطون على انفسهم فيقولون ما هذا الا بشر مثلكم اه ولايخفى عليك بعد التدبر فيما نقلناه ان كلمة لو ههنا لمجرد الربط والتعليق ليفيد ابداء المانع عما اقترحوه ويكون جوابا عما اقترحوه واما ماقاله الشارح رحمه الله من انه لاستمرار الجزاء على تقديرى الشرط وعدمه فلا مدخل له في الجواب عن اقتراحهم وكذلك كونها على أصلها اعنى امتناع الثانى لامتناع الاول أو بالعكس اذ ليس المقصود ههنا بيان السببية بين الانتفائين المعلومين ولا الاستدلال بانتفاء اللبس على انتفاء كونه رجلا ومنه على انتفاء كونه ملكا فان جواب اقتراحهم يحصل بمجرد ابداء المانع ولاحاجة فيه الى اعتبار امتناع الثانى ليفيد امتناع الاول (قوله فيلزم عدم الثبوت الخ) أي عدم ثبوت الشرط والجزاء أما عدم ثبوت الشرط فظاهر واما عدم ثبوت الجزاء فلكونه معلقا على الشرط الغير الثابت ، والتعليق لايدل على عدم ثبوت شيء منهما لانه يقتضى كونهما على خطر الوجود لا القطع بعدم الثبوت * قال قدس سره واليه اشار الخ * أى الى كونه مرادا * قال السيد ولو كان في وقت طلبكم بالصين * الصواب ولو يكون في وقت الطلب (قال السيد كانه لم ينظر الخ) البارق غيم يظهر منه البرق ببغداد متعلق بطربن الوهن ليلة فيها غيم او نصف الليلة مالهن ومالى تعجب متصل بما دل عليه الكلام أى طربن فاخذت اسكنها وهى لاتسكن ثم اعاودها وهى تدافعنى الى ان قضيت من كثرة معاودتي وشدة مدافعتها العجب وتمنت فويقا وهوغائب عنها ورغبت عن الفرات وهى حاضرة حولها تراب لها دعاء على الابل أى لاشربت الماء بل لها بدل الماء التراب انيق وجمال بيان للضمير في لها والكرخ ولاية بغداد أي وان كنت في ولاية بغداد فانى عطشان الى وطنى فهل حملت أيها البرق قطرة من ماء بلدتي وهي المعرة (قوله فى الجهد والهلاك الخ) يقال فلان يعنت فلانا أى يطلب ، ما يؤديه الى الهلاك كذا في الكشاف فالهلاك مأخوذ فى مفهوم العنت فلا يردماقيل

(قول المحشي) لمجرد الربط أي الربط المجرد عن افادة اللزوم والسببية لابداء المانع من وجود الشرط وقد نقلنا سابقا عن المحشي ان مختار القاضى وابن الحاجب انها وضعت لمجرد الربط والاستدلال وغيره من القرائن كيلا يلزم الاشتراك أو الحقيقة والمجاز والاصل ينفيهما . (قول المحشي) والتعليق لايدل الخ رد على العصام

(قول المحشي) مايؤديه الى الهلاك وذلك المودي هو الجهد أي المشقة

(لقصد استمرار الفعل فيما مضى وقتا فوقتا) لانه كان فى ارادتهم استمرار عمل النبي عليه الصلاة والسلام على مايستصوبون وانه كلما عنّ لهم رأى فى امر كان معمولا عليه بدليل قوله تعالى فى كثير من الامر (كما فى قوله تعالى الله يستهزئ بهم) بعد قوله انما نحن مستهزءون حيث لم يقل الله مستهزئ بهم بلفظ اسم الفاعل قصدا الى حدوث الاستهزاء وتجدده وقتا بعد وقت والاستهزاء هو السخرية والاستخفاف ومعناه انزال الهوان والحقارة بهم وهكذا كانت نكايات الله فى المنافقين وبلاياه النازلة بهم تتجدد وقتا فوقتا وتحدث حالا فحالا فان قيل ان اراد بالفعل فى قوله لقصد استمرار الفعل الاطاعة مثلا ليكون المعنى ان انتفاء عنتكم بسبب انتفاء استمراره على طاعتكم فهذا مخالف لما ذكر فى المفتاح من ان المعنى ان امتناع عنتكم باستمرار امتناعه عن اطاعتكم وان اراد به امتناع الطاعة ليكون الاستمرار راجعا الى الامتناع عن الطاعة فهو خلاف مايفهم

ان الصواب أو لان العنت معناه الفساد والمشقة أو الهلاك والاثم على مافي القاموس ولا يجوز ارادة معنيين من لفظ واحد (قوله لقصد استمرار) أى للاشارة الى استمرار الفعل . لا ان اللفظ مستعمل فيه (قوله فيما مضى) اذ الجزاء ماض ولولا يقلب الماضى الى المضارع (قوله وقتا فوقتا) لان المضارع يدل على الاستمرار التجددى لتجدد زمان الاستقبال (قوله لانه كان الخ) وفيه تعكيس أمر الايالة فقصد الاشارة الى خطاء ما ارادوا توبيخا لهم عليه واستهجانا له ولذا عبر عن الموافقة بالاطاعة وانما قلنا ان اللفظ ليس مستعملا فيه بل هو من مستتبعات التركيب بايراد صيغة المستقبل . كالتعريض فى قوله تعالى ﴿لئن اشركت ليحبطن عملك﴾ بايراد صيغة الماضى لان المقصود من الاية نفى الاطاعة في الكثير لانفى الاستمرار لاطاعته في الكثير (قوله بدليل قوله تعالى الخ) متعلق بقوله كان فى ارادتهم ووجه الاستدلال ان المراد من الكثير الحوادث التى تحتاج الى الرأى وهى كثيرة فى نفسها وان كانت قليلة بالنسبة الى الحوادث التى لاتحتاج الى الرأى فالمعنى لو يطيعكم فى الحوادث التي تحتاج الى الرأى بان يعمل على رأيكم فيها وهذا هو استمرار عمله على ما يستصوبونه (قوله بعد قوله الخ) انما قال ذلك ليظهر ان مقتضى الظاهر الله مستهزىء عدل عنه الى المضارع لافادة الاستمرار التجددى والله مستهزئ وان كانت دالة على الدوام بمعونة المقام الا ان الاستمرار التجددى ابلغ (قوله ليكون المعنى الخ) هذا بيان لحاصل المعنى ومايؤول اليه وكذا مافي المفتاح لما عرفت من ان المعنى ان انتفاء عنتكم بسبب انتفاء اطاعتكم فى كثير من الامر . وذلك لان الاطاعة فى كثير من الامر تستلزم استمرار الاطاعة

(قول المحشي) لا ان اللفظ مستعمل فيه بل مستعمل في معني الماضي والعلاقة اعتبار ما كان
(قول المحشي) ولولا يقلب دفع لما يتوهم من أن مضي الجزاء لايضر لان لو تقلبه
(قول المحشي) كالتعريض أي بما كان في ارادتهم
(قول المحشى) لانفي الاستمرار الخ لانه يفيد وقوعه غير مستمر ووجه الاستتباع ان وجود الاطاعة في الكثير المتجدد استمرار تجددي فالمعنى الأصلى لو كان يطيعكم في الكثير المتجدد لعنتم ويتبعه الاستمرار ولا مفهوم للكثير لان المقصود به ما يحتاج للرأى (قول المحشى) ابلغ أى في النكاية لان النفس اذا دام لها شيء الفته بخلاف ما اذا تجدد وقتا بعد وقت
(قول المحشى) وذلك أي وجه كونه آيلا اليه

من الكلام لان المضارع يفيد الاستمر فدخول لو عليه انما يفيد امتناع الاستمرار لا استمرار الامتناع قلنا الظاهر هو الاول

فان اعتبر النفي المستفاد من كلمة لو مقدما على الاستمرار كان مآل المعنى انتفاء استمرار الاطاعة وان اعتبر الاستمرار مقدما على النفي كان مآله استمرار انتفاء الاطاعة ووجه آخر وهو انه ان كان في كثير متعلقا بيطيعكم كان مآله الى انتفاء استمرار طاعتكم وان كان متعلقا بالنفي المستفاد من كلمة لو كان مآله الى استمرار امتناع طاعتكم (قال السيد فظاهر) أي لان استفادة المعاني من الالفاظ على وفق ترتيبها (قال السيد واما موافقته الخ) لايخفى ان موافقته اياهم اما بالوحي أو بالاجتهاد وهو أيضاً وحي عند من يجوزه للانبياء عليهم السلام لامتناع تقريرهم على الخطأ وعلى كل تقدير لا موافقة لرأيهم فالنبي عليه

(قول المحشى) فان اعتبر النفي مقدما أي اعتبر الاستمرار قيدا للفعل فيكون النفي متقدما عليه ونفيا له وقوله مقدما على النفي بان جعل النفي لاصل الفعل ورجع الاستمرار للنفي لانه اذا كان مقدما عليه لايكون منفيا بل يكون المعنى استمر النفي وعبارة السيد في حواشي شرح المفتاح والسر في ذلك ان يعتبر دخول حرف النفي في الكلام أولا ثم صيرورته على وجه مفيد للدوام فيكون الدوام داخلا في النفي دون العكس وكذا الحال فيما يفيد اختصاص النفي أو اختصاص الانكار من نحو ما زيدا ضربت وازيدا ضربت وقس على ذلك حرف الامتناع فقولك لوتحسن كان أصله لواحسنت ثم عدلت به عن الماضي الى المضارع اه واعلم ان ما حاوله المحشى هنا يحتاج لدقة نظر وحاصله ان الاستمرار المقصود بدخولها على المضارع هو استمرار الاطاعة وهو مشار اليه بطريق التعريض بدون أن يستعمل فيه الفعل فلا يكون العنت معلقا عليه حتى يفيد ان الاطاعة في البعض ليست سببا للعنت بل عرض به بالاتيان بالمضارع بدل الماضي للاشارة الى ما أرادوه والمراد بالكثير الحوادث المحتاجة للرأي فالمعنى لو يطيعكم في الحوادث التي تحتاج الى الرأي بان يعمل على رأيكم فيها وهذا هو استمرار عمله المعرض بانهم ارادوه هذا ما شرح به المتن والشارح أولا ثم قال عند قول الشارح فان قيل ان اراد بالفعل في قوله لقصد استمرار الفعل الاطاعة مثلا ليكون المعنى الخ هذا بيان لحاصل المعنى وما يؤول اليه وكذا مافي المفتاح لما عرفت من ان المعنى ان انتفاء عنتكم بسبب انتفاء اطاعتكم في كثير من الامر وذلك أي وجه كون ما قاله الشارح مايؤول اليه المعنى ان الاطاعة في كثير من الامر تستلزم استمرار الاطاعة اه وظاهر ان هذا الاستمرار ليس هو المعرض به لان ذلك مفهوم من الاتيان بالمضارع بدل الماضي وهذا لازم للاطاعة في كثير لامعرض به ومقصود الشارح انما هو بيان الاستمرار الذي في المتن وهو المعرض به على ما اختاره المحشى لكن المحشى عدل عن ذلك وقال ان مراد الشارح مايؤول اليه المعنى أي بانضمام قوله في كثير وليس المراد بالاستمرار في كلام الشارح ما يدل عليه الفعل حذرا من ان يكون المنفي هو الاستمرار دون اصل الاطاعة بخلاف ما اذا كان لازما للكلام فانه لايكون معلقا عليه وان كان هو مآل المعنى الاان ذلك يخالف قول الشارح فهو خلاف ما يفهم من الكلام لان المضارع يفيد الاستمرار فانه صريح في ان المراد بالاستمرار على الاحتمال الاول هو ما يفيده الفعل لاماهو لازم الاطاعة في كثير وقد صرح بذلك في شرح المفتاح حيث قال وذلك انه كان في ارادتهم استمرار عمل النبي على ما يستصوبونه فذكر الله انه لو استمر على طاعتكم كما تريدون لوقعتم في الجهد لكنه لم يستمر فتدبر

(قول السيد) الايالة يقرأ بالموحدة وبالياء وعلى الاول معناه السياسة وعلى الثاني معناه الولاية يقال آل على القوم أولا وايالا وايالة ولى (قول المحشي) وهو أيضاً وحي أي قائم مقامه بدليل العلة

وللثاني أيضاً وجه لانه كما ان المضارع المثبت يفيد استمرار الثبوت يجوز ان يفيد المنفي استمرار النفي ويفيد الداخل عليه لو استمرار الامتناع بحسب الاستعمال كما ان الجملة الاسمية تفيد الثبوت والدوام والتأكيد واذا ادخلت عليها حرف النفي تكون لتاكيد النفي وثباته لا لنفي التأكيد والثبوت ولهذا قالوا ان قوله تعالى * وماهم بمؤمنين رد لقولهم انا آمنا على ابلغ وجه وآكده وان قولنا مازيدا ضربت وما بزيد مررت لاختصاص النفي لا لنفي الاختصاص مع انه بدون حرف النفي يفيد الاختصاص ولهذا نظائر في كلامهم (و) دخول لو على المضارع (في نحو ولو ترى) الخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم او لكل من يتأتى منه الرؤية (اذ وقفوا على النار) اى أروها حتي يعاينوها أو اطلعوا عليها اطلاعا هي تحتهم او ادخلوها فيعرفوا مقدار عذابها من قولك وقفته على كذا اذا فهمته وعرفته وجواب لو محذوف اى لرأيت امرا فظيعا وكذا في قوله تعالى * ولو ترى اذ الظالمون موقوفون عند ربهم ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم (لتنزيله) اى المضارع (منزلة الماضى

الصلاة والسلام مستمر، على امتناع اطاعتهم وانه لو اطاعهم في شيء لوقعوا في العنت والامر بالمشاورة له لمجرد تطييب قلوبهم (قوله وللثانى أيضاً وجه) بناء على ان البليغ يصور المعانى الاصلية أولا في الذهن ثم يعتبر فيها الخصوصيات والمزايا فالنفي والاثبات مقدم فى الاعتبار على الاستمرار، وعدمه (قوله الخطاب الخ) في التخصيص تسلية للرسول عليه السلام وفي التعميم تفضيح لهم بظهور شناعة حالهم على كل احد (قوله اروها الخ) قال الزجاج قوله تعالى اذ وقفوا على النار يحتمل ثلاثة أوجه الاول ان يكونوا قد وقفوا عندها حتى يعاينوها فهم موقوفون على النار الى ان يدخلوها والثانى ان يكونوا قد وقفوا عليها وهي تحتهم يعنى انهم وقفوا فوق النار على الصراط وعلى هذين الوجهين وقفوا من وقفت الدابة والثالث انهم عرفوها من وقفته على كلام فلان علمته معناه (قوله وجواب لو محذوف) وكذا مفعول ترى أي لو ترى الكفار في وقت وقوفهم ولا يجوز ان يكون اذ مفعولا لانه اخراج لاذ والرؤية عن الاستعمال الشائع أعنى الظرفية والادراك البصرى من غير ضرورة (قوله لرأيت أمراً فظيعا) تقصر العبارة عن تصويره قدر الماضى على طبق الكشاف رعاية لمقتضى الظاهر في لو وموافقة لقوله

(قول الشارح) لانه كما ان المضارع المثبت يفيد استمرار الثبوت فيجوز أن يكون الخ يعنى ان الثبوت هو الاصل في المضارع المثبت والاستمرار طارىء عليه فيرجع اليه فيفيد استمراره والنفي في المنفي بمنزلة الثبوت في المثبت وانظر لم يقولوا في المثبت انه يفيد استمرار الثبوت او ثبوت الاستمرار على قياس المنفي

(قول المصنف) لتنزيله منزلة الماضي مراده بالتنزيل ادعاء ان المسمى فردين متعارف وغير متعارف على طريقة التخييل فينزل ما يقع موقع شيء بدلا عنه منزلته بلا تشبيه ولا استعارة فليس مجازاً لانه قد يذكر طرفاه كما في تحية بينهم ضرب وجيع ولا تشبيها لان التشبيه يعكس معناه ويفسده فلا تصح فيه الاستعارة نص عليه ابن مالك في شرح كافيته ونقله الشهاب عن الشيخ عبد القاهر وسيبويه فاندفع ما أطال به بعض الناظرين

(قول المحشي) على امتناع اطاعتهم أى من حيث انها إطاعتهم وما قاله معاوية هنا لا يفيد شيئاً

(قول المحشي) ثم يعتبر فيها الخصوصيات هذا هو معنى تقدم الاستمرار على النفى فان معناه اعتباره فيه

(قول المحشي) وعدمه أى في غير ما هنا كالماضي فالخصوصية حينئذ هو عدم الاستمرار

لصدوره) اى المضارع او الكلام (عمن لاخلاف في اخباره) وهو الله الذى يعلم غيب السموات والارض فالمستقبل الذى اخبر عنه بوقوعه بمنزلة الماضى المتحقق الوقوع فهذه الحالة انما هى في المستقبل لانها انما تكون في القيامة لكنها جعلت بمنزلة الماضي المتحقق الوقوع فاستعمل لو واذ وهما مختصان بالماضي وحينئذ كان المناسب ان يقال ولو رأيت لكنه عدل الى لفظ المضارع لانه كلام من لاخلاف في اخباره فالمضارع عنده بمنزلة الماضي فهذا مستقبل في التحقيق ماض بحسب التأويل كانه قيل قد انقضي هذا الامر لكنك ما رأيته ولو رأيته لرأيت امراً عجيبا هكذا ينبغى ان يفهم هذا المقام وان جعلت الخطاب للنبي عليه الصلاة والسلام ولو للتمنى فلا استشهاد لان لو للتمنى تدخل على المضارع ايضا (كما في ربما يود الذين كفروا) فانه قد التزم ابن

تعالى ﴿ لو يطيعكم فى كثير من الامر لعنتم ﴾ (قوله فهذه الحالة) أى رؤية الكفار فى تلك الاوقات بدليل قوله فاستعمل لو وقال السيد فى شرح المفتاح وهذه الامور انما تقع في الاخرة وفسرها في الحاشية بقوله يعنى ان وقوفهم على النار وكونهم ناكسي روسهم وكونهم موقوفين عند ربهم أمور مستقبلة توجد يوم القيمة لكنها لتحقق وقوعها نزلت منزلة الماضى المقطوع به فاستعمل فيها لو واذ المختصان بالماضي،كانه قيل هذه أحوال قد تحققت وانقضت وانت ما رأيتها وحينئذ كان المناسب أن يقول ولو رأيت لكنه عدل الى صيغة المستقبل تنبيها على نكتة اخرى وهى ان اللفظ المستقبل الصادر عمن لاخلاف فى اقواله بمنزلة الماضى المعلوم تحقق معناه انتهى ويرد عليه ان كون هذه الامور بمنزلة الماضى انما يقتضى التعبير عنها بصيغة الماضى وادخال اذ عليها لا استعمال لو فانه انما يترتب على تنزيل الرؤية المستقبلة منزلة الماضي وانا لانسلم ان المناسب لكون تلك الامور متحققة . ان يقال لو رأيت (قوله قد انقضى هذا الامر)، أى رؤيتهم في تلك الاوقات(قوله هكذا ينبغى الخ) يعنى ينبغى أن يفهم ان ماهو منزل منزلة الماضى

(قول الشارح) هكذا ينبغى أن يفهم الخ لعله اشارة الى الفرق بين مجرد التنزيل منزلة الماضى حيث اقتضى التعبير بالماضي والتنزيل بسبب انه خبر من لاخلاف فى اخباره حيث اقتضي التعبير بالمضارع والمحشى اخذ ما قاله من قول الشارح قد انقضى هذا الامر الخ حيث جعل المتحقق هو الامر فى نفسه والمفروض هو الاسناد للمخاطب فتأمل

(قول المحشى) كانه قيل هذه أحوال قد تحققت هذا صريح فى ان معنى قوله فاستعمل فيها لو انه استعمل لو بالنظر لتحقق هذه الامور لا بالنظر لتحقق رؤيتها كما قال بعضهم وقدر المضاف و يدل لذلك أيضاً قول السيد بعد وحينئذ كان المناسب الخ حيث جعله شيئاً آخر

(قول المحشى) وانا لانسلم الخ أي لانسلم ان المناسب ذلك بدون تنزيل الرؤية المستقبلة منزلة الماضية كما هو مقتضى كلام السيد رحمه الله فاندفع ما اطال به بعض الحواشى هنا

(قول المحشى) ان يقال لو رأيت أى بدون تنزيل

(قول المحشى) أى رؤيتهم في تلك الاوقات على هذا يحتاج لتأويل قوله لكنك ما رأيته الخ بان المعنى لكنك ما وقعت منك هذه الرؤية ولو وقعت الخ ومراد المحشى الرد على الاطول حيث زعم ان كلام الشارح يدل على تنزيل المرئي منزلة المتحقق دون الرؤية وهو فاسد لانه خلاف صريح قول الشارح لتنزيله أى المضارع وان أمكن تأويل باقى كلامه تدبر

السراج وابو على في الايضاح ان الفعل الواقع بعد رب المكفوفة بما يجب ان يكون ماضيا لانها للتقليل في الماضي وجوز ابوعلى فى غير الايضاح ومن تبعه وقوع الحال والاستقبال بعدها فقوله تعالى ربما يود الذين كفروا من تنزيل المضارع منزلة الماضي في احد قولى البصريين واما الكوفيون فعلى انه بتقدير كان اى ربما كان يود فحذف لكثرة استعمال كان بعد ربما واما جعل مانكرة موصوفة بيود والفعل المتعلق به رب محذوفا اى رب شيء يود الذين كفروا تحقق وثبت فلا يخفى مافيه

هو أصل الرؤية لتحقق وقوعه والذى فرض وقوعه وادخل عليه لو هو الرؤية بالنسبة الى المخاطب كما يدل عليه قوله لكنك ما رأيته وفى شرح المفتاح وأنت لو رأيتها رأيت العجب فاندفع ما يقال ان خبر الصادق يدل على تحققه واما فرض الصادق فلا لان المفروض انما هو النسبة الى المخاطب واما أصل الرؤية فمذكور لاعلى وجه الفرض فدخول لو يجعل أصل الرؤية المستقبلة بمنزلة الماضي وكذا اندفع أيضاً ما يقال ان تنزيل المضارع منزلة الماضي في التحقق ينافي دخول لو الدالة على الامتناع لان الامتناع باعتبار الاسناد الى المخاطب والتحقق لاصل الفعل فذكر لو يدل على ان الرؤية بمثابة من الفظاعة يمتنع معها رؤية المخاطب (قوله فى احد قولي البصريين) وهو لزوم وقوع الماضي بعد رب دون القول الاخر لهم ، وهو جواز وقوع الحال والاستقبال بعدها يدل على ذلك تفريعه على ما تقدم بقوله فقوله ﴿ ربما يود الذين الخ ﴾ (قوله والفعل المتعلق به رب محذوفا) لانه حينئذ لايجوز تعلقه بيود ولا بدله من فعل يتعلق به على ماذهب اليه الجمهور من كونه حرف جر واماعلى

(قول الشارح) لانها للتقليل في الماضى أى لانشاء تقليل نوع من جنس محقق عند المتكلم باعتبار تعلق الفعل به فانك اذا قلت رب رجل لقيت كنت مخبرا بان الذى لقيته قليل ولا تعلم ان الذي تلقاه فيما بعد قليل وانما يعلم الله

(قول الشارح) والفعل المتعلق به رب محذوفا لانها حرف جر فلا بد لها من فعل توصل معناه الى مجرورها والدليل على ذلك مساواتها لسائر الحروف فى الدلالة على مسمى غير مفهوم بلفظها فمعنى رب رجل لقيت لقيت قليلا من جنس الرجال فما قيل ان لقيت خبر مجرور رب وهم واورد على ذلك ان الفعل في رب رجل اكرمت متعد بنفسه فلا حاجة للحرف وانك تقول اكرمته بالضمير ولا يتعدى الفعل الى مفعول بحرف الجر والى ضميره معا وقد يقال ان الفعل لا يتعدى بنفسه بهذا المعنى فان معنى رب رجل اكرمت اكرمت قليلا من جنس الرجل لاعلى معنى ان قليلا مفعول بل هو مفاد برب وحينئذ يتعين في المثال الثانى تقدير اكرمت خاليا من الضمير والمذكور مفسر له ولا يفهم المعنى بدون ذلك المقدر خلافا للرضى فتأمل

(قول المحشى) هو أصل الرؤية أى الرؤية المستقبلة بقطع النظر عن المخاطب فالمعنى ان الرؤية التى نسبت اليك على سبيل الفرض متحققة فى نفسها وما قيل ان المعلق عليه هو الرؤية المنسوبة للمخاطب وهى مستقبلة لاتنزيل فيها لان المحقق هو الرؤية فى نفسها فهى المنزلة دون المنسوبة للمخاطب فمسلم ولا يضر فيما هو المقصود من التنزيل لان مبناه على ان الرؤية فى نفسها مستقبلة فاذا نسبت الى فاعل كان حقيقة اللفظ الدال على تلك النسبة هو لفظ المستقبل بان يقال وان ترى لكن لما كانت في نفسها متحققة نسبت بلفظ الماضى ولا نظر لوقوعها وامتناعه تدبر

(قول المحشي) وهو جواز وقوع الحال الخ لاجعل ما نكرة موصوفة الخ وان كان قول بعض البصريين أيضاً كما في شرح الشارح المفتاح لانه لاتساعده عبارته هنا

من التعسف وبتر النظم ورب ههنا لتقليل النسبة بمعنى انه تدهشهم اهوال القيامة فيبهتون فان وجدت منهم افاقة ماتمنوا ذلك ويجوز ان تكون مستعارة للتكثير وذكر ابن الحاجب انها نقلت من التقليل الى التحقيق كما نقلوا قد اذا دخلت على المضارع من التقليل الى التحقيق ومفعول يود محذوف بدلالة قوله لو كانوا مسلمين على ان لو للتمنى حكاية لودادتهم جيء به على لفظ الغيبة لانهم مخبر عنهم كما تقول حلف بالله ليفعلن ولو قيل لافعلن لكان ايضا سديدا حسنا واما من زعم ان لو الواقعة بعد فعل يفهم منه معنى التمنى حرف مصدرية فمفعول يود عنده هو قوله لو كانوا مسلمين

مذهب الاخفش واختاره الشيخ الرضي من كونه مبتدأ . لاخبر له والمعنى قليل أو كثير وداد الذين كفروا فلا حاجة اليه (قوله من التعسف) لان المعنى على تقليل ودادهم لا على تقليل شيء يودونه الا ان يراد رب شيء يودونه من حيث انهم يودونه (قوله وبتر النظم) أي قطع قوله تعالى ﴿لو كانوا مسلمين﴾ عما قبله (قوله ورب ههنا لتقليل النسبة)، في الحديث لايزال الرب يرحم و يشفع اليه حتى يقول من كان من المسلمين فليدخل الجنة فيتمنون الاسلام (قوله لتقليل النسبة) ، أي للتقليل بالنسبة الى أصل زمان ذهاب عقلهم من الدهشة (قوله مستعارة للتكثير) أي مستعارة بالنسبة الى أصل الوضع وان شاع استعماله في التكثير حتى التحق بالحقيقة (قوله نقلت من التقليل الخ)فان التقليل في الماضي يلزمه التحقق (قوله على ان لو الخ) متعلق بمحذوف أي محذوف ، بناء على ان لو للتمنى والجملة في موضع الحال أى قائلين لو كانوا مسلمين، ويجوز أن يكون للشرط والجواب محذوف أى لو كانوا مسلمين لنجوا من العذاب (قوله بعد فعل يفهم منه الخ) ، في المغنى واكثر وقوع لو المصدرية بعد ود

(قول الشارح) ورب ههنا لتقليل النسبة أى رب الداخلة على الجملة لتقليل النسبة التي هى مدلول الجملة

(قول الشارح) مستعارة للتكثير أى متجوز بها لعلاقة الضدية فليس المراد بالاستعارة حقيقتها

(قول المحشي) لاخبر له لافادة صفة مجروره معنى الجملة فاغنى عن الخبر وما بعد رب على هذا مجرور بالاضافة لان رب مضاف لما بعده فمعنى ربما يود الذين كفروا قليل أو كثير من هذا الجنس وقول المحشي قليل أو كثير وداد الذين كفروا لعله حل معنى بالتأويل الذى سيذكره

(قول المحشى) في الحديث الخ يريد به بيان تقليل نسبة الوداد اليهم حيث لم يقع ذلك التمنى الا بعد انقضاء زمان طويل وهو زمان مرات الرحمات والشفاعات الكثيرة (قول المحشى) أى للتقليل بالنسبة الخ اي وان كان كثيراً في نفسه

(قول المحشي) بالنسبة الى أصل الوضع وقيل انها موضوعة أيضاً للتكثير ولا مانع من استعارة اللفظ من بعض معانيه الى بعضها الآخر لعلاقة لنكتة كالاشارة هنا الى ان هذا الكثير كالقليل في عدم النفع

(قول المحشي) حتى التحق بالحقيقة أى فلا يحتاج لقرينة بل يحتاج استعمالها في التقليل لقرينة لان الحقيقة المتروكة تلحق بالمجاز

(قول المحشي) بناء بيان لمعنى على البنائية لا تقدير للمحذوف بل المراد بمحذوف لفظ محذوف المذكور فى الشارح

(قول المحشي) ويجوز أن يكون للشرط لكنه دال على المفعول ولا يلزم فيه بتر النظم

(قول المحشي) في المغنى الخ استدلال على ان مدار لو المصدرية على فعل يفهم منه معنى التمني ولو غير لفظ ود و يود كما يفيده قول الشارح يفهم الخ

(اولا ستحضار الصورة) عطف على قوله لتنزيله يعني صورة رؤية الكافرين موقوفين على النار قائلين ياليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا وكذا صورة رؤية الظالمين موقوفين عند ربهم والمجرمين ناكسي رؤوسهم متقاولين بتلك المقالات * كما قال الله تعالى فتثير سحابا * بلفظ المضارع بعد قوله تعالى * الله الذى ارسل الرياح (استحضارا لتلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الباهرة) اعني صورة اثارة السحاب مسخرا بين السماء والارض على الكيفية المخصوصة والانقلابات المتفاوتة وذلك لان المضارع مما يدل على الحال الحاضر الذي من شأنه ان يشاهد كانه يستحضر بلفظ المضارع تلك الصورة ليشاهدها السامعون ولا يفعل ذلك الا في امر يهتم بمشاهدته لغرابة او فظاعة او نحو ذلك وهو في الكلام كثير وقد يكون دخولها على المضارع للدلالة على ان الفعل من الفظاعة بحيث يحترز عن ان يعبر عنه بلفظ الماضي لكونه مما يدل على الوقوع في الجملة كما تقول * لقد اصابتني حوادث لو تبقي الى الآن لما بقي مني اثر * ولم يتعرض للعدول عن عدم الثبوت الى جعل الجملة الثانية اسمية كقوله تعالى * ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير دلالة على ثبوت المثوبة واستقرارها لانه ظاهر واما الجملة الاولى فلا تقع الا فعلية البتة

أو يود وقد تقع بدونهما (قوله لاستحضار الصورة) واعلم ان استحضار الصورة غير حكاية الحال فانه احضار للصورة من غير قصد الى الحكاية والنقل فلا ينافي هذا ما في الرضي في بحث اذ واذا من انه لم يثبت حكاية الحال المستقبلة كما ثبت حكاية الحال الماضية (قوله ولا نكذب) قرىء بالرفع أى ونحن لا نكذب وبالنصب أى وان لا نكذب (قوله متقاولين بتلك المقالات) أى يقول ﴿الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا انتم لكنا مؤمنين الآية﴾ (قوله كقوله تعالى ولو انهم آمنوا الآية) في تفسير القاضي لمثوبة من عند الله خير جواب لو وأصله لاثيبوا مثوبة من عند الله خيرا لهم مما شروا به انفسهم فحذف الفعل وركب الباقي جملة اسمية لتدل على ثبات المثوبة والجزم بخيريتها وحذف المفضل عليه اجلالا للمفضل من أن ينسب اليه انتهى دفع بقوله واصله الخ اشكالين لفظي وهو ان جواب لو انما يكون فعلية ماضوية ومعنوي وهو ان خيرية المثوبة ثابتة لا تعلق لها بايمانهم وعدمه ولاجل هذين الاشكالين قال بعض النحاة ان اللام جواب قسم محذوف والتقدير ولو انهم آمنوا واتقوا لكان خيرا لهم والله لمثوبة من عند الله خير لهم والمصنف وصاحب الكشاف اختارا انه الجزاء لتضمنه البلاغة مع قلة الحذف والماضوية في جواب لو اعم من أن تكون حقيقة أو تأويلا ومعنى قوله وركب الباقي جملة اسمية ان النصب لما كان دالا على الفعل والفعل على الحدوث عدل عنه الى الرفع وركبت الجملة اسمية لتدل على ثبات المثوبة . فان الفعل لدلالته على الزمان يفيد حدوث مدلوله اعنى الحدث وحدوث النسبة أيضاً لتلازمهما فاذا عدل الى الاسم تقضا

(قول المحشى) غير حكاية الحال فاندفع ما قيل انه لابد في استحضار الصورة من تنزيل المستقبل منزلة الماضي ليكون من حكاية الحال الماضية خلافا لما يقتضيه صنيع الشارح حيث عطفه على التنزيل وحينئذ ففي الكلام مجاز على مجاز تدبر

(قول المحشي) فان الفعل الخ فالدلالة على ثبوت المثوبة انما هي من العدول عن الفعلية لا من الاسمية لانها انما تدل على ثبوت انتساب الخبر للمبتدأ وهو ثبوت الخيرية للمثوبة وقوله لتلازمهما أى لا لاقترانها بالزمان لما تقدم انها غير مستقلة

(وأما تنكيره) اى تنكير المسند (فلا رادة عدم الحصر والعهد) المفهومين من تعريفه (كقولك زيدكاتب

لغبار الحدوث ليتوسل به بمعونة المقام الى الثبات والدوام كان مدلول الجملة الاسمية ثبات المثوبة وثبات نسبة الخيرية اليها الا انه لما كان المقصود ههنا ثبات المثوبة ودوامها تحسيرا لهم على حرمانهم المثوبة الدائمة وترغيبا لمن عداهم في الايمان اكتفى به ولم يتعرض لثبات نسبة الخيرية اليها فاندفع ما قيل انه لايدل على ثبات المثوبة بل على ثبات الخيرية لها (قوله واماتنكيره) أي ايراد المسند نكرة وهذا في مقام ، يصح للمتكلم ايراده معرفة ونكرة ولا يكون ذلك الا بالتعريف باللام أو الاضافة وهما يجيأن للجنس والعهد والتعريف الجنسى ، قد يفيد الحصر فالتنكير يكون لافادة عدم الحصر ، المستفاد من التعريف الجنسى وعدم العهد المفاد بالتعريف العهدى والمراد ارادة عدمها فقط فان الاطلاق ، قد يكون دليل التقييد . فلايرد ان في قولنا هو البطل المحامي ، ووالدك العبد ارادة عدمها متحققة مع تعريف المسند فان المراد في المثالين شيء زائدعلى ارادة عدمها وهو الاتحاد والاشتهار ولا ان تلك الارادة متحققة اذا أورد المسند مضمراً أو اسم اشارة أو علما أو موصولا مع عدم التنكير على ان الاطراد والانعكاس غير لازم ، وانما لم يقل عدم ارادتهما لان عدم الارادة ليس مقتضيا لشيء

ولايعقل اقتران غير المستقل بالزمان

(قول المحشى) يصح للمتكلم الخ اى يمكنه ايراد اسم بعينه تارة نكرة وتارة معرفة بان اقتضى المقام ايراد الاسم الظاهر القابل للتعريف والتنكير واقتضى مع ذلك التنكير وذلك بان لايكون مقام العلمية ولا الاشارة ولا الموصولية ولا الاضمار اذلا يمكن ايراد شيء من ذلك تارة نكرة وتارة معرفة ومثل هذا يقال في قوله سابقا واما تعريفه نعم لايأتي في قوله فبالعلمية لكذا لان المعنى اما تعريفه بالعلمية فلكذا وانما يقال فيه ان ذلك في مقام يمكن فيه التعريف بالعلمية وبغيرها ففرق بين النكتة لمطلق التعريف ونكتة التعريف الخاص وقد اشتبه الحال على بعض الناظرين

(قول المحشي) قد يفيد الحصر أى فيما اذا كان المقام خطابيا دون غيره

(قول المحشي) المستفاد من التعريف الجنسي دفع بتقييد الحصر بذلك امرين الاول قول السيد في شرح المفتاح ان عدم قصد الحصر والعهد لايكون مقتضيا للتنكير الا لو كان تعريف الجنس مستلزما للحصر وليس كذلك وانما يفيده فى المقام الخطابى وحاصل الدفع انه وان لم يفده الافى ذلك يكون التنكير لارادة عدمه في ذلك المقام الثانى قول العصام ان ذكر العهد يغنى عن ذكر عدم الحصر لان الحصر فرع العهد وحاصل الدفع ان المراد الحصر الغير المتفرع على العهد وهو الحصر المستفاد من التعريف الجنسى أما الحصر المتفرع عليه فيغنى عنه العهد

(قول المحشي) قديكون دليل التقييد بما عدا المقيد وذلك فيما اذا احتاج الزائد للتنصيص عليه لزيادة معنى فيه كاهنا

(قول المحشي) فلا يرد الخ تفريع على جميع ما تقدم على اللف والنشر المختلط وقوله ولا ان عطف على ان الاول

(قول المحشي) ووالدك العبد أي في قول سيدنا حسان رضي الله عنه * وان سنام المجد من آل هاشم * بنو بنت مخزوم ووالدك العبد *

(قول المحشى) وانما لم يقل الخ رد على العصام حيث قال لوكان التنكير لارادة عدم الحصر والعهد لكان انحصار الكتابة في زيد أو عهدها فيه سبباً لكذب زيد كاتب في الجملة ولم يكذب احد هذا التركيب لواحد منهما فالصواب لعدم ارادة الحصر والعهد وفيه ان الاطراد والانعكاس غير لازم كما ذكره المحشى وماقيل في معنى المتن أى ان التنكير لارادة عدم افادتهما لا لارادة افادة عدمها اذلا يفيده ففيه ان الاتيان بمالايفيدهما ويفيد نقيضهما انما يكون لافادة عدمها

وعمرو شاعر) ويدخل فيه ما اذا قصد حكاية المنكر كما اذا قال لك قائل عندي رجل فتقول تصديقا له الذي عندك رجل وان كنت تعلم انه زيد (أو للتفخيم نحو هدى للمتقين) على انه خبر مبتدأ محذوف اوخبر ذلك الكتاب (او للتحقير نحو مازيد شيئاً) قال صاحب المفتاح او لكون المسند اليه نكرة نحو رجل من قبيلة كذا حاضر فانه يجب حينئذ تنكير المسند لان كون المسند اليه نكرة والمسند معرفة سواء قلنا يمتنع عقلا أو لا يمتنع ليس في كلام العرب ونحو قول الشاعر * ولا يك موقف منك الوداعا * وقوله * يكون مزاجها عسل وماء * من باب القلب على مامر وهذا على اطلاقه ليس بصحيح لانهم يجوزون كون المبتدأ نكرة اسم استفهام والخبر معرفة نحو من ابوك وكم درهما مالك وكذا ماذا صنعت على ان يكون المعنى اى شيء الذي صنعته وقد صرحوا في جميع ذلك بان اسم الاستفهام مبتدأ والمعرفة بعده خبر له واستدل بعضهم على ان كون المبتدأ نكرة والخبر معرفة يمتنع عقلا بوجهين الاول ان الاصل في المسند اليه ان يكون معلوما لاستلزام الحكم على الشيء العلم به والاصل في المسند التنكير لعدم الفائدة في الاخبار بالمعرفة وارتكاب مخالفة

فان غير البليغ يورد التنكير لاداء أصل المعنى مع عدم ارادته لشيء منهما (قوله ويدخل فيه) ، أي في قوله واما تنكيره فلارادة الخ حكاية المنكر من حيث انه منكر لان الحكاية نقل كلام الغير مع استبقاء صورته ولاشك ان استبقاء البليغ الصورة السابقة اعني التنكير مع علمه بجهة التعريف انما هو لاستبقاء المعنى الذي قصده المتكلم من التنكير من ارادة عدم الحصر والعهد أو التفخيم أو التحقير أو غير ذلك وفيه تعريض لصاحب المفتاح حيث جعل قصده حكاية المنكر مقتضيا برأسه بان مقتضي حكاية كل شيء هو مقتضى ذلك الشيء وليست الحكاية أمراً يقصده البليغ بذاته انما يقصده لاستبقاء ذلك المقتضى فالمراد بقوله فلارادة عدم الحصر والعهد أو للتفخيم الخ اعم من أن يكون ابتداء أوحكاية ولوكانت الحكاية مقتضية برأسها ، لوجب ذكرها في سائر الاحوال ، فاندفع اعتراض السيد بان كل واحد من القصدين مستقل باقتضاء التنكير فلا وجه لادخال أحدهما في الآخر * قال السيد منهم من ذهب الخ * هذه العبارة الى قوله مذهب سيبويه ،زائدة لافائدة فيها كما لايخفى * قال السيد وبالجملة ليست المسئلة الخ * لايخفى ان ما نقله عن الرضي من الحكم بالاولوية يدل على جواز كون كم مبتدأ وما بعده خبره فلعل الجواز متفق عليه انما الخلاف في الراجح * قال السيد وانت تعلم الخ * في شرحه للمفتاح ان للسكاكي رحمه الله تعالى أن يحمل قوله تعالى (ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة) وقوله مررت برجل أفضل منه أبوه على القلب (قوله لاستلزام الحكم الخ) يتجه عليه انه يستلزم أن يكون الاصل في المحكوم به التعريف لان الحكم على الشيء

لا لعدم ارادة افادتهما تدبر

(قول المحشي) أي في قوله واما تنكيره فلارادة الخ آخره قوله أو للتحقير والغاية داخلة ولواخر الشارح هذا بعد التحقير كان أولى

(قول المحشي) لوجب ذكرها في سائر الاحوال كالتعريف والتقديم والتأخير وانما ذكرت في البعض تنبيها على الباقي بالمقايسة

(قول المحشي) فاندفع اعتراض السيد وكذا العصام (قول المحشي) زائدة الخ لذكرها مقابلا لمذهب سيبويه

(قول المحشي) على القلب لكن يحتاج للنكتة اللطيفة حتى يقبل

اصلين مستبعد عند العقل الثاني ان العلم بحكم من احكام شيء يستلزم جواز حكم العقل على ذلك الشيء بذلك الحكم وجواز حكم العقل عليه يستلزم العلم بذلك الشيء لامتناع الحكم على مالا يعلم بوجه من الوجوه وكلاهما في غاية الفساد اما الاول فلان وجوب كونه معلوما لا يستلزم كونه اسما معرفا اذ النكرة المخصصة بل النكرة المحضة معلومة من وجه والحكم على الشيء انما يستدعى العلم به بوجه ما ولان قوله لافائدة في الاخبار بالمعرفة غلط لما سيجيء في بحث تعريف المسند ولان ماذكره على تقدير صحته انما يدل على الاستبعاد كما اعترف به والمطلوب هو الامتناع واما الثاني فلانه لا يدل الا على ان المحكوم عليه يجب ان يكون معلوما وهذا لا يستلزم كونه معرفة كما مر على ان قوله جواز الحكم على الشيء يستلزم العلم به ممنوع بل انما يستلزم جواز العلم به وهو لا يوجب كونه معلوما (واما تخصيصه بالاضافة) نحو زيد غلام رجل (او الوصف) نحو زيد رجل عالم (فلكون الفائدة اتم) لما مر من ان زيادة الخصوص توجب أتمية الفائدة وجعل معمولات المسند كالحال ونحوه من المقيدات والاضافة والوصف من المخصصات مجرد اصطلاح وقيل لان التخصيص عندهم عبارة عن نقص الشيوع ولا شيوع للفعل لانه انما يدل على مجرد المفهوم والحال تقيده والوصف يجيء للاسم الذي فيه الشيوع فيخصصه وهذا وهم لانه ان اراد الشيوع باعتبار الدلالة على الكثرة والشمول فظاهر ان النكرة في الايجاب ليست كذلك فيجب ان لا يكون الوصف في نحو رجل عالم مخصصا وان اراد الشيوع باعتبار احتمال الصدق على كل فرد يفرض من غير دلالة على التعيين ففي الفعل ايضا شيوع لان قولك جائني زيد يحتمل ان يكون على حالة الركوب وغيره وكذا طاب زيد يحتمل ان يكون من جهة النفس وغيرها ففي الحال والتميز وجميع المعمولات تخصيص الا يرى الى صحة قولنا ضربت ضربا شديدا بالوصف (واما تركه) اى ترك تخصيص المسند بالاضافة والوصف (فظاهر مما سبق) في ترك تقييد المسند لمانع من تربية الفائدة (واما تعريفه فلا فادة السامع حكما على امر معلوم له) اى للسامع (باحدى طرق التعريف) هذا اشارة الى انه يجب عند تعريف المسند ان يكون المسند اليه معرفة اذ ليس في كلام العرب كون المبتدأ نكرة والخبر معرفة في الجملة الخبرية (بآخر مثله) اى حكما على امر معلوم بامر آخر مثل ذلك الامر المحكوم عليه في

يستلزم العلم بالطرفين ومنشأ غلطه عدم الفرق بين التعريف والعلم (قوله ان العلم بحكم من احكام شيء) ، أى من حيث انه حكم له وحال من أحواله (قوله وهذا وهم الخ) خلاصته انه ان أراد الشيوع من حيث المفهوم فلا نسلم وجوده ،

(قول المحشي) أي من حيث انه حكم له بخلاف العلم به من حيث ذاته فانه لايستلزم ماذكره

(قول السيد) حيث قال الخ وجه دلالته انه اذا وجب في الجملة الخبرية كان المناسب اختياره في الانشائية

(قول السيد) اذا خصص بالخبر احتراز عن الانشاء نحو من ابوك وكم درهما مالك وماذا صنعت

كونه معلوما للسامع باحدى طرق التعريف سواء يتحد الطريقان نحو الراكب هو المنطلق او يختلفان نحو زيد هو المنطلق وقوله بآخر اشارة الى انه يجب مغايرة المسند اليه والمسند بحسب المفهوم ليكون الكلام مفيدا فنحو انا ابو النجم وشعري شعري متأول بحذف المضاف باعتبار الحالين اى شعري الآن مثل شعري فيما كان اى المعروف المشهور بالصفات الكاملة وليس هذا التأويل بلازم في كل ما اتحد فيه لفظ المبتدأ والخبر على ما توهمه بعضهم اذ لا حاجة اليه في نحو قولنا زيد شجاع فمن سمعته يقاوم الاسد فهو هو بعينه فاحد الضميرين لمن سمعته والآخر لزيد وذا مفيد من غير تأويل (او لازم حكم كذلك) عطف على حكما اى او لافادة السامع لازم حكم على امر معلوم باحدى طرق التعريف بامر آخر مثله وفي هذا اشارة الى ان كون المبتدأ والخبر معلومين لا ينافي كون الكلام مفيدا للسامع فائدة مجهولة لان مايستفيده السامع من

في الاسم الذي يخصصه الوصف وان أراد الشيوع من حيث الوجود فلا نسلم انتفاءه في الفعل وما قيل في دفعه من ان الفعل يدل على الطبيعة بلا شرط شيء فلا يلاحظ معها الوحدة فلا شيوع فيها لانه فرع ملاحظة الوحدة الشائعة بخلاف النكرة فانها تدل على الوحدة الشائعة فيناسب الاول التقييد لكونها مطلقة عن الوحدة والكثرة بل عن جميع القيود ويناسب الثاني التخصيص الدال على نقص الشيوع المفهوم من دلالته على الوحدة المبهمة فلا يدفع اعتراض الشارح رحمه الله لان الشيوع ليس لازما للوحدة التي في النكرة في الذهن بل في الخارج وكذلك مفهوم الفعل * قال السيد لان الفعل يسند أولا الخ) لان النسبة الى الفاعل ، جزء من مفهوم الفعل والنسبة الى المعمولات خارجة عنه * قال السيد ثم يسند ثانيا *

(قول الشارح) فقوله باخر اشارة الخ لان آخر يدل على المغايرة فالمغايرة في المفهوم شرط للافادة والاتحاد في الخارج شرط للصحة والاول يعتبر بعد الثاني

(قول الشارح) أو لازم حكم أى فيما اذا علم الحكم

(قول الشارح) وفي هذا اشارة الخ أى في قوله واما تعريفه فلافادة السامع الى قوله أو لازم حكم كذلك

(قول المحشي) في الاسم الذي يخصصه الوصف أى في كل اسم يخصصه الوصف

(قول المحشي) لان الشيوع ليس لازما للوحدة التي في النكرة الخ أى بل تارة يكون كما في النكرة في سياق النفي بناء على ان عمومها بدلي وتارة لا كما في النكرة في الاثبات فانها دالة على واحد معين في نفسه وان لم يتعين عند العقل وعدم تعينه عند العقل لا يقتضي الشيوع في مفهومها تدبر فانه دقيق

(قول المحشى) جزء من مفهوم الفعل يتوقف تحقق مفهوم الفعل من حيث هو فعل عليها بخلاف النسبة الى المفعول ولذلك ينزل المتعدى منزلة اللازم ولا ينافي هذا قول السيد في شرح المفتاح ان المفعول به داخل في مفعولية الفعل المتعدى لان الكلام هنا فيه من حيث هو فعل وكلامه فيه من حيث ملاحظة التعدى تأمل وينبغي أن يعلم ان ماهنا لا ينافي ما اتفقوا عليه من ان من مقتضيات حذف المفعول التعميم نحو فلان يعطى حيث يفيد ان المفعول مخصص لان التعميم هناك ليس من الحذف بل من المقام لان حذفه يجعل الفعل كالمصدر المعرف بلام الحقيقة فيجرى فيه ما جرى في المعرف بلام الجنس فتارة يقصد نفس الحقيقة كما في قوله تعالى وأنتم تعلمون أى من أهل العلم وتارة يقصد التعميم كما في فلان يعطى ذكره السيد

الكلام هو انتساب الخبر الى المبتدأ او كون المتكلم عالما به والعلم بنفس المبتدأ والخبر لا يوجب العلم بانتساب احدهما الى الآخر والحاصل ان السامع قد علم امرين لكنه يجوز ان يكون متعددين في الخارج فاستفاد من الكلام انهما متحدان في الوجود الخارجي بحسب الذات (نحو زيد اخوك وعمرو المنطلق) حال كون المنطلق في المثال الاخير معرفا (باعتبار تعريف العهد او الجنس) وفي هذا تمهيد لما سيجيء من بحث القصر ومما ورد على تعريف العهد قول ابي نواس * فان تكونوا برآء من جنايته * فان من نصر الجاني هو الجاني * اي هو هو يعني ان الناصر للجاني والجاني سيان على معنى ان هذا ذاك وذاك هذا لافرق بينهما في جواز اضافة الجناية

لان المسند هو المقيد والا لكان التخصيص بالاضافة أو الوصف بيان تغيير * قال السيد وهذا القدر الخ * ولا يلزم وجود الشمول في جميع أفراد الاسم (قوله بحسب الذات) أي الذات التي يصدقان عليها واحدة في الوجود الخارجي ، أي الاصلي مع تغايرهما بحسب المفهوم في الوجود الذهني اى الظلي كما تقرر في محله (قوله حال كون الخ) يشير الى أن الجار والمجرور وقع حالا عن عمرو المنطلق لكونه مفعولا به لمعنى المماثلة المفهومة من لفظ نحو ولا حاجة لما قيل انه حال عن المعطوف على المضاف اليه لخبر المبتدأ أعني نحو والحال عن المبتدأ أو عن المعطوف على خبر المبتدأ واقع في عبارات المصنفين نص عليه الشارح رحمه الله في شرح الكشاف في سورة آل عمران ، على ان شهادته لاتوافق دعواه (قوله تمهيد الخ) ،

رحمه الله في شرح المفتاح

(قول الشارح) حال كون المنطلق في المثال الاخير الخ خص المثال الاخير بما ذكر لما سيأتي له عن الرضى من ان أصل وضع الاضافة هو العهد وارادة الجنس منها خلاف وضعها والمراد بالعهد الموضوع له الاضافة العهد الخارجي بان يكون المضاف معهودا معلوما للمتكلم والمخاطب خارجا بتلك النسبة أو نازلا تلك المنزلة لاشتهاره بتلك النسبة بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه بخلاف المعهود الذهني فانه في المعنى كالنكرة كما يدل عليه قول الشارح والا لم يبق فرق بين المعرفة والنكرة

(قول الشارح) أي هو هو يعني ان ما يصدق عليه ناصر الجاني يصدق عليه الجاني وفي الوجود الخارجي وليس المعنى على الحصر اذلا يصح ذلك بل المراد تنزيل ناصر الجاني منزلته بحيث يصدق احدهما حيث صدق الآخر

(قول المحشي) لان المسند هو المقيد بخلاف الفعل المتعدى فان المسند هو الفعل وحده فلوكان الاسناد قبل التقييد يكون التخصيص بالاضافة أو الوصف بيان تغيير المسند لان المسند كان أولا مفردا ثم صار مركبا لان الهيئة التركيبية جزء المركب الاضافي والوصفي بخلاف المفعول مع الفعل لاتركب بينهما لان المفعول زائد على المركب الاسنادى تدبر

(قول المحشي) أي الاصلي يعني انه ليس المراد بالوجود الخارجي ما هو في خارج الاعيان اذلا يطرد في الحكم على المعدومات والممتنعات نحو العمى عدم البصر وشريك الباري ممتنع بل المراد به وجود الشيء في ذاته وان كان اعتباريا فقط كما في المثالين وقوله الظلي أي المثالي (قوله وجود الشيء في ذاته) اذ الامتناع انما يتحد به باعتبار ذلك الوجود اما باعتبار الوجود الظلي فهو موجود ذهنا غير ممتنع ومثل الامتناع غيره من حيث الاتحاد

(قول المحشي) على ان شهادته أي ما نقله عن الشارح لاتوافق دعواه لانها الحالية عن المعطوف على ما أضيف اليه خبر المبتدأ والشهادة في الحالية عن المبتدأ أو عن المعطوف على خبره

الى كل منهما حسب اضافتها الى الآخر ويجوز ان يكون المعنى فهو الكامل فى الجناية المربي على كل جان ولم يردان من نصر الجانى فقد جنى جناية حتي يصح له التنكير والمذكور فى بعض الكتب ان تعريف المسند ان كان بغير الاضافة تجب معلومية المسند اليه والمسند وان كان بالاضافة لا تجب الا معلومية المسند اليه وبهذا يشعر لفظ الايضاح لكن قوله بامر معلوم على آخر مثله يأبى ذلك ويدل على انه يجب معلومية الطرفين سواء كان التعريف بالاضافة او غيرها ويؤيده ماذكره النحاة من ان تعريف الاضافة باعتبار العهد فانك

أى ليس التقييد احترازيا * قال السيد مناف لذلك الاطلاق * عدم المنافاة بين عبارتى الايضاح ظاهر لانه قال بعد قوله الخ فلافادة السامع اما حكما على امر الخ تفسير هذا انه قد يكون للشيء صفتان من صفات التعريف ويكون السامع عالما باتصافه باحديهما دون الآخرى فاذا اردت أن تخبره بانه متصف بالاخرى فتعمد الى اللفظ الدال على الاولى وتجعله مبتدأ وتعمد الى اللفظ الدال على الثانية وتجعله خبرا فتفيد السامع ما كان يجهله من اتصافه بالثانية كما اذا كان للسامع اخ يسمى زيدا الخ مانقله السيد فاذا كان هذا تفسيرا لما قبله كان ذلك الاطلاق مفسرا بهذا التقييد فلا منافاة ولذا اقتصر الشارح رحمه الله على اباء عبارة التلخيص عما يشعر به عبارة الايضاح وانما قال يأبى عنه لانه يمكن أن يقال ان الايضاح كالشرح لهذا الكتاب فيكون اطلاقه أيضاً محمولا على ذلك التفسير * قال السيد وحكمه بانه يمتنع الحكم الخ * مراد المصنف رحمه الله من قوله على من لا يعرفه المخاطب أصلا ، من لا يعرفه المخاطب بالوصف الذى جعله عنوانا اصلا لابخصوصه ولابوجه ما ولا شك ان عدم معرفة المخاطب المحكوم عليه بالعنوان الذى جعله مرآة لاحضاره يوجب امتناع الحكم عليه فلظهور اندفاع هذا البحث لم يتعرض الشارح رحمه الله له * قال السيد في المعنى * لافى اللفظ فانه تجرى عليه أحكام المعرفة كامر * قال السيد في المؤدى * لافى مدلول اللفظ فان مدلول الجنس المعهود

(قول الشارح) حسب اضافتها الى الآخر أى بقدرها (قول الشارح) ويجوز أن يكون المعنى الخ وحينئذ تكون اللام للجنس

(قول المحشي) أى ليس التقييد احترازيا أى التقييد بتعريف العهد أو الجنس ليس للاحتراز عن الاستغراق فانه قد يكون المسند معرفا بال الاستغراقية لافادة السامع حكما الخ وهى داخلة فى لام الجنس كما سيأتي في الشارح وحينئذ فلاشيء يحترز عنه وانما ذكر قوله باعتبار الخ تمهيدا لقوله والثاني قد يفيد الى آخره

(قول المحشى) صفتان من صفات التعريف الاضافة لادنى ملابسة اي صفتان معلومتان بطريقين من طرق التعريف ككونه مسمى بزيد وكونه اخا لعمرو

(قول المحشى) مفسر بهذا التقييد أى فالمراد من الاطلاق ماعدا المعرف بالاضافة فيوافق المذكور في بعض الكتب الذي نقله الشارح لكن انظر ما وجه هذا المذكور فى بعض الكتب ولم لايقال زيد الضارب لمن لا يعرف ضاربا بعينه واى فرق بين الاضافة وغيرها

(قول المحشي) من لا يعرفه المخاطب بالوصف الذي جعله عنوانا أصلا لابخصوصه الخ أي لايعرفه بوجه الاخوة أصلا لابخصوصه ولامن حيث انه أخ على الابهام ومجرد ذكر العنوان لايوجب معرفته به نعم يعرف نفس العنوان لكن لافائدة فيه وقوله يوجب امتناع الحكم عليه لعدم حضوره فى الذهن بذلك العنوان بخلاف الحكم بالاخ المبهم فان المحكوم عليه حاضر بعنوانه يتأتى الحكم عليه وفى الحكم فائدة الاعلام بأخوته وان لم تكن معهودة

لاتقول غلام زيد الا لغلام معهود بين المتكلم والمخاطب باعتبار تلك النسبة لا لغلام من غلمانه والا لم يبق فرق بين المعرفة والنكرة نعم قد ذكر بعض المحققين من النحاة ان هذا اصل وضع الاضافة لكنه قد يقال جاءني غلام زيد من غير اشارة الى معين كالمعرف باللام وهو على خلاف وضع الاضافة لكنه كثير في الكلام فلفظ الكتاب ناظر الى اصل الوضع ومافي الايضاح الى هذا الاستعمال لكن المعرف بالاضافة ان كان مسندا اليه فلابد من ان يكون معلوما مثلا لا تقول اخوك زيد لمن لا يعرف ان له اخا لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب اصلا (وعكسها) اي ونحو عكس المثالين وهو اخوك زيد والمنطلق عمرو والضابط في التقديم انه اذا كان للشيء صفتان من صفات التعريف وعرف السامع اتصافه باحديهما دون الاخرى حتى يجوز ان تكونا وصفين لشيئين متعددين في الخارج فايهما كان بحيث يعرف السامع اتصاف الذات به وهو كالطالب بحسب زعمك ان تحكم عليه بالاخر يجب ان تقدم اللفظ الدال عليه وتجعله مبتدأ وايهما كان بحيث يجهل اتصاف الذات به وهو كالطالب ان تحكم بثبوته للذات او بنفيه عنها يجب ان تؤخر اللفظ الدال عليه وتجعله خبرا فاذا عرف السامع زيدا بعينه واسمه ولا يعرف اتصافه بانه اخوه واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد اخوك واذا عرف اخاله ولا يعرفه على التعيين واردت ان تعينه عنده قلت اخوك زيد ولا يصح

باعتبار مطابقته لفرد لا بعينه بخلاف النكرة فان مدلولها فرد لا بعينه * قال السيد فلا منافاة بين أن يكون الخ * لان معرفته باعتبار مفهوم الجنس المضاف وعدم معرفته باعتبار مطابقته لفرد ما في الخارج * قال السيد لان المسند حينئذ في الحقيقة الخ * يعني ان المسند علي تقدير عدم معرفته بان له اخا في الخارج مفهوم اخوك اعني ذاتا موصوفة باخوة المخاطب دون الذات الموصوفة به في الخارج وذلك المفهوم معلوم له بقاعدة اللغة فيكون معنى التعريف الاضافي متحققا فيـــه وهو الاشارة الى أمر معهود عند المخاطب وان لم يعرف ان هناك ذاتا موصوفة بذلك المفهوم في الخارج وانما قال في الحقيقة لان الظاهر من اللفظ كون المسند تلك الذات الموصوفة في الخارج بناء على ان الشائع استعماله فيما اذا عرف المخاطب ان له اخا في الخارج (قال السيد واما قولك اخوك زيد الخ) يجوز أن يكون استئنافا وان يكون معطوفا على مقدر مفهوم من السابق أي هذا يعني ان جواز ارادة المعنيين انما هو في زيد أخوك واما أخوك زيد فلا يراد به المعنى الاول اذ لا فائدة في حمل المعين على المبهم لا كون المعين وصفا له ولا كونه متحداً به ، بل تتعين ارادة المعنى الثاني فلا بد فيه من معرفة المخاطب ان له اخا في الخارج فتكون الاضافة اشارة الى تلك الذات الموصوفة بالاخوة في الخارج المعلومة للمخاطب بمطابقة المفهوم الجنسي له ويكون فائدة الحمل اتحاد زيد بتلك الذات وحاصل توجيهه قدس سره انه ليس معنى قوله سواء عرف ان له اخا أولم يعرف عرف هذا المفهوم أولم يعرف هذا المفهوم حتي ينافي الاطلاق المذكور سابقا

(قول المحشي) باعتبار مطابقته بفرد لا بعينه أي نظراً للقرينة كامر ومن هنا يعلم ان معنى قول الشارح والا لم يبق فرق بين المعرفة والنكرة أي باعتبار المؤدى أي ما يتأدى الى الذهن وهو فرد لا بعينه لان الكلام المبنى على اعتبار مؤداه هو هذا الاعتبار (قول المحشي) بل يتعين ارادة المعنى الثاني وهو المذكور بقول السيد بخلاف ما اذا عرف الخ

زيد اخوك وهذا يتضح في قولنا * رأيت اسودا غابها الرماح، ولا يصح رماحها الغاب ولهذا قيل في بيت السقط، يخوض بحرا نقعه ماؤه، ان الصواب ماؤه نقعه لان السامع يعرف ان له ماء وانما يطلب تعينه وكذا اذا عرف زيدا وعلم انه كان من انسان انطلاق ولم يعرف اتصاف زيد بانه المنطلق المعهود واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد المنطلق وان اردت ان تعرفه ان ذلك المنطلق زيد بناء على انه يطالبه على التعيين ويقول من

بل معناه عرف ان له اخا في الخارج أولم يعرف ان له اخا فيه وهذا لاينافي معرفته المفهوم الجنسي فاندفع البحث الاول وان المراد بالامتناع الامتناع الوقوعي فاندفع الثاني هذا غاية تنقيح كلامه ولا يخفى ما فيه من التكلف ، لان المتبادر من قوله سواء عرف ان له اخا أو لم يعرف التسوية بين معرفة مفهوم ان له اخا وعدم معرفته ومن الامتناع، الامتناع الذاتي على ان ذلك لايدفع المنافاة بين ما ذكره المصنف رحمه الله بقوله بآخر مثله وبين المذكور، في كتب النحو كما لا يخفى فالحق ما ذكره الشارح رحمه الله في دفع المنافاة وما ذكرناه في دفع البحث الثاني (قال السيد نعم قد يقصد به الجنس الخ) يعني ان الفرق بين زيد اخوك واخوك زيد اذا قصد العهد الذهني بانه يصح في الاول دون الثاني واما اذا قصد به الجنس أو الاستغراق مبالغة بادعاء انه الجنس كله أو كل الافراد فلا فرق بينهما كما لا فرق بينهما في المعرف باللام (قال السيد وجوابه ان من في السؤال الخ) لايخفى ان تقرير السؤال على مذهب سيبويه لايناسب قوله اذا بلغك ان انسانا من أهل بلدك تاب فانه ينادي بان الغرض الحكم على التائب بمعين كانه يسأل هل التائب زيد أو عمرو والجواب حينئذ التائب

(قول المحشي) بل معناه عرف ان له اخا الخ أي عرف ذاتا موصوفة بذلك المفهوم في الخارج أولم يعرفها أما المفهوم فهو عارف له قطعا

(قول المحشي) وان المراد بالامتناع الامتناع الوقوعي أي لايقع ذلك لا انه لايمكن وذلك مأخوذ من قول السيد فلا يراد به الجنس في ضمن فرد لابعينه اذلا حاصل الخ حيث نفى الارادة لعدم الحاصل له وحمل عليه قوله لامتناع الحكم بالتعيين بعد اعتراضه سابقا بان المخاطب يعرفه بوجه وقد رده المحشي فيما مر بان المراد ان المخاطب لايعرفه بالوصف الذي جعله عنوانا ومجرد ذكر العنوان لايفيد معرفته للمخاطب

(قول المحشي) لان المتبادر الخ اذ على ما قاله السيد يكون المعنى سواء عرف ان هناك ذاتا موصوفة بهذا المفهوم في الخارج أولا فيكون الترديد بين معرفته في الخارج أولا وليس لفظ في الخارج مذكورا في العبارة وحينئذ فالمتبادر هو الترديد بين معرفة مفهوم أن له أخا أولا أي سواء عهد ذاتا معينة بعنوان الاخوة له أولا فالشق الاول هو مقتضى وضع الاضافة والثاني على خلافه وهو ما قاله الشارح في الجواب وأما المفهوم الجنسي فليس منظورا اليه أصلا لانه خلاف الوضع وأيضاً على ما قاله السيد من ان المسند هو المفهوم الجنسي المعلوم بقاعدة اللغة لا يتأتى الجمع بين ماقاله المصنف وبين المذكور في بعض الكتب لان المذكور في بعض الكتب انه لايجب معلومية المسند وهو على كلام السيد ذلك المفهوم المعلوم دائما بخلافه على كلام الشارح فان المسند هو الذات الواحدة المعنون عنها بأخوك وهذه تارة تكون معهودة وتارة لا فتدبر

(قول المحشي) الامتناع الذاتي وهو عدم الامكان لاعدم الوقوع

(قول المحشي) في كتب النحو المراد به بعض الكتب الذي في الشارح وكذلك لايدفع المنافاة بين قول المصنف في الايضاح سواء عرف ان له اخا الخ وبين ماذكره الشارح عن النحاة من ان تعريف الاضافة الخ وانما يدفعه ماذكره الشارح

المنطلق قلت المنطلق زيد ولا يصح زيد المنطلق وبهذا يظهر ان ماذكره صاحب الكشاف فى قوله تعالى * وأولئك هم المفلحون * انه اذا بلغك ان انسانا من اهل بلدك تاب ثم استخبرت من هو فقيل زيد التائب محل نظر وقس على ماذكرنا سائر طرق التعريف (والثانى) اى اعتبار تعريف الجنس (قد يفيد قصر الجنس على شىء تحقيقا) اى قصرا حقيقيا مطابقا للواقع (نحو زيد الامير) اذا لم يكن امير سواه (او مبالغة) اى

زيد وانما يناسب التقدير المذكور كون السامع طالبا للحكم على معين بالتائب وحينئذ الجواب زيد التائب فالنظر غير مندفع والتحقيق ان السامع بعد علمه بان انسانا من أهل بلدك تاب سوءاله بمن هو سوءال عن تعيين ذلك التائب، سواء كان من مبتدأ او خبرا ولذا حكموا بجواز الامرين ولو كان المعنى مختلفا لما صح ذلك ويؤيد ذلك انه لا فرق بينهما في الترجمة الفارسية بان يقال كيست آن تائب وآن تائب كيست وانه يجوز أن يقال في جوابه زيد التائب والتائب زيد لافادة كل منهما تعيين التائب قال الله تعالى ﴿ فمن ربكما يا موسى ﴾﴿قال ربنا الذى أعطى كل شىء خلقه﴾ وقال الله تعالى ﴿ من يحيي العظام وهى رميم قل يحييها الذى انشأها أول مرة ﴾ وقال الله تعالى﴿ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم ﴾ فانها من قبيل التائب زيد وقال تعالى ﴿ من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم ﴾ وقال تعالى ﴿ من يكلؤكم بالليل والنهار، قل الله يكلؤكم ﴾ وقال تعالى ﴿ من يبدؤ الخلق ثم يعيده قل الله يبدؤ الخلق ثم يعيده ﴾ فانها من قبيل زيد التائب وقال الله تعالى ﴿ ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله ﴾ وقال تعالى ﴿قل من يرزقكم من السموات والارض قل الله ﴾ محتمل للتقديرين وانما اختار صاحب الكشاف زيد التائب لموافقته لقوله تعالى ﴿ اولئك هم المفلحون ﴾ ولانه اكثر وقوعا في القرآن ولان الاصل أن تجعل الذات مبتدأ والوصف خبرا لا لانه لايجوز في جوابه التائب زيد وكلام صاحب المفتاح يشير الى اختيار التائب زيد لان المناسب لطلب التعيين أن يجعل ما يفيده خبرا وبما ذكرنا ظهر ان مافي شرحه للمفتاح من ان الكلام في ان السامع اذا علم ان احدا اثنى عليه أو ان احدا حصل له الانطلاق فقال من الذى اثنى على أو من المنطلق طالبا لتعيينه، فالذى يصلح للجواب عنه هو زيد الذى اثنى عليك وزيد المنطلق أم الذى اثنى عليك زيد والمنطلق زيد وكلام المصنف رحمه الله يميل الى الثانى وقد صرح جار الله وعبد القاهر بخلافه واتفقا على انه اذا بلغك ان انسانا من اهل بلدك تاب ثم استخبرت من هو فجوابه زيد التائب محل نظر الا ان يقال ان معنى يصلح يختار لان الصالح عند البلغاء هو المختار (قال السيد منقوض بقولهم الخ)

(قول المحشي) سواء كان من مبتدأ أو خبرا وتقدم له ان المسؤول عنه هو معنى الجملة بتمامها فراجعه
(قول المحشي) قل الله يكلؤكم ليس هذا فى القرآن

(قول المحشي) فالذى يصلح أى فهل الذى يصلح الخ فهو استخبار عن الصالح وقوله محل نظر خبر ان من قوله ظهر ان ما فى شرحه الخ ووجه النظر ان الاستفهام عن الصالح يقتضي ان احدهما لا يصلح وقد علمت ان كلا صالح وانما كلام صاحب المفتاح في الاولى واعلم ان الضمير في قوله ان مافي شرحه للشارح رحمه الله لا للسيد رحمه الله لان هذا الكلام في شرح الشارح لا فى شرح السيد كما يوهمه ظاهر المحشي وليس مراد المحشي مجرد الاعتراض عليه في نفيه الصلاحية عن أحدهما اذ لا وجه لتخصيص الاعتراض بشرح المفتاح فانه في هذا الشارح اعنى المطول نفى الصحة عن أحدهما أيضاً وانما المراد ان حمله كلام المفتاح على هذا الحصر ليس في محله تدبر

قصرا غير محقق بل مبالغا فيه (لكماله فيه) اى لكمال ذلك الجنس فى ذلك الشيء او بالعكس (نحو عمرو الشجاع) اى الكامل فى الشجاعة فتبرز الكلام فى صورة توهم ان الشجاعة مقصورة عليه لا تجاوزه لعدم الاعتداد بشجاعة غيره لقصورها عن رتبة الكمال وكذا اذا جعل المعرف بلام الجنس مبتدأ نحو الامير زيد والشجاع عمرو ولا تفاوت بينهما وبين ما تقدم فى افادة قصر الامارة على زيد والشجاعة على عمرو وذلك لان اللام ان حملت لكونها فى المقام الخطابي على الاستغراق وكثيرا مايقال له لام الجنس فامره ظاهر لانه بمنزلة قولنا كل امير زيد وكل شجاع عمرو على طريقة انت الرجل كل الرجل وان حملت على الجنس والحقيقة

لان معنى من قام ازيد قام أم عمرو فينبغي أن يجاب بزيد قام (قال السيد لا المطابقة المعنوية) لان معنى من قام اقام زيد أم قام عمرو لان الاستفهام بالفعل أولى فيكون السؤال عن فاعل قام فيكون قام زيد مطابقا له (قال السيد اعترك على معنى قول النحويين الخ) وهو ان تقديم الخبر على المبتدأ يوهم قلب المعنى المقصود بناء على ماقالوا انما يقدم ويحكم على ما يتصور ان المخاطب طالب للحكم عليه وعبروا عن هذا المعنى بدفع الالتباس (قال السيد على انا قد حققنا الخ) وهو ماص فى بحث حذف المسند من ان من قام جملة فعلية حقيقة الا ان من قدم على الفعل لتضمنه الاستفهام فصارت اسمية (قوله بل مبالغا فيه) لان المقصود قصر الكامل من الجنس فيه وقد جعل مطلق الجنس مقصورا مبالغة فى ذلك القصر كما يدل عليه بيانه بقوله أى الكامل فى الشجاعة فيبرز الكلام الخ فما قيل لامبالغة في القصر، بل في النسبة بواسطة القصر ليس بشيء (قوله لاتفاوت بينهما الخ) في شرحه للمفتاح ، وميل صاحب الكشاف الى التفرقة . حيث ذكر فى الفائق ان قولك الله هو الدهر معناه انه هو الجالب للحوادث،لاغير الجالب وقولك الدهر هو الله معناه ان الجالب للحوادث هو الله لاغيره (قوله وذلك الخ)أى افادة المعرف بلام الجنس القصر مطلقا الا انه صور الاستغراق فى المسنداليه والجنس في المسند لان الاصل ان يعتبر فى جانب الموضوع الافراد وفي المحمول المفهوم(قوله على طريقة انت الرجل الخ)يعنى انهما على طريقة واحدة فى الحمل

(قول المحشي) لان معنى من قام أقام زيد الخ أى فهو ليس من قبيل مانحن فيه بل من قبيل آخر حصلت فيه المطابقة معنى وقوله فيكون السؤال عن فاعل قام أى لا عن المسند كما فيما نحن فيه وقد تقدم للمحشي مناقشة السيد في مثل هذا الكلام وتقدم تحقيقه فانظره

(قول المحشي) بل فى النسبة ليس بشيء أى لانها فيهما لان القصر فى المطلق مبالغة في قصر الكامل وقصر الكامل مبالغة فى قصر النسبة أى نسبة الكمال تدبر

(قول المحشي) وميل صاحب الكشاف الخ لا يقال كلام صاحب الكشاف لايخالف مافي الشارح لاحتمال ان قصر المبتدأ على الخبر في الصورتين انما جا بواسطة ضمير الفصل لان ضمير الفصل انما يكون لقصر المسند على المسند اليه كما علم في أحوال المسنداليه

(قول المحشي) حيث قال في الفائق الخ عبارته على مانقله السمرقندى ان معنى قوله عليه السلام لاتسبوا الدهر فان الدهر هو الله أى الجالب للحوادث هو لاغيره ردا لاعتقادهم ان الله ليس في شيء من جلبها وان جالبها هو الدهر ومعنى ان الله هو الدهر انه هو الجالب للحوادث لاغير الجالب اه

(قول المحشي) لاغير الجالب أي فهو قصر موصوف على صفة وقوله هو الله لاغيره أى فهو قصر صفة على موصوف

فهو يفيد ان زيدا وجنس الامير وعمروا وجنس الشجاع متحدان في الخارج ضرورة ان المحمول متحد بالموضوع في الوجود لظهور امتناع حمل احد المتميزين في الوجود الخارجي على الآخر وحينئذ يجب ان لا يصدق جنس الامير والشجاع الا حيث يصدق زيد وعمرو وهذا معنى القصر فان قلت هذا جار بعينه في الخبر المنكر نحو زيد انسان او قائم مثلا فانهما متحدان في الوجود فيلزم ان لا يصدق الانسان والقائم

على الاستغراق وإفادة القصر وان كان الاستغراق في الاول بمعنى الكل الافرادى وفي الثانى بمعنى الكل المجموعي في الرضي من الجوامد الواقعة صفة قياسا لفظ كل تابعة للجنس مضافة الى مثل متبوعها نحو انت الرجل كل الرجل والوصف بهذا اللفظ كالتأكيد اللفظى فلا يقال انت زيد كل الرجل اذ ليس في زيد معنى الرجولية حتى يؤكد بكل الرجل ومعنى كل الرجل انه اجتمع فيه من خصال الخير ماتفرق في جميع الرجال وبما ذكرنا تبين فساد ماقيل ان كل الرجل معناه كل رجل فانه قد يجيء كل المضاف الى المعرفة لاحاطة الأفراد كما في قوله تعالى ﴿ كل الطعام كان حلا لبنى اسرائيل ﴾ وقوله عليه السلام كل الطلاق واقع الا الطلاق المعتوه اذ لا معنى لتوصيف الرجل بكل رجل سواء اريد منه الجنس أو كل فرد على انه يأبى عنه قوله في شرحه للمفتاح على طريقة ، هم القوم كل القوم يا أم خالد ، (قوله الا حيث يصدق زيد وعمرو) الظاهر الا في زيد وعمرو ، اذ لا صدق لهما في شيء * قال قدس سره وان كان موضوعا للماهية يفيد وحدة مطلقة الخ * لا يخفى ان مفهوم فرد ما هو الماهية مع واحد من الخصوصيات على سبيل البدل وهى حصة من الجنس واتحادها بشيء لا يقتضى اتحاد الماهية مطلقا به بخلاف المعرف بلام الجنس فان مفهومه الماهية بلا شرط فاذا اتحدت مع شيء يجب ان لا توجد في غيره والا لم تكن الماهية متحدة به بل حصة فليس قول المجيب انه لا يلزم من اتحاد فرد من افراد الانسان بزيد الخ من باب اشتباه العارض بالمعروض كيف وانه قال في الجواب ان المحمول ههنا مفهوم فرد ما فخلاصة جوابه ان المعرف بلام الجنس يدل على الماهية بلا شرط واتحاده بشيء يستلزم انحصاره فيه والمنكر يدل على حصة منها واتحادها لا يقتضي الحصر وبما ذكرنا اندفع الوجه الاول من النظر وكذا الثانى لان صدق فرد من افراد الانسان على زيد في الخبر المنكر يستلزم صدق حصة منه لا صدق ماهيته وكذا الثالث لان المجيب ،

(قول المحشى) انه اجتمع فيه من خصال الخير ماتفرق في جميع الرجال فالاجتماع مأخوذ من كل وجميع الرجال مأخوذ من الاستغراق المدلول عليه بأل فلا يغنى أحدهما عن الآخر كما وهم وقوله سواء اريد منه الجنس الى آخره اذ لا معنى للوصف بنفس الجنس أو الفرد وقوله يأبى عنه الخ لان كل المضاف للقوم متعين في الكل المجموعي

(قول المحشي) اذ لا صدق لهما في شيء لان الصدق معناه التحقق والوجود في شيء

(قول المحشي) هو الماهية مع واحد الخ لان الفرد هو الماهية مع القيد كخصوص زيد وعمرو وقوله وهى حصة أى ملزوم حصة لان الحصة هى الماهية مع التقييد دون القيد كانسانية زيد وانسانية عمرو يدل على ماقلنا قوله فيما يأتي لان صدق فرد الخ فتدبر

(قال السيد قدس سره) لا يجوز تقديم الخبر على المبتدأ الى آخره هذا مذهب كوفي وأجازه البصريون عند وجود قرينة معنوية كما في قول سيدنا حسان رضى الله عنه ، قبيلة ألأم الاحيا أكرمها ، واغدر الناس بالاضياف وافيها ، وقول ابي تمام ، لعاب الافاعي القاتلات لعابه ، وقول الفرزدق بنونا بنو أبنائنا البيت كذا في شرح شواهد الرضي للبغدادى

على غير زيد وفساده ظاهر فان المحمول ههنا مفهوم فرد من افراد الانسان والقائم ولا يلزم من اتحاده بزيد مثلا اتحاد جميع الافراد الغير المتناهية به بخلاف المعرف فان المتحد به هو الجنس نفسه فلا يصدق فرد منه على غيره لامتناع تحقق الفرد بدون تحقق الجنس وفيه نظر فالحاصل ان المعرف بلام الجنس ان جعل مبتدأ فهو مقصور على الخبر سواء كان الخبر معرفا بلام الجنس او غيره نحو الكرم التقوى اى لا غيرها والامير الشجاع اى لا الجبان والامير هذا او زيد اوغلام زيد او كان غير معرف اصلا نحوالتوكل على الله والتفويض الى امر الله والكرم في العرب والامام من قريش لان الجنس حينئذ يتحد مع واحد مما يصدق عليه الخبر

قال باقتضاء صدق الماهية بلا شرط الانحصار لا الصدق مطلقا وكذا الحمل لانه لم يقل بان الاتحاد في الوجود الخارجي بشيء يستلزم اتحاد المفهومين أو تساويهما ، بل قال بان اتحاد الطبيعة من حيث هي بشيء يستلزم حصرها فيه واين هذا من ذاك ولعل وجه النظر الذى أشار اليه الشارح رحمه الله تعالى ان ماذكره المجيب لا يطرد في المصادر لانها بالاتفاق موضوعة للماهية من حيث هى لا للافراد على ماصرح به الشارح رحمه الله تعالى في شرحه للمفتاح فى بحث تعريف الجنس فيلزم ان لايكون فرق بين المعرف والمنكر منها في افادة الحصر والجواب ان افادة تعريف الجنس للحصر ، دليلها الاستعمال وما ذكر ابداء مناسبة معنوية بينهما كسائر النكات العربية وبهذا الجواب ، يسقط وجه نظر السيد ايضاً*قال قدس سره فانها تعد في هذه الصناعة فضولا* كون معنى الحمل اتحاد المتغايرين ذهنا في الخارج ليس له اختصاص بصناعة دون أخرى

(قول المحشى) قال باقتضا صدق الماهية بلا شرط الخ أى كما في المعرف بلامي الجنس والاستغراق وقوله مطلقاأى سواء كانت بلا شرط كما مرأو بشرط كما فى حمل المنكر فانه الماهية بشرط خصوصية من الخصوصيات

(قول المحشي) لم يقل بان الاتحاد الخ أى مطلقا سواء كان المتحد الماهية من حيث هى أو بشرط

(قول المحشي) بل قال بان اتحاد الطبيعة من حيث هى بشيء الخ أى اتحادها به فى الوجود الخارجي كما هوالفرض يعنى ان الماهية المجردة عن الوحدة لاتتعين فى الوجود الخارجي الا به فتجردها في نفسها عن الوحدة لا ينافي تعينها خارجا بمعروضها كما وهم فاشكل انقسام القصر حينئذ الى حقيقى ومبالغ فيه وقيل بل لا يكون الا مبالغا فيه فتدبر

(قول المحشى) دليله الاستعمال الخ فتخلف الحصر عن اتحاد الماهية من حيث هى لا يضر لانها مجرد مناسبة لا يدور معها الحكم وانما مداره الاستعمال

(قول المحشى) يسقط وجه نظر السيد أيضاً أى الامور الثلاثة التى بين بها نظر الشارح

(قال السيد قدس سره) وحل الشبهة الخ هذا الحل لايوافق المقصود وهو ان الاتحاد بين الماهية من حيث هى و بين شيء آخر وانما المتحد على كلامه مع الشيء الآخر هو الحصة فقط وليس الكلام فيه اذ لا يفيد حينئذ الحصر فمراده ان الشبهة تندفع بما ذكر واما الحصر فله طريق آخرهو ماذكره بعد ويكون مراده ابطال ماقاله الشارح فى طريق الحصر فالصواب ان يقال ان السيد فهم من قول المجيب المحمول هونا مفهوم فرد ماان المحمول هو مفهوم فرد ما أعنى المعنى الكلي الصادق على كل فرد على وجه الاجتماع فان معناه فرد غير متعين وكل من الافراد كذلك فاورد عليه ما أورده وفرق بين مفهوم فرد ما وبين فرد ما بان الاول عارض والثانى معروض فان الثانى شيء اعتبر في حقيقته الفردية لا على

فلا يتحقق بدون ذلك الواحد لكن يمكن تحقق واحد منه في الجملة بدون الجنس فيلزم ان يكون الكرم مقصورا على الاتصاف بكونه في العرب ولا يلزم ان يكون مافى العرب مقصورا على الاتصاف بالكرم وعلى هذا القياس فليتأمل فان فيه دقة وبهذا يظهر ان تعريف الجنس في الحمد لله يفيد قصر الحمد على الاتصاف بكونه لله على مامر وان جعل خبرا فهو مقصور على المبتدأ نحو زيد الامير وعمرو الشجاع والموصول الذى قصد به الجنس في هذا الباب بمنزلة المعرف بلام الجنس ثم الجنس المقصور قد يكون مطلقا كما في الامثلة المذكورة وقد يكون جنسا مخصوصا باعتبار تقييده بوصف او حال اوظرف اومفعول اونحو ذلك كقولك

فانه متفق عليه ولذا قال الشارح رحمه الله تعالى لظهور امتناع حمل الخ بلفظ الظهور * قال السيد والاينبغي ان يحمل * لاأدرى ماوجه هذا الانبغاء ولزوم ضياع التعريف الجنسي ممنوع لانه يفيد الاشارة الى الحضور الذهنى كما مر غير مرة ولو ضاع ههنا لضاع في كل معرف بلام الجنس لافادة النكرة ما أفاده وقيدا ظاهرها لايجدى نفعا على ان ماذكره لايجرى فيما اذا كان المعرف المذكور مبتدأ فان معنى الاتحاد بمفهوم الجنس انما يوجد في الاستعمال في الخبر المعرف ولذا قال الشيخ ، ان للخبر المعرف باللام معنى غير ماذكر * قال قدس سره وينبغي ان لايسمى قصراً الخ * لايخفى انه حينئذ لايكون ماذكره توجيها لكلام القوم فانهم صرحوا بافادة القصر * قال قدس سره احتمل ان يكون المبتدأ الخ ، لاتنافى بين الاحتمالين فليكن الكلام مفيدا لكلا القصرين وقوله فيما اذا يتميز أحدهما عن الآخر ان أراد عدم التمييز من حيث المفهوم أو من حيث

التعيين فهو يصدق على كثيرين على وجه البدلية دون الاول والمحشى قال ان المراد بقول المجيب المحمول مفهوم فرد إن المحمول هو الفرد المنتشر وهو معنى فرد مافليس المراد بمفهوم فرد ما المفهوم الصادق على فرد مابل مايفهم من فرد ماوهو ما اعتبر فيه الفردية لا على التعيين وذلك شيء يصدق في نفسه على كثيرين على البدل لكن لايخفى ان هذا جزئي حقيقى لايصح حمله وعدم التعيين لايجعله كليا وانما المحمول هو المفهوم الصادق على هذا ولذا قال المجيب المحمول ههنا مفهوم الفرد فثبت ان المحمول هو الكلى وانه لايقتضي الاتحاد وبطل توجيه الشارح لافادة الحصر بما ذكره والحاصل انه ان اريد واحد لابعينه كان صدقه بدليا ولا يصح الحمل لان المحمول المقول على غيره يجب ان يكون كليا وان اريد مفهومه كان صدقه شموليا وصح الحمل لكنه لايقتضى الانحصار الا ترى قولهم ان الحمل المتعارف هو ماكان الموضوع فيه فرداً للمحمول وممن صرح بالفرق بين الفرد المنتشر و بين مفهوم الفرد المنتشر السيد الزاهد حيث قال الفرد المنتشر ان تكون الفردية لاعلى التعيين معتبرة في حقيقته وهو يصدق في نفسه على كثيرين على وجه البدل واما مفهوم الفرد المنتشر فهو مفهوم كلي يصدق في نفسه على كثيرين على وجه الاجتماع انتهى وحينئذ فالحق في الجواب عما قاله السيد هو جواب المحشي الاخير تدبر

(قول المحشى) لا أدرى الخ فان دليل الاستعمال كاف عن الدعوى فان الحمل على ارادة الجنس والطبيعة حمل على معنى اللام بلا تكلف وقوله لايجدى نفعا لان المضر الضياع مطلقا

(قول المحشي) ان للخبر المعرف الخ أى من الاستعمال لامن دعوى الاتحاد

(قول المحشي) لاتنافي بين الاحتمالين ولا تلازم أيضاً فلا يغنى احدهما عن الآخر ومن هنا تعلم ان قول القائل وان عرى عنها وعرف الخبر لاوجه له الا ان يكون مبنيا على الاظهر الآتى

في القصر تحقيقا او مبالغة هو الرجل الكريم وهو السائر راكبا وهو الوفي حين لا يفي احد لاحد وهو الواهب الف قنطار قال الاعشي * هو الواهب المائة المصطفاة * اما مخاضا واما عشارا * قصر عليه هبة المائة من الابل حال كونها مخاضا او عشارا لا هبة المائة مطلقا باى حال كانت ولا الهبة مطلقا سواء كانت هبة الابل او غيرها وليس هذا مثل قولنا زيد المنطلق باعتبار العهد لان القصد هنا الى جنس مخصوص من الهبة فهو بمنزلة النوع لا الى هبة مخصوصة هى بمنزلة الشخص وههنا نكتة ذكرها الشيخ فى دلائل الاعجاز وهو ان قولنا انت

الدلالة فظاهر البطلان لان المفهومين متميزان والدال عليهما التعريفان وان أراد عدم تميز أحدهما عن الآخر اذا كان مراد المتكلم أحدهما وأورد المبتدأ والخبر كليهما معرفا باللام فنقول انه مفوض الى القرائن كسائر المجملات فلا وجه لهذا الاستفسار * قال قدس سره هناك قصر المبتدأ على الخبر اظهر الخ لا يخفى انه يصح ذلك فيما اذا كان المبتدأ أعم من الخبر كقولنا الناس العلماء واما اذا كان الخبر أعم كما في قولنا العلماء الناس فلا اذ لا وجه لقصر الخاص على العام فلا وجه لجعله مقابلا لقوله وقيل الخ والصواب ان يقال انه ان كان أحدهما أعم ، فهو المقصور وان كان بينهما عموم من وجه يفوض الى القرائن وان لم توجد قرينة فالاظهر قصر المبتدأ على الخبر * قال السيد لان المعنى ان كل توكل على الله * لا يخفى على المنصف ان من يقول التوكل على الله لا يقصد العموم في افراد التوكل والاحاطة بل يقصد ان حقيقة التوكل ومفهومه على الله تعالى مع قطع النظر عن وجوده في كل الافراد أو بعض منها * قال السيد بدلالة اللام على الاختصاص الخ في المغنى للام الجارة احد وعشرون معنى أحدها الاستحقاق وهى الواقعة بين معنى وذات نحو الحمد لله والعزة لله والملك لله ونحو ويل للمطففين ولهم في الدنيا خزي ومنه وللكافرين النار أي عذابها والثاني الاختصاص نحو الجنة للمتقين وهذا الحصير للمسجد والسرج للدابة الخ فلم يجعل اللام فى الحمد لله للاختصاص بمعنى القصر ، بل للاستحقاق وهو الاظهر حيث يفيد قصر استحقاق الحمد على الله تعالى وانه لا استحقاق لغيره

(قول الشارح) وليس هذا مثل قولنا زيد المنطلق الخ أى حتى لا يكون هناك قصر

(قول المحشي) وان أراد عدم تميز أحدهما الخ هذا هو المراد وهو ظاهر وقوله كسائر المجملات يفيدان المجمل لا بد فيه من قرينة على المراد فقولهم هو ما لم تتضح دلالته اى اتضاحا ظاهرا

(قول المحشي) فهو المقصور أى قدم أو اخر وقوله وان لم توجد قرينة فالاظهر الخ هذا يحتمل ان يكون مجاراة للسيد وحينئذ لا تنافي بينه وبين ما تقدم له من انه لا تنافي بين الاحتمالين فليكن الكلام مفيداً لكلا القصرين و يحتمل ان ما تقدم اعتراض على السيد من جهة انه جعل كلا من الاحتمالين مقابلا للآخر وهذا لا ينافي ان الاظهر ما ذكر فتأمل

(قال السيد قدس سره) وقد بينا الخ فيقال هنا على قياس ما سبق له ان الاتحاد مع مفهوم واحد لا بعينه مما يصدق عليه الخبر يلزمه ان لا يكون هناك فرد آخر والا لصدق عليه هذا المفهوم فيلزم ان يكون ما في العرب مقصورا على الاتصاف بالكرم وكذا يرد الايراد الثالث وقد علمت دفع كل ذلك مما مر

(قول المحشي) بل للاستحقاق ولا يلزم منه القصر وقوله حيث يفيد قصر استحقاق الخ أى والمفيد هو تعريف الحمد لا كون اللام للاختصاص أو الاستحقاق وعلم من كلامه ان لام الاستحقاق هى الواقعة بين معنى وذات ولام الاختصاص هى الواقعة بين ذاتين

لحبيب ليس معناه انك الكامل في المحبوبية حتى انه لامحبة في الدنيا الا ما أنت به حبيب كما في أنت الشجاع ولا ان أحدا لم يحب أحدا مثل محبتى لك حتى ان سائر المحبات في جنبها غير محبة كما في قولنا أنت المظلوم على معنى لم يصب أحدا ظلم مثل الظلم الذى اصابك حتى كأن كل ظلم فى جنبه عدل بل معناه ان المحبة منى بجملتها مقصورة عليك وليس لغيرك حظ فى محبة منى فهو مثل زيد المنطلق أي الذى كان منه الانطلاق المعهود الا ان ههنا نوعا من الجنسية لان المعنى ان المحبة منى بجملتها مقصورة عليك ولم تعمد الى محبة واحدة من محباتك ولا يتصور هذا في زيد المنطلق اذ لا وجه للجنسية ولو قلت زيد المنطلق فى حاجتك أى الذى من شانه أن يسعى فى حاجتك عرض فيه معنى الجنسية حينئذ مثله فى أنت الحبيب وقوله قد يفيد بلفظ قد اشارة الى انه قد لا يفيد القصر كما في قول الخنساء في مرثية اخيها صخر * اذا قبح البكاء على قتيل * رأيت بكائك الحسن الجميلا * فانها لم ترد قصر الحسن على بكائه لا يتجاوزه الى شيء آخر والا لم يحسن جعله جوابا لقوله اذا قبح البكاء على قتيل اذ لا معنى للقصر فى قولنا اذا قبح البكاء على قتيل لم يحسن الا بكاؤك على مالا يخفى على من له أدنى دربة باساليب الكلام لظهور ان الغرض ان تثبت لبكائه الحسن وتخرجه من جنس بكاء غيره من القتلى كما قيل الصبر محمود الا عنك والجزع مذموم الا عليك وبهذا سقط ماقيل انه يجوز ان يكون للقصر مبالغة او ان يكون لقصر الحسن على بكائه بمعنى انه لا يتجاوزه الى بكاء غيره لا انه لا يتجاوزه الى شيء آخر ومعنى التعريف ههنا ان اتصاف

قال قدس سره ونحن بما قررناه لك الخ * قد عرفت حال ماقرره وما قرر الشارح رحمه الله تعالى (قوله ليس معناه الخ) الفرق بين المعنيين ان المقصود في الاول كمال المحبوبية ، بتنزيل محبوبية كل ماسواه منزلة العدم وفي الثانى كمال محبة المتكلم بتنزيل كل محبة متعلقة بما سواه منزلة العدم ولا شك انه ليس المقصود بهذا الكلام بيان كمال المحبوبية أو كمال المحبة انما المقصود قصر محبته عليه وانه ليس لغيره نصيب منها ودقة هذا المعنى ليس لان ههنا قصر الجنس المخصوص كما توهمه السيد بل لان المتعارف في قصر الجنس انه لايوجد فرد منه في غير المقصور عليه لا انه لايوجد جزء منه في غيره لانه ذكر المحبة مطلقا وأراد محبة نفسه خوفا من الرقباء (قوله مثل زيد المنطلق) فى ارادة العهد ، الا انه في انت الحبيب نوعي ولذا كان اللام للجنس وفي زيد المنطلق شخصى (وقوله وبهذا سقط الخ) لكون كل واحد من القصرين مخالفا للغرض

(قول المحشي) بتنزيل محبوبية ماسواه أى المتكلم أو غيره وكذا قوله بعد كل محبة

(قال السيد قدس سره) ويلزم قصر جميع محباته الخ أى فلا يوجد فرد منها لغيره وفيه ان المقصود الجنس باعتبار الاجزاء لا الافراد كما قاله المحشي

(قول المحشى) الا انه في انت الحبيب نوعى الخ يفيد انه متى كان المعهود نوعا كانت اللام جنسية ويصح القصر وبه يندفع مافي بعض نسخ الفنرى على قول الشارح فيما مر وليس هذا مثل قولنا زيد المنطلق باعتبار العهد الى آخره حيث قال قد يكون المعهود نوعا فيصح القصر لما عرفت انه اذا كان نوعا كانت اللام جنسية لان لام الجنس هى المعهود بها الجنس سواء كان جنسا حقيقة أو نوعا

المبتدأ بالخبر أمر ظاهر لاينكر عليه ولا يشك فيه ومثله قول حسان * وان سنام المجد من آل هاشم * بنو بنت مخزوم ووالدك العبد * أراد ، ان يثبت له العبودية ثم يجعله ظاهر الامر فيها معروفا بها كذا في دلائل الاعجاز فان قيل اللام حينئذ لاتكون للجنس فلا ينافي القول بكون اعتبار تعريف الجنس مفيداً للقصر دائما قلنا قد سبق ان اللام التي ليست للعهد انما هي للجنس وباقي المعاني من شعبه وفروعه وكذا المعنى الذي اشرنا اليه في بحث ضمير الفصل وانما خص حكم القصر بالثاني اعني تعريف الجنس لان القصر وعدمه انما يكون فيما يعقل فيه العموم والشمول في الجملة والمعهود في زيد المنطلق يفيد تساوي المبتدأ والخبر فلا يصدق أحدهما بدون الآخر وكذا قولنا انت زيد وهذا عمرو وما اشبه ذلك وكذا نحو زيد أخوك اذا جعل المضاف معهوداً كما هو أصل وضع الاضافة

من الكلام (قوله ان يثبت له العبودية الخ) ، فيه اشارة الى طريق استفادة هذا المعنى وهو ان يعتبر اسناد الخبر الى المبتدأ قبل تعريفه باللام فيكون اشارة الى حضور الخبر المثبت المبتدأ في الذهن (قوله لان القصر وعدمه الخ) فيه تنبيه على انه لايقال فيما لا يعقل فيه العموم عدم القصر أيضاً لان التقابل بينهما ، تقابل العدم والملكة (قوله فيما يعقل فيه العموم الخ) بان يكون العقل عند تصور مفهومه مما يجوز فيه صدقه على متعدد ، لان القصر عبارة عن تخصيص أمر بأمر والتخصيص فرع العموم في نفسه

(قول الشارح) وباقي المعاني الخ أي الكمال والظهور والاستغراق وقوله وكذا المعنى الخ هو ماذكره هناك بقوله ان معنى التعريف في المفلحون الدلالة على ان المتقين هم الذين ان حصلت صفة المفلحين وتحققوا ماهم وتصوروا بصورتهم الحقيقية فهم هم لايعدون تلك الحقيقة

(قول الشارح) في الجملة أي ولو عموما نوعيا كما في انت الحبيب

(قول المحشي) فيه اشارة الى طريق استفادة الخ فاندفع مايقال ان اللام انما تفيد تعريف مدخولها فكيف تدل على ان اتصاف المبتدأ بالخبر أمر ظاهر لاينكر ولا يشك فيه

(قول المحشي) تقابل العدم والملكة وعدم الملكة لا يكون الا في محل تثبت فيه فالمعنى عدم القصر عما من شأنه ذلك فلابد ان في ماذكره ارتفاع النقيضين لان العدم والملكة ليسا نقيضين كما سبق وقول المحشي فيه تنبيه الخ دفع لقول السيد ان قوله وعدمه مستدرك في البيان لكنه لايدفع لانها فائدة لادخل لها في البيان تدبر

(قول المحشي) لان القصر عبارة عن تخصيص أمر بامر الامر الاول هنا هو المعرف باللام والثاني هو غيره لما مر من ان المقصور هذا المعرف باللام تقدم أو تأخر فاذا قلت زيد المنطلق فالمقصور هو المنطلق فلو كان المراد قصر القلب كان المخاطب معتقداً ان المنطلق غير زيد أو قصر التعيين كان معتقدا انه زيد وعمرو واعلم انه اذا بلغك ان انسانا انطلق فقد عهدت انسانا بالانطلاق وذلك الانطلاق في نفسه جنس يصدق على متعدد فاذا قيل لك زيد المنطلق اشارة الى ماعهدته كان إخبارا بتساوي المبتدأ والخبر ولا قصر سواء اعتقدت ان المنطلق عمرو أولا واذا قيل لك ذلك ردا لاعتقادك ان المنطلق عمرو بدون اشارة الى معهود كان تخصيصا أو قصرا ومثله يقال في اعتقاد التردد

(قول المحشي) والتخصيص فرع العموم في نفسه أي بقطع النظر عن اعتقاد المخاطب له وانما كان فرعا له لانه لامعنى

ومثل هذا الاختصاص لايقال له القصر في الاصطلاح (وقيل الاسم متعين للابتداء) تقدم أو تأخر (لدلالته

ولولا ذلك ، لما اعتقد المخاطب الشركة أو القلب أو التردد وليس مراده انه لابد ان يعتقد المخاطب العموم والشركة حتى يرد ما أورده السيد من انه لايوجد في قصر القلب والتعيين (قوله وقيل الاسم الخ) قائله الامام الرازى والجملة عطف على ما فهم من قوله فلأفادة السامع حكما على امر معلوم الخ فانه يفهم منه ان الامر المعلوم باحدى طرق التعريف سواء كان اسما اوصفة يصح أن يكون محكوما عليه بامر آخر مثله اسما كان أوصفة فكانه قال هذا اى صحة كون الاسم أو الصفة المعرف محكوما عليه عند الجمهور وقيل الاسم متعين للابتداء والمراد بالصفة ههنا ما دل على ذات مبهمة، باعتبار معنى قائم به فمقابلة الاسم بمعنى ما دل على الذات فقط

لتخصيص الخاص (قول المحشى) ولولا ذلك أى العموم

(قول المحشى) لما اعتقد المخاطب الشركة أو القلب أو التردد مراده بالقلب عكس الحكم و بالتردد الحكم المردد يعنى انه لولا العموم فى الانطلاق مثلا لما امكن ان يعتقد المخاطب القلب أو التردد اذ لو كان الانطلاق شيئاً مخصوصا بحيث انقطع فيه الصدق عند المخاطب على غير من هو له لما امكن اعتقاد القلب أو التردد اذ هو فرع امكان الصدق على غير من هو له وبهذا ظهر ان عموم الانطلاق في نفسه عند المخاطب لاينافى الاشارة باللام الى المعهودية به فلا يكون قصرا بل اخبار بالتساوى كما انه يشار باللام فيه الى الجنس فيكون للقصر فتدبر حق التدبر فانه مما خفى على الناظرين

(قول المحشي)والمراد بالصفة ههنا أى في باب المسند بخلافها في باب النعت فانها ماجرت على المنعوت

(قول المحشى) باعتبار معنى الخ متعلق بدل أى دل عليها لا باعتبارها في نفسها بل باعتبار معنى الخ وحاصل ماقاله السعد فى حواشي العضد ان معنى الاصل معتبر في المشتق بحيث انه داخل فى مفهومه والمشتق اسم لذات مبهمة من حيث انتساب ذلك المعنى اليها بالصدور عنها أو الوقوع عليها أو فيها أو نحو ذلك الا ان الابهام على الاطلاق انما يكون في الصفات خاصة فان مفهوم الضارب شيء ماله الضرب من غير دلالة في اللفظ علي خصوصية كونه انسانا بل جسما أوغيره حتى لو تصور ما هو أعم من الشيئية لم يقدر موصوفه الشيء وانما ذلك لضيق العبارة ولهذا لم يكن اسم الزمان والمكان والآلة من قبيل الصفات ولم يستعمل استعمالها أي بان يقع صفة لشيء اذ ليس معنى المقتل مثلا شيئاً مافيه القتل بل زمان ما فيه القتل أو مكان كذلك وكذلك المفتاح ليس معناه شيئاً ماله الفتح بل ذات مخصوصة لها الفتح فخصوصية الذات معتبرة فيها اه أي فلاعتبار خصوصية الذات كانت معانيها متحصلة مستقلة بحيث لاينبغي عند العقل ان تجري على غيرها بل يجرى عليها غيرها بخلاف الصفات فان الذات فيها مبهمة غاية الابهام فهى غير متحصلة اذا لاحظها العقل طالب ما ترتبط به وتجرى عليه مع ان تلك الذات غير مقصودة بل المقصود هو المعنى وفرق السيد في حاشية الكشاف بين الصفات واسماء الزمان والمكان والآلة بان المعنى في اسم الزمان والمكان والآلة مرجح للتسمية لامصحح للاطلاق فليس داخلا في المسمى فلا يطرد فى كل ما يوجد فيه ذلك المعنى بخلاف المعنى في الصفة فانه مصحح للاطلاق فيطرد ولو كان المعنى داخلا في القسم الاول لصح اطلاق المفتاح على الاصبع اذا فتح به مغلاق الباب اه وفيه ان عدم اطراده لايضر اذ الظاهر ان اسم الآلة موضوع لآلة الفعل عادة فخروج النادر لايضر فيكون التعارف شرطا في الموضوع له كذا في شرح عقود الزواهر وبه تعلم ان ما ذكره بعض الناظرين من انه ليس في كلامهم التخصيص بما هو معد للفتح مثلا منشؤه عدم الاطلاع

على الذات والصفة) متعينة (للخبرية) تقدمت أو تأخرت (لدلالتها على امر نسبي)لانه ليس المبتدأ مبتدأ لكونه منطوقا به أولا بل لكونه مسنداً اليه ومثبتاً له المعنى وليس الخبر خبرا لكونه منطوقا به ثانيا بل لكونه مسندا ومثبتا به المعنى والذات هي المنسوب اليها والصفة هي المنسوب بها فسواء قلنا زيد المنطلق أو المنطلق زيد يكون زيد مبتدأ والمنطلق خبرا (ورد) هذا القول (بان المعنى الشخص الذي له الصفة صاحب الاسم فالصفة قد جعلت دالة على الذات ومسندا اليها والاسم جعل دالا على امر نسبي ومسندا وقد يسبق الى الوهم ان تأويل زيد بصاحب هذا الاسم مما لاحاجة اليه عند من لايشترط في الخبر ان يكون مشتقا وهو الصحيح من مذهب البصريين وجوابه أن الاحتياج اليه انما هو من جهة ان السامع قد عرف ذلك الشخص بعينه وانما المجهول عنده اتصافه بكونه صاحب اسم زيد وسوق هذا الكلام انما هو لافادة هذا المعنى واما عند المنطقيين فهذا التأويل واجب قطعاً لان الجزئي الحقيقي

اوالمعنى فقط أو الذات المعينة باعتبار المعنى كاسم الزمان والمكان والآلة (قوله على أمر نسبي) وهو المعنى القائم بالذات (قوله لكونه منطوقا به) أولا لانه قد يجب تأخيره (قوله ومثبتا له المعنى) ، أى في الجملة الخبرية كما سيجيء (قوله ورد بان المعنى الخ) يعني ان تعين الاسم للابتداء والصفة للخبر انما يثبت بالدليل المذكور اذا كانت دلالة الاسم على الذات والصفة على الامر النسبي متعينة وهو ممنوع لان المعنى الشخص الذي له هذه الصفة صاحب هذا الاسم فما قيل ان النزاع على تقدير هذا المعنى لفظي ، وهم (قوله وجوابه الخ) يعني ان الاحتياج الى التأويل المذكور ناشيء عن خصوص المثال المذكور لاعن كون الخبر جامدا لان المقصود الحكم على الذات المعينة المعلومة بالصفة ولا يمكن ذلك الا بملاحظته باعتبار مفهوم مجهول اتصاف الذات به كيلا يلزم حمل الشيء على نفسه (قوله لان الجزئي الحقيقي الخ) لكونه متأصلا في الوجود الذي هو

(قول الشارح) بان المعنى الشخص الذي له الصفة أي لان الصفة الواقعة مبتدأ لا بد لها من موصوف مقدر ضرورة كونها صفة لا لان ال موصولة اذلا يطرد في نحو الحسن زيد

(قول الشارح) لان الجزئي الحقيقي الجزئي الحقيقي ما كان جزئيا في نفسه لابالقياس الى شيء آخر كزيد والاضافي ما كان جزئيا بالقياس الى كلي دخل هو تحته وان كان هو في نفسه كليا كالنوع بالقياس الى الجنس

(قول المحشي) أو المعنى فقط كالسواد والبياض

(قول المحشي) أى في الجملة الخبرية بخلاف الانشائية فان المقصود فيها الحكم على المبتدأ لا الاثبات له أي الحكم بثبوت شيء له اذ ليس القصد فيها الحكاية عن شيء ثابت تدبر

(قول المحشي) وهم لبناء النزاع على تعين دلالة الاسم على الذات وعدمه

(قال السيد قدس سره) ولعله أراد ان التعريف العهدي باللام الخ يعنى ان المعهود المعين سواء عهد بعينه أو بصفة له لاعموم فيه باعتبار المعهودية فلا اشعار له بالقصر وان صح قلبيا أو تعيينيا فلا يفاد به بل بطريق آخر كضمير الفصل وفيه انه اذا لم يكن عموم لايكون قصر نعم يفيد الاتحاد والتساوي في التحقق وذلك لايقال له القصر الذى هو تخصيص العام فتدبر

(قال السيد قدس سره) يرشدك الخ أى حيث عبر بالافادة (قال السيد) بذلك المعنى أى عدم الملكة

لايكون محمولا البتة فلابد من تأويله بمعنى كلى وان كان فى الواقع منحصرا فى شخص (وأما كونه) أى المسند (جملة) قد توهم كثير من النحاة ان الجملة الواقعة خبر مبتدأ لا يصح ان تكون انشائية لان الخبر هو الذى

طرف الحمل والحكم بالاتحاد انما يصح من جانب ما هو موجود بالتبع بما هو موجود بالاصالة وان كان الاتحاد من الجانبين (قوله لان الخبر الخ)هذا الوجه لابن الانبارى والثاني للسكاكي رحمه الله . والثبوت عنده اعم من الوجود والمعنى ان مفاد الكلام الايجابي المركب من المبتدأ والخبر ، تقرر الخبر وحصوله للمبتدأ سواء كان الطرفان من الموجودات أو من المعدومات الممكنة أو الاول موجودا ، والثاني معدوما بخلاف المنفى فانه لايتصف عندهم بشيء وانما خص البيان بالحكم

(قول الشارح) لايكون محمولا البتة لان مناط الحمل الاتحاد في الوجود وليس معناه ان وجودا واحدا قائم بهما لامتناع قيام العرض الواحد بمحلين بل معناه ان الوجود لاحدهما بالاصالة وللآخر بالتبع بان يكون منتزعا عنه ولاشك ان الجزئى هو الموجود اصالة والامور الكلية سواء كانت ذاتية أو عرضية منتزعة عنه على ما هو تحقيق المتأخرين فالحكم باتحاد الامور الكلية مع الجزئي صحيح دون العكس فان وقع محمولا كما في بعض الانسان زيد فهو محمول على العكس أو على التأويل فاندفع ما قيل انه يجوز زيد انسان فليجز الانسان زيد لان الاتحاد من الجانبين فظهر انه لايمكن حمله على الكلى واما على الجزئى فلانه اما نفسه بحيث لاتغاير بينهما أصلا حتى بالملاحظة والالتفات على ماقاله بعض المحققين انه اذا لوحظ شخص مرتين وقيل زيد زيد كان تغايراً بحسب الملاحظة والاعتبار قطعا ويكفي هذا القدر من التغاير في الحمل فلايمكن تصور الحمل بينهما فضلا عن امكانه واما جزئى آخر مغاير له ولو بالملاحظة والالتفات فالحمل وان كان يتحقق ظاهراً لكنه في الحقيقة حكم بتصادق الاعتبارين على ذات واحدة فان معنى المثال المذكور ان زيدا المدرك أولا هو زيد المدرك ثانيا والمقصود منه تصادق الاعتبارين عليه وكذا فيقولك هذا الضاحك هذا الكاتب المقصود اجتماع الوصفين فيه ففى الحقيقة الجزئى مقول عليه للاعتبارين نعم على القول بوجود الكلى الطبيعي فى الخارج حقيقة على ماهو رأى الاقدمين والوجود الواحد انما قام بالامور المتعددة من حيث الوحدة لامن حيث التعدد يصح حمله على الكلى لاستوائهما فى الوجود والاتحاد من الجانبين كذا في المحشي على السيد على القطب ومنه يتضح ما ذكره هنا (قوله اذا لوحظ شخص مرتين الخ فيه ان التفات نفس واحدة الى مفهوم واحد فى زمان بعينه مرتين ممتنع قاله الدوانى في حواشي شرح التجريد اه قوله نعم الخ مقابل لقوله سابقا على ما هو تحقيق المتأخرين اه)

(قول المحشى) والثبوت عنده أعم من الوجود في شرح التجريد ذهبت المعتزلة الى ان المعدوم الممكن شيء وثابت على معنى ان الماهية يجوز تقررها في الخارج منفكة عن الوجود خلافا لسائر المتكلمين والحكماء مع اتفاقهم على ان الممتنع ويخصه المعتزلة باسم المنفى ليس بشيء فهم يجعلون الثبوت مقابلا للنفي أعم من الوجود والعدم أعم من النفى فالثبوت على وجهين ثبوت في حد ذاته بحيث لايترتب عليه الآثار المطلوبة منه والمعدوم ثابت فى الخارج بهذا الوجه والآخر ثبوت بحيث يترتب عليه الآثار وهو ثبوت الموجودات الخارجية فهم يوافقون الحكماء في ان الثبوت على وجهين لكنهم ينسبون الوجهين الى الخارج والحكماء يقولون ان الثبوت بالوجه الاول لايكون الا في الذهن ولذلك اثبتوا الوجود الذهنى ولم يثبته المعتزلة اه ملخصا

(قول المحشي) تقرر الخبر أى في نفسه وحصوله للمبتدأ هذا هو تقرره لغيره الآتى فى كلامه

(قول المحشى) والثانى معدوما أى ممكنا وسكت عن عكسه لانه لايمكن حصول الموجود للمعدوم وقوله بخلاف المنفى

يحتمل الصدق والكذب ولانه يجب ان يكون ثابتا للمبتدأ والانشاء ليس بثابت فى نفسه فلا يكون ثابتا

الايجابى ، لان السلب فرع الايجاب فاذا لم يصح كونه خبرا فى الايجاب لم يصح في السلب أيضاً ، وتقرير الاستدلال بان الخبر ثابت للمبتدأ أي مدلوله لمدلوله ولاشيء في نفس الامر من الانشاء بثابت لغيره فلا يكون الخبر انشاء اما الصغرى فظاهرة لان مدلول الكلام المركب من المبتدأ والخبر ذلك واما الكبرى فلان الانشاء أي مدلوله ليس بثابت ، أي متقرر في نفسه أي مع قطع النظر عن المتكلم لانه معان ، عارضة المتكلم وكل ما لايكون له تقرر في نفسه لايكون متقرراً لغيره فان المنفي الصرف لايمكن اتصاف شيء به فان قلت له تقرر في نفس المتكلم فيمكن الاخبار به قلت الكلام فى ان المعنى الانشائي ، في نفسه لا يمكن الاخبار به لا انه بعد ثبوته فى نفس المتكلم وحصوله لايمكن الاخبار به ، فلا يقال زيد طالب الضرب وبما حررنا ظهر اندفاع ماقيل ان اريد بالثبوت في قوله الخبر يجب أن يكون ثابتا للمبتدأ قيامه به ينتقض بالامور الاعتبارية وان أريد به ان يكون محمولا عليه مواطأة ينتقض بالجمل الواقعة اخبارا ، لانه اريد به الحصول والاتصاف سواء كان حقيقيا أو اعتباريا وما قيل لانسلم ان الانشاء لاثبوت له في نفسه فان الطلب الذى هو مدلول اضرب ثابت قائم بنفس المتكلم وغير الثابت انما هو متعلقه لان المراد بالثبوت في نفسه تقرره مع قطع النظر عن المتكلم وكذا ما قيل لانسلم ان مالاثبوت له فى نفسه لايكون ثابتا لغيره لما تقرر ان ثبوت شيء لشيء انما هو فرع ثبوت المثبت له لاثبوت المثبت نحو

أى الممتنع لما تقدم انهم خصوه باسم المنفي فلا يتصف عندهم بشيء ومثله الممكن الخيالى أى المركب الخيالى كبحر من زئبق وجبل من ياقوت وكذا الاحوال عند بعضهم فكل ذلك لاتقرر له عندهم ولا يتصف بشيء حقيقة لانتفائه في نفسه بخلاف غيره من المعدومات فان المنفي فيه صفة الوجود والشيء ثابت فى نفسه فقوله بخلاف المنفي مقابل لقوله الممكنة وقوله فانه لايتصف بشيء ولو الثبوت للغير حتى يقابل كونهما من المعدومات ويدخل فيه المعانى الانشائية وانما كانت تلك المعانى من الممتنعات لما في المحشي انها انما تعرض للمتكلم فاذا قطع النظر عنه استحال وجودها لان وجودها هو وجودها فى موضوعها فاذا انتفي امتنع وجودها ثم رأيت في الزاهد على المواقف ان أهل الحق ذهبوا الى ان الاحوال ليست بموجودة وماليس بموجود ليس بثابت وجمهور المعتزلة ذهبوا الى انها ممتنعة الوجود وما هو ممتنع الوجود ليس بثابت اه وحينئذ فهى من القسم الاول عند المعتزلة وقوله فانه لايتصف أى حقيقة وان اتصف صورة كما سيأتي

(قول المحشى) لان السلب فرع الايجاب لان السلب ليس فيه ثبوت شيء لشيء بل فيه سلب الربط وانما كان فرع الايجاب لتوقف تعقل السلب على تعقل الايجاب

(قول المحشي) وتقرير الاستدلال أى من الشكل الثانى

(قول المحشي) أى متقرر فى نفسه بحيث يكون متميزا يشير اليه العقل

(قول المحشى) عارضة للمتكلم أى لا لمن طلب ضربه كزيد في زيد اضربه فالطلب بالنسبة للمتكلم صفة موجودة بوجودها فى موضوعها وبالنسبة لزيد المطلوب ضربه بقطع النظر عن المتكلم ممتنعة الوجود في نفسها فضلا عن وجودها له

(قول المحشي) فان النفي الصرف أى المحض الخالص وفي نسخة المنفي بالميم

(قول المحشي) في نفسه أى في ذاته قبل ثبوته فى نفس المتكلم (قول المحشى) فلا يقال تفريع على نفى الامكان

(قول المحشى) لانه أريد به الحصول الخ أي وليس موجودا هنا

لغيره وجوابه ان خبر المبتدأ هو الذى اسند الى المبتدأ لا ما يحتمل الصدق والكذب والغلط من اشتراك

زيد اعمى ، لان ذلك انما هو فى الثبوت بمعنى الوجود لافي الثبوت بمعنى التقرر ضرورة ان النفي لايثبت اشيء وكذا ماقيل انه ينتقض الثبوت بالاخبار الايجابية الجارية على المستحيلات فانها غير ثابتة في انفسها مع ثبوتها للغير ، لانها في صورة الايجاب وليست بثابتة حقيقة ضرورة ان المنفى الصرف لايتصف بشيء نعم يرد عليه ماذكره الشارح رحمه الله من ان ثبوته وحصوله للمبتدأ ، انما هو في الخبر الذى هو جزء القضية دون مطلق الخبر فان اللازم فيه أن يكون مسندا والاسناد أعم من الثبوت فانه متحقق فى قولك اضرب زيدا من غير حصول طلب الضرب للمخاطب واتصافه به فكذا فى زيد اضربه ولا فرق بينهما الا باعتبار ان الثانى يفيد التحقق لتكرر ايقاع الضرب على زيد بخلاف الاول كما ذكر السكاكى رحمه الله ان قولك زيد عرفت أو عرفته بالرفع يفيد تحقيق انك عرفت زيدا * قال قدس سره على معنى انه يجب الخ * أي لم يرد به وقوع النسبة حتى يرد ما ذكره الشارح رحمه الله تعالى من ان هذا الوجوب مختص بالقضية الموجبة بل اريد به ، النسبة الحكمية أي يجب ان يكون الخبر مرتبطا بالمبتدأ ، بان يتصور حصوله له سواء كانت مرفوعة بان يكون الحكم بالسلب أو موضوعة بان يكون الحكم بالايجاب أو مشكوكا فيها بان لايحكم بشيء منهما فيشمل جميع صور الاخبار هذا ، وقدعرفت

(قول المحشي) لان ذلك انما هو في الثبوت الخ يعنى ان عدم التوقف على ثبوت المثبت بل يكفي ثبوت المثبت له انما هو فى الثبوت بمعنى الوجود أما الثبوت بمعنى التقرر فلا بد منه كالعمي في زيد أعمى فانه متقرر وان لم يكن موجودا وقولنا هنا مالا ثبوت له لايثبت لغيره في الثبوت بمعنى التقرر فى نفسه

(قول المحشي) لانها فى صورة الايجاب الخ به يندفع قول شارح التجريد يرد عليهم شريك البارى ممتنع واجتماع النقيضين محال فان الحمل يدل على ان للممتنعات ثبوتا

(قول المحشي) انما هو فى الخبر الخ القضية هى ما احتمل الصدق والكذب فخرج الانشاء وانما كان ذلك لان الخبر حكاية عن شيء ثابت أما الانشاء فحكم لاحكاية عن شيء

(قول المحشى) ولافرق بينهما فان الجملة الاسمية التى خبرها انشاء انشائية بحسب المعنى فمدلولها نسبة غير محتملة للصدق والكذب كما نص عليه المحشي في حاشية الخيالى لكن سيأتى فى السيد ونقله شارح العضدية وحققه وسلمه المحشي فيما سيأتى ان النسبة مادامت مستقلة بين الطرفين تكون هى المقصودة بالافادة ولايمكن أن ينسب مجموع الفعل والفاعل الى شيء حتى يؤول بنسبة تقييدية لانها حينئذ لاتكون مقصودة بالافادة بخلاف الفعل وحده فان المسند فيه هو المعنى الحدثى فقط فليتأمل واعلم ان ابن جنى قال في المحتسب ان قوله هل رأيت الذئب قط صفة باعتبار المعنى دون اللفظ اه فيقال أيضاً في الخبر ولا حاجة الى تقدير

(قول المحشى) النسبة الحكمية أى الارتباط الحاصل بين الطرفين الذى هو متعلق الحكم اى يرد عليه الحكم وهو الايقاع له أو انتزاعه وهذا الارتباط يحصل فى الذهن على وجهين التصور فقط كما في القضية المشكوكة أو مع التصديق كما في القضية المجزوم بها والحاصل ان المراد هنا الثبوت التصورى سواء كان موقعا أولا

(قول المحشي) بان يتصور حصوله أى يمكن ايقاعه أو رفعه (قول المحشي) وقد عرفت مما حررناه الخ فان ماحرره مبنى على ان المراد من ثبوت الخبر للمبتدأ حصوله له بناء على ما ذكره

اللفظ ووجوب ثبوت الخبر للمبتدأ انما هو في الخبر والقضية لافي مطلق خبر المبتدأ لان الاسناد عندهم أعم من الاخباري والانشائي ألا يرى ان الظرف في نحو اين زيد وانى لك هذا ومتى القتال وما اشبه ذلك خبر مع انه لايحتمل الصدق والكذب

فيما حررناه انه يمكن ان يراد به الوقوع الايجابي كما هو المتبادر بناء على ان مفاد الكلام الايجابي المركب من المبتدأ والخبر ذلك * قال قدس سره ممالاينبغي ان ينازع فيه*قد عرفت مماحررناه انه يمكن النزاع فيه فان الواجب في الخبر الاسناد واما كونه على وجه الثبوت والاتصاف فكلا سواء فسر الثبوت بالوقوع ، أو النسبة الحكمية فانه بكلا المعنيين انما يجب في القضية الموجبة * قال قدس سره لينسب اليه الخ*فيه انه ان اراد أن يكون مدلوله الصريح حالا من أحواله، فيجب تأويل الجملة الخبرية الواقعة خبراً في نحو زيد قام ابوه لان قيام الاب ليس حالا من احوال زيد وقد اعترف السيد به في تعريف الدلالة وان اراد اعم من مدلوله الصريح والضمني فلا شك ان قولنا زيد اضربه يدل على كون زيد بحيث يتعلق به طلب الضرب كما ان زيد قام ابوه يدل على كون زيد بحيث قام ابوه

(قول المحشي) أن يراد به الوقوع الايجابي الخ أي فانه مفاد الكلام الخبري والسلب فرع الايجاب كما تقدم وحينئذ فلا مانع من ان يراد الوقوع الايجابي ولا يرد ما اذا كانت النسبة مرفوعة كما فهمه السيد فالمراد الى هنا تغليطه

(قال قدس سره) في انه ليس المراد بثبوت الخبر للمبتدأ الوقوع الايجابي بناء على فهمه انه يرد عليه ماذكره والحاصل ان الشارح فهم من كلام المعلل ان المراد بالثبوت الوقوع وأورد عليه صور الظرف في الاستفهام والسيد قال ليس المراد به الوقوع بل النسبة الحكمية فلا يرد ما أورده الشارح فقال المحشي لامانع من أن يكون مراد المعلل ما فهمه الشارح بل هو الاولى بناء على ان مفاد الكلام الخبري هو الوقوع ولا يرد السلب لانه فرع الايجاب وحينئذ تكون صور الظرف في الانشاء واردة فانه ليس فيها وقوع وان كان فيها نسبة حكمية

(قول المحشي) أو بالنسبة الحكمية فالكلام الانشائي لا ارتباط فيه بين المبتدأ والخبر على وجه الثبوت أو الوقوع يكون مورداً للايقاع والانتزاع وان كان فيه ضم مدلول احدى الكلمتين الى الاخرى الذي هو معنى الاسناد ولا يخفى ان ضم مدلول احدى الكلمتين الى الاخرى هو نسبته اليها وفي زيد اضربه نسبتان مستقلتان والنسبة مادامت مستقلة كيف ترتبط بغيرها وأيضاً يلزم توجه النفس الى شيئين مستقلين في آن واحد وهو ممتنع فلا بد من التأويل بما نسبته تقييدية لتكون النسبة فيه ملحوظة تبعا للتعيين فقط كما في قولك زيد مطلوب الضرب نعم هذا غير ما قاله السيد ورد المحشي انما هو لما ذكره السيد وسيأتي للمحشي في باب الفصل والوصل ان يقول ان الجملة مادامت جملة لاترتبط بغيرها اصلا فكلامه مع السيد هنا انما هو في قوله ان الحكم في خبر المبتدأ بمعنى الثبوت واما هذا فشيء آخر فتأمل ثم ان المراد من هذا الاعتراض ان الثبوت سواء كان بمعنى الوقوع أو النسبة الحكمية لايجب في الانشاء بل قد يكون فيه الثبوت بمعنى النسبة الحكمية فقط كما في الامثلة التي أوردها الشارح وقد لايكون فيه شيء منهما كما في زيد اضربه وقوله انما يجب في القضية الموجبة يفيد ان السالبة نحو زيد لاتضربه ليس فيها شيء منهما بناء على ان السالبة لاحمل فيها بل سلب الحمل

(قول المحشي) فيجب تأويل الجملة الخبرية الخ هذا جواب الشرط وقوله لان قيام الاب ليس حالا من احوال زيد أي بل يدل على ماهو حاله وهو كونه بحيث يكون ابوه قائما فيكون زيد قام ابوه مؤولا بزيد بحيث يكون ابوه قائما

وليس بثابت للمبتدأ وكذا قوله تعالى * بل انتم لامرحبا بكم * وقولك اما زيد فاضربه وزيد كأنه الاسد

على ان مختار الشارح رحمه الله تعالى كما سيجيء في تعريف الدلالة ان فهم المعنى وان كان صفة للمعنى الا ان فهم المعنى من اللفظ صفة اللفظ في زيد اضربه وان كان طلب الضرب صفة للمتكلم لكن طلب ضرب زيد صفة لزيد وحال من أحواله * قال السيد وبهذا فرق الخ * قد عرفت ان لافرق بينهما الا باعتبار دلالة الثاني على التحقيق دون الاول ولو سلم ان الثاني يقتضي اسناد حال من احواله فالحال اعم من ان يكون صريحا أوضمنا*قال السيد ولذلك صرحوا الخ* هذا التصريح انما هو في الجملة الخبرية الواقعة خبرا والشارح رحمه الله معترف بانه لابد من الثبوت فيها انما النزاع فيما اذا كانت الجملة الانشائية خبرا * قال السيد فيستفاد من لفظ اضربه الخ * يعني ان في زيد اضربه مبالغة ليست في اضرب زيدا لانه يفيد طلب الضرب مع الاستحقاق له صرح به في شرح المفتاح وحواشيه وفيه ان استحقاقه قوله اضربه لايقتضي وقوع ذلك القول حتى يستفاد منه طلب ضربه وحينئذ ظهر ركاكة تقدير مستحق لان يقال فيه اضربه لان مقصود القائل من قوله زيد اضربه تحقيق طلب ضرب زيد لا افادة كونه مستحقا للقول المذكور * قال السيد بعض النحاة*اراد به الشيخ الرضي * قال السيد واشار به الى ما نقله الشارح رحمه الله تعالى * من ان وقوع الانشاء خبرا كثير في كلامهم والتقدير تعسف * قال السيد وقد عرفت * ما فيه من انه ليس تعسفا محضاً ولا بد من التقدير ليكون الخبر حالا من أحوال المبتدأ * قال السيد ان انتفاء مانع مخصوص * وهو كونه معرفا أو مخصصا للمبتدأ * قال السيد فقد اوجب التأويل * يعني انه أوجب التأويل فيهما لمانع غير ما ذكره في الصفة والصلة فليكن فى الخبر أيضاً مانع آخر يوجب التأويل كوجوب كونه حالا من أحوال المبتدأ (قوله وليس بثابت المبتدأ) هذا الكلام يدل على انه حمل الثبوت في قوله يجب أن يكون ثابتا على الثبوت الذي يلزم الايقاع اعني الوقوع اذ الثبوت الذي يعتبر بين المبتدأ والخبر اعني النسبة الحكمية ، حاصل في اين زيد وانى لك هذا ومتى القتال وان لم تكن موقعة (قوله بل انتم لامرحبا بكم) في الكشاف ويقال لمن يدعي له مرحبا ، أي اتيت رحبا من البلاد لاضيقا ورحبت بلادك رحبا ثم ادخل عليه لافي الدعاء السوء انتهى فالجملة الدعائية خبر لانتم (قوله وزيد كانه الاسد) اذا اريد انشاء التشبيه

أي ولم يقل بذلك أحد بل اكتفوا بالدلالة الضمنية وقوله وقد اعترف السيد به أي اعترف بان قيام الاب ليس حالا من أحوال زيد فانه صرح بذلك هناك وليس المراد انه اعترف بوجوب التأويل ثم ان قول المحشي فيه انه ان اراد الخ مبنى على تسليم ان زيد في زيد اضربه ذكر ليسند اليه حال من أحواله والا فذلك ممنوع عند المحشي كما يستفاد مما مر ومما سيأتي في قوله ولو سلم ان الثاني يقتضي الخ واعلم ان قول المحشي فيما كتبه على قول السيد وبهذا فرق الخ قد عرفت ان لافرق الخ يقتضي ان عبارة السيد هكذا وبهذا فرق بين اضرب زيدا و زيد اضربه لكن النسخة التي بيدي من السيد فرق بين ضربت زيدا وزيد ضربته ولا يستقيم عليه ما كتبه المحشي فلعله تحريف واعلم أيضاً ان نزاع المحشي انما هو فيما ادعاه السيد من ان الخبر لابد أن يكون حالا من أحوال المبتدأ لانه يسلم صحة وقوع الجملة خبرا بلا تأويل لما سيأتي له فى الفصل والوصل (قول المحشي) على ان مختار الشارح الخ يعني ان الشارح جعله مدلولا صريحا

(قول المحشي) حاصل في اين زيد الخ فعلم ان الانشاء على قسمين مالا ثبوت فيه اصلا كزيد اضربه ومافيه الثبوت الذي هو النسبة الحكمية كهذه الامثلة (قول المحشي) اى اتيت الخ جملة دعائية وكذا ما بعدها كما ذكره

ونحو نعم الرجل زيد على أحد القولين ولا يخفى ان تقدير القول في جميع ذلك تعسف (فالتقوى أو لكونه سببيا) كما مر من ان افراده لكونه غير سببي مع عدم افادة تقوى الحكم والخبر السببي بمنزلة الوصف الذى يكون بحال ماهو من سبب الموصوف الا انه لايكون الا جملة وقولهم هذا بسبب من ذلك أى متعلق به مرتبط لان السبب في الأصل هو الحبل وكل مايتوصل به الى شيء وسبب التقوى على ماذكره صاحب المفتاح هو ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعى ان يسند اليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح ان يسند الى ذلك المبتدأ صرفه المبتدأ الى نفسه سواء كان خاليا من الضمير أو متضمنا له فينعقد بينهما حكم ثم اذا كان متضمنا لضميره المعتد به بان لايكون مشابها للخالى عن الضمير كما مر صرفه ذلك الضمير الى المبتدأ ثانيا فيكتسى

أو الشك فانه يكون الخبر جملة انشائية بخلاف ما اذا قصد التشبيه فانه حينئذ خبرية (قوله ونحو نعم الرجل زيد) فانه جملة لانشاء المدح العام وقع خبرا لزيد (قوله ولا يخفي ان تقدير القول في جميع ذلك تعسف) يشعر لفظ الجميع بان القائل بعدم صحة وقوع الانشاء خبرا يقدر القول في نحو أين زيد على ما صرح به في شرح المفتاح حيث قال يأباه المعنى في كثير من المواضع سيما في باب المدح والذم فيمن يجعل المخصوص مبتدأ وفي الدعاء كقوله تعالى ﴿ بل انتم لامرحبا بكم ﴾ وفي مثل اين زيد ومتى القتال وكيف الحال وقد قال السيد في شرحه واما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن بصدده لان الاستفهام ههنا داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ المذكور والخبر المقدر لا على الخبر وحده انتهى وفصله في الحاشية بقوله فالمعني ازيد حصل في الدار أم في السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الانشاء خبرا للمبتدأ وليس المعنى زيد أحصل في الدار أم في السوق الا ترى انه ، اذا قدر باسم الفاعل كان الاستفهام داخلا في المبتدأ حقيقة ولولا هذا لما وجب تقديم الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قوله زيد اين هو وفيه بحث اما أولا فلان هذه الكلمات

(قول الشارح) الا انه لايكون الا جملة عبارته في شرح المفتاح الا ان المفرد تمت مثل مررت برجل كريم ابوه يسمى وصفا سببيا بخلافه هنا مثل زيد كريم ابوه محافظة على الضبط في جعل السببية مقتضية لكون المسند جملة انتهى وقد تقدم ان اسم الفاعل مع فاعله الظاهر جعل في الافراد تابعا لمافاعله مضمر وجعل مع المضمر مفردا لعدم تغيره في الحكاية والخطاب والغيبة ولم يجعلوه سببيا كالنعت محافظة على الضبط كما قاله قال السيد في شرح المفتاح ولعل السر في عدم تفاوت عارف مع الضمير ان المعنى على تقدير رجل عارف وانت رجل عارف وهو رجل عارف فلعدم تفاوته اشبه الخالى كحيوان فلم يحكم عليه مع ضميره بانه جملة ولم يبين مثلها بل جعل الاعراب المستحق على الجزء الاول واتبع المسند الى الظاهر للمسند الى الضمير في ذلك وان لم تتحد فيه الاحوال الثلاثة

(قول الشارح) أى متعلق يحتمل انه بيان لمتعلق الباء في بسبب ويحتمل انه بيان لحاصل المعنى بناء على ان الباء للملابسة والسبب بمعنى الوصلة أى هذا ملتبس بوصلة من ذاك وحاصله انه متعلق به (قول المحشى) أو الشك أى انشاء الشك وقوله بخلاف ما اذا قصد التشبيه أى قصد انه مشابه له فانه حينئذ خبر وليس من التشبيه كما سيأتي له في البيان

(قول المحشي) اذا قدر باسم الفاعل اى جعل متعلق الظرف اسم فاعل مبتدأ والاسم بعده فاعل به سد مسد الخبر (قول السيد) لا على معنى الحكاية أي لطلب سابق بل على معنى انه يستحق ان يقال فيه قولا مبتدأ هو اضر به أو انه مطلوب الضرب

الحكم قوة فعلى هذا يختص التقوى بما يكون مسنداً الى ضمير المبتدأ ويخرج عنه نحو زيد ضربته وينبغى ان

موضوعة لطالب التصور أى المتصور ومعناه على ما حققه السيد ان الحاصل بعد السؤال تعيين المسند واذا كان كذلك كان الاستفهام استفهاما عن تعيين المسند فالتقدير زيد أحصل فى السوق أم في الدار لا عن نسبة الحصول الى زيد واما ثانيا فلانا لا نسلم انه لولا هذا لما وجب تقديم الكلمة المتضمنة الاستفهام على المبتدأ لانه ليس المراد بالمغير في قولهم كل مغير للكلام يجب تصديره ما يغير النسبة بل ما يحدث في الكلام معنى زائدا على اصله كما في ضمير الشان ولام الابتداء فان الاول يحدث كونه مفسرا والثانى التأكيد وليسا بمغيرين للنسبة (قوله فعلى هذا يختص التقوى الخ) لانه اذا كان مسندا الى غير ضمير المبتدأ ، لايصلح لان يسند الى المبتدأ ولا يكتسى الحكم به قوة فان الحكم الاول الحكم على المبتدأ والمستفاد من الضمير الحكم على غيره فما قيل ، ان تخصيص الضمير بالمسند الى المبتدأ تخصيص، بلا قرينة والظاهر العموم وان الظاهر دخوله في التقوى لانه قال في فصل اعتبار التقديم والتأخير مع الفعل ، ونظير قولنا انا عرفت فى اعتبار التقوى زيد عرفت أو عرفته الرفع يفيد تحقيق انك عرفته والنصب يفيد انك خصصت زيدا بالعرفان فقوله الرفع يفيد تحقيق انك عرفته يدل على انه يفيد التقوى ليس بشيء لان القرينة كنار على علم وكونه نظيرا لانا عرفت في افادة التحقيق لا يدل على انه مثله في افادة التقوى المصطلح وفي قوله ينبغى اشارة الى انه ليس داخلا في التفسير الذى ذكره السكاكي رحمه الله تعالى للمسند السببي كما مر في ضابطة الافراد لا الى انه داخل في التقوى، على ما وهم فاورد عليه اشكالان احدهما انه انما يصح ادخاله في التقوى اذا كان كونه جملة ، ناشئاً من قصد التقوى وليس كذلك لانه

ومعنى الدخول في المبتدأ ان يكون الاستفهام به ان كان هو المبتدأ أو بمتعلقه ان كان المبتدأ متعلقه يعنى ان الاستفهام ليس في غيره حتى يكون المستفهم عنه هو الخبر ثم ان هذا الدخول لايضر في كون المستفهم عنه هو الخبر خلافا لما فهمه تدبر

(قول المحشي) لايصلح لان يسند الى المبتدأ فالمدار على ان يكون الصارف هو المسند اليه فانه حينئذ يصرفه من حيث الاسناد اليه بخلاف الضمير فى زيد ضربته فتدبر حتى يندفع ما في بعض الحواشي كيف والمصروف فى زيد ضربته مجموع المسند والمسند اليه بخلافه فى ضرب فانه المسند فقط

(قول المحشي) ان تخصيص الضمير بالمسند الى المبتدأ صوابه بما اسند اليه الفعل المسند الى المبتدأ كما فى الفنرى وغيره

(قول المحشي) لان القرينة الخ هي ما ذكره المحشي بقوله لانه اذا كان مسندا الى غير ضمير المبتدأ الخ

(قول المحشي) ونظير قولنا انا عرفت الخ عبارته ونظير قولنا انا عرفت فى الاعتبار الاول وهو ان لا يعتبر التقديم والتأخير زيد عرفت أو عرفته وفي اعتبار التقديم زيدا عرفت الرفع يفيد الخ فكان الاولى تتميم عبارته اذ لا يتأتى النصب في المثال الثاني بالفعل المذكور لوجود مفعوله فان قدر فعل المفعول المتقدم فلا وجه لذكر الفعل الثانى ووجه افادة تحقيق انك عرفته ايقاع المعرفة على الضمير بعد صرف المبتدأ لها الى نفسه فهو يفيد التحقيق لكن بغير تكرر الاسناد الذى هو التقوى المصطلح وانما قلنا ان المبتدأ صرف المعرفة على نفسه لان المسند فى زيد ضربته أو ضربت مجموع الفعل والفاعل فصرف المبتدأ للمجموع الى نفسه معناه ان المعرفة المسندة الى الفاعل متعلقة به على وجه الوقوع عليه وقد حصل ذلك من الضمير ثانيا ولهذا المعنى قال الشيخ يفيد تحقيق انك عرفته فتأمل (قول المحشي) على ما وهم الواهم السمرقندى

(قول المحشي) ناشئاً من قصد التقوى لان كونه جملة للتقوى

يجعل سببيا كما سبقت الاشارة اليه واما على ماذكره الشيخ فى دلائل الاعجاز وهو ان الاسم لا يؤتى به معرى عن العوامل الا لحديث قد نوى اسناده اليه فاذا قلت زيد فقد اشعرت قلب السامع بانك تريد الاخبار عنه فهذا توطئة له وتقدمة للاعلام به فاذا قلت قام دخل في قلبه دخول المأنوس وهذا اشد للثبوت وامنع عن الشبهة والشك وبالجملة ليس الاعلام بالشيء بغتة مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه والتقدمة فان ذلك يجرى مجرى تأكيد الاعلام فى التقوى والاحكام فيدخل فيه نحو زيد ضربته وزيد مررت به وما اشبه ذلك فان

لولم يقصد التقوى وجب كونه جملة لاسناد الفعل فيه الى غير المبتدأ وثانيهما انه اذا كان زيد ضربته داخلا فى التقوى كان زيد ابوه منطلق أيضاً داخلا فيه مع انه سببي على تفسيره فلا يصح المقابلة بينهما على انه يمكن ان يقال ان كلمة أو في قوله او لكونه سببيا لمنع الخلو وانما قال ينبغي، لتكون ضابطة الافراد والجملة مطردة ومنعكسة (قوله كما سبقت الاشارة اليه) حيث فسر المسند السببي في ضابطة الافراد بجملة علقت على المبتدأ بعائد الخ وصرح بدخول زيد ضربته فيه (قوله معرى عن العوامل فى الحال أو في الاصل فيدخل فيه ما دخله النواسخ نحو ان زيدا قام وما زيد قام (قوله فهذا) اى القول بزيد كالتوطئة للاسناد اليه (قوله فاذا قلت قام) ، اى ما يتحمل ضمير زيد دخل الاسناد دخول المأنوس لان ايراد قام متحملا لضميره حقق ان ذكره كان توطئة وتقدمة اذ لوكان المقصود مجرد الاعلام بقيام زيد كفى قام زيد بخلاف ما اذا لم يكن الخبر متحملا الضمير نحو زيد انسان فانه دل على ان ذكر زيد أولا كان للحكم عليه اذلا طريق له سواه وابطل كون ذكره توطئة ومقدمة فاندفع اعتراض السيد واما ما قيل في جوابه ان تعرية المبتدأ من العوامل ليس الا فى الخبر الفعلي فان

(قول المحشى) لولم يقصد التقوى وجب كونه جملة أى مع كونه مسندا بخلاف زيد ضرب فانه لولم يقصد التقوى لايجب كون المسند جملة بل وجب كونه مفردا مقدما فيقال ضرب زيد وقوله لاسناد الفعل الخ فلا يمكن تقديمه واسناده للمبتدأ

(قول المحشي) انه اذا كان الخ لان دخوله في التقوى مبني على عدم تخصيص الضمير بما اسند اليه المسند الى المبتدأ فيدخل فيه الضمير فى ابوه منطلق وقوله لمنع الخلو أى فيجوز اجتماعهما

(قول المحشي) لتكون ضابطة الافراد الخ فانه لولم يدخل فى السببي ولا التقوى لكان الخبر جملة وليس سببيا ولا للتقوى مع ان ضابطة الافراد ان لايكون سببيا ولا للتقوى وضابطة الجملة ان يكون سببيا أو للتقوى فلا يكون ضابطة الافراد مطردة ولا ضابطة الجملة منعكسة فهو لف ونشر ولذا قال ومنعكسة بالواو تدبر

(قول المحشى) أى القول بزيد أى النطق به

(قول المحشي) أى ما يتحمل ضمير زيد أي يشتمل عليه سواء كان ذلك الضمير مسندا اليه كما في هذا المثال أو غير مسند اليه كما في نحو زيد ضربته لانه داخل في التقوى على كلام الشيخ كما فى الشارح وحاصل ماقاله المحشي ان التقوى عند الشيخ متوقف على امرين التعرية عن العوامل بحيث يكون ذكره توطئة لما بعده فخرج ما خلا عن تلك الحيثية بان يكون لايمكن الا تقديمه كزيد قائم فانه لايمكن تقديمه وهذا اخذ من قوله في زيد انسان اذلا طريق له سواه ولذا قال في مثال النواسخ كان زيد قام ولم يقل قائما كما قال الفنرى وان يكون ما يذكر بعد مشتملا على الضمير أو مشتملا عليه لكنه يشبه الخالى فانه حينئذ لم يتحقق ان ذكره أولا كان توطئة لانه لا يستغني الكلام عنه

قلت هب انه لم يتعرض للجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان لشهرة امره وكونه واحدا متعينا لكن كان ينبغي ان يتعرض لصور التخصيص مثل انا سعيت في حاجتك ورجل جاءني وما اشبه ذلك مما قصد به التخصيص فان المسند ههنا جملة قطعا قلت ، هو داخل في التقوى ضرورة تكرر الاسناد فكأنه قال للتقوى سواء كان على سبيل التخصيص أولا فلفظ التقوى يشمل التخصيص من حيث انه تقو وفي عبارة المفتاح اشعار بذلك حيث ذكر في نحو زيد عرف ان عدم اعتبار التقديم والتأخير لا يفيد الا التقوى ، واعتبارهما تفيد التخصيص ولم يقل لايفيد الا التخصيص . كيف لا وقد ذكر في بحث انما ان ليس التخصيص الا

التعرية تقتضي تحقق العامل ولم يتحقق في زيد انسان وزيد قائم ما يصلح للعمل في زيد حتى يكون في تقديمه عليه تعرية له عن العوامل بخلاف زيد قام فان تقديم زيد عليه تعرية عن العوامل ففيه بحث لان التعرية حينئذ انما تعلم بعد ذكر الخبر بانه يصلح عمله فيما تقدم فتقديمه يكون تعرية أولا يصلح فلا يكون تعرية وهذا مناف لقوله فاذا قلت زيد فقد اشعرت الخ لانه يدل على ان ذكر المبتدأ فقط تقدمة ولقوله ليس الاعلام بالشيء بغتة مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه والتقدمة (قوله هب انه لم يتعرض الخ) ذكر الشارح رح في شرحه للمفتاح نقضاً على ضابطة كونه جملة اربع صور احديها ضمير الشان والثانية صورة التخصيص والثالثة جملة اسمية وقعت خبرا وليس فيها فعل أومشتق نحو زيد اخوه عمرو اوغلامك فانه ليس مفيدا للتقوى ولا سببيا عند السكاكي رح لما عرفت من تفسيره والرابعة زيد ضربته والمصنف رح لما لم يفسر السببي امكن ادخال الثالثة والرابعة في السببي بان يفسر بالتفسير الذي ذكره الشارح رح فيما سبق والصورة الاولى لكونه مشهورا واحدا متعينا كانه مذكور بقيت الصورة الثانية فاورد النقض بها ههنا واجاب عنه وهذا الجواب لايتم من قبل السكاكي رحمه الله تعالى لانه قال واما الحالة المقتضية لكونه جملة فهي اذا اريد تقوى الحكم اذ لايراد التقوى في صورة التخصيص (قوله هو داخل في التقوى) لان معنى قوله فللتقوى فلاشتماله على التقوى واللام للسببية ، لا للغرض بدليل ان المعلل كونه جملة لا ايراده جملة والاشتمال على التقوى بالمعنى المصطلح اعنى تقوية الحكم بنفس التركيب لا بتكرر المسند ولا بالمؤكدات حاصل في جميع صور التخصيص ضرورة تكرر الاسناد فيها وما قاله المصنف رحمه الله تعالى سابقا من ان رجل جاءني للتخصيص فقط معناه انه يستعمل للتخصيص ولا يستعمل للتقوى لانه لا يشتمل عليه ولايفيده (قوله واعتبارهما) أي التقديم والتأخير في زيد عرف بان يكون الاصل عرف زيد على ان زيد بدل من الضمير المستتر فيكون فاعلا معنى كما مر في تقديم المسند اليه (قوله كيف لا) اى كيف لاتكون صور التخصيص داخلة في التقوى وقد ذكر ان كل تخصيص تأكيد على تأكيد لانه لاشتماله على الحكم على المقصور عليه كان

(قول المحشي) للسببية ليس المراد ان ما بعدها سبب لان الامر بالعكس بل المراد انها تفيد ان احد الامرين متسبب عن الآخر وهي هنا داخلة على المسبب

(قول المحشي)لا للغرض حتى يكون التقوى هو الغرض من التركيب بقي ان مقتضى الحال في هذا الفن هوالداعي لايراد البليغ لا لكون الكلام في ذاته على صفة ولا لوقوعه في الكلام عليها واظن انه سبق له ما يفيد ذلك اذلا وجه لبيان علة شيء غير مقصود للبليغ في هذا الفن فتدبر

تأكيداً على تأكيد ، وبهذا ظهر فساد ماذكره العلامة في شرحه من ان المعنى انه يفيد التخصيص فقط دون التقوى لانه لابد في التخصيص من تسليم ثبوت اصل الفعل وبعد تسليم العرفان لاحاجة الى التأكيد والبيان ثم العجب انه صرح بان المسند لايكون جملة الا للتقوى او لكونه سببيا ، مع تصريحه بان المسند في نحو انا سعيت في حاجتك عند قصد التخصيص جملة ، (واسميتها وفعليتها وشرطيتها لما مر وظرفيتها لاختصار الفعلية اذ هي) اى الظرفية (مقدرة بالفعل على الاصح) ،

تأكيدا لاصل الحكم المسلم عند السامع ولاشتماله على نفيه عما عدا المقصور عليه المستلزم لثبوته للمقصور عليه ، كان تأكيدا للحكم الثبوتي المستفاد من الكلام صريحا واذا كان كل تخصيص تأكيدا على تأكيد. فاذا استفيد ذلك من نفس التركيب كما في صورة التخصيص كان تقويا مصطلحا فتدبر فانه مما خفي على الناظرين (قوله وبهذا ظهر فساد الخ) ، لان اللازم من قوله وبعد تسليم العرفان لاحاجة الى التأكيد والبيان ان لايكون مرادا لا ان لايكون مفادا على ان عدم الحاجة بالنظر الى السامع لايستلزم عدم الحاجة مطلقا لجواز تحققها باعتبار آخر ككون الحكم نصب العين، وترتب الاحكام على ثبوته والتعريض بغباوة من انكره (قوله مع تصريحه بان المسند الخ) أي لم يذهب الى ما قاله بعض من ان انا تأكيد مقدم والمسند مفرد (قوله واسميتها الخ) اى المقتضى لايراد الجملة مطلقا اما التقوى او كونه سببيا والمقتضي لخصوص

(قول المحشي) تأكيداً لاصل الحكم أي الحكم في ذاته بقطع النظر عن انتسابه للمقصور عليه اذ الكلام في القصر أعم من أن يكون قصر افراد أو تعيين أو قلب وفي الجميع لابد ان يكون المخاطب يسلم ثبوت اصل الفعل وانما هو يعتقد الشركة فيه أو يتردد في نسبته أو يعتقد القلب لكن تأكيد اصل الحكم لادخل له في التقوى لان الموكد بالفتح اصل الحكم فلا اسناد فيه وانما التقوى من التأكيد وتأكيد التأكيد تدبر

(قول المحشي) كان تأكيدا للحكم الثبوتي فمعنى كونه توكيدا على تأكيد انه تأكيد للتأكيد بقي ان التقوى المصطلح هو ان يتكرر الاسناد عند السكاكي أو يكون الاول توطئة وتقدمة عند الشيخ وليس ماذكره واحدا منهما نعم هنا ما يقوم مقام تكرر الاسناد وهو الانتسابات المختلفة الطرق التي ذكرها فلوقال انه تأكيد للاثبات بالنفي عن الغير ثم اكد ذلك بتكرر الاسناد اظهر واما التأكيد في طرق الحصر غير التقديم كانما وما والا فشيء اخر غير ما الكلام فيه

(قول المحشي) فاذا استفيد ذلك من التركيب أي لامن اداة اخرى كان تقويا مصطلحا كانه يقول لا واسطة بين المستفاد من التركيب ومن خارج فالاول تقوي اذ لافرق بين التأكيد بتكرر الاسناد وغيره اذا كان بنفس التركيب والا لزم التحكم على ان الاسناد هو نسبة امر الى آخر سواء كان صريحا كالمستفاد من الكلام صريحا وهو الحكم الثبوتي أو لزوما كاللازم لنفي الحكم الصريح عما عدا المقصور عليه والثاني ليس بتقو وحينئذ يندفع الاشكال السابق فتدبر نعم ان المؤكد الاول هو الحكم على معين والمؤكد بالفتح هو اصل الحكم أي بقطع النظر عن محكوم عليه والا لم يصح التأكيد في قصر القلب لكن لا يضر

(قول المحشي) لان اللازم الخ يعني ان تعليله لاينتج مدعاه لعدم لزومه له لكن لاتعرض فيما سبق لذلك حتى يظهر فساده منه الا بتكلف زائد فالاولى ان يكتب هذا على التعليل واما ماظهر به فساد الدعوى فهو تكرر الاسناد ضرورة مع عدم قول المفتاح لايفيد الا التخصيص تدبر (قول المحشي) وترتب الاحكام كعدم تأتي الانكار

لان الاصل فى التعلق هو الفعل واسم الفاعل انما يعمل بمشابهته فالاولى عند الاحتياج ان يرجع الى الاصل ولانه قد ثبت تعلقها بالفعل قطعا فى نحو الذى فى الدار اخوك فعند التردد الحمل عليه اولى وقيل المقدر اسم الفاعل، لان الاصل فى الخبران يكون مفردا، لاصالة المفرد فى الاعراب على ان الانصاف هو ان المفهوم من قولنا زيد في الدار ثابت فيها او مستقر لاثبت أو استقر ثم عبارة النحويين فى هذا المقام ان الظرف مقدر بجملة والمصنف قد غير الجملة الى الفعل قصدا الى ان الضمير قد انتقل الى الظرف

كونها إسمية افادة الثبوت ولكونها فعلية افادة التجدد ولكونها شرطية افادة التقييد بالشرط (قوله لان الاصل الخ) لكونه حدثا فلا بد له من الفاعل والمفعول والزمان والمكان والعلة (قوله ثبت تعلقها بالفعل قطعا) وان كان لخصوصية المقام من وقوعه صلة أو جزاء بخلاف تعلقها باسم الفاعل فانه لم يثبت في موضع أصلا (قوله والذى جاءني فله درهم) أي حصل له درهم، لان الجزاء لايكون الا جملة، تبع في ذلك ظاهر عبارة الكشاف حيث قال في تفسير قوله تعالى فيه ظلمات فان قلت بم ارتفع ظلمات قلت بالظرف على الاتفاق لاعتماده على الموصوف فانه يفهم من ظاهره أن تعين جهة الرفع اعنى الفاعلية متفق عليه لكن مراده ان رفعه بالفاعلية حينئذ لاخلاف فيه لا ان جهة الرفع لاخلاف فيه، اذلا مانع من كونه مبتدأ مقدم الخبر ولذا لم يوجد في بعض النسخ وخط عليه في بعض في الرضى قال ابو على، وادعى بعضهم انه مجمع عليه ان الظرف، اذا اعتمد على موصوف أو موصول أو ذى حال او حرف استفهام أوحرف نفي فانه يجوز ان يرفع الظاهر لتقويته بالاعتماد (قوله لان الأصل فى الخبر الخ) في الرضى لمانع أن يمنع ذلك، لتضمن الجملة الحكم المطلوب من الخبر كالمفرد (قوله لاصالة المفرد الخ) فيه ان اصالته في الاعراب

(قول الشارح) على ان الانصاف الخ لما عرفت انه اسهل ارتباطا بالمبتدأ

(قول الشارح) مقدر بجملة اى مؤول بها لان الظرف مذكور لا مقدر وليحسن ذكر الباء انظر حاشية اللادى من الجامي

(لكونه حدثا الخ) اى فيحتاج من جهة الاحداث بكسر الهمزة الى ماذكر بخلاف الاسم فانه انما يحتاج من جهة تحققه الى زمان او مكان يتحقق فيهما فتأمل

(قول المحشي) والآلة اشارة الى دخول الجار والمجرور في نحو قطعت بالسكين في الظرف وفي نسخة بدل الآلة العلة أى في نحو جئت لزيارتك

(قول المحشي) لان الجزاء لايكون الا جملة علة لتقدير حصل دون حاصل لان اسم الفاعل مع فاعله الظاهر مفرد كما مر فيتعين تقديره فعلا ليكون الجزاء جملة ومراده بالجزاء ما يشبهه لشبه المبتدأ للشرط في العموم فيجب ان يكون خبره مشابها الجزاء ولذا قرن بالفاء

(قول المحشى) تبع فى ذلك ظاهر عبارة الكشاف اى حيث عين كون ما بعد الظرف فاعلا فعين جهة الفاعلية فيتعين فيما نحن فيه تقدير الفعل ليكون الجزاء جملة كما مر وان لم يتعين في عبارة الكشاف تقديره لعدم الموجب فيه

(قول المحشي) اذ لا مانع من كون مبتدأ فيكون حينئذ الجزاء جملة اسمية ويبطل التمثيل

(قول المحشى) وادعي بعضهم انه مجمع عليه أى لم يخالف فيه سيبويه والاخفش لكن نقل ابن مالك فى شرح التسهيل

ولم يحذف مع الفعل فحينئذ يكون المقدر فعلا لا جملة ، لكنه لو قصد هذا لوجب ان يقول اذ المقدر فعل ، لان معنى قولهم الظرف مقدر بالجملة انه يجعل في التقدير جملة لا مفردا وحينئذ ، لا معنى لعبارة المصنف اصلا مع ان فيها فساداً آخر لانها ، ان حملت على ظاهرها افادت ان الجملة الظرفية مقدرة باسم الفاعل على غير الاصح وفساده واضح لان الظرف فى ذلك المذهب مفرد لا جملة ، فكان ينبغي ان يقول اذ الظرف مقدر بالفعل (واما تأخيره فلان ذكر المسند اليه اهم كما مر) فى تقديم المسند اليه (واما تقديمه فلتخصيصه بالمسند اليه) اى لقصر المسند اليه على المسند على مامر فى ضمير الفصل لان معنى قولنا قائم زيد انه مقصور على القيام لا يتجاوزه الى القعود (نحو لا فيها غول أى بخلاف خمور الدنيا) واعترض بان المسند هو الظرف اعنى فيها والمسند اليه ليس بمقصور عليه بل على جزئه المجرور اعنى الضمير الراجع الى خمور الجنة وجوابه

لا تقتضى اصالته فى الخبرية على ان اصالته في الاعراب انما يتم ذلك لو كان الاصل فى الاعراب اللفظي (قوله ولم يحذف الخ) لانه يؤكد نحو فؤادى عندك الدهر اجمع و يعطف عليه نحو عليك ورحمة الله السلام ويقع ذا حال نحو في الجنة خالدين فيها وقال السيرافي حذف مع الفعل فالخبر عنده ، هو مع الفعل المحذوف كذا فى الرضى (قوله لكنه لو قصد الخ) اثبت القصد اولا بالنظر الى تغيير الجملة الى الفعل ونفاه ثانيا نظرا الى عدم القول المذكور فلا منافاة بين اثبات القصد ونفيه على ما وهم (قوله لان معنى الخ) ليس هذا معناه اللغوى لان التقدير المتعدي بالباء معناه التسوية يقال قدرت الشيء بالشيء اذا قسته به كما في القاموس بل يؤول اليه كتفسيره بأول بالجملة فانه اذا كان بعد تقدير الفعل مساويا بالجملة كان في التقدير جملة ومؤولة به وقيل التقدير بمعنى الفرض والباء زائدة ، اي مفروض جملة أو للملابسة ، أي مفروض ملتبسا بالجملة تلبس الجزء بالكل (قوله لا معنى لعبارة المصنف رحمه الله تعالى) اذ لا يجعل الجملة الظرفية فى التقدير فعلا (قوله ان حملت على ظاهرها) بان يراد بضمير هى الجملة الظرفية بخلاف ما اذا اريد منه الظرف فانه يندفع هذا الفساد (قوله فكان ينبغي الخ) أي لدفع هذا الفساد واما الفساد الاول فغير مندفع اذ لا معنى لقولنا يجعل الظرف في التقدير فعلا (قوله على مامر فى ضمير الفصل)

ان سيبويه يشترط مع الاعتماد على واحد مماذكر ان يكون المرفوع حدثا كالمصدر لا اسم عين كذا ذكره المحشي في حواشي القاضي

(قول المحشى) لا تقتضي اصالته في الخبرية ويكفى فى كون الجملة ذات محل من الاعراب بعد ان لم يكن حلولها محل المفرد ولا يلزم كونها بتقدير المفرد

(قول المحشي) ولم يحذف هو مذهب ابي علي وعليه فالخبر هو الظرف لقيامه مقام العامل المحذوف حيث تحمل الضمير

(قول المحشي) هو مع الفعل المحذوف أى مع فاعله المحذوف ايضا لا نفس الظرف كما هو على الذى قبله وفي بعض النسخ هو مع الفعل المحذوف   (قول المحشى) أى مفروض جملة اي كونه جملة لنيابته عن الجملة

(قول المحشى) اى مفروض ملتبسا الخ والفرض راجع الى وصف التلبس بالجملة باعتبار فرض الجملة فانك لما فرضته جملة فرضت تلبسه بمطلق الجملة أى كونه جزئياً من جزئيات مطلق الجملة فما في بعض النسخ من قوله من تلبس الجزء بالكل بدون ياء تحريف لان اجزاء الجملة المسند والمسند اليه فقط والحاصل ان الظرف مذكور لا مقدر والجملة مقدرة لا مقدر بها فان كان التقدير بمعنى التسوية فالباء اصلية وهو المعنى الاول وان كان بمعنى الفرض فالباء زائدة او للملابسة ولا يخفى ما فى الاخير من التكلف

ان المراد به ان عدم الغول مقصور على الاتصاف بفي خمور الجنة أو على الحصول فيها لايتجاوزه الى الاتصاف بفي خمور الدنيا او الحصول فيها وان اعتبرت النفي في جانب المسند فالمعنى ان الغول مقصور على عدم الحصول والكينونة في خمور الجنة لايتجاوزه الى عدم الحصول في خمور الدنيا فالمسند اليه مقصور على المسند قصرا غير حقيقي وكذا قوله تعالى * لكم دينكم ولي دين* معناه دينكم مقصور على الاتصاف بلكم لايتصف بلي وديني مقصور على الاتصاف بلي لايتصف بلكم فهو من قصر الموصوف على الصفة دون العكس كما توهمه البعض ونظير ذلك ماذكره صاحب المفتاح في قوله تعالى * ان حسابهم الا على ربي* ان معناه حسابهم مقصور على الاتصاف بعلى ربي لايتجاوزه الى الاتصاف بعلى وليس بلي القصر حقيقيا حتى يلزم من كون ديني مقصورا على الاتصاف بلي ان لا يتجاوزه الى غيري اصلا وكذا قوله تعالى * لكم دينكم ولا فيها غول

من ان الباء داخلة على المقصور وهو الاستعمال العربي الشائع (قوله ان عدم الغول الخ) اعتبر الاتصاف أولا متابعة لصاحب المفتاح في قوله تعالى ﴿ ان حسابهم الا على ربي ﴾ ليظهر كونه من قصر الموصوف على الصفة ثم عطف الحصول عليه ، اشارة الى ان المقدر هو الفعل العام لا الاتصاف اذ لا قرينة عليه ، واعتبر القصر بالنسبة الى الاتصاف والحصول لانه المقصود من القصر على المتصف والحاصل ان معنى الاتصاف بفي خمور الجنة الاتصاف بظرفية خمور الجنة لها فلا حاجة الى ان يقال معناه على الاتصاف بكونها في خمور الجنة مع ايهامه ان القصر على الاتصاف بالحصول لا على نفس الحصول ثم اعلم ان كلمة لا ههنا لنفي الجنس ولوقوع الفصل بينه وبين الاسم بالخبر وجب الرفع والتكرير فالقضية سالبة ومقصود الشارح رحمه الله تعالى من ان اعتبار السلب في جانب الموضوع والمحمول ان النفي ، متوجه الى الحكم فالنفي مقيد بالقصر وليس

(قول الشارح) لايتصف بلي الاشارة الى ان القصر اضافي كما سيصرح به ومثله مابعده

(قول المحشي) اشارة الى ان المقدر الخ يعني ان عطفه مع الاستغناء عنه بالاتصاف يشير الى ماذكر

(قول المحشي) واعتبر القصر بالنسبة الى الاتصاف الخ يعني ان المقصور عليه هو متعلق الخبر وهو المتصف أو الحاصل لكن اعتبر القصر على الاتصاف والحصول لانه هو المقصود من القصر على المتصف والحاصل فتدبر فان بعضهم حرف الحاشية وقرأ قوله والحاصل كلاما مستأنفا وابدل الواو في ومعنى بان فقراها والحاصل ان معنى الاتصاف بفي خمور الخ ولزم عليه ان كتب على ماقبل هذا الحاصل مالا حاصل له ولا ادري هذا حاصل ماذا

(قول المحشي) متوجه الى الحكم اي فاعتبر القصر بعده فيرجع اليه ثم انه اذا كان النفي متوجها الى الحكم والحكم بين الطرفين لايكون النفي لاحدهما في ذاته بل من حيث انتسابه للآخر فصح اعتباره في جانب كل منهما وقوله وهذا كما اعتبر الخ اي اعتبر النفي فيه متوجها الى الحكم والقصر بعده وفي بعض بدل اعتبر عبر وهو تحريف وعبارة العصام المأخوذ منها ماذكره لعل الشارح جعل لافيها غول لتقييد النفي بالحصر الذي كان في مدخوله وجعل مآل حصر النفي في خمور الجنة أحد الامرين حصر عدم الغول فيها او حصر الغول في الانتفاء عنها اه وتقييد النفي بالقصر بان يكون على وجه القصر ظاهر اذا اعتبر في جانب الموضوع اما اذا كان في جانب المحمول فلانه اذا قصر الغول على عدم الحصول فيها لايتجاوزه الى عدم الحصول في غيرها كان النفي للحصول فيها دون غيرها وهذا وهذا هو المقصود كما يدل عليه قوله بعد والمقصود قصر نفي

وبهذا يظهر فساد ماذكره العلامة فى شرح المفتاح من ان الاختصاص ههنا ليس على معنى ان دينكم لايتجاوز الى غيركم وديني لايتجاوز الى غيري بل على معنى ان المختص بكم دينكم لاديني والمختص بي ديني لادينكم كما أن معنى قائم زيد ان المختص به القيام دون القعود لا ان غيره لا يكون قائما فلينظر الى ما فى هذا المقام

متوجها الى القيد حتى يكون لنفي القصر وهذا كما عبر فيما سيجيء من قوله بناء على اختصاص عدم الريب بالقرآن لاان القضية معدولة حتى يرد عليه أن لا التبرئة موضوعة لنفي الخبر عن المبتدأ لا لنفي أحدهما في نفسه وان كلمة لا اذا كانت جزأ من الموضوع لايصح الفصل بينهما بقوله فيها وانه قد صرح فى بحث المساواة بان تقديم الخبر في مثل فى الدار رجل لايفيد الاختصاص لكونه مصححا لوقوع النكرة مبتدأ ولا شك انه اذا كان قوله تعالى ﴿ لافيها غول ﴾ معدولة كان تقديم الخبر فيه مصححا فلا يكون مفيداً للاختصاص بخلاف ما اذا كان سالبة فان المصحح حينئذ وقوعه في سياق النفي والتقديم للاختصاص وبما حررنا ظهر اندفاع ما ذكره السيد لان القضية سالبة والمقصود قصر نفي الغول على الكون فى خمور الجنة فالغول مسلم الثبوت والنزاع فى محله فالمخاطب يعتقد محلية خمور الجنة له والمتكلم ينفيه ، وكونه مستلزما للمعدولة لاينافي ذلك فان السالبة والمعدولة متلازمتان عند وجود الموضوع الا انه فرق بينهما فى الاستعمال فيستعمل لافيها غول اذا كان النزاع فى محلية الغول، وفيها لاغول اذا كان النزاع في محلية عدم الغول كما فى ما انا قلت وانا ماقلت فلايبطل الفرق الذى بينه الشارح رحمه الله فيما مر (قوله وبهذا يظهر الخ) لان القصر اضافي لاحقيقي حتى يرد عليه ما ذكره (قوله ليس على معنى الخ) لان الخطاب فى لكم لكفار مخصوصين ودينهم يتجاوز الى ما سواهم من الكفار وكذا دين النبي عليه السلام يتجاوز عنه الى المؤمنين (قوله فلينظر الى مافي هذا الكلام الخ) وعندى انه لاخبط فيه ولاخروج اما عدم الخبط فلانه قال فى شرحه في بيان مقتضيات تقديم المسند أو أن يكون المراد تخصيصه أى تخصيص المسند بالمسند اليه ، لاقصره عليه على ماقيل

(قول الشارح) على معنى ان المختص بكم دينكم لاديني الخ اى الحاصل لكم مقصور على دينكم لا يتجاوز الى ديني ومثله ما بعده

(قول الشارح) لا ان غيره لايكون قائما بان يكون قصر المسند على المسند اليه

(قول المحشي) وكونه مستلزما للمعدولة وهي فيها لاغول

(قول المحشي) وفيها لاغول اذا كان النزاع الخ حاصله ان النزاع في الثاني في محل العدم فهو لاختصاص السلب وفي الاول في محل الثبوت فهو لسلب الاختصاص او الشركة فلا بد فيه من تقييد النفي بالقصر أى لافيها بل في غيرها بخلاف اختصاص السلب فانه عين ايجاب اختصاصه فلا حاجة الى تقييده بالقصر فهـذا فارق آخر لا مبطل للفرق لانه تقييد للسلب بقصر لاقصر للسلب كفيها لاغول فليتأمل

(قول المحشي) لاقصره عليه اى لاقصر المسند اليه على المسند وقوله كقوله تعالى لكم دينكم الخ مثال لما هو من قصر المسند اليه على المسند على ماقيل ولقصر المسند على المسند اليه عنده وقوله وان المعنى الخ عطف على قوله لاقصره اي المسند اليه على المسند فان هذا معناه كما يأتي للمحشي وتغيير وان باذ المعنى الخ كما في بعض النسخ بناء على انه تعليل للنفي في قوله لاقصره عليه خطأ بل كل ذلك إلى قوله لانه لايستقيم من ماقيل لامن كلام الشيخ فمراده حكاية ماقيل وحكاية توجيه ذلك القيل قصر المسند اليه على المسند ثم رد عليه بقوله لانه لايستقيم وقوله بل على اختصاصكم به اى واختصاصي به وقوله على معنى ان المختص بكم دينكم لا ديني اى لاعلى معنى ان دينكم لا يتجاوز عنكم الى غيركم وان ديني لايتجاوز

من الخبط والخروج عن القانون (ولهذا) اى ولان التقديم يفيد التخصيص على ما ذكرنا (لم يقدم الظرف)

كقوله تعالى ﴿ لكم دينكم ولى دين ﴾ وان المعنى ان حصول دينكم لكم دون غيركم بخلاف ما لو قيل دينكم لكم لدلالته على حصول الدين لهم لا على الاختصاص بهم كما يدل عليه التقديم وذلك لان المتكلم اذا ذكر المبتدأ عقيب الخبر علم المخاطب انه لم يرد عطف شيء على الخبر لفصل المبتدأ بينهما ولهذا يجوز أن يقال دينكم لكم ولغيركم ولا يجوز ان يقال لكم دينكم ولغيركم فلهذا يفيد القصر لانه لا يستقيم اذ ليس المعنى على ان دينكم لا يتجاوز عنكم الى غيركم ولا ان ديني لا يتجاوز عني الى غيري فانه فاسد لوجود التجاوز عنكم الى غيركم بل على اختصاصكم به على معنى ان المختص بكم دينكم لا ديني والمختص بي ديني لا دينكم كما في المثالين الاخيرين اذ المعنى فى الاول ان المختص بزيد القيام دون القعود وفي الثانى المختص بي التميمية دون القيسية لا ان غير زيد لا يكون قائما وغيري لا يكون تميميا فاعرفه فانه الصحيح لا ما قيل انتهى فاراد بقوله انه لا يستقيم عدم استقامة قصر المسند اليه على المسند قصراً حقيقيا كما زعمه صاحب القيل حيث قال ان حصول دينكم لكم لا لغيركم لا عدم استقامة القصر الاضافي فاندفع الوجه الاول للخبط واراد بقوله بل على اختصاصكم به اختصاص المسند بالمسند اليه مطلقا سواء كان اختصاص المسند من سائر المسندات بالمسند اليه فيكون لقصر المسند على المسند اليه لعدم تجاوز المسند اليه عنه الى سائر المسندات أو اختصاص المسند بالمسند اليه من بين سائر ما يسند اليها فيكون لقصر المسند اليه على المسند لعدم تجاوز المسند عنه فالاول كما فى لكم دينكم ولى دين

عني الى غيري وقوله كما في المثالين الاخيرين أي من حيث ما يؤول اليه المعنى وان اختلف القصران كما سيأتي وقوله حيث قال ان حصول دينكم الخ هو ما حكاه أولا بقوله وان المعنى ان حصول دينكم الخ ووجه الدلالة منه قوله لا لغيركم والا لقال لا لي وان امكن التأويل كما صنع السيد وقوله واراد بقوله بل على اختصاصكم به الخ شروع في وجه تشبيه ما في الآية بما في المثالين وحاصله انه اراد بالاختصاص من قوله على اختصاصكم به اختصاص المسند بالمسند اليه مطلقا وليس مراده بيان الاختصاص المقيد بالاضافة لضميركم وهو الذي في الآية حتى يقال ان ما فيها هو اختصاص المسند بالمسند اليه بالوجه الاول دون الثانى واذا كان المراد اختصاص المسند بالمسند اليه مطلقا كان ما في المثالين اختصاص المسند بالمسند اليه ايضاً الا انه اختصاص المسند بالمسند اليه من بين سائر المسندات اليها فيكون القيام مثلا مختصا بزيد يعني انه قصر عليه زيد دون القعود لا يكون مختصا به لانه لا يحصل له فنفي الاختصاص بنفي الحصول ويكون مفاده ان القيام مختص بزيد دون القعود لا ان غير زيد لا يقوم فكل من المشبه والمشبه به لا يفيد ان المقصور عليه لا يتجاوز المقصور الى غيره واعلم انه لا بد لك من مقدمة حتي تعرف مراد المحشي وهي انه تقدم قريبا ان التقديم يفيد قصر المسند اليه على المسند وان معناه في نحو قائم زيد ان زيدا مقصور على القيام لا يتجاوزه الى القعود وان معنى قصر المسند على المسند اليه في نحو زيد القائم ان القيام مقصور على زيد لا يتجاوزه الى غيره والشارح العلامة قال ان التقديم في لكم دينكم لقصر المسند على المسند اليه على معنى ان المختص بكم دينكم وقال في قائم زيد انه لقصر المسند اليه على المسند وقال ان معناه ان المختص به القيام دون القعود فورد عليه ما اورده السيد واورد عليه السمرقندي ايضا انه ليس معنى قائم زيد ان المختص به القيام لا القعود بل ان الثابت له القيام لا القعود اى انه مقصور على القيام لا يتجاوزه الى القعود فتعرض المحشي رحمه الله لرد ما قاله السيد صريحا ولرد ما قاله السمرقندي ضمنا فقال انه عبر عن قصر المسند على المسند اليه مطلقا بالمعنى الذى ذكره بقوله على اختصاصكم به الخ وهذا يتناول قصر المسند على المسند اليه

اى الحصول لكم مختص بدينكم لايتجاوز الى دينى والحصول لى مختص بدينى لايتجاوز الى دينكم وهذا معنى قوله ان المختص بكم دينكم لادينى ، أى ليس حاصلا لكم دينى ، فنفي الاختصاص بنفى الحصول كما يفيده تقديم الخبرلاالحصول

لان معنى قصر المسند على المسند اليه اختصاص المسند من بين سائر المسندات بالمسند اليه يعنى ان هذا المسند يكون من بين اخواته مختصا بالمسند اليه بحيث انه لايفارقه بخلاف غيره من باقي المسندات فانه لم يختص به بل قد يسند اليه وقد لايسند اليه .وحينئذ يكون لقصر المسند على المسند اليه لعدم تجاوز المسند اليه عنه الى غيره من سائر المسندات ومعنى تجاوزه عنه الى غيره مفارقته اياه الى غيره بان يكون المسند اليه غيره دونه لا اسناد غيره له مع وجوده كما وهم فقوله لعدم تجاوز المسند اليه عنه الى سائر المسندات تعليل لكون تخصيص المسند من بين سائر المسندات بالمسند اليه هو قصر المسند على المسند اليه يعنى لانه تحقق فيه تخصيص المسند من بين سائر المسندات بالمسند اليه الذى معناه ان هذا المسند لايفارق المسند اليه لان مفارقته للمسند اليه انما تكون بان يتجاوز عنه المسند اليه بان يفارقه الى غيره أى يزول اسناده اليه و يسند اليه غيره فمعنى على اختصاصكم به أى بدينكم اختصاص الحصول لكم من بين سائر المسندات بدينكم يعنى ان الحصول لكم اختص بدينكم بخلاف الحصول لغيركم فانه لايختص بدينكم بل قد يكون الحصول لغيركم لدينكم وقد لايكون واذا اختص الحصول لكم بدينكم لايتجاوز الى دينى أى لايكون الحصول لكم لدينى فدينى لايكون حاصلا لكم ويتناول قصر المسند اليه على المسند لان معناه اختصاص المسند بالمسند اليه من بين سائر المسندات اليها يعنى ان المسند اختص بهذا المسند اليه بان لايفارقه دون اخواته من باقى المسندات اليها فانه لم يختص بها بل قد يسند اليها وقد لايسند فقوله لعدم تجاوز المسند عنه أى عدم مفارقته اياه بخلاف غيره من سائر المسندات اليها فانه قد يفارقه علة لكون تخصيص المسند بالمسند اليه من بين سائر المسندات اليها هو قصر المسند اليه على المسند يعنى لانه تحقق فيه تخصيص المسند بالمسند اليه من بين سائر المسندات اليها لان المسند لايتجاوزه هذا المسند اليه بان ينتفى عنه بخلاف غيره من سائر المسندات اليها فان هذا المسند قد ينتفي عنه فقد تحقق تخصيص المسند بالمسند اليه من بين سائر المسندات اليها ونسب التجاوز للمسند لانه اذا تجاوزه المسند كان كسائر المسندات اليها في انه يتجاوز عنه فلم يختص المسند به من بينها وليس معنى عدم تجاوز المسند عنه انه لايتصف به غيره مع بقائه مسندا لهذا المسند اليه كما وهم فقول العلامة ان معنى قائم زيد ان المختص به القيام معناه ان المختص بزيد من بين سائر المسندات اليها القيام يعنى ان الذى جعل لازما لزيد دون غيره مما يسند اليه القيام فهو مقصور على القيام وقوله دون القعود أى لايختص به لعدم حصوله له فنفى الاختصاص بنفى الحصول فاستقام كلام العلامة واندفع ما للسمرقندى وسيأتي دفع ما للسيد (قوله) أى الحصول لكم مختص بدينكم لايتجاوز الخ هذا معنى القصر وترك معنى كون المسند مختصا من بين المسندات لظهوره وهو ان الذى اختص بدينكم بحيث لايفارقه هو الحصول لكم بخلاف الحصول لغيركم فانه قد يكون لدينكم وقد لايكون فدينكم لايتجاوز عن الحصول لكم بان يفارق الحصول لكم الى غيره

(قول المحشى)أى ليس حاصلا لكم دينى أى فلا يكون مختصا بكم لعدم الحصول فصح نفي الاختصاص بقوله لادينى فقوله أى ليس حاصلا لكم دينى مفهوم كون الحصول لهم مختصا بدينهم فانه حينئذ لايكون لهم حصول منسوب الى دينه

(قول المحشى) فنفي الاختصاص بنفي الحصول أى لم ينف الاختصاص بنفي نفسه حتى يفيد الاشتراك بل نفاه

مع الاشتراك كما قاله السيد فانه لايقوله عاقل فضلا عن علامة فاندفع الوجه الثاني وانما لم يحمله على قصر المسند اليه على المسند قصراً اضافيا كما ذهب اليه الشارح رحمه الله تعالى لعدم موافقته لسياق الآية اعنى قوله تعالى ﴿لا اعبد ماتعبدون ولا انتم عابدون ما اعبد﴾ فانه نفي فيه كون النبي صلى الله عليه وسلم على دينهم وكونهم على دينه فالمناسب له كونهم مقصورين على دينهم وكونه عليه السلام مقصورا على دينه لاقصر دينهم عليهم وقصر دينه عليه . ولذا قال القاضي في تفسيره لكم دينكم لاتتركونه ولى دين لا أرفضه، والثاني اعني اختصاص المسند بالمسند اليه من بين سائر مايسند اليها كما في المثالين الاخيرين اعني قائم زيد وتميمي انا فانه لقصر المسند اليه على المسند. فيكون مآل المعنى ان المختص بزيد القيام دون القعود والتميمية مختصة بي دون القيسية فخلاصة كلامه ان تقديم المسند على المسند اليه يكون تارة لقصر المسند على المسند اليه وتارة لقصر المسند اليه على المسند ، فاندفع الوجه الثالث للخبط واما عدم الخروج عن القانون فلان الشارح رحمه الله قال في شرح الكشاف في تفسير قوله تعالى ﴿لها ما كسبت ولكم ما كسبتم﴾ ان قول الكشاف والمعني ان احدا لا ينفعه كسب غيره يشعر بان في لها ما كسبت ولكم ما كسبتم قصر المسند على المسند اليه أي لها كسبها لا كسب غيرها ولكم كسبكم لا كسب غيركم وهذا ، كما قيل في لكم دينكم أي لاديني ولى دين أى لادينكم وقال فيه أيضاً في تفسير قوله تعالى ﴿لنا أعمالنا ولكم أعمالكم﴾ أى لنا أعمالنا لا أعمالكم و بالعكس أولنا أعمالنا لا لكم وبالعكس انتهى و بما حررنا ظهر لك ان مراد العلامة من الاختصاص في قوله ان المختص بكم دينكم لاديني الاختصاص المستفاد من تقديم الخبر لا الاختصاص المدلول عليه باللام فيكون مؤدى كلامه قصر الاختصاص بلكم على دينكم على مازعمه بعض الناظرين فقال حمل العلامة اللام على الاختصاص فصار معنى لكم دينكم المختص بكم دينكم ومعنى ولى دين المختص بي ديني

بنفي الحصول كما يدل عليه تقديم الخبر أي في الآية فانه يدل على ان الحصول لدينكم لا لديني وحينئذ لايفيد الاشتراك اذ هو فرع الحصول وقوله لا الحصول مع الاشتراك عطف على قوله أى ليس حاصلا لكم ديني يعنى ان معنى لاديني ليس حاصلا لكم ديني وليس معناه الحصول مع الاشتراك كما قاله السيد ولا يخفى ان ماقاله المحشي وان دل عليه قول العلامة اذ ليس المعنى الخ الا انه خلاف ظاهر العبارة ولم يقل السيد انه حقيقة معنى العبارة ودلالة تقديم الخبر انما هو في الآية ولا كلام للسيد فيه وانما كلامه في ظاهر العبارة

(قول المحشي) ولذا قال القاضي الخ أى لكون معنى اعبد ماتعبدون ماتقدم أعرض القاضي عن القصر رأسا واقتصر على ماتفيده الجملة الاسمية وهو الثبات على دينهم والثبات على دينه وهذا لاينافي ثبوت القصر في الآية وفي كلامه اشارة الى ان الرفض انما يستعمل في الحق دون الباطل بخلاف الترك

(قول المحشي) والثاني أعنى اختصاص المسند بالمسند اليه من بين سائر مايسند اليها هذا هو الثاني فيما تقدم حقيقة خلافا لمن وهم

(قول المحشي) فيكون مآل المعنى الخ أى معنى اختصاص المسند بالمسند اليه من بين سائر مايسند اليها ان المختص الخ وقد عرفت ذلك بما لامزيد عليه فتأمل

(قول المحشي) فاندفع الوجه الثالث للخبط لانه قد تبين ان معنى الآية الحصول لكم مختص بدينكم والحصول لى مختص بديني كما ان مآل المعنى في قائم زيد ان القيام مختص بزيد دون القعود غايته ان في الاول اعتبر اختصاص الحصول من بين المسندات وفى الثاني اعتبر اختصاص القيام بزيد من بين المسندات اليها

(قول المحشي) كما قيل في لكم دينكم أى لاديني فحينئذ يتعين ماقاله المحشي في حله

ولم يقل لا فيه ريب (لئلايفيد) تقديمه عليه (ثبوت الريب فى سائر كتب الله تعالى) بحسب دلالة الخطاب بناء على اختصاص عدم الريب بالقرآن وانما قال فى سائر كتب الله تعالى دون سائر الكتب وسائر الكلمات لان القصر ليس يجب ان يكون حقيقيا بل الغالب ان يكون غير حقيقي والمعتبر فى مقابلة القرآن هو باقى كتب الله تعالى كما ان المعتبر فى مقابلة خمور الجنة خمور الدنيا لا سائر المشروبات وغيرها (أو التنبيه) عطف على تخصيصه أى تقديم المسند للتنبيه (من اول الامر على انه) اى المسند(خبر لا نعت اذ النعت لا يتقدم على المنعوت وانما قال من اول الامر لانه ربما يعلم انه خبر لا نعت بالتأمل فى المعنى والنظر الى انه لم يرد فى الكلام خبر للمبتدأ (كقوله) اى قول حسان فى مدح النبي صلى الله عليه وسلم (' له همم لا منتهى لكبارها * وهمته الصغرى أجلّ من الدهر ')فانه لو اخر الظرف اعنى له عن المبتدأ اعنى همم لتوهم انه نعت

وجعل تقديم المسند لقصره على المسند اليه (قوله ولم يقل لافيه ريب) وجود المانع المعنوى من تقديم الخبر لاينافي وجود المانع اللفظى وهو عدم التكرير وكذا كون الاصل تقديم الاسم على الخبر .ولذا قال فى الكشاف ولو قدم لافاد الخ بكلمة لو الدالة على فرض التقديم فتدبر فانه خفى على بعض الناظرين حتى قال قصد بلا ريب فيه القراءة الغير المشهورة من رفع الريب بجعل لا بمعنى ليس ثم اعترض عليه بان صاحب الكشاف .بنى الامر على القراءة المشهورة(قوله والمعتبر الخ) اشارة الى دفع مايتوهم من انه اذا كان القصر اضافياً.فليكن بالنسبة الى كتب السحر والشعوذة وحاصل الدفع ان تخصيص هذا الكتاب من بين كتب الله تعالى يجعل النفس مبادرة الى سائر الكتب فانها المعتبرة فى مقابلة القرآن(قوله أجل من الدهر) أى الزمان فانه يتعلق بما فيه وهمته تتعلق بالدهر مع مافيه وليس المعنى اجل من ان يسمه الدهر كما قيل فانه حينئذ يكون أجل مستعملا بدون ، احد الامور الثلاثة ويحتاج الى تضمين معنى التباعد مع فوت المبالغة فى المدح (قوله فانه

(قول المحشي) وجعل تقديم المسند الخ فيكون المعنى المختص بكم من بين سائر المسندات كالمختص بي مختص بدينكم فيكون لقصر المسند على المسند اليه لعدم تجاوز المسند اليه عنه الى سائر المسندات وهومعنى فى نفسه صحيح خلافاللاطول حيث قال لامعنى لتخصيص المختص الا انه خلاف المراد اذ ليس المراد قصر الاختصاص تدبر

(قول المحشي) لاينافى وجود المانع اللفظى وهوعدم التكرير لانه يجب اذا فصل الخبر بينها وبين اسمها وقديتوقف في هذا بان النكات انما تعتبر بعد صحة التركيب

(قول المحشى) وكذا الخ أى فيكون تقديمه لكونه الاصل لا لما ذكر وقد سبق جواز تعدد المقتضى

(قول المحشي) ولذا قال فى الكشاف ولو قدم الخ لم يقل فى الكشاف ان عدم التقديم لذلك وانما هو بيان المعنى على فرض التقديم فليجعل المفروض عند التكرار

(قول المحشى) بني الامر على القراءة المشهورة أى فيتحقق المانع الذى هو عدم صحة التركيب

(قول المحشى) فليكن بالنسبة وحينئذ لايضر

(قول المحشى) أحد الامور الثلاثة هو اما الاضافة أو التعريف أو الاقتران بمن التفضيلية كما فى الكافية لكن في الرضى ان الذى يجب فيه أحدها هو ماقصد به التفضيل بخلاف انت أعظم من ان تقول كذا فليس المقصود التفضيل

له لا خبر ثم هذا التقديم واجب فيما إذا كان المبتدأ نكرة غير مخصصة نحو فى الدار رجل ليصير المبتدأ بتقديم الحكم عليه كأنه موصوف معلوم بهذا الحكم كالفاعل فانه يقع نكرة لتقديم الحكم عليه نحو قام رجل ويشترط ان يكون الخبر ظرفا فلا يصح نحو قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان يكون قائم مبتدأ ورجل بدلا منه بخلاف الظرف فانه يتعين كونه خبراً ولانهم اتسعوا فى الظروف مالم يتسعوا فى غيرها واما إذا كانت النكرة مخصصة فلا يجب التقديم كقوله تعالى واجل مسمى عنده وأورد على نحو فى الدار رجل أن التخصيص إذا كان بسبب تقديم الحكم يكون الحكم على غير مخصص ضرورة أن التخصيص لا يحصل إلا بعد حصول الحكم وقد قالوا أن لا حكم على ما ليس بمخصص فالحق فى هذا المقام ما ذكره ابن دهان وهو أن

لو اخر الخ) بان يقال هم له اتوهم انه صفة له توهما قويا لاستدعاء النكرة في مقام الابتداء التخصيص وصلاحية الظرف لذلك ويكون لامنتهي لكبارها خبرا له أو صفة بعد صفة ، والخبر محذوف وكلاهما خلاف المقصود اذ المقصود اثبات الهم الموصوفة له صلى الله عليه وسلم لا اثبات الصفة المذكورة لهمه أو اثبات أمر آخر للهم الموصوفة فانه حينئذ يكون الكلام مسوقا لمدح همه صلى الله عليه وسلم ولا يصح ان يكون التقديم ههنا للحصر اذ ليس المقصود قصر الهم الموصوفة عليه وان كان مستقيما بل اثباتها له كما يقتضيه الذوق السليم (قوله لجواز ان يكون قائم مبتدأ ، من القسم الاول منه) قال الشيخ ابن الحاجب في شرح المنظومة ان المقدم اذا كان ظرفا تعين للخبرية بخلاف قائم رجل فانه لايتعين للخبرية عند قولك قائم لجواز ان يقول القائل قائم في الدار فيكون مبتدأ انتهى ولعله لانه في معنى ذات موصوفة بالقيام فتكون النكرة مخصصة في المعنى أو لان التنوين للتمكين لا للتنكير بان يكون المراد منه الذات المعينة ولا يخفى ان ما ذكره الشيخ لايحتاج الى اعتبار رجل بدلا حيث اعتبر احتماله للابتداء عند ذكره قبل ذكر رجل بخلاف في الدار ومن القسم الثاني منه عند الاخفش والكوفيين فانهم لايشترطون وقوعه بعد النفي أو الاستفهام (قوله ان التخصيص الخ) هذا انما يرد

على القول بل البعد عنه فمن ليست تفضيلية بل هى مثلها في قولك بنت من زيد أى انفصلت منه وافعل مستعمل بمعنى متجاوز وبائن بلا تفضيل فمعنى انت افضل من ان تقول انت بائن من قول كذا لفرط صدقك اه فحيث حكم بتضمين معنى التباعد وان من ليست تفضيلية كان من حقه ان لايورد استعماله بدون أحد الامور الثلاثة اذ ليس بلازم حينئذ تدبر
(قول المحشي) والخبر محذوف أى عظيمة مثلا
(قول المحشى) من القسم الاول وهو ماله خبر لا فاعل وهذا عند غير الاخفش والكوفيين لاشتراط رفع الفاعل عند غيرهم بالوقوع بعد النفي أو الاستفهام وقوله قال الشيخ ابن الحاجب الخ نقله ليعارض به قول الشارح فى التعليل لجواز ان يكون قائم مبتدأ ورجل بدل بانه لاحاجة مع هذا الاحتمال الذى ذكره الشيخ فى التعليل الى جعل رجل بدلا لان احتمال كونه مبتدأ يبطل تخصيصه لما بعده فانه اذا قال رجل بعد قائم جاء غير مختص لعدم تقدم الحكم عليه عند السامع لوجود هذا الاحتمال وقوله ولعله الخ أى لعل احتمال كونه مبتدأ مع كونه نكرة غير مخصصة فكان الظاهر ان لايحتمل الابتدائية وبه يندفع مافى الاطول لكن فيه ان التخصيص الذى ذكره أولا في قائم لايحضر في الذهن على وجه يقل به الاشتراك بل هو شيء ثابت للمفهوم في نفسه كما قال هو ذلك في حواشي الجامي فى منع الابتداء بانسان بناء على انه في معنى حيوان ناطق

جواز تنكير المبتدأ مبني على حصول الفائدة فاذا حصلت الفائدة فاخبر عن أي نكرة شئت نحو رجل على الباب وغلام على السطح وكوكب انقض الساعة (او التفاؤل) نحو * سعدت بغرة وجهك الايام (او التشويق إلى ذكر المسند اليه كقوله) اى قول محمد بن وهيب في المعتصم بالله (ثلاثة) هذا هو المسند المتقدم والمسند اليه شمس الضحي وما عطف عليه (تشرق) من أشرق بمعنى صار مضيئاً وفاعله هو (الدنيا) والضمير العائد الى الموصوف اعني ثلاثةهو المجرور في قوله (ببهجتها) أي بحسنها أى تصير الدنيا منورة ببهجة هذه الثلاثةوبهائها وقد توهم بعضهم ان تشرق مسند إلى ضمير ثلاثة والدنيا ظرف أى في الدنيا أو مفعول به على تضمين تشرق معنى فعل متعد وهو سهو (شمس الضحي وأبو اسحق) هو كنية المعتصم بالله (والقمر) ومما يقتضي تقديم المسند تضمنه الاستفهام نحو كيف زيد او كونه اهم عند المتكلم نحو عليه من الرحمن ما يستحقه وقد أهملها المصنف أما الاول فلشهرة أمره ولان الكلام في الخبر دون الانشاء وأما الثاني فلان الاهمية ليست اعتباراً مقابلا للاعتبارات المذكورة بل هى المعنى المقتضي للتقديم وجميع المذكورات تفاصيل له على مامر في تقديم المسند اليه ومما جعله السكاكي مقتضيا لتقديم المسند كون المراد من الجملة افادة التجدد نحو عرف زيد وتركه المصنف لانه كلام يفترّ عن خبط واشكال ويشتمل على نوع اختلال وذلك

لو كان عليه متعلقا بالحكم واما اذا كان متعلقا بتقديم الحكم ويكون المراد بالحكم المحكوم به فلا لأنه يكون التخصيص بتقديم المحكوم به المشعر بان مابعده مايصلح ان يكون محكوما عليه فكأنه حكم على شيء معلوم قبل ذكره اجمالا لصحة الحكم عليه (قوله فلان الاهمية الخ) هذا اذا أريد بالاهمية كثرة العناية بهواما اذا أريد بها كونها نصب العين عند المتكلم فهى نكتة برأسها كما لايخفى (قوله يفتر الخ) في تاج البيهقي الافترار دندان برهنه كردن وفي الاساس افترت عن ثغر كالبرد فمعنى يفتر عن كذا يظهره والخبط السير في الليل من غير هدى كما في القاموس وفي الاساس وبات يخبط الظلماء وما أدرى اى خابط الليل هووخابط الليل وخابط عشوة للجاهل فالخبط بمعنى الجهل يعنى لايفهم من كلامه معناه حق الفهم فلذا تركه فلا يرد ماقيل ان خلل البيان لايوجب ترك المقصود ولا يقتضى الا تبديله بالبيان المحمود وأراد بالخبط عدم ظهور دلالته

(قول المحشى) لو كان عليه متعلقا بالحكم أى وهو لايصح اذا لايتأتي الحكم عليه في القضية الا بعد ذكره تأمل!

(قول المحشى) معلوم أي للسامع اذ المعتبر الفائدة بالنسبة له

(قول المحشي) دندان أي اسنان وبرهنه أى عالية وكردن أي جعل فالمعنى جعل الاسنان عالية أى ظاهرة لامستورة بالشفتين وقوله وبات يخبط الظلماء أى يسير فيها من غير هدى وقوله وما أدرى أي خابط الليل هو أي وما أدرى اي شخص خابط في الليل هو وقوله وخابط عشوة للجاهل أي يقال للجاهل خابط عشوة وقوله فالخبط بمعنى الجهل فمعنى يفتر كلامه عن خبط أى يظهر كلامه جهل السامع بان يكون كلامه يؤدي الى جهله كما اشار له بقوله يعنى لايفهم الخ

(قول المحشى) فلا يرد الخ لانه اذا لم يفهم مراده لايمكن الاتيان بعبارة دالة عليه أوضح

أنه قال اوان يكون المراد من الجملة افادة التجدد دون الثبوت فيجعل المسند فعلا ويقدم البتة على مايسند اليه فى الدرجة الاولى وقوله في الدرجة الاولى احتراز عن نحو أنا عرفت وأنت عرفت وزيد عرف فان الفعل فيه يستند الى مابعده من الضمير ابتداء ثم بواسطة عود ذلك الضمير الى ماقبله يستند اليه في الدرجة الثانية والاشكال فيه من وجهين احدها ان هذا الكلام صريح فى أن خبر المبتدأ اذا كان فعلا مسنداً إلى ضمير المبتدأ فاسناد الفعل إلى الضمير في الدرجة الاولى والى المبتدأ في الدرجة الثانية وكلامه فى تقرير تقوى الحكم يدل على عكس ذلك حيث قال إن المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعى ان يسند اليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح ان يسند اليه صرفه المبتدأ الى نفسه فينعقد بينهما حكم سواء كان خاليا عن ضمير المبتدأ أو متضمنا له ثم اذا كان متضمنا للضمير صرفه ذلك الضمير إلى المبتدأ ثانيا فيكتسى الحكم قوة وهذا ظاهر فى ان الاسناد الى المبتدأ وانعقاد الحكم بينهما متقدم على الاسناد الى الضمير وهل هذا إلا تناقض وثانيهما أن اسناد الفعل فى هذه الامثلة اعنى نحو أنا عرفت وانت عرفت وزيد عرف إذا كان الاسناد الى ضمير المبتدأ في الدرجة الاولى على ماذكره ههنا كيف يصح الاحتراز عنها بقوله في الدرجة الاولى والحال ان الفعل في كل منهما متقدم على ما أسند اليه فى الدرجة الاولى وهل هذا الا تهافت ويمكن ان يجاب عن الاول بان في نحو زيد عرف ثلاثة أسانيد مترتبة

على مقصوده وبالاشكال الاشكالين المذكورين وبالاختلال ما أشار اليه بقوله بقى اعتراض صعب (قوله او ان يكون المراد الخ) أى اذا أريد بالجملة افادة التجدد جعل مسندها فعلا لانه الموضوع لافادته وقدم البتة على المسند اليه الذى هو فاعله فكما ان افادة التجدد تقتضى كون المسند المفرد فعلا على مامر كذلك تقتضى كونه مقدما على المسند اليه وكيف لا وكونه فعلا يستلزم تقديمه على فاعله كذا في شرح المفتاح الشريفي وفيه ان التقديم لامدخل له في افادة التجدد بل هو لازم لكونه فعلا كما اعترف به فلا يصح جعله مقتضي افادة التجدد ولعل هذا وجه ترك المصنف رحمه الله وقال الشارح رحمه الله في شرح المفتاح هذا تكرير لما سبق من ان قصد التخصيص بأحد الازمنة وافادة التجدد يقتضى كون المسند المفرد فعلا فأضاف افادة التجدد تارة الى جعل المسند فعلا وتارة الى تقديمه ولا يخفى ان مآله الى ان اضافة التجدد الى التقديم بطريق التوسع لكونه مقتضي الفعلية التى تقتضي افادة التجدد وفيه تعسف (قوله وهل هـذا الا تناقض) منشأ التناقض ان المقرر عند القوم ان فى نحو انا عرفت ، اسنادين اسنادا فى الجملة الصغرى وهو اسناد الفعل الى الفاعل واسنادا فى الجملة الكبرى وهو اسناد الجملة الصغرى الى المبتدأ ففى بحث التقديم جعل الاسناد الى الضمير وهو الاسناد الى الفاعل متقدما على الاسناد بتوسط الضمير الى المبتدأ وهو اسناد الجملة اليه . وفي بحث التقوى جعل الاسناد الى المبتدأ وهو اسناد الجملة اليه متقدما على الاسناد الى الضمير الذي هو الفاعل وأما قوله صرفه ذلك الضمير الخ فانما يدل على كون الاسناد الى

(قول المحشي) التى تقتضي افادة التجدد الاولى العكس

(قول المحشي) وفى بحث التقوى جعل الخ حيث قال فاذا جاء بعده ما يصلح أن يسند اليه الخ فان الصالح للاسناد هو الجملة لا الفعل وحده ثم قال ثم اذا كان متضمنا للضمير صرفه الخ فانه يفيد تأخر اسناد الفعل وكون تأخر اسناد الفعل

في التقديم والتأخير اولها اسناد عرف الى زيد بطريق القصد وامتناع اسناد الفعل إلى المبتدأ قبل عود الضمير ممنوع وثانيها اسناده الى ضمير زيد وثالثها اسناده إلى زيد بطريق الالتزام بواسطة ان عود الضمير إلى زيد يستدعي صرف الاسناد اليه مرة ثانية اما وجه تقدم الاول على الثاني فلان الاسناد نسبة لا يتحقق قبل تحقق الطرفين وبعد تحققها لا يتوقف على شيء آخر ولا شك ان ضمير الفاعل انما يكون بعد الفعل والمبتدأ قبله فكما يتحقق الطرفان انعقد بينهما الحكم واما وجه تقدم الثاني على الثالث فظاهر وكلامه ههنا صريح في ان اسناد الفعل إلى ضمير المبتدأ مقدم على اسناده إلى المبتدأ بواسطة عود الضمير وهو الذي كان بطريق الالتزام

الضمير مقتضياً للصرف ، وليس فيه دلالة على انه اسناد آخر فتدبر فاندفع ماقيل ان كلام السكاكي رحمه الله صريح في الاسانيد الثلاثة فالصواب ان يقال انه يستلزم القول بالاسانيد الثلاثة و يترك لزوم التناقض (قوله وامتناع اسناد الفعل الخ) اشارة الى اندفاع مايقال ، من ان الصالح لكونه خبرا عن المبتدأ هو الجملة المركبة من الفعل والفاعل لا الفعل وحده ولا شك ان صرف المبتدأ هذه الجملة متأخر عن اسناد الفعل الى الضمير وعما هو لازم له أعني اسناد الفعل الى الجملة بتوسط عود الضمير كذا نقل عن الشارح رحمه الله (قوله ممنوع) ألا يرى ان العربي القح يفهم من زيد عرف ثبوت العرفان لزيد مع عدم شعوره بالضمير المستتر فان ذلك أمر اعتبره النحويون ، حفظا لقاعدتهم ان الفاعل لا يتقدم على الفعل (قوله ولا شك ان ضمير الفعل الخ) فيه بحث لان كون ضمير الفاعل لا يتقدم ولا يكون الا بعد الفعل لا يفيد كون الفعل صالحا للنسبة الى ماقبله قبل تحقق الفاعل فان المعنى المطابقي للفعل غير مستقل بالمفهومية قبل ذكر الفاعل لان النسبة الى الفاعل المعين مأخوذة

للضمير عن الجلية غير ممكن ممنوع لما سيأتي انه متأخر عنه من حيث انه عبارة عن المرجع تأخراً بالذات على كلام بعض الفضلاء أو بالاعتبار على كلام الشارح تدبر ليندفع ما توهم هنا

(قول المحشي) وليس فيه دلالة الخ أي ويكفي في التقوى الاسناد للضمير لانه عبارة عن المرجع وفيه ان التقوى الاصطلاحي انما هو بتكرر الاسناد للمرجع ولا دخل للاسناد للضمير كما سيأتي نعم ما قاله المحشي هو الموافق لقول المعترض وهذا ظاهر في ان اسناد الفعل الى المبتدأ وانعقاد الحكم بينهما متقدم على الاسناد الى الضمير لكنه مخالف لما سيجعله الشارح منشأ الاشكال فتأمل (قول المحشي) من ان الصالح الخ أي المذكور في قول السكاكي فاذا ذكر بعده ما يصلح الخ

(قول المحشي) ان العربي القح أي الخالي عن معرفة هذه الاصطلاحات يفهم ذلك من مجرد ذكر الفعل وجريانه على ماقبله وبعد تحقق الفعل والفاعل لا يتوقف الاسناد على شيء واعتبار النحاة ما ذكر لا دخل له في تحقق الاسناد وانما هو حفظ لقاعدتهم فقط وحينئذ لا يرد البحث الآتي على هذا لان هذا اعتبر نسبة الفعل الى المتقدم فلا يتوقف الفعل بعد تقدمه على شيء بخلاف ما ورد عليه البحث فانه لم يعلل الا ببعدية الضمير وهو لا يفيد اذ لو قلنا ان اعتبار الضمير ليس لحفظ قاعدتهم بل لتحقق النسبة الى معين التي هي في مفهوم الفعل ولا يكفي في ذلك المتقدم لم تكن بعدية الضمير مفيدة شيئاً لانه لابد منه في صلاحية الفعل للاسناد لعدم استقلاله بنفسه وبهذا ظهر ان ماكتبه بعض حواشي المختصر من أن السامع اذا لم يفهم معنى الضمير لم يفهم المعنى ابدا كلام ناشيء من سوء الفهم فان تقدم المبتدأ قائم مقام الضمير

(قول المحشي) حفظا لقاعدتهم ان الفاعل لا يتقدم على الفعل المراد بالفاعل ما اسند اليه مجرد الفعل لا الفاعل الاصطلاحي

وكلامه في بحث تقوى الحكم محمول على ان اسناد الفعل الى المبتدأ بطريق القصد من غير توسط الضمير مقدم على اسناده إلى الضمير وإلى المبتدأ بطريق الالتزام وتوسط الضمير فلا تناقض فالمدعى ان احد الامرين لازم اما استلزام كلامه التناقض واما اقتضاؤه القول بالاسانيد الثلاثة لان قوله صرفه ذلك الضمير الى المبتدأ ثانيا ان كان عبارة عن اسناد الفعل الى الضمير فقد تناقض لانه جعله تارة أولا وتارة ثانيا وان كان غيره كان مع الاسنادين الآخرين ثلاثة وعن الثاني بانه لما كان اول الاسانيد في هذه الامثلة اسناد الفعل الى المبتدأ بطريق

في مفهومه واذا لم يكن مستقلا بالمفهومية قبل ذكر الفاعل تتوقف صلاحيته للنسبة الى ماقبله على ذكر الفاعل فتدبر (قوله وكلامه في بحث تقوى الخ) ولم يتعرض ههنا لاسناد الفعل الى الضمير لانه لادخل له في افادة التقوى كما انه لم يتعرض للاسناد الى المبتدأ ابتداء في بحث التقديم اذ لادخل له في الاحتراز بقوله في الدرجة الاولى (قوله فالمدعي الخ) هذا من كلام الشيخ المجيب يدل عليه قوله هذا خلاصة ما أورده بعض مشايخنا في شرح المفتاح .وقوله لم يستلزم كلامه التناقض ولا يقتضي الاسانيد الثلاثة على الوجه المستبعد المستبدع كما زعم والمعنى فما يصح ان يدعي ههنا ويورد على السكاكي رحمه الله تعالى ان احد الامرين لازم(قوله ان كان عبارة الخ)بان يقال معناه صرف ذلك الضمير بسبب الاسناد اليه للمسند الى المبتدأ ثانيا من غير أن يقال بالاسناد اليه بذلك الصرف وهو الظاهر من العبارة كما مر (قوله وان كان غيره) بان

لانا لم نجعله فاعلا والا لاقتضى الاسناد اليه التجدد بل هو مبتدأ فهم يقولون ما اسند اليه مجرد الفعل يكون فاعلا والفاعل لايتقدم ونحن نقول لايلزم كونه فاعلا بل يجوز أن يكون مبتدأ ويتقدم تدبر

(قول المحشي) ولم يتعرض ههنا أي في بحث التقوى

(قول المحشي) كما انه لم يتعرض الخ أي حيث قال احترازا عن نحو انا عرفت وانت عرفت وزيد عرف فان الفعل يسند الى ما بعده من الضمير ابتداء الخ وترك اسناده الى المبتدأ ابتداء وانما ذكر اسناده اليه بالواسطة

(قول المحشي) اذلا دخل له في الاحتراز بقوله الخ أي الاحتراز عن دخول هذه الامثلة باعتبار الاسناد الاول الى المبتدأ كما سيأتي له فان الاحتراز عنها يحصل بان المسند لم يقدم في الدرجة الاولى اعنى الاسناد الى المبتدأ بلاواسطة واما كونه في الدرجة الاولى لانه اسند الى المبتدأ ابتداء لان المبتدأ اذا وقع بعده ما يصلح لاسناده اليه صرفه اليه فهذا لادخل له في الاحتراز بل يكفي علمه من بحث التقوى فبعد ملاحظة كون تلك الامثلة مقدما فيها المسند اليه على المسند في الاسناد القصدي فلا يكون المسند مقدما على المسند اليه في الدرجة الاولى وهو المبتدأ تكون خارجة ولادخل لبيان كون هذا الاسناد في الدرجة الاولى في الاحتراز لان المحترز به التقديم في الدرجة الاولى فيخرج عنه غير المقدم فيها فاندفع قول الترمذي في شرح المفتاح بعد الاعتراض وانما الصالح لذلك ما أورده في بحث التقوى فمراد المحشي رحمه الله بقوله اذلا دخل الخ دفع هذا القول عن السكاكي وقد تصدى بعد ذلك لدفع الاعتراض وكرر هذا هناك أيضا فتدبر ليندفع ماقيل ان الاحتراز يتوقف عليه فهو الذي له دخل فيه كما يعلم من الجواب الثاني والاعتراض الصعب

(قول المحشي) وقوله لم يستلزم كلامه التناقض ولا يقتضي الخ هذا تتميم لكلام المجيب يعني انه حيث علم من جوابه ان المسند هو الفعل وحده بناء على ان المراد بالاسناد النسبة المعنوية وذلك يفهمه العربي القح لم يكن هناك استبعاد ولا

القصد والمسند اليه بهذا الاسناد مقدم على الفعل كانت هذه الامثلة خارجة بقوله في الدرجة الاولى بخلاف نحو عرف زيد فان المسند اليه في الدرجة الاولى فيه هو الفاعل والفعل مقدم عليه لكن بقى ههنا اعتراض صعب لادفع له وهو ان قوله فان الفعل فيه يسند الى مابعده من الضمير ابتداء الى آخره لا يصلح تعليلا للاحتراز عن الامثلة المذكورة بقوله في الدرجة الاولى لانه انما يدل على اولية اسناد الفعل الى الضمير والمطلوب اولية اسناده الى المبتدأ فلا يكون لهذا الكلام معنى في هذا المقام اصلا وانما الصالح لذلك ما اورده في بحث التقوي

يكون معناه صرفه ذلك الضمير الى المبتدأ واسنده اليه (قوله كانت هذه الامثلة الخ) يعني ان المسند في هذه الامثلة فعل ومقدم على ما يسند اليه مع انها ليست مفيدة للتجدد ، فاخرجها بقوله في الدرجة الاولى لان المسند اليه فيهما في الدرجة الاولى هو المبتدأ ولم يتقدم المسند عليه بخلاف عرف زيد فان المسند اليه في الدرجة الاولى هو الفاعل والمسند مقدم عليه واذا تحققت طريقة الخروج اندفع اعتراض السيد من منع الملازمة المستفادة من قوله لما كان أول الاسانيد الى قوله كانت خارجة بقوله في الدرجة الاولى بانه اذا كان الاسناد الاول في هذه الامثلة اسناد الفعل الى المبتدأ كان هذا الاسناد في الدرجة الاولى فكيف يتصور خروج هذه الامثلة به ثم العجب انه قال بل يجب أن تكون داخلة فيه ، واردة نقضا على ماذكر من القاعدة القائلة ان الفعل يقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى لان القاعدة انه اذا أريد افادة التجدد يقدم المسند على ما يسند اليه في الدرجة الاولى وفي هذه الامثلة لم يقصد افادة التجدد فلذا لم يقدم المسند فيها (قوله لكن بقى ههنا اعتراض صعب الخ) يمكن ان يدفع بان معنى كلامه ان في الدرجة الاولى احترازا عن دخول هذه الامثلة باعتبار الاسناد الى المبتدأ بالقصد بلا توسط عود الضمير بناء على افادتها الثبوت بهذا الاسناد وعن خروجها باعتبار الاسناد الثالث لافادتها التجدد بهذا الاسناد أما الاول فلان المسند فيها ، وان وجب تقديمه على ما يسند اليه في الجملة اعني الفاعل لكن لا يجب تقديمه على ما يسند اليه في الدرجة الاولى اعني المبتدأ وانما لم يبين كونه في الدرجة الاولى ههنا لان بيانه في بحث التقوى اهم لانه بصدد اثباته وبعد ملاحظة كونه في الدرجة الاولى خروجها ظاهر وأما الثاني فلانها باعتبار هذا الاسناد مفيد للتجدد ، ولا يقدم البتة

استبداع وانما ذلك اذا اريد الاسناد الاصطلاحي وسيأتي ذلك مع وجه كونها حينئذ ثلاثة

(قول المحشي) فاخرجها بقوله في الدرجة الاولى لان المسند فيها تقدم عليه المسند اليه في الدرجة الاولى

(قول المحشي) واردة نقضاً الخ لان الاسناد في الدرجة الاولى ولم يقدم المسند

(قول المحشي) وان وجب تقديمه هذا بيان لقول السكاكي ألبتة أي قطعا وقوله لكن لا يجب تقديمه الخ أي بل يمتنع كما في زيد عرف أو يجوز كما في زيد عرفته فانه يجوز عرفته زيد على ان زيد مبتدأ موخر وقوله وانما لم يبين الخ رد لقول الترمذي وانما الصالح الخ كما سبق أي انه لا يصلح هنا لانه ليس موضع بيانه ولا دخل له في الاحتراز كما سبق

(قول المحشي) ولا يقدم البتة الخ لفظ البتة هنا متعلق بالنفي بدليل قوله اذ لا يجوز الخ وهو يخالف ماسبق لنا لكن ما سبق هو الموافق للنسخة المقروءة على الشارح وسندنقلها ولما في كتب النحو من انه انما يمتنع تقديم الخبر اذا كان مسندا لضمير المبتدأ نحو زيد قام لئلا يلتبس والا جاز نحو قام ابوه زيد والحاصل ان للفعل في زيد عرف اسنادا الى المبتدأ بلا واسطة وباعتبار هذا الاسناد لم يتقدم في الدرجة الاولى اذ المراد بالاولى ما ليس بواسطة فيكون خارجا وله اسناد الى المبتدأ

فانه الذى يدل على ان اسناد الفعل الى المبتدأ فى الدرجة الاولى هذا خلاصة ما أورده بعض مشايخنا فى شرح المفتاح وصرح بان نحوُ أنا عرفتُ وأنت عرفت وزيد عرف يفيد الثبوت دون التجدد والحدوث ثم انه تصدى لمناظرته بعض الفضلاء وكتب في ذلك كلاما قليل الجدوى وهو ان الاسناد على قسمين قسم يقتضيه الفاعل وهو على ضربين الاول الاسناد في الدرجة الاولى اى بلا واسطة شيء كاسناد الفعل الى الضمير فى نحو زيد قام والثاني الاسناد في الدرجة الثانية أى بواسطة شيء كاسناده الى المبتدأ بتوسط الضمير وقسم يقتضيه المبتدأ فقوله صرفه المبتدأ الى نفسه محمول على القسم الثانى وقوله صرفه ذلك الضمير الى المبتدأ ثانيا محمول على الضرب الثانى من القسم الاول اعنى الاسناد فى الدرجة الثانية مما يقتضيه الفاعل وحينئذ لا تناقض هذا كلامه بعد التنقيح والتصحيح ولا يخفى ان فيه القول بتحقق ثلاثة اسانيد وانه ان أراد بالاسناد ما يقتضيه المبتدأ اسناد مجرد الفعل الى المبتدأ فهو بعينه ما ذكره الشارح وان أراد اسناد الجملة التى هى الخبر وانه مغاير لاسناد الفعل بواسطة الضمير

على ما يسند اليه اذلا يجوز تأخير المبتدأ فيها فلما قيد بقوله في الدرجة الاولى دخلت لوجوب التقديم على ما يسند اليه في الدرجة الاولى اعنى الفاعل ولاجل ان الاحتراز اعم من الاحتراز عن خروجها ودخولها لم يقيده بشيء منهما واما بيان ان الجملة الواحدة كيف تفيد الثبوت والتجدد معا فسيجيء بيانه في جواب الاعتراض الاول فالتعليل المذكور تعليل لدخول الامثلة المذكورة باعتبار الاسناد الثالث وتعليل خروجها باعتبار الاسناد الاول متروك لظهوره بعد ملاحظة كونه في الدرجة الاولى (قوله هذا خلاصة الخ) أى ما ذكر من الاشكالين والجوابين والاعتراض الصعب قال الشارح رحمه الله تعالى فى الحاشية المراد ببعض مشايخنا ناصر الدين الترمذى (قوله وحينئذ لا تناقض) لان المذكور فى بحث التقوى تقديم القسم الثانى على الضرب الثاني والمذكور في بحث التقديم تقديم الضرب الاول على الضرب الثانى (قوله بتحقق ثلاثة اسانيد) لايخفى ان في جعل الاسناد قسمين وجعل اسناد الفعل الى الفاعل ضربين اشارة الى ان فى هذه الامثلة اسنادين اسنادا يقتضيه المبتدأ واسنادا يقتضيه الفاعل الا ان للاسناد الى الفاعل اعتبارين اعتبار انه الى الضمير واعتبار انه الى المرجع ،

بتوسط الضمير وهو باعتبار هذا الاسناد متأخر عن المسند اليه وهو المبتدأ الا انه متقدم على ما اسند اليه فى الدرجة الاولى بالنسبة للاسناد الى المبتدأ بالواسطة وهو الضمير والضابط هو التقدم على ما اسند اليه فى الدرجة الأولى فدخلت هذه الامثلة باعتبار الاسناد الى المبتدأ بالواسطة لوجود التقدم فى الدرجة الاولى ولايقال ان المسند لم يتقدم في الدرجة الاولى بالنسبة للاسناد الى المبتدأ بلا واسطة لانهما اسنادان متغايران اعتبر كل منهما على حدته والاسناد للمبتدأ بلا واسطة ليس له الا درجة واحدة بخلاف الاسناد اليه بالواسطة فله درجتان اسناد الفعل الى الضمير واسناده بواسطته الى المبتدأ والحاصل ان مبنى وقدم على ما اسند اليه فى الدرجة الاولى أى باعتبار هذا الاسناد لا مطلقا واما اسناد الفعل الى الضمير فهو فى الدرجة الاولى بلا نزاع وانما الذى يتوهم خروجه هو الاسناد الى المبتدأ بالواسطة لكونه في الدرجة الثانية فاحترز عن خروجه (قول الشارح) بعض الفضلاء قيل هو سعد الدين الكاكوني

فلا بد من بيان جهة تقدمه على الاسناد بواسطة الضمير الى المبتدأ كما يشعر به قوله ثم اذا كان متضمنا لضمير صرفه ذلك الضمير الى المبتدأ ثانيا فانه منشأ الاشكال وقد أهمله فلا يتم المقصود بزيادة لفظ القسمة والاقتضاء وتفسير الدرجة الاولى بما لا يكون بواسطة ومن العجب انه لم يقدح في شيء من كلام الشارح ولم يتنبه لما فيه من الغلط ولم يتعرض لتحقيق مقصود السكاكي من هذا المقال

من حيث ان الضمير عبارة عنه فلا يكون تسليما الاسانيد الثلاثة (قوله فلا بد من بيان جهة تقدمه الخ) جهة التقدم ظاهرة لان الجملة . تحصل باعتبار الضمير فيها ولو مبهما والاسناد الى المبتدأ بواسطة الضمير انما يحصل بعد رجوعه الى المبتدأ المتأخر عن وقوعها خبراً،

(قول الشارح) فانه منشأ الاشكال صريح في ان منشأ الاشكال تقدم اسناد الجملة على الاسناد للمبتدأ بواسطة الضمير فيكون حاصل التناقض انه تارة جعل الاسناد بواسطة الضمير متقدما وتارة جعله متأخراً وهو صريح كلام هذا المجيب أيضاً حيث بين عدم التناقض بحمل قوله صرفه المبتدأ الى نفسه على القسم الثاني وقوله صرفه ذلك الضمير الى المبتدأ على الاسناد بواسطة الضمير ولم يتعرض للاسناد للضمير والمتقدم في المحشي ان منشأه تقدم اسنادها على الاسناد لنفس الضمير فان قلت ان هذا القائل جعل الاسناد للمبتدأ بتوسط الضمير أحد قسمي الاسناد للضمير قلت الشارح غير معترف بذلك ولعل مراد الشارح بكونه منشأ الاشكال ان منشأ الاشكال عدم بيان وجه تقدم اسناد الجملة على اسناد الفعل للضمير فكان من حق المجيب لما أجاب بان التقدم انما هو على الاسناد الى المبتدأ بواسطة الضمير ان يبين وجه ذلك التقدم حتى لا يبقى اشكال اصلا والحق ان كلام الشارح هنا مناقض لكلام المحشي فيما سبق فان المحشي فيما سبق جعل الاسناد بواسطة الضمير هو اسناد الجملة الى المبتدأ والشارح جعله هنا غيره والمحشي جعل التناقض بين الاسناد للضمير والاسناد للمبتدأ بواسطته والشارح جعل التناقض بين اسناد الجملة الى المبتدأ واسناد الفعل اليه بواسطة الضمير فلعل مراد المحشي فيما سبق الرد على الشارح هنا لكن كلام الشارح موافق لكلام المجيب كما عرفت تدبر

(قول المحشي) من حيث ان الضمير عبارة عنه فالاسناد حقيقة الى الضمير والاسناد الى المرجع انما هو من حيث ان الضمير عبارة عنه لا من حيث ذاته فلا اسناد حقيقة اليه والحاصل ان الفعل من حيث هو فعل انما يطلب الفاعل مطلقا سواء كان ضميرا عائدا الى شيء أولا فبهذا الاعتبار يكون اسناده الى الضمير من حيث هو بقطع النظر عن المرجع ومن حيث انه مسند الى خصوص الضمير يقتضي ان يكون المسند اليه راجعا الى شيء ويكون اسناده الى الضمير اسنادا الى المرجع من حيث ان الضمير عبارة عنه لكن فيه ان الاسناد الى المبتدأ حينئذ لم يتكرر حتي يحصل التقوى ولا دخل للاسناد الى الضمير وان كان عبارة عن المرجع في حصوله الا ان يمنع انه لا بد من تكرر عين الاسناد تدبر

(قول المحشي) تحصل باعتبار الضمير فيها ولو مبهما وهذا لا ينافي أخذ النسبة الى الفاعل المعين في مفهوم الفعل لان معناه أن يكون فاعله متعينا في التركيب وهو هنا كذلك لان المراد التركيب الذي يستعمل فيه وهو هنا التركيب الثاني مع المبتدأ لا الاول مع الفاعل انه انما اعتبر الضمير ليصلح للتركيب مع المبتدأ ثم ان قوله تحصل الخ تمهيد لكون موجب الرابطة هو الخبرية فتكون متقدمة عليه وليس المراد انها خبر بدون الرابط كما وهم فقيل انه مع كونه مبهما لا يتصور اسناد الجملة الى المبتدأ

(قول المحشي) أيضا لان الجملة تحصل الخ يعني ان قام مثلا أعني الفعل مع الضمير متحقق قبل الانضمام الى زيد

ولم يره ولا طيف خيال ثم بالغ فى التشنيع على الشارح تلافياً لما كان عند المناظرة وتشفيا عما جرى عليه
وأنا أقول فى كلام الشارح نظر من وجوه الاول ان لفظ المفتاح صريح فى ان كون المسند جملة فعلية فى نحو

ومنع صلاحية الجملة للخبرية قبل رجوعه الى المبتدأ بناء على انه لابد فى الجملة الواقعة خبرا من عائد والضمير انما يصير عائداً بعد رجوعه الى المبتدأ مدفوع بان الواجب الربط حال الخبرية لاقبلها فالاسناد الى الضمير نفسه مع قطع النظر عن المرجع متقدم على اسناد الجملة واسناد الجملة متقدم على الاسناد الحاصل الى المبتدأ بعد وقوعها خبرا واما ماذكره الشارح رحمه الله تعالى في بيان جهة التقديم فسيجيء فعلى هذا لاخفاء في صحة كلام ذلك الفاضل الا انه ما أوضحه حق الايضاح والله الملهم للصواب (قوله ولم يره ولا طيف خيال) عطف على الضمير المنصوب في لم يره فى القاموس الطيف الخيال الطائف فى المنام أو مجيئه في النوم طاف الخيال يطيف طيفا ومطافا و يطوف طوفا وانما قيل لطائف الخيال طيف لان اصله طيف كميت وميت (قوله تلافيا لما كان عند المناظرة الخ) أى من الشيخ الشارح على الفاضل مفعول له لقوله ثم بالغ او كتب وقوله وكتب تحته جملة معترضة ويؤيده انه لم يوجد فى اكثر النسخ ويجوز ان يكون مفعولا له لكتب والتلافى التدارك والتشفي طلب الشفاء والضمير في عليه للفاضل (قوله لفظ المفتاح صريح) أى صرح بالاول فى الحالة المقتضية لكون الجملة فعلية وصرح بالثاني

بان يعتبر أولا اسناد الفعل الى الضمير مع ابهامه ليصلح عند انضمامه الى المبتدأ ان يكون خبرا عنه لتعين الضمير حينئذ بعوده لمعين فهي حينئذ جملة من غير تعين ضميرها فاذا ضمت الى زيد على وجه انها خبر عنه كان انضمامها اليه الذي هو الاسناد عند النحاة قبل رجوع الضمير الذي فيها الى زيد اذ لايرجع اليه الا بعد ذلك الانضمام لانقطاع الجملة قبل الانضمام عنه فرجوع الضمير الى المبتدأ متأخر عن وقوعها خبرا الذي هو انضمامها الى المبتدأ على وجه الخبرية بخلاف الاسناد الى المبتدأ اى ضم المسند اليه بواسطة الضمير فانه لايكون الا بعد رجوع الضمير اليه حتى يكون الضم اليه بواسطة الضمير فالاسناد اليه لايكون الا بعد رجوع الضمير المتأخر عن الوقوع خبرا كما عرفت بمعنى ان رجوعه اليه انما هو بسبب وقوع الجملة خبرا فهو متأخر تأخر المعلول عن العلة فظهر بهذا ان هذا التوجيه مبنى على ان المراد بالاسناد الاسناد عند النحاة أعني ضم كلة الى أخرى على وجه الربط بينهما وان التغاير بين هذين الاسنادين بالذات لابالاعتبار وسيأتي ذلك للمحشي

(قول المحشي) ومنع صلاحية الجملة الخ هذا وارد على قوله ان الجملة تحصل باعتبار الضمير فيها ولو مبهما وحاصله ان الجملة مع الضمير المبهم لاتصلح خبرا فلا بد من ان يكون ضميرها متعينا قبل وقوعها خبرا حتى انها اذا ضمت الى المبتدأ تصلح خبرا عنه وحينئذ يكون اسنادها بعد رجوع الضمير الى المبتدأ كاسناد الفعل الى المبتدأ بواسطة الضمير فالاوجه حينئذ لتقدم اسنادها على اسناد الفعل الى المبتدأ بواسطة الضمير وحاصل الجواب ان ربط الخبر بالمبتدأ انما يشترط حال الخبرية أى حال انضمامها الى المبتدأ على وجه كونها خبرا عنه لاقبله بخلاف اسناد الفعل الى المبتدأ بواسطة الضمير فانه لابد فيه من رجوع الضمير قبله للمبتدأ حتي يكون اسناد الفعل اليه بواسطة الضمير فضم الجملة الى المبتدأ لتكون خبرا الذى هو الاسناد متقدم على تعين الضمير والكون خبرا الذى هو ثمرة ذلك الضم انما يكون بعد التعين فقول المحشي المتأخر عن وقوعها خبرا المراد بوقوعها خبرا ذكرها بعد المبتدأ لتكون خبرا فتدبر فانه قد خفى هذا المقام على كثير من الافاضل فوقعوا في حيص بيص

(قول المحشي) عطف على الضمير الظاهر عطف على محذوف أى لم يره حقيقة ولا خيالاً طائفا

زيد انطلق او ينطلق انما هو لافادة التجدد دون الثبوت وان نحو زيد علم يفيد التجدد وان نحو زيد في الدار يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل فالقول بان كل جملة اسمية يفيد الثبوت وهم بل انما يكون ذلك اذا لم يكن الخبر جملة فعلية والقول بافادة التجدد والثبوت معا باعتبار الاسنادين مما لا يخفى بطلانه الثاني ان قول صاحب المفتاح وقولي في الدرجة الاولى الخ كلام ظاهر في ان المراد بالاسناد في الدرجة الاولى

والثالث في الحالة المقتضية لذكر المسند (قوله مما لا يخفى بطلانه) اذ لا مزية لقولنا زيد انطلق على قولنا انطلق زيد الا بالتقوى والحكم في الصورتين انما هو بصدور الانطلاق في الزمان المضي وليس ههنا حكمان احدهما بالثبوت والآخر بالتجدد ولهذا جزم صاحب المفتاح بان امثال هذه لافادة التجدد من غير تعرض للدوام والثبوت كذا نقل عن الشارح رحمه الله تعالى وفيه بحث لان زيد انطلق جملتان الجملة الكبرى باعتبار اسنادها تدل على ثبوت الانطلاق من غير دلالة على التقييد بالزمان لكونه اسناد الخبر الى المبتدأ والمبتدأ انما يستدعي ثبوت شيء له سواء كان له اقتران بالزمان أولا والجملة الصغرى باعتبار اسنادها تدل على ثبوت الانطلاق في الزمان الماضي لكونه اسناد الفعل الى الفاعل ولا تنافي بين الثبوت بمعنى الاتصاف مطلقا والتجدد بمعنى التقييد بالزمان انما ينافيه الثبوت بمعنى الدوام فقوله وليس ههنا حكمان الخ ان اراد به انه ليس ههنا حكمان في الواقع ، فسلم ولا يضرنا وان اراد انه ليس ههنا حكمان من حيث الاستفادة من اللفظ ، فممنوع وعدم تعرض السكاكي رحمه الله لافادة الثبوت بناء على انه في بيان الحالة المقتضية لكون الجملة فعلية والدلالة على الثبوت لكونها اسمية وبما ذكرنا ظهر عدم صحة التعليل الذي ذكره السيد في شرح المفتاح من ان الضمير والمرجع شي واحد فكيف يتصور ثبوت المسند وتجدده معا اذ لا تنافي بينهما فيجوز ان يكون الثبوت باعتبار اسناد والتجدد باعتبار اسناد آخر نعم لا يتصور اجتماعهما في الواقع لوحدة الحكم فيه (قوله ظاهر في ان المراد الخ) فيه انه لا دلالة لكلامه على الحصر وانه ان اراد حصر المراد مطلقا فممنوع كيف وعبارته في بحث التقوى تدل على كون الاسناد الى المبتدأ في الدرجة الاولى وان أراد حصر المراد ههنا أعني

(قول الشارح) وان نحو زيد علم الخ فصله لدفع مايتوهم فيه من الثبوت لان العلم من الصفات المستمرة

(قول المحشي) بمعنى الاتصاف مطلقا أي له اقتران بالزمان أولا كما ذكره سابقا

(قول المحشي) فسلم الخ اذ ليس في الواقع الا واحد وهو الحصول مع التجدد

(قول المحشي) فممنوع لكن مافائدة هذه الاستفادة مع ان المقصود هو معنى الفعلية ولو كان المعنيان مرادين جميعا لعدم التنافي بينهما لوجب التعرض لما يقتضيهما معاً ولم يتعرضوا له كذا قيل وهو وهم فانه ليس المراد بالاحتراز عن هذه الامثلة بالنسبة للاسناد الاول الى المبتدأ انها مفيدة بالنسبة له الثبوت وهو مقصود منها بل المراد به ان افادتها التجدد ليس من جهة هذا الاسناد بل من جهة الاسناد بالواسطة الذي مدلوله الحكم بالانطلاق في الزمن الماضي وتقييد الأسناد الى المبتدأ أولا وهو المطلق بهذا القيد أخذا من الاسناد الثاني اليه لا ينافي انه مستفاد في نفسه مع الاطلاق فتدبر

(قول المحشي) لادلالة لكلامه على الحصر وانما بين الدرجة الاولى بالنسبة لاسناد الفعل الى المبتدأ بالواسطة وترك الاولى بالنسبة لاسناده اليه بلا واسطة لظهور تعليلها كما مر وقوله وانه الخ أي وان سلمنا افادته الحصر فان أراد حصر المراد هنا وفي باب التقوى فممنوع لان كلامه هنا بصدد التقديم وان أراد المراد في باب التقديم فسلم ولا يضر لانا نريد بيان الدرجة الاولى بالنسبة لباب التقوى

انما هو اسناد الفعل الى الضمير لا الى المبتدأ كما زعم الثالث إن حمل قوله في بحث التقوى صرفه المبتدأ الى نفسه على اسناد مجرد الفعل الى المبتدأ بعيد لانا لا نسلم ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي غير اسناد الخبر لظهور ان تضايفه انما يكون مع الخبر لا غير وما يقال في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ فباعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه وايضا كثيراً ما يقال للفعل مع ضميره المتصل به فعل الرابع انه ان أراد باسناد النسبة المعنوية المخصوصة فليس في نحو انا عرفت الا اسناد واحد وهو نسبة العرفان الى المتكلم بالثبوت وان أراد به الوصف الذي به يجعل أهل العربية احد اللفظين مسنداً اليه والآخر مسنداً فظاهر ان الاسناد الى الضمير العائد الى شيء لا يقتضي الاسناد الى ذلك الشيء اصطلاحا كالمجرور في قولنا دخلت على زيد فقام وان الاسناد عندهم ليس الا بين المبتدأ والخبر ولو بعد العوامل او بين الفاعل وعامله فلا بد ههنا من زيادة اعتبار ما الخامس انه ان اراد بالاسناد بواسطة الضمير اسناد الخبر الذي هو الجملة فلا وجه لجعله التزاما مع انه المتفق على تحققه وجعل اسناد مجرد الفعل الى المبتدأ قصداً مع ما فيه من الاستبداع

في بحث التقديم فسلم ولا يضرنا (قوله ان حمل قوله الخ) هذا انما يرد ، لو أريد بالاسناد مصطلح النحاة واما اذا أريد به النسبة المعنوية فلا لان ، النسبة المعنوية انما هي لمجرد الفعل اعني الحدث لا مع الفاعل والمراد بالتضايف ، المعنى المصطلح فان بين المبتدأ والخبر تضايفا مشهوريا (قوله انه ان أراد بالاسناد الخ) نختار الشق الاول ونقول انها وان كانت واحدة بحسب الواقع لكنها ثلاثة بحسب الفهم من اللفظ فانها تفهم أولا من اسناد الخبر الى المبتدأ وثانياً من اسناد الفعل الى الضمير وثالثا من عود الضمير الى المبتدأ (قوله انه ان أراد الخ) نختار الشق الثاني والاختصار على الثلاثة لانه أراد بالاسناد النسبة

(قول الشارح) وان اراد به الوصف الخ اى الاسناد الصناعى الذى هو صفة اللفظ وهو ضم كلمة الى كلمة بحيث يفيد الحكم بان مفهوم احديهما ثابت لمفهوم الاخرى او منفي عنه وهذا متعدد بتعدد الضم بخلاف الاول فانه متعلق بالمعنى لا نظر فيه لضم الكلمات

(قول الشارح) لا يقتضي الاسناد الخ والا لزم ان يكون زيد منصوبا ومرفوعا معاً وهو محال

(قول الشارح) فلا بد ههنا من زيادة اعتبار بان يقال الاسناد المنحصر في الاسناد الى الفاعل والمبتدأ هو الاسناد القصدى وهذا الاسناد التزامي على ما قالوا

(قول المحشى) ان اريد بالاسناد مصطلح النحاة وهو ضم كلمة الى أخرى بحيث يفيد ان مفهوم احداهما ثابت للاخرى لان هذا الضم انما يكون عندهم لمجموع الفعل مع الضمير لا للفعل وحده والا لزم تقدم الفاعل عليه وهو ممنوع عندهم

(قول المحشى) النسبة المعنوية اى النسبة المتعلقة بمعنى المسند ومتعلق هذه النسبة هو الحدث فقط دون الضمير فانه رابطة لا منسوب وهو بمعنى ما قيل هي نسبة مضمون الخبر الى المبتدأ ومعنى كونها مخصوصة انها من مادة العرفان لا من مادة القيام مثلا تدبر

(قول المحشي) المعنى المصطلح الخ التضايف الحقيقي هو كون الشيء في حد نفسه محتاجا في تعقله الى تعقل غيره

والاستبعاد وان اراد غيره فلاوجه للاقتصار على الثلاثة اذا لاسانيد حينئذ اربعة الاول اسناد مجرد الفعل الى المبتدأ الثانى اسناده الى الضمير الثالث اسناده بواسطة الضمير الى المبتدإ الرابع اسناد الجملة التى هى خبر المبتدأ وهذا مما لم يقل به احد ولم تلتجيء اليه ضرورة فان قلت فقد ظهر مما ذكرت ان ليس مراد السكاكى بالاسناد فى الدرجة الاولى اسناد مجرد الفعل الى المبتدإ وكلام الشارح ايضا لا يخلو عن اعتراف بذلك وكلام المعارض غير واف بتمام المقصود فما رأيك فى تصحيح كلام صاحب المفتاح وفى تحقق احترازه عن نحو انا عرفت مع التصريح بانه مفيد للتجدد دون الثبوت قلت أما الاول فوجهه ان الاسناد فى الدرجة الاولى وفى الدرجة الثانية واحد بالذات مغاير بالاعتبار لان ما اسند اليه الفعل ان اعتبر من حيث انه فاعل فالاسناد فى الدرجة الاولى وان اعتبر من حيث انه عبارة عن شيء آخر والاسناد الى الضمير العائد الى شيء اسناد الى ذلك الشيء من جهة المعنى اذ لا تفاوت الا في اللفظ فالاسناد فى الدرجة الثانية لأن هذا اعتبار لا يكون الا بعد الاسناد الى الضمير وهذا كما اذا قلنا فى نحو دخلت على زيد فقام ان قام مسند الى زيد باعتبار اسناده الى ضميره وكلامه ههنا صريح في تقدم الاعتبار الاول على الثانى وكلامه فى بحث التقوى لا يدل الا على تأخر الاعتبار الثانى عن اسناد الخبر الذى هو الجملة الى المبتدإ لانه الذى يستدعيه المبتدأ لكونه مبتدأ وهو المراد بقوله صرفه المبتدأ الى نفسه وانما كان الاعتبار الثانى متأخرا عن هذا الاسناد لان هذا الاسناد مما تقتضيه ذات المبتدإ وبعد تحقق الخبر لا يتوقف على شيء آخر بخلاف الاعتبار الثانى فانه

المعنوية ولا نسبة معنوية للمجموع الى المبتدأ وانما اصطلح النحاة على كون المجموع خبرا لانهم يبحثون عن أحوال اللفظ من حيث الاعراب والبناء والاعراب المحلي والبناء انما هو للمجموع (قوله لان هذا الاسناد مما يقتضيه الخ) يعنى ان المقتضي للاسناد وهو المبتدائية متحقق والمانع مرتفع فيجب ان يتحقق الاسناد اما الاول فظاهر وأما الثانى فلانه بعد تحقق الخبر أعنى الجملة لا يتوقف الاسناد على شيء آخر حتى يكون انتفاؤه موجبا لعدم تحققه ولاشك فى تحقق الجملة اعنى الفعل مع اسناده الى الضمير العائد الى المبتدأ فيتحقق اسناد الجملة الى المبتدأ بخلاف الاعتبار الثانى اعنى اسناد الفعل الى المرجع فانه انما يتحقق بعد اعتبار التضمن والعود فهو متأخر ونفس التضمن والعود وان كان مقدما على اسناد الجملة لكن اعتبارهما متأخر عنه لان التضمن وعدمه وصف

ولا يتقرر ذهناً ولا خارجاً الا لاجل وجود ذلك الغير بازائه وذلك كالبنوة بالنسبة للابوة والعكس والابتدائية والخبرية والتضايف المشهور هو كون الشيء كذلك لكن لافي نفسه بل باعتبار عارضه كذات المبتدأ والخبر من حيث ان المبتدأ معروض للابتدائية والخبر معروض للخبرية

(قول الشارح) وكلام الشارح لايخلو ايضاً عن اعتراف بذلك اى كلامه فى الاعتراض الصعب حيث قال لانه انما يدل على اسناد اولية الفعل الى الضمير الخ

(قول الشارح) من جهة المعنى احتراز عما اورده فى النظر الرابع من ان الاسناد الى الضمير العائد الى شيء لايقتضي الاسناد الى ذلك الشيء اصطلاحاً

انما يكون بعد اعتبار تضمن الخبر للضمير وكونه عائدا الى المبتدإ ولا يخفى ان كون الخبر متضمنا للضمير أو غير متضمن وصف له متأخر عن ذاته فبهذا الاعتبار قال ثم اذا كان متضمنا لضميره صرفه ذلك الضمير الى المبتدإ ثانياً يعني بعد صرف المبتدإ الخبر الى نفسه ان كان الخبر متضمنا للضمير اى مسنداً اليه لزم اسناد الفعل الى المبتدإ مرة ثانية بهذا الاعتبار فالمراد بقوله صرفه ذلك الضمير اليه ثانيا هو الاعتبار الثانى من اسناد الفعل الى الضمير والمتقدم عليه وعلى اسناد الجملة هو الاعتبار الاول منه وحينئذ لم يستلزم كلامه التناقض ولا يقتضى الاسانيد الثلاثة على الوجه المستبعد المستبدع كما زعم واما الثانى فهو ان معنى كلامه انه اذا كان المراد بالجملة افادة التجدد دون الثبوت يجعل المسند الواقع في تلك الجملة فعلا ويقدم ذلك الفعل البتة على

لذات الخبر اعنى الجملة والوصف متأخر بالذات عن الموصوف فيكون اعتبارهما من حيث انه وصف له متأخرا عن ذاته واذا كان هذا الاعتبار متأخراً عن ذاته كان متأخرا عن اسناد الجملة أيضاً لما مر انه بعد تحقق الجملة لا يتوقف على شيء آخر فهو مع ذات الجملة المتقدمة على هذا الاعتبار فهذا الاعتبار متأخر عن اسناد الجملة وهو المطلوب وفى كلامه اشارة الى السؤال والجواب الذين ذكرهما في شرح المفتاح بقوله فان قلت اسناد الخبر الذى هو الجملة الى المبتدأ متأخر عن اسناد الفعل الى الضمير وعما يقارنه في الوجود و يغايره بحسب الاعتبار أعنى الاسناد الى المبتدأ بواسطة الضمير فما معنى قوله ثم اذا كان متضمنا للضمير بلفظ ثم قلت معناه تأخر هذا الاعتبار وملاحظة هذا المعنى عن اسناد الخبر الى المبتدأ سواء كان متضمنا للضمير اولم يكن فان ملاحظة تفصيل الشيء يكون بعد ملاحظته على الاطلاق انتهى ولا يخفى انه يستفاد منه ان تكرر الاسناد الموجب للتقوي موقوف على اعتبار التضمن والعود مع ان نحو زيد عرف مشتمل على تكرر الاسناد والموقوف على الملاحظة استفادته الا ان يراد اعتبار المتكلم فان المزايا والخصوصيات انما تراعي فى الكلام على حسب اعتبار المتكلم * قال قدس سره ليحصل مجموع صالح للخبرية * قيل ان اريد ان هذا المجموع بخصوصه صالح لهذا المبتدأ نفسه فلانسلم ان اعتبار كون الضمير عائدا

(قول الشارح) على الوجه المستبعد المستبدع وهو اسناد مجرد الفعل بدون الفاعل

(قول الشارح) ويقدم ذلك الفعل البتة في تلك الجملة على ما أسند اليه في الدرجة الاولى يعنى الى فاعله أشار بهذا التفسير الى ان المراد بما اسند اليه في الدرجة الاولى هوالفاعل فالمراد بالاسناد في الدرجة الاولى الاسناد الى الفاعل فلا يشمل الاسناد الي المبتدأ فيكون مسكوتا عنه بخلافه على ماقاله الترمذى فان المراد بالاسناد فى الدرجة الأولى الاسناد بلا واسطة فيشمل الاسناد الاول الى المبتدأ فيكون خارجاً لعدم التقديم فيه والاسناد الثانى اليه بالواسطة فيكون داخلا لوجود التقديم فيه في الدرجة الاولى وبهذا يظهر ان الاسناد فى الدرجة الاولى معناه على كلام الترمذى أول الاسانيد وعلى كلام المحشى و بعض الفضلاء المعترض معناه الاسناد بلا واسطة وعلى كلام الشارح معناه الاسناد الى الفاعل وقد عرفت مايترتب على كل من تلك المعانى فتدبر

(قول المحشى) فهو مع ذات الجملة أى اسناد الجملة مقارن لذاتها

(قول المحشى) موقوف على اعتبار التضمن فيه ان الغرض بيان تأخره فى الاعتبار لاتوقفه عليه

ما يسند اليه في الدرجة الاولى يعني الى فاعله سواء وجد ههنا اسناد آخر كما في زيد عرف وقام ابوه زيد على ان زيدا مبتدأ وقام ابوه خبر مقدم عليه او لم يوجد كما في عرف زيد فجميع هذه الصور يفيد التجدد والحدوث ولا بد فيها من تقديم الفعل على مايسند اليه في الدرجة الاولى واحترز بقوله في الدرجة الاولى عن نحو زيد عرف يعني عن اسناد الفعل بتوسط الضمير الى المبتدا فانه في الدرجة الثانية ولا يشترط في افادة التجدد تقديم الفعل البتة على هذا المسند اليه بل يجوز ان يتقدم عليه كما في قام ابوه زيد ويجوز ان لا يتقدم كما في نحو زيد عرف مع حصول التجدد في الصورتين بخلاف المسند اليه في الدرجة الاولى فانه لا بد من تقديم الفعل عليه والى ماذكرنا اشار

الى هذا المبتدأ متأخر عن اسناد هذا المجموع بخصوصه الى هذا المبتدأ لان هذا المجموع لا يصلح لكونه خبرا لهذا المبتدأ الا بعد اعتبار كون الضمير عائداً الى المبتدأ وهو ظاهر وان اريد ان ذلك صالح للخبرية مطلقا فهو مقدم على اسناد الفعل الى الضمير باعتباريه والجواب باختيار الشق الاول وصلاحيته للخبرية لهذا المبتدأ انما يتوقف على كونه متضمنا للضمير العائد لا على اعتبار التضمن والعود كما مر وقال السيد في شرحه للمفتاح ان اسناد الجملة مقدم على اسناد الفعل الى الضمير باعتباريه لان المقتضى لهذا الاسناد هو المبتدأ المتقدم مع مطلق صلاحية ما يذكر بعده وملاحظة هذا المطلق متقدمة على اعتبار اشتماله على الضمير وعوده الى المبتدأ الا انه اشار الى تقدمه على الاعتبار الثاني من الاسناد الاول حيث قال ثم اذا كان متضمنا لضميره ثم صرفه ذلك الضمير الى المبتدأ ثانيا وانما اقتصر ههنا على ذكر اعتباره الثاني لانه داخل في سبب التقوى واما اعتباره الاول فهو وسيلة الى ما هو داخل فيه وهذا القول هو الصواب انتهى ولا يخفى ان القول بكفاية مطلق الصلاحية في حصول اسناد الجملة الى ما قبله محل تأمل واعلم انه ظهر لك مما تقدم أن لعبارة المفتاح توجيهات اربعة أحدها ما ذكره الشيخ الشارح ومبناه حمل الاسناد على النسبة المعنوية والقول بتعدد الاسانيد الثلاثة بالاعتبار وثانيها ماذكره بعض الفضلاء ومبناه حمل الاسناد على المصطلح والقول بالاسانيد المتغايرة بالذات وان لاسناد الفعل الى الضمير اعتبارين

(قول الشارح) يعني عن اسناد الفعل بتوسط الضمير أي لا كما فهم الشارح الترمذي من ان المحترز عنه اسناد الفعل الى الضمير كما سبق في الاعتراض ولا كما فهم من ان المحترز عنه هذه الامثلة لعدم تقدم المسند على المسند اليه في أول الاسانيد فيها كما سبق في الجواب فتأمل

(قول الشارح) ولا يشترط الخ بل يجوز ان يتقدم عليه كما في قام ابوه زيد ويجوز ان لا يتقدم كما في نحو زيد عرف مع حصول التجدد في الصورتين بخلاف المسند اليه في الدرجة الاولى فانه لا بد من تقديم الفعل عليه والى ماذكرنا أشار بقوله البتة كذا في بعض نسخ الشارح وبطرته انها النسخة المقروءة عليه وقوله ويجوز ان لا يتقدم أي لانه يلتبس بالفاعل بخلاف قام ابوه زيد

(قول المحشي) ولا يخفي ان القول الخ لانه لا بد في الجملة اذا كانت خبرا ان تكون قبل الخبرية مشتملة على الضمير اما عوده الى المبتدأ فهو بعد الوقوع خبرا كما مر لكن مراد السيد انه لما كان المبتدأ انما يطلب خبرا لا خصوص الجملة فهو بهذا الاعتبار يصرف مابعده اليه باعتبار مطلق خبر وان كان هو في نفسه متضمنا للضمير تدبر

(قال السيد قدس سره) يتوقف على كون الضمير عائدا الى قوله ولاشك ان هذا صفة الخ الاولى ان يجعل الضمة التضمن والعود المتأخرين عن ذات الخبر كما صنع المحشي ليطابق الشارح

بقوله البتة وهذا معنى الاحتراز عن نحو زيد عرف وانا عرفت وانت عرفت لا ما ذكره الشارح من انه احتراز عنه لانه لا يفيد التجدد لما مر (تنبيه كثير مما ذكر في هذا الباب) يعني باب المسند (والذى قبله) يعني باب المسند اليه (غير مختص بهما كالذكر والحذف وغيرهما) من التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والاطلاق والتقييد وغير ذلك مما سبق (والفطن اذا اتقن اعتبار ذلك فيهما) اى في البابين (لا يخفى عليه اعتباره في غيرهما) من المفاعيل والملحقات بها والمضاف اليه وانما قال كثير مما ذكر لان بعضها مختص بالبابين كضمير الفصل فانه يختص بما بين المسند اليه والمسند وككون المسند فعلا فانه يختص بالمسند لان كل فعل مسند دائما فلا يصح ان يكون غير المسند فعلا نعم يصح ان يكون جملة فعلية واما ما يقال من انه اشارة الى ان جميعها لا يجرى في غير البابين كالتعريف في الحال والتمييز وكالتقديم في المضاف اليه فليس بشيء لان قولنا جميع ما ذكر في البابين غير مختص بهما لا يقتضى جريان شيء من المذكورات في كل ما يغاير البابين فضلا عن جريان كل منهما فيه اذ يكفي لعدم الاختصاص بالبابين ثبوته في واحد مما يغايرهما

والاعتبار الاول متقدم على اسناد الجملة المتقدم على اعتبار الثاني وثالثها ما ذكره الشارح رحمه الله تعالى وهو بعينه ماذكره بعض الفضلاء والفرق بينهما ان الشارح رحمه الله تعالى اعتبر تأخر الاعتبار الثاني عن اسناد الجملة باعتبار الملاحظة وبعض الفضلاء باعتبار الذات على ما حررناه ورابعها ما اختاره السيد من تقدم اسناد الجملة على الاسناد الى الضمير باعتباريه ومبناه اعتبار مطلق الصلاحية للخبرية في اسناد الجملة فكن الفيصل ، واخترايها شئت هذا نهاية الكلام في هذا المقام والله الموفق لنيل المرام (قوله وهذا معنى الاحتراز الخ) يعني الاحتراز عن الخروج لا عن الدخول كما زعمه الشيخ الشارح (قوله وانما قال كثير الخ يعني لو ترك لفظ كثير بان يقول ماذكر في هذا الباب الخ لتوهم جريان ماذكر في غير البابين وليس كذلك اذ البعض

(قول الشارح) من انه اشارة الى ان جميعها لا يجرى الخ أى كل فرد منها لا يجرى الخ اذ ليس المراد بالجميع المجموع لان المجموع مختص بالبابين لاختصاص البعض كضمير الشان وكون المفرد فعلا بهما فيتبعه المجموع من حيث هو مجموع

(قول الشارح) في غير البابين أى في كل فرد فرد مما يغايرهما

(قول الشارح) لان قولنا في جميع الى آخره يعني انه يكفي في سلب الاختصاص بالبابين عن الجميع تحقق كل منهما في بعض مايصدق عليه الغير فلا يلزم جريان واحد من تلك الاحوال في كل ما يصدق عليه الغير فضلا عن جريان كل واحد فيه

(قول المحشى) واخترايها شئت أقول قد عرفت مما سبق ان الذى تكرر فيه الاسناد حقيقة هو ما اختاره الترمذي في توجيه الاسانيد دون ما اختاره بعض الفضلاء ومثله ما اختاره الشارح كما سيأتي فيكون هو المختار وأما في توجيه الاحتراز فالمختار ماذكره الترمذي ايضاً بضميمة ماذكره المحشى فانه يكون مفيدا ان هذه الامثلة انما تفيد التجدد باعتبار الاسناد الثاني الى المبتدأ دون الاسناد الاول لا ماذكره الشارح فانه لا يفيد ان هذه الامثلة خارجة باعتبار اسناد الفعل الى المبتدأ بلا واسطة هذا ان اعتبر في التقوى تكرر الاسناد حقيقة فان لم يعتبر فالقول في توجيه الاسانيد ماقاله بعض الفضلاء لوجود الاسناد بالمعنى المصطلح وتقدم الاسناد فيه بالذات لا الاعتبار بخلاف ماقاله الترمذى فتأمل

﴿ الباب الرابع احوال متعلقات الفعل ﴾

قد سبقت اشارة اجمالية الى ان متعلقات الفعل قد يجرى فيها كثير من الاحوال المذكورة فى البابين لكنه أراد ان يشير الى تفصيل بعض منها لاختصاصها بنوع غموض ومزيد دقة فوضع هذا الباب واراد بأحوال بعضها كحذف المفعول وتقديمه على الفعل وتقديم المعمولات بعضها على بعض ثم مهد لهذا مقدمة فقال (الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل فى ان الغرض من ذكره معه) اى ذكر كل من الفاعل والمفعول مع الفعل او ذكر الفعل مع كل منهما يعرف بالتأمل

مختص بهما فلذا قال كثير فتدبر فانه غفل عنه بعض الناظرين، وقال ولو قال جميع ماذكر الخ اطال الكلام بلا فائدة (قوله متعلقات الفعل) بفتح اللام نظرا الى الحديث يتعلق بها كما في الكافية المتعدى ما يتوقف فهمه على متعلق وبكسر اللام نظرا الى ان الفعل عامل فيها كما يقال الجار والمجرور متعلق بكذا (قوله اشارة اجمالية) لان لفظ الغير يشمل المتعلقات وغيرها فالاشارة الى خصوص المتعلقات اجمالية وان كانت الى مطلق الغير تفصيلية (قوله من ذكره معه) لفظا أو تقديرا يدل عليه قوله لان المقدر كالمذكور (قوله لاذكر الفعل الخ وفي بعض النسخ بكلمة أو موافقا لما في المختصر وفي بعضها ، من زيادة من والاول أوجه بدليل يعرف بالتأمل (قوله يعرف بالتأمل) لان كلمة مع تدخل على المتبوع يقال جاء فلان مع الامير ولا يقال جاء الامير مع فلان صرح به الشارح رحمه الله في بحث الكناية والفعل أصل في الذكر والفاعل والمفعول تابعان له فيذكر ان بعد ذكره كما ان مدلول . كل منهما أصل ومدلول الفعل تابع له ، ولذا قال الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل وأما كلمة أو فبالنظر الى انه قد يجيء مع لمجرد المصاحبة صرح به السيد في حواشى شرح المفتاح في بحث ترك المسند * قال قدس سره وذلك الخ * يرد على الوجه الاول ان اللائق حينئذ ان يقول المفعول مع الفعل كالفاعل وعلى الثانى ان كلا منهما كما انه قيد للفعل فى اللفظ فيكون تابعا له كذلك كل منهما متبوع للفعل في المعنى فلا ترجيح وعلى الثالث

(قول المحشي) وقال ولو قال جميع الخ يعنى انه فهم ان معنى كلام الشارح انه ترك جميع وذكر بدله كثير لهذا العذر فقال انه يفيد انه لولا ماذكر لكان حق العبارة جميع ماذكر مع انه لو لم يكن ما احترز عنه بلفظ كثير لكان حق العبارة ماذكر الخ وكان ذكر جميع تطويلا بلا فائدة وحاصل الرد انه ليس المراد انه ترك جميع لذلك بل انه زاد كثير له فقول الزوزنى انه اشارة الخ أى زيادة كثير لا العدول عن جميع تدبر

(قول المحشى) مع زيادة من أى مع أو ونظمها هكذا أو من ذكر الفعل الخ

(قول المحشى) ومدلول كل منهما أصل الاول ظاهر والثاني من حيث ان الحدث المتعدى تابع للمفعول من حيث التعدى

(قول المحشي) ولذا قال الفعل مع المفعول الخ فيه ان ماذكره لادخل له فيما نحن فيه بل المراد ان الفعل بالنظر للمفعول كالفعل بالنظر للفاعل فلما كان المقصود في التمهيد بيان حال الفعل بالنظر لهما كانا متبوعين له ولما كانا قيدين له لبيان حاله قال الشارح أى ذكر كل الخ وبه يندفع الاعتراض الثانى على السيد تدبر

(قال قدس سره) انه من مقول الفعل أي داخل فى مفعوليه الفعل المتعدي بمعنى ان الفعل المتعدى محتاج اليه في التعقل كالفاعل بخلاف غيره

(افادة تلبسه به) اى تلبس الفعل بكل منهما لكنهمايفترقان بان تلبسه بالفاعل من جهة وقوعه منه وتلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه ومن هذا يعلم ان المراد بالمفعول المفعول به لان هذا تمهيد لحذفه وان كان سائر المفاعيل بل جميع المتعلقات كذلك فان الغرض من ذكرها مع الفعل افادة تلبسه بها من جهات مختلفة كالوقوع فيه وله ومعه وغير ذلك (لا افادة وقوعه مطلقا) اي ليس الغرض من ذكره مع الفعل افادة وقوع الفعل وثبوته في نفسه من غير ارادة أن يعلم ممن وقع وعلى من وقع اذ لو كان الغرض ذلك كان ذكر الفاعل والمفعول معه عبثا بل العبارة حينئذ ان يقال وقع الضرب او وجد او ثبت او نحو ذلك من الالفاظ الدالة على مجرد وجود الفعل الا يرى انه اذا اريد تلبسه بمن وقع منه فقط ترك المفعول ولم يذكر معه واذا أريد تلبسه بمن وقع عليه فقط ترك الفاعل وبنى للمفعول واسند اليه (فاذا لم يذكر) المفعول به (معه) اى مع الفعل المتعدي المسند الى فاعله (فالغرض ان كان اثباته) اي اثبات ذلك الفعل لفاعله (او نفيه عنه) اي نفي الفعل عن فاعله (مطلقا) اى من غير اعتبار عموم في الفعل بأن يراد جميع افراده او خصوص بأن يراد بعضها ومن غير اعتبار

انه ، يصح ان يقال فاذا لم يذكر الفعل مع كل منهما بان يكون النفي متوجها الى القيد (قوله أي تلبس الفعل بكل منهما) والمعنى ان الغرض من ذكر واحد منهما مع الفعل أي واحد كان منهما تلبس الفعل مع ذلك الواحد أى واحد كان لان الضمير المفرد اذا كان راجعاً الى المتعدد باعتبار كل واحد ، يكون المراد منه أي واحد لا كل واحد على سبيل الشمول فلا اشتباه في صحة هذه العبارة وان خفي على الاذكياء وقالوا انه يفيد ان الغرض من ذكر كل منهما افادة تلبس الفعل مع كل منهما واذا لا يصح وهذا كما أورد على تعريف الترتيب بوضع كل شيء في مرتبته (قوله أى من غير اعتبار الخ) كذا في الايضاح يعني ان ذكر المفعول قد يكون لقصد عموم الفعل نحو فلان يؤذي كل أحد وقد يكون لخصوصه نحو فلان يؤذي أباه وقد يكون لمجرد تعلقه بالمفعول من غير نظر الى عموم الفعل وخصوصه وان كان لازما نحو ضربت أحدا فاذا لم يكن شيء منها مقصودا ينزل الفعل منزلة اللازم فاندفع ماقيل ان عدم اعتبار عموم الفعل وخصوصه لا مدخل له في التنزيل

(قول الشارح) ومن هذا يعلم الخ اى من كون تلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه المصرح به في الايضاح ولو ذكره كان أحسن وقوله لان هذا الخ علة لكون المراد ذلك فاذا لم يكن شيء منها مقصودا الخ فكل منها على انفراده يقتضي ذكر المفعول وان لزمه الآخر بلا قصد

(قول المحشي) يصح ان يقال الخ لكن لما كان ظاهره توجهه للمقيد ولا يصح عكسه الشارح

(قول المحشي) يكون المراد منه أي واحد اي كما هو المراد من مرجعه وبكلام المحشي هذا يعلم ان القدر المشترك بينهما هو مفهوم واحد منهما لا كل واحد كما فهمه العصام الا ان الظاهر حينئذ ان يقال في ان الغرض من ذكره معه أى واحد منهما و يترك لفظ كل

(قال السيد قدس سره) لكان أحسن كما لا يخفي أى لانه حيث كان الغرض بيان جنس مايتناوله الا عطاء كان السامع غير عالم بهذا الجنس فلا يدرى ما معطاه لا انه اثبت له جنسا آخر ولانه حينئذ كان المناسب القصر ولا دلالة فيه عليه لانتفاء أداته ذكر هذا الثاني السمرقندي وتبعه الفنري

بمن وقع عليه فضلا عن عمومه او خصوصه (نزل) الفعل المتعدى حينئذ (منزلة اللازم ولم يقدر له مفعول لان المقدر) بواسطة دلالة القرينة (كالمذكور) في ان السامع يتوهم منها ان الغرض الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل باعتبار تعلقه بمن وقع عليه فينتقض غرض المتكلم * الا يرى انك اذا قلت هو يعطى الدنانير كان الغرض بيان جنس ما يتناوله الاعطاء لا بيان حال كونه معطيا ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء غير الدنانير لا مع من نفي ان يوجد منه إعطاء (وهو) اى هذا القسم الذى نزل منزلة اللازم (ضربان لانه اما ان

فان مناطه عدم اعتبار تعلقه بالمفعول (قوله كان الغرض بيان جنس الخ) لما تقدم عن الشيخ من ان محط الفائدة هو القيد الأخير كيلا يلغو ذكره (قوله ويكون كلامه مع من اثبت الخ) كذا في دلائل الاعجاز وذلك لان نحو هو يعطى، إما للتخصيص أو للتقوى فلا بد ان يكون المخاطب معتقداً، ثبوت الفعل للغير إما بالشركة أو بالقلب أو بالتردد باعتبار القيد مع تسليم أصل الفعل أو منكرا أو مترددا فى ثبوت الفعل باعتبار القيد له وعلى التقادير يكون مثبتا للفعل المتعلق بغير ذلك القيد له لكون أصل الفعل مسلم الثبوت فاندفع ماقاله السيد من انه لو قيل يكون كلاما مع من اثبت له اعطاء ولا يدرى المعطى لكان أولى (قوله لا مع من نفي الخ)

(قول الشارح) لا مع من نفي انه يوجد منه اعطاء يفيد ان هو يعطي يستعمل للمنكر وهو كذلك لان الاسمية التى خبرها فعلية فاعلها ضمير المبتدأ تفيد التقوي كما مر

(قول المحشي) إما للتخصيص اى ان قدر التأخير والتقديم أو للتقوى ان لم يقدر

(قول المحشى) لثبوت الفعل للغير أي غير مدلول الضمير المقدم فان تقديم المسند اليه انما يكون لتخصيصه بالخبر كما سبق ولو باعتبار متعلق ذلك الخبر كما هنا وقوله اما بالشركة الخ بان يعتقد مشاركة الغير له فى اعطاء الدنانير أو يعتقد ان الغير هو الذى يعطيها دونه أو يتردد في ايهما يعطيها وقوله باعتبار القيد متعلق بقوله ثبوت الفعل للغير وقوله أومنكرا عطف على قوله معتقدا بيان لما يكون التقديم فيه للتقوى كما ان ما قبله بيان لما يكون التقديم فيه للتخصيص الا انه فى التقوى يكون الانكار والتردد في ثبوت الفعل له بخلافه فى التخصيص فان الاحتمالات الثلاثة في ثبوت الفعل لغيره ولذا قال فيما سبق لغيره وقال هنا له وقوله على التقادير يكون الخ أى على جميع التقادير الخمسة يكون المخاطب مثبتا للفعل المتعلق بغير ذلك القيد له أى المقدم لان الشركة والقلب والانكار والتردد انما هى باعتبار القيد أما أصل الفعل فلا شيء منها فيه ثم ان الفعل المتعلق بغير ذلك القيد أعم من أن يكون متعلقا بالقيد أيضاً كما في اعتقاد الشركة والتردد أولا كما في القلب والانكار فان اثبات اعطاء غير الدنانير لاينافي اثبات اعطائها فلذا عبر الشارح بقوله مع من اثبت له اعطاء غير الدنانير لتناوله الاقسام كلها ولو قال مع من اثبت له أعطاء ولايدرى المعطى لخروج اعتقاد الشركة والتردد وبهذا ظهر اندفاع ماقاله السيد كما ذكره واما ماقيل على قوله معتقد لثبوت الفعل للغير الخ أى غير القيد المذكور في كلام المتكلم الذي هو الدنانير وقوله اما بالشركة الخ فيكون لقصر الافراد أو القلب أو التعيين وقوله أو منكرا أو مترددا أى فيكون للتقوى الدافع للانكار أو الشك واذا كان منكراً لاعطاء الدنانير مع تسليم أصل الاعطاء لزم ان المخاطب معتقد لاعطاء غير الدنانير ضرورة ان الاعطاء يستلزم معطي فكلام ناشيء عن غفلة فان المردود عليه بالتقديم هو ما يقابل المقدم اعنى مدلول هو ولم يقل احد ان التخصيص بتقديم

يجعل الفعل) حال كونه (مطلقا) اى من غير اعتبار عموم أو خصوص فيه ومن غير اعتبار تعلقه بالمفعول (كناية عنه) اى عن ذلك الفعل حال كونه (متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة أولا) يجعل ذلك الثانى كقوله تعالى * قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون * فان الغرض اثبات العلم لهم ونفيه عنهم من غير اعتبار عموم في أفراده ولا خصوص ومن غير اعتبار تعلقه بمعلوم عام او خاص والمعنى لا يستوى من وجد له حقيقة العلم ومن لا يوجد ومع هذا لم يجعل مطلق العلم كناية عن العلم بمعلوم مخصوص يدل عليه القرينة وانما قدم الثانى لانه باعتبار كثرة وقوعه اشد اهتماما بحاله (ذكر السكاكي) في بحث افادة اللام للاستغراق انه اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا كقوله عليه الصلاة والسلام المؤمن غر كريم والمنافق خب لئيم * حمل المعرف باللام مفرداً كان أو جمعا على الاستغراق بعلة ايهام ان القصد الى فرد دون فرد آخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد المتساويين على الآخر ثم ذكر في بحث حذف المفعول انه قد يكون للقصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدى منزلة اللازم ذهابا في نحو فلان يعطي الى معنى يفعل الاعطاء ويوجد هذه الحقيقة ايهاما للمبالغة بالطريق المذكور في افادة اللام للاستغراق فجعل المصنف قوله بالطريق المذكور اشارة الى قوله ثم اذا كان المقام خطابياً حمل المعرف باللام على الاستغراق واليه أشار بقوله (ثم)

اما باعتبار ثبوته لغيره على أحد الانحاء الثلاثة فيكون للتخصيص أولا فيكون للتقوى (قوله ذكر السكاكي) فى نسبته الى السكاكى رحمه الله اشعار بتفرده به على مايشعر به عبارة الايضاح (قوله خطابيا) بفتح الخاء كما نقل عن بعض التلامذة للشارح رحمه الله ممن يوثق به منسوب الى الخطابة بالفتح مصدر خطب أي انشأ الخطبة سمي الظني خطابيا لان الخطب معادن الظنون (قوله كقوله صلى الله عليه وسلم الخ) في تذكرة الموضوعات انه موضوع وان كان في المصابيح (قوله ذهابا الخ) حال من الفاعل المحذوف للمصدر أو مفعول له أي بتنزيل المتكلم ذاهبا أو للذهاب وكذا قوله ايهاما اما حال أو مفعول له بان يكون تعليلا للفعل المعلل (قوله واليه) أي الى الجعل المذكور أشار بقوله الخ

المسند اليه يكون لمفعول المسند وانما الرد من التخصيص للمسند اليه بالمسند باعتبار قيده كما قال سابقا ان محط الفائدة هو القيد وما ادرى مايفعل هذا القائل في قوله بعد باعتبار القيد وأيضاً لا معنى حينئذ للرد على السيد في قوله ولا يدرى المعطى فتدبر

(قول المحشى) اما باعتبار ثبوته الى آخره أي نفاه باعتبار ان الغير مشارك فيه أو هو فاعله فقط أو باعتبار التردد بين المذكور والغير ايهما الفاعل فمعنى النفي باعتبار ان الغير مشارك نفي انفراد المذكور به وباعتبار ان الغير هو فاعله فقط نفي وجوده من المذكور وباعتبار التردد نفي كونه من المذكور يقينا وقوله أولا فيكون للتقوى أي نفاه المخاطب لا من حيث ثبوته للغير بان لم يثبته للغير بوجه من الوجوه المذكورة وانما نفي صدوره من المذكور فقط لا انه اثبته لغيره أو تردد في صدوره منه فقط بمعنى انه هل صدر منه أولا لا بمعنى انه هل صدر منه أو من غيره كما في التخصيص فهذا هو الفارق بين مقام التخصيص والتقوى فتدبر

(قول المحشى) اشعار بتفرده به أي مخالفا لعبد القاهر حيث لم يقل بافادة التعميم

أى بعد كون الغرض ثبوت أصل الفعل وتنزيله منزلة اللازم من غير اعتبار كناية (اذا كان المقام خطابيا) يكتفى فيه بمجرد الظن (لا استدلاليا) يطلب فيه اليقين البرهانى (افاد) أى المقام الخطابى أو الفعل المذكور (ذلك) أي كون الغرض ثبوته لفاعله أو نفيه عنه مطلقاً (مع التعميم) فى أفراد الفعل (دفعاً للتحكم) اللازم من حمله على فرد دون فرد آخر وتحقيقه ان معنى يعطى حينئذ يفعل الاعطاء ويوجد هذه الحقيقة فمصدر هذا الفعل معرف بلام الحقيقة فيجب أن يحمل فى المقام الخطابى على استغراق الاعطاآت وشمولها احترازا عن ترجيح احد المتساويين لا يقال ان افادة التعميم فى أفراد الفعل تنافى كون الغرض ثبوته لفاعله أو نفيه عنه مطلقا لان معنى الاطلاق ان لا يعتبر عموم أفراد الفعل أو خصوصها ولا تعلقه بمن وقع عليه الفعل فكيف يجتمعان لانا نقول لا نسلم المنافاة اذ لا يلزم من عدم كون الشىء معتبراً فى الغرض والمقصود عدم كونه مفادا من الكلام وانما المنافى للتعميم هو اعتبار عدم العموم لا عدم اعتبار العموم والفرق واضح ثم المذكور فى شرح المفتاح ان قوله بالطريق المذكور اشارة الى ما ذكره فى آخر بحث الاستغراق من أن نحو خاتم

لانه جعل القول المذكور مقول السكاكى رحمه الله تعالى مع انه ليس مقوله الا قوله بالطريق المذكور ففيه اشارة الى انه جعل بالطريق المذكور مفسرا بهذا القول(قوله أى بعد كون الغرض الخ) جعل المشار اليه كون الغرض الخ دون نفس الثبوت والانتفاء اشارة الى ان ، مدلول التنزيل كونه غرضا كما يدل عليه قول المصنف رحمه الله تعالى فالغرض ان كان اثباته أو نفيه مطلقا نزل منزلة اللازم (قوله معرف بلام الحقيقة) لا منكر . لدلالته على الفردية وهى غير مقصودة (قوله لا يلزم من عدم كون الشيء الخ أى لا يلزم من عدم كون الشىء معتبرا وداخلا فيما هو غرض من الكلام ومقصود منه ان لا يكون مفادا من الكلام ومقصودا لجواز ان يكون مقصودا مما هو مقصود من الكلام وان لم يكن داخلا فيه فيكون من مستتبعات التركيب يقصد بطريق الاشارة من مقصود الكلام فالمقصود من الكلام الاثبات والنفي مطلقا ثم يقصد بتوسطه من الكلام التعميم

(قول الشارح) أى بعد كون الغرض الخ هذا التفصيل فهم المصنف في كلام السكاكي والا فظاهر كلامه انه لا ينزل الا اذا كان المقام خطابيا لاجل ذلك الايهام فعلم من كلام المصنف انه قد يكون التنزيل لمجرد افادة الثبوت أو النفي كما في الآية السابقة وقد يكون لافادة العموم والتعويل على القرينة اذ المقصود في الآية نفى المساواة بين من هو من أهل العلم وبين من ليس من أهله لا بين من هو من أهل علم مخصوص وبين من هو ليس من أهله تدبر

(قول المحشى) لانه جعل الخ توجيه للاشارة الى الجعل المذكور وفى نسخة لانه على ان لا نافية وهى تحريف أو قليلة الجدوى

(قول المحشى) مدلول التنزيل أى دلالة الأثر على المؤثر فالدال هو الخصوصية أو التركيب المشتمل عليها والمدلول الغرض كما سبق ذلك له مفصلا

(قول المحشي) لدلالته على الفردية وهى غير مقصودة فالتنوين يدل على الفردية ولو كان فى المصادر الدالة على الماهية بلا نزاع فمدلول ضرب المنون فرد من أفراد ماهية الضرب والاتفاق على ان مدلول المصادر الماهية لا ينافى دلالة التنوين

الجواد يفيد الانحصار مبالغة بتنزيل جود غير حاتم منزلة العدم لان معنى قولنا فلان يعطي هو لاغيره يوجد حقيقة الاعطاء لا غيرها وهذا لعمري فرية مافيها مرية لان ما ذكره من الحصرين ممالم يشهد به نقل ولا عقل ثم اذا حمل على التعميم أفاد أنه يوجد كل اعطاء فيلزم ان لا يكون غيره موجداً للاعطاء اما انه لا يوجد إلا الاعطاء فيما لا يسعه هذه العبارة والظاهر ما ذكره المصنف وتحقيقه ما ذكرنا فليحافظ عليه فان هذا

ايهاما ما المبالغة فانه اذا ذكر المفعول العام يحصل تعميم افراد الفعل لكن لاحتماله للتخصيص لاتحصل المبالغة بخلاف ما اذا نزل منزلة اللازم فان عمومه لافراد الفعل عقلي لايقبل التخصيص وهذا كاقوات الحنفية من ان لا آكل لايحتمل التخصيص بطعام دون طعام بخلاف لا آكل اكلا و بما حررنا اندفع الركاكة التي ذكرها السيد في الجواب كما لايخفى واما ماذكره بقوله والاظهر الخ فيرد عليه ان اللازم مما ذكره ان يكون منشأ القصد لمجرد الاثبات والنفي مغايرا لمنشأ القصد للعموم والاختلاف والتعدد باعتبار المنشأ لايدفع اجتماع المتنافيين انما الدافع له . وجود الاختلاف بالاعتبار في انفسهما ذكره السيد في شرح المواقف في بحث لايجوز تعليل الواحد بالشخص بعلتين مستقلتين (قوله هو لاغيره الخ) هو مبتدأ و يوجد خبره والجملة خبران (قوله لان ماذكره من الحصرين الخ) نقل عنه اعلم ان المردود عقلا ونقلا هو اجتماع الحصرين فى مثل فلان يعطى على مازعم العلامة أما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح ايضاً واما الحصر الثاني بناء على التقديم فلا يصح شرحا لكلام المفتاح على ماعرفت في موضعه انتهى أراد بقوله في مثل فلان يعطى مايكون المسند اليه المقدم على المسند الفعلي

على الفرد منها فالحاصل ان مرادهم بان المصادر دالة على الماهية انها دالة بذاتها بقطع النظر عن التنوين على الماهية ودخول التنوين لايخرجها عن ذلك وانما يزيد ان المراد فرد من تلك الماهية فاحتيج لادخال لام الحقيقة أي التي تدخل على ما أريد منه الحقيقة المجردة عن الفردية فاندفع مافي الفنري من ان مدلول المصدر الماهية فيفيد المقصود بدون تعريف الحقيقة فتدبر

(قول المحشى) ايهاما أى ايقاعا في الوهم أي الذهن لانه ليس المقصود الطرف المرجوح

(قول المحشي) فانه اذا ذكر الخ بيان للاشارة التي قصد بطريقها ما ذكر

(قول المحشى) فان عمومه لافراد الفعل عقلى الخ هو صريح فى أن المفعول غير مقدر فى نظم الكلام بواسطة القرينة اعنى لزوم الترجيح بلا مرجح والا نافي الغرض المقصود من الكلام كما سيعترض به على السيد ونافي ايضا ماذكره الشارح في التلويح من انه اذا دلت قرينة على المقدر العام كان كالمذكور عندهم فيقبل التخصيص نحو لا اكل اكلا فليتأمل لكن الاصح عند الحنفية ان الثابت بطريق الاشارة ثابت بالنظم وانه يقبل التخصيص وفرق بعضهم بين ما اذا كان المخصص به طعاما حيث لايصح وما اذا كان اكلا حيث يصح فانظر التلويح وحواشيه واعلم ان قول الشارح وانما المنافى الخ ظاهر فيما قاله السيد والا فال لايلزم من عدم كون الشيء مقصودا الخ مافي المحشى تدبر

(قول المحشى) وجود الاختلاف بالاعتبار وهو موجود على كلام المحشى لان مجرد الاثبات هو الغرض من الكلام والمقصود منه والعموم مقصود من هذا المقصود لامن الكلام كما هو على رأى السيد وقوله بالاعتبار فى انفسهما اى ان يكون الاختلاف باعتبارهما في انفسهما بان يكون راجعاً لانفسهما لا لمنشأهما

المقام مما وقع فيه لبعضهم خبط عظيم (والاول) وهو ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقاً بمفعول مخصوص (كقول البحتري في المعتز بالله) معرضًا بالمستعين بالله (شجو حساده وغيظ عداه * ان يرى مبصر ويسمع واع * أى أن يكون ذو رؤية وذو سمع فيدرك) بالبصر (محاسنه و) بالسمع (أخباره الظاهرة الدالة على استحقاقه الامامة دون غيره فلا يجدوا) نصب عطف على المضارع المنصوب قبله أى فلا يجد أعداؤه وحساده الذين يتمنون الامامة (الى منازعته) الامامة (سبيلا) فالحاصل انه نزل يرى ويسمع منزلة اللازم أى يصدر منه الرؤية والسماع من غير تعلق بمفعول مخصوص ثم جعلهما كنايتين عن الرؤية والسماع المتعلقين بمفعول مخصوص هو محاسنه واخباره بادعاء الملازمة بين مطلق الرؤية ورؤية آثاره ومحاسنه وكذا بين مطلق السماع وسماع أخباره دلالة على ان آثاره واخباره بلغت من الكثرة والاشتهار الى حيث يمتنع خفاؤها فيبصرها كل راء ويسمعها كل واع بل لا يبصر الرائي الا آثاره ولا يسمع الواعي الا أخباره فذكر الملزوم وأراد اللازم على ما هو طريق الكناية ولا يخفى أنه يفوت هذا المعنى عند ذكر المفعول أو تقديره لما فى التغافل عن ذكره

مظهرا معرفا و بقوله فقد حققناه ماذكره بقوله نعم اذا حمل على التعميم الخ وقوله ايضا اشارة الى صحة الحصر المذكور عند الشيخين بناء على قولهما باقادة البناء على المظهر للتخصيص وعدم صحته شرحاً لكلام المفتاح بناء على مامر من ان تقديم المسند اليه اذا كان مظهرا معرفا يكون عند السكاكي رحمه الله تعالى للتقوى دون التخصيص (قوله وهو ان يجعل الخ) قيل ههنا اشكال وهو انه اذا جعل الفعل كناية عن المتعلق بمفعول مخصوص خرج عن ان يكون الغرض منه اثباته أو نفيه مطلقا نعم لو لم يجعل كناية وجعل معنى تعريضياً لاستقام. ولا يخفي انه فرق بين ان يكون غرضاً من الكلام وان يكون مقصودا بطريق الكناية (قوله نصب) أي ليس مجزوما بان يكون جزاء لشرط محذوف اذ الحذف لا يصار اليه الا عند الضرورة ولانه ليس المعنى على التعليق (قوله ثم جعلهما الخ) عطف على نزل و بادعاء متعلق به ودلالة تعليل له (قوله بل لا يبصر الخ) اذ لو ابصر غير محاسنه

(قول المحشي) مظهرا معرفا خرج المظهر النكرة فانه يفيد التخصيص قطعا عند السكاكي لما مر انه استثناه والمضمر فانه ان قدر في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى أفاد التخصيص والا أفاد التقوي بخلاف المظهر المعرف فانه لا يكون الا للتقوى لانه يكون عند التأخير فاعلا لفظا

(قول المحشي) باقادة البناء على المظهر أى معرفا أو منكرا فلذا ترك التقييد هنا والمراد بالشيخين الزمخشري وعبد القاهر كما مر في الشارح

(قول المحشي) بناء على مامر الخ صريح في ان كلا من الحصرين لا يفيده التقديم لما ذكره واستفادة الحصر الاول انما هي من الحمل على العموم لا من التقديم فما في بعض نسخ المحشي من قوله وأما الحصر الثانى بناء على التقديم فلا يصح الخ لعل فيه زيادة لفظ الثاني من الناسخ لما عرف من ان كلا منهما لا يفيده التقديم لكن لفظ الثاني موجود فيما نقله الفنري عن الشارح ايضاً ورأيته كذلك بهامش نسخة من الشارح والاولى اسقاطه كما في بعض نسخ المحشي

(قول المحشي) ولا يخفي انه فرق الخ كيف لا والمكنى به هو مطلق الرؤية فالغرض من الكلام هو المعنى المكنى به والمعنى الكنائى مقصود من الغرض من الكلام لا يحصل الا به

والاعراض عنه من الايذان بأن فضائله يكفى فيها ان يكون ذو سمع وذو بصر حتى يعلم أنه المنفرد بالفضائل (والا) اي وان لم يكن الغرض عند عدم ذكر المفعول مع الفعل المتعدى المسند الى فاعله اثباته لفاعله أو نفيه عنه مطلقا بل قصد تعلقه بمفعول غير مذكور (وجب التقدير بحسب القرائن) الدالة على تعيين المفعول ان عاما فعام وان خاصا فخاص وانما قلنا بل قصد تعلقه بمفعول لانه لولم يقصد اثباته اونفيه عنه مطلقا بأن قصد اثباته أو نفيه باعتبار خصوص أفراد الفعل أو عمومها من غير اعتبار التعلق بمفعول لم يجب تقدير المفعول بل لم يجز لفوات المقصود كما اذا قلنا فلان يعطى كل سنة مرة أو مرتين أى يفعل اعطاء ما من غير تعيين المفعول وفلان يعطى مع قصد أنه يفعل كل اعطاء من غير اعتبار للمفعول فالفرق بين تعميم أفراد الفعل وتعميم المفعول ظاهر

لتحقق رؤية مطلقة غير مستلزمة لرؤية محاسنه . بناء على ان استلزام الرؤية المطلقة لرؤية محاسنه استلزام العام للخاص أعنى من حيث الصدق فلا يرد ماقيل لم لاتكون الرؤية المطلقة مستلزمة لرؤية محاسنه ومع ذلك تكون مستلزمة لرؤية غير آثاره لعدم المنافاة بين اللازمين (قوله وانما قلنا الخ) لما كان قوله والا عطفا على الشرطية التى وقعت جزاء لقوله فاذا لم يذكر المفعول به وقوله والا بتقدير انتفاء ما ذكر فى الشرط المعطوف عليه أى وان لم يكن الغرض اثباته لفاعله أو نفيه عنه مطلقا وذلك ، اما بان يعتبر تعلقه بمفعول أو يعتبر في الفعل عموم أوخصوص على مايقتضيه مانقل من تفسير الاطلاق من المصنف رحمه الله تعالى ، وحينئذ لايترتب عليه قوله وجب التقدير لان وجوب التقدير ليس الا لقصد التعلق بالمفعول به اعتبر الشارح رحمه الله تعالى في هذا الشرط محذوفا ليصح الترتب وهو قوله بل قصد تعلقه بمفعول غير مذكور (قوله كما اذا قلنا الخ) نشر على ترتيب اللف فان الاول مثال لخصوص الفعل من غير اعتبار تعلقه بالمفعول ، الثانى لعمومه كذلك (قوله فالفرق الخ) رد لما قيل ان التعميم في افراد الفعل يستلزم التعميم في المفعول فلا معنى لتجويز ارادة تعميم الفعل من غير اعتبار عموم

(قول الشارح) من غير اعتبار للمفعول أى من غير اعتبار لتعلقه بالمفعول به الذى الكلام فيه وان كان موجودا فى الواقع لان الاعطاء لابد له من معطى

(قول المحشي) بناء على ان استلزام الرؤية الخ متعلق بقوله غير مستلزمة أي انما انتفى الاستلزام بناء الخ وقوله اى من حيث الصدق أى لايصدق العام وهو الرؤية المطلقة الا بما يصدق به الخاص فهو عام المفهوم لكنه انحصر في فرد خارجا واحترز بقوله من حيث الصدق عن الاستلزام من حيث التحقق أى كلما تحققت الرؤية المطلقة تحققت الرؤية الخاصة فان ذلك متحقق مع رؤية غير آثاره معها ثم ان استلزام العام الخاص ادعاء والا فهو لا يستلزمه كما هو مشهور

(قول المحشى) اما بان يعتبر الخ يعنى ان انتفاء ماذكر صادق بصورتين ووجوب التقدير انما هو في أحدهما فقط تدبر

(قال السيد قدس سره) في قصة من المتوفي الخ المتوفى اسم فاعل وحاصلها ان سائلا سأل عليا رضي الله عنه في جنازة من المتوفى فقال رضى الله عنه الله لان السائل لم يقصد معنى المستوفي أجله بل مراده من مات فلما لم يقصد ذلك لم يحمل كلامه عليه وان كان صحيحاً لان الامام رضى الله عنه يقرأ والذين يتوفون منكم على صيغة اسم الفاعل أى يستوفون بل خطاه حيث رد عليه بقوله الله منبها على انه كان الواجب ان يقول المتوفى باسم المفعول لعدم قصده ذلك المعنى

(قول المحشي) وحينئذ لايترتب الخ لان عموم الفعل وخصوصه تابع لعموم افراده في نفسه وخصوصها ككون الاعطاء

وهما وان فرض تلازمها في الوجود فلا تلازم بينهما في الاعتبار والقصد (ثم الحذف) اى حذف المفعول من اللفظ بعد قابلية المقام أعنى وجود القرينة (اما للبيان بعد الابهام كما في فعل المشيئة) والارادة ونحوهما اذا وقع شرطا فان الجواب يدل عليه ويبينه (مالم يكن تعلقه به) أى تعلق فعل المشيئة بالمفعول (غريبا نحو فلو شاء لهديكم اجمعين) اي لوشاء هدايتكم لهديكم اجمعين فانه متى قيل لو شاء علم السامع ان هناك شيئاً علقت المشيئة عليه لكنه مبهم عنده فاذا جيء بجواب الشرط صار مبينا وهذا أوقع في النفس (بخلاف نحو) قول الخريمي يرثي ابنه ويصف نفسه بشدة الحزن والصبر عليه (ولو شئت ان أبكي دما لبكيته) عليه، ولكن ساحة الصبر أوسع * وأعددته ذخراً لكل ملمة * وسهم المنايا بالذخائر مولع، فان تعلق فعل المشيئة ببكاء الدم فعل غريب فلا بد من ذكر المفعول ليتقرر في نفس السامع ويأنس السامع به (وأما قوله) أى قول أبي الحسن على بن احمد الجوهري (ولم يبق مني الشوق غير تفكري * فلو شئت ان أبكي بكيت تفكراً * فليس منه) اى مما ترك فيه حذف مفعول المشيئة بناء على غرابة تعلقها به على ماسبق الى الوهم وذهب اليه صاحب الضرام

المفعول قوله وهما وان فرض تلازمها الخ) فيه اشارة الى منع التلازم، لامكان تعلق جميع افراد الفعل بمفعول واحد وخبر المبتدأ اما الجملة الشرطية والواو زائدة لتأكيد اللصوق واما قوله فلا تلازم بينهما في الاعتبار والقصد والفاء زائدة في خبر المبتدأ وقوله وان فرض الخ حال لايطالب الجزاء أى وهما مفروضاً تلازمها لاتلازم بينهما في القصد (قوله ونحوهما) اشارة الى ان ذكر فعل المشيئة والارادة بناء على كثرة حذف المفعول فيهما لاللتخصيص، بان يكون الكاف للتبيين لاللتمثيل (قوله اذا وقع شرطا) سواء كانت كلمة الشرط اسما نحو (ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم) أو حرفا نحو (ان يشأ يذهبكم) ولو شاء الله لهديكم) (قوله اى تعلق فعل المشيئة الخ) لم يفسره بمطلق الفعل مع كون الحكم شاملا لغير فعل المشيئة والارادة رعاية لسوق الكلام فان المصنف رحمه الله بين حذف المفعول وغرابة التعلق في فعل المشيئة واما عموم الحكم فقد استفيد

مرة أو مرتين أو كل اعطاء، نعم قد يكون الغرض من ذكر المفعول بيان عموم الفعل أو خصوصه ولذا جعل الشارح فيما مر انتفاء اعتبار عموم الفعل أو خصوصه بعض سبب تنزيل المتعدى منزلة اللازم والحاصل انه قد يكون الغرض عموم الفعل ويقصد بذكر المفعول بيان عموم الفعل فيذكر حينئذ أو يقدر وهذا هوماسبق للمحشى في بيان الاطلاق المنقول عن المصنف ولذا قال هناك قد يكون لقصد الخ وقد يقصد عموم الفعل ولايقصد بيان عمومه بذكر المفعول وهذا ما ذكره فلا تنافي كما وهم (قول الشارح) نحو قول الخريمي بضم الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة

(قول المحشي) لامكان تعلق الى آخره أى كالدراهم أى جنسها أو زيد مع تعميم افراد الفعل في كل يوم أو شهر أو سنة مرة أومرتين فظهر عدم تلازمها في الوجود وانما بينهما عموم مطلق فانه يلزم من تعميم افراد المفعول تعميم افراد الفعل بلا عكس في شرح المفتاح معنى تعميم افراد الفعل في فلان يعطى انه يعطى كل اعطاء ومعنى تعميم افراد المفعول انه يعطى كل مايمكن اعطاؤه من الدنانير والدراهم وغيرها اه وتعميم افراد الفعل كما ذكر بادعاء انحصار الاعطاء في زيد وان اعطاء غيره كلا اعطاء

(قول المحشي) بان يكون الكاف للتبيين هي التي يقولون لها استقصائية وبها اندفع ماتوهم من انه لاحاجة لقوله ونحوهما مع الكاف

من ان المراد لو شئت ان أبكي تفكراً بكيت تفكرا فلم يحذف مفعول المشيئة ولم يقل لو شئت بكيت تفكرا لان تعلق المشيئة ببكاء التفكر غريب كتعلقها ببكاء الدم فدفع هذا الوهم وصرح بأنه ليس من هـذا القبيل (لان المراد بالاول البكاء الحقيقي) لا البكاء التفكري لانه لم يرد ان يقول لو شئت ان أبكي تفكرا بكيت تفكراً بل أراد ان يقول أفناني النحول فلم يبق مني غير خواطر تجول فيّ حتى لو شئت البكاء فريت جفوني وعصرت عيني ليسيل منها دمع لم أجده وخرج منها بدل الدمع التفكر فالبكاء الذي أراد ايقاع المشيئة عليه بكاء مطلق مبهم غير معدى الى التفكر البتة والبكاء الثاني مقيد معدى الى التفكر فلا يصلح تفسيراً للأول وبيانا لان المبين لا بد وان يكون عين المبين له كما اذ قلت لو شئت ان تعطي درهماً أعطيت درهمين كذا في دلائل الاعجاز ومما نشأ من سوء التأمل وقلة التدبر في هذا المقام ما قيل ان الكلام في مفعول أبكي والمراد أن البيت ليس من قبيل ما حذف فيه المفعول للبيان بعد الابهام بل لغرض آخر لا يقال يحتمل ان يريد اني ضعفت ونحلت بحيث لم تبق فيّ مادة الدمع فصرت بحيث أقدر على بكاء التفكر والمعنى لو شئت أن ابكي تفكرا بكيت تفكراً على انه من باب التنازع مثل ضربت واكرمت زيدا فيكون من قبيل ولو شئت ان ابكي دما لبكيته لانا نقول ترتب هذا الكلام على قوله فلم يبق مني الشوق غير تفكري يدل على فساد هذا الاحتمال لان بكاء التفكر ليس سوى الاسف والكمد

من كاف التمثيل (قوله فلم يحذف مفعول المشيئة) اعني بكاء التفكر بناء على ان التفكر مذكور في اللفظ والفعلان متوجهان اليه والتقدير في احدهما لرفع التنازع حفظا لقاعدتهم من عدم جواز توارد عاملين على معمول واحد لانه كتوارد العلتين الحقيقيتين وكذا من قال بالتشريك لا يقدر فاندفع ماقيل انه ان أراد بالمفعول مفعول شئت فتعلق الفعل به ليس بغريب لانه مطلق البكاء وان أراد مفعول ابكي فهو متروك فكيف يصح قوله انه ترك حذف المفعول لغرابة تعلق الفعل به واما ما قيل من انه مبني على اعمال الفعل الاول فيكون بكاء التفكر مذكورا لغرابة تعلق المشيئة به ففيه انه حينئذ يكون ذكر المفعول لعدم قرينة تدل عليه اذ الجزاء حينئذ بكيت من غير تقييده بالتفكر (قوله ومما نشأ من سوء التأمل الخ) لانه لم يتدبر عبارة المتن فان قول المصنف رحمه الله لان المراد بالاول البكاء الحقيقي لا يساعده ولا عبارة الايضاح التي نقلها الشارح رحمه الله تعالى من قوله لم يرد ان يقول لو شئت أن ابكي تفكراً الى قوله كذا في دلائل الاعجاز ولا كلام الشيخ في دلائل الاعجاز ولم يدر ان ابكي وبكيت تفكراً من باب التنازع لا من باب الحذف (قوله لا يقال الخ) في الجواب عن جانب صاحب الضرام (قوله لان بكاء التفكر ليس سوى الاسف الخ) هذا مسلم لكن ادعاء ان الاسف والكمد بكاء حقيقي

(قول المحشي) والفعلان متوجهان اليه أي في المعنى وقوله من قال بالتشريك أي الفراء فانه قال بتشريك العاملين عند اتحاد طلبهما في المعمول وقوله يكون ذكر المفعول الى آخره أي والكلام انما هو في ذكره لنكتة مع قيام القرينة عليه كما نقله الفنري عن الشيخ عبد القاهر واما على ماقاله المحشي لو حذف من الاول بان يجعل معمولا للثاني فقط لبقي في الثاني مايدل عليه (قول المحشي) صاحب الضرام هو الواهم السابق في قول الشارح على ماسبق الى الوهم وهو صدر الافاضل والضرام

والقدرة عليه لا تتوقف على ان لا يبقى فيه الشوق غير التفكر بخلاف عدم القدرة على البكاء الحقيق بحيث يحصل منه بدل الدم التفكر فانه مما يتوقف على ان لا يبقى فيه غير التفكر فحينئذ يحسن ترتب النظم فليتأمل ومما يحذف فيه المفعول بالواسطة للبيان بعد الابهام قولك أمرته فقام أى أمرته بالقيام قال الله تعالى أمرنا مترفيها ففسقوا * أى أمرناهم بالفسق وهو مجاز عن تمكينهم واقدارهم (وإما) عطف على قوله إما للبيان (لدفع توهم ارادة غير المراد ابتداء) متعلق بقوله توهم (كقوله) أى البحتري (وكم ذدت) أى دفعت (عنى من تحامل حادث) يقال تحامل فلان على اذا لم يعدل وكم في البيت خبرية مميزها قوله من تحامل حادث واذا فصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك الفعل نحو قوله تعالى * كم تركوا من جنات، وكم أهلكنا من قرية * ومحل كم هنا النصب على المفعولية (وسورة أيام) اى شدتها

كما هو شأن الاستعارة انما يحسن ترتبه على عدم بقاء مادة الدمع (قوله والقدرة الخ) فيه ان الفاء لاتقتضى الا ترتب مدخوله على ما قبله وسببيته له لا توقفه عليه بحيث لايوجد بدونه لجواز تعدد الاسباب لشيء واحد، الا ان يقال المستحسن عند البلغاء الاختصاص ليكمل الترتيب والتفرع ولعله لهذا أمر بالتأمل (قوله وهو مجاز عن تمكينهم واقدارهم أى بدليل قوله تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء وقيل امرنا بالطاعة ففسقوا وحينئذ لايكون مما نحن فيه (قوله عطف على قوله الخ) نص عليه لبعد العهد والافلا احتمال سوى هذا العطف (قوله متعلق بقوله توهم الخ) لا خفاء في أن اولية التوهم، تستلزم أولية الدفع وبالعكس فيجوز تعلقه بكل منهما الا ان الشارح رحمه الله تعالى اختار تعلقه بالتوهم مع الاشارة الى جواز تعلقه بالدفع بقوله ويصور في نفسه من أول الامر الخ لقرب المرجع ولكونه اصلا في الاولية ولقول المصنف رحمه الله تعالى ربما توهم قبل ذكره الخ ولموافقة الايضاح (قوله لئلا يلتبس المميز الخ) لانه اذا فصل بين كم الخبرية ومميزها وجب نصبه حملا على الاستفهامية خلافا للفراء فانه يجره بتقدير

شرح اسقط الزند ديوان ابي العلاء

(قول الشارح) ومما الخ ذكره اشارة الى ان مراد المصنف بالمفعول أعم مما بالواسطة

(قول المحشي) كما هو شأن الاستعارة فانه استعمل البكاء في معني التأسف بقرينة لفظ التفكر لانه لازم الاسف والكمد والمراد لو شئت التأسف لتأسفت ومن لازم الاستعارة الادعاء فلا يحسن ترتب قوله فلوشئت الخ الا على عدم بقاء مادة الدمع وقوله انما يحسن الخ يفيد ان بكاء التفكر وان كان له أسباب كثيرة كما سيأتي لكن انما يحسن ترتبه على هذا السبب خاصة دون باقي الاسباب كشدة الحزن مثلا فالى هنا ثبت الاحتياج لعدم بقاء مادة الدمع ليحسن الترتب فالشارح لما ادعي عدم التوقف قال له المحشى مسلم لايتوقف لكنه انما يحسن ترتبه عليه دون باقي الاسباب وهذا مراد القائل ثم بين في القولة بعد انه ليس فى كلام القائل أنه يتوقف بل انه يترتب عليه وخص من بين الاسباب لحسن الترتب

(قول المحشي) الا ان يقال الخ يعنى ان مراد الشارح الاعتراض على القائل بان المستحسن عند البلغاء ان يكون ما بعد الفاء متوقفا على ماقبلها وما هنا ليس كذلك وان كان مترتباً فتدبر

(قول المحشى) تستلزم أولية الدفع أي بحذف المفعول وكذا يقال في العكس فتأمل

(قول المحشى) لانه اذا فصل الى آخره أى بغير الفعل المتعدى فاذا كان به حصل اللبس فيجب الجر بمن وانما وجب

وصولها (حزن) أي قطع من اللحم (الى العظم) فحذف المفعول أعني اللحم (اذ لو ذكر اللحم ربما توهم قبل ذكر مابعده) أي مابعد اللحم وهو قوله الى العظم (ان الحز لم ينته الى العظم) بل كان في بعض اللحم فترك ذكر اللحم ليدفع من السامع هذا الوهم ويصور فى نفسه من أول الامر ان الحز مضى في اللحم حتى لم يرده الا العظم (واما لانه أريد ذكره) أى ذكر المفعول (ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه)أي لفظ المفعول (اظهارا لكمال العناية بوقوعه عليه) أى وقوع الفعل على المفعول حتى لا يرضى بان يوقعه على ضميره وان كان كناية عنه (كقوله) أى قول البحترى (قد طلبنا فلم نجد لك فى السؤ ، دد والمجد والمكارم مثلا) أى قد طلبنا لك مثلا فحذف المفعول من اللفظ اذ لو ذكره لكان المناسب فى قوله لم نجد الاتيان بضميره أى فلم نجده وفيه تفويت للغرض وهو ايقاع نفي الوجدان على صريح لفظ المثل لكمال العناية بعدم وجدان المثل ولاجل هذا المعنى بعينه عكس ذو الرمة فى قوله * ولم أمدح لارضيه بشعرى * لئيما ان يكون أصاب مالا * لانه اعمل الفعل الاول فى صريح لفظ اللئيم والثانى في ضميره لان الغرض إيقاع نفي المدح على اللئيم صريحاً لكمال العناية بذلك بخلاف الارضاء (ويجوز أن يكون السبب)أي سبب حذف المفعول في بيت البحترى (ترك مواجهة الممدوح بطلب مثل له) قصداً الى المبالغة فى التأدب معه لان طلب المثل صريحا مما يدل على تجويزه بناء على ان العاقل لا يطلب الا مايجوز وجوده وأيضا في هذا الحذف بيان بعد الابهام (واما للتعميم) فى المفعول (مع الاختصار كقولك قد كان منك مايؤلم) أي كل أحد بقرينة ان المقام مقام المبالغة وهذا التعميم وان امكن ان يستفاد من ذكر المفعول بصيغة العموم لكنه يفوت الاختصار حينئذ (وعليه) أى على حذف المفعول للتعميم مع الاختصار (والله يدعو إلى دار السلام) أى يدعو العباد كلهم لان الدعوة إلى الجنة تعم الناس كافة لكن الهداية الى الطريق المستقيم الموصل اليها تختص بمن يشاء ويهدى من يشاء إلى صراط مستقيم فالمثال الاول يفيد العموم مبالغة والثانى تحقيقا وهما وان احتملا ان

من وخلافا ليونس فانه يجوز الاضافة مع الفصل كذا في الرضي وتخصيص كم الخبرية مع ان الاستفهامية أيضاً كذلك نحو ﴿ سل بنى اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة ﴾ لانها فيما نحن فيه خبرية (قوله لكان المناسب) أى مقتضي الظاهر ذلك ووضع الظاهر موضع الضمير وان كان يحصل به الغرض المذكور لكن لا يجب الاطراد والانعكاس في المقتضيات وقد مر مرارا (قوله عكس ذو الرمة) حيث ذكر مفعول الفعل الاول ، وحذف مفعول الثانى (قوله تعم الناس كافة)وذلك لان

نصبه لعدم امكان الاضافة مع الفصل وأما الفراء فانه عند عدم الفصل يقول انه مجرور بمن لا بالاضافة فيبقيه مع الفصل على ما كان

(قول المحشى) وحذف مفعول الثانى كذا فى بعض نسخ السمرقندى وفي بعضها حيث اورد مفعول الاول صريحاً دون الثاني قيل وهو أولى لانه ذكر مفعول الثانى ضميراً وفيه ان هذا ليس حقيقة العكس وانما المراد انه حذف المفعول الصريح من الثاني وأتى به فى الاول كما يفيده قول الشارح بخلاف الارضاء

يجعلا من قبيل مانزل منزلة اللازم لكن التأمل الذوق يشهد ان القصد فى هذا المقام إلى المفعول فان الحمل على امثال هذه المعانى مما يتعلق بقصد المتكلم ومناسبة المقام ولذا جعل صاحب المفتاح نحو فلان يعطى محتملا للتنزيل منزلة اللازم وللقصد الى تعميم المفعول ومما يحتمل الحذف للعموم فى غير المفعول به قوله تعالى * واياك نستعين * أى على كل أمر يستعان فيه ويحتمل ان يراد على أداء العبادة ليتلاءم الكلام وههنا بحث وهو ان ماجعل الحذف فيه للتعميم والاختصار انما هو من قبيل مايجب فيه تقدير المفعول بحسب القرائن وحينئذ فان دلت القرينة على ان المقدر يجب ان يكون عاما فالتعميم من عموم المقدر سواء ذكر أو حذف والا فلا دلالة على التعميم فالظاهر ان العموم فيما ذكر انما هو من دلالة القرينة على ان المقدر عام والحذف انما هو لمجرد الاختصار كما ذكره فيما يليه وهو قوله (واما لمجرد الاختصار) وقد وقع فى بعض النسخ عند قيام قرينة وهو تذكرة لما سبق فى قوله وجب التقدير بحسب القرائن ولا حاجة اليه وما يقال ان المعنى عند قيام

المراد بالدعوة شرع الاحكام وبيان الحلال والحرام بالامر والنهى ، ومناط هذه الدعوى العهد الذى جرى بينه تعالى وبين العباد الذي اشير اليه بقوله تعالى ﴿ واذ اخذ ربك من بنى آدم ﴾ الآية فهي تعم الموجودين والمعدومين والعقلاء وغيرهم وما قالوا من ان مناط التكليف العقل فالمراد به تنجيز التكليف فاتضح ان الآية تفيد الاستغراق ، الحقيقى (قوله ان القصد فى هذا المقام الى المفعول) أى القصد الى تعلق الايلام بكل احد للمبالغة في كونه موذيا للخلق دون صدور كل فرد من افراد الايلام والى شمول الدعوة لكل أحد لاعموم افراد الدعوة وان فرض التلازم بينهما * قال قدس سره بان لايكون هناك قرينة الخ * هذا كلام ذكره الفاضل الكاشي في شرحه للمفتاح وفيه ان المصنف رحمه الله قال سابقا ثم الحذف بعد قابلية المقام اعنى وجود القرينة وقال الشارح رحمه الله في بحث حذف المسند اليه ان الحذف يفتقر الى قابلية المقام واشار اليه ههنا بقوله انما هو من قبيل ما يجب فيه تقدير المفعول بحسب القرائن وفي الرضي في بحث الفاعل لايحذف شيء من الاشياء الا لقيام قرينة دالة عليه سواء كان الحذف جائزاً أو واجبا فلا يصح أن لايكون هناك قرينة غير الحذف تدل على تعيين عام من العمومات وبما ذكرنا ظهر ضعف ما ذكره في شرح المفتاح من أنه اجيب بانه يجوز أن تدل القرينة على ان هناك محذوفا من غير دلالة على خصوص أو عموم ويحمل على العموم حذرا من الترجيح بلا مرجح فيصح اسناد اقتضاء الحذف الى قصد التعميم والاختصار لانه ، كما لايجوز أن يكون الحذف قرينة على المحذوف كذلك لايجوز ان تدل

(قول المحشي)ومناط هذه الدعوى الخ أى متعلقها هو ذلك العهد فكل من أخذ عليه ذلك العهد يكون مدعواً بها بمعنى انه اذا وجد بصفة التكليف يكون مكلفا بها ولا يقال ان ذلك العهد غير باق فى العقول لبقاء أثره وهو الفطرة فانها مائلة الى الحق كل مولود يولد على الفطرة وأبواه يهودانه أو يمجسانه كذا فى الاحياء

(قول المحشى) الحقيقى التحقيقي أى لا الاضافي الذى هو بالاضافة الى نوع من الجنس العام أى جنس العباد ولا الذى هو على وجه المبالغة وفي بعض النسخ حذف التحقيقى

(قول المحشي) كما لايجوز ان يكون الحذف الخ أى كما قال السيد وقوله لايجوز ان تدل الخ أى كما قاله الشارح في شرح المفتاح وقوله الدالة على المحذوف أى ان عاما فعام وان خاصا فخاص واعلم ان كلام المحشى هنا صريح فى ان مامر

قرينة دالة على ان الحذف لمجرد الاختصار ليس بسديد لان هذا جار فى سائر الاقسام ولا وجه للتخصيص لمجرد الاختصار (نحو اصغيت اليه أى أذنى وعليه قوله تعالى أرنى انظر اليك) أى ذاتك وقد عرضت هذا البحث على بعضهم فقال اذا ذكر المفعول نحو يؤلم كل أحد يكون الاعتماد على اللفظ من حيث الظاهر وظاهر اللفظ يوهم الاستغراق الحقيقى وهو ليس بمقصود واما اذا حذف فيكون الاعتماد على العقل ظاهرا فلا يعم الا مايجوزه العقل ولا يوهم خلاف المقصود فصح ان الحذف للتعميم الذى هو لا يوهم خلاف المقصود مع الاختصار اذ لو ترك الاختصار لامكن ان يقال يؤلم كل أحد ممن يجوز العقل والعرف ايلامه اياه فقلت أولا تقييد التعميم بالذى لا يوهم خلاف المقصود مما لا دلالة للفظ الكتاب عليه وثانيا ان الحذف حينئذ انما يكون لدفع الايهام والتعميم مستفاد من عموم المقدر ولو سلم فترك التعرض لماله مزيد اختصاص بالحذف أعنى دفع الايهام والتعرض لما ليس كذلك أعنى التعميم غير مناسب وثالثا ان هذا لا يستقيم فى نحو قوله تعالى * والله يدعو إلى دار السلام * مما قصد فيه التعميم والاستغراق حقيقة اذ الذكر لا يوهم خلاف المقصود بل تحقق المقصود على ماذكرته فلا وجه للحذف سوى مجرد الاختصار ومن الحذف لمجرد الاختصار قوله تعالى * قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن * على ان الدعاء بمعنى التسمية التى تتعدى الى مفعولين أى سموه الله أو سموه الرحمن أياما تسموه فله الاسماء الحسنى اذ لو كان الدعاء بمعنى الدعاء المتعدى الى مفعول واحد لزم الشرك ان كان مسمى الله غير مسمى الرحمن ولزم عطف الشىء على نفسه ان كان عينه ومثل هذا العطف وان صح بالواو باعتبار الصفات كقوله الى الملك القرم وابن الهمام * وليث الكتيبة فى المزدحم * لكنه لا يصح

القرينة على ان هناك محذوفا اذ الحذف مشروط بوجود القرينة الدالة على المحذوف (قوله أي اذنى) فان النسبة الى الاذن مأخوذة من الاصغاء فالقرينة قائمة مع ذكر الفعل (قوله يكون الاعتماد على اللفظ من حيث الظاهر الخ) اشارة الى مامر فى بحث حذف المسند اليه من تخييل العدول الى اقوى الدليلين يعنى ان الاعتماد عند الحذف على العقل وعند الذكر على اللفظ من حيث الظاهر وفي الحقيقة يحتاج اليهما فى كليهما (قوله لماله مزيد اختصاص) أي بناء على التسليم المذكور والا فلا دلالة للحذف على العموم فضلا عن الاختصاص (قوله مما قصد فيه التعميم الخ) قد عرفت فيما سبق بيان ان الاستغراق فيه حقيقى واندفاع البحث الذي اورد عليه (قوله على ان الدعاء) بمعنى التسمية فى تاج البيهقي الدعاء والدعاية كالشكاية والدعوى ، خواندن وقد جاء دعوته زيدا اى سميته والتسمية نام كردن ويعدى الى المفعول الثانى بنفسه وبالباء (قوله فله الاسماء الحسنى) ومن جملتها هذان الاسمان (قوله اذ لو كان الدعاء بمعنى النداء) ومعلوم انه لا يتعلق باللفظ ، بل بالمسمى فاندفع ما قيل انه يجوز أن تكون كلمة أو للتخيير في العبارة (قوله باعتبار الصفات) بتنزيل تعدد الصفات

من الحمل على العموم فى المقام الخطابى ليس من تقدير المفعول للقرينة كما سبق فتذكر

(قول المحشي) خواندن لعل معناه الندا وقوله نام كردن أى جعل الاسم

(قول المحشى) بل بالمسمى قيل ان المعنى نادوا المسمى بهذا أو بهذا وفيه ان هذا رجوع لمعنى التسمية

بأولانها لاحد الشيئين المتغايرين ولان التخيير انما يكون بين الشيئين وايضالايصح قوله ايا ماتدعو لان ايا انما يكون لواحد من اثنين أو جماعة واما قوله تعالى ، ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان ، فذهب الشيخ عبد القاهر وصاحب الكشاف الى ان حذف المفعول فيه للقصد الى نفس الفعل وتنزيله منزلة اللازم أي يصدر منهم السقى ومنهما الذود واما ان المسقى والمذود ابل أو غنم فخارج عن المقصود بل يوهم خلافه اذ لو قيل أو قدر يسقون ابلهم وتذود ان غنمهما لتوهم ان الترحم عليهما ليس من جهة انهما على الذود والناس على السقى بل من جهة ان مذودهما غنم ومسقيهم ابل الا ترى

منزلة تعدد الذوات (قوله لانها لاحد الشيئين) المتغايرين . أى في الاصل ولايتصور الاحدية الا في المتغايرين بالذات (قوله ولان التخيير) أى على تقدير كونها للتخيير (قوله لان ايا انما يكون لواحد من اثنين) كما في الآية فان الاصل أيهما تدعونه حذف الضمير المضاف اليه وعوض منه التنوين وزيد ما لتأكيد الابهام (قوله ولما ورد) أى موسى عليه السلام ﴿ ماء مدين ﴾ ماءهم الذين يستقون منه وكان بئراً فيما روى ووروده مجيئه والوصول اليه ﴿ وجد عليه ﴾ وجد فوق شفيره ومستقاه ﴿ امة ﴾ جماعة كثيرة العدد ﴿ من الناس ﴾ من اناس مختلفين ووجد من دونهم فى مكان اسفل من مكانهم والذود الطرد والدفع . وانما كانتا تذودان لان على الماء من هو اقوى منهما فلا تتمكنان من السقى كذا في الكشاف (قوله لتوهم ان الترحم الخ) بناء على ان محط الفائدة فى الكلام البليغ هو القيد الاخير وانما قيل توهم لفساده لا لأن الدلالة عليه وهمية وذلك لان موسى عليه السلام لم يدفع عنهما بالترحم الا مشقة الذود (قال قدس سره ان المفعول) أى المفعول الذى نزل الفعلان بالنسبة اليه منزلة اللازم هو الابل والغنم مثلا اى النوعين من المواشي بدون الاضافة يدل عليه قولها ، واما ان المسقى والمذود ابل او غنم فخارج عن المقصود وكل منهما مقابل للآخر في نفسه أي ليس أحدهما صادقا على الآخر ، حتى لايتوهم بذكر المفعول خلاف المقصود وهو ان الترحم عليهما من جهة ان مسقيهم ابل ومذودهما غنم ، ولذا قدر السكاكى رحمه الله مفعول يسقون مواشيهم ومفعول تذودان غنمهما اشارة الى ان منشأ الترحم الاضافة دون المفعول فى نفسه وهاتان المقدمتان مع قوله فلو قدر في الآية المفعول الخ كافيتان في المقصود كما لايخفى ولذا اكتفى عليهما في شرح المفتاح وزاد قوله وجعلا ،

(قول المحشي) أى في الاصل وقد تكون للتخيير كما يأتي بعده وقوله ولا يتصور معنى الاحدية الى آخره وهو كون الشيء ذا وحدة أي بخلاف مطلق المغايرة التى هى معنى الواو فتكون في التغاير التنزيلي تدبر .

(قول المحشي) وانما كانتا تذودان الخ هذا انما نشأ من كون المذود غنمهما اذ لو كان غنم غيرهما أو مواشيه لكانتا أقوى من غيرهما (قول المحشى) لا لان الدلالة عليه وهمية أى بل الدلالة عليه بمقتضى البلاغة كما ذكره قبل

(قول المحشى) واما ان المسقى الخ مقول قولها

(قول المحشي) حتى لايتوهم الخ يعنى انه لو صدق أحدهما على الآخر لزال ما اعتذر به الشيخان من ايهام ان الترحم عليهما ليس من جهة انهما على الذود الخ اذ بفرض الصدق لايختص بهما شيء وبغيرهما آخر فلم يبق للترحم الا انهما على الذود الخ لكن لما لم يصدق أحدهما على الآخر فقد تميزمالهما بالحقارة عما لغيرهما فيكون منشأ الترحم

(قول المحشى) ولذا قدر السكاكي الخ أى لما كان منشأ الترحم عند السكاكي هو الاضافة اليهما دون خصوص

انك اذ قلت مالك تمنع أخاك كنت منكرا المنع لا من حيث هو منع بل من حيث هو منع الاخ وذهب صاحب المفتاح الى انه لمجرد الاختصار والمراد يسقون مواشيهم وتذودان غنمهما وكذا سائر الافعال المذكورة في هذه الآية وهذا أقرب الى التحقيق لان الترحم لم يكن من جهة صدور الذود عنهما وصدور السقي من الناس بل من جهة ذودهما غنمهما وسقي الناس مواشيهم حتى لو كانتا تذودان غير غنمهما وكان الناس يسقون

ما يضاف اليه الخ لدفع شبهة ان قولها اذ لوقيل أو قدر يسقون ابلهم وتذودان غنمهما يدل على اعتبارهما المفعول مضافا يعني جملا ما يضاف اليه خارجا عن المفعول ، من حيث انه مفعول غير ملحوظ معه فالمفعول هو مطلق الابل والغنم وقوله بل هو باق على حاله عطف على قوله وجعل للانتقال من جملة الى جملة اخرى اهم منها لان فيها اثبات خروج ما يضاف اليه كما هو شأن بل العاطفة للجملة ومع ظرف لباق يعني في عبارة الشيخين ما يضاف اليه باق على حاله من غير تغيير وتبديل فيه ، مع تعذر تقدير المفعول فلوكان معتبرا في المفعول لوقع التغيير فيه بناء على ان محط الفائدة هو القيد الاخير كما وقع في عبارة السكاكي رحمه الله تعالى حيث قال حتى لو كانتا تذودان غير غنمهما وكان الناس يسقون غير مواشيهم والدليل على ان ما يضاف اليه أحدهما باق على حاله ، وقوع المفعولين أولا مضافين في يسقون ابلهم وتذودان غنمهما ومن غير اضافة من جهة أن مذودهما غنم ومسقيهم ابل (قال قدس سره لكان الترحم باقيا على حاله) لان الترحم عليهما انما كان لعدم قدرتهما على السقي (قال قدس سره وكل واحد منهما يقابل الآخر)أي من حيث انه مضاف لا في نفسه كما صرح به في شرح المفتاح و يدل عليه قوله حتى لو كانتا تذودان غير غنمهما الخ (قال قدس سره فلولم يقدر الخ)فيه بحث لان عدم التقدير ان قصد به التعميم أي يسقون مواشيهم اوغير مواشيهم وتذودان غنمهما أو غير غنمهما يلزم الفساد أما

المضاف قدر في الاول مايصدق على غنمهما وهو مواشيهم حتى لا يكون منشأ الترحم حقارة ما أضيف اليهم بالنسبة لما أضيف لغيرهم كما اعتذر به الشيخان للتنزيل منزلة اللازم لصدق المواشي بالغنم

(قول المحشى) مايضاف فيه اشارة الى ان الاضافة في قول السيد مايضاف الى أحدهما بمعنى النسبة وان كان هو المضاف اليه ويحتمل ان نسخته مايضاف اليه

(قول المحشي)من حيث انه مفعول أي ليست مفعوليته من حيث التقييد بالمضاف اليه

(قول المحشى) مع تعذر تقدير المفعول أي مع الحال الموجب لتعذر تقدير المفعول وهو قولهما بل من جهة ان مذودهما غنم ومسقيهم ابل فان هذا التوهم هو الذى تعذر لاجله تقدير المفعول فلو كان المضاف داخلا في المفعول لقالا بدل ذلك بل من جهة ان المذود غنمهما والمسقي ابل غيرهم فانهما لو قالا ذلك لدل على اعتبار القيد الاخير وانه يقع في المضاف اليه التغيير عند تعذر المفعول بان يكون تعذره لانه يفهم من ذلك انهما لو كانتا تذودان غيرغنمهما والناس يسقون غير ابلهم لم يصح الترحم وليس كذلك

(قول المحشى) وقوع المفعولين الخ أي فلو قصدا وقوع التغيير عند تعذر المفعول في المضاف اليه لذكرا المفعول مضافا في العبارتين تدبر وتغيير المضاف اليه ان يجمل كما سبق

(قول المحشى) من حيث انه مضاف لان الاضافة هي سبب الترحم والا فالمواشي أعم فالتقابل باعتبار الاضافة وقوله يدل عليه قوله أي قول صاحب المفتاح كما سيأتي في الشارح

غير مواشيهم بل غنمهما مثلا لم يصح الترحم فليتأمل ففيه دقة اعتبرها صاحب المفتاح بعد التأمل في كلام الشيخين وغفل عنها الجمهور فاستحسنوا كلامهما (وإما للرعاية على الفاصلة) نحو قوله تعالى * والضحى والليل اذا سجى (ماودعك ربك وما قلى) أى ماقلاك فحذف لان فواصل الآى على الالف ولا امتناع فى ان يجتمع في مثال واحد عدة من الاغراض المذكورة ولذا ذكر صاحب الكشاف هنا انه اختصار لفظى لظهور المحذوف مثل والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أى وذاكرته (واما لاستهجان ذكره) أى ذكر المفعول (كقول عائشة رضي الله تعالى عنها مارأيت منه) أى من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ولا رأى منى) أى العورة (وإما لنكتة أخرى) كاخفائه أو التمكن من انكاره ان مست الحاجة اليه أو تعينه أو ادعاء تعينه أو نحو ذلك قال الله تعالى، لينذر بأساً شديداً، أى لينذر الذين كفروا فحذف لتعينه ولان الغرض هو ذكر المنذر به (وتقديم مفعوله) أى مفعول الفعل (ونحوه) أى نحو المفعول من الجار والمجرور والظرف والحال ونحو ذلك (عليه) أى على الفعل (لرد الخطأ فى التعيين كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد انك عرفت انسانا

اذا قصد به مجرد السقى والذود من غير ملاحظة التعلق بالمفعول . كما فى قوله تعالى ﴿ هل يستوى الذين يعلمون والذين لايعلمون ﴾ فكلا ، لان كون طبيعة السقى والذود منشأ الترحم لايقتضى أن يكون عند تعلقه بمفعول مخصوص كذلك حتى يلزم أن يكون سقى غير مواشيهم وذود غير غنمهما محلا للترحم أيضاً فتدبر فان منشأ ماذكره السكاكي رحمه الله عدم الفرق بين الاطلاق والعموم (قوله كقول عائشة رضى الله عنها) ويجوز أن يكون الحذف لتأكيد ستر العورة (قوله ولان الغرض الخ) فحينئذ يكون الحذف لتنزيله منزلة اللازم في حق المنذر (قوله وتقديم مفعوله الخ) للتقديم ثلاث صور تقديم الفاعل على الفعل وقد سبق ذكره فى باب المسند اليه وتقديم متعلقاته عليه وتقديم بعضها على بعض وبينهما في هذا الباب

(قول الشارح) فليتأمل وجه التأمل ان يعرف انهما لوكانتا تذودان غنم الغير أو مواشي الغير لتسقيا غنمهما ومواشيهما لم يكن ذلك محلا للترحم بل للتبغض لهما وكذا لو كان الناس يسقون غنمهما معاونة لهما لم تكونا في محل الترحم فالشيخان قد اعتبرا التقييد بالمفعول وصاحب المفتاح القيد الاخير الذى هو الاضافة كذا نقل عنه

(قول الشارح) بعد التأمل أى لا بالاتفاق أو المجازفة بل بعد تدبر كلامهما

(قول المحشي) كما في قوله تعالى هل يستوى الذين يعلمون الخ أي مما لم يقصد فيه التعلق بالمفعول أصلا لابطريق القصد من اللفظ ولا بطريق القصد مما قصد منه تدبر

(قول المحشي) لان كون طبيعة السقى والذود منشأ الترحم الخ كيف هذا وما بالذات لايتخلف وقد تخلف هنا اذا كان الذود لمواشي غيرهما والسقي لغنمهما فالحق ماذكره السكاكى وما ذكره المحشي منشؤه ادعا ان الامر العارض ذاتى تدبر نعم لوقيد الذود منهما بكونه للظلم عليهما والسقى بالتعدى عليهما كما قاله العصام لافاد الذود والسقى ماذكره لكنه من خارج

(قول المحشى) في حق المنذر أى نزل منزلة اللازم بالنسبة المنذر على صيغة اسم المفعول ولم ينزل بالنسبة المنذر به وفي كلامه رد على العصام حيث فهم ان مراد الشارح ان المفعول مقدر لان الغرض ذكر المنذر به

وانه غير زيد) فانه مصيب فى اعتقاد وقوع عرفانك على انسان مخطيء فى تعيين انه غير زيد (وتقول لتأكيده) أى تأكيد هذا الرد زيدا عرفت (لاغيره) وقد يكون أيضاً لرد الخطأ فى الاشتراك كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد انك عرفت زيداً وعمرواً وغيرهما وتقول لتأكيده زيدا عرفت وحده فكان على المصنف ان يذكره بل كان الاحسن ان يقول بدل قوله لرد الخطأ لافادة الاختصاص ليدخل فيه القصر بانواعه الثلاثة ونحو قولك زيداً أكرم وعمراً لاتكرم فى الامر والنهى فان اعتبار رد الخطأ فيه لايخلو عن تكلف (ولذلك) أى ولان التقديم لرد الخطأ في تعيين المفعول مع الاصابة في اعتقاد وقوع الفعل على مفعول

(قوله لرد الخطأ في الاشتراك) وأما الخطأ في التردد بان تساويا عنده فهو اما داخل في الخطأ في التعيين بان يراد منه اعم من أن يعتقد العكس او تساويا عنده أوفي الخطأ في الاشتراك بان يراد منه اعم من اعتقاد الاشتراك أو تجويزه كما سيجيء (قوله فكان على المصنف أن يذكره)لو حمل الخطأ فى التعيين على أعم من أن يعتقد العكس أو الشركة أو يتردد ويكون قوله كقولك مثالا لاحد اقسامه تم الكلام من غير مؤنة المقايسة (قوله ليدخل فيه القصر بانواعه الثلاثة). اى جنس القصر . متلبسا بانواعه الثلاثة فيدخل الحقيقى أيضاً(قوله فان اعتبار رد الخطأ الخ) لان الخطأ في الحكم انما يتصور اذا كان السامع عالما به قبل القاء الكلام وفى الانشاء انما يفهمه من نفسه وماقيل من ان الخطأ انما يكون في الحكم ولا حكم في الانشاء لانه من قبيل التصورات فليس بشيء . لان ذلك اصطلاح المنطقيين واما عند علماء العربية فالحكم هو النسبة التى يصح السكوت عليها ولذا قسموا الجملة الى الخبرية والانشائية(قوله لايخلو من تكلف) بان يأول بزيد يستحق ان يقال

(قول الشارح) بانواعه الثلاثة أى قصر القلب والافراد والتعيين

(قول المحشى) أو تجويزه كما سيجيء أى في باب القصر حيث قال المحشى هناك على قول السكاكي حاصل معنى القصر راجع الى تخصيص الموصوف بوصف دون ثان الخ مانصه قوله دون ثان و يسمى قصر افراد وادرج قصر التعيين فى الافراد ولامشاحة فى الاصطلاح الا ان فى قصر التعيين ازالة الشركة الاحتمالية وفى قصر الافراد ازالة الشركة الاجتماعية كذا في شرح المفتاح الشريفى اه ومعنى الشركة الاحتمالية انهما تشاركا عنده فى الاحتمال

(قول المحشي) أي جنس القصر الخ احتاج لهذا لما سيأتي فى الشارح ان الاقسام الثلاثة من قصر الافراد والقلب والتعيين لاتجرى فى الحقيقى اذ العاقل لايعتقد اتصاف أمر بجميع الصفات ولا اتصافه بجميع الصفات غير صفة واحدة ولايردد أيضاً بين ذلك وكذا اشتراك صفة بين جميع الامور

(قول المحشى) متلبسا الخ فليست الباء صلة يدخل حتي يفيد دخول الانواع دون الجنس فلا يدخل الحقيقي والحمل على الجنس مأخوذ من قول الشارح بانواعها كما فى النسخ الصحيحة

(قول المحشي)لان ذلك اصطلاح المنطقيين يعنى ان كون ماهو من قبيل التصورات لايكون حكما اصطلاح المنطقيين اما علماء العربية فالحكم عندهم هو النسبة التى يصح السكوت عليها سواء كانت تصورية كالطلب فى اضرب او تصديقية كثبوت القيام لزيد في زيد قائم وقوله ولذا قسموا الجملة الخ الاولى قسموا الكلام لان من الجملة مالا يصح السكوت عليه كقام ابوه في زيد قام ابوه وجملة الشرط أو الجزاء

في الجملة (لايقال مازيداً ضربت ولا غيره ولا مازيدا ضربت ولكن اكرمته) اما الاول فلان التقديم يفيد وقوع الضرب على أحد غير زيد تحقيقا لمعنى الاختصاص وقولك لاغيره صريح فى نفيه نعم اذا قامت قرينة على ان التقديم ليس للتخصيص يصح ان يقال مازيدا ضربت ولا غيره كما ذكر فى ما أنا قلت هذا ولاغيرى وكذا يصح زيدا ضربت عمرا اذا لم يكن التقديم للاختصاص بخلاف ما اذا كان له وأما الثانى فلان مبنى الكلام ليس على ان الخطأ فى الضرب فيرده الى الصواب فى الاكرام وانما الخطأ فى المضروب حين اعتقد انه زيد فرده الى الصواب ان يقال مازيداً ضربت ولكن عمراً (واما نحو زيدا عرفته فتأكيد ان قدر) الفعل المحذوف (المفسر) بالفعل المذكور (قبل المنصوب) نحو عرفت زيداً عرفته (والا) أى وان لم يقدر المفسر قبل المنصوب بل بعده نحو زيدا عرفت عرفته (فتخصيص) لان التقديم على المحذوف كالتقديم على المذكور كما فى بسم الله فنحو زيدا عرفته يحتمل التخصيص ومجرد التأكيد لكن اذا قامت قرينة على ان الفعل مقدر بعد المنصوب فهو ابلغ فى الاختصاص من قولنا زيداً عرفت لما فيه من التكرير المفيد للتأكيد

فيه اكرم أو يطلب له الاكرام والاستحقاق او الطلب مما يتعلق به علم السامع قبل التكلم بالانشاء (قوله فهو ابلغ الخ) ههنا صور اربع زيدا عرفت وزيدا عرفته وزيداً فعرفت وزيدا فعرفته والثالث ابلغ من الاولين والرابع ابلغ من الثالث (قوله من التكرير) أى تكرير عرفت لبقاءه ببقاء اثره لا انه مقدر في الكلام حتى يرد انه يلزم اجتماع المفسر والمفسر على انك قد عرفت فى قوله تعالى (لو انتم تملكون) ان السكاكي رح يجوز اجتماعهما على ان الثانى تأكيد للاول

(قول المحشى) صور اربع مجرد التقديم نحو اياك نعبد والتقديم مع المضمر نحو زيدا رهبته أو مع الفاء نحو وربك فكبر أو معهما نحو واياى فارهبون والثاني والثالث أوكد من الاول في الاختصاص والرابع اوكد منهما كذا في حواشيه على القاضى واقتصر هنا على ابلغية الثالث لتصريح الشارح بابلغية الثانى من الاول وعبارة القاضي وهو أي واياى فارهبون اوكد في افادة التخصيص من اياك نعبد لمافيه مع التقديم من تكرير المفعول والفاء الجزائية الدالة على تضمن الكلام معنى الشرط كانه قيل ان كنتم راهبين شيئاً فارهبونى قال المحشي قوله مع التقديم تقدير الفعل مؤخراً في مثل زيدا رهبته مفوض الى قرينة المقام واما في مثل واياى فارهبون ممادخلت الفاء في المفسر فيقدر الفعل متأخراً البتة حيث جعلت رهبته لازمة لمطلق الرهبة بان قدر بان كنتم راهبين شيئاً فاياى ارهبوا كما فى قوله تعالى بل الله فاعبد وفي ذلك فليفرحوا أى ان كنت عابدا فالله اعبد وان فرحوا بشيء فليخصوه بالفرح وبعضهم قدر الشرط عاما مثله فى اما زيد فمنطلق أى مهما يكن من شيء فاياي فارهبوا فحينئذ تقدير تأخير الفعل بمعونة المقام وكتب على قوله من تكرير المفعول المستلزم لتكرير الجملة المفيد لتكرير الحكم فان اعتبر الجملة الثانية أيضاً للاختصاص بقرينة كونه تفسيرا للسابق وان لم يكن فيه شيء من أدوات القصر كان مفيداً لتأكيد الاختصاص بجزئية الاثبات والنفى والافباعتبار الاثبات فقط وكتب على قوله والفاء الجزائية الخ ظاهره يقتضي أن تكون هذه الفا جزائية زحلقت من الجزاء المحذوف على مفسره ليكون دليلا على تقدير الشرط ويحتمل ان تسمى مفسرة الفاء الجزائية المحذوفة ثم الجزاء جزائية على التوسع واختار كونها جزائية لاطرادها في نحو وربك فكبر وبل الله فاعبد اذ لو كان للعطف لما اجتمع

ومعلوم ان ليس القصر والتخصيص الا تأكيدا على تأكيد فيتقوى بازدياد التأكيد لامحالة وهذا معنى قول صاحب الكشاف في قوله تعالى (واياى فارهبون) انه من باب زيدا رهبته وهو أوكد في افادة الاختصاص

ثم بعد حذف الاول صار الثاني مفسرا (قوله ومعلوم ان ليس القصر الخ) سيجيء تحقيقه في باب القصر * قال قدس سره لايلتبس عليك * لايخفى عليك ان هذه ، مناسبة ذكرت لوضع التقديم في مثل زيدا عرفته لافادة المبالغة في الاختصاص لا لاثبات بالدليل العقلي لافادته لما وقد ذكر الشارح هذه الشبهة فيما سيجيء ودفعها بهذا الطريق، على ان في ان زيدا لقائم اجتماع تأكيدين وليس الثاني مبنيا على الاول ومتفرعا عليه بان لا يذكر ما يفيد الثاني الا تابعا لما يفيد الاول ولا يذكر بالاستقلال كما في ما والا ولا العاطفة ولكن وأما انما والتقديم ففي معنى ما والا (قال قدس سره في نحو زيدا رهبته) اى اذا علمت ان ما ذكره الشارح رح غير تام ففي نحو زيدا رهبته افادة المبالغة في الاختصاص اما باعتبار حمل المفسر على القصر ، بمعونة

مع حرف العطف واختار صاحب المفتاح انها للعطف على الفعل المحذوف فان أريد التعقيب الزماني افادت طلب استمرار الرهبة في جميع الازمنة بلا تخلل فاصل وان اريد الرتبي كان مفادها طلب الترقي من رهبة الى رهبة وكون فارهبون مفسرا المحذوف لايقتضي اتحاده به من جميع الوجوه وان لايفيد معنى سوى التفسير حتى لايصح جعلها عاطفة وما اختاره صاحب المفتاح أولى لاشتماله على معنى بديع خلت عنه الجزائية اه وقوله حيث جعلت رهبته لازمة لمطلق الرهبة أى لانه حينئذ يكون المعنى ان وقع منكم رهبة فلتكن لى ليغاير الجزاء الشرط بخلاف ما اذا قدره مهما يكن من شيء فان المغايرة موجودة من غير اعتبار التخصيص وقوله لما اجتمع مع حرف العطف اي لان هذه الامثلة الفعل فيها لم ينصب مفعولا فمفعوله هو المتقدم فلا ضرورة لتقدير فعل آخر يعطف عليه المذكور وحينئذ يجتمع حرفا عطف بخلاف واياى فارهبون فانه ناصب للمفعول وهو الياء المحذوفة للتخفيف فلابد من التقدير للفعل الناصب لاياى فلا يجتمع حرفا عطف وقد علمت من هذا الكلام وجه كون بعض هذه الصور أوكد من بعض وان الفاء على كلام صاحب الكشاف ليست زائدة كما وهم فيه بعضهم وان كلام صاحب المفتاح أولى فتدبر

(قول المحشي) ثم بعد حذف الاول الخ فلم يجتمع المفسر والمفسر (قول المحشي) سيجيء تحقيقه وقد مر له أيضاً

(قول المحشي) مناسبة ذكرت الخ يعنى انه لما كان في زيداً عرفته تأكيد زائد على مافي زيدا عرفت ناسب أن يضمن معنى المبالغة في الاختصاص كما نقل عن الريبي في تضمن انما اصل الاختصاص كما سيأتي والمناسبة لايلزم اطرادها حتى يكون كل كلام فيه تأكيد على تأكيد مفيدا للقصر فيرد ذلك على الشارح في قوله ومعلوم ان ليس القصر الخ تدبر لتعرف ان اعتراض السيد على قول الشارح ان القصر تأكيد على تأكيد المبنى عليه انه عند زيادة التأكيد يكون للمبالغة في القصر وقوله لا اثبات بالدليل العقلي أى فتكون الملازمة عقلية فيضر التخلف

(قول السيد) كما قرر في جاءني زيد لاعمرو وذلك انك اذا قلت جاءني زيد فقد اكدت اعتقاد المخاطب مطلق المجيء واذا قلت لاعمرو فقد اكدت نسبة المجيء الى زيد لان نفي المجيء عن عمرو يستلزم ثبوته لزيد قاله العصام

(قول المحشي) على ان الخ أي سلمنا انه اثبات بالدليل لكن نفرق بين مانحن فيه ومادة النقض بان مانحن فيه فيه اجتماع تأكيدين احدهما مبني على الآخر وتابع له بخلاف مادة النقض فانه يجوز ذكر كل منهما منفرداً

(قول المحشي) بمعونة المقام وهو كونه مفسرا للاول وهذا لاينافي ان لامقتضى في نفسه بمعنى عدم اشتماله في نفسه على ما يفيد القصر

من اياك نعبد وقد صرح في المفتاح بان الفاء للعطف على المحذوف والتقدير اياى أرهبوا فارهبون وتحقق المغايرة بأن في المعطوف عليه الاختصاص دون المعطوف ولم يعتبر فيه التخصيص لان الغرض منه مجرد

المقام أو باعتبار افادته المبالغة في الجزء الثبوتي وهذان الوجهان ذكرهما الشارح في شرح الكشاف وهو طريق آخر لبيان افادته المبالغة . لايحتاج فيه الى اعتبار كون الحصر تأكيدا على تأكيد (قال قدس سره فان قيل لايكون الخ) هـذا الاعتراض لا ورود له بعد بيان وجه المغايرة المصححة للعطف . باعتبار الاختصاص العارض بتقديم المفعول في الاول دون الثاني لان المغايرة العارضة لاتنافي الاتحاد في المفهوم انما الوارد عليه اعتراض التعقيب والجواب عنه انه باعتبار التفسير فان مرتبة المفسر بعد مرتبة المفسر ولذا اكتفى الشارح رحمه الله تعالى على هذا الاعتراض والجواب في شرح المفتاح في باب الايجاز والاطناب نعم يرد الاعتراض الذي ذكره السيد ، اذا اريد بالرهبة الثانية غير الاولى فيتغايران ذاتا وحينئذ يجاب بما اجاب به من ان الاتحاد النوعي بينهما كاف في التفسير والتعقيب بينهما اما زماني فالمقصود منه استمرار الرهبة واما رتبي فالمقصود منه الترقي من مرتبة الى مرتبة اقوى هكذا ينبغي أن ينقح هذا المقام (قال قدس سره الفائدة التكرير) هذه الفائدة انما تحصل اذا أريد بالرهبة الثانية غير الرهبة الاولى ذاتا كما يدل عليه قوله خصوه برهبة عقيبها رهبة اما اذا اريد بالثانية عين الرهبة الاولى ويعتبر الفرق باعتبار عروض التخصيص للاولى دون الثانية فلا (قال قدس سره كما في المثال المذكور) هذا اذا اريد بذلك المثال الترغيب في الطاعات واما اذا قصد به بيان طريق السلوك فهو للترقي في افرادها (قال السيد قدس سره وقيل الفاء الخ) ، لاوجه لتمريضه فانه قول صاحب الكشاف وعليه الثقلة كما صرح به الشارح رحمه الله في شرح المفتاح لاطراده في جميع الموارد نحو ﴿ وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر بل الله فاعبد فبذلك فليفرحوا ﴾ ، بخلاف العطف * قال قدس سره وقدصرح بعضهم الخ * وهو الشيخ الرضي وذلك التقدير ليكون

(قول الشارح) وقد صرح في المفتاح بان الفاء للعطف أي بخلافها على ما قبله فانها فاء الجزاء كما ذكره المحشي

(قول المحشي) لا يحتاج فيه الخ لان هذا يتحقق في مجرد تأكيد لشيء وان لم يكن ذلك الشيء تأكيدا ولما لم يحتج فيه لما ذكر اختاره السيد لسلامته من الاعتراض

(قول المحشي) باعتبار الاختصاص متعلق ببيان فاذا كان وجه المغايرة هو مجرد الاختصاص كانا متحدين في المفهوم فلا وجه لاعتراض السيد حينئذ نعم يرد اذا كانت المغايرة بغير هذا الوجه كما هو في كلام السيد لكن هذا غير ما في الشرح فالاعتراض على السيد انما هو من حيث مخالفته صنيع الشارح واما نفس التوجيه فسيوجه به المحشي العطف على كلام المفتاح آخرا ولعل صاحب المفتاح صرح بذلك التوجيه حتى قصره عليه المحشي وهو أيضا مأخوذ مما مر للمحشي في حاشية القاضي تدبر .

(قول المحشي) اذا اريد بالرهبة الثانية الخ اى وليس هذا معنى كلام الشارح بل معناه هو الثاني

(قول المحشي) بيان طريق السلوك فان السالك يتأهل بالاضعف للاقوى

(قول المحشي) لاوجه لتمريضه أي من جهة العربية وان كان أولى كما سبق فيما نقلناه عنه

(قول المحشي) بخلاف العطف اي فانه لايطرد لانه يلزم في هذه الامثلة اجتماع حرفي عطف لان الاصل حينئذ بل فاعبد الله وفكبر ربك وهكذا

(قال السيد قدس سره) وقصدا الى التفسير أى بعد حذف المفسر

تفسير الفعل لا بيان كيفية تعلقه بالمفعول واما قوله تعالى « ان ارضى واسعة فاياى فاعبدون » فهو على تقدير فاياى فاعبدوا فاعبدون فالفاء فى فاعبدون جواب شرط محذوف لان المعنى ان ارضى واسعة فان لم تخلصوا العبادة لى فى أرضى فاخلصوها لى فى غيرها ثم حذف الشرط وعوض منه تقديم المفعول مع افادته الاختصاص كذا فى الكشاف وفى جعله الفاء فى فاعبدون جزاء الشرط تسامح بناء على انه تفسير لما هو الجزاء أعنى فاعبدون فكأنه هو هو وأما الفاآت الثلاث فأوليها هى التى كانت فى الشرط المحذوف وابقيت تنبيها على مسببيته عما قبله اى اذا كانت ارضى واسعة فان لم تخلصوا لى الى آخره والثانية جزاء الشرط والثالثة تكرير لها أو عاطفة كما فى المفتاح وقد وقع فى بعض النسخ (واما نحو واما ثمود فهديناهم فلا يفيد الا التخصيص) وذلك لامتناع تقدير الفعل مقدما نحو واما فهدينا ثمود لالتزامهم وجود فاصل بين اما والفاء وتحقيق هذا المقام ان قولنا

ضابطة تقدم معمول مابعد الفاء الجزائية مطردة وهو وقوعه بعد اما (قوله فهو على تقدير فاياى فاعبدوا فاعبدون) وفى المفتاح انه على تقدير فاياى فاعبدوا اعبدون ، فزحلقت الفاء الجزائية الى المفسر ثم ان تقدير المفسر بالفاء واجب ههنا لكونه جوابا لشرط محذوف أعنى ان لم تخلصوا . ليصح ترتبه على قوله ان أرضي واسعة ولذا اتفقا عليه بخلاف قوله تعالى واياى فارهبون فان الفاء المذكور عند السكاكى رحمه الله تعالى للعطف على المفسر المحذوف ، والعامل فى اياى محذوف ولا دلالة فيه على كونه جوابا لشرط محذوف بل الظاهر عدمه لكونه عطفا على قوله اذكروا واما صاحب الكشاف فلم يصرح بشىء من تقدير الفاء فى المفسر وعدمه فى قوله تعالى واياى فارهبون وصرح به فى قوله تعالى فاياى فاعبدون فعنده يحتمل ان تكون الفاء المذكورة عاطفة ويحتمل ان تكون جزائية وبهذا ظهر ان ماذكره الشارح رحمه الله تعالى فى شرح المفتاح فى بحث الايجاز والاطناب من انه ذكر صاحب الكشاف فى اياى فارهبون انها للعطف على المحذوف أى اياى ارهبوا فارهبون سهو ظاهر اللهم الا ان يكون ذلك فى الكشاف البسيط (قوله لان المعنى الخ) وذلك لان وصف الارض بالسعة وترتب طلب الاخلاص فى العبادة عليه يوجب انصباب هذا المعنى الى الذهن (قوله مع افادته الاختصاص) . فاختصر من فاخلصوا العبادة لى فاعبدوا (قوله تكرير لها) ليكون المفسر على طبق المفسر (قوله أو عاطفة)ومعناها استمرار العبادة أو الترقى من مرتبة

(قول الشارح) تنبيها على مسببيته الخ أى اذا كانت ارضي واسعة فان لم تخلصوا الخ

(قول المحشى) فزحلقت الفاء الجزائية الى المفسر هذا لايناسب قول الشارح آخراً اوعاطفة كما فى المفتاح الا ان يكون مراد الشارح بما فى المفتاح مافيه فى قوله واياي فارهبون ثم رأيت الشارح فى شرح المفتاح ذكر ان صاحب المفتاح صرح بذلك فى واياى فارهبون لا فى هذه الآية

(قول المحشي) ليصح ترتبه علة لقوله لكونه جوابا لشرط محذوف

(قول المحشى) والعامل فى اياى محذوف هذه زيادة لاحاجة اليها وهى ساقطة فى بعض النسخ

(قول المحشى) فاختصر الخ وأما المفعول المقدم فهو من الجملة المحذوفة

(قال السيد قدس سره) لكن العمل ههنا أقل أى العمل فيما ذكره من الامثلة المقيسة أقل لانه لاحذف فيها للمفسر لان المفعول المقدم معمول المذكور اذ لاضرورة للتقدير

اما زيد فقائم أصله مهما يكن من شيء فزيد قائم بمعنى ان يقع في الدنيا شيء يقع معه قيام زيد فهذا جزم بوقوع قيام زيد ولزومه له لانه جعل لازما لوقوع شيء في الدنيا ومادامت الدنيا فانه يقع فيها شيء فحذف الملزوم الذي هو الشرط أعني يكن من شيء وأقيم مقامه ملزوم القيام وهو زيد وابقى الفاء المؤذن بان مابعدها لازم لما قبلها ليحصل الغرض الكلي أعني لزوم القيام لزيد والافليس هذا موقع الفاء لان موقعه صدر الجزاء فحصل التخفيف واقامة الملزوم في قصد المتكلم أعني زيدا مقام الملزوم في كلامهم أعني الشرط وحصل من قيام جزء من الجزاء مقام الشرط ماهو المتعارف عندهم من ان حيز ما التزم حذفه ينبغي ان يشتغل بشيء آخر وحصل أيضا بقاء الفاء متوسطة في الكلام كما هو حقها اذ لاتقع الفاء السببية في ابتداء الكلام ولذا يقدم على الفاء من أجزاء الجزاء المفعول والظرف وغير ذلك من المعمولات مما يقصد لزوم مابعد الفاء له ولا يستنكر إعمال مابعد الفاء فيما قبله وان امتنع في غير هذا الموضع لان التقديم لاجل هذه الاغراض المهمة فيجوز لتحصيلها الفاء المانع ويظهر لك من هذا التحقيق ان مثل هذا التقديم ليس للتخصيص لظهور ان ليس الغرض انا هدينا ثمود دون غيرهم ردا على من زعم الاشتراك أو انفراد الغير بالهداية بل الغرض اثبات أصل الهداية لهم ثم الاخبار عن سوء صنيعهم ألا يرى انه اذا جاءك زيد وعمرو ثم سألك سائل مافعلت بهما تقول اما زيد فاكرمته واما عمرو فاهنته وليس

إلى مرتبة أقوى (قوله و يظهر لك الخ) لانه يظهر منه ان الغرض من تقديم الملزوم القصدي واقامته مقام الملزوم الذكري تحقيق الحكم وتثبيته وانه واقع البتة من غير تردد وانكار فيكون التقديم لتأكيد الحكم ولايكون للتخصيص لامتناع الجمع بينهما في القصد لاقتضاء الاول اعتناء المتكلم بنفس الحكم وتحقيقه والثاني الاعتناء بما قدم دون الحكم فانه مسلم الثبوت نعم يمكن الجمع بينهما بان يكون أحدهما مقصودا والثاني تبعا له في الافادة من غير ان يكون مقصودا كما مر في بحث التقوي فسقط اعتراض السيد من ان التحقيق المذكور انما يظهر منه ان التقديم فوائد غير التخصيص وذلك لاينافي افادة التخصيص والتوجيه الذي ذكره بقوله ولعله الخ بعيد عن عبارة الشارح رحمه الله واما ترك الواو في قوله لظهور الخ فلان التعليل المستفاد من التحقيق لمي وما ذكره بقوله لظهور الخ إني فقد اثبت عدم كون مثل هذا التقديم للتخصيص بالدليل اللمي والاني واما ماذكره السيد في شرحه المفتاح في بحث تقوي الحكم من أن صاحب الكشاف جمع بينهما في قوله تعالى ﴿الله نزل أحسن الحديث﴾ حيث قال في ايقاع اسم الله مبتدأ

(قول المحشي) القصدي أي الملزوم في قصد المتكلم دون كلامهم وقوله تحقيق الحكم أي حيث جعل القيام لازما لذاته دون شيء آخر وقوله من غير تردد وانكار أي في نفس الحكم لافي انتسابه لمحله وقوله لامتناع الجمع بينهما في القصد بان يكون كل مقصودا والحاصل ان التقوي يقصد منه تحقيق ثبوت الحكم في ذاته من غير نظر لمن تعلق به بخلاف التخصيص فان النظر لمتعلقه دونه

(قول المحشي) بالدليل اللمي وهو ان الغرض من تقديم الملزوم القصدي الخ ماذكره المحشي.

(قول المحشي) والاني فقوله لظهوره الخ علة ليظهر لان الاني يبعث على البحث عن اللمي حتى يحصل الظهور به فالذي يسوق الى الدليل اللمي هو الدليل الاني تدبر

في هذا حصر ولا تخصيص لانه لم يكن عارفا بثبوت أصل الاكرام والاهانة (وكذلك) أى ومثل قولك زيدا عرفت (قولك بزيد مررت) لمن اعتقد انك مررت بانسان وانه غير زيد وكذا سائر المعمولات نحو يوم الجمعة سرت وفى المسجد صليت وتأديبا ضربته وماشيا حججت (والتخصيص لازم للتقديم غالبا) يعنى ان التخصيص لاينفك فى غالب الامر عن تقديم ماحقه التأخير يعنى انه لازم للتقديم لزوما جزئيا أكثريا كما يقال تحرك الفك الاسفل لازم للمضغ غالبا أى بخلاف التمساح وقوله غالبا اشارة الى ان التقديم قد لايكون للتخصيص بل لمجرد الاهتمام أو التبرك أو الاستلذاذ أو موافقة كلام السامع او ضرورة الشعر أو رعاية السجع او الفاصلة أوما اشبه ذلك قال الله تعالى ، وما ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم

و بناء نزل عليه تأكيد لاسناد تنزيل أحسن الحديث الى الله وانه من عنده وان مثله لايجوز ان يصدر الامنه فليس بشيء لانه جعل تقديم المسند اليه على المسند الفعلي للتقوى فقط وعدم جواز صدوره من غيره تعالى انما حصل من بناء المسند على لفظ الله الجامع لجميع جهات الكمال وكأنه تعليق بالمشتق . كيف والمستفاد من التقديم عدم وقوع الصدور من غيره دون عدم الجواز (قوله لانه لم يكن الخ) يعنى يجب في الحصر سواء كان حقيقياً أو غيره ان يكون أصل الحكم مسلم الثبوت عند السامع والمقصود من الكلام افادة الحصر وفيما نحن فيه ليس السامع عارفا بأصل الحكم نعم انه لايجب في الحقيق اعتقاد المخاطب القلب أو الشركة أو التردد و بعض الناظرين لم يفرق بين كون الحكم مسلم الثبوت وبين الاعتقاد بالقلب أو الشركة أو التردد فاعترض بان ماذكره الشارح رحمه الله تعالى لاينفى كونه للحصر الحقيقي اذ البناء على حال السامع انما هو فى الاضافي (قوله والتخصيص لازم للتقديم غالبا) لزوم التخصيص للتقديم فى اكثر المواد لايقتضى تحققه في تقديم بعض المعمولات على بعض حتى يحتاج الى ماقيل ان المراد من التقديم تقديم المفعول على الفعل لامطلق التقديم لان تقديم بعض معمولاته على بعض ليس للتخصيص على ماسيظهر (قوله يعنى ان التخصيص الخ يعنى ان الغالبية ، ليست بالنسبة الى الاوقات والاحوال حتى تنافى اللزوم بل بالنسبة الى المواد كما فى عبارة الكافية وشرطها ان تكون نكرة وصاحبها معرفة ، غالبا (قوله قال الله تعالى الخ استشهد بأمثلة كثيرة من القرآن كلها مما فيه التقديم لرعاية الفاصلة أو لمجرد الاهتمام

(قول المحشى) والمستفاد من التقديم الخ أى لو جعل للتخصيص كان المستفاد عدم الوقوع لاعدم الجواز فعدم الجواز انما هو من البناء على لفظ الجلالة لامن التقديم

(قول المحشى) ليست بالنسبة الى الاوقات الخ أى حتى يلزم ان يكون اللازم في المادة الواحدة لازما فى بعض الاوقات والاحوال دون بعض فينافي اللزوم

(قول المحشي) غالبا راجع لقوله وصاحبها معرفة لان الحال يجب كونها نكرة دائما ومراد صاحب الكافية ان مواد وقوع الحال على قسمين أحدهما مايكون ذو الحال فيه نكرة موصوفة أو مغنية غنا التعريف لاستغراق أو واقعة في حيز الاستفهام أو بعد الانتقضا للنفى أومتقدما عليه الحال وثانيهما مايكون ذو الحال فيه غيرهذه الامور وغالب مواد وقوع الحال هو هذا القسم المشروط بان يكون صاحبها معرفة فقوله غالبا قيد لاشتراط كون صاحبها معرفة لا لكون صاحبها معرفة حتي تنافى الغلبة الشرطية اه جامي وانما لزم ماذكر في القسمين لان الحال حكم والاصل في المحكوم عليه التعريف

يظلمون ، وقال «خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه ثم في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلكوه » وقال تعالى «وان عليكم لحافظين » وقال «الى ربها ناظرة» وقال «فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر واما بنعمة ربك فحدث» الى غير ذلك من المواضع مما لا يحسن فيه اعتبار التخصيص لنبوّ المقام عنه على ماصرح به ابن الاثير في المثل السائر حتى ذكر ان التقديم في اياك نعبد واياك نستعين لمراعاة حسن النظم السجعي الذي هو على حرف النون لا للاختصاص على ماقاله الزمخشري وأشار اليه المصنف بقوله (ولهذا يقال في اياك نعبد واياك نستعين معناه نخصك بالعبادة والاستعانة وفي لالى الله تحشرون معناه اليه تحشرون لا الى غيره) استشهد بما ذكره ائمة التفسير في مثالين أحدهما المعمول بلا واسطة مثل زيدا عرفت والثاني بواسطة مثل بزيد مررت مع ان الذوق ايضا يقتضي ذلك وبهذا سقط ماذكره ابن الحاجب من ان التقديم في نحو الله احمد واياك نعبد للاهتمام ولا دليل على كونه للحصر لان الذوق وقول ائمة التفسير دليلان عليه والاهتمام أيضا حاصل لانه لا ينافي الاختصاص واليه أشار بقوله (ويفيد) التقديم (في الجميع وراء التخصيص) أي بعده (اهتماما بالمقدم)

ولو ترك بعضها وأورد مافيه التقديم لاغراض آخر لكان أحسن (قوله وقال خذوه الخ) أي يقول الله تعالى ﴿لخزنة جهنم خذوه فغلوه﴾ اجمعوا يديه الى عنقه في الغل ﴿ثم الجحيم صلوه﴾ أي ادخلوه النار كذا في الكواشي وفي تفسير القاضي ثم لاتصلوه الا الى الجحيم وهي النار العظمى لانه كان يتعظم على الناس ﴿ثم في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا﴾ أي طويلة فاسلكوه فادخلوه فيها بان تلفوها على جسده وهو فيما بينها مرهق لايقدر على حركة وتقديم السلسلة كتقديم الجحيم للدلالة على التخصيص والاهتمام بذكر انواع مايعذب به وثم لتفاوت ما بينهما في الشدة ويجوز ان يكون على حقيقته بان يكون الغل بعد الاخذ متصلا والادخال في الجحيم والسلك متراخيا وفاء فاسلكوه زائدة لتأكيد الحكم لامتناع اجتماع حرفي العطف (قوله مما لايحسن فيه الخ) فيه اشارة الى جواز اعتبار التخصيص في بعض الامثلة كما مر لكنه غير حسن وفيه تأمل (قوله حتى ذكر الخ) ليت شعري ماوجه عدم القول بالتخصيص فيه فان التنزيه عن الشرك واجب على كل مسلم في كل حال وهو مضمون كلمة التوحيد وسورة ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ والقصر الحقيقي لايجب فيه رد اعتقاد المخاطب (قوله ماذكره الشيخ الخ) قال في الايضاح قوله الله احمد على طريقة (اياك نعبد واياك نستعين) تقديما للأهم وما يقال انه للحصر لا دليل عليه والتمسك فيه بمثل بل الله فاعبد ضعيف لانه قد جاء فاعبد الله وكتب في حاشيته على قوله لا دليل عليه لان المعبودية من صفاته الخاصة فالحصر مستفاد من الحال لا من التقديم وحينئذ يسقط اعتراض الشارح رحمه الله تعالى لان الذوق وقول ائمة التفسير يدلان على ان معناه نخصك بالعبادة لا على انه مستفاد من التقديم ولك ان تحمل كلام ابن الاثير على هذا المعنى (قوله أي بعده) تعيين لمعنى وراء فانه من الاضداد يجيء بمعنى الخلف والقدام وأصله الستر والبعدية بحسب الرتبة (قوله اهتماما بالمقدم) . أي نوع اهتمام على ماذكر في المفتاح بشأن المقدم في ان يتعلق به الحكم

(قول المحشي) أي نوع اهتمام بينه بقوله مسدحا الخ ثم بين جهة النوعية بقوله على حسب الى آخره فظهر ان رتبة الاهتمام المخصوص بعد الاختصاص وان المقصود افادة ان التقديم اذا كان للتخصيص يفيد نوع اهتمام من المتكلم بشأن المقدم في ان يتعلق به الحكم على حسب حال مايقصد تخصيصه اى على قدر حال الحكم الذي قصد تخصيصه بالمقدم من

لانهم يقدمون الذى شأنه أهم وهم ببيانه أعنى قال الشيخ فى دلائل الاعجاز انا لم نجدهم اعتمدوا فى التقديم شيئا يجرى مجرى الاصل غير العناية والاهتمام لكن ينبغى ان يفسر وجه العناية بشيء ويعرف له معنى وقد ظن كثير من الناس انه يكفى ان يقال انه قدم للعناية ولكونه اهم من غير ان يذكر من اين كانت تلك العناية وبم كان أهم ومن الخطأ ايضا ان يجعل التقديم مفيدا في كلام فائدة وغير مفيد فى آخر بان يقال انه توسعة على الشاعر والكاتب فى القوافى والاسجاع اذ من البعيد ان يكون فى النظم مايدل تارة ولا يدل اخرى هذا كلامه، وفيه نظر (ولهذا يقدر) المحذوف (فى بسم الله مؤخراً) نحو بسم الله افعل كذا ليفيد مع الاختصاص الاهتمام لان المشركين كانوا يبتدؤون باسماء آلهتهم ويقولون باسم اللات والعزى فقصد الموحد تخصيص اسم الله بالابتداء للاهتمام والرد عليهم (واورد اقرأ باسم ربك) فانه قدم فيه الفعل فلو كان التقديم مفيداً للاختصاص

مدحا كان أو ذماً أو كراهية أو استلذاذا أو غير ذلك على حسب مايقصد تخصيصه بالمقدم كذا في شرحه للمفتاح (قوله قال الشيخ الخ) تأييد لافادة التقديم للاهتمام بوجه من الوجوه بان الاهتمام يجرى مجرى الاصل ولا بد من بيان وجه الاهتمام وانما كان جاريا مجرى الاصل لان الاصل قاعدة كلية يستخرج منها أحكام الجزئيات . والاهتمام ليس كذلك لكنه مشارك له في الاشتمال على الجزئيات (قوله وفيه نظر) أى في قوله الاخير نظر لانا لانسلم ان القول بان التقديم لرعاية الفاصلة أو القافية خطأ على ماذكرنا فيما سبق من الامثلة والآيات كذا نقل عنه ولا يخفى ان معنى قوله وغير مفيد في آخر ان لايكون مفيدا لفائدة أصلا في كلام آخر بان يقال ان التقديم . لمجرد التوسعة في رعاية القوافى والاسجاع لا يتعلق بخصوصه فى كلام فائدة وفرق بين ان يقال التقديم للتوسعة وان يقال انه لرعاية القافية فتدبر (قوله فانه قدم فيه الفعل الخ) كلامه يدل على ، انما يراد على قوله ويفيد التقديم وراء التخصيص اهتماماً ويرد عليه ان كون كلام الله تعالى أحق برعاية مايجب رعايته مسلم لكن اذا ثبت ان الاختصاص مع الاهتمام واجب الرعاية في اقرأ باسم ربك . وهو ممنوع فالوجه ان يورد على قوله ولهذا يقدر المحذوف مؤخرا كما قرره في شرح المفتاح حيث قال واذا كان الواجب تقدير الفعل

كونه مدحا أو غيره فاندفع مافى الاطول من انه لاوجه لتخصيص الاهتمام بكونه وراء التخصيص اذ لاينفك التقديم عن الاهتمام وذلك لانه ليس الغرض ان التقديم يفيد مطلق الاهتمام اذ لابد من بيان وجهه كما قاله الشيخ بل انه يفيد اهتماماً على حسب التخصيص ولا يضر التعليل بقوله لانهم يقدمون الخ لان الزيادة على المدعى لاتضر فاندفع مافي الفنرى ايضاً تدبر

(قول المحشى) والاهتمام ليس كذلك لعدم اشتماله على حكم كلي يؤخذ منه حكم الجزئيات كالفاعل مرفوع

(قول المحشى) لمجرد التوسعة يعنى ان رعاية القوافي والسجع لاتتوقف عليه ولا تتعلق بخصوصه بل تمكن بغيره وهو لمجرد التوسعة بخلاف ماتقدم فان تلك الرعاية موقوفة على التقديم تدبر (قول المحشى) انه ايراد على قوله ويفيد الخ وحاصله انه لو كان التقديم مفيدا لذلك لقدم في كلام الله لانه احق برعاية ما تجب رعايته لكنه لم يقدم فلا يكون التقديم مفيدا لذلك فالايراد معارضة

(قول المحشى) وهو ممنوع أى كون الاختصاص مع الاهتمام واجب الرعاية في الصورة ممنوع لان أصل القراءة غير معلوم فالمناسب للمقام هو الامر بها دون التخصيص فالوجه ان يورد على قوله ولهذا يقدر المحذوف مؤخرا أى وتكون صورة الايراد هكذا وأورد اقرأ باسم ربك فانه قدم فيه الفعل والحال ان كلام الله أحق برعاية ماتجب رعايته وهو

والاهتمام لوجب ان يؤخر الفعل ويقدم باسم ربك لان كلام الله تعالى أحق برعاية مايجب رعايته (واجيب بان الاهم فيه القراءة) لانها أول سورة نزلت فكان الامر بالقراءة أهم كذا في الكشاف (وبانه) أي باسم ربك (متعلق باقرأ الثاني) أي هو مفعول اقرا الذي بعده (ومعنى الأول اوجد القراءة) من غير اعتبار تعديته الى مقروء به كما يقال فلان يعطي اى يوجد الاعطاء من غير اعتبار تعلقه الي المعطى كذا في المفتاح وهو مبني على ان تعلق باسم ربك باقرأ الثاني تعلق المفعولية ودخول الباء للدلالة على التكرير والدوام كقولك

مؤخرا عنهافما بال قوله تعالى (اقرأ باسم ربك) قدم الفعل فيه والحال ان كلام الله تعالى أحق برعاية مايجب رعايته (قوله لانها أول سورة نزلت) الى قوله تعالى مالم يعلم. على ماصرح به في اول سورة المدثر رواية عن الزهرى وهو الاصح * قال قدس سره يعني من الامر باختصاص القراءة الخ) الصواب من باسم ربك لان الكلام في تقديمه وتأخيره عن الفعل قال في الكشاف فان قلت لم قدرت المحذوف متأخراً قلت لان الاهم من الفعل والمتعلق به هو المتعلق به ثم قال فان قلت فقد قال الله تعالى (اقرأ باسم ربك) فقدم الفعل قلت هناك تقديم الفعل أوقع لانها أول سورة نزلت فكان الأمر بالقراءة أهم اه. ولا ضير في ان تكون القراءة بمعونة المقام أهم من ذكر اسم الله الذي هو أهم في نفسه (قال السيد وكما يمكن قطع النظر الخ) قطع النظر عن التعلق الاول بوجه لان النسبة الى المفعول به بلا واسطة مأخوذة في مفهوم الفعل المتعدي بخلاف المفعول به بالواسطة فان النسبة اليه ليست داخلة في مفهومه فلا معنى لقطع النظر عن تعلقه اللهم الا ان يراد به عدم ذكره *قال السيد بل هو فيه ماظاهر مكشوف الخ

تقديم المتعلق للاهتمام به وان لم يفت التخصيص كما في بسم الله وحينئذ كان الواجب على الشارح ان يحذف الاختصاص من الايراد ويقتصر على الاهتمام كما صنع صاحب الكشاف خصوصا وقد نقل التوجيه الاول عنه ولا يضر في الايراد كون مرجع اسم الاشارة في ولهذا مجموع الامرين لانه يكفي في الاعتراض ان التقديم يفيد الاهتمام يدل على ماقلنا في حل كلامه قول الشارح في المختصر بعد قوله فكان الامر بالقراءة أهم وان كان ذكر الله أهم في نفسه فانه صريح في ان السوآل على الاهمية فقط كذا قرر بعض حواشي المختصر كلام المحشي والذي يظهر ان مراده ان ايراد السوآل على قوله ويفيد التقديم الخ على وجه المعارضة يقتضي ان المعارض ثبت عنده ان الاختصاص والاهتمام واجب الرعاية في اقرأ باسم ربك حتي يجعله دليلا ومن أين يثبت عنده ذلك وانما هو احتمال وحينئذ فالوجه ان يورد على قوله ولهذا الخ على سبيل الاستفسار كما هو صريح كلام الشارح في شرح المفتاح وهذا لايتوقف على ان يثبت عنده ماتقدم وعبارة شرح المفتاح بعد مانقله المحشي وكان الواجب فيه تأخير الفعل ليفيد التخصيص والاهتمام كما في قولك باسم الله فتدبر

(قول الشارح) من غير اعتبار تعلقه الى المعطى ضمنه معنى التعدي فعداه بالى

(قول المحشي) على ماصرح أي المعلل وهو صاحب الكشاف

(قول المحشي) لان الكلام في تقديمه الخ أي كلام صاحب الكشاف انما هو في تقديم الجار والمجرور أو تأخيره عن الفعل والامر باختصاص القراءة الذي في كلام السيد انما هو من مجموع الفعل والجار والمجرور تأمل

(قول المحشي) ولاضير الخ يعني انه على ماقاله السيد يكون المفضل عليه الامر باختصاص القراءة فلايحتاج الى جواب بخلاف ماقاله المحشي فانه تكون القراءة أهم من ذكر اسم الله فأجاب بما ذكره (قال السيد) فنقول الخ من كلام السيد

(قول المحشي) مأخوذة في مفهوم الفعل المتعدى لعدم تعقل تعديه الا بتعقل انتسابه اليه بخلاف المفعول بالواسطة

أخذت الخطام وأخذت بالخطام والاحسن ان اقرأ الاول والثاني كلاهما منزلان منزلة اللازم أي افعل القراءة وأوجدها أو المفعول محذوف في كليهما أي اقرأ القرآن والباء للاستعانة أو الملابسة أي مستعينا باسم ربك أو متبركا ومبتدأ به ولا يبعد على المذهب الصحيح وهو كون التسمية من السورة ان يجعل باسم ربك متعلقا باقرأ الثاني ويكون متعلق الاول قوله باسم الله (وتقديم بعض معمولاته) أي معمولات الفعل (على بعض لان أصله) أي أصل ذلك البعض (التقديم) على البعض الآخر

هذا ممنوع، على توجيه الشارح رحمه الله تعالى لابد له من بيان * قال قدس سره فقوله افعل القراءة الخ * التعبير عن عدم ذكر المتعلق بحرف الجر بنفس ايجاد الفعل ، بعيد غاية البعد * قال قدس سره يدل على ذلك الخ * هذه الدلالة انما تتم لو لم تكن الباء فيه زائدة كما في اقرأ باسم ربك فهو استدلال بالشيء على نفسه * قال قدس سره استقام الكلام الخ * لا استقامة له لان ماذكره مع اشتماله على صرف العبارة عن ظاهرها . في مواضع . يستلزم استدراك قوله ان يحمل اقرأ الى قوله غير معدى اذ يكفي ان يقال فالوجه عندي ان اقرأ الاول غير معدى الى مقروء به فان باسم ربك مفعول اقرأ الثاني * قال قدس سره من غير ابتناء الخ * كونه نادرا غير مسلم فانه سوى بين التوجيهين في الكواشي وقال الباء دخلت لتدل على الملازمة والتكرير كأخذت الخطام وأخذت بالخطام أو دخلت لتدل على البداءة باسمه تعالى ومحلها حال أي اقرأ ملتبسا باسم ربك وفي الرضى في بحث المتعدى وغير المتعدى وان كان تعديته بحرف الجر قليلا فهو متعد والحرف زائد كما في يقرأن بالسور وهكذا في مغنى اللبيب في بحث زيادة الباء (قوله والاحسن الخ) لايخفى ان هذا التوجيه . سواء قيل بالتنزيل أو بحذف المفعول يستلزم طلب القراءة بدون المقروء وذا محال فاما ان يقال بوقوع التكليف بالمحال كما هو مذهب بعض الاشعرية أو بتأخير البيان الى وقت الحاجة لكن الظاهر انه طلب للقراءة في الحال بدليل جوابه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ما أنا بقارىء ثلاث مرات . فالوجه ماقاله صاحب المفتاح (قوله والباء للاستعانة الخ) ويتعلق باقرأ الثاني اذ لو تعلق باقرأ

(قول المحشي) على توجيه الشارح أي جعل الباء زائدة لما ذكره وقوله لابد له من بيان أي ولا يكفي ادعاء الظهور

(قول الشارح) واخذت بالخطام يعني انه تدخل الباء على المفعول به بلا واسطة الدلالة على التكرار والدوام

(قول المحشي) التعبير الخ أي تعبير صاحب المفتاح عن ذلك بقوله ومعنى الاول أوجد القراءة

(قول المحشي) عن عدم ذكر المتعلق وهو قطع النظر عنه على كلام السيد اذ لامعنى له الا هذا على ماسبق للمحشي

(قول المحشي) بعيد غاية البعد بخلاف التعبير بذلك عن عدم ذكر المفعول به بلا واسطة كما فهمه الشارح

(قول المحشي) في مواضع وهي قول صاحب المفتاح مفعول اقرأ الثاني فانه ظاهر في المفعول به وقوله ومعنى الاول أوجد القراءة لان التعبير عن عدم ذكر المتعلق الى آخر مامر للمحشي وقوله غير معدي الى مقروء به فان التعدية ظاهرة فيما ليس بواسطة

(قول المحشي) يستلزم استدراك الخ لانه لاحاجة للقياس فانه اذا نزل منزلة اللازم بالنسبة لما هو داخل في مفهومه فبالنسبة الى غيره أولى

(قول المحشي) سواء قيل بالتنزيل أو بحذف المفعول الخ لانه على الاول يكون المراد الاطلاق لما مر وهو لايعرف مقروءا واما على الثاني يكون المراد قراءة ما دلت عليه القرآنية أعني القرآن وهو لايعرفه أيضاً وقوله أو بتأخر البيان الخ أي فيكون الطلب في الحال للقراءة في الاستقبال فلا استحالة

(قول المحشي) فالوجه ماقاله صاحب المفتاح لحصول البيان في الحال فكانه كرر اقرأ اقرأ كذا أو قيل افعل القراءة قراءة كذا

(ولا مقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الاصل (كالفاعل في نحو ضرب زيد عمرا) فان أصله التقديم على المفعول لانه عمدة يفتقر اليه في الكلام والمفعول فضلة يستغنى عنه فيه والعمدة أحق بالتقديم ولانه كالجزء من الفعل فينبغي ان لا يفصل بينهما بشيء (والمفعول الاول في نحو اعطيت زيدا درهما) فان اصله التقديم على المفعول الثاني لما فيه من معنى الفاعلية وهو انه عاط أي آخذ العطاء واما ترتيب المفاعيل فقيل الاصل تقديم المفعول المطلق ثم المفعول به بلا واسطة حرف الجر ثم الذي بالواسطة ثم المفعول فيه الزمان ثم المكان ثم المفعول له ثم المفعول معه والاصل ان يذكر الحال عقيب ذي الحال والتابع عقيب المتبوع من غير فاصل وعند اجتماع التوابع الاصل تقديم النعت ثم التأكيد ثم البدل ثم البيان (أو لان ذكره) أي ذكر ذلك البعض الذي تقدم (أهم) قد جعل الأهمية ههنا قسيما لكون الاصل التقديم وجعلها في المسند اليه شاملا له ولغيره من الامور المقتضية لتقديم المسند اليه وكلام المفتاح ههنا موافق لما ذكر في المسند اليه فمراد المصنف بالاهمية ههنا الاهمية العارضة بحسب اعتناء المتكلم أو السامع بشأنه واهتمامه بحاله لغرض من الاغراض (كقولك قتل الخارجي فلان) بتقديم المفعول لان المقصود الاهم قتل الخارجي ليتخلص الناس من شره وكقولك قتل زيد رجلا اذا كان زيد ممن لا يقدر فيه انه يقتل أحدا فالغرض الاهم الاخبار بانه صدر منه القتل مع ان الاصل تقديم الفاعل (أو لان في التأخير اخلالا ببيان المعنى نحو وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه فانه لو أخر من آل فرعون) عن قوله يكتم ايمانه (لتوهم انه من صلة يكتم فلم يفهم انه) أي ذلك الرجل (منهم) أي من آل فرعون يعني انه

الأول كان الايراد باقياً على حاله . ويحتاج الى جواب الكشاف واعترض عليه السيد في شرحه للمفتاح بان التخصيص موقوف على العلم باصل القراءة وليس كذلك لانها أول ما نزلت وأيضاً المخاطب به هو النبي صلى الله عليه وسلم ولا يتصور منه تجويز القراءة بغير اسمه تعالى حتى يقصد بالتقديم احد وجوه القصر، والجواب ما افاده الشارح رحمه الله بقوله ان المشركين كانوا يبدؤن الخ يعني ان تقديم اسم الله تعالى للاهتمام والرد عليهم لا لرد اعتقاد المخاطب ثم قال معترضاً على قول الشارح رحمه الله ولا يبعد الخ ان القول بجعل باسم الله متعلقا باقرأ الاول وباسم ربك متعلقا باقرأ الثاني ، يتضاعف فيه الفساد وقد عرفت اندفاعه (قوله ولا مقتضى للعدول الخ) ان كان اللام صلة لمقتضى فالفتحة فيه نصب وسقوط التنوين تشبيها له بالمضاف وان لم يكن صلة له فالفتحة فيه بنائية والجار متعلق بفعل محذوف يدل عليه لفظ المقتضى اشار الى الوجهين في مغني اللبيب (قوله فمراد المصنف الخ) لما تقرر ان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا الخاص وأما الاحتراز

(قول المحشي) ويحتاج الى جواب الكشاف أما السكاكي فلا يفيد هنا لانه جعله مفعولا به

(قول المحشي) والجواب ما افاده الشارح أي في تقدير متعلق البسملة مؤخراً وان كان التخصيص هناك مناسباً لا هنا فالمقصود مجرد دفع الفساد الذي في كلام السيد وقوله والرد عليهم أي فالتخصيص المستفاد من التقديم للرد عليهم لا على المخاطب حتى يتوقف على العلم بأصل القراءة وتجويزه القراءة بغيره

(قول المحشي) يتضاعف فيه الفساد لان فيه اختصاصين فيرد على كل منهما التوقف على ما سبق

قد ذكر لرجل ثلاثة أوصاف والسبب فى تقديم الاول أعنى مؤمن ظاهر لانه أشرف الاوصاف واما الثانى فسبب تقديمه على الثالث ان لايتوهم خلاف المقصود (أو) لان فى التاخير اخلالا (بالتناسب كرعاية الفاصلة نحو فاوجس فى نفسه خيفة موسى) بتقديم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل لان فواصل الآى على الالف وجعل السكاكي التقديم للعناية مطلقا أي سواء كان من معمولات الفعل أوغيرها قسمين أحدهما ان يكون أصل الكلام فيما قدم هو التقديم كتقديم المبتدأ المعرف على الخبر وتقديم ذى الحال المعرف على الحال وتقديم العامل على المعمول الى غير ذلك وثانيهما ان يكون العناية بتقديمه اما لكونه فى نفسه نصب عينك كتقديم المعمول على العامل فى قولك وجه الحبيب اتمنى لمن قال لك ما الذى تمنى وتقديم المفعول الثانى على الاول في قوله تعالى ، وجعلوا لله شركاء ، على انهما مفعولا جعلوا فان ذكر الله وذكر وجه الحبيب أهم لكونه فى نفسه نصب عينك واما لانه يعرض له أمر يوجب كونه نصب عينك كما اذا توهمت ان مخاطبك ملتفت

عن الاخلال ببيان المعنى أو بالتناسب ، فليس داخلا عند المصنف رحمه الله في الاهمية كما سيجيء في الاعتراض الثانى على ما أورده السكاكي رحمه الله (قوله فسبب تقديمه الخ) ولولم يكن التوهم لكان المناسب تقديم الوصف الثالث، لان كتمان الايمان يقتضي تحققه فهو اشرف من كونه من آل فرعون (قوله احدهما ان يكون الخ) أى احدهما تقديم يكون أصلا فى الكلام الذي فيه التقديم (قوله كتقديم المبتدأ المعرف) ومافي حكمه من النكرة المخصصة واحترز به عن المبتدأ المنكر فان الاصل فيه تقديم الخبر نحو فى الدار رجل وكذا في ذى الحال المنكر فان الاصل فيه تقديم الحال كذا افاده الشارح رحمه الله في شرح المفتاح وفيه ان التقديم ههنا لعارض التنكير والجواب ان التقديم فى الكلام الذي قدم فيه أصل وان لم يكن فى مطلق المبتدأ وذى الحال أصلا (قوله وثانيهما ان يكون الخ) أى ثانى قسمى التقديم تقديم يكون العناية به اما لكونه الخ (قوله وتقديم المفعول الثانى الخ) أى تقديم المفعول بواسطة على المفعول به بلاواسطة بان كان جعلوا متعديا الى مفعول واحد ويكون لله ظرفا لغوا له لاخبرا عن شركاء اى اثبتوا لله شركاء والجن بدل أوعطف بيان أومفعول اعنى المقدر فالثانوية والاولية ، بحسب المرتبة كذا فى شرحه للمفتاح واختاره السيد أيضاً وهو مبنى على انه لو كان جعلوا متعديا الى مفعولين يكون تقديم لله على شركاء من القسم الاول اعنى ما اصله التقديم من قبيل في الدار رجل وفيه بحث لانه بعد النسخ عن الابتدائية والخبرية لم يبق تقديم الخبر على المبتدأ بل تقديم المفعول الثانى على الاول فلا يكون في هذا الكلام ما اصله التقديم فالاولى ان يحمل كلامه ههنا على الظاهر بل على المعنى الاعم (قوله على انهما مفعولا جعلوا)

(قول المحشي) فليس داخلا عند المصنف رد على الفنرى والسمرقندى

(قول المحشي) لان كتمان الايمان الخ رد على الفنرى وقوله أشرف من كونه من آل فرعون أى مع ايمانه

(قول المحشي) أى أحدهما الخ أراد بذلك التقديم والتأخير تصحيح عبارة الشارح فانه بصدد بيان أحد قسمي التقديم وماذكره سبب للتقديم فتأمل ومثله يقال في قوله وثانيهما الخ

(قول المحشي) بحسب المرتبة لان مرتبة المفعول بالواسطة بعد مرتبة المفعول بلاواسطة يعنى واما على ماسيذكره فالاولية والثانوية بحسب المفعولية لا المرتبة

اليه منتظر لذكره كقوله تعالى ' وجاء من أقصي المدينة رجل يسعى ' بتقديم المجرور على الفاعل لاشتمال ماقبل الآية على سوء معاملة أصحاب القرية الرسل فكان المقام مقام ان ينتظر السامع لالمام حديث بذكر القرية هل فيها منبت خير أم كلها كذلك فبهذا العارض جعل المجرور نصب العين بخلاف قوله تعالى في سورة القصص 'وجاء رجل من أقصى المدينة' فانه ليس فيها ذلك العارض وكما اذا عرفت ان في التأخير مانما مثل الاخلال بالمقصود فى قوله تعالى 'وقال الملأ من قومه الذين كفروا وكذبوا بلقاء الآخرة واترفناهم فى الحياة الدنيا' بتقديم الحال أعني من قومه على الوصف أعنى الذين كفروا اذ لو تأخر لتوهم انه من صلة الدنيا لانها ههنا اسم تفضيل من الدنو وليست اسما والدنو يتعدى بمن ومثل الاخلال بالفاصلة فى قوله تعالى ' آمنا برب هارون وموسي ' بتقديم هارون مع ان موسى أحق بالتقديم واعترض عليه المصنف بوجوه أحدها ان قوله وجعلوا لله شركاء مسوق للانكار التوبيخي فيمتنع ان يكون تعلق جعلوا لله منكرا الا باعتبار تعلقه بشركاء اذ لا ينكر ان يكون جعل ما متعلقا بالله وكذا تعلقه بشركاء انما ينكر باعتبار تعلقه بالله فلا فرق بين تقديم لله وتأخيره وقد علم بهذا ان كل فعل متعد الي مفعولين لم يكن الاعتبار بذكر أحدهما الا باعتبار تعلقه بالآخر

احتراز عما ذهب اليه صاحب الكشاف من ان شركاء والجن مفعولا جعلوا ولله متعلق بشركاء قدم عليه للاهتمام فانه حينئذ يكون من تقديم المعمول على العامل (قوله بتقديم الحال) ، بناء على ان الاصل في متعلق الجار والمجرور أن يكون نكرة(قوله على الوصف)مع ان حق التابع أن يذكر بعد المتبوع ثم يؤتى بالحال والوصف الملأ هو الموصول بصلته وتمامه بتمام ما يدخل في الصلة من الجمل الثلاث المتعاطفة التى ثالثتها ﴿ واترفناهم في الحيوة الدنيا ﴾ أى نعمناهم بكثرة الاموال والاولاد وماهو من ملاذ الدنيا (قوله من صلة الدنيا) أى من جملة ما يقع من صلة الدنيا ، وان لم يقع ههنا وقد يقال ان المراد ان المجرور بعض الصلة التي هى الجار والمجرور كذا في شرحه للمفتاح(قوله وليست اسما)لكونه صفة للحيوة بخلاف ما اذا قيل حياة الدنيا بالاضافة فانها حينئذ اسم لهذا العالم المحسوس (قوله والدنو يتعدى بمن) فيكون من قومه متعلقا باصل الفعل لا بالمعنى التفضيلي فلا يرد انه لايجوز استعمال افعل التفضيل باللام وبمن معا فكيف يتوهم كونه صلة الدنيا (قوله احق بالتقديم) لكونه اكبر سنا واعظم قدرا(قوله الا باعتبار تعلقه بالآخر)أى بخصوصه كما فيما نحن فيه بخلاف

(قول الشارح) لالمام حديث عبارة المفتاح منتظرا لمساق الحديث هل يلم بذكره

(قول المحشى) بناء على ان الاصل الخ رد لما قيل ان من قومه وصف أيضاً بتقدير متعلقه معرفة

(قول المحشى)وان لم يقع ههنا لاأدرى وجها لذكره الا ان يكون المراد انه يتوهم انه صلة وان لم يساعد العقل على كونه صلة هنا فيكون التقديم لدفع التوهم من أول الامر وقوله وقد يقال الخ الوجه الاول مبنى على ان مرجع الضمير في انه مجموع الجار والمجرور وهذا مبنى على انه المجرور فقط

(قول المحشي) كما في مانحن فيه فان انكار الجعل لله انما هو من حيث تعلقه بخصوص الشركاء وكذا انكار جعل الشركاء انما هو من حيث تعلقه بخصوص الله

اذا قدم أحدهما على الآخر لم يصح تعليل تقديمه بالعناية والجواب انه ليس فى كلامه ما يدل على ان المنكر تعلق جعلوا بالله من غير اعتبار تعلقه بشركاء بل كلامه ان المنكر تعلقه بهما لكن العناية بالله اتم وايراده في الذكر اهم لكونه فى نفسه نصب عين المؤمن ولا يخفى انه لا يرد على هذا ماذكره وثانيها انه جعل التقديم للاحتراز عن الاخلال بالمقصود أو لرعاية الفاصلة من القسم الثانى وليس منه وجوابه المنع فان الاحتراز المذكور امر عارض أوجب لما تقدم ان يكون نصب العين وثالثها ان تعلق من قومه بالدنيا على تقدير تأخيره وان كان صحيحا من جهة اللفظ بناء على ان الدنيا وصف والدنو يتعدى بمن لكنه غير معقول من جهة المعنى اذ لا معنى لقولنا اترفنا الكفرة ونعمناهم فى الحيوة التي دنت من قوم نوح عليه الصلاة والسلام اللهم الا على وجه بعيد مثل ان يراد دنت من حيوة قوم نوح اى كانت قريبة من حياتهم شبيهة بها وهذا الاعتراض وان كان مناقشة فى المثال لكنه حق واعترض بعضهم بانه جعل تقديم وجه الحبيب على اتمنى من

ما اذا كان باعتبار تعلقه لا بخصوصه فانه يصح التعليل كما ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى (وجعلوا لله شركاء الجن) على ان شركاء والجن مفعولا جعلوا من ان فائدة التقديم استعظام ان يتخذ لله شريك، كائنا من كان ملكا أوجنيا أوانسيا أو غير ذلك وبهذا يسقط ما قيل في الجواب ان تعلق الانكار باحدهما باعتبار الآخر لا ينافي ملاحظة احد المتعلقين اصلا ومعها لان ذلك انما يتصور اذا لم يكن خصوصية كل واحد منهما ملحوظة في التعلق (قوله والجواب الخ) منشأ الاعتراض انه حمل المصنف رحمه الله تعالى قول السكاكى رحمه الله تعالى لكونه في نفسه أى مع قطع النظر عن العوارض نصب عينك، على كونه نصب عينك فى ذلك الكلام ومبنى الجواب حمله على كونه نصب العين في حد ذاته وان لم يكن في ذلك الكلام (قوله أوجب لما تقدم الخ) وكون ما تقدم نصب العين لاجل الاحتراز المذكور لا يقتضى عدم حصوله بوجه آخر فلا يرد ما قيل أن الاحتراز المذكور، كما يحصل بالتقديم يحصل بالتأخير فلا يكون ما تقدم نصب العين للاحتراز المذكور (قوله دنت من حياة قوم نوح) فيه بحث اما أولا فلان ضمير من قومه راجع الى رسولا منهم المذكور في أول القصة والمراد منه هود عليه السلام على ما فى الكشاف، واما ثانيا فلانه يجوز أن يكون المراد دنت اهلها على الاسناد المجازى أو حذف المضاف

(قول المحشى) كائنا من كان فانكار جعل الشركاء ليس من حيث تعلقه بخصوص الجن بل هو منكر سواء جعل الشريك جنيا أو غيره فقدم شركاء ليفيد ان الانكار انما هو من جهة الشركة لا من جهة كون الشريك جنيا وقوله اذا لم يكن خصوصية كل واحد الخ لاستوائهما حينئذ في الاصالة والأهمية

(قول المحشي) على كونه نصب عينك في ذلك الكلام أى وكل منهما في ذلك الكلام نصب العين لملاحظة خصوصية كل منهما

(قول المحشي) كما يحصل بالتقديم يحصل بالتأخير أى كما انه حصل بتقديم من قومه على الذين كفروا الخ كذلك حصل بتأخير الذين كفروا الخ عن من قومه فلا وجه لكون ماتقدم نصب العين للاحتراز المذكور من حيث انه تقدم بل يكون ما تقدم وما تأخر نصب العين للاحتراز المذكور

باب تقديم المعمولات بعضها على بعض وليس كذلك وجوابه ما أشرنا اليه من انه قسم التقديم مطلقا بدليل انه اورد فيه تقديم العامل على المعمول والمبتدأ على الخبر ثم قد وضع البحث لتقديم المعمولات بعضها على بعض لكنه عمم الحكم تعميما للفائدة وقد يجاب بانه تنبيه على ان تقديم بعض المعمولات على بعض قد يكون بحيث يمتنع الا بعد تقديمه على العامل فالمقصود ههنا تقديم المفعول على الفاعل وانما جاء التقديم على الفعل من جهة الضرورة لامتناع تقديم المفعول على الفاعل المتصل من غير تقديمه على الفعل

﴿ الباب الخامس (القصر) ﴾

وهو في اللغة الحبس تقول قصرت اللقحة على فرسي اذا جعلت درها له لا لغيره وفي الاصطلاح تخصيص شيء بشيء بطريق معهود (وهو حقيقي وغير حقيقي) لان تخصيص الشيء بالشيء اما ان يكون بحسب الحقيقة ونفس الامر بان لا يتجاوزه الى غيره أصلا وهو الحقيقي أو بحسب الاضافة والنسبة الى شيء آخر بان لا يتجاوزه اليه وهو غير حقيقي بل اضافي لان تخصيصه بالمذكور ليس على الاطلاق بل بالاضافة الى معين آخر كقولك مازيد الا قائم بمعنى انه لا يتجاوز القيام الى القعود ونحوه لا بمعنى انه لا يتجاوزه الى صفة أخرى أصلا وانقسامه الى الحقيقي والاضافي بهذا المعنى لا ينافي كون التخصيص مطلقا من قبيل الاضافات

في دنت والدنو من حيث الزمان أو ان يكون المراد ، دنت حيوته من قوم نوح على التجوز أو حذف المضاف من قومه والدنو من حيث المشابهة كما قال الشارح رحمه الله تعالى وكلاهما كثير شائع في الكلام المجيد لا بعد فيه قال فالصواب أن يقال انه لا معنى لقولنا دنت من قومه أي قوم هود عليه السلام لان دعوته بقوله ﴿ان اعبدوا الله مالكم من اله غيره افلا تتقون﴾ انما كانت لقومه فلا بد أن يكون الجواب من الملأ الذين من قومه لا من الملأ الذين دنوا من قومه اللهم الا ان يقال ان ضمير قومه ليس راجعاً الى هود بل الى نوح المذكور فيما قبل هذه القصة وهو بعيد غاية البعد (قوله تخصيص الشيء بالشيء اما ان يكون الخ) أي جعل الشيء خاصا بشيء ومنحصرا فيه يكون بحسب الحقيقة، وفي حد ذاته من غير ملاحظة شيء دون شيء سواء كان الاختصاص أيضاً كذلك أو لم يكن كذلك فيعم القصر الحقيقي التحقيقي والادعائي (قوله بهذا المعنى) أي بكونه في نفسه أو بالقياس الى شيء معين (قوله لا ينافي الخ)، كما ان كون ابوة آدم في نفسه لا بالقياس الى معين من

(قول المحشي) دنت حياته اي الملأ وقوله على التجوز أي التعبير عن حياة القوم بالقوم وهي المراد بالمضاف المحذوف فيما بعد

(قول المحشي) وفي حد ذاته تفسير لقول الشارح نفس الامر وقوله من غير ملاحظة شيء دون شيء تفسير لقول الشارح بان لا يتجاوزه الى غيره أصلا يعني ان عدم التجاوز انما هو باعتبار الملاحظة لا باعتبار الواقع وقوله سواء كان الاختصاص أي الواقعي لا أثر ذلك التخصيص وهو الجعل المتقدم والمقصود بذلك الرد على الفنرى

(قول المحشي) كما ان كون أبوة آدم فالتخصيص المطلق اضافة لانه نسبة بين المخصص والمخصص به وهذا ينقسم الى القسمين ماهو تخصيص الشيء بشيء في حد ذاته وماهو تخصيص الشيء بشيء بالقياس الى آخر كما ان ابوة آدم تعتبر في نفسها و بالقياس الى معين

والملم يصرح صاحب المفتاح بتقسيمه الى الحقيقي وغير الحقيقي لقلة جدواه توهم المصنف انه اهمل ذكر الحقيقي وليس كذلك لانه قال حاصل معنى القصر راجع الى تخصيص الموصوف بوصف دون وصف ثان أو بوصف مكان آخر أو الى تخصيص الوصف بموصوف دون ثان او بموصوف مكان آخر وهذا التفسير شامل للحقيقي وغيره لان المراد بقوله ثان وآخر مايصدق عليه انه ثان أو آخر اعم من ان يكون واحدا أو اكثر الى ما لانهاية له اذ لواريد الواحد لخرج عنه كثير من امثلة غير الحقيقي ايضاً كقولك مازيد الا كاتب لمن اعتقد انه كاتب وشاعر ومنجم وقولك ماشاعر الا زيد لمن اعتقد ان زيدا وبكراً وخالداً شعراء فليتأمل فهذا منشأ توهم اختصاص التفسير بغير الحقيقي نعم انه قد اورد الامثلة فى اثناء هذا التفسير من غير الحقيقي اعتبارا لكثرة الوقوع واحترازا عن وصمة الكذب وكلامه لايخلو عن أمثلة هي ظاهرة في الحقيقي مثل زيد شاعر

أولاده لاينافي كون الابوة من الاضافات (قال قدس سره فهو معنى مجازى الخ) فيه ان كون التخصيص في غير الحقيقي ناقصا لايقتضي ان يكون معنى مجازيا والا لزم أن يكون المشكك فى أفراده بالزيادة والنقصان حقيقة في الكامل مجازا في الناقص وتبادر بعض الافراد من اللفظ بواسطة كماله لايقتضى أن يكون حقيقيا والناقص مجازيا كما ان تبادر الوجود الخارجي من لفظ الوجود لايقتضى كونه حقيقيا والوجود الذهنى مجازيا صرح به السيد في تصانيفه ولوسلم فاللازم ان يكون القصر الغير الحقيقي معنى مجازيا للتخصيص بحسب اللغة دون الاصطلاح فان المعنى الاصطلاحى اعنى تخصيص شيء بشيء بطريق معهود ، سواء كان بالنسبة الى كل ما عداه أو بعضه يعمهما ويقسم اليهما.وكون التسمية بالنظر الى المعنى اللغوى والتقسيم للمعنى الاصطلاحي ركيك جدا على ان اطلاق الاضافى على غير الحقيقي واقع فى عباراتهم دون المجازى (قوله لقلة جدواه)لان جدوى التقسيم تحصيل الاقسام لتبيين أحكامها وليس في هذا الفن للقصر الحقيقي احكام سوى انه لايكون لرد اعتقاد المخاطب وانه يكون تحقيقيا وادعائيا بخلاف القصر الغير الحقيقي فان المذكورات كلها احكامه فليس جدوى الحقيقي الا هذا او دفع توهم انحصار القصر فى غير الحقيقي وذلك قليل الجدوى فيكون التصريح بالتقسيم أيضاً قليل الجدوى والضمير في جدواه اما للتصريح بالتقسيم أو للقصر الحقيقي والمآل واحد(قوله دون ثان الخ) ويسمى قصر افراد فادرج قصر التعيين في الافراد ولا مشاحة فى الاصطلاح الا ان في قصر التعيين ازالة الشركة الاحتمالية وفى قصر الافراد ازالة الشركة الاجتماعية كذا في شرح المفتاح الشريفي (قوله مكان آخر) ويسمى قصر قلب (قوله وهذا التفسير شامل للحقيقي وغيره)

(قول المحشي) سواء كان بالنسبة الخ قصده بيان وجه العموم

(قول المحشي) يعمهما أى فيكون اسما لكل منهما ويقسم اليهما فكل من التسمية والتقسيم باعتبار المعنى الاصطلاحى

(قول المحشى) وكون التسمية الخ هذا رد لما قيل ان الشارح جعل الاضافى مقابلا للحقيقي دون المجازى لانه قصر حقيقي بحسب الاصطلاح فيكون التفصيل للاصطلاحي والتسمية للمعنى اللغوى فلا يرد ما أورده السيد فقال المحشى انه ركيك بل التسمية والتقسيم للاصطلاحي وقوله على ان الخ أى فليس من مخترعات الشارح

(قال السيد قدس سره) اما حقيقية كالبياض أو إضافية كالأبوة

(قال السيد قدس سره) ولذلك يحتاج فى فهمه الخ أى دون المعنى الآخر

لاغير وليس غير وليس الا ومثل ماضرب عمر الازيدا وماضرب زيد الاعمرا واذا تأملت وجدته مشيرا الى التقسيم ايضاً حيث قال متى ادخلت النفي على الوصف المسلم ثبوته وقلت ماشاعر توجه النفي بحكم العقل الى ثبوته للمدعي له ان كان عاما كقولك في الدنيا شعراء وفي قبيلة كذا شعراء وان كان خاصاً كقولك زيد وعمرو شاعران فيتناول النفي ثبوته لذلك فمتى قلت الازيد أفاد القصر (وكل منهما) أي من الحقيقي وغير الحقيقي (نوعان قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف) والفرق بينهما واضح فان الموصوف في الاول لايمتنع ان يشاركه غيره في الصفة لان معناه ان هذا الموصوف ليس له غير تلك الصفة لكن تلك الصفة يجوز ان تكون حاصلة لموصوف آخر وفي الثاني تمتنع تلك المشاركة لان معناه ان تلك الصفة ليست الا لذلك الموصوف فكيف يصح

ولا ينافي هذا الشمول قوله . عند السامع لان معناه افادة السامع ذلك لارد اعتقاده (قوله لاغير) ، أي لاغير زيد أولا غير شاعر (قوله على الوصف المسلم) ، أي في اعتقاد المتكلم ثبوته في نفسه والمراد بالوصف ما يقوم بالغير (قوله الى ثبوته للمدعى له) أي للشيء الذي ادعى المتكلم ثبوته له وحاصله ان النفي لايتوجه الى نفس الوصف اذلامعنى له فاما ان يتوجه ثبوته في نفسه الى ثبوته لغيره والاول منتف لان المفروض انه مسلم الثبوت في نفسه فتعين الثاني (قوله ان عاما) أي ان كان ثبوته للمدعى له عاما توجه النفي اليه عاما وان كان خاصاً فخاص (قوله فيتناول الخ) عطف على توجه لذلك اشارة الى المدعي له وفي بعض النسخ كذلك أي ان عاما فعام وان خاصاً فخاص ولابد حينئذ من تقدير له (قال قدس سره انما يتصور الخ)،اذ القصر في الحقيقة صفة للنسبة والمراد من النسبة اعم من النسبة الاسنادية اعني ثبوت شيء لشيء

(قول المحشى) عند السامع عبارته هكذا وحاصل معنى القصر راجع الى تخصيص الموصوف عند السامع بوصف الخ وقوله لارد اعتقاده أي حتي يكون كلامه في غير الحقيقي واعلم انه انما لايعتبر في القصر الحقيقي اعتقاد المخاطب ثبوت سائر الصفات للموصوف سوى المقصور عليها أومعها وتردده في ان الثابت للموصوف سائر الصفات سوى المقصور عليها أو هي وحدها واعتقاده ثبوت الصفة لسائر الاشياء سوى المقصور عليه أو معه وتردده في ان الموصوف بهذه الصفة سائر الاشياء دون المقصور عليه أو هو وحده واما اعتقاد أصل الحكم كاعتقاد اتصاف الموصوف بصفة مع الجهل بما يلقيه المتكلم واعتقاد ثبوت صفة لموصوف مع الجهل بما يذكره المتكلم فمعتبر في الحقيقي أيضاً كما يدل عليه قول السكاكي متى ادخلت النفي على الوصف المسلم ثبوته الى آخره فانه شامل للحقيقي أيضاً كما صرح به الشارح ووافقه السيد في شرح المفتاح وقد مر للمحشي أيضاً فقولهم انه ليس للرد أي لايقصد به باعتبار معناه الرد لعدم امكان اعتقاد مقابل مدلوله وهذا لاينافي جواز اعتقاد المخاطب القلب أو الشركة أو التردد وقد مر للمحشي فيما كتبه على قول الشارح والباء للاستعانة ما هو صريح في ان اعتقاد المخاطب أصل الحكم انما يلزم اذا كان المقصود الرد عليه بخلاف ما اذا كان المقصود الرد على غيره لكن هذا في غير الحقيقي لانه هو الذي يكون به الرد فتدبر (قول المحشى) أي لاغير زيد فهو قصر صفة على موصوف ومابعده بعكسه

(قول المحشى) أي في اعتقاد المتكلم يعني به من قال في الدنيا شعراً أو في قبيلة كذا شعراً لا المتكلم بصيغة القصر

(قول المحشي) اذ القصر في الحقيقة صفة النسبة لان القصر نفي واثبات ولا شك انهما انما يتوجهان الى النسبة الحكمية التي لاتستقل بالمفهومية بخلاف الذوات والاوصاف لاستقلالها كذا في شرح المفتاح الشريفي

ان تكون لغيره لكن يجوز ان يكون لذلك الموصوف صفات أخر (والمراد) الصفة (المعنوية) التي هي معنى قائم بالغير (لا النعت النحوى) الذى هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول وبينهما عموم من وجه

والتعلقية اعنى تعلق شيء بشي، على نحو من انحاء التعلق في ماضرب زيد الا عمرا، قصر لوقوع ضرب زيد اعنى المضروبية على عمرو وما قيل انه من قصر الفاعل على المفعول فمن التجوز والمراد قصر نسبة ضاربية زيد من حيث الوقوع على عمرو فيكون من قصر الصفة على الموصوف والمراد المنسوب والمنسوب اليه في المعنى لا في اللفظ فلا يرد انه صرح صاحب المفتاح بان قولنا ليس شاعر غير المذكور او الا المذكور من قصر الصفة على الموصوف مع ان المقصور منسوب اليه (قوله والمراد المعنوية) اي الدال عليها ليكون من أحوال اللفظ العربى الذى هو موضوع علم المعاني (قوله التى هى معنى قائم بالغير) الظاهر ان يقول مايقوم بالغير كما هو المشهور لكنه أورد لفظ المعنى اشارة الى ان قولهم الصفة المعنوية معناه الصفة التي هي المعنى فالنسبة لفظية كما في الكرسى وقوله قائم بالغير صفة كاشفة لمعنى وليس المعنى ههنا مقابل اللفظ ، فان الالفاظ أيضاً صفات معنوية (قوله الذى هو تابع الخ) تبع الشيخ الرضى في ذلك فانه زيف تعريف الشيخ بتابع يدل على معنى في متبوعه مطلقا بان قيد مطلقا مستدرك لانه لاخراج الحال وهى ،

(قول المحشى) على نحو من أنحاء التعلق كالوقوع عليه أو فيه أو له أو معه

(قول المحشى) قصر لوقوع ضرب زيد أعنى المضروبية الخ اعلم ان المصدر المبنى للفاعل هو ما يدخل في حقيقته الاضافة الى الفاعل من حيث قيامه به و يعبر عنه بالضاربية والمصدر المبنى للمفعول هو مايؤخذ في حقيقته الاضافة الى المفعول من حيث وقوعه عليه و يعبر عنه بالمضروبية والمقصور في المثال هو الضرب المنسوب الى زيد لكن من حيث وقوعه على مضروب وهو من هذه الحيثية يعبر عنه بالمضروبية وان كان فيه معنى الضاربية الا ان القصر ليس من جهتها فقوله اعنى المضروبية هو معنى وقوع ضرب زيد لما عرفت انه مأخوذ فيها الاضافة الى المفعول وقوله والمراد قصر نسبة ضاربية زيد الخ يعني ان من قال انه من قصر الفاعل على المفعول لاحظ المصدر المبنى للفاعل لان القصر وان كان من جهة الوقوع الا ان المقصور معتبر فيه النسبة الى الفاعل فيكون القصر لنسبة الضرب المنسوب الى الفاعل من حيث وقوع ذلك الضرب ولم يقل قصر ضاربية زيد من حيث الوقوع لان النسبة التي في الضاربية هى نسبة القيام فلا يمكن قصرها من حيث الوقوع بخلاف الضرب المنسوب الى زيد من حيث القيام فانه ينسب الى عمرو من حيث الوقوع فيمكن قصر تلك النسبة من حيث الوقوع وهي المضروبية بعينها فتأمل والغرض من ذلك دفع قول العصام على السيد ان قولنا ما ضرب زيد الا عمرا فيه قصر الفاعل على المفعول وبينهما نسبة هى فاعلية زيد لعمرو فزيد منسوب الى عمرو وقد قصر باعتبار هذه النسبة على عمرو مع ان زيدا ليس صفة معنوية لعمرو فلا يصح ما ذكره السيد وجها للانحصار واعلم ان النسبة هى الثبوت أو التعلق وأما الوقوع فصفة للنسبة التعلقية ونحو من انحاء التعلق فقوله أولا قصر لوقوع أى للنسبة من حيث الوقوع وقوله ثانيا من حيث الوقوع أى لا من حيث المعلولية مثلا نحو ما ضرب زيد عمراً الا اجلالا لبكر فتدبر

(قول المحشى) أى الدال عليها بمعنى انه لايطلق على غير المقصور عليه وبقوله أى الدال اندفع مافي الفنري وكذا ما قيل على قوله لتصادقهما من أن النعت النحوى لفظ فلا يجامع الصفة المعنوية

(قول المحشى) لان الالفاظ صفات معنوية فدخل لا متلفظ الا زيد

غير داخل في تابع وبانه يصدق على البدل والمعطوف بالحرف وعطف البيان والتأكيد في مثل قولك اعجبني زيد علمه واعجبني زيد وعلمه وجاء زيد صديقك وجاء القوم كلهم فان كل واحد منها دال على معنى في متبوعه ثم قال ونقول في حده تابع دال على ذات ومعنى فيها غير الشمول فيدخل فيها التابع في نحو هذا الرجل ومررت برجل أي رجل و برجل و برجل تميمي و برجل حسن وجهه وبرجل حمار وغير ذلك ويخرج البدل في نحو اعجبني زيد علمه اه وتحقيقه ان المراد بالذات مايقوم بنفسه وبالمعنى مايقوم بغيره كما هو الشائع في اطلاقاتهم ولا يرد الحركة الشديدة والسريعة والبطيئة فانها ذات بالنسبة الى ما يقوم بها وان كانت قائمة بالغير بالنسبة الى موصوفها وبالدلالة مطلق الدلالة سواء كان بالوضع الافرادي أو بالوضع التركيبي فيدخل فيه مايكون مشتقا نحو رجل ضارب وما يكون جامدا نحو هذا الرجل و برجل أي رجل وغيرهما في ايضاح المفصل ان الرجل في قولنا جاءني هذا الرجل لم يجيء الا بعد ماتقدم لفظ يدل على الذات ثم تخيل ابهام في الحقيقة التي تميز بها الذات فلم يأت الرجل ههنا الا ليتبين المعنى الذي تميز به الذات فهو لفظ يدل على ذات في هذا الموضوع باعتبار معنى هو المقصود والذي يظهر ذلك انهم يقولون مررت بثلاثة رجال وهو عندهم اسم غير صفة بلاخلاف و يقولون مررت برجال ثلاثة وثلاثة صفة بلاخلاف فانظر الى اللفظ الواحد كيف جاء صفة وغير صفة فجاء غير صفة لما قصد به الذات وجاء صفة لما عرفت الذات ولم يقصد به الا قصد المعنى انتهى ويخرج البدل في اعجبني زيد علمه لانه وان دل على ذات ومعنى ، لكنه لايدل على معنى فيها وان كان في الواقع فيها وكذلك المعطوف بالحرف وعطف البيان في الامثلة السابقة وخرج التأكيد بلفظ كل بقوله غير الشمول ولا يرد أنه يخرج عنه نحو قولنا جاء القوم الشامل لزيد لان الشمول لزيد شمول مقيد غير الشمول الذي في القوم فانه مطلق فافهم فانه قد تحير في حله الناظرون واما التزييف الذي ذكره الشيخ الرضي رحمه الله فدفعه الشيخ في آمالي الكافية بما حاصله ان مطلقاً لدفع توهم دخول الحال اما بالغفلة عن قيد التابع أو حمله على المعنى اللغوي فهو قيد احتياطي لا احترازي وان المراد بالدلالة على معنى في متبوعه ، الدلالة بالهيئة التركيبية والدلالة في الامثلة السابقة بخصوص المادة ولذا لا يدل في سائر صور البدل والمعطوف

(قول المحشي) غير داخل في تابع لانه عرف التابع بكل ثان اعرب باعراب سابقه بجهة واحدة والحال ليس كذلك

(قول المحشي) الحركة الشديدة أي من حيث ان الحركة وصفت بالشديدة ومراده بهذا الرد على الفنري حيث قال المراد بالذات ما يقوم به غيره لامايقوم بنفسه والا لخرج النعت في قولك اعجبني هذا السواد الشديد وحاصل الرد ان الحركة ذات أي قائمة بنفسها بالنسبة لما يقوم بها بمعنى ان لحوقه لها من حيث نفسها لا من حيث قيامها بغيرها فتدبر

(قول المحشي) في الحقيقة التي تميز بها الذات أي أهي حقيقة الرجل أو الجدار مثلا وتميز الذات بها بكونها فردا منها دون غيرها وقوله على ذات الخ كانه قيل ذات من ماهية الرجال

(قول المحشي) ولم يقصد به الا قصد المعنى أي لم يقصد به الا جهة المعنى أو لم يتعلق به الا قصد المعنى

(قول المحشي) لكن لايدل على معنى فيها يعني ان معنى ما يدل على ذات ومعنى فيها ما يدل على ذلك المعنى من حيث انه فيها فيكون الحصول في المتبوع أيضاً مدلولا فتخرج هذه الامثلة المذكورة لان التوابع المذكورة وان دلت على معان في متبوعها لكنها لاتدل على حصولها فيها ولو اعتبر قيد الحيثية في تعريف ابن الحاجب لاندفع عنه أيضا هذه الامثلة

(قول المحشي) بلفظ كل واما التأكيد بنفسه أو عينه فخارج بقوله ومعنى فانه انما دل على نفس الذات ولو ابدل لفظ كل بألفاظ الشمول كما في الرضي لكان أولى الا انه راعى الصورة الموردة فيما مر

(قول المحشي) الدلالة بالهيئة التركيبية وقال الجامي ان قوله في التعريف مطلقا اى دلالة مطلقة غير مقيدة بخصوصية

لتصادقهما على العلم في قولنا اعجبني هذا العلم وصدق الصفة المعنوية بدون النعت على العلم في قولنا العلم حسن وصدقه بدونها على الرجل في قولنا مررت بهذا الرجل وكذا بين النعت والصفة المعنوية التي فسرها بما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود عموم من وجه لتصادقهما في جاءني رجل عالم وصدقها بدونه في قولنا العالم مكرم وبالعكس في قولنا جاءني هذا الرجل ويجوز ان يكون المراد بالمعنوية ههنا هذا المعنى والاول انسب واما نحو

بالحرف وعطف البيان وان التأكيد بكلهم انما يدل بالذات على شمول الحكم لانه لدفع توهم التجوز فيلزم منه شمول المتبوع والمراد بقولنا تابع يدل تابع ذكر ليدل، وبهذا ايضا يندفع النقض بالامثلة السابقة * قال قدس سره احترز به عن حسنه الخ * . قد عرفت انه دال على ذات بهيئته التركيبية لانه لا يذكر الا بعد المتبوع وانه خارج بقوله فيها * قال قدس سره لقائل ان يقول الخ * . قد عرفت صدق التفسير المذكور عليه بلا مرية (قال قدس سره بتأويل معروف) في اللباب واسم الجنس الجاري على المبهم وصف له على الاعرف لان ما تقدم دال على الذات فتمين دلالته على المعنى وهو تعيين حقيقة الذات ولذا لا يوصف الا بها وقوله على الاعرف احتراز عما ذهب اليه البعض من انه بدل أو عطف بيان (قوله لتصادقهما الخ) فان لفظ العلم يصدق عليه انه يدل على ذات ومعني في متبوعه . كما عرفت ويصدق عليه انه قائم بالغير باعتبار نفسه لقيامه بالمتكلم وباعتبار مدلوله لقيامه بالعالم (قوله على ذات) أي مبهمة من غير اعتبار تعينها بوجه . فخرج اسماء الاشارة والمكان والزمان والآلة (قوله هو المقصود) أي يكون المقصود الاصلي ذلك المعنى

مادة من المواد فخرج سائر التوابع فان دلالتها في هذه الامثلة انما هي لخصوصية موادها فلو جردت عنها كما يقال اعجبني زيد غلامه أو اعجبني زيد وغلامه أو جاءني زيد نفسه أو جاء أبو حفص عمر فانها لا دلالة لها على معنى في متبوعاتها بخلاف الصفة فان الهيئة التركيبية بين الصفة والموصوف تدل على حصول معنى في متبوعها في أي مادة كانت ولم يحمل المحشي مطلقا على ذلك لمخالفته لما فسره به المصنف في امالي الكافية كما سيأتي

(قول الشارح) وصدقه بدونها على الرجل الخ حيث كان المقصود بالرجل الوصف اعني كونه من هذا الجنس لا يصدق بدونها الا أن يقال انه لا قيام ههنا حتى يتحقق معنى قائم بالغير وانما هو مجرد اعتبار

(قول المحشي) وبهذا أيضاً الخ فهو جواب آخر غير ما سبق وحاصل الاجوبة ثلاثة اعتبار الحيثية أو الاطلاق أو ان المعنى ذكر ليدل الخ

(قول المحشي) قد عرفت أي من قوله ويخرج البدل في اعجبني زيد علمه لانه وان دل على ذات الخ

(قول السيد) وأما التفسير المشهور أي ما دل على معنى في متبوعه

(قول المحشي) قد عرفت صدق التفسير الخ أي مما نقله عن ايضاح المفصل في قولنا جاءني هذا الرجل وهو بمعنى ما نقله الفنري عن السيد وهو أن يلاحظ العرض مطلقا ليكون ذاتا وخصوصية العلم ليكون بمنزلة المعنى فيه اه نعم الاولى ابدال المعرض بالشيء تأمل

(قول المحشي) لا يوصف الا بها أي باسماء الاجناس لدلالتها على المعنى وهو الجنسية بخلاف غيرها

(قول المحشي) كما عرفت أي باعتبار الهيئة التركيبية

(قول المحشي) فخرج اسم الاشارة لانه وان كان كليا وضعا لكن اعتبر فيه التعين في الاستعمال وقدمر الكلام فيما بعده فتذكر

قولك ماهو الا زيد وما زيد الا اخوك وما الباب الا ساج وغير ذلك مما وقع فيه الخبر جامدا فمن قصر الموصوف على الصفة اذ المعنى انه مقصور على الكون زيدا او اخاك او ساجا فليتأمل (وللاول) أي قصر الموصوف على الصفة (من الحقيقي نحو ما زيد الا كاتب اذا اريد انه لا يتصف بغيرها) اى غير الكتابة (وهو لا يكاد يوجد لتعذر الاحاطة بصفات الشيء) اذ ما من متصور الا وله صفات تتعذر احاطة المتكلم بها فكيف يصح منه قصره على صفة ونفي ماعداها بالكلية بل نقول ان هذا النوع من القصر مفض الى المحال لان للصفة المنفية نقيضا البتة وهو ايضا من الصفات فاذا نفيت جميع الصفات لزم ارتفاع النقيضين مثلا اذا قلت ما زيد الا كاتب على معنى انه لا يتصف بغيرها لزم ان لا يتصف بالشاعرية ولا بعدمها وهو محال الخ

من حيث انتسابه الى شيء فالذات انما يقصد لاجل اعتبار نسبة المعنى اليه فخرج اسماء الاجناس فان لفظ رجل مثلا وان دل على ذات باعتبار معنى الرجولية ليس ذلك المعنى هو المقصود بالذات بل كلاهما مقصودان معا (قال السيد واما النسبة بين معنى المعنوية الخ) أي بين نفس المعنى الاول ومدلول المعنى الثاني كما يدل عليه بيانه وانما قال الظاهر لانه يمكن ان يقال ان بينهما عموما من وجه اما افتراقهما فظاهر واما اجتماعهما ففي نحو لفظ العارض فانه يصدق عليه انه يدل على ذات باعتبار معنى هو المقصود اعني العروض و يصدق انه قائم بالغير لان العارض لايكون قائما بنفسه لكن فيه خفاء لان معنى عارض أعني ذات ما له العروض ليس معنى قائما بالغير نعم يقتضي اتصافه بالعروض كونه قائما بالغير فتدبر (قال قدس سره الى زيادة تكلف) أي تكلف زائد وهو تأويل الفعل الواقع في صورة القصر بالمشتق نحو ماضرب زيد الا عمرا وانما قال ذلك . لان في اعتبار المعنى الاول ايضا تكلفا وهو اعطاء الدال حكم المدلول لان القصر من أحوال المسند والمسنداليه (قوله اذا اريد الخ) فان كانت هذه الارادة للمبالغة وعدم الاعتداد بغيرها كان القصر حقيقيا ادعائيا وان كانت بحسب الحقيقة كان حقيقياً تحقيقياً كاذبا (قوله وهو لايكاد يوجد) . أي القصر الحقيقي التحقيقي لايوجد في نفس الامر (قوله لتعذر الاحاطة الخ) كناية عن كثرتها واذا كان للشيء صفات كثيرة لايمكن قصره على صفة واحدة في نفس الامر واما ماذكره الشارح رحمه الله تعالى ففيه بحث اما أولا فلأن قوله اذ ما من متصور الخ اعادة لما ذكره المصنف رحمه الله تعالى

(قول الشارح) لان للصفة المنفية نقيضا قد عرفت ان المراد بالصفة ما يقوم بالغير ولا قيام للنقائض فتأمل

(قول المحشي) من حيث انتسابه الى شيء فالنسبة في المشتقات من طرف الذات لا الحدث

(قول المحشي) اعني ذات ما له العروض ليس معنى قائما لان القائم هو الذات فقط لاهي مع باقي المدلول اعني كون لها العروض لان الاتصاف بالعروض انما هو لتلك الذات القائمة لا لما قامت به فقوله نعم الخ معناه ان اتصاف الذات بالعروض يقتضي كونها هي قائمة بالغير فليس القائم بالغير تمام المعنى تدبر ومراد المحشي الجواب عما اشكل على الفنري

(قول المحشي) لان في اعتبار المعنى الاول أيضاً تكلفا وهو اعطاء الخ لما تقدم له ان معنى قول المصنف والمراد المعنوية أي دالها فاعطى الدال حكم المدلول لان القصر في الحقيقة للمدلول لا للدال فاذا أريد بالصفة المعنى الثالث في الشارح وهو مادل الخ كان فيه هذا التكلف أيضاً و يزيد عليه تأويل الفعل بالمشتق تدبر

(قول المحشي) أي القصر الحقيقي الخ احتاج لهذا لترديده في الارادة السابقة وقوله لايوجد في نفس الامر أي

إلا ان يراد الصفات الوجودية (والثانى) اى قصر الصفة على الموصوف من الحقيقى (كثير نحو مافي الدار إلا زيد) على معنى ان الكون في الدار مقصور على زيد ويجب ان يعلم ان الاقسام الثلاثة من قصر الافراد

من غير فائدة اذ يكفى ان يقال فكيف يصح منه قصر ما الخ واما ثانيا فلان المتعذر انما هو الاحاطة تفصيلا لا اجمالا وعدم كفايته فى صحة القصر محل بحث كما قالوا فى التعريف بالخارج انه يكفى فى اختصاصه بالمعرف علم ماسواه اجمالا (قوله الا ان يراد الصفات الوجودية) فحينئذ لايلزم ارتفاع النقيضين لانه يصح القصر الحقيقي حينئذ فلا يرد ماقيل انه بعد ارادة الوجودية لا يصح القصر فى نحو مازيد الا كاتب لانه يلزم خلوه عن الالوان والاكوان (قوله نحو مافى الدار الا زيد) اذ المقدر أحد لاشيء حتى يكون القصر غير حقيقي لان المستثنى منه يقدر من جنس المستثنى كما سيجيء وماقيل فليقدر فى نحو ماهذا الثوب الا أسود ما لونا فيكون القصر الحقيقى من قصر الموصوف على الصفة موجودا فوهم لان مفاده قصر الملون على اسود فهو من قصر الصفة على الموصوف

لايمكن أن يوجد فيه حال كونه صادقا لما سيأتي فى القولة بعد

(قول المصنف) والثانى كثير لان اختصاص صفة بموصوف واحد لامحذور فيه

(قول المحشى) فى التعريف بالخارج أي الخارج عن اجزاء الماهية كالتعريف بالخاصة اللازمة البينة كتعريف الانسان بالضاحك فيكفي في اختصاصه بالانسان علم ما عداه بغير الضاحك واصل هذا الكلام ان الامام قال انه يمتنع تعريف الماهية بالخارج عن ذاتياتها لانه لايعرفها الا اذا كان شاملا لافرادها دون شيء مما عداها ليكون مميزاً لها عن جميع ماسواها والعلم بذلك الاختصاص الشمولي يتوقف على تصورها وهو دور وتصور ماعداها مفصلا اذ لولم يعلم مفصلا لاحتمل وجوده في بعض ماعداها فلا يحصل التميز التام وذلك التصور محال لاستحالة احاطة الذهن بما لا ينتهى تفصيلا ودفع الدور بان العلم بالاختصاص يتوقف على تصور الماهية بوجه مالا على تصورها بتعريف الخارج اياها ودفعت الاستحالة بان الاختصاص بها على وجه الشمول يتوقف العلم به على تصور ما عداها باعتبار شامل له أي مجملا لامفصلا وذلك ممكن كعلمنا باختصاص الجسم بحيز معين دون باقي الاحياز التى لاتنحصر ولا يحيط بها علمنا الا اجمالا باعتبار شامل لها

(قول المحشي) فحينئذ لايلزم ارتفاع النقيضين لان النقائض كلها عدمية اذ نقيض كل شيء رفعه فنقيض الحركة لاحركة لا السكون بل هو مساو للنقيض نعم لايمكن ارتفاع الحركة والسكون فلا يصح القصر لئلا يلزم خلوه عن الكونين اعنى الحركة والسكون فاندفع ما في الفنرى أيضاً من ان من الصفات الوجودية ما يستلزم نقيض احديهما عين الاخرى كحركة جسم وسكونه بناء على ان السكون وجودى فيلزم المحال قطعا تدبر

(قول المحشي) لان المستثنى منه يقدر من جنس المستثنى والمقدر في القسم الاول ما زيد متصفا بصفة من الصفات فلذا تعذر والمقدر هنا احد فلذا لم يتعذر وانما لم يكن المقدر لفظ شيء لما سيأتي فى الشارح والحاشية من أن الواجب أن يكون مع كونه جنسا مما ينساق اليه الفهم بملاحظة المستثنى وهو بمعنى قول بعضهم لانه مقتضى المقام وبه يظهر فساد ماذكره بعض حواشي المختصر هنا فانظره

(قول المحشى) لان مفاده قصر الملون الخ هــذا يقتضى انه لو قدر فى مازيد الا كاتبا مازيد متحرك الاصابع الا كاتبا وفى مازيد الا فقيها مازيد عالما الا فقيها يكون قصر الصفة على الموصوف وانه لايكون من قصر الموصوف على الصفة الا اذا قدر لفظ موصوفا وقد يلتزم ذلك للتصريح بالصفة كانه قيل لاعالم الا فقيه ولا ملون الا اسود ولا متحرك

والقلب والتعيين لا يجرى في الحقيقي لما سنشير اليه (وقد يقصد به) اى بالثانى (المبالغة لعدم الاعتداد بغير المذكور) كما يقصد بقولنا ما في الدار الا زيد ان جميع من في الدار ممن عدا زيدا في حكم المعدوم ويكون هذا قصراً حقيقيا ادعائيا لا قصراً غير حقيقي لفوات المقصود فالقصر الحقيقي نوعان احدهما الحقيقي تحقيقا والثانى الحقيقي مبالغة ويمكن ان يعتبر هذا في قصر الموصوف على الصفة ايضا بناء على عدم الاعتداد بباقى الصفات والفرق بين القصر الغير الحقيقي والقصر الحقيقي مبالغة وادعاء دقيق فليتأمل (والاول) اى قصر الموصوف على الصفة (من غير الحقيقى تخصيص امر بصفة دون صفة اخرى او مكانها) اى تخصيص امر بصفة مكان صفة اخرى (والثانى) اى قصر الصفة على الموصوف من غير الحقيقي (تخصيص صفة بامر دون آخر او كأنه) ولفظة او للتنويع فلا ينافى التفسير وقوله دون اخرى معناه متجاوزا عن صفة اخرى فان المخاطب اعتقد اشتراكه فى صفتين والمتكلم يخصصه باحدهما ويتجاوز الاخرى ومعنى دون في الاصل أدنى مكان من الشيء يقال هذا دون ذاك اذا كان احط منه قليلا ثم استعير للتفاوت

ولو كان هذا قصر الموصوف على الصفة لكان ما أحد فى الدار الا زيد منه ايضا (قوله لعدم الاعتداد بغير المذكور) وذلك مالذم غير المذكور أو لمدح المذكور (قال السيد ورجوعه الى الحقيقي مطلقا الخ) فيه ان كلمة قد المفيدة لتقليل قصد المبالغة تأبي عن رجوعه الى الحقيقي مطلقا لانه يشعر بان القصر الحقيقي مطلقا استعماله لا على سبيل المبالغة كثير فيكون قصر الموصوف على الصفة الحقيقية كثيرا وهو ينافى قوله وهو لا يكاد يوجد مع ان قوله اذا اريد انه لا يتصف بغيرها لايخلو عن الاشارة الى مجيئه على سبيل المبالغة وللتنبيه على هذا قال الشارح رحمه الله و يمكن ان يعتبر هذا في قصر الخ وفي لفظه اشارة الى عدم مجيئه في كلام من يعتد به (قوله والفرق الخ) . أى الفرق بينهما في موارد الاستعمال دقيق فليتأمل في مفهوميهما حتى لا يلتبس أحدهما بالآخر فى الموارد وقد بين السيد مفهوميهما بما لا مزيد عليه و بذلك يرتفع الاشتباه بينهما في الموارد فمن قال فسر السيد دعوى الشارح رحمه الله تعالى دقة الفرق بدقة الفرق بينهما بدقته بين المفهوم الادعائي والاضافي وهذا غير خفى فقد خفي عليه مقصود السيد (قوله متجاوزا) . أى ذلك الامر أو المخصص وفيه اشارة الى ان نصب دون على الحالية وقيل ان نصبه على الظرفية وان لم يبق ظرفا كما هو شأن الظروف اللازم الظرفية وفيه ان كونه لازم الظرفية ممنوع في الرضى ان دون بمعنى قدام نادرة التصرف وبمعنى اسفل متصرفة يقال انت دون زيد وهذا شيء دون أى خسيس وبمعنى غير لا يتصرف نحو أتخذ من دونه آلهة (قوله ادنى مكان) أي اقرب مكان لكن مع انحطاط يسير فان

الاصابع الا كاتب فليتأمل

(قول المحشى) أي الفرق بينهما أي بين القصرين فكثيرا ما يلتبس احدهما بالآخر في الموارد لعدم معرفة الفرق بين مفهوميهما فدقة الفرق بينهما معناها عدم سهولة التمييز بينهما بان لا يتوقف على شي، وقوله فليتأمل في مفهوميهما رد على العصام حيث قال ان المراد أن يتأمل السامع في موارد الاستعمال لا في مفهوميهما ردا على السيد تدبر

(قول المحشى) ذلك الامر أو المخصص المناسب للشارح هو الثاني الا ان يكون بيانا باللازم

في الاحوال والرتب فقيل زيد دون عمرو في الشرف ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز حد الى حد وتخطي حكم الى حكم ولقائل ان يقول ان قوله دون اخرى ودون آخر ان أراد به دون صفة واحدة اخرى ودون امر واحد آخر فقد خرج عنه ما اذا اعتقد المخاطب اتصاف امر باكثر من صفتين او ثبوت صفة لاكثر من أمرين نحو قولنا ما زيد إلا كاتب لمن اعتقده كاتباً وشاعراً ومنجماً وقولنا ماشاعر الا زيد لمن عتقد اشتراك زيد وعمرو وبكر في الشاعرية وغير ذلك وان أراد به اعم من الواحد والاثنين والجمع فقد دخل القصر الحقيقي في هذا التفسير لانه تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات او تخيص صفه بأمر دون سائر الامور وكذا الكلام على قوله مكان اخرى ومكان آخر فان قلت تخصيص امر بصفه دون سائر الصفات يقتضي ان يعتقد المخاطب اتصافه بجميع الصفات لان القصر يقتضي ان يعتقد المخاطب ثبوت مانفاه المتكلم قطعا او احتمالا وهذا مما لا يقع وكذا الكلام في البواقي قلت هذا الاقتضاء مختص بالقصر الغير الحقيقي الا يرى انهم اتفقوا على صحة مافي الدار الا زيد قصرا

دون نقيض فوق على مافي الصحاح فهو ظرف مكان مثل عند الا انه ينبيء . عن دنو اكثر وانحطاط قليل ونبه باختيار ادنى على ان بين دون وادنى اشتقاقا كبيرا لتناسبهما في المعنى مع الاختلاف في ترتيب الحروف (قوله في الاحوال والرتب الخ) تشبيها لها بالمراتب الحسية . وشاع استعماله في ذلك اكثر من استعماله في الاصل فلذا اتسع في ذلك واستعمل في كل تجاوز حد والا لزم المجاز على المجاز (قوله في كل تجاوز الخ) وان لم يكن تفاوت وانحطاط وهو بهذا المعنى قريب من غير كما في الرضي في بحث المفعول فيه (قوله وكذا الكلام الخ) من انه ان أريد مكان صفة واحدة أخري أو مكان أمر واحد آخر يخرج ما اذا اعتقد المخاطب اكثر من صفتين أو امرين وان اريد اعم دخل القصر الحقيقي لانه يصدق عليه تخصيص صفة مكان سائر الصفات ومكان امر دون سائر الامور (قوله فان قلت تخصيص الخ) ان قرر السوءال كما قرره السيد اتجه الجواب الذي ذكره الشارح رحمه الله تعالى والبحث الذي ذكره السيد لكن يرد عليه انه يقتضي ان لايوجد القصر الحقيقي . والسائل بنى سوءاله بدخوله في غير الحقيقي على وجوده كما تقرر سابقا من ان القصر نوعان . ولذا قال السيد الاولى ان يورد هذا السوءال ابتداء شبهة على القصر الحقيقي ويمكن تقريره بحيث يتجه جواب الشارح رحمه

(قول الشارح) فان قلت تخصيص الخ يعني لانسلم دخول الحقيقي بسند انه يقتضي الخ وقوله قلت الخ ابطال للسند وقوله مختص بالقصر الغير الحقيقي أي وليس فيه دون سائر الصفات بل بعضها بخلاف الحقيقي

(قول المحشي) عن دنو اكثر أي قرب (قول المحشي) وشاع أي فصار حقيقة عرفية في ذلك

(قول المحشي) ومكان امر الخ في نسخة أو صفة بامر دون سائر الامور وكلاهما غير صحيح والصواب أو امر بصفة مكان سائر الامور

(قول المحشي) والسائل بنى سوآله الخ هذا هو محل الايراد

(قول المحشي) ولذا قال السيد أي لبناء السوآل على وجوده والمراد بجواب الشارح قوله قلت الخ لا الجواب عن أصل الاشكال

(قول السيد) في الصفات المعتبرة احتراز عن مثل الوجود من الامور العامة

(قول السيد) قلنا التخصيص الخ الاولى وهو غير واقع

حقيقيا مع انه ليس ردا على من اعتقد ان جميع الناس في الدار ويمكن ان يجاب عنه بان المراد هو الثاني وهذا المعنى مشترك بين الحقيقي وغير الحقيقي لكنه خصصه بغير الحقيقي لانه ليس بصدد التعريف بل غرضه من هذا الكلام ان يفرع عليه التقسيم الى قصر الافراد والقلب والتعيين وهذا التقسيم لا يجري في القصر الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد اتصاف امر بجميع الصفات ولا اتصافه بجميع الصفات غير صفة واحدة ولا يردده أيضاً بين ذلك وكذا اشتراك صفة بين جميع الامور (فكل منهما) اى فعلم من هذا الكلام ومن استعمال لفظة او فيه ان كل واحد من قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف (ضربان) الاول تخصيص أمر بصفة دون أخرى وتخصيص صفة بامر دون آخر والثاني تخصيص امر بصفة مكان أخرى وتخصيص صفة بامر مكان آخر (والمخاطب بالاول من ضربي كل) من قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف (من يعتقد الشركة) اى شركة صفتين او اكثر في موصوف واحد في قصر الموصوف على الصفة

الله تعالى ولابحث المحشي بان يقال نختار ان المراد بأخرى اعم من الواحد والاثنين والجمع ولا يدخل فيه القصر الحقيقي لانه تخصيص امر بصفة أي اثبات صفة له ونفي سائر الصفات لاتخصيص امر بصفة دون سائر الصفات فان هذا القيد يقتضي اعتقاد المخاطب اتصافه بجميع الصفات لان قولنا دون أخرى معناه متجاوزا عن صفة أخري اعتقدها المخاطب والا لغا ذكره لان نفي صفة أخرى مطلقا قد فهم من لفظ التخصيص فيكون معنى دون سائر الصفات التي اعتقدها المخاطب وهذا مما لا يقع وعلى هذا قوله لان القصر يقتضي الخ . تعليل لاقتضائه الاتصاف بجميع الصفات دون البعض لالاقتضائه اعتقاد المخاطب فانه معلل بان معنى دون أخرى ذلك ولظهوره لم يتعرض له كما قرره الشارح رحمه الله بقوله متجاوزا عن صفة أخرى وبما ذكرنا ظهر ان ماذكره سابقا من ان هذا التفسير شامل للحقيقي وغيره محل بحث فتذكر . واما ماقيل من ان معنى دون أخرى ذلك بناء على ان معنى مكان أخرى ذلك كما قرره في النظر الذي سيأتي فليس بشيء لان ماقرره فيما سيجيء انما هو في القصر الغير الحقيقي (قوله ويمكن ان يجاب الخ) يعني ان هذا ليس تفسيرا للقصر الغير الحقيقي ليتميز عن القصر الحقيقي اذ قد علم ذلك من قوله وهو نوعان انما المقصود تفريع بيان الاقسام الثلاثة عليه فلا بأس بكونه أعم منه

(قول المحشي) لاتخصيص أمر بصفة دون سائر الصفات أي كما ذكرت فلا يدخل في تخصيص أمر بصفة دون اخرى ولا يتناول ضابط الاضافي الا ما يمكن اعتقاد المخاطب له أي دون صفات أخرى يعتقدها المخاطب تدبر

(قول المحشي) وهذا مما لا يقع فالمنكر وقوعه قصر حقيقي اعتبر فيه اعتقاد المخاطب اتصافه بجميع الصفات لا الحقيقي الذي لا يعتبر فيه اعتقاده ذلك فانه واقع

(قول المحشي) تعليل لاقتضائه أي اقتضاء هذا القيد وهو دون سائر الصفات الاتصاف بجميع الصفات لا البعض واما اقتضاؤه اعتقاد المخاطب ذلك فلان قولنا دون اخرى معناه متجاوزا صفة اخرى اعتقدها المخاطب والا لغا ذكره الى آخر ماذكره المحشي سابقا وانما لم يجعل قوله لان القصر الخ تعليلا لاقتضائه اعتقاد المخاطب لانه لا يصلح له لقوله ثبوت ما نفاه المتكلم فهو صريح في علية اعتقاد الجميع

(قول المحشي) واما ما قيل قائله الفنري وقوله انما هو في القصر الغير الحقيقي أي وهو محتاج فيه لقولنا دون اخرى بخلاف

وشركة موصوفين او اكثر في صفة واحدة في قصر الصفة على الموصوف حتى يكون المخاطب بقولنا مازيد الا كاتب من يعتقد اتصافه بالكتابة والشعر وبقولنا ما كاتب الا زيد من يعتقد اشتراك زيد وعمرو في الكتابة (ويسمى) هذا القصر (قصر افراد لقطع الشركة) أى لقطع الشركة المذكورة (وبالثانى) أى المخاطب بالثانى من ضربي كل وهو تخصيص امر بصفة مكان أخرى أو تخصيص صفة بامر مكان آخر (من يعتقد العكس) أى عكس الحكم الذى اثبته المتكلم حتى يكون المخاطب بقولنا مازيد الا قائم من يعتقد اتصافه بالقعود دون القيام وبقولنا ماشاعر الا زيد من يعتقد ان الشاعر عمرو دون زيد (ويسمى) هذا القصر (قصر قلب لقلب حكم المخاطب أو تساويا عنده) الظاهر انه عطف على قوله يعتقد العكس ولفظ الايضاح صريح فى ذلك أى المخاطب بالثانى اما من يعتقد العكس واما من تساوى عنده الامران اعنى اتصافه بتلك الصفة واتصافه بغيرها فى قصر الموصوف واتصافه واتصاف غيره بتلك الصفة فى قصر الصفة حتى يكون المخاطب بقولنامازيد الاقائم من يعتقد انه اما قائم أو قاعد ولا يعرفه على التعيين وبقولنا ماشاعر الا زيد من يعتقد ان الشاعر اما زيد أو عمرو من غير ان يعلمه على التعيين (ويسمى) هذا القصر (قصر تعيين) لتعيينه ماهو غير معين عند المخاطب فالحاصل ان تخصيص شيء بشيء دون آخر قصر افراد وتخصيص شيء بشيء مكان آخر ان اعتقد المخاطب فيه العكس قصر قلب وان تساويا عنده قصر تعيين وفيه نظر لانه اذا تساويا الامران عند المخاطب وعين المتكلم أحدهما يكون هذا تخصيص امر بصفة دون أخرى لاتخصيص امر بصفة مكان أخرى لانه لم يثبت الصفة الاخرى حتى يثبت المتكلم تلك الصفة مكانها الا يرى انك اذا قلت مازيد الا قائم لمن اعتقد اتصافه بواحد من القيام والقعود على التساوى فقد خصصته بالقيام متجاوزا القعود ولم تخصصه بالقيام مكان القعود لان المخاطب لم يعتقد اتصافه بالقعود حتى توقع القيام مكانه وكذا الكلام فى قصر الصفة ولهذا جعل صاحب المفتاح تخصيص شيء بشيء دون آخر مشتركا بين قصر الافراد والقصر الذى سماه المصنف

قيل هذا الجواب لايتم من جانب المصنف رحمه الله لانه لو كان معتقدا لعموم التعريف لما قال قد اهمل السكاكي رحمه الله القصر الحقيقى (قوله متجاوزا عن القعود)، الذى تساوى بالقيام عند المخاطب من غير ترجيح

الحقيقى فانه يتحقق باثبات صفة ونفى سائر الصفات مطلقا وذلك مفهوم من لفظ التخصيص فيلزم الغاء دون اخرى ان لم يرد بها ما ذكر فتدبر واعلم انه بعد هذا لاحاجة لجواب الشارح بقوله ويمكن ان يجاب بل لاوجه له أصلا

(قول الشارح) حتى توقع القيام مكانه لانه لم يتميز له مكان عند المخاطب يقع فيه الآخر

(قول المحشي) قيل هذا الجواب الخ مرضه لانه يمكن تخصيصه في كلام السكاكي بقرينة التفريع

(قول المحشي) الذى تساوى الخ يريد بيان وجه كونه تجاوزا فانهما لما تساويا وخصصت واحدا فقد تجاوزت الاخر اذ لولم يكن مساويا لم يكن هنالك تجاوز بتخصيص احد الامرين لعدم كون الآخر في مرتبته

قصر تعيين وجعل تخصيصه به مكان آخر قصر قلب فقط فان قلت مراد المصنف بالأخرى احدى الصفتين و بالآخر أحد الأمرين فاذا قلت مازيد الا قائم لمن اعتقد اتصافه باحدى الصفتين فقد خصصت زيداً بالقيام مكان الصفة الاخرى التي هى احدى الصفتين التى اعتقدها المخاطب وكذا فى قصر الصفة قلت مقتضى قوله مكان أخرى ان تكون الصفة المذكورة ثابتة والاخرى منفية واذا أريد بالاخرى احدى الصفتين فهى صادقة على الصفة المذكورة لان المخاطب لم يعتقد اتصافه باحدى الصفتين بشرط عدم التعيين لان تحققها محال بل اعتقد اتصافه باحدى الصفتين من غير علم بالتعيين وهذا صادق على كل واحد من الصفتين فلايكون هذا تخصيصه بصفة مكان أخرى بل تخصيصه بصفة يصدق عليها الاخرى فان قلت قوله مكان أخرى لا يقتضى ان يكون اعتقاد المخاطب نفي الصفة المذكورة واثبات الاخرى بل يكفى فيه تجويز نفيها واثبات الاخرى وههنا كذلك لانه اذا تساوى الامر ان عنده فكما جوز ان تكون الصفة الثابتة هو القيام فقد جوز ان تكون هى القعود على التعيين فاذا قلت مازيد الا قائم فقد خصصته بالقيام مكان الصفة الاخري التى جوز ثبوتها له على التعيين وهو القعود وهذا بخلاف قصر الافراد فانه اذا اعتقد اتصافه بالصفتين لم يجوز انتفاء احديهما فلا يكون قولك

(قوله مراد المصنف الخ) أى مراد المصنف رحمه الله من قوله مكان آخرى ومكان أمر آخر مفهوم احدى الصفتين من حيث الصدق في ضمن واحد معين كما في صورة قصر القلب أو فى واحد مبهم كما في قصر التعيين. فلا يرد ما قيل انه لايمكن ارادة مفهوم احدى الصفتين من حيث هو لانه لا يعتقدها المخاطب ولا المتكلم بنفيه ولا ما يصدق عليه لان ما صدق احدى الصفتين الشاعرية والمنجمية مثلا وليس شيء منهما صادقا على الاخري فلا يصح قوله في الجواب فهى صادقة على الصفة المذكورة (قوله. مازيد الا قائم) على فرض كونه لقصر الإفراد بناء على عدم اشتراط عدم التنافي فيه أو فرض عدم التنافي بين القيام

(قول الشارح) مراد المصنف بالاخرى احد الصفتين أى هذا المفهوم الصادق فانك اذا قلت مازيد الا قائم فقد خصصته بالقيام مكان المفهوم العام الذى عند المخاطب فلا يرد قوله سابقا لان المخاطب لم يعتقد الخ لانه معتقد اتصافه بمفهوم احدى الصفتين وهو المراد بالاخرى

(قول الشارح) فان قلت قوله مكان الخ جواب عن قوله سابقا لان المخاطب لم يعتقد الخ بان هذا الاعتقاد لا مقتضى له مع تسليم ان المراد بالاخرى الماصدق

(قول الشارح) بشرط عدم التعيين حتى لايكون احدى الصفتين عن التعيين صادقا

(قول المحشي) مفهوم احدى الصفتين الخ لو قال مفهوم احد الامرين ليشمل مفهوم احد الموصوفين لكان أولى

(قول المحشى) افلا يرد ما قيل الخ لان مبناه اما ارادة المفهوم من حيث هو أو الماصدق ونحن اردنا المفهوم من حيث الصدق

(قول المحشي) ما زيد الا قائم على فرض الخ هذه الحاشية منوطة بقول الشارح فلا يكون قولك ما زيد الا قائم مخصصاً لزيد بالقيام

مازيد الا كاتب تخصيصا لزيد بالكتابة مكان الشعر لان الكتابة في مكانها قلت بعد ارتكاب جميع ذلك فالاشكال بحاله لان غاية هذا التكلف ان يتحقق في قصر التعيين تخصيص شيء بشيء مكان آخر لكنه لا يقتضي ان يمتنع فيه تخصيص شيء بشيء دون آخر لان قولك مازيد الا قائم لمن يردده بين القيام والقعود تخصيص له بالقيام دون القعود وهذا ظاهر لامدفع له فحينئذ يكون قوله دون أخرى مشتركا بين الافراد والتعيين ولا يلزم ان يكون المخاطب به من يعتقد الشركة البتة بل إما من يعتقد الشركة أو من تساويا عنده وغاية ما يمكن في هذا المقام ان يقال ان في كلامه حذفا واضمارا وتقديره المخاطب بالاول من يعتقد الشركة أو تساويا عنده وبالثاني من يعتقد العكس أو تساويا عنده ويسمى القصر الذي يكون المخاطب به من تساويا عنده سواء كان دون أخرى أو مكان أخرى قصر تعيين وكفى دليلا على متانة كلام صاحب المفتاح وركاكة هذا الكلام انه يفتقر الى هذه التكلفات ولعله هفوة صدرت عنه من غير قصد الى المخالفة (وشرط قصر الموصوف على الصفة إفراداً عدم تنافي الوصفين) ليصح اعتقاد المخاطب اجتماعهما في الموصوف حتى تكون المنفية في قولنا مازيد الا شاعر كونه كاتبا أو منجما لا كونه مفحما لامتناع اجتماع الشاعرية والمفحمية لان الافحام هو وجدان الرجل غير شاعر (و) شرط قصر الموصوف على الصفة (قلبا تحقق تنافيهما) أي تنافي الوصفين

والقعود والتمثيل المذكور في كلام الخلخالي نقله الشارح رحمه الله تعالى معترضا على غيره والامر هين (قوله قلت بعد ارتكاب الخ) حاصله انه لما كان في قصر التعيين تساوي الصفتين بحيث يجوز كل واحدة منهما بدل الاخرى ففيه تخصيص امر بصفة دون أخرى نظرا الى تساويهما عند المخاطب وتخصيص امر بصفة مكان أخرى نظرا الى تجويز المخاطب كل واحد منهما بدل الآخر فادخاله في أحدهما دون الآخر تحكم (قوله انه يفتقر الى هذه التكلفات) بخلاف كلام صاحب المفتاح . فانه حمل مكان أخرى على مكان أخرى ثابتة عند المخاطب كما هو المتبادر فلا يكون قصر التعيين داخلا فيه (قوله عدم تنافي الوصفين) أي لا يكون مفهوم أحدهما عين نفي الآخر كالمفحمية والشاعرية ولا ملزوماً له لزوما بينا يحصل في الذهن بحصوله كالقعود والقيام اذ لو كان كذلك لم يتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما لان امتناع اجتماع النفي والاثبات بديهي اجلى البديهيات كما تقرر في محله فلا يتحقق قصر الافراد لا بتنائه على اعتقاد الشركة. ومن هذا تبين تخصيص هذا الشرط

(قول الشارح) فالاشكال بحاله أي جنس الاشكال لان وجهه هنا التحكم على ما بينه المحشي ووجهه فيما سبق عدم صحة مكان اخرى
(قول الشارح) ان في كلامه حذفا أي من الاول لدلالة الثاني واضمارا أي في قوله ويسمى الخ
(قول المحشي) معترضا على غيره أي على غير الخلخالي المعترض ذلك الغير على الخلخالي بان الصواب التمثيل بمازيد الا كاتب
(قول المحشي) فأنه حمل مكان اخرى الخ أي في كلام القوم وقوله ثابتة عند المخاطب أي لاما يشملها ويشمل التي جوزها كما قرره المحشي سابقا
(قول المحشي) ومن هذا تبين الخ أي من كون معنى التنافي أن لا يكون مفهوم أحدهما عين نفي الآخر ولا ملزوما له يحصل ذلك اللازم في الذهن بحصوله لان ذلك انما يكون في الصفات باعتبار ثبوتها لموصوفاتها والموصوفات ليست ثابتة

ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها كذا في الايضاح وفيه نظر لانه ان اراد به ماسبق الى بعض الاوهام من ان يكون اثبات المتكلم تلك الصفة المذكورة كالقيام في قولنا مازيد الا قائم مشعرا بانتفاء غيرها وهو القعود ضرورة امتناع اجتماعهما ففساده واضح لان هذا لايتوقف على تنافيهما لان اثباتها بطريق القصر مشعراً بانتفاء الغير كما في قصر الافراد والتعيين بل قد يصرح بالنفي والاثبات جميعا نحو زيد قائم لاقاعد وان أراد به ان يكون اثبات المخاطب تلك الصفة التي نفاها المتكلم كالقعود مشعرا بانتفاء غيرها وهي التي اثبتها المتكلم كالقيام حتى يكون هذا عكسا لحكم المخاطب فيكون قصر قلب فهو ايضا فاسد لجواز ان يكون انتفاء الغير معلوما من وجه آخر مثل ان يصرح المخاطب به ويقول مازيد الا قاعد وايضا يخرج حينئذ قولنا مازيد الا شاعر لمن اعتقد انه كاتب لاشاعر عن اقسام القصر لعدم التنافي بين الشعر والكتابة على انه لاشبهة لنا في كونه قصر

بقصر الموصوف على الصفة اذلايتصور التنافي في الموصوفات فلا حاجة الى الاشتراط . فلا يرد ان صحة اعتقاد المخاطب للاجتماع لايتوقف على عدم التنافي لجواز أن يعتقد خلاف الواقع والاعتقاد المطابق للواقع ليس بلازم في القصر (قوله ليكون اثباتها الخ) ، أي ليكون اثبات المتكلم احدى الصفتين مشعراً بانتفاء غيرها وهي الصفة التي تنافيه فيكون القصر قصر قلب بيقين بخلاف ما اذا لم يكن احدهما نفيا للآخر فان المخاطب يجوز اجتماعهما في بادىء الرأي فيحتمل أن يكون قصر

لشيء فاندفع مافي الفنرى من ان شرط قصر الصفة على الموصوف إفرادا أيضاً عدم تنافي الاتصافين اذ لوكان الوصف ممالايصح قيامه بمحلين كالوجوب الذاتي لم يتأت اعتقاد ثبوته لموصوفين اه لانه لاتنافي هنا بين الموصوفين وانما الموجود استحالة ثبوت الوصف في محلين بالدليل ولا يشترط عدم ذلك اذ ليس ثبوته في محل منافيا ثبوته في آخر وما قيل اذاقلنا لاسجية الا الشاعرية ردا على من اعتقد ان كلا من المحمية والشاعرية سجية فالموصوفان متنافيان لان المحمية والشاعرية لاتنافي بينهما لوجودهما في انفسها وانما التنافي بينهما اذا نسبا الى شيء كما قالوا في نقائض التصورات

(قول الشارح) كذا في الايضاح أي هذا التعليل

(قول المحشي) فلا يرد الخ مرتب على قوله اذ لوكان كذلك لم يتصور الخ وهذا الايراد مأخوذ من كلام العصام

(قول المحشى) أي ليكون اثبات المتكلم الخ اختار الشق الاول من ترديد الشارح لكون الثاني غير مراد لان اشعار الاثبات بماذكر مفهوم من كلام المتكلم ابتداء فلا وجه لجعله في كلام المخاطب فلذا تركه ولم يتعرض له في دفع النظر الاول

(قول المحشى) وهي الصفة الخ فالمراد غير مخصوص وهو المنافي

(قول المحشى) قصر قلب بيقين أي لاقصر إفراد فالتنافي شرط للجزم بانه قصر قلب لا إفراد وأما احتمال قصر التعيين فباق ولا يضر لما سيأتي ان ما يصلح لقصر القلب يصلح لغيره لكن فيه ان المتعارف في الشروط عند الاطلاق انها للتحقق لاللجزم وانه لايتم في قصر الافراد لان عدم تنافي الوصفين لايقتضى الجزم به لاحتماله حينئذ لقصر القلب الغير المجزوم به الا أن يكون المراد بالافراد ما ليس قلبا مجزوما به وكون أحدهما شرطا للصحة والثاني للجزم لا وجه له ولعمري الاعتراف بالاشكال أولى من هذا

(قول المحشى) في بادىء الرأى أي رأى السامع غير المخاطب وقوله يعرف به أي يعرف به السامع أن المخاطب الخ

قلب على ماصرح بهصاحب المفتاح ولقد احسن فى عدم اشتراط هذا الشرط واما مايقال من ان هذاشرط حسن قصر القلب فما لايفهم من اللفظ بل يأباه لفظ الايضاح ولو فهم فلا دليل عليه لانا لانسلم عدم حسن قولنا مازيد الاشاعر لمن اعتقده كاتبا لاشاعرا وكذا مايقال ان المراد التنافي فى اعتقاد المخاطب بان لايجتمع فيه الوصفان لان هذا الاشتراط حينئذ يكون ضائعا لانه قد علم ان قصر القلب هو الذى يعتقد فيه المخاطب العكس اعنى ثبوت مانفاه المتكلم ونفي ما اثبته وايضا قد اعتبر صاحب المفتاح في قصر القلب كون المخاطب معتقدا للعكس فلا يصح كون المصنف انه لم يشترط فى قصر القلب تنافي الوصفين واما عدم اشتراط السكاكى فى قصر الافراد عدم تنافي الوصفين فمبنى على انه ادخل فيه قصر التعيين (وقصر التعيين اعم) من ان يكون الوصفان فيه متنافيين أو غير متنافيين لان اعتقاد كون الشيء موصوفا باحد الأمرين المتعينين لايقتضى امكان اجتماعهما ولا امتناعه فكل مادة تصلح مثالا لقصر الافراد والقلب تصلح مثالا لقصر التعيين

افراد ويحتاج في كونه قصر قلب الى أمر خارج يعرف به ان المخاطب يعتقد العكس فاندفع نظر الشارح رحمه الله تعالى اما الاول فلان اثباتها بطريق القصر انما يدل على انتفاء الغير مطلقا لاعلى غير معين وفى صورة التصريح انما يفهم ثبوت احدهما وانتفاء الغير المعين ولا يفهم منه انه قلب لاعتقاد المخاطب الا اذا كان احدهما نفيا للآخر كما فى زيد قائم لا قاعد حتى لو قيل زيد قائم لا شاعر يجوز ان يكون لنفي الاجتماع واما الثانى فلان قولنا ما زيد الا شاعر انما يكون قصر قلب اذا علم ان المخاطب يعتقد انه كاتب لا شاعر من خارج وفي نفسه يحتمل الافراد والقلب فتأمله فانه من المواهب (قوله بل يأباه لفظ الايضاح) يعنى قوله ليكون اثباتها مشعراً بانتفاء غيرها فان الظاهر المنساق الى الفهم ان يترتب عليه فيتحقق قصر القلب ولو فهم كونه شرط الحسن بان يترتب على التعليل المذكور فيحسن قصر القلب للاشعار المذكور فلا دليل على كونه شرط الحسن (قوله اعنى ثبوت ما نفاه المتكلم الخ) وهو نفس التنافي في الاعتقاد فيكون الاشتراط المذكور ضائعا بخلاف اعتقاد الشركة فانه ليس نفس عدم التنافي فى الاعتقاد بل يترتب عليه فلايكون اشتراط عدم التنافي في الاعتقاد في قصر الافراد ضائعا بل تصريحاً بما علم ضمنا (قوله واما عدم الخ)متعلق بقوله ولقد احسن في عدم اشتراط هذا الشرط (قوله فكل مادة تصلح مثالا الخ) . يعنى ان العموم بحسب التحقق باعتبار الصلاحية لا بحسب الصدق والتحقق بالفعل

(قول المحشى) مطلقا أى غير مقيد بالتعين وعدمه وقوله لاعلى غير معين أى لاعلى غير هو معين مع ان المراد بالغير الغير المعين وهو المنافى وقوله وفي صورة التصريح أى التى ذكرها الشارح بقوله بل قد يصرح الخ وقوله وأما الثانى أي قول الشارح وأيضاً يخرج الخ

(قول المحشي) ان يترتب عليه فيتحقق قصر القلب أى فيكون شرطا للتحقق لا الحسن وقوله ولو فهم عبر بلو لانه خلاف المنساق الى الفهم وقوله للاشعار تعليل ليحسن وقوله فلا دليل على كونه شرط الحسن اى لادليل على ذلك في كلام البلغاء

(قول المحشى) يعنى ان العموم بحسب التحقق باعتبار الصلاحية الخ لان العموم بحسب الصدق معناه انه يصدق على ما يصدقان عليه وليس ذلك بمراد لبطلانه لان مفهوم قصر التعيين لا يصدق على ما يصدق عليه مفهوماهما ولذا قال الشارح اعم من أن يكون الوصفان فيه متنافيين فهو اعم من حيث التحقق يعنى انه يتحقق فى المتنافيين وغير المتنافيين بخلاف

من غير عكس (وللقصر طرق) والمذكور ههنا اربعة وقد يحصل القصر بتوسط ضمير الفصل وتعريف المسند ونحو قولك زيد مقصور على القيام ومخصوص به وما اشبه ذلك فكأنهم جعلوا القصر بحسب الاصطلاح عبارة عن تخصيص يكون بطريق من هذه الطرق الاربعة ويمكن ان يجعل الفصل وتعريف المسند ايضاً من طرق القصر لكن ترك ذكرهما ههنا لاختصاصهما بما بين المسنداليه والمسند مع التعرض لهما فيما سبق بخلاف العطف والتقديم فانهما وان سبقا لكنهما يعمان غير المسنداليه والمسند كالطرق المذكورة ههنا وكان في قول المصنف منها ومنها دون ان يقول الاول والثاني ايماء الى هذا (منها العطف كقولك في قصره) اى قصر الموصوف على الصفة (افرادا زيد شاعر لا كاتب او مازيد كاتبا بل شاعر) مثل بمثالين احدهما ان يكون الوصف المثبت هو المعطوف عليه والمنفي هو المعطوف والثاني بالعكس

(قوله من غير عكس الخ) أي ربما يصلح للتعيين مالا يصلح للافراد وهو القلب وربما يصلح له ما يصلح للقلب أعني الافراد فالحاصل ان عموم التعيين بحسب التحقق انما هو بالنسبة الى كل واحد منهما على التعيين لا بالنسبة الى كلا القصرين معا ولا بالنسبة الى احدهما لا على التعيين (قوله وما اشبه ذلك) كتعريف المسند اليه (قوله فكأنهم جعلوا، يعني ان الاقتصار على ذكر الاربعة اما لان القصر الاصطلاحي مايكون بهذه الطرق الاربعة وان كان بالمعنى اللغوى شاملا لما يكون بضمير الفصل وبتعريف المسند وبنحو لفظ الخصوص (قوله ويمكن ان يجعل الفصل الخ) يعنى ان القصر بضمير الفصل وتعريف المسند أيضاً داخل في القصر الاصلاحي بان يكون عبارة عن التخصيص باحد الطرق الستة ولم يذكرهما ههنا لاختصاصهما بالمسند اليه والمسند وتقدم ذكرهما وعلى الوجهين التخصيص الحاصل بصريح اللفظ ليس داخلا في القصر الاصطلاحي (قوله بل شاعر) بالرفع في الرضي واذا عطف عليه أي على خبر ما سواء كان منصوبا أو مجرورا بالباء، بموجب وذلك اذا عطف عليه ببل ولكن

كل منهما لكن ليس المراد انه متحقق بالفعل فيما تحقق فيه كل منهما بالفعل لان الافراد بالفعل لابد فيه من اعتقاد الشركة والقلب بالفعل لا بد فيه من اعتقاد القلب والتعيين لابد فيه من التردد بل المراد التحقق في المواد باعتبار الصلاحية بمعنى ان المادة الصالحة للافراد بان يوجد اعتقاد الشركة صالحة للتعيين بان لايوجد شركة بل تردد وكذا القلب

(قول المحشي) فالحاصل ان عموم التعيين الخ يريد انه لو نظر لكلا القصرين معا أو لاحدهما لا على التعيين لايصح قوله من غير عكس لان ظاهره ليس كل ما يصلح له يصلح لها فحينئذ يكون أعم تحققا لانه يتحقق فيما لايتحققان فيه مع انه باطل لان كل ما يصلح له يصلح لها معاً و يصلح لاحدهما لا على التعيين لصدقه بكل منهما فلابد ان يعتبر عمومه بالنسبة الى كل واحد على التعيين لان كل ما يصلح له لا يصلح للقلب بل بعضه وهو ماتنافى فيه الوصفان وكذلك لا يصلح للافراد بل بعضه وهو مالايتنافى فيه الوصفان فعمومه معتبر بالنسبة لكل واحد منهما منفردا على التعيين

(قول المحشى) يعني ان الاقتصار على ذكر الاربعة اما الخ يعنى ان مراد الشارح الترديد بين هذا وبين ماذكره بقوله ويمكن الخ فهو المعادل لاما فلا يقال بعد القول بهذا الجعل لايصح قول الشارح ويمكن أن يجعل الخ فقوله ويمكن أن يجعل الخ أى بان يكون الاصطلاح على دخول هذين أيضاً في طرق القصر كما اشار اليه المحشي بعد

(قول المحشي) بموجب بكسر الجيم أى بحرف موجب أى مثبت وهو متعلق بعطف وقوله وهي النفي لانها عملت

وفيه اشعار بان طريق العطف للقصر هو (لا وبل دون سائر حروف العطف واما لكن فظاهر كلام المفتاح والايضاح في باب العطف انه يصلح طريقا للقصر ولم يذكره ههنا وقد اشرنا الى ذلك في بحث العطف (وقلبا زيد قائم لا قاعد) ونفي القعود وان علم من اثبات القيام بناء على تنافيهما لكن لم يعلم منه كون المخاطب معتقدا للعكس فلطريق القصر دلالة على هذا المعنى بخلاف مجرد الاثبات فانه خال من هذه الدلالة (اوما زيد قائما بل قاعد وفي قصرها) اى قصر الصفة على الموصوف (زيد شاعر لا عمرو وما عمرو شاعرا بل زيد)

فالرفع واجب وذلك لزوال علة العمل وهي النفي وقد ذكرنا وجه الرفع في باب الاستثناء فلا نعيده وقال عبد القاهر هو خبر مبتدأ محذوف أي ما زيد بقائم لكن هو قاعد انتهى ووجه الرفع الحمل على المحل وان كان ما مغير المعنى الجملة ولا يبقى المحل مع العامل المغير لكن اعتبر ههنا للضرورة، اذ لا وجه لصحته سواه ولكون ما ضعيف العمل فتدبر فانه قد خبط فيه بعض الناظرين (قوله وفيه اشعار الخ) حيث اقتصر عليهما في محل بيان طريق العطف ثم بل ليس للقصر على مذهب الجمهور لان المتبوع عندهم في حكم المسكوت عنه انما هو عند من يقول انه لنفي الحكم عن المتبوع واثباته للتابع وقد مر في بحث العطف قوله وقد أشرنا الخ قد صرح في بحث العطف انه يقال ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو كذا في الايضاح والمفتاح واورد هناك ان مذهب النحاة انه يقال لمن اعتقد ان المجيء منتف عنهما جميعاً لا لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو فكلام المفتاح انه لقصر القلب وكلام النحاة انه لقصر الافراد (قوله معتقدا للعكس) مثلا كما في قصر القلب أو مجوزا له كما في قصر التعيين ثم اعلم ان الكلام الذي يشتمل على القصر، فيه حكم واحد متضمن للاثبات القصدي والنفي التبعي والغرض منه رد اعتقاد المخاطب الشركة أو العكس أو التردد وليس المقصود منه افادة حكمين فما قيل ان ههنا بحثا شريفا وهو ان في قصر الافراد احد الحكمين معلوم للمخاطب فلا فائدة في القائه اذ ليس الغرض ههنا افادة لازم الحكم والآخر ينكره المخاطب

لمشابهتها ليس في انها للنفي وقوله خبر مبتدأ محذوف فهو من عطف الجمل

(قول المحشي) اذ لا وجه له سواه أي لا وجه لصحة العطف على الخبر سواه وما قاله عبد القاهر لا عطف فيه على الخبر

(قول المحشي) حيث اقتصر عليهما الخ ظاهر الشارح ان الاشعار في تمثيله باثنين فقط دون واحد اذ لو دخل غيرهما لاقتصر على واحد اوذكر الكل وهو مراد المحشي بما ذكره

(قول المحشي) فيه حكم واحد هو تخصيص أمر بصفة دون اخرى أو عكسه فالتخصيص بشيء دون آخر حكم واحد تضمن ما ذكره وحاصله الاثبات على وجه النفي عن الغير أو للغير ومعنى قصدية الاثبات وتبعية النفي ان المقصود من القصر هو الاثبات وانما جيء بالنفي تأكيداً له كما سينقله عن التلويح

(قول المحشي) رد اعتقاد المخاطب أي لا افادة الحكم فالتأكيد انما يجب اذا كان المقصود افادة الحكم لا رد الاعتقاد ولو كان هنا منكرا أو مترددا كما في القلب والتعيين لان في افادة الحكم المقصود نفس الحكم فلا بد من دفع شوائب الانكار والتردد وهنا المقصود التنبيه على خطأ الاعتقاد في المخصص لا في نفس الحكم فاذا كان المقصود افادة الحكم في محل قولنا ما زيد الا قائم قيل ان زيدا لقائم مثلا واذا كان المقصود مجرد رد الاعتقاد في المخصص الى الصواب قيل ما زيد الا قائم وقد مر للمحشي ان في التخصيص الاعتناء بالمخصص بانفع لا بنفس الحكم بخلاف التقوى تدبر

ويصح ان يقال ماشاعر عمرو بل زيد لكنه يجب حينئذ رفع الاسمين لبطلان عمل مابتقديم الخبر وقد اجمع النحاة على صحة هذا التقديم وبطلان العمل وذكر في شرح المفتاح انه يمتنع تقديم الخبر على الاسم اذا عمل فكذا اذا لم يعمل اما لان اصله العمل واما ليوافق اللغة العاملة وهو غلط فاحش لايعرف له وجه صحة *
واعلم انه لما لم يكن في قصر الموصوف على الصفة مثال الافراد صالحا لان يكون مثالا للقلب لاشتراط عدم التنافي في الافراد وتحقق التنافي في القلب على زعمه افرد للقلب مثالا يتنافى فيه الوصفان بخلاف قصر الصفة فان مثالا واحداً يصلح لهما ولما كان كل مثال لهما يصلح مثالا لقصر التعيين لم يتعرض لذكره وكذا الكلام في سائر الطرق (ومنها النفي والاستثناء كقولك في قصره) إفرادا (مازيد الا شاعر) وقلبا (مازيد الا قائم وفي قصرها) افرادا وقلبا (ماشاعر الا زيد) والكل يصلح مثالا للتعيين والتفاوت انما هو بحسب اعتقاد

وقد القى اليه من غير تأكيد وفي قصر القلب القاء كلا الحكمين الى المنكر من غير تأكيد وهم ،على ان كون القصر تأكيدا على تأكيد يقلع هذا الوهم (قوله لبطلان عمل مابتقديم الخبر).أي على تقدير ان يكون مابمعنى ليس واما اذا كان التركيب من القسم الثاني من المبتدأ فرفع احد الاسمين لكونه مبتدأ والثاني لكونه فاعلا سادا مسد الخبر وماتوهم،انه حينئذ لايصح عملها في المعطوف لعدم بقاء اعتماد الصفة على حرف النفي فليس بشيء لان عملها في المعطوف ليس بتقدير الصفة بل الصفة المعتمدة على حرف النفي عاملة في المعطوف عليه اصالة وفي المعطوف تبعا(قوله وقد اجمع النحاة الخ) أي اكثرهم فان البعض لايقولون ببطلان العمل مع التقديم كما في الرضى (قوله اما لان اصله العمل الخ) يعني ان أصل ما العمل وحين العمل يمتنع التقديم لضعفها في العمل فكذا حالها عند عدم العمل ، وهذا عند الحجازيين واما لقصد موافقتها للغة العاملة وهذا عند الكوفيين فان عندهم ماغير عاملة الا انه لايجوز تقديم الخبر عليها لتصير هذه اللغة موافقة للغة العاملة اعنى الحجازية (قوله ومنها النفي الخ)

(قول المحشي) على ان كون التخصيص تأكيداً الخ يعني ان قولهم انه تأكيد على تأكيد يقتضي انه ليس اثباتا على اثبات حتى يكون المقصود القاء الحكمين فيجب التأكيد بل هو تأكيد على تأكيد فحاصل الرد الاول انه ليس ههنا حكمان بل حكم واحد ليس الغرض منه افادته بل رد اعتقاد المخاطب والتأكيد انما يجب عند قصد افادة نفس الحكم وحاصل الثاني انهما تأكيدان لا القاء فيهما لاصل الحكم وماذكرته انما هو في القاء الحكم لافي التأكيد فما قيل على قوله على ان كون القصر الخ فيه ان التأكيد للحكم المسلم عند المخاطب لا المنكر كما يأتي وهم منشوءه عدم فهم مراد المحشي

(قول المحشي) أي على تقدير الخ رد على العصام حيث ادعى قصور التعليل لان بطلان العمل انما يكون في محل يصح فيه العمل وذلك اذا كان عمرو مبتدأ والصفة خبرا اما اذا كانت الصفة مبتدأ وما بعدها فاعلا فلايصح ذلك التعليل لان ما انما تعمل اذا دخلت على المبتدأ والخبر وحاصل الرد ان الكلام على تقدير ان يكون مابمعنى ليس كما يفيده تسميته خبرا

(قول المحشي) انه حينئذ أي حين كون التركيب من القسم الثاني لايصح عملها في المعطوف لبطلان النفي بحرف الاضراب فليس بشيء لانه ليس العامل في المعطوف صفة اخرى مقدرة بل الصفة الاولى المعتمدة على النفي وكان يكفي في الجواب انه يغتفر في التابع اذ ليس في كلام العصام المعترض حديث تقدير الصفة

(قول المحشي)وهذا عند الحجازيين أي هذا التعليل جار على طريق من يقول بعملها وما بعده على طريق من لا يقول به

المخاطب (ومنها انما كقولك في قصره) افرادا (انما زيد كاتب و) قلبا (انما زيد قائم وفي قصرها) افرادا وقلبا (انما قائم زيد) واعلم ان كلام الشيخ في دلائل الاعجاز مشعر بان لا وانما يدلان على قصر القلب دون الافراد لانه قال ليس المراد بقولهم ان لا تنفي عن الثاني ما وجب للاول أنها تنفي عن الثاني ان يكون قد شارك الاول في الفعل الا يرى انه ليس معنى جاءني زيد لاعمرو انه لم يكن من عمرو مجيء مثل ما كان من زيد حتى كانه عكس قولك جاءني زيد وعمرو بل المعنى ان الجائي هو زيد لاعمرو فهو كلام مع من غلط فزعم ان الجائي عمرو لازيد لامن اعتقد انهما جائيان وهذا المعنى قائم بعينه في انما فاذا قلت انما جاءني زيد لم تكن تنفي ان يكون قد جاء مع زيد غيره بل تنفي المجيء الذي اثبته لزيد عن عمرو فهو كلام مع من زعم ان الجائي عمرو لامن زعم ان زيدا وعمرا جائيان فان زعمت ان المعنى انما جاءني من بين القوم زيد وحده فانه تكلف والكلام هو الاول وبه الاعتبار اذا اطلق ولم يقيد بنحو وحده لانه السابق الى الفهم انتهى كلامه وانما كان

في شرح المفتاح الشريفي أي النفي بادواته كليس وما وان وغيرها من كلمات النفي والاستثناء بالا او احدى اخواتها واما الاستثناء من الاثبات كقولك جاء القوم الازيدا فلم يعده من طرق القصر فتأمل وكتب في حواشيه لعل السر في ذلك هو ان المستثنى اذا كان جزئيا للمستثنى منه ، كما في المفرغ من المنفي نحو ماجاءني الا زيد وكما في الذي يؤول اليه المفرغ المذكور اذا صرح فيه بالمقدر كما في نحو ماجاءني احد الا زيد حسن ان يعتبر فيه اعتقاد المخاطب للشركة أو العكس أو تردده في ذلك الجزئي وما يقابله من الجزئيات الاخر واما اذا كان المستثنى جزءا من المستثنى منه كما في قولك جاءني القوم الا زيدا وما جاءني القوم الا زيد وقولك قرأت الا يوم كذا فلا يحسن فيه ذلك الاعتبار كما يشهد به ذلك الذوق السليم وخلاصته ان النفي والاستثناء في المفرغ وما في حكمه طريق القصر ، كما يدل عليه بيان السكاكي رحمه الله تعالى لافادته القصر لان المستثنى فيه جزئي المستثنى منه والجزئيات تكون متخالفة في الاحكام فيتصور فيه الاعتبارات الثلاثة من الشركة والعكس والتردد بخلاف ما اذا كان المستثنى جزءا من المستثنى منه كما في الصور الثلاثة التي ذكرها فان الاجزاء قلما تخالف في الاحكام فلا تتصور الاعتبارات الثلاثة فيه

(قول المحشي) كما في المفرغ من المنفي أي المفرغ اليه العامل من المستثنى منه المنفي يعني انه قطع عن المستثنى منه ووجه الى المستثنى واحترز بالمفرغ من المنفي عن المفرغ من المثبت نحو قرأت الا يوم كذا وعلم الله الا قدم العالم فانه في حكم غير المفرغ لان المعنى قرأت كل يوم وعلم الله كل شيء

(قول المحشي) كما يشهد به الذوق السليم في حواشي شرح المفتاح الشريفي تعليل ذلك بان الكل لايكون كلا الا بالجزء أي فمقتضى ارادة القصر أن يكون المخاطب في القلب معتقداً مجيء ماعدا زيدا فالتعبير بالقوم الشامل له ولايكون كلا الا به عند ارادة القلب خطأ بل الواجب انما جاء زيد وعلى قياسه يقال في الباقي

(قول المحشي) كما يشهد به بيان السكاكي لانه ذكر اربعة أمثلة كلها من الاستثناء المفرغ من المنفي

(قول المحشي) فلا تتصور الاعتبارات الثلاثة فيه أي لاتخطر بالبال ولاتفهم وانما يفهم افادة أصل الحكم لمخالفته ماهو الاكثر فلا يكون طريقا للقصر لعدم تبادره منه كذا قيل والظاهر ان مراد المحشي من تتصور ولا تتصور بيان قول السيد

والتحقيق ان القصر مختص بالنفي والاستثناء المفرغ ، وما في حكمه مما يكون المستثنى جزئيا المستثنى منه لانه حينئذ ، يكون المقصود به الاثبات الذي يستفاد من المستثنى وانما ذكر النفي تأكيدا لاثباته فيكون حكما واحدا متضمنا للاثبات القصدي والنفي التبعي بخلاف ما سواهما فان الحكم في المستثنى منه مقصود اصالة وكذا الحكم على خلافه في المستثنى سواء قلنا انه ثابت بالعبارة كما هو مذهب الشافعي أو بالاشارة كما هو مذهب الحنفية فكلا الحكمين من الاثبات والنفي مقصودان بالافادة ثابتان بنفس اللفظ فان الثابت بالاشارة أيضاً ، ثابت بالنظم فاذا كان الحكمان مقصودين من الكلام لايكون مفيداً للقصر لانه حكم واحد وهو تخصيص شيء بشيء يتضمن الاثبات القصدي والنفي التبعي قال الشارح رحمه الله تعالى في التلويح في بحث الاستثناء ان مثل ما جاءني الا زيد وما زيد الا قائم مسوق لاثبات مجيء زيد وقيامه بابلغ وجه وآكده حتى قالوا انه تأكيد على تأكيد ، واما ماقيل ان الاستثناء من الايجاب لتصحيح الحكم الايجابي فهو بمنزلة تقييد طرف الحكم فكما ان جاءني الرجال العلماء ليس قصراً كذلك جاءني الرجال الا الجهال ليس قصراً بخلاف الاستثناء من النفي نحو ما جاءني الا زيد فان المقصود منه قصر الحكم على زيد لاتحصيل الحكم والا لقيل جاءني زيد ففيه انه ، مخالف لما تقرر من أهل العربية ان الاستثناء من النفي اثبات وبالعكس وان ماذكره لا يجري في نحو ما جاءني القوم الا زيد

يعتبر فيه بان معنى اعتبار المتكلم لها في الاستثناء المفرغ جعله لها فيه صورة يفهمها المخاطب وذلك لايكون في غير المفرغ لما ذكر من التعليل فتأمل ولا يرد ان في اعتقاد الشركة لاتخالف لان الشركة مع فرد لاتنافي التخالف مع الباقي تدبر

(قول المحشي) والتحقيق الخ يريد أن ماذكره السيد ليس تحقيقا لانه يفيد ان الاستثناء جميعه صالح للقصر لولاعدم فهم تخالف الاجزاء وليس كذلك لاشتمال غير المفرغ على حكمين مقصود كل منهما فلا يصلح للقصر أصلا

(قول المحشي) وما في حكمه الخ خرج منه نحو قام كل رجل الا زيدا لان زيدا ليس مستثنى من رجل بل من كل رجل

(قول المحشي) يكون المقصود به الاثبات أي ليس القصد ان ينسب المنفي لاحد كالنفي في قام القوم الا زيدا وانما ذكر لان يخرج منه المثبت ويبقى المنفي على حاله فاذا أخرجت احدهما عن حكم النفي وقلت مثلا ماقام الا زيد جاء القصر أي اقتصر الثبوت على زيد وبقي عمرو على حكم النفي المؤكد لذلك الثبوت لانه متى انتفى عنه ثبت لزيد

(قول المحشي) أيضاً لانه حينئذ يكون المقصود بالاثبات أي لانه اذا كان جزئيا له وكان العامل مفرغا له كان المقصود اثباته له وذلك لان النفي توجه لما يتحقق بتحقق المستثنى المفرغ له العامل فلا يكون النفي مقصودا لذاته والا لنسب لما لايتحقق بتحقق المستثنى كما في ما قام القوم الا زيد فليتأمل فالرد على المخاطب بالاثبات المؤكد بالنفي

(قول المحشي) ثابت بالنظم أي باشارته لانه لما ذكر المستثنى منه ثم اخرج المستثنى يكون اشارة الى ان حكم المستثنى مخالف لحكم المستثنى منه

(قول المحشي) واما ماقيل أي في بيان قصر طريق القصر على الاستثناء المفرغ والقائل العصام ومراده بطرف الحكم احد طرفي الأسناد وهو هنا الفاعل

(قول المحشي) مخالف الخ لان القيد لايقصد لذاته وقد عرفت ان كل واحد من الحكمين مقصود

(قول المحشي) لايجري في نحو ما جاءني القوم الخ أي مع ان قوله بخلاف الاستثناء من النفي شامل لهذا المثال وقد صرح به أيضاً معترضا على السيد بان كلامه يخرجه

للقصر (لتضمنه معنى ما والا) وفي هذا الكلام اشارة الى ان ما في انما ليست هي النافية على ما توهمه بعض الاصوليين حيث استدلوا على افادته القصر بأن إن للاثبات وما للنفي ولا يجوز ان يكونا لاثبات ما بعده ونفيه بل يجب ان يكونا لاثبات ما بعده ونفي ماسواه أو على العكس والثاني باطل بالاجماع فتعين الاول وهو معنى القصر وذلك لان ان لا تدخل إلا على الاسم وما النافية لا تنفي الا مادخلت عليه باجماع النحاة وأشار بلفظ التضمن الى انه ليس بمعنى ما والا حتى كأنهما لفظان مترادفان اذ فرق بين ان يكون في الشيء معنى الشيء وان يكون الشيء على الاطلاق فليس كل كلام يصلح فيه ما والا يصلح فيه انما كما سيجيء ثم استدل على تضمنه معنى ما والا بثلاثة أوجه أشار الى الاول بقوله (لقول المفسرين انما حرم عليكم الميتة بالنصب معناه ما حرم عليكم الا الميتة وهو) أي هذا المعنى (هو المطابق لقراءة الرفع) اى رفع الميتة وتقرير هذا ان القراءة المشهورة نصب الميتة وحرم مبنياً للفاعل وقرىء برفع الميتة وحرم مبنيا للفاعل أيضاً وقرىء برفعها وحرم مبنياً للمفعول كذا في تفسير الكواشي فعلى قراءة نصب الميتة وحرم مبنيا للفاعل ما في انما كافة قطعا اذ لو كانت موصولة لبقي ان بلا خبر والموصول بلا عائد بل لم يبق للكلام معنى اصلا فاذا فسروا قراءة النصب بما حرم عليكم الا الميتة ثبت ان انما متضمن معنى ما والا وطابقت هذه القراءة قراءة الرفع لان ما فيها موصولة والعائد محذوف والميتة خبر ان تقديره ان الذى حرمه الله عليكم الميتة وهذا يفيد القصر لما مر في تعريف المسند ان نحو المنطلق زيد أو زيد المنطلق يفيد حصر الانطلاق على زيد فان قلت هلا

فان الاستثناء فيه أيضاً تصحيح الحكم المنفي (قوله وفي هذا الكلام الخ) أي في ايراد لفظ التضمن ونسبته الى معنى ما ولذلك قال ههنا في هذا الكلام وفيما سيأتي واشار بلفظ التضمن، اذ لوقيل لكونه بمعنى ما أو لتضمنه مالم تحصل الاشارة المذكورة فما قاله السيد يعني ان في ذكر التضمن اشارة الى ذلك تقصير فلا تكن من القاصرين (قوله بل لم يبق للكلام معنى أصلا) وان قدر الخبر والعائد أي ان الذى حرمه الله تعالى الميتة ثابت على ان يكون الميتة بدلا من الضمير المنصوب أو مفعول اعنى لان المقصود بيان حرمة الميتة لاحصوله وثبوته (قوله ان نحو المنطلق زيد الخ)، سواء كان اللام موصولا

(قول الشارح) واعلم ان كلام الشيخ الخ واماقصر التعيين فقول الشارح دون الافراد يفيد انهما يستعملان له وبيان السيد في انما يفيد انها اذا كانت بمعنى ما والا كان الظاهر انها لقصر الافراد كالنفي والاستثناء

(قول الشارح) والمقصود ههنا أي بقول المصنف لقراءة الرفع

(قول المحشي) لتصحيح الحكم المنفي لان قولك جاءني القوم حصل فيه الحكم لكنه شامل لزيد فقيد بغير زيد ليصح بخلاف ما جاءني الا زيد فانه قبل المستثنى لاحكم حتى يقيد به ليصح وكل هذا بناء على الظاهر والا فالحكم انما هو بعد الاستثناء كما صرحوا به

(قول المحشي) اذ لوقيل لكونه بمعنى ما الخ لاحتمال كونه بمعنى ما والا لوجود ما فيه وتضمينه ما تضمن الكل للجزء فالاشارة انما تحصل لمجموع الامرين (قول المحشي) سواء كان اللام موصولا لان الموصول يجرى فيه مافي المعرف باللام

جعلت ما في قراءة الرفع كافة مثله في قراءة النصب قلت اما على قرءة حرم مبنيا للفاعل وهو المذكور في المفتاح والمقصود ههنا فظاهر انها ليست بكافة لان حرم مسند الى ضمير الله فلا وجه لرفع الميتة الا على تأويل انما حرم الله شيئا هو الميتة ومع ظهور هذا الوجه الصحيح وهو ان يجعل ما موصولة والعائد محذوفا والميتة خبر ان والتقدير ان الذى حرمه الله عليكم الميتة لا مجال لارتكاب هذا التأويل واما على قراءة حرم مبنيا للمفعول فيحتمل ان تكون ما كافة وان تكون موصولة ونقل أبو علي عن الزجاج انه اختار ان تكون ما كافة وحرم مسنداً الى الميتة لكنا نقول جعلها موصولة اسم ان والميتة خبرها اولى لتبقى إن عاملة على ماهو الاصل واشار الى الثانى بقوله (ولقول النحاة انما لاثبات مايذكر بعده ونفي ماسواه) اى سوى ما يذكر بعده اما فى قصر الموصوف نحو انما زيد قائم فهو لاثبات قيام زيد ونفى ما سواه من القعود ونحوه واما في قصر الصفة نحو انما يقوم زيد فهو لاثبات قيامه ونفي ما سواه من قيام عمرو وبكر وغيرهما فما سوى الحكم المذكور بعده فى كل

أو حرف تعريف وانما ذكر زيد المنطلق وان لم يكن مقصودا بالاستشهاد لان الميتة معرف بلام الجنس فيفيد قصر الميتة على المحرم أيضا كما فى زيد المنطلق (قوله الا على تأويل انما حرم الله شيئاً هو الميتة) فيه ان هذا التأويل يقتضى أن لايكون الجزء الاول الذى هو مناط الحكم مذكورا في الجملة التى دخل عليه انما لان الميتة حينئذ خبر مبتدأ محذوف وهو خلاف الاستعمال (قوله امافي قصر الموصوف الخ) ، يعلم من التفصيل الذى ذكره ان المراد بها الحكم بمعنى المحكوم به أو النسبة

(قول الشارح) فيحتمل أن تكون كافة فلهذا الاحتمال لم يستشهد به المصنف

(قول الشارح) فما سوى الحكم المذكور بعده الخ يحتمل ان المراد المحكوم به ويحتمل أن المراد النسبة الحكمية وتكون نسبة الذكر لها تجوزا وحينئذ فقوله أولا لاثبات قيام زيد يحتمل نفس القيام ويحتمل ثبوته واعلم ان عبارة الشارح في شرح المفتاح هكذا انما في الكلام لاثبات الحكم الذى يذكر بعدها ونفى ما سوى ذلك من المقابلات مثلا انما زيد جاء لاثبات مجيء زيد ونفى ذهابه وانما جاء زيد لاثبات مجيء زيد ونفى مجيء عمرو فلابد في عموم ماسواه من أدنى تخصيص اه يعنى ان نفى ماسوى الحكم الذى بعدها يختلف باختلاف الجزء الاخير كما فى المثالين وليس على وتيرة واحدة فلا يقال فى انما زيد جاء يعنى لاعمرو ولا في انما جاء زيد يعنى لاذهب فلابد من التخصيص بقولنا من المقابلات لظهور انه لاينفى كل حكم سواه حتي يتناول المنفى فى انما زيد جاء عدم مجيء عمرو وفي انما جاء زيد عدم ذهابه واذا اريد بمابعده الجزء الاخير وبالمنفى ما سواه لم يحتج لهذا التخصيص فتأمل

(قول المحشي) ان لايكون الخ بخلافه على كونها موصولة

(قول المحشى) يعلم من التفصيل أى التبيين وقوله بمعنى المحكوم به أى كما هو المتبادر من قوله فهو لاثبات قيام زيد وقوله او النسبة الحكمية أى الكلامية أى كما هو المتبادر من قوله فما سوى الحكم المذكور الخ وعلى هذا يقدر مضاف في قوله فهو لاثبات قيام زيد أى لاثبات ثبوت قيامه والاثبات معناه الدلالة على الثبوت كما فسره به والثبوت الذى فى ضمنه معناه الوقوع كما فسره به أيضاً والثبوت الذى هو النسبة الحكمية بمعنى الارتباط بين الطرفين

(قال السيد قدس سره) وتجويز اعمال ان اذا لم يكف الخ أى وقت لم يكف ان عن العمل وما هنا ليست كافة

من القصرين مخصوص لظهور انه لا ينفي كل حكم سواه وقد يقال ان المراد انه لاثبات الجزء الاخير مما بعده لموصوف أو لاثباته على صفة مع نفي ماسواه وهو تكلف واشار الى الثالث بقوله (واصحة انفصال الضمير معه) اي مع انما كقولك انما يقوم انا كما تقول ما يقوم الا انا اذ قد تقرر في علم النحو انه لايصح الانفصال

الحكمية أي للدلالة على ثبوت المحكوم به أو ثبوت النسبة ووقوعها ولا يخفى انه لايجري فيما اذا كان الجزء الاخير في جملة انما غير المسند والمسند اليه نحو انما زيد قائم في الدار وانما يقوم زيد في الدار لانها ليست لاثبات الحكم المذكور بعدها ونفي الحكم الذي سواه بل لاثبات قيد الحكم المذكور ونفي قيد سواه فلابد من تعميم الاثبات والنفي أي اثبات الحكم ونفيه بنفسه أو باعتبار قيده ومع ذلك يرد عليه ان قولهم على هذا المعنى انما يدل على ان انما يفيد القصر لا على تضمنه معنى ما والا فلا بد من ضم عدم القول بالفصل أي لاقائل بانها تفيد القصر وليست بمعنى ما والا بخلاف التوجيه الذي نقله بقوله وقد يقال، فانه يدل على تضمنه ما والا ويجري في جميع صورها بلا مؤنة ، ويكون نسبة الذكر الى ما بعده بلا تجوز الا انه يحتاج الى حمل ما يذكر بعده على الجزء الاخير، كما يحتاج توجيه الشارح رحمه الله تعالى الى حمل نفي ماسواه على المخصوص (قوله لصحة الانفصال الخ) في شرح المفتاح الشريفي فان قلت اذا أريد حصر الفعل في الفاعل المضمر بطريق انما فهل يجب انفصاله أولا قلت ان ذكر بعد الفعل شيء من متعلقاته وجب انفصاله وتأخيره دفعا للالتباس وان لم يذكر ،

على كلامهم بل نافية ولا يكف الا ما الزائدة

(قول الشارح) وهو تكلف لان ضمير يذكر راجع الى ما وهو عام يشمل المجموع المذكور بعد انما فتخصيصه بالجزء الاخير من غير مخصص تكلف

(قال السيد قدس سره) وقد يدفع بانتقاض النفي أي بالنسبة للجزء الاخير كما هنا بخلافه في نحو انما لكل امرء ما نوى فان النكرة تعم لكونها في حيز النفي قبل انتقاضه فان الا انما تلاحظ بين الجزءين

(قول السيد) اقوى لاعتبار ما نافية هنا دون ما يأتي

(قول المحشي)فانه يدل على تضمنه ما والا لانه لايكون الاثبات للجزء الاخير الا في ما والا لانه يكون هو ما بعد الا كما سيبينه الشارح في كلام الفرزدق الآتي بخلاف باقي طرق القصر

(قول المحشي) ويجري في جميع صورها بلا مؤنة أي مؤنة تعميم الاثبات والنفي التي سبقت لان ما يقصد اثباته هو الجزء الاخير سواء كان حكما أو قيده ووقع في بعض النسخ هنا ما صورته فانه يدل على ان تضمنه ما والا يجري الخ وهو غير موافق لما قبله بل وفي ذاته أيضاً

(قول المحشي) ويكون نسبة الذكر الى ما بعده بلا تجوز بخلافه على كلام الشارح فانه على احتمال أن يكون ما بعده بمعنى النسبة الحكمية يكون نسبة الذكر اليها تجوزا

(قول المحشي) كما يحتاج توجيه الشارح الخ أي بخلاف التوجيه الذي نقله فانه اذا كان الاثبات للجزء الاخير يكون النفي لمقابله فتدبر

(قول المحشي) لصحة انفصال الخ هذه الكتابة على المصنف وعبارته كعبارة المفتاح التي كتب عليها السيد فقول المحشي فقوله لصحة الخ من كلام السيد نقله المحشي هنا لاتفاق الكلامين

الا لتعذر الاتصال ووجوه التعذر محصورة مثل التقدم على العامل والفصل بينهما لغرض ونحو ذلك وجميع هذه الوجوه منتفية ههنا سوى ان يقدر فيه الفصل لغرض وذلك بأن يكون المعنى مايقوم الا انا ثم استشهد لصحة هذا الانفصال ببيت من هو من الفصحاء وصرح باسم الشاعر ليعلم انه من الابيات التي يستشهد بها لاثبات القواعد اذ ليس الغرض مجرد التمثيل فقال (قال الفرزدق انا الذائد) من الذود وهو الطرد (الحامي الذمار) وهو العهد وفي الاساس هو الحامي الذمار اذا حمى مالو لم يحمه ليم وعنف من حماه وحريمه (وانما يدافع عن احسابهم أنا او مثلي) لما كان غرضه ان يخص المدافع لا المدافع عنه فصل الضمير واخره اذ لو قال وانما ادافع عن أحسابهم لصار المعنى انه يدافع عن أحسابهم لا عن أحساب غيرهم كما اذا قيل لا ادافع الا عن احسابهم وليس ذلك معناه وانما معناه ان المدافع عن أحسابهم هو لاغيره ولايجوز ان يقال انه محمول على الضرورة لانه كان يصح ان يقول وانما ادافع عن أحسابهم أنا على ان أنا تأكيد ولا يجوز ان تكون ما موصولة

احتمل الوجوب طردا للباب وعدم الوجوب بان يجوز الانفصال نظراً الى المعنى والاتصال نظرا الى اللفظ اذ لا فاصل لفظيا فقوله لصحة انفصال الضمير معه أراد به ما يعم الوجوب وغيره (قوله ووجوه التعذر محصورة)، وهي التقديم على العامل وحذفه وكونه معنويا أو حرفا والضمير مرفوع والفصل بينهما لغرض وكون المسند الى الضمير صفة جارية على غير من هي له (قوله وفي الاساس الخ) فعلى هذا الذمار اعم من العهد (قوله اذا حمى الخ) الحماية ، نكاه داشتن ومن حماه بيان لما والحمى كإلى ويمد ما حمى من شيء وحريم الرجل مايحميه ويقاتل عنه كذا في القاموس (قوله فصل الضمير الخ) بناء على ان المقصور عليه في انما هو الجزء الاخير من الجملة التي بعدها (قوله ولايجوز أن يقول الخ).أي لايجوز أن يقال ان انفصال

(قول المحشي) احتمل الوجوب طردا للباب قال الشارح في شرح المفتاح هو الوجه لان معنى انما اقوم ما انا الا اقوم أي لانك اذا قلت انما اقوم كان المتبادر منه انك مقصور على القيام لاتتجاوزه الى القعود وحينئذ لايجوز انما أقوم في مكان انما يقوم انا المفيد ان القيام مقصور عليك واعترضه العصام بان الجزء الاخير هو الفاعل المستتر فيكون هو المقصور عليه واما ما سيأتي في البيت من أنه لو قال وانمــا ادافع عن احسابهم الخ فلانه لو اضمر في الفعل لم يبق جزءا اخيرا بل الجزء الاخير عن احسابهم اه

(قول المحشي) وهي التقديم على العامل كقولك انا كفيت مهمك على ان انا فاعل معنوي قدم على العامل وحذفه كقوله تعالى لو انتم تملكون الاصل تملكون تملكون فحذف الفعل وانفصل الضمير وقصد تفسيره بالثاني وكما في اياك والاسد اصله احذرك والاسد وكونه معنويا كالابتداء نحو انا قائم وحرفا والضمير مرفوع كما الحجازية نحو ماهو قائما واحترز بالمرفوع عن المجرور نحو به وعنه والمنصوب نحو انه فانه متصل بعامله والفصل بينهما لغرض نحو ما يقوم الا انا وكونم المسند الى الضمير الخ نحو زيد ورجل ضربه هو

(قول المحشي) نكاه معناه حفظ وداشتن معناه أخذ أي اخذ الحفظ وتحصيله وقوله وحريم الرجل مايحميه الخ فيكون من عطف المرادف

(قول المحشي) أي لايجوز أن يقال ان انفصال الضمير الخ يعني ان مراد الشارح نفي جواز انه محمول على مجرد

اسم ان وانا خبرها أي إن الذى يدافع أنا لان قوله أنا الذائد دليل على أن الغرض الاخبار عن المتكلم بصدور الذود والمدافعة عنه وليس بمستحسن ان يقال أنا الذائد والمدافع أنا مع انه لا ضرورة فى العدول عن لفظ من الى لفظ ما وهو أظهر فى المقصود فان قيل كيف يصح اسناد الفعل الغائب الى ضمير المتكلم قلنا لا نسلم ان الفعل غائب لان غيبة الفعل وتكلمه وخطابه باعتبار المسند اليه فالفعل فى نحو ما يقوم الا أنا أو أنت لا يكون غائبا ولو سلم فالمسند اليه فى الحقيقة هو المستثنى منه العام وهو غائب وقد يستدل على تضمنه معنى ما والا باعمال الصفة الواقعة بعده على ما صرح به بعض النحاة نحو انما قائم أبواك مثل ما قائم الا أبواك وقد نقل في تضمنه معنى ما والا مناسبة عن على بن عيسى الربعي وهى انه لما كانت كلمة ان لتأكيد اثبات المسند للمسند اليه ثم اتصلت بها ما المؤكدة ناسب ان يتضمن معنى القصر لان القصر ليس الا تأكيداً للحكم على تأكيد وذلك لان نحو قولك زيد جاء لا عمرو لمن يردد المجيء بينهما يفيد اثبات المجيء لزيد صريحا فى قولك زيد جاء وضمنا في قولك لا عمرو لان نفس المجيء لما كان مسلم الثبوت لاحدهما فاذا نفيته عن عمرو ثبت لزيد ضرورة فان قلت هذا اثبات على اثبات لا تأكيد على تأكيد قلت اما الثانى اعنى الاثبات الضمنى فتأكيد قطعا وأما الاول فتأكيد ايضا بالنسبة الى نفس الحكم لانه كان مسلم الثبوت قبل ذكره ويجب ان يعلم ان هذه مناسبة ذكرت

الضمير لضرورة الشعر لا لارادة الحصر (قوله دليل على ان الغرض الخ) ، لما عرفت ان المسند اليه والمسند اذا كانا معرفتين فايهما كان المخاطب بزعمك كالطالب لان يحكم عليه بالآخر يجب ان يقدم اللفظ الدال عليه ويجعل مبتدأ والآخر خبرا ففى انا الذائد يكون المطلوب الحكم على المتكلم بالذود وفي قوله المدافع انا يكون المطلوب الحكم على المدافع بانه المتكلم ولا يخفى عدم حسنه (قوله ولو سلم) هذا الوجه نظراً الى المعنى وظاهر لفظة يقوم لان الياء علامة الغيبة وماذكره أولا ، نظراً الى انفصال الضمير وكونه فاعلا مجازا كما هو الحكم في الاستثناء المفرغ (قوله باعمال الصفة الواقعة الخ) اذ الاعتماد على شيء سوى النفي وما قيل انه كيف عمل الصفة ولم تعتمد على النفى حين العمل في ابواك لانتقاض النفى بمعنى الا فتوهم

الضرورة لان الضرورة وان جوزته لكن لا تجوزه البلاغة لان التركيب حينئذ يفيد الحصر الغير المقصود مع التمكن من تركيب لا يفيده فاندفع مافى الفنرى من ان كلام الشارح مبنى على ان الضرورة ماليس للشاعر عنه مندوحة وهو ضعيف

(قول المحشي) لما عرفت الخ رد على السمرقندى حيث قال انه يؤول معنى الحصر الى انه لا يدفع عن احسابهم الا انا وقد اعترف بحسنه

(قول الشارح) قلنا لا نسلم الخ وحينئذ يقدر عامل آخر في مثلى أى انما يدافع مثلى

(قول المحشي) نظراً الى انفصال الضمير الخ يعنى انه لما كان هذا الضمير منفصلا عنه وكان فاعله مجازا علم ان أصل ما قام الا انا قمت على صيغة المتكلم فلما اريد القصر حولت الصيغة الى ما قام الا انا فتكون الصيغة قبل الانفصال وبعده صيغة المتكلم غايته انها بعد الانفصال محولة وبهذا علم انها ليست مشتركة بين الغائب والمخاطب كما فهم العصام فتدبر

(قول المحشى) لاجل المشابهة أى والمشابهة تحصل بمجرد دخول النفي لانه لا ينفي الا الاحداث

لوضع انما متضمنا معنى ما والا فلا يلزم اطرادها حتى يكون كل كلام فيه تأكيد على تأكيد مفيداً للقصر مثل ان زيدا لقائم (ومنها) اي ومن طرق القصر (التقديم) أى تقديم ما حقه التأخير كخبر المبتدأ ومعمولات الفعل (كقولك في قصره) أى فى قصر الموصوف (تميمى أنا) وكان الاحسن ان يذكر مثالين لان هذا المثال لا يصلح مثالا للجميع لان التميمية والقيسية أن تنافيا لم يصلح لقصر الافراد والالم يصلح لقصر القلب (وفي قصرها أنا كفيت مهمك) إفراد لمن اعتقد أنك مع الغير كفيته وقلبا لمن اعتقد انفراد الغير به وتعيينا لمن اعتقد اتصاف احدهما به وكذا الكلام فى سائر معمولات الفعل مما يصح تقديمه (وهذه الطرق) الاربعة

لان عمل الصفة ، لاجل المشابهة بالفعل لا للنفى ولذا عمل في ما قائم الا ابواك (قوله فلا يلزم اطرادها) فان المناسبة مرجحة للوضع وليست مصححة له ، وكذا لايلزم انعكاسها ان فرض انتفاء تلك المناسبة في بعض الصور (قوله أى تقديم ماحقه التأخير) سواء بقى بعد التقديم على حاله نحو زيدا ضربت أولا كما فى انا كفيت مهمك كذا في شرحه للمفتاح وهذا عند السكاكى والمصنف رحمه الله تعالى واما عند الشيخين فتقديم المسند اليه على المسند الفعلى يفيد القصر نحو الله يبسط الرزق وقد سبق تفصيله (قوله انا كفيت مهمك الخ) اذا قدر ان اصله كفيت انا مهمك واما اذا لم يقدر فهو يفيد التقوى وكذا في ما انا تميمى اذا قدر ان اصله ما تميمى انا فى شرح المفتاح الشريفى في بحث تقديم المسند اليه فان قلت شرط التخصيص عند السكاكي رحمه الله ان يكون المقدم بحيث اذا اخر كان فاعلا معنويا، وذلك لايتصور في، ما أنت علينا بعزيز ، قلنا الصفة بعد النفى تستقل مع فاعلها كلاما فجاز ان يقال ماعزيز أنت على ان يكون أنت تأكيدا للمستتر ثم يقدم وتدخل الباء على عزيز بعد تقديم انت وجعله مبتدأ، فما قيل ان ههنا اشكالا وهو انه كيف يحكم بان حق المسند اليه في انا كفيت مهمك التأخير دون انا تميمى كلام منشؤه قلة التدبر فان السكاكى لا يقول بالقصر في انا كفيت مهمك مطلقا بل اذ قدر ان أصله كفيت

(قول الشارح) الى نفس الحكم قال قدس سره في شرح المفتاح اذا اعتقد المخاطب الشركة كان الاثبات الاول أى الصريح بمداعتقاد الثبوت تأكيدا وتكريرا والاثبات الثانى أى الضمنى تأكيدا على تأكيد واما اذا تردد فيه فيجعل تجويز السامع أن يكون الواقع هذا مع ملاحظته لذلك والتفاته اليه نوع اثبات لهذا حتى يكون الاثبات الاول تأكيداً له واما في صورة القلب فيجعل الاثبات الاول تأكيدا لاعتقاد ثبوت المجيء في الجملة وهذا التأويل الذى في القلب جار في الافراد اه واشار الشارح الى ذلك بقوله نفس الحكم

(قول الشارح) مثل ان زيدا لقائم أي لوسلم ان التأكيدين فيه على قانون مانحن فيه والا فقد تقدم المحشي رده فى كلام السيد

(قول المحشى) وكذا لايلزم انعكاسها الخ أى لايلزم من انتفاء تأكيدين انتفاء القصر وانما قال ان فرض لان كل قصر فيه نفي واثبات واصل الحكم مسلم فلا بد من التأكيد على التأكيد سواء التقديم وغيره وبه يندفع مافى شرح السيد للمفتاح من ان نحو تميمى انا لم يشتمل على تأكيدين

(قول المحشى) وذلك لايتصور الخ لان الصفة مفرد لاتستقل كلاما حتى يكون الضمير تأكيدا للفاعل وقوله تستقل فتكون كالفعل المتحمل للضمير وقوله بعد تقديم أنت وجعله مبتدأ أى لتكون الباء داخلة على الخبر

(قول المحشي) فما قيل الخ قائله العصام وحاصل كلامه انه لم حكم على المسند اليه في انا كفيت مهمك بان حقه التأخير

بعد اشتراكها في ان المخاطب بها يجب ان يكون حاكما حكما مشوبا بصواب وخطأ وأنت تريد اثبات صوابه ونفي خطئه اما في قصر الافراد فحكمه صواب في بعض وهو ما يثبته المتكلم وخطأ في بعض وهو ما ينفيه وأما في قصر القلب فالصواب كون الموصوف على أحد الوصفين او كون الوصف لاحد الموصوفين والخطأ تعيينه واما في قصر التعيين فالصواب ايضاً كونه لاحدهما والخطأ تجويز كل منهما على التساوي (تختلف من وجوه فدلالة الرابع) أي التقديم (بالفحوى) أي بمفهوم الكلام بمعنى أنه اذا تأمل من له الذوق السليم

انا مهمك (قوله حكما مشوبا بصواب وخطأ) أي حكما واحد صواب من وجه وخطأ من وجه فان قصر الافراد حكما واحدا صواب في بعض خطأ في بعض وفي قصر القلب المكس صواب باعتبار اطلاق لازم له خطأ باعتبار تعينه وفي قصر التعيين صواب باعتبار اطلاق لازم له وخطأ باعتبار تجويز كل منهما على التساوي وليس المراد ان هناك حكمين أحدهما صواب والآخر خطأ حتى يرد ما اورده السيد من ان التجويز ان كان بمعنى الشك والتردد فهو ليس بحكم ، فكيف يوصف بالخطأ فان ذلك انما يلزم لو أراد الشارح رحمه الله ان التجويز خطأ بل أراد ان الحكم الذي اعتقده المخاطب باعتبار الاطلاق صواب وذلك الحكم باعتبار التردد والتجويز خطأ فتدبر وعبارة شرحه للمفتاح صريح فيما ذكرنا (قوله بالفحوى) في القاموس فحوى الكلام معناه ومذهبه في شرحه المفتاح دلالة التقديم على التخصيص بواسطة مدلول الكلام ومفهومه الخطابي وحكم الذوق أي القوة المدركة لخواص التراكيب ولطائف اعتبارات البلغاء بافادته التخصيص من غير وضع لذلك وجزم عقل بذلك حتى ان لم يكن له هذا مع كمال قوته الادراكية والتسابق الى المعاني العقلية ربما يناقش في ذلك ولهذا قال ابن الحاجب ان التقديم في الله احمد للاهتمام وما يقال انه للحصر لا دليل عليه * قال قدس سره هذه الثلاثة الخ * دفع لما قد يتوهم من انه اذا كان دلالتها بالوضع لم يكن البحث عنها من وظيفة هذا العلم لانه باحث عن الخصوصيات والمزايا الزائدة

فقدم وافاد القصر مع ان المسند اليه حقه التقديم لا التأخير ولذا لم يفد انا تميمي القصر وحاصل الجواب انه انما حكم على المسند اليه في انا كفيت مهمك بان حقه التأخير بناء على تقدير تأخيره على انه فاعل معنى ولذا اذا لم يقدر التأخير لا يفيد القصر وهو حينئذ ليس حقه التقديم لانه انما كان مسندا اليه عروضاً لا اصالة بخلاف المسند اليه في انا تميمي فانه مسند اليه اصالة اذ لا يصح تقدير تأخيره على انه فاعل معنى فلذا لم يحكم عليه بان حقه التأخير لثبوته في محله اصالة فقوله فما قيل الخ تفريع على قوله اذا قدر الخ وانما نقل المحشي عبارة شرح المفتاح للرد على العصام أيضاً في ما انا تميمي حيث قال انه يفيد القصر فكيف يحكم بان حقه التأخير وليس في انا تميمي حقه التأخير فتدبر

(قول المحشي) باعتبار اطلاق لازم له وهو ثبوت الحكم لاحدهما المطلق وكذا ما بعده واطلاق لازم تركيب توصيفي

(قول المحشي) فكيف يوصف بالخطأ فلا خطأ فيه عنده وليس مقصود المتكلم رد خطئه بل نفي تردده

(قول المحشي) وذلك الحكم باعتبار التردد الخ فالخطأ وصف الحكم بهذا الاعتبار لا وصف للاعتبار وفيه تأمل فان الخطأ ليس الا للاعتبار

(قول المحشي) مدلول الكلام ومفهومه الخطابي وهو هنا الاهتمام بالمقدم فان التقديم يدل عقلا عليه لانه سببه من العاقل والاهتمام به اذا كان الحكم مسلما يستلزم القصر فالتقديم يدل على القصر التزاما بتوسط الاهتمام وهو الفحوى

في مفهوم الكلام الذي فيه التقديم فهم منه القصر وان لم يعرف انه في اصطلاح البلغاء كذلك (و) دلالة الثلاثة (الباقية بالوضع) لان الواضع وضع لا وبل والنفي والاستثناء وانما لمعان تفيد القصر (والاصل) أي الوجه الثاني من وجوه الاختلاف ان الاصل (في الاول) أي في طريق العطف (النص على المثبت والمنفي كما مر) من الامثلة فان في لا المعطوف عليه هو المثبت والمعطوف هو المنفي وفي بل بالعكس (فلا يترك) النص عليهما (الا كراهة الاطناب كما اذا قيل زيد يعلم النحو والتصريف والعروض او زيد يعلم النحو وعمرو وبكر فتقول فيهما) أي في هذين المقامين (زيد يعلم النحو لا غير) أما في الاول فمعناه لا غير النحو وهو قائم مقام لا التصريف ولا العروض وأما في الثاني فمعناه لا غير زيد وهو قائم مقام لا عمرو ولا بكر وحذف المضاف اليه من غير وبني على الضم تشبيها بالغايات من جهة الابهام والمسطور في كلام بعض النحاة ان لا هذه ليست بعاطفة وانما هي لا التي لنفي الجنس (أو نحوه) أي نحو لا غير مثل لا ما سواه ولا من عداه وما أشبه ذلك وقد مثل في المفتاح في هذا المقام بنحو ليس غير وليس الا واعترض عليه بان هذا ليس طريق العطف بل طريق النفي والاستثناء لان المعنى زيد يعلم النحو ليس معلومه الا النحو أو ليس العالم بالنحو الا زيدا واجيب بان ترك النص على المثبت والمنفي في العطف قد يكون بان يحذف المنفي ويقام مقامه لفظ اخصر متناول له ويكون العطف بحاله نحو لا غير وقد يكون بان يحذف العاطف والمعطوف جميعاً ويقام مقامهما لفظ اخصر يؤدي معناهما مثل ليس غير وليس الا وحينئذ لا يبقى العطف فليتأمل فانه دقيق فالاصل في العطف النص عليهما (وفي) الثلاثة (الباقية النص على المثبت فقط) دون المنفي نحو ما زيد الا قائم وانما هو قائم وقائم

على المعاني الوضعية (قوله لمعان تفيد القصر)، أي يجزم العقل عند ملاحظته معانيها بذلك (قوله بعض النحاة) أي الشيخ الرضي (قوله لا التي لنفي الجنس) فمعنى زيد شاعر لا غير لا غير زيد شاعر فيعود الى النفي والاستثناء كذا في شرحه للمفتاح فما في كلام بعض الناظرين من ان نحو لا غير طريق آخر للقصر على هذا القول وهم (قوله على المثبت فقط)، فلا يترك الا في مثل ما زيدا ضربت وما انا قمت فانه في التحقيق لقصر الفعل على غير المذكور لا لقصر نفي الفعل على المذكور فالمثبت للمقصور عليه غير مذكور كذا في شرحه للمفتاح (قوله دون المنفي)

(قول الشارح) لمعان تفيد القصر فان حرف النفي وضع للنفي وحرف الاستثنا للاخراج عن حكم النفي ويلزم من اجتماعهما القصر

(قول الشارح) وحينئذ لا يبقى العطف لكن لما كان عدم بقائه باقامة شيء مقام العاطف والمعطوف كان الطريق طريق العطف

(قول المحشي) اى يجزم العقل الخ يعنى ان هذا هو معنى افادة المعانى القصر وما يجزم به العقل عند ملاحظة المعنى الوضعي ان لم يكن اللفظ موضوعا له وضعاً حقيقيا عرفيا فهو بمنزلته في انه لا يبحث عنه في هذا الفن فانه انما يبحث عن مقتضى الخصوصيات الزائدة على ما يستفاد من الوضع الاصلي التي لا يجزم العقل بها ولذا قال المحشي سابقا من غير وضع لذلك وجزم به فلا يرد ما قيل انه اذا كان القصر ليس معنى وضعيا بل الموضوع له معان تستلزمه فلا حاجة لما ذكره السيد في دفع التوهم الذي ذكره المحشي

(قول المحشي) فلا يترك أي ذلك الاصل وقوله فانه في التحقيق الخ وفي الظاهر لتخصيص نفي الفعل بالمذكور ولذا

هو فانه لانص فيه على المنفى أعنى القعود (والنفي) اى الوجه الثالث من وجوه الاختلاف ان النفي يعنى بلا العاطفة لا مطلق النفي اذ لا دليل على امتناع ما زيد الا قائم ليس هو بقاعد وانما لم يقل طريق العطف كما في المفتاح لان الحكم مختص بلا دون بل (لا يجامع الثاني) اعنى النفي والاستثناء لا يقال مازيد الا قائم لا قاعد ولا ما يقوم الا زيد لا عمرو وقد يقع مثل ذلك في تراكيب المصنفين لا في كلام البلغاء الذين يستشهد بكلامهم (لان شرط المنفى بلا) العاطفة على ماصرح به في المفتاح ودلائل الاعجاز (ان لا يكون) ذلك المنفى (منفياً قبلها بغيرها) من أدوات النفي لانها موضوعة لان تنفي بها مااوجبته للمتبوع لا لان تعيد بها النفي في شيء قد نفيته وهذا الشرط مفقود في النفي والاستثناء لانك إذا قلت مازيد الا قائم فقد نفيت عنه كل صفة

وان كان النص على النفي متحققا في الاول (قوله لان الحكم مختص بلا دون بل) أى الحكم بعدم الجامعة للثاني مختص بلا بالنقل من الائمة لايتجاوز ذلك الحكم الى بل فانه ثبت ان يجيء بعد النفي للاثبات أو النفي لاختلافهم في معنى ماجاءني زيد بل عمرو وتجيء بعد الاثبات للاثبات في نحو جاءني زيد بل عمرو ولم يثبت انه لايكون للنفي بعد الاثبات فيجوز ان يكون في مثل قولنا مازيد الا قائم بل قاعد للنفي فلم يثبت الحكم بعدم المجامعة فاندفع ماقيل ان عدم مجامعة بل للثاني ظاهر لامتناع ما زيد الا قائم بل قاعد لانه مبنى على ان يكون للاثبات (قوله لان تنفي بها) أولا بقرينة قوله لا لان تعيد بها النفي فلا يرد ماقيل ان وضعها لان ينفى بها ما أوجبته المتبوع لايقتضى الا ان يكون بعد الايجاب للمتبوع ولا يقتضي ان لايتكرر النفي ففى ما جاءنى الا زيد لاعمرو يتحقق نفي ماثبته المتبوع الا انه تكرير بقوله لاعمرو (قوله ما أوجبته المتبوع) من كونه محكوما عليه أو محكوما به . أو متعلقا من متعلقات الحكم فيشمل قصر الصفة على

قال سابقا فلان التقديم يفيد وقوع الضرب على غير زيد تحقيقا لمعنى الاختصاص الخ،قوله لا لقصر نفي الفعل بان يكون المعنى زيدا ما ضربت لأنه يقتضي ان الفعل انما انتفي عن هذا فقط وليس مرادا لأن النزاع ليس في ذلك وانما المراد تخصيص الضرب بغيره

(قول المحشي) بالنقل من الائمة في شرح الشارح للمفتاح نقل عن أئمة اللغة أن لا العاطفة لنفي ماوجب للاول وقال الشيخ عبد القاهر ان لا العاطفة وضعت لنفي مايدل عليه أى على ثبوته ماقبلها صريحا فلهذين اشترط في منفيها ان لايكون منفيا قبلها بشيء موضوع للنفي وفي صورة النفي والاستثناء النفي يتوجه في قصر الموصوف على الصفة الى الوصف المتنازع وفي قصر الصفة على الموصوف الى ثبوتها للموصوف المتنازع فينتفي بتلك الأداة للنفي ذلك المتنازع الذى هو المنفي بلا العاطفة فلا يصح وعلى هذا فلا يتوجه ان يقال لم لايجوز ان يقال ماجاء الا زيد لاعمرو

(قول المحشى) فيجوز ان يكون الخ تفريع على قوله ولم يثبت انه لايكون للنفي الخ وحينئذ يكون المعنى مازيد الا قايم بل ماهو قاعد فمعنى كونها للنفي انها تنقله لما بعدها بان يجعل قاعد مكان حرف الاستثناء والمستثنى جميعا لاجل الانتقال من اثبات القيام بطريق الاستثناء الى نفي القعود بنقل النفي الذى قبل الاستثناء الى مابعد بل وقوله لانه مبنى الخ أى للتناقض حينئذ تأمل

(قول المحشي) أو متعلقا بفتح اللام كالمفعول والظرف والحال ونحوذلك وقوله والموصوف على الصفة نحو زيدكاتب

وقع فيها التنازع حتى كانك قلت ليس هو بقاعد ولا نائم ولا مضطجع ونحو ذلك فاذا قلت لا قاعد فقد نفيت عنه بها شيئاً هو منفي قبلها بما النافية وكذا اذا قلت ما يقوم الا زيد فقد نفيت عمراً وبكرا وغيرهما عن القيام فلو قلت لا عمرو كان منفياً كما هو منفي قبلها بحرف النفي وهذا خروج عن وضعها، فان قلت ما فائدة قوله بغيرها وكأنه يجوز كون منفيها منفيا قبلها بلا العاطفة الاخرى، قلت المراد به غيرها من كلمات النفي على ما صرح به في المفتاح وفائدته الاحتراز عن ان يكون منفيا بفحوى الكلام أو علم السامع أو المتكلم أو بشيء من الافعال الدالة على النفي مثل امتنع وابي وكفّ وغير ذلك مما لا يعدّ من كلمات النفي فانه لا امتناع في ذلك وكان الاحسن ان يصرح المصنف أيضا بقوله من كلمات النفي وأما ما ذكرت من الوهم فهو مرتفع بالتأمل في قولنا دأب الرجل الكريم ان لا يؤذى غيره فان المفهوم منه انه لا يؤذى غيره سواء كان ذلك الغير كريما أو غير كريم لان الضمير لذلك الشخص فقوله بغيرها أي بغير لا العاطفة التى نفى بها ذلك المنفي ومعلوم انه يمتنع نفيه قبلها بها اذ لا يخفى أنه لا يمكن ان ينفى شيء بلا العاطفة قبل الاتيان بها وبعضهم قد أخذوا هذا الوهم مذهبا وزعموا انه احتراز عن ان يكون منفيا بلا العاطفة الاخرى نحو زيد قائم لا قاعد لا قاعد على ان يكون الثاني تأكيدا ونحو جاءني الرجال لا النساء لا هند ولا زينب ولا غيرها على ان يكون بدلا (ويجامع النفي بلا العاطفة (الاخيرين) اى انما والتقديم (فيقال انما أنا تميمي لا قيسي وهو يأتيني لا عمرو) والتمثيل بنحو زيدا ضربت لا عمرا أحسن (لان النفي فيهما) اى في الاخيرين (غير مصرح به) بخلاف النفي والاستثناء فانه وان لم يكن المنفي فيه مصرحا به لكن النفي مصرح به لوجود كلمة النفي واذا لم يكن الاخيران صريحين في النفي فلا بد وان يكونا صريحين في الايجاب فيكون لا نفيا لذلك المعنى الموجب فلا يلزم خروجها عن وضعها ومما يدل على ان النفي الضمني ليس في حكم النفي الصريح انه يصح ان يقال ما من اله الا الله وما احد الا وهو يقول ذلك ويمتنع انما من اله الا الله وانما أحد الا وهو يقول ذلك لان من لا تزاد الا في النفي

الموصوف والموصوف على الصفة بلا مرية فما قيل ان في اجرائه في قصر الموصوف على الصفة تكلفا وهم (قوله وكأنه يجوز الخ) مبنى التجويز المذكور ارجاع ضمير غيرها الى جنس لا العطفة (قوله وكان الاحسن الخ) الا انه تركه المصنف رحمه الله تعالى لان المتبادر من غير لا كلمات النفي (قوله فهو مرتفع الخ) مبنى الارتفاع ارجاع الضمير الى لا العاطفة المعينة لا الى الجنس كما في قولك دأب الرجل الكريم ان لا يؤذى غيره أي غير نفسه لا غير جنس الرجل الكريم

لا شاعر فلم تنف ما أوجبته للمتبوع من الصفة لكنك نفيت كون الشعر محكوما به الذى اثبته للكتابة وهذا هو المراد بما ذكره وهو ايضاً معنى ما نقل عن الشارح ولا يشكل قوله وتنفي بهـا ما أوجبته المتبوع بمثل قولنا زيد قائم لا قاعد لانا اوجبنا للقائم وهو الاول ثبوته لزيد ونفينا بلا عن القاعد ما أوجبنا للاول وهو الثبوت المذكور فصار المثال المذكور مثل قائم زيد لا عمرو فلا فرق بين المثالين في ان لا في كل واحد منهما تنفي ما وجب للاول

وأحد بهذا المعنى لا يقع الا فيه (وهذا كما يقال امتنع زيد عن المجيء لا عمرو) لانه وان دل على نفي المجيء عن زيد لكن لا صريحا بل ضمنا وانما معناه الصريح ايجاب امتناع المجيء له فتكون لا في قولك لا عمرو نفي عن الثاني ما أوجبته للاول بخلاف ما جاء زيد لا عمرو فانه صريح في النفي فيكون لا نفيا للنفي وهو ايجاب فيخرج عن وضعها فالتشبيه بقوله امتنع زيد عن المجيء لا عمرو من جهة ان النفي الضمني ليس في حكم النفي الصريح لا من جهة ان المنفي بلا العاطفة منفي قبلها بالنفي الضمني كما في إنما أنا تميمي لا قيسي اذ لا دلالة لقولنا امتنع زيد عن المجيء على نفي عمرو لا ضمنا ولا صريحا فليتأمل ثم ظاهر كلامهم يقتضي جواز قولنا ابى زيد الا القيام لا القعود وقرأت الا يوم الجمعة لا سائر الايام لان المنفي بلا ليس منفيا بشيء من كلمات النفي * اللهم الا ان يقال ان التصريح بالاستثناء مشعر بان النفي أيضاً في حكم المصرح به أي لم يرد زيد الا القيام وما تركت القرأة الا يوم الجمعة فيمتنع ثم (قال السكاكي شرط مجامعته) أي النفي بلا العاطفه (للثالث) اى انما (ان لا يكون الوصف) في نفسه (مختصا بالموصوف) لعدم الفائدة في ذلك عند الاختصاص (نحو انما يستجيب الذين يسمعون) فانه يمتنع ان يقال لا الذين لا يسمعون اذ كل عاقل يعلم انه لا يكون الاستجابة الا ممن يسمع ويعقل بخلاف انما يقوم زيد لا عمرو اذ لا اختصاص للقيام في نفسه بزيد وقال (عبد القاهر لا تحسن) المجامعة المذكورة (في) الوصف (المختص كما تحسن في غيره وهذا اقرب) اذ لا دليل على الامتناع عند قصد زيادة التحقيق والتأكيد ولم يذكروا هذا الشرط في التقديم لا وجوبا ولا استحسانا فكان دلالته على القصر اضعف من انما ثم قال عبد القاهر ان النفي فيما يجيء فيه النفي يتقدم تارة نحو ماجاءني زيد وانما جاءني

(قوله وأحد بهذا الخ) في شرحه للكشاف لفظ أحد قد يكون بمعنى الواحد من العدد وقد يكون اسما لمن يصح ان يخاطب مذكرا كان أو مؤنثا واحدا أو اكثر وهو لا يقع في الاثبات الا مع كل وقد سبق ذلك في بحث ما أنا رأيت أحدا (قوله لا من جهة ان المنفي الخ) فلا يرد انه لا يصلح نظيرا لما سبق لان المنفي بلا ليس منفيا قبلها بخلاف ماسبق (قوله في نفسه) قيد بذلك لانه لابد من اختصاص الوصف بحسب المقام ليصح القصر (قوله لعدم الفائدة الخ، يعني ان الوصف اذا كان مختصا بالنظر الى نفسه ينتبه المخاطب للاختصاص بادني تنبيه على ذلك فتكفي كلمة انما فلا فائدة في جمع لا معه والقصد الى زيادة التخصيص انما يناسب الحكم الذي يحتمل عدم الاختصاص فيصر المخاطب على انكاره (قوله نحو انما يستجيب الذين الخ) نزل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لشدة حرصه على ايمان الكفار منزلة من يعتقد الاستجابة ممن لا يسمع (قوله ويعقل) فيه اشارة الى ان المراد بالسماع في الآية مايكون مقرونا بالعقل (قوله اضعف من انما) لان دلالة

(قول المحشي) قد يكون بمعنى الواحد فهمزته بدل من الواو بخلاف ما بعده همزته أصلية فلذا دل الاول على الوحدة دون الثاني
(قول المحشي) يعني الى آخره دفع لما يقال يكفي في عدم الفائدة الاختصاص بانما
(قول المحشي) مقرونا بالعقل أي التعقل

عمرو، ويتأخر اخرى نحو انما جاءني زيد لا عمرو، وانما أنت مذكر ليست عليهم بمسيطر، وفيه بحث لان الكلام في النفي بلا العاطفة والا فلا دليل على امتناع نحو ما جاءني زيد لم يجيء الا عمرو وما زيد الا قائم ليس هو بقاعد وفي التنزيل، وما أنت بمسمع من في القبور ان أنت الا نذير، (واصل الثاني أن يكون ما استعمل له مما يجهله المخاطب وينكره بخلاف الثالث) أي الوجه الرابع من وجوه الاختلاف ان اصل النفي والاستثناء ان يكون الحكم الذي استعمل هو له من الاحكام التي يجهلها المخاطب وينكرها بخلاف انما فان اصله ان يكون الحكم المستعمل هو فيه مما يعلمه المخاطب ولا ينكره كذا في الايضاح وقد نقله عن دلائل الاعجاز حيث قال اعلم ان موضع انما أن يجيء لخبر لا يجهله المخاطب ولا ينكره او لما ينزل هذه المنزلة وما والا لما ينكره او في حكمه وفيه اشكال لان المخاطب اذا كان عالما بالحكم ولم يكن حكمه مشوبا بالخطأ لم يصح القصر بل لا يفيد الكلام سوى لازم الحكم فكأن مراد الشيخ انه يجيء لخبر من شأنه ان لا يجهله المخاطب ولا ينكره

التقديم خفية لكونها بالفحوى لا يفهمها الا صاحب الذوق لكن بعد التحقيق قوية لكونها عقلية فلذلك ينسب الحصر الى التقديم اذا اجتمع مع انما نحو انما تميمي انا وهكذا حال كل دلالة عقلية خفية مع دلالة وضعية . فلا تدافع بين قول الشارح رحمه الله تعالى نعم ان التقديم اقوى وبين قوله دلالة التقديم اضعف على ما في شرح المفتاح (قوله لان الكلام الى آخره) وما يجاب به من ان الشيخ عمم بعد ما خصص الكلام أولا بلا العاطفة ولذا وضع المظهر موضع المضمر حيث قال ثم ان النفي ولم يقل انه فليس بشيء لان مجيء النفي ليس مختصا بما سوى النفي والاستثناء قال الله تعالى ﴿ما انت بمسمع من في القبور ان انت الا نذير﴾ ، فما فائدة قوله فيما يجيء فيه النفي حينئذ (قوله وفيه اشكال) قيل الاشكال فيه لانه يجوز ان يكون انما غالبا فيما ينزل منزلة المجهول دون النفي والاستثناء فيكون النفي والاستثناء غالبا في المنكر وربما يستعمل في معلوم منزل منزلة المجهول كما انه ربما يستعمل انما في مجهول منزل منزلة المعلوم ومآل تنزيل المجهول منزلة المعلوم فيهما تنزيل

(قول المحشي) فلا تدافع الخ أي كما زعمه السيد في حواشي شرحه للمفتاح وقال اذا وجدت في الكلام التقديم مع انما ففيه تفصيل وهو انه ان امكن تقدير الكلام بما والا من غير تغيير لاجزائه عن وضعها واعرابها كقولك انما تميمي انا اسند القصر الى انما ويجعل التقديم ههنا كالتقديم في ما والا يعني انه يكون تأكيدا وان لم يمكن اسند القصر الى التقديم ويجعل التأويل بما والا مؤكدا له هذا وقد مر ان انما لاثبات الجزء الاخير لموصوف أو لاثباته على صفة بخلاف التقديم فانه لاثبات المقدم على صفة أو لاثباته لموصوف فيختلف المعنى في القصرين كما أشار اليه الشارح في شرح المفتاح تدبر ووجه ماذكره السيد من التفصيل ان انما في معنى ما والا وتقديم الخبر في ما تميمي الا انا ليس لان يستفاد القصر من التقديم بل لاجل ان القصر بما والا يقتضي تقديم المقصور على المقصور عليه فكما ان تقديم الخبر في ما تميمي الا انا ليس لقصره على المبتدأ كذلك في انما تميمي انا بخلاف ما اذا لم يمكن تقديره بما من غير تغيير كما في قولك انما زيدا ضربت فانه يكون المقصور عليه فيه زيدا ولا يمكن تقديره بما والا الا بتأخير زيدا فيسند القصر الى التقديم ويجعل التأويل بما والا مؤكدا له كذا في السمرقندي وهو وجيه

(قول المحشي) فما فائدة قوله فيما يجيء الخ فانه لافائدة له الا اخراج النفي والاستثناء

حتى ان انكاره يزول بأدنى تنبيه لا نه لا يصر عليه وعلى هذا يكون موافقا لما فى المفتاح وهو ان طريق انما يسلك مع المخاطب فى مقام لا يصر على خطئه أي يجب عليه ان لا يصر ثم انه قد يترك كل من الاصلين اخراجا للكلام على خلاف مقتضى الظاهر فاشار الى امثلة الاصلين وتركها بقوله (كقولك لصاحبك وقد رأيت شبحا من بعيد ما هو الا زيد اذا اعتقده غيره) اى اذا اعتقد صاحبك ذلك الشبح غير زيد (مصرا) على هذا الاعتقاد (وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول لاعتبار مناسب فيستعمل له) أى لذلك المعلوم (الثانى) اى النفى والاستثناء (افرادا) اى حال كونه قصر إفراد (نحو وما محمد الا رسول اى مقصور على الرسالة لا يتعداها

المجهول الحقيقي منزلة المجهول الادعائى كما ان مآل تنزيل المعلوم منزلة المجهول في النفى والاستثناء تنزيل المجهول الادعائي منزلة المجهول الحقيقي ولا يخفى لطافة هذين التنزيلين ودقتهما انتهى وفيه ان اعتبار التنزيل فى اكثر موارد انما بعيد غاية البعد مع ان هذا مما لم يصرح به أحد من أئمة هذا الفن فالاجتراء عليه قبيح. على انا لا نسلم ان مآل تنزيل المجهول منزلة المعلوم تنزيل المجهول الحقيقي منزلة المجهول الادعائى كيف ويلزم ان يكون شيء واحد معلوما ادعائيا ومجهولا ادعائيا (قوله أى مقصور على الرساله الخ) قال فى شرح الكشاف صرح به صاحب المفتاح بانه قصر افراد اخراجا للكلام لا على مقتضى الظاهر تنزيلا لاستعظامهم هلاكه منزلة استبعادهم اياه وانكارهم حتى كانهم اعتقدوا فيه وصفين الرسالة والتبرىء عن الهلاك فقصر على الرسالة نفيا لتبرئه عنه وفيه بعد من جهة عدم اعتبار الوصف أعني ﴿قد خلت من قبله الرسل﴾ حتى كأنه لم يجعله وصفا بل ابتداء كلام لبيان انه ليس متبريا عن الهلاك كسائر الرسل اذ على اعتبار الوصف لا يكون القصر الا قصر قلب لانهم لما انقلبوا على اعقابهم فكأنهم اعتقدوا انه رسول لا كسائر الرسل في انه يخلو كما خلوا ويجب التمسك بدينه بعده كما يجب التمسك بدينهم بعدهم فرد عليهم بانه ليس الا رسول كسائر الرسل يخلو كما خلوا ويجب التمسك بدينه كما يجب التمسك بدينهم وهذا صريح كلام المصنف رحمه الله انتهى وفيه بحث اما أولا فلان قوله تعالى (قد خلت من قبله الرسل) ليس نصاً فى كونه وصفا حتى يكون في توجيه المفتاح بعد من جهة عدم اعتبار الوصف لجواز كونه جملة مستأنفة معللة كما ذكره بل الاظهر في الجمل الاستقلال واما ثانيا فلان الظاهر عدم اعتبار الوصف لما سيجيء ان المقصور عليه يجب أن يلي حرف الاستثناء واذا اعتبر الوصف يكون المقصور عليه هو الوصف واما ثالثا فلان عدم اعتبار الوصف انما

(قول المحشى) على انا لا نسلم الخ لانه لما كان انما غالبا فى معلوم ينزل منزلة المجهول كان استعماله في ذلك هو الاصل فاذا استعمل في مجهول حقيقي فلابد ان ينزل منزلة المعلوم المنزل منزلة المجهول فيكون معلوما ادعائيا مجهولا ادعائيا وفيه تناقض بخلاف تنزيل المجهول الحقيقي منزلة المجهول الادعائى فانه لم يلتفت فيه الى تنزيله منزلة المعلوم وفيه انه لا حاجة في المجهول الحقيقي الى تنزيله منزلة المجهول بل يكفى تنزيله منزلة المعلوم لوجود امارة عليه مثلا ولكون جهله الحقيقي كافيا في الفائدة لانه انما نزل المعلوم منزلة المجهول ليكون الكلام مفيدا والحاصل ان انما تحتاج بحسب اصل وضعها ان يكون ماتستعمل فيه مما يعلمه المخاطب ولا ينكره وتحتاج ليكون الكلام مفيدا ان يكون ذلك منزلا منزلة المجهول فاذا كان مجهولا حقيقة احتاجت لان ينزل منزلة المعلوم لوجود امارة عليه مثلا ولا تحتاج لتنزيله منزلة المجهول اذ ليس ذلك الا ليكون الكلام مفيدا فتدبر (قول المحشي) يجب ان يلى حرف الاستثنا الذى سيأتى انه يجب ان يليه بمعنى انه يتأخر عنه لا انه يتصل به

الى التبرى من الهلاك) فالمخاطبون وهم الصحابة رضى الله تعالى عنهم اجمعين عالمون بكونه مقصوراً على الرسالة غير جامع بين الرسالة والتبرىء من الهلاك لكنهم لما كانوا يعدون هلاكه أمراً عظيما (نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم اياه) أى الهلاك فاستعمل له النفى والاستثناء والاعتبار المناسب هو الاشعار بعظم هذا الامر فى نفوسهم وشدة حرصهم على بقاء النبي عليه الصلاة والسلام فيما بينهم حتى كأنهم لا يخطرون هلاكه بالبال (او قلبا) عطف على قوله إفراداً اى ويستعمل له الثانى حال كونه قصر قلب (نحو ان أنتم الا بشر مثلنا)

يكون بعيدا اذا كان الوصف للتقييد فانه حينئذ يكون محط الفائدة هو القيد، واما اذا كان للتعليل فلا استبعاد ولذا لم يعتبر الوصف في القصر في قوله تعالى ﴿ ان انتم الا بشر مثلنا ﴾ ومن هذا ظهر عدم صحة قوله اذ على اعتبار الوصف لايكون الاقصر قلب فانه على اعتبار الوصف للتعليل يكون قصر إفراد واما رابعا فلان انقلابهم، كان للرعب لاستعظامهم هلاكه على مافي الكشاف انهم لما اجتمعوا على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم سألهم عن سبب الانقلاب فقالوا رعبت قلوبنا يا رسول الله لما سمعنا الخبر السوء فلا يكون الانقلاب سببا لاعتقادهم انه رسول الله لا كسائر الرسل في الخلو والتمسك بدينه كيف وانه ارتداد ولم يرتد احد من الصحابة رضى الله عنهم في وقعة احد على مافي الكشاف. وان أراد انهم بسبب الانقلاب نزلوا منزلة من اعتقد ذلك كما يدل عليه لفظ كان ففيه ان الانقلاب المذكور ليس من أمارات ذلك الاعتقاد وان تنزيل

على انه اذا اعتبر الوصف كان المقصور عليه هو الموصوف مع الصفة كما سيأتى له في انما ولاشك ان المجموع يلى حرف الاستثناء الا ان يقال ان الظاهر من الولى ان يكون مع الاتصال وانه لما كان محط الفائدة هو القيد كان هو المقصور عليه في الحقيقة وان كان المجموع واليا فيكون الظاهر عدم اعتبار الوصف

(قول المحشى) واما اذا كان للتعليل أى هو مقصور على الرسالة لايتعداها الى التبرى من الهلاك لان الرسل خلت من قبله وحاصل هذا ان صاحب المفتاح جعله للتعليل فلا استبعاد الا لو جعله للتقييد كما هو ظاهر عبارة صاحب الكشاف

(قول المحشي) فانه على اعتبار الوصف للتعليل الخ فيه ان مراد الشارح اعتباره للتقييد كما هو ظاهر الكشاف

(قول المحشى) كان للرعب لاستعظامهم هلاكه أى واذا كان استعظامهم هلاكه فقد علموا انه كسائر الرسل فلا يكون الانقلاب سببا أى امارة لاعتقادهم انه لا كسائر الرسل وفي بعض النسخ لا لاستعظامهم هلاكه لانقطاع شرعه بموته فانه اذا كان الانقلاب متسببا عن الاستعظام المعلل بما ذكر كان متسببا عنه الاعتقاد المذكور بمعنى ان الانقلاب امارة عليه

(قول المحشي) ليس من امارة ذلك قيل انه من اماراته من حيث انه ما كان ينبغي الا لذلك لا الرعب وان هذا التنزيل من الله لا منا حتى يكون اجتراء روي انه لما رمى عبد الله بن قمئة الحارثي رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجر فكسر رباعيته وشجه اقبل يريد قتله فذب عنه مصعب بن عمير وهو صاحب الراية يوم بدر ويوم أحد حتى قتله بن قمئة وهو يرى انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد قتلت محمدا وصرخ صارخ ألا ان محمدا قد قتل قيل وكان الشيطان ففشا في الناس خبر قتله فهزموا وانقلبوا على أعقابهم فالمراد بالانقلاب الادبار عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم به من امر الجهاد وغيره وفى تقرير الآية علي ماذكروا دلالة علي وجوب اتباع الرسل الماضية في غير أصول الدين وهو مذهب الحنفية

تريدون ان تصدونا عما كان يعبد آباؤنا فأتونا بسلطان مبين * فان المخاطبين بهذا الكلام وهم الرسل لم يكونوا جاهلين بكونهم بشرا ولا منكرين لذلك لكنهم نزلوا منزلة المنكرين (لاعتقاد القائلين ان الرسول لا يكون بشرا مع اصرار المخاطبين على دعوى الرسالة) أى لان الكفار القائلين لهذا القول اعنى ان أنتم الا بشر كانوا يعتقدون ان البشرية تنافى الرسالة في الواقع وان كان هذا الاعتقاد خطأ منهم والرسل المخاطبون كانوا يدعون أحد الوصفين اعنى الرسالة فنزلهم الكفار منزلة المنكرين للوصف الآخر اعنى البشرية بناء على ما اعتقدوا من التنافى بين الوصفين فقلبوا هذا الحكم وعكسوه وقالوا ان أنتم الا بشر أى أنتم مقصورون على البشرية ليس لكم وصف الرسالة التى تدّعونها ولما كان ههنا مظنة سؤال وهو ان القائلين قد ادعوا التنافي بين البشرية والرسالة وان المخاطبين مقصورون على البشرية والمخاطبون قد اعترفوا بكونهم مقصورين على البشرية حيث قالوا ان نحن الا بشر مثلكم فكأنهم سلموا انتفاء الرسالة عنهم اشار الى جوابه بقوله (وقولهم) اى قول الرسل المخاطبين (ان نحن الا بشر مثلكم من) باب (مجاراة الخصم) اى التماشي معه وارخاء العنان اليه والمساهلة معه

الصحابة رضي الله عنهم منزلة من له ذلك الاعتقاد اجتراء على الصحابة رضى الله عنهم والحق ان عبارة الكشاف لا تعرض فيها للقصر اصلا وانما هى مجرد بيان معنى الآية وان اتفق شراحه على انها مشعرة بقصر القلب باعتبار الوصف بل قال الشارح رحمه الله تعالى انه صريح كلامه * قال قدس سره فالمنشأ في تنزيل المخاطب * قيل هذا الفرق وهم لان المنشأ في التنزيل مطلقا مخالفة علم المتكلم لما عليه المخاطب الا انه في السابق يطابق الواقع وههنا غير مطابق وفيه ان مخالفة علم المتكلم لما عليه المخاطب منشأ القصر مطلقا سواء كان مبنيا على الحقيقة أو على التنزيل واما منشأ التنزيل فقد يكون حال المخاطب فقط وقد يكون مع حال المتكلم ثم العجب انه قل ذلك القائل بعد هذا الكلام وهناك بحث شريف وهو ان ما جعلوه تنزيلا يحتمل مقتضى الظاهر ويكون الكلام من قبيل الكناية فيكون (ان انتم الا بشر مثلنا) كناية عن ان انتم الا غير رسل لاستلزام البشرية نفي الرسالة فذكر البشرية واريد نفى الرسالة ففى الكلام قلب من غير تنزيل وفيه ان القصر لابد أن يشتمل على حكمين وليس هناك الا حكم واحد اثبات الرسالة عند المخاطب ونفيها عند المتكلم فلا يكون فى قوله ان انتم الا غير رسل قصر اذ لا معنى يصح حقيقيا ، وليس ههنا وصف يكون القصر صحيحاً بالنسبة اليه (قوله مع اصرار المخاطبين الخ) فاصرار الرسل عليهم السلام على دعوة الرسالة بمنزلة الاصرار على انكار البشرية عند الكفار فلذلك جعلوهم منكرى البشرية وخاطبوهم بما خاطبوهم (قوله من باب مجاراة الخصم) أى الجرى معه في الطريق ومثاله ان تريد ازلاق

(قول المحشى) وليس هنا وصف يضاف اليه قيل ان ههنا في القصر اثبات انتفاء الرسالة عدلا ونفى ثبوتها والمخاطب يعتقد ثبوتها ونفى انتفائها فكل عنده حكمان وكيف وقولنا ما انت الا غير صادق عبارة موضوعة للقصر وفيه ان مآل الاثبات والنفي شيء واحد اذ اثبات عدم الرسالة هو مآل نفى الرساله والقصر لابد ان يشتمل على حكمين متواردين على شيئين مختلفين عند كل من المتكلم والمخاطب فليست هذه العبارة عبارة قصر لان النفي والاثبات حينئذ لغو اذ ليس المراد الا نفي الرسالة لكفايته في المطلوب ولا يقال ان مانحن فيه كتنافى الوصفين من حيث ان ثبوت أحدهما يستلزم نفى

بتسليم بعض مقدماته (ليعثر) الخصم من العثار وهو الزلة لا من العثور وهو الاطلاع (حيث يراد تبكيته) اى اسكات الخصم والزامه (لا لتسليم انتفاء الرسالة) فالرسل عليهم السلام كأنهم قالوا ان ما قلتم من انا بشر مثلكم حق لا ننكره ولكن ذلك لا يمنع ان يكون لله تعالى قد منّ علينا بالرسالة وهذا يصلح جوابا لاثبات الرسل البشرية لانفسهم واما اثباتها بطريق القصر فليكون على وفق كلام الخصم كما هو دأب المناظرين ويمكن تقرير السؤال بوجه آخر وهو انه استعمل في قوله ان نحن الا بشر النفي والاستثناء مع ان المخاطبين لا ينكرون

صاحبك فماشيه في الطريق المستقيم حتى اذا وصلت الى مزلقة ازلقته واللام في ليعثر متعلق بالمجاراة وحيث يراد ظرف ليعثر (قوله ولكن ذلك لا يمنع الخ) كما يدل عليه ما بعده من قوله تعالى ﴿ ولكن الله يمنّ على من يشاء من عباده ﴾ (قوله وهذا يصلح الخ) أى كونه من باب المجاراة يصلح جوابا لاصل الحكم اذ ليس المقصود منه افادة نفس الحكم ولا لازمه (قوله بطريق القصر فليكون على وفق كلام الخصم الخ) فانه اقوى في المجاراة ولم يقصد بذلك تسليم القصر بقرينة قوله تعالى ﴿ولكن الله يمن على من يشاء من عباده ﴾ ، فاندفع ماقيل انه يلزم أن يكون النفى والاستثناء لغوا اذ ليس المراد الا مجرد اثبات البشرية واما ماقيل الوجه أن يقال ان الكفار اعتقدوا ان الرسول يكون ملكا لا بشرا فنزلوهم في دعواهم الرسالة منزلة من يدعى الملكية وينكر البشرية ﴿ فقالوا ان انتم الا بشر مثلنا ﴾ فقول الرسل ﴿ ان نحن الا بشر مثلكم ﴾ ليس فيه تسليم انتفاء الرسالة بل تسليم انتفاء الملكية فيكون من باب المجاراة والزامهم بقوله ﴿ ولكن الله يمن على من يشاء من عباده ﴾ أو يقال ان القصر باعتبار الوصف اعنى مثلنا فقول الكفار (ان انتم الا بشر مثلنا) معناه انكم لا تتجاوزون البشرية الى امتياز تستحقون به النبوة فاجاب الرسل بتسليم القصر المذكور ومنعوا ان تكون النبوة بالاستحقاق والامتياز بل هي منة من الله تعالى ويؤيد هذا التوجيه قوله تعالى (فأتونا بسلطان مبين) فانه يدل على انهم لا ينكرون رسالة البشرية فيرد على التوجيه الاول ان المقاولة الواقعة بين الرسل والكفار في سورة يس من قوله تعالى (فقالوا انا اليكم مرسلون قالوا ما انتم الا بشر مثلنا وما انزل الرحمن من شيء ان انتم الا تكذبون) الى قوله (وما علينا الا البلاغ المبين) يدل على ان الرسل كانوا يدعون الرسالة والكفار ينفونها باثبات البشرية وعلى التوجيه الثانى ان دعوى الكفار المماثلة . انما هو في البشرية ولوازمها لا في جميع الصفات فالقصر على المثلية قصر على البشرية فالمقصور عليه البشرية والدعوى الرسالة وذكر الوصف لتعليل البشرية كانه

الآخر لانه فرق بين استلزام ثبوت أحد الوصفين نفى الآخر وبين استلزام أحد الحكمين الآخر فليتأمل

(قول المحشي) فاندفع ماقيل الخ محل الدفع قوله فانه أقوى في المجاراة فالنفى والاستثناء ليس لغوا بل الفائدة هى كونه أقوى

(قول المحشي) واما ماقيل الوجه الخ قائله العصام بناه على زعمه لغوية النفي والاستثناء وقد رده المحشي قبل

(قول المحشي) كانوا يدعون الرسالة والكفار ينفونها باثبات البشرية أى لا انهم ينفونها بنفى الملكية بناء على التنزيل المذكور

(قول المحشي) انما هو فى البشرية أى بدليل المقاولة الواقعة فى سورة يس وقوله وذكر الوصف الخ كون القصر لرد دعوي الرسالة يوجب كون الوصف للتعليل وكون فأتونا بسلطان مبين على تقدير التسليم فتدبر

(قول السيد قدس سره) فيصير المعنى ركيكا اذ المقصود انكم مدعون فينبغى لكم ان تقتصروا على ما هو ظاهر حال المدعي واما نهيهم عن ترددهم بحسب الامر فاجنبي

ذلك بل يدعونه والاول أوفق بجواب المتن فليفهم، ومما اشتمل على تنزيل المعلوم منزلة المجهول قصر قلب قوله تعالى حكاية عن اهل انطاكية حين كذبوا رسل عيسى عليه الصلاة والسلام * ما أنتم الا بشر مثلنا وما انزل الرحمن من شيء ان انتم الا تكذبون * فقوله ما انتم الا بشر قصر قلب على ما قررناه الآن واما قوله ان انتم الا تكذبون فالظاهر انه أيضا قصر قلب لان المخاطبين وهم الرسل يعتقدون انهم صادقون قطعا وينكرون كونهم كاذبين لكن حمله صاحب المفتاح على انه قصر إفراد يعني الذى سماه المصنف قصر تعيين بناء على نكتة وهي ان الكفار ترى المخاطبين وتنبههم على ان قطعهم بكونهم صادقين مما لا ينبغي ان يصدر عن العاقل البتة بل غاية امرهم ان يكونوا مترددين بين الصدق والكذب كما هو ظاهر حال المدعى عند السامعين فقصرهم على الكذب قصر تعيين (وكقولك) عطف على قوله كقولك لصاحبك يعني ان الاصل

قيل ان انتم الا بشر لانكم تماثلوننا في صفات البشرية واما قولهم ﴿ فأتونا بسلطان مبين ﴾ فعلى تقدير التسليم أي ان سلمنا انكم رسل فاتونا بما نقترح منكم فان ما أتيتم به ليس بمبين لدعواكم (قوله اوفق) لانه على هذا التقدير لادخل لقوله لا لتسليم انتفاء الرسالة في جواب الشبهة اذ يكفي ان يقال انه من باب المجاراة والتقرير السابق موافق له باعتبار هذا القول ايضا فهو اوفق لموافقته له بتمام العبارة دون التقرير الثاني فانه موافق له باعتبار بعضها * قال قدس سره كان معناه الخ * أقول ، لم لايجوز ان يكون معناه لاينبغي منكم قطعكم بكونكم صادقين فى نفس الامر عند السامعين لانه لايروج ذلك منكم عندهم قبل الاثبات وليس من شأن العاقل ان يقول كلاما لايروج عند السامع ، بل غاية امركم ان تكونوا مترددين بين كونكم صادقين في نفس الامر وكاذبين لانه الرائج عند السامع كما هو ظاهر حال المدعي فان الرائج منه قبل الاثبات تردده بين صدقه وكذبه في نفس الامر لاجزمه بالصدق وحينئذ لاغبار على صحة التشبيه ويكون الظرف اعنى عندنا ، متعلقا بلستم كما هو الظاهر ، نعم قوله لاتتجاوزونه الى الحق كما يدعونه ينبو عنه بعض النبوة فانه صريح في قصر القلب الا ان يراد الى احتمال الحق ويرد هذا على التوجيهين المذكورين اللذين ذكرهما السيد ايضا (قال قدس سره اذ لاطائل تحته) اذ

(قول المحشي) لم لايجوز الخ فيه انه يقتضي ان الرسل كانوا قاطعين بكونهم صادقين فى نفس الامر عند السامعين والرسل لايقطعون بذلك بل ربما قطعوا بخلافه لكفر السامع كذا يتوهم وورود هذا الايراد قبل التأمل في كلامه وهو خطأ مبنى على خطأ فان مبناه تعلق عند السامعين بقوله صادقين فى نفس الامر وليس كذلك بل هو متعلق بقوله لاينبغي اى لايليق ذلك منكم بالنظر للسامعين لانه لايروج عندهم ولذا تركه عند قوله بل غاية امركم الى آخره وعلله بقوله لانه الرائج عند السامعين وقوله كما هو ظاهر حال المدعى تشبيه فيما يروج منه فهو محل التشبيه فاندفع قول السيد اذ ليس ظاهر حاله ان يتردد الخ لان هذا ظاهر الحال في التردد واما ظاهر الحال الذى يروج عند السامع فهو تردد في صدقه وكذبه في نفس الامر وبهذا علم فساد ماقيل ان المحشي حذف عند السامع من الموضعين الاخيرين لعلمها من الاول لما عرفت ان المراد ان الرائج عند السامع هو التردد في نفس الامر فليتأمل ثم ان التردد على هذا التوجيه بالنسبة للمخاطب لا للسامع

(قول المحشى) بل غاية امركم الخ أي بل الذى ينبغي ويروج عند السامعين ان تكونوا الخ

(قول المحشي) متعلقا بلستم أي ليس ترددكم رائجا عندنا تأمل (قول المحشى) نعم الخ هذا كلام الشارح في شرح المفتاح

في انما ان يستعمل فيما لا ينكره المخاطب كقولك (انما هو أخوك لمن يعلم ذلك ويقرّ به) وأنت (تريد ان ترقّقه عليه) اى ان تجعل من يعلم ذلك رقيقا مشفقا على ذلك الاخ والاولى بناء على ماذكرنا ان يكون هذا المثال من الاخراج لا على مقتضى الظاهر لانه لما لم يشفق على أخيه فكأنه اخطأ فزعم انه ليس باخيه لكنه غير مصر على ذلك (وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم) أى منزلة ما من شأنه ان يكون معلوما للمخاطب لا يصرّ على انكاره (لادعاء ظهوره فيستعمل له الثالث) اى انما نحو قوله تعالى حكاية عن اليهود (انما نحن مصلحون) ادعوا ان كونهم مصلحين أمر ظاهر من شأنه ان لا يجهله المخاطب ولا ينكره (ولذلك جاء ألا انهم هم

نفس الدعوى لا تختلف بالنسبة الى شخص دون شخص انما يختلف صدقها وكذبها وصحتها وفسادها (قال قدس سره ماذكره بعضهم الخ) حاصله ان القصر كما يكون بالنظر الى حال المخاطب من الشركة والتردد والقلب في نفس الامر كذلك يكون بالنظر الى حاله في اعتقاد المتكلم بان يعتقد المتكلم ان المخاطب معتقد للشركة أو التردد أو القلب وان لم يكن حاله في نفس الامر كذلك بل اقول القصر من المتكلم انما يكون بحسب اعتقاده حال المخاطب الا انه قد يكون اعتقاده حال المخاطب مطابقا الواقع وقد لا يكون اذ المتكلم لا يورد الكلام الا على حسب اعتقاده (قال قدس سره بحسب المعنى) انما قال ذلك لان المصدر لا يعمل فيما قبله سيما . اذا كان مضافا اليه (قال قدس سره مخالفا لظاهر عبارته) لاحتياجه الى تعلق الظرف أعني عندنا بما بعده بحسب المعنى بخلاف التوجيه الاول فانه لا مخالفة فيه وصيغة التفضيل اعتبار فرض القرب فيما ذكره الشارح رحمه الله لكونه فاسدا عند السيد كامر (قوله ان ترققه) اما بالقافين من الرقة ضد الغلظة في الصحاح الرقيق ضد الغليظ الثخين يقال رق الشيء أرقه ورققه والتعدية بعلى بتضمين معنى الاشفاق كما اشار اليه الشارح رحمه الله وحينئذ يقرأ رقيقا أيضاً بالقافين والمراد رقيق القلب واما بالفاء والقاف من الرفق بمعنى اللطف وحسن الصنع يقال رفق به وعليه ، وبناء الافعال أو التفعيل للجعل والتصيير فيقرأ رفيقا بالفاء والقاف (قوله والاولى بناء على ماذكرنا) من ان انما يجيء لخبر من شأنه ان لا يجهله المخاطب ولا ينكره حتى ان انكاره يزول بادنى تنبيه لانه لا يصر عليه ان يكون هذا المثال من تنزيل العالم بالاخوة منزلة الجاهل بها وانما قال والأولى لانه يجوز أن يكون على مقتضى الظاهر من غير تنزيل لان

(قول المصنف) وقد ينزل المجهول أى الذى من شأنه ان يعلم كما يفيده كلام الشارح

(قول المحشي) من الشركة والتردد والقلب في نفس الامر بيان لحال المخاطب سواء كان الشركة وما معها أى اعتقاد ذلك وصفا له في نفس الامر أو وصفا للمتكلم كذلك بان اعتقد المخاطب في نفس الامر ان المتكلم كذلك وقوله ان المخاطب معتقد للشركة أو التردد أو القلب بان يكون اعتقاد ذلك وصفا له أو يكون المتكلم معتقدا ان المخاطب معتقد ذلك عند المتكلم كما هنا وان لم يكن اعتقاد المخاطب ذلك ثابتا في نفس الامر سواء كان بالنسبة له أو للمتكلم كما هنا فلا وجه لما قيل الاولى ان يقول بان يعتقد المتكلم أن المخاطب يعتقد ان المتكلم مشرك أو متردد أو قالب لان هذا هو المأخوذ من كلام السيد اه لان ماصنعه المحشي فيه ذلك وزيادة فليتأمل

(قول المحشي) اذا كان مضافا اليه أى اذا كان المصدر مضافا اليه

(قول المحشي) وبناء الافعال أى ان قرىء ترفقه بضم التاء واسكان الراء وكسر الفاء أو التفعيل ان قرىء ترفقه

المفسدون للرد عليهم مؤكداً بما ترى) من ايراد الجملة الاسمية الدالة على الثبوت وتعريف الخبر الدال على الحصر الذي هو تأكيد على تأكيد وتوسيط ضمير الفصل المؤكد لافادة الحصر وتصدير الكلام بحرف التنبيه الدال على ان مضمون الكلام مما له خطر والعناية اليه مصروفة ثم التأكيد بان ثم تعقيب الكلام بما يدل على التقريع والتوبيخ وهو قوله «ولكن لايشعرون» فعلم ان بين الطرق الاربعة مشاركة رباعية كما مر وثلاثية كاشتراك الثلاثة الاول في ان دلالتها على القصر بالوضع والثلاثة الاخيرة في انه لا تنصيص فيها على المثبت والمنفي بل على المثبت فقط وثنائية كاشتراك الاخيرين في صحة المجامعة مع لا العاطفة (ومزية انما على العطف انه يعقل منها) اى من انما (الحكمان) اى الاثبات للمذكور والنفي عما سواه (معا) بخلاف العطف فانه يفهم منه أولا الاثبات ثم النفي نحو زيد قائم لا قاعد او على العكس نحو ما زيد قائما بل قاعد وتعقل الحكمين معا ارجح اذلا يذهب

المقصود ترقيق المخاطب، لا افادة الحكم فكونه معلوما له لايضر والقصر المبالغة في الترقيق لانه يفيد تأكيدا على تأكيد (قوله وتعريف الخبر الخ) أي تعريف الخبر المفيد لقصر الافساد عليهم وتوسيط ضمير الفصل المؤكد لذلك لرد تعريضهم المؤمنين بالافساد فانهم لما قصروا انفسهم على الاصلاح، قصدوا به التعريض بان من يخالفنا شأنه الافساد وهم المؤمنون فرد عليهم بقصر الافساد عليهم ، ولا يخفى ان التعريف والتوسيط المذكورين يفيدان رد المضمون الصريح لقولهم أيضاً لان قصر جنس المفسدين عليهم لشدة فسادهم وعدم الاعتداد بفساد غيرهم ينافي انتظامهم في جملة المصلحين من غير حاجة الى ان تعريف الخبر لحصر المسند اليه على المسند أو لدعوى الاتحاد كما في اولئك هم المفلحون والفصل لتوكيده (قوله ومزية انما على العطف) دون التقديم والنفي والاستثناء ، أما على التقديم فظاهر واما على النفي والاستثناء فلان حكم النفي موقوف على الاستثناء ولا يتم بدونه فيعقل حكمان معا وان كان في اللفظ المنفي مقدما على الاستثناء (قوله اذلا يذهب الخ)

بتشديد الفاء ومثل ذلك فيما اذا كان بالقاف

(قول المحشي) لا افادة الحكم أي على الصواب لما تقدم انه ليس الغرض من القصر افادة الحكم بل رد الخطأ في الاعتقاد

(قول المحشي) قصدوا به التعريض لان من يخالفهم لايكون حاله كحالهم

(قول المحشي) ولا الخ رد على العصام في حواشي القاضي حيث قال ان في جعل القاضي ذلك لرد التعريض تضعيفا لما في الكشاف لان تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على المسند اليه فمعنى الا انهم الخ انهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين فهو رد لما في قولهم انما نحن الى آخره من التعريض لا لما يفيده بصريحه من انهم مقصورون على الاصلاح وانما يفيده لو كان تعريف الخبر لقصر المسند اليه على المسند كما قال بعضهم انه يكون لذلك احيانا

(قول المحشي) اما على التقديم أي اما عدم مزيتها على التقديم وكذا ما بعده

(قول السيد قدس سره) ما ذكره بعضهم الخ مبني على انه اذا اعتقد المخاطب كون المتكلم مترددا في الحكم والمتكلم سلك معه طريق القصر كان قصر تعيين واذا اعتقد ان المتكلم اثبت الشركة وسلك معه المتكلم ذلك كان قصر إفراد واذا اعتقد انه اعتقد العكس وسلك المتكلم ذلك كان قصر قلب كذا في السمرقندى

فيه الوهم الى عدم القصر من اول الامر كما فى العطف (وأحسن مواقعها) اى مواقع انما (التعريض نحو انما يتذكر اولو الالباب فانه تعريض بأن الكفار من فرط جهلهم كالبهائم فطمع النظر) والتأمل (منهم كطمعه منها) اى كطمع النظر من البهائم ثم قال الشيخ اعلم أنك اذا استقريت وجدتها اقوى ما يكون واعلق ما يرى بالقلب اذا كان لا يراد بالكلام بعدها نفس معناه ولكن التعريض بأمر هو مقتضاه فانا نعلم قطعا ان ليس الغرض من قوله انما يتذكر اولو الالباب ان يعلم السامعون ظاهر معناه ولكن ان يذم الكفار وان يقال انهم من فرط الجهل كالبهائم (ثم القصر كما يقع بين المبتدأ والخبر على ما مر يقع بين الفعل والفاعل) نحو ماقام الا زيد (وغيرهما) كالفاعل والمفعول نحو ما ضرب زيد الا عمراً او ما ضرب عمراً الا زيد والمفعولين نحو ما أعطيت زيدا الا درهما وما أعطيت درهما الا زيداً وذي الحال والحال نحو ما جاءنى زيد الا راكبا وما جاءنى

ولان القصر حكم اجمالى يتضمن الحكمين، فالحصر من انما يستفاد من حاق العبارة وفى العطف لازم مفهومها (قوله واحسن مواقعها التعريض)لان افادة الحكم لاتهم لكونه معلوما أو من شانه العلم بخلاف الطرق الاخر فان الحكم فيها أهم لكون المخاطب جاهلا به مصرا على انكاره (قوله تعريض بان الكفار الخ) ففيه تعريض بذم الكفار بانهم كالبهائم يترتب عليه تعريض النبي عليه السلام بانه لكمال حرصه على ايمان قومه يتوقع التذكر من البهائم (قوله اذا استقريت) أي مواقع انما وجدت انما اقوى، اوقات وجودها واشدها تعلقا بالقلب من أوقات رؤيتها وقت لايراد بالكلام معناه فالجملة أعني اقوى وخبره اذا كان الخ مفعول ثان لوجدت (قوله لايراد بالكلام بعدها نفس معناه) أى لايكون المقصود بالذات معناه بل

(قول المحشى) فالحصر من انما يستفاد من حاق العبارة أي وسطها فهو معناها لا لازمه لوضعها لحكم واحد يتضمن حكمين وقوله وفي العطف لازم مفهومها لان تركيب العطف فيه حكمان تفصيليان أحدهما نفي والآخر اثبات والحكم الاجمالى لازم لهما ولا يخفى ان كلامه هنا ينافى ماسبق من ان الثلاثة الباقية وضعت لمعان تفيد القصر لا للقصر الا ان يقال معنى الاستفادة من حاق اللفظ انها لما دلت على الحكمين معا كان الحكم المركب منهما من وسط العبارة بخلاف العطف فان الحكم المركب لازم متأخر فتأمل

(قول المحشي) بخلاف الطرق الاخر فان الحكم الخ هذا صريح فى ان طريق العطف والتقديم انما يستعملان فيما يجهله المخاطب و ينكره كالنفي والاستثناء وانما تعرض المصنف للفرق بين انما والنفى والاستثناء فقط لتضمن انما للنفي والاستثناء فربما توهم اتحاد مايستعملان فيه

(قول المحشي) أوقات وجودها اشارة الى ان ما في مايكون مصدرية ظرفية ويكون تامة وقوله واشد الخ اشارة الى ان اعلق افعل تفضيل معطوف على اقوى و بالقلب متعلق به ومابرى مافيه مصدرية ظرفية واضافة اعلق اليه من الاضافة الى المفضل عليه ولذا قدر من فى الحل و يجوز ان يكون أقوى وما عطف عليه بدلا من المفعول الاول والمفعول الثانى الظرف والمعنى على الاول وجدت انما متصفا بان اقوى أوقات وجودها الخ وعلى الثاني وجدت اقوى اوقات الخ وقت اريد الخ والاول أولى كما هو ظاهر واعلم انه ان حمل كلام الشيخ السابق في انما على ماهنا اندفع اشكال الشارح هنالك لان علم الحكم لايقتضى علم اللازم المقصود ولكن ينظر كلام الشيخ هل يمكن فيه الحمل

راكبا الا زيد وكذا بين الفعل وسائر متعلقاته سوى المفعول معه نحو ما قام زيد الا فى الدار وما نام الا فى الليل وما ضربته الا للتأديب وما طاب الا نفسا ونحو ذلك وكذا بين الصفة والموصوف والبدل والمبدل منه نحو ما جاءنى رجل الا فاضل وما جاءنى أحد الا أخوك وما ضربت زيداً الا رأسه وما سلب زيد الا ثوبه (ففى الاستثناء يؤخر المقصور عليه مع اداة الاستثناء) كما ترى فى الامثلة ومعنى قصر الفاعل على المفعول مثلا قصر الفعل المسند الى الفاعل على المفعول وعلى هذا قياس البواقي فيرجع فى التحقيق الى قصر الصفة على الموصوف او قصر الموصوف على الصفة ويكون حقيقيا وغير حقيقي افراداً اوقلبا اوتعيينا كما مر ولا يخفي اعتبار ذلك (وقل تقديمهما بحالهما) اى جاز على قلة تقديم المقصور عليه واداة الاستثناء على المقصور حال كون المقصور عليه واداة الاستثناء بحالهما وهو ان تكون الاداة متقدمة على المقصور عليه والمقصور عليه يليها (نحو ما ضرب الا عمرا زيد) فى قصر الفاعل على المفعول والتقدير ما ضرب زيد الا عمرا (و) ما ضرب (الا زيد عمرا) في قصر المفعول على الفاعل والتقدير ما ضرب عمرا الا زيد ومنه قول الشاعر * لا اشتهى يا قوم الا كارها * باب الامير ولا دفاع الحاجب * وقوله * كان لم يمت حي سواك ولم يقم * على أحد الا عليك النوائح * وكذا سائر المعمولات وانما قل ذلك (لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها) لان الصفة المقصورة على عمرو فى الاول هى الضرب المسند الى زيد والصفة المقصورة فى الثانى هى الضرب المتعلق بعمرو لا مطلق الضرب فلابد من تقديم الفاعل فى الاول والمفعول فى الثانى لتتم تلك الصفة وانما جاز مع قلة لانها فى الحقيقة تامة بذكر المتعلق

ليتوسل به الى مايلزمه بنوع لزوم (قوله سوى المفعول معه) فانه لايجيء بعد الا فلا يقال لا تمش الا وزيدا ولعل ذلك لان ما بعد الا كأنه منفصل من حيث المعنى عما قبله لمخالفته له نفيا واثباتا فالمؤذن من حيث المعنى بنوع من الانفصال وكذا الواو فاستهجن عمل الفعل مع حرفين مؤذنين بالفصل ولذا لا يقع من التوابع بعد الا عطف النسق فلا يقال ماقام زيد الا وعمرو كما تقع الصفة كما جاءني منهم رجل الا يقوم ويقعد فى باب الاستثناء واما وقوع واو الحال بعدها في نحو ما جاءني زيد الا وغلامه راكب فلعدم ظهور عمل الفعل لفظا فيما بعد الواو بل هو مقدر كذا في الرضي وبهذا ظهر الفرق بينه وبين لا تمش الا مع زيد كما لايخفى * قال السيد لابد أن يعتبر مع ذلك الخ * لايخفى ان الفعل المسند الى الفاعل صفة للمفعول به باعتبار وقوعه عليه وان كان باعتبار الاسناد صفة للفاعل وكذا فى سائر المتعلقات فلا حاجة الى ارتكاب التمحل الذى ارتكبه السيد ويؤيد ماذكرناه مامر في

(قول الشارح) فيرجع في التحقيق الخ كان الاولى ان يزيد على قوله سابقا قصر الفعل الخ أو قصر زيد على كونه ضاربا لعمرو ثم يقول فيرجع الخ لكن دفعه السيد بقوله اذا حقق معنى القصر فى الامثلة الباقية يعني ان الراجع الى هذا أو هذا هو الامثلة الباقية بخلاف مافى قوله ومعنى قصر الفاعل الخ فانه خاص بقصر الصفة على الموصوف

(قول المحشي) فانه لايجيء بعد الا الخ قال شيخنا رحمه الله هذا التعليل لا يظهر فيما اذا كان الحصر بانما ولعله ينظر لكون الا موجودة في التقدير (قول المحشي) باعتبار وقوعه عليه وان لم يكن صفة باعتبار قيامه به وانما الصفة باعتبار القيام الكون مضروبا لزيد وهو ماتمحله السيد

في الآخر وانما قال بحالها احترازا عن تقديمهما مع ازالتهما عن مكانهما بان تؤخر اداة الاستثناء عن المقصور عليه كما يقال في ما ضرب زيد الا عمرا ما ضرب عمرا الا زيد بتقديم الاداة والمفعول على الفاعل لكن مع تأخير الاداة عن المفعول وفيما ضرب عمرا الا زيد ما ضرب زيد الا عمرا بتقديم الفاعل والاداة على المفعول لكن مع تأخير الاداة عن الفاعل فانه ممتنع لما فيه من اخلال المعنى وانعكاس المقصود فالضابط ان المقصور عليه يجب ان يلي اداة الاستثناء سواء كانا متأخرين عن المقصور كما هو الشائع او متقدمين عليه كما هو القليل واعلم ان تقديمها بحالها أيضا مما منعه بعض النحاة وقالوا الظرف في قوله * وما نريك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادىء الرأى * منصوب بمضمر اى اتبعوك في بادىء الرأى وكذا باب الأمير في البيت الأول اى

كلامه في بيان انحصار القصر في القسمين . حيث اعتبر مطلق النسبة ولم يقيد بكونه على وجه القيام * قال قدس سره حتى يرجع صفة له * لابد من صرفه عن الظاهر اذ الضرب المسند الى زيد صفة له ولا يصير صفة لغيره وان اعتبر تعلقه به بان يقال حتى يرجع مبدأ صفة له وسيجيء تفصيله في تعريف الدلالة * قال قدس سره ثم اشتهاء الشيء الخ * هذا مبنى على اختلافهم في الارادة . من انها عبارة عن الميل او صفة ترجح احد طرفي المقدور (قوله واعلم ان تقديمها الخ) ذهب السكاكي والمصنف رحمهما الله تعالى الى جواز تقديمهما بحالها. بان يكون المقصود في النسبة مقدما وان يكون ما قبل الا عاملا فيما بعد المستثنى وذهب اكثر النحاة ومنهم الشيخ ابن الحاجب الى عدم جوازه بناء على انه لايجوز اعمال ما قبل الا فيما بعد المستثنى والحق ما ذكره السكاكي رحمه الله تعالى لانه واقع والتقدير تكلف (قوله وهذا) أى لزوم القصر في الفاعل والمفعول (قوله مطلقا) . سواء ذكر المستثنى منه على سبيل البدلية أولا (قوله فتقديمهما الخ) أى اذا ثبت ان جعل الاستثناء متعددا يفيد خلاف المقصود فتقديمهما بحالها انما يجوز على تقدير ان يجعل الاستثناء متعددا كيلا يلزم خلاف المقصود ويجعل المقصور في النية . مقدما لئلا يلزم قصر الصفة قبل تمامها ويجعل ما قبل الا عاملا فيما بعد المستثنى اذ لولم يجعل عاملا لقدر لما بعد المستثنى عامل آخر فيصير ان كلامين مستقلين لا تقديم لشيء من الفاعل والمفعول على الآخر لكن عمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى باطل عند اكثر النحاة فلا يصح تقديمها بحالها أيضاً (قوله وقالوا) أى اكثر النحاة جملة

(قول المحشي) حيث اعتبر مطلق النسبة فانه قال ان القصر انما يتصور بين شيئين بينهما نسبة ولم يقيد بكونها على وجه القيام فيشمل ما كان على وجه الوقوع كما هنا وما كان على وجه القيام نحو مازيد الا كاتب

(قول المحشي) بان يقال الخ راجع لقوله لابد من صرفه وقوله مبدأ صفة له هي كونه مضروبا له فان مبدأ هاهو الضرب القائم بزيد

(قول المحشي) من انها عبارة عن الميل فتكون هي الاشتهاء أو صفة فتكون غيره

(قول المحشي) بان يكون المقصور في النية مقدما فلا يكون مستثنى حتى يتعدد الاستثناء باداة واحدة ولا يفيد القصر في الفاعل والمفعول جميعا تدبر

(قول المحشي) سواء ذكر المستثنى على سبيل البدلية أولا وفي نسخة المستثنى منه والاولى اسقاط منه ويزاد في التعميم ذكر المستثنى منه أو قدر كما عرفت مما مر

(قول المحشي) مقدما فلا يكون مستثنى ولا يتعدد المستثنى

لا اشتهى باب الامير والنوائح في البيت الثاني مرفوع بمضمر أى قامت النوائح وفيه بحث لان الفعل الاول يبقى بلا فاعل واعتبار المضمر لايخلو عن تعسف ثم يصح هذا فيما اذا قدم المرفوع واخر المنصوب ومن هذا قيل ان عمرا فى قولنا ما ضرب الا زيد عمرا منصوب بمضمر كأنه قيل ماوقع ضرب الا من زيد ثم قيل من ضرب فقيل عمرا اى ضرب عمرا قال المصنف وفيه نظر لاقتضائه القصر فى الفاعل والمفعول جميعا وذلك لان من ضرب لابهامه استفهام عن جميع من وقع عليه الفعل حتى كانك ضربت زيدا وعمرا وبكرا فقيل لك من ضربت فقلت زيدا لم يتم الجواب حتى تأتى بالجميع فعلى هذا لا يكون غير عمرو فى المثال المذكور مضروبا لزيد ولم يقع ضرب الا من زيد فيكون القصر فى الفاعل والمفعول جميعا وقد خفي على بعضهم هذا البيان فمنعوا ذلك الاقتضاء قائلين ان الفعل المضمر ليس فيه اداة القصر فمن أين يلزم القصر في المفعول نعم يمكن ان يقال انا نلتزم اقتضاء القصر فى الفاعل والمفعول جميعا ونمنع صحة هذا الكلام في غير هذا المقام (ووجه الجميع) اى السبب فى إفادة النفى والاستثناء القصر فيما بين المبتدأ والخبر أو الفاعل والمفعول اوغير

مستأنفة لتوجيه ما يتراأى فيه عمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى (قوله أى قامت النوائح) أى عليك (قوله واعتبار المضمر الخ) اشارة الى دفع ما يقال من انه يجوز أن يكون الفاعل مضمرا قبل الذكر كما قيل فى ضربنى واكرمت زيدا وكذا تعسف ان يقال ان الفاعل ضمير . عائد الى مصدر الفعل (قوله يصح هذا) اى جعله معمولا لمحذوف (قوله ما وقع ضرب الا من زيد) بتنزيل الفعل منزلة اللازم (قوله فى غير هذا المقام) أى فى غير مايقصد فيه القصر ان (قوله أى السبب في افادة النفى والاستثناء الى آخره) أى المفرغ انما تعرضوا فى بيان افادته القصر لان افادة التقديم لايدركه الا صاحب الذوق وافادة طريق العطف وكذا النفى والاستثناء اذا كان المستثنى منه مذكورا بين افادة انما لكونه بمعنى ما والا فما بقى الخفاء

(قول الشارح) لانه يفيد القصر في الفاعل والمفعول جميعا لانه ليس هناك غير ذلك المفعول العام شيء يتعلق به الفاعل المستثنى وكذا ليس غير ذلك الفاعل العام شيء يتعلق به المفعول المستثنى كما كان حين ذكرتهما خاصين فانك اذا قلت ما ضرب زيد لاعمراً كان ضرب زيد مقصورا على عمرو ومضروبية عمرو على الاحتمال واذا قلت ماضرب عمرا الا زيد كانت مضروبية عمرو مقصورة على زيد أى لم يضرب به الا زيد وضاربية زيد باقية على الاحتمال أى يصح ان يكون ضاربا لغير عمرو ايضاً وحينئذ فيكون في ماضرب الا عمرا زيد المضروبية المطلقة مقصورة على عمرو والضاربية المطلقة مقصورة على زيد وتختص مضروبية عمرو بزيد وهو عكس المعنى

(قول المحشى) عائد الى مصدر الفعل في مثل ولم تقم الا عليك النوائح التقدير لم يقع قيام النوائح الا عليك

(قول السيد قدس سره) وهذا اذا حمل على انه قصر حقيقي الخ يعنى ان اريد انما في العبارة قصر حقيقي وجب ان يحمل على قصر الصفة على الموصوف اذ لايصح من قصر الموصوف على الصفة حقيقياً وان أريد انه اضافى جاز ان يكون من قصر الصفة على الموصوف وان يكون من قصر الموصوف على الصفة

(قول السيد قدس سره وامكن) في حمله على أحدهما تأويلان كما أشار له في حل قوله لا اشتهي الخ بناء على انه من قصر الموصوف على الصفة

ذلك (ان النفي في الاستثناء المفرغ) وهو الذى ترك فيه المستثنى منه ففرغ الفعل الذى قبل إلا وشغل عنه بالمستثنى المذكور بعد الا (يتوجه الى مقدر هو مستثنى منه) لان إلا للاخراج والاخراج يقتضي مخرجا منه (عام) ليتنال المستثنى وغيره فيتحقق الاخراج ولئلا يلزم التخصيص من غير مخصص قال صاحب المفتاح ولذلك ترانا فى علم النحو نقول تأنيث الضمير فى كانت فى قرأة ابى جعفر ان كانت الا صيحةبالرفع وفى ترى مبنيا للمفعول فى قراءة الحسن فأصبحوا لاترى الامساكنهم برفع مساكنهم وفى بيت ذى الرمة «ومابقيت الا الضلوع الجراشع» للنظر الى ظاهر اللفظ والاصل التذكير لاقتضاء المقام معنى شيء من الاشياء

الا فى الاستثناء المفرغ لعدم ذكر المستثنى منه (قوله ففرغ الفعل الخ) فالمستثنى المفرغ بمعنى المفرغ عامله على التجوز أو المفرغ له على الحذف والايصال (قوله لان الا للاخراج الخ) فالقرينة على المقدر كلمة الا وكذا على عمومه (قوله ولئلا يلزم الخ) يعنى لاقرينة على تقدير خاص دون خاص فلو لم يقدر العام يلزم التخصيص بلا مخصص (قوله ولذلك) أى ولاستلزام الا عموم المستثنى منه(قوله بالرفع) واما على قراءة النصب فتأنيث الضمير لكونه للعقوبة أو للاخذة المدلول عليها بما قبل الآية (قوله برفع مساكنهم) واما على قراءة النصب فترى مسند الى المخاطب (قوله للنظر الى ظاهر اللفظ

(قول الشارح) هذا أى لزوم القصر في الفاعل والمفعول عند من جوز ماذكر اما من لم يجوز فلا يلزم ذلك لكن اما ان يجعل المقصور فى النية مقدما و يجعل عمل ماقبل الا فيما بعد المستثنى بها واكثر النحاة على المنع واما ان يقدر العامل لما بعد المستثني فيلزم في ماضرب الا عمرا زيد بقاء الفعل بلا فاعل لان زيد مرفوع بمضمر وفى ماضرب الا زيد عمرا ان يكون عمرا منصوبا بمضمر ويصير الكلام بجملتين ولا يكون من تقديم الفاعل على المفعول في شيء

(قول الشارح) و بعضهم يجوز ذلك الخ أى بعض من يجوز الاستثناء لشيئين باداة واحدة بلا عطف يخص الجواز بما اذاكان المستثنى منه مذكورا والمستثنى بدلا منه كمثال الشارح لان الاسمين بكونهما بدلين مما قبل الا كانهما واقعان موقع ما ابدلا منهما أى كانهما وقعا قبل الاوليسا بمستثنيين فكأنك قلتضرب زيدعمراً فان كان المستثنى منهمامقدرين نحو ماضرب الا زيد عمرا أو كان أحدهما مذكورا دون الآخر نحو ماضرب القوم الا بعضهم بعضاً أو كلاهما مذكورين لكن المستثنيين لم يبدلا منهما بان لم يبدل شيء منهما أو ابدل احدهما دون الآخر نحو ماضرب احد بشيء الا زيدا أو الا زيدا اسوط لم يجز لان المستثنيين اذن ليسا كالواقعين قبل الا وهى تضعف عن استثناء شيئين الا على الوجه المذكور ويرد على هذا البعض ايضاً ماورد على الاول في خصوص ماجوزه فيه واما من لم يجوزه فيه فاما ان يجري فيه على ماقاله الشارح فيكون مخالفا لاكثر النحاة واما ان يجري على ماجرى عليه الاكثر فيرد عليه ماورد عليهم فالمراد من ذكره بيان مايختص به مذهبه فقط لامقابلة ماقبله ·

(قول الشارح) الا ان يكون المعمول الواقع الخ لان قولك ماجاءنى الا زيد بمعنى ماجاءني غير زيد وجاءنى زيد فاختصر الكلام وجعلت الجملتان واحدة فالاولى ان لايتوغل المعمول في الحيز الاجنبي عن عامله اما المستثني فانه على طرف ذلك الحيز غير متوغل فيهوانما جاز وقوع المستثنىمنه وتابع المستثنى بعد المستثنى لان المستثنى له تعلق بهما من وجه فكأنه وكل واحد منهما كالشيء الواحد واما نحو ضاحكا فليس في الحيز الاجنبي عنعامله اذ قولك اذ لم يبق الا الموت

وفيه اشكال وهو انه اذا فرغ العامل الى مابعد إلا بان حذف المستثنى منه فلا ضمير في الفعل أصلا فالاحسن أن يقال تأنيث الفعل كما في الكشاف ولعل صاحب المفتاح نظر الى الاصل والحقيقة فان الفاعل في الحقيقة هو المستثنى منه المقدر والا فكيف يسند الفعل المنفي الى الفاعل المراد وقوع الفعل منه واذا كان الفاعل حقيقة هو ذلك المقدر العام وهو ليس بمذكور ففي الفعل ضمير عائد اليه كما في قولهم اذا كان غدا فأتني فان اسم كان ضمير عائد الى مانحن عليه وكقوله تعالى « لايحسبن الذين يفرحون بما اتوا فيمن قرأ بالياء فان فاعله ضمير عائد الى حاسب لامتناع حذف الفاعل فعلى مذهبه يكون هند مثلا في ما قام الا هند بدلا من الضمير العائد الى احد لكن التزم في هذا القسم الابدال ولم يجوز النصب لاسقاط المستثنى منه من اللفظ بالكلية والاقتصار على الضمير العائد الى ماليس في اللفظ وانصراف العامل الى المستثنى (مناسب

الخ) فان ظاهر النظم ان الفعل مسند الى ما بعد الا وهو موئنث واما في الحقيقة . فالمعمول مجموع المستثنى منه والمستثنى والمستحق للاعراب هو المجموع الا انه اجرى على الجزء الاول منه لتقدمه في الذكر ثم صار الجزء الثاني فضلة فنصب واذا حذف الجزء الاول اقيم الجزء الثاني مقامه واجرى اعرابه عليه كذا في الرضى قال في شرح المفتاح أي بالنظر الى ظاهر لفظ المستثنى اعني صيحة ومساكنهم والضلوع حيث يعد فاعلا والفعل اليه مسندا والا فعند التحقيق الفعل للعام المقدر الذى يعم الكل و يصدق في جميع الصور وهو شيء من الاشياء وتخصيص الجسم أو الحيوان أو الانسان أو غير ذلك بحسب المقام وخصوص المستثنى انتهى و بما نقلنا اندفع ماقيل لانسلم ان التأنيث فيما ذكر بالنظر الى ظاهر اللفظ لجواز ان يقدر المستثنى منه في الكل موءنثا كالعقوبة والمواضع والاعضاء لان تقدير الموءنث انما هو بملاحظة المستثنى منه واما بالنسبة الى كلمة الا المقتضى للخروج فليس المقدر الا نعني شيء من الاشياء وهو مذكر هذا و يرد على تفسيره اللفظ بلفظ المستثنى منه انه يلزم استدراك قيد الظاهر اذ ليس اللفظ المستثنى حقيقة بخلاف ما اذا فسر بالنظم فان له حقيقة وهو الاسناد الى المستثنى منه (قوله وفيه اشكال الخ) يمكن الجواب بانه عبر عن تأنيث الفعل بتأنيث الضمير ، لان تأنيث الفعل انما يكون بتأنيث الفاعل (قوله والا فكيف يسند الخ) فيه انه انما لم يمكن اسناده بلا توسط الا واما بتوسطه فلا لانه انتقض النفي بالا (قوله فيمن قرأ بالياء) واما من قرأ بالتاء فالفاعل ضمير مستترفيه راجع الى الرسول (قوله ولم يجوز النصب) مع ان مقتضى القاعدة جواز النصب لكون المستثنى منه مذكورا يعني انما لم يجوز النصب لان المستثنى منه فيه في حكم غير المذكور لعدم

معمول رأيتك وضاحكا معموله الآخر

(قول الشارح) وليطلب بيان ذلك الخ ليس في الرضي زيادة على ماذكرنا فلعل المراد بالبيان التعاليل السابقة

(قول المحشى) فالمعمول مجموع الخ أي معمول للعامل المذكور بقطع النظر عن العارض وهو النفي ثم ان مختار الرضى وهو ان المسند اليه المجموع غير مختار صاحب المفتاح وهو انه المحذوف لكن الراجح الاول اذ لاضرورة لحذف الفاعل

(قول المحشى) بخلاف ما اذا فسر بالنظم أي كما قال المحشى أولا فان ظاهر النظم الى آخره فما في بعض النسخ فان ظاهر اللفظ تحريف

(قول المحشي) لان تأنيث الفعل انما يكون الى آخره أي فسمى الحرف الدال على تأنيث الفاعل ضميرا وعبر عن

للمستثنى فى جنسه) بان يقدر فى نحو ماضرب الا زيد ماضرب أحد وفى نحو ما كسوته الاجبة لباسا وفي نحو ما جاءنى الا راكبا كائنا على حال من الاحوال وفى ماسرت الايوم الجمعة وقتا من الاوقات وفى ماصليت الا في المسجد فى مكان من الامكنة وعلى هذا القياس ولايصح تفسير المناسبة فى الجنس بان يكون المستثنى منه بحيث يصح اطلاقه على المستثنى اذ ليس المقدر فى ماكسوته الا جبة شيئاً مع صحة اطلاقه على الجبة وكذا فى سائر الامثلة المذكورة بل المراد أخص من ذلك (و) فى (صفته) يعنى فى كونه فاعلا أو مفعولا أوظرفا أو حالا أو غير ذلك واذا كان النفى متوجها الى هذا المقدر العام المناسب للمستثنى فى جنسه وصفته (فاذا أوجب منه) أى من ذلك المقدر (شيء بالاجابة القصر) ضرورة بقاء ما عدا ذلك الشيء على صفة الانتفاء واعلم انه قد يقع بعد إلا فى الاستثناء المفرغ الجملة وهى اما خبر مبتدأ نحو مازيد الا يقوم أوصفة نحو ماجاءنى منهم رجل الا يقوم أو يقعد أو حال نحو ماجاءنى زيد الا يضحك وكثيرا مايقع الحال بعد إلا ماضيا مجردا عن قد والواو نحو ما آتيته الا أتانى وفى الحديث ما أيس الشيطان من بنى آدم الا أتاهم من قبل النساء ،

جواز اظهاره وانصراف العامل نظرا الى الظاهر حيث أعرب باعراب المستثنى منه . فعلى هذا التوجيه معنى قوله نظرا الى ظاهر اللفظ ان ظاهر اللفظ يدل على سقوط المستثنى منه وان كان فى التحقيق ثابتا (قوله فى جنسه) أى في كونه جنسه لان المستثنى منه من جنس المستثنى لا امر مشارك له فى جنسه (قوله بل المراد الخ) وهو ان يكون مع ذلك مما ينساق اليه الفهم بملاحظة المستثنى (قوله واعلم انه قد يقع الخ) يعنى ان الاصل ان يقع بعد الا الاسم وقد يقع بعدها الجملة لكن بشرط ان يكون الاستثناء مفرغا وذلك لانه حينئذ ، تكون الا ملغاة عن العمل على قول وعن التوصيل بها الى العمل على قول فتنكسر شدتها فيسهل دفعها عن اقتضائها الاسم والاكثر ان يليها الفعل المضارع لمشابهته الاسم كما تدل عليه الامثلة (قوله وكثيرا مايقع الحال الخ) وذلك اذا كان ماقبله ماضيا منفيا (قوله مجردا عن قد الخ) أى لفظا أو تقديرا مع انه لابد للماضي المثبت من قد وانما قل كثيرا لأنه

تأنيث الفعل بتأنيث الضمير أى الاتيان بعلامة الفاعل المؤنث لانه يلزم من كونه مؤنثا تأنيث الفعل تدبر

(قول الشارح) ضرورة بقاء الخ والضرورى وان لم يكن موضوعا له فهو في حكمه فلا يبحث عنه في علم البلاغة كما سبق

(قول المحشي) فعلى هذا التوجيه الى آخره يعنى ان هذا التوجيه يفيد ان معنى ظاهر اللفظ عدم جواز ظهار المستثنى منه وانصراف العامل الى المستثنى فهذا الظاهر يدل على سقوط المستثنى منه وان كان فى التحقيق نظرا لكونه مخرجا منه فيكون هو المسند اليه ثابتا وحينئذ لايرد على هذا التوجيه ماورد على توجيه الشارح السابق المنقول عن شرح المفتاح من ان المراد بظاهر اللفظ ظاهر لفظ المستثنى وهو انه يلزم استدراك لفظ الظاهر اذ ليس للفظ المستثنى حقيقة لان ظاهر اللفظ هنا هو عدم جواز الاظهار وانصراف العامل له حقيقة أى يقابله امر ثابت وهو كون النسبة فى الواقع للمستثنى منه فتدبر

(قول المحشى) فتكون الا ملغاة عن العمل على قول الخ في الرضي اختلف في عامل النصب في المستثنى فقال البصريون ان العامل فيه الفعل المتقدم أو معنى الفعل بتوسط الا لانه شيء يتعلق بالفعل معنى اذ هو جزء مما نسب اليه الفعل وقد جاء بعد تمام الكلام فشابه المفعول وقال المبرد والزجاج العامل فيه الا لقيام معنى الاستثناء به والعامل ما يتقوم به المعنى

وذلك لانه قصد لزوم تعقيب مضمون ما بعد الا لما قبلها فاشبه الشرط والجزاء وهذا الحال مما لا يقارن مضمونه بمضمون عامله الا على تأويل العزم والتقدير أي ما أيس الشيطان من بني آدم غير النساء الا عازماً على اتيانهم من قبلهن كقولهم خرج الامير معه صقر صائدا به غداً جعل المعزوم عليه المجزوم به كالواقع الحاصل (وفي انما يؤخر المقصور عليه تقول انما ضرب زيد عمراً) فالقيد الاخير مما وقع بعده بمنزلة الواقع بعد الا فيكون

يجيء مع قد والواو نحو ما أتيته الا وقد أتاني ويجيء مع الواو فقط نحو ما آتيته الا وأتاني كل منهما بالنظر الى اصله وهو الحالية ولا يجوز الاقتصار على قد لانه ان نظر الى مشابهته الجزاء فهو لا يتجرد عن الفاء اذا كان مع قد وان نظر الى حاليته فليس فيه الواو الذي هو الرابط المطرد في هذا الحال لكونه غير مقترن مضمونه بمضمون عامله وكونه منفصلا عن عامله بالا فاستظهر ربطه بالواو الذي هو أصل في الربط (قوله وذلك) أى وقوع الماضى بدون قد والواو حالا (قوله فاشبه الشرط والجزاء) لان هذا المعنى أى لزوم تعقيب مضمون ما بعد الا لما قبلها معنى الشرط والجزاء في الاغلب وانما قلنا في الاغلب لانه قد لا يكون تعقيب هناك نحو ان كان هناك نار كان هناك احتراق واذا كان مشابها للشرط والجزاء يعامل معاملة الشرط من التجرد عن قد والواو لعدم قصد المقارنة مع العامل بل التعقيب فلا حاجة الى مايقرب الماضي الى الحال ولا الى ما يربط لان الجزاء مرتبط بالشرط بنفسه (قوله وهذا الحال) أي الحال الذى قصد به لزوم تعقيب ما بعد الا لما قبلها مما لا يقارن مضمونه بمضمون عامله لان التعقيب ينافي المقارنة فوقوعه حالا على تأويل العزم. لتحصل المقارنة (قوله والتقدير الخ) وبهذا التقدير يندفع اشكال مشهور من ان ظاهر الحديث يدل على انه لا يأس للشيطان من الاغواء قط أى ابدا الا في زمان الاتيان من النساء والمقصود انه لا يأس له في تلك الحالة اصلا لان منشأ ذلك الاشكال قصر اليأس على الزمان ونفي ان يكون يأس في غيره فيكون المقصود بالاثبات والنفي اليأس واما اذا كان الاستثناء من أعم الاحوال ونفي اليأس مقيدا بغير جهة النساء كان المعنى انه ما ايس من جهة غير جهة النساء كائنا على كل حال من الاحوال الا حال عزمه على الاتيان فيفيد ان يأسه من كل جهة سوى جهة النساء متحقق حال عزمه على الاتيان واما انه هل يتحقق له اليأس في حال الاتيان فمفوض الى المقام وفيما نحن فيه الظاهر عدم اليأس لان اتيانه من هذه الجهة لازالة اليأس ولما قبل النساء حبائل الشيطان (قال قدس سره وقيل قائله صاحب كشف الكشاف) وما ذكره الشارح رحمه الله تعالى من جعله حالا مقدرة مطرد في جميع الامثلة بخلاف ماذكره صاحب الكشف فانه لا يجرى في قولنا ما أتيته الا أتاني اذ لا يصح ان يقال ما أتيته حينا الا موصوفا بانه أتاني فيه (قال قدس سره صفة لظرف محذوف) وفي الكشف أو لمصدر محذوف أى ما أيس يأسا الا موصوفا بانه أتاهم فيه من قبل النساء تركه السيد لان معني اتيانه فيه اتيانه في زمان ذلك اليأس فيعود الى تقدير الظرف (قوله وفي انما يؤخر المقصور عليه) أي يكون المقصور عليه في انما هو الجزء الاخير والمراد بالجزء الاخير، مايكون فيه جزءا بالذات

المقتضي ولكونها نائبة عن استثنى كما ان حرف النداء نائب عن انادى

(قول المحشي) الى اصله وهو الحالية أي الحالية التي هي الاصل بالنظر للعارض وقوله فاستظهر الى آخره أي ان نظر لكونه حالا

(قول المحشي) يعامل معاملة الشرط أى من تجرد جزائه لارتباطه بالشرط بنفسه فلا يقال الاولى يعامل معاملة الجزاء

(قول المحشي) لتحصل المقارنة فالمقارنة للعزم والمقصود تعقيبه هو مضمون ما بعد الا فلا منافاة

(قول المحشي) مايكون فيه جزءا بالذات فالموصول مع الصلة جزء من الكلام بالذات بخلاف الصلة فقط فانها ليست

هو المقصور عليه (ولا يجوز تقديمه) أي تقديم المقصور عليه بانما (على غيره للالباس) فانه انما جاز في النفي والاستثناء على قلة لعدم الالباس بناء على ان المقصور عليه هو المذكور بعد إلا سواء قدم على المقصور أو اخر عنه وههنا ليس الا مذكورا بل الكلام متضمن لمعناه فلو قلنا في انما ضرب زيد عمراً انما ضرب عمراً زيد انعكس المعنى بخلاف ما اذا قلنا في ما ضرب زيد الا عمراً ما ضرب الا عمراً زيد فانه يعلم ان المقصور عليه هو المذكور بعد الا قدم أو اخر وههنا نظر وهو ان تقديم المقصور عليه جائز اذا كان نفس التقديم مفيداً للقصر كما في قولنا انما زيدا ضربت فانه لقصر الضرب على زيد قال ابو الطيب "أساميا لم تزده معرفة" وانما لذة ذكرناها ، أي ماذكرناها الا للذة ويمكن الجواب بان الكلام فيما اذا كان القصر مستفادا من انما وهذا ليس كذلك (وغير كالا في افادة القصرين) أي قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف افرادا وقلبا وتعيينا تقول في قصره ما زيد غير شاعر إفرادا وما زيد غير قائم قلبا وفي قصرها ما شاعر غير زيد بالاعتبارين بحسب المقام (وفي امتناع مجامعة لا) العاطفة لا تقول ما زيد غير شاعر لا منجم وما شاعر غير زيد لا عمرو ولانتفاء شرطها لكون منفيها منفيا قبلها بغيرها من كلمات النفي

﴿ الباب السادس — الانشاء ﴾

قد يقال على الكلام الذي ليس لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه وقد يقال على فعل المتكلم اعني القاء الكلام الانشائي كالاخبار والمراد ههنا هو الثاني لانه قسمه الى الطلب وغيره وقسم الطلب الى التمني والاستفهام واراد بها معانيها المصدرية لا الكلام المشتمل عليها

عمدة أو فضلة لا ماذكر في آخره فقط فان الموصول المشتمل على قيود متعددة جزء واحد وكذا الموصوف مع صفته فالمقصور عليه في قولك انما جاءني من اكرمته يوم الجمعة امام الامير هو الفاعل اعني الموصول مع صلته وفي قولك انما جاءني رجل عالم هو الموصوف مع صفته وانما يؤخر المقصور عليه دون المقصور لان المقصور مقدم طبعا فقدم وضعا كذا في شرح المفتاح الشريفي (قوله وهذا ليس كذلك) . لان لذة مفعول له فلا يصح ان يقال مالذة الا ذكرناها فاندفع ماقيل ان الحكم بان انما في هذا التركيب ليس للقصر وفي انما جاءني زيد لا عمرو للقصر تحكم (قوله الانشاء الخ) أعاد المظهر لان المراد منه لفظ الانشاء وليس في بعض النسخ ففي ضمير قد يقال استخدام أي لفظ الانشاء يطلق على هذين المعنيين وليس له اطلاق ثالث (قوله كالاخبار) فانه يطلق على الكلام الخبري وعلى القائه نص عليه في التلويح (قوله وأراد بها معانيها المصدرية) أعني طلب الشيء على سبيل المحبة وطلب حصول الشيء في الذهن وطلب الاقبال وطلب الفعل وطلب الترك

جزءا من الكلام بالذات اذ لا تقع في الكلام وحدها بل هي جزء بواسطة كونها جزءا من جملة الموصول وكذا الموصوف مع الصفة (قول المحشي) لان لذة مفعول له فلا يصح الخ أي فالمانع من جعل انما هنا للقصر موجود لان التقدير مالذة الا

لأنها في الاصل مصادر على مافي تاج البيهقي ، التمنى آرزو خواستن والاستفهام مفهوم كردن خواستن والنداء خواندن والامر فرمودن والنهى بازردن ثم اطلقت على مايفيد تلك المعاني ، ولا اطلاق لها على الهيئة المخصوصة في كلامهم وان ذهب السيد الى اطلاق التمنى على الهيئة المخصوصة وقسمة الالقاء بالمعنى المصدري الى الطلب بالمعنى المصدري وغيره صحيحة ، لان الالقاء عين الطلب في الخارج وان كان مغايرا له في المفهوم مثلا الالقاء اضرب عين طلب الضرب من المخاطب اذ لا فعل من المتكلم سوى تلفظ اضرب وكذا انقسام الطلب الى الاقسام الخمسة لان كل واحد منها طلب مخصوص وليس المراد بمعانيها المصدرية القاء الكلام المشتمل على التمنى والقاء الكلام المشتمل على الاستفهام الى غير ذلك على ماوهم فانها ليست معاني لتلك الالفاظ أصلا و ينافيه ماسيأتي في كلام الشارح رحمه الله تعالى من تفسير كل واحد منها بالطلب المخصوص وجعله موضوعا الليت والهمزة والاستفهام وغير ذلك (قوله بقرينة قوله واللفظ الموضوع له كذا وكذا) فان اللام فيه صلة الوضع بدليل ذكر المعاني المجازية بعد بيان

ذكرناها وهو اخراج له عن كونه مفعولا له مع فساد المعني بخلاف انما جاءني زيد لا عمرو وهذا الكلام على التنزيل والا فقد مر ان القصر ينسب للاقوى اذا اجتمع طريقان

(قول المحشي) آرزوخواستن آرزو بهمزة ممدودة وراء ساكنة وزاي مضمومة وواو ساكنة معناه الاشتياق وخواستن بخاء مفتوحة وواو لاينطق بها وانما ينطق بالالف وسين ساكنة وتاء مفتوحة ونون ساكنة معناه الطلب وحاصل المعنى طلب الشيء باشتياق وقوله مفهوم كردن خاستن معناه طلب جعل الشيء مفهوما وقوله خواندن بخاء مفتوحة وواو بعدها الف ونون ساكنة ودال مفتوحة ونون ساكنة معناه الدعاء وقوله فرمودن بفاء مفتوحة وراء ساكنة وميم مضمومة ودال مفتوحة ونون ساكنة معناه الطلب على سبيل الاستعلاء ومنه الفرمان وقوله بازردن بفتح الباء وسكون الزاى الاولى وفتح الثانية والدال بعدها وسكون النون معناه المنع

(قول المحشي) ثم اطلقت على مايفيد تلك المعاني أي ثم اطلقت تلك الامور وهي الامر والنهى والاستفهام والنداء والتمني على الصيغ المفيدة المعاني المذكورة لا على الكلام بتمامه بخلاف الانشاء فانه يطلق على الكلام بتمامه

(قول المحشي) ولا اطلاق لها على الهيئات المخصوصة الهيئة من مقولة الكيف والطلب من مقولة الفعل فلا اشتباه لاحدهما بالآخر لكن عبارة المطالع المركب ان احتمل الصدق والكذب فخبر والا فان دل على طلب الفعل دلالة أولية فأمر ونهي الافهو التنبيه ويندرج فيه التمنى والترجي والقسم والنداء قال في شرح احترز بالاولية عن التمني والترجي والندا والاستفهام فان الطلب ليس مدلولا اوليا لها بل لازم لمدلولها اه فهو صريح في اطلاقها على الهيئات بل هي المدلول الحقيقي والطلب لازم لها ثم انك عرفت من هذا انه لانزاع في مدلول الامر ولم يقل أحد بان مدلوله الهيئة وانما الكلام في غيره وغير النهي ولذا لم يتعرض له السيد ولان اشكال المتن انما جاء من قوله واللفظ الموضوع له كذا ولم يقل ذلك في الامر تدبر بقي ان الهيئة في التمني هي محبة حصول الشيء كما فسر الرضى بها التمني وقال انها حقيقة ولا أدري ماهي في النداء والاستفهام ويمكن انه المحبة ايضا

(قول المحشي) لان الالقاء عين الطلب في الخارج أي من حيث انه لم يوجد في الخارج الا الالقاء والتلفظ وليس هناك شيء سواه فقوله في الخارج ظرف للعينية وقوله وليس المراد بمعانيها المصدرية القاء الكلام الخ أي بل المراد الطلبات

لظهور ان ليت مثلاموضوع لافادة معنى التمني لا للكلام الذي فيه التمني وكذا البواقي ولا يتوهم ان هذا يقتضي كون البحث من غير احوال اللفظ لان المقصود بجر اليه آخر الامر فالانشاء ضربان طلب كالاستفهام والامر والنهي ونحو ذلك وغير طلب كأفعال المقاربة وافعال المدح والذم وصيغ العقود والقسم ولعل ورب وكم الخبرية ونحو ذلك والمقصود بالنظر ههنا هو الطلب لاختصاصه بمزيد ابحاث لم تذكر في بحث الخبر ولان كثيرا من الانشاآت الغير الطلبية في الاصل اخبار نقلت الى معنى الانشاء ولهذا قال صاحب المفتاح ان السابق في الاعتبار هو الخبر والطلب فالانشاء (ان كان طلبا استدعي مطلوبا

الموضوع له حيث قال وقد يتمنى بهل و لو وقد يستعار لعل للتمني وكذا في الاستفهام (قوله لظهور ان ليت موضوعة لافادة التمني) أي لاجل افادته فيكون التمني معنى حقيقيا له لان اللفظ انما وضع لافادة المعنى الحقيقي (قوله لا للكلام الى آخره) أي ليس موضوعا لافادته فلا يكون معناه الموضوع له فلا يمكن ان يراد بالانشاء الكلام الذي ليس لنسبته خارج لانه لايمكن جعل التمني من أقسامه وكذا الاستفهام والامر والنهي والقول بالاستخدام بان يراد بقوله ومنها التمني الكلام المخصوص وبضمير له في قوله واللفظ الموضوع له التمني بالمعنى المصدري وكذا في جميع العبارات التى ستأتي في الاستفهام والامر والنهي والنداء تكلف يرد عليه انه يلزم استدراك قسمة الانشاء الى الطلب وغيره وقسمة الطلب الى التمني والاستفهام وغيرهما من الانواع الخمسة اذلم يبين من احوالها بمعنى الكلام المخصوص شيئاً بل أحوالها باعتبار معانيها المصدرية من الالفاظ الموضوعة لها وبيان المستعمل فيها مجازاً الى غير ذلك وانه لاحاجة الى لفظ صيغته في قوله ومنها الامر والاظهر ان صيغته اذ يكفي حينئذ أن يقال والاظهر انه الخ وكذا في قوله ومنها النداء وقد يستعمل صيغته في غير معناه (قوله ولايتوهم الخ) فيه دفع لما قيل من أن قسمة الكلام التام الى الخبر والانشاء في أول الفن يقتضي ان يراد بالانشاء الكلام الانشائي كالخبر (قوله كافعال المقاربة) أى كالقاء أفعال المقاربة وبما حررنا لك من تحقيق توجيه الشارح رحمه الله اندفع اعتراض السيد والشكوك التي تحير فيها الناظرون فان منشأ كلها حمل قوله معانيها المصدرية على الالقاءات

على الوجوه السابقة وقوله فانها ليست معاني لتلك اى الامر والنهي الخ بل معناها الطلب كما علمت انهما متغايران في المفهوم وانما هو عينه بحسب الخارج فقط وهو كاف في صحة القسمة لافي كونه مدلولا لكن لايخفي ان الموضوع له الطلب النفسي وليس هو عين الالقاء في الخارج فلا بد ان يقال ان معنى هذا انه لما كان ينسب اليه الطلب خارجا بهذا الالقاء وكان هذا الالقاء هو الطلب الخارجي صح التقسيم الى الطلب بهذا الاعتبار وان كان الانشاء موضوعا للطلب القائم بنفس المتكلم قيام العرض بالمحل كما سبق له قبل أحوال الاسناد الخبري فيكون للطلب وجودان خارجي و به يتحد مع الالقاء و بالنظر اليه صح التقسيم وذهني وبالنظر اليه قوله واللفظ الموضوع له ليت فتأمل فانه مهم لابد منه

(قول الشارح) لان الكلام ينجر الخ لان البحث عن أحوال الالقاء يستلزم البحث عن أحوال الكلام الملقي اذ المقصود من معرفة أحوال الالقاء معرفة مطابقة الكلام الملقي وعدم مطابقته فرجعت اذن الى اللفظ.

(قول المحشي) بل احوالها أي بل بين أحوالها فبين شيئا لم يذكره وترك بيان ما ذكره وقوله لا حاجة الخ لان المراد به الكلام الانشائي

غير حاصل وقت الطلب) لامتناع طلب الحاصل والغرض ان جميع أنواع الطلب يستدعي ذلك حتى

يظهر لك بالتدبر الصادق فلا نفصله مخافة الملال * قال السيد قدس سره الا ان يجعل اللام للغاية الخ * فيه ان وضع ليت لمعناه ، ليس غايته القاء الكلام المخصوص * قال السيد قدس سره واما اذا جعل الخ * ، هذا الكلام حق لكنه لايدفع الاشكال عن المتن لان التمني بمعنى الهيئة النفسانية المخصوصة ليس قسما من الانشاء اذلا اطلاق له الاعلى نفس الكلام الانشائي والقائه كامر (قوله غير حاصل) أي في اعتقاد المتكلم فيدخل فيه ما اذا طلب شيئاً حاصلا وقت الطلب لعدم علم المتكلم بحصوله (قوله وقت الطلب) لم يقل وقته لئلا يتوهم كونه فاعل حاصلا والضمير راجعا الى المطلوب (قوله والغرض الخ) ، يعني ان هذه المقدمة تمهيد لبيان المعاني المتولدة منه * قال قدس سره قيل ينتقض الخ * وماقيل انه لا انتقاض وان لم يعتبر الحيثية ، اما بمجموع علمني فلان الطلب نفس علم لا المجموع واما بمجرد علم فلان المطلوب به حصول امر مطلقا لافي ذهن الطالب فوهم منشؤه حمل الطلب على صيغته ، والمراد ههنا المعنى المصدري كما عرفت *قال قدس سره ان كان المطلوب الخ * يعني ان قيد الحيثية مراد بناء على ما تقرر من اعتبار الحيثيات في تعريفات الامور التي تختلف بالاعتبارات وان لم تذكر فالمعنى ان كان المطلوب به أي الغرض منه لامدلوله، فان مدلول الاستفهام أيضاً حصول

(قول المحشي) ليس غايته القاء الكلام المخصوص وانما غايته افادة معناه ولو سلم ان غايته الالقاء فغايته القاء ليت فقط واما القاء باقي التركيب فهو غاية لوضعه هو لمعناه

(قول المحشي) هذا الكلام حق أي كون اللام صلة للوضع حق لكن كون الموضوع له الهيئة باطل لانه لايدفع الاشكال وهو انه لايصح تفسير الانشاء بالالقاء لعدم صحة كونه مقسما للتمني وغيره لان التمني بمعنى الهيئة النفسانية ليس قسما من الانشاء بخلافه بمعنى الطلب كما مر وهذا مبني على ان مراد السيد من التمني الهيئة سواء كان التمني المذكور في التقسيم أو المعبر عنه بالضمير في قوله واللفظ الموضوع له ليت وليس هذا مراده بل مراده انه اذا فسر التمني المجعول قسما من الاقسام بالالقاء المخصوص صح التقسيم لكن يشكل قوله واللفظ الموضوع له ليت ويجاب بوجهين الوجه الاول ان اللام للغاية الثاني ان في الكلام استخداما بان يراد بمرجع الضمير التمني بمعني الالقاء المخصوص و بضميره التمني بمعنى الهيئة النفسانية ولا شك انه دافع للاشكال وفيه انه حينئذ لم يبين من أحوال الانواع شيء وانما بين أحوال الهيآت ولا يتأتى ان يقال ان تلك الهيئات عين الالقاء في الخارج كما قيل في الطلب لان الهيئات لاوجود لها الا في النفس ولذا احتيج للاستخدام بخلاف الطلب فان له وجودا خارجيا كما سبق فيكون التقسيم مستدركا لمثل ماذكره المحشي سابقا وحينئذ فلا بد ان يكون مراد السيد ان التمني في التقسيم ومرجع الضمير بمعنى الالقاء وحينئذ يرد ماذكره المحشي تدبر

(قول المحشي) يعني ان هذه المقدمة الخ هذا مأخوذ من بيان الغرض ودفع بهذا مايقال ان البحث في هذا الفن انما هو عن المعاني الزوائد لا المعاني الموضوع لها فيجاب بان البحث عن الموضوع له مقدمة للبحث عن الزوائد

(قول المحشي) اما بمجموع علمني أي اما عدم الانتقاض بمجموع علم والياء الواقعة مفعولا له فلانه وان كان طلب حصول شيء في الذهن الا ان صيغة الطلب نفس علم لا المجموع المركب من الفعل والمفعول واما عدم الانتقاض بمجرد علم فلان المطلوب به حصول امر مطلقا عن التقييد بكونه في ذهن الطالب

(قول المحشي) والمراد ههنا المعنى المصدري وهو طلب حصول الشيء في الذهن الموجود بالاستفهام وبمجموع علمني

اذا كان المطلوب حاصلا يمتنع اجراؤها على معناها الحقيقي ويتولد منها بحسب القرائن ما يناسب المقام (وانواعه كثيرة) وهي على ما ذكره المصنف خمسة التمني والاستفهام والامر والنهي والنداء لانه اما ان يقتضي كون

أمر في الخارج وهو تفهيم المخاطب للمتكلم نص عليه السيد في حواشي شرح الرسالة الشمسية حصول أمر في ذهن الطالب من حيث هو حصول أمر في ذهنه ، أي من حيث هو وجود ظلي مثالي له لا يترتب عليه الآثار والاحكام فهو الاستفهام

(قول الشارح) وهي على ماذكره المصنف الخ اشارة الى ماذكره بعضهم من انها ستة بعدّ الترجي منها والحق ماذكره المصنف لان الطلب غير معتبر في مفهومه لتأوله ارتقاب المكروه ولا طلب فيه

(قول المحشى) فان مدلول الاستفهام ايضاً الخ فمدلول الاستفهام والامر سواء في انه حصول امر في الخارج والمراد بمدلوله المطلوب با الذى هو متعلق مدلوله كما هو أصل الكلام فلا ينافي انه موضوع لطلب تفهيم المخاطب للمتكلم وقوله حصول أمر خبر كان واخذ هذا من قول السيد من حيث حصوله وقوله من حيث هو حصول امر الخ اخذه من الاطلاق فانه قد يكون امارة التقييد تدبر

(قول المحشى) أي من حيث هو وجود ظلي مثالي له لحصول الامر هو وجوده الظلي والضمير في له راجع للامر والحاصل ان الامر الحاصل في الذهن ان اعتبر من حيث حصوله الذهني كان وجوده وجودا ظليا لا يترتب عليه الآثار وان اعتبر من حيث قيامه بالذهن واتصافه به فظرف هذا الاتصاف هو الخارج لا الذهن فيكون حصوله حصولا خارجيا ووجوده وجودا أصليا يترتب عليه الآثار قال في حواشي القطب تحقيق الفرق يحتاج الى تمهيد مقدمة وهو ان حصول شيء في الذهن على نحو من حصول اتصافي اصلي يترتب عليه الآثار وحصول ظلي لا يترتب عليه الآثار مثلا اذا تصورت كفر الكافر حصل في ذهنك صورة كفره الذي هو العلم وصرت بقيامها بذهنك عالما به وتترتب عليه آثار العلم به ولما كان العلم غير المعلوم كان كفره ايضاً حاصلا في ضمن تلك الصورة حصولا ظليا غير موجب للاتصاف بالكفر وهو الوجود الظلي للمعلوم الذي لا يترتب عليه آثار ذلك المعلوم وهذا على قياس حصول الماهية في ضمن الفرد الخارجي من حيث ان حصولها في ضمنه حصول ظلي لا يترتب عليه آثارها لكونها كلية مثلا اذا عرفت هذا فالغرض في الاستفهام وجود النسبة المستفهمة بوجود ظلي وان كان ذلك مستلزما للاتصاف بصورتها وذلك لان المستفهم ليس غرضه من الجملة الاستفهامية الا ان يحصل في ذهنه تلك النسبة اثباتا أو نفيا والغرض من الامر اتصاف الفاعل بالحدث المستفاد من جوهره ووقوعه على المفعول لا حصول شيء في الذهن وان كان يستلزم في بعض الاوامر بواسطة كونه اثرا لذلك الحدث لا من حيث انه حصول شيء في الذهن كما في فهمني فان معناه اطلب منك تفهيما واقعا عليّ وكما في اضربني فان معناه اطلب منك ضربا واقعا عليّ الا ان التفهيم لما لم يتحقق الا بحصول شيء في الذهن اقتضاه لا من حيث حصول شيء في الذهن بل من حيث انه اثر التفهيم كما ان حصول الضرب اقتضي حصول اثره في الخارج وهو الالم لحصول شيء في الذهن مقصود المتكلم وغرضه لكن لا من حيث ذاته بل من حيث انه اثر التفهيم وعبارة الشارح في شرح المفتاح الحاصل من الشيء في الخارج عينه وفي الذهن نقش له وصورة ومثال والاول وجود متأصل والثاني وجود غير متأصل بمنزلة الظل للشيء فبالاستفهام تطلب لما له وجود عيني في غير النفس كالقيام أو في النفس كالعلم وجودا غير متأصل في ذهنك كما تقول ما القيام وما العلم وذلك ان المعاني القائمة بالنفس كالعلم والجهل والبخل والكرم قد تحصل في النفس باعيانها بحيث تتصف النفس بها وقد تحصل في النفس بصورها فلا تتصف كمن تصور معانيها من غير اتصاف بها كالمؤمن يتصور الكفر والكريم يتصور البخل فقول القائل ما العلم طالب ان يحصل في ذهنه صورة العلم الموجود في العقول المتصفة به و بما سواه

مطلوبه ممكنا أولا الثانى التمنى والاول ان كان المطلوب به حصول أمر فى ذهن الطالب فهو الاستفهام وان كان المطلوب به حصول أمر في الخارج فان كان ذلك الامر

مثلا أزيد قائم طلب لحصول نسبة القيام الى زيد في ذهن المتكلم ووجودها فيه بوجود ظلى ، ليصير معلوما وان كان ذلك مستلزما لاتصاف الذهن بالعلم بتلك النسبة ووجوده فيه بوجود أصلى كسائر الكيفيات النفسانية بخلاف علمني فان الغرض منه حصول العلم واتصاف النفس به ووجوده فيه وجودا أصليا وان كان مستلزما لحصول ما يتعلق به وجودا ظليا وهذا الفرق دقيق مبناه على ان وجود الشيء في الذهن على نحوين اصلى يترتب عليه الآثار كما في الاتصاف بالشجاعة وهو المطلوب في علمني ووجود ظلى لايترتب عليه الآثار كما في تصور الشجاعة وهو المطلوب فى الاستفهام وبما حررنا لك ظهر ان مثل اعلم وتعلم داخل في الامر لان المطلوب به العلم بما يتعلق به ، فالمطلوب به وجود أمر فى الخارج وان الحاجة الى الحيثية ، انما هو في تعريف الاستفهام فان وجود الشيء في الذهن على نحوين دون وجوده فى الخارج فتدبر فانه من الملهمات ه قال قدس سره وقد يجاب بان المطلوب الخ ه فيه انا لانسلم ان مطلوب القائل بعلمني وجود التعليم من المخاطب

من الامر والنهي والدعاء يطلب لما له انتقش فى ذهنه وجود غير متأصل ان يحصل وجود متأصل في الاجسام كما في قم واقعد أو فى النفوس كما في اعلم وافهم اه وفيه بيان لوجه كون المطلوب فى الاستفهام الوجود الظلى بخلاف علمنى وهو ان في الاستفهام المطلوب حصول صورة ماله وجود متأصل فى الغير لان المقصود معرفة حقيقته فقط بخلاف علمني فان الحقيقة معلومة والمقصود حصولها بوجود متأصل وقد أشار لذلك المحشى ومآل كلام المحشي هنا وفى حواشي القطب ان اثر التعليم والتفهيم هو كونه عالما فاهما فهو حصول أصلى للعلم تترتب الآثار عليه وهو كونه عالما فاهما وحصول ظلى للمعلوم وذلك لان التعليم والتفهيم ايجاد العلم والفهم ولا يحصل العلم والفهم الا اذا قامت الصورة قياما اصليا اتصافيا بخلاف المطلوب بالاستفهام فانه حصول الصورة حصولا ظليا وان ترتب عليه قيامها بالذهن قياما اصليا اتصافيا وحينئذ فقولهم المطلوب بالاستفهام التصور أو التصديق فانما هو باعتبار مايترتب على ذلك الحصول المطلوب لا ان ذلك مطلوب مباشرة وذلك لانه انما يكون تصورا أو تصديقا باعتبار القيام بالذهن فليتأمل

(قول الشارح) فان كان ذلك الامر انتفاء فعل الخ هذا مبنى على ان المطلوب بالنهي هو عدم الفعل كما هو المتبادر من كون كلمة لا للسلب وهو وان لم يكن مقدورا باعتبار نفسه لكونه ازليا حاصلا مقدور باعتبار استمراره في الاستقبال واستمراره حاصل بتحقيق العبد له بان لايفعل ذلك الفعل فالمطلوب بالامر احداث الفعل وبالنهي استمرار العدم وقيل المطلوب بالنهى الكف عن الفعل وهو فعل من أفعال النفس يصدر عنها بالاختيار بعد الميل الى شيء

(قول المحشى) ليصير معلوما فالعلم به مترتب على المطلوب وهو تحصيل المخاطب النسبة فى ذهنه وليس هو المطلوب

(قول المحشي) فالمطلوب به وجود امر في الخارج وهو اتصاف النفس بالعلم ولا شك ان ظرف هذا الاتصاف هو الخارج لا الذهن بخلاف الوجود الظلى فان ظرفه الذهن لا الخارج

(قول المحشي) انما هو في تعريف الاستفهام بخلاف تعريف الامر فان المطلوب به الموجود الخارجى

(قول المحشى) فيه انا لانسلم الخ يعنى ان المراد بالمطلوب هو الغرض لا المعنى الموضوع له اذ لو كان المراد به المعنى الموضوع له لورد عليه ان المعنى الموضوع له الاستفهام هو التفهيم ايضا كما سبق واذا كان المراد بالمطلوب هو الغرض فلا نسلم ان غرض القائل وجود التعليم من المخاطب بل مطلوبه حصول العلم فى ذاته والتعليم وسيلة اليه فلم يبق الا الفرق بالحصول الظلى والأصلى

انتفاء فعل فهو النهى وان كان ثبوته فان كان باحدى حروف النداء فهو النداء والا فهو الامر (منها التمنى) وهو طلب حصول شيء على سبيل المحبة (واللفظ الموضوع له ليت ولا يشترط امكان المتمنى) لان

بل مطلوبه حصول العلم في ذاته الا انه يجعل التعليم وسيلة اليه * قال قدس سره من حيث انه انتفاؤه وعدمه * لانه مدلول حرفي يدل عليه كلمة لا الناهية فيكون آلة للاحظة غيره بخلاف اترك فان الانتفاء فيه مدلول الفعل فيكون ملحوظا في نفسه * قال قدس سره وقد حقق ذلك الخ * وهو ان اللزوم قد يلاحظ من حيث انه نسبة بين اللازم والملزوم وآلة لتعرف حالها ، فحينئذ لايكون للزوم لزم آخر وقد يلاحظ من حيث انه مفهوم فى نفسه فيعرض له لزوم آخر وقس على ذلك الامكان والوجوب وسائر الامور الاعتبارية التى يلزمها التكرر (قوله انتفاء فعل الخ) أى المطلوب حصول انتفاء فعل عن الفاعل بان يتصف الفاعل بعدم ذلك الفعل ووجود ضد من اضداده وكذا المراد بحصول ثبوته أن يتصف الفاعل بثبوت ذلك الفعل وتحققه منه وانما زاد لفظ الحصول تبعا للسكاكى رحمه الله ولم يقل ان كان المطلوب انتفاء الفعل اوثبوته اشارة الى ان المطلوب في الامر والنهى اتصاف الفاعل به فلا يرد انه لامعنى لحصول الانتفاء وحصول الثبوت (قوله فهو الامر) سواء كان بطريق الاستعلاء ، اوالتضرع أو التساوى وهذا وجه ضبط الانواع الخمسة وان كان غير مختار عند المصنف رحمه الله لشرطه فى الامر والنهى الاستعلاء (قوله وهو طلب حصول الشيء على سبيل المحبة).أي ان كان مبنى الطلب هى المحبة واظهارها من غير قصد الى وجوده ولذا يطلب المحال فلا يرد الاوامر الدالة على المعاني المحبوبة (قوله امكان

(قول المحشي) فيكون ملحوظ في نفسه بدليل انك لو نزلت الفعل اعنى اترك منزلة اللازم لايكون له خصوصية بشيء وانما تأتي الخصوصية من ذكر المتعلق بخلاف مدلول النهى فانه لايكون بدون خصوصية

(قول المحشي) فحينئذ لايكون للزوم لزوم آخر لعدم استقلاله فى نفسه حينئذ بالمفهومية والاتصاف بشيء انما يكون للمستقل في نفسه كما اذا لوحظ في نفسه وبهذا الذى ذكره يندفع ماقيل انه يلزم في الشيئين اللذين بينهما لزوم اما انفكاك اللزوم عنهما ان لم يكن ذلك اللزوم لازما وهو باطل اذ ليسا متلازمين حينئذ واما لزومه لهما فحصل للزوم لزوم ثم ينقل الكلام الثاني وهكذا فيكون للشي صفات غير متناهية ومثله يقال فيحو الوجوب والامكان وحاصل الدفع ان غير المستقل لا يقبل الاتصاف بشيء ولا يلزم الانفكاك بمجرد عدم قبول اللزوم حال كونه نسبة بينهما الاتصاف وانما يلزم لو كان في نفسه منفكا وهو باطل وفى المستقل مجرد اعتبار لايضر

(قول المحشي) حصول انتفاء فعل عن الفاعل الخ أى ليس المطلوب حصول الانتفاء فى ذاته اذ لامعنى لحصول الانتفاء في ذاته كما سيذكره بل حصول الانتفاء عن الفاعل بان يتصف بعدم الفعل فان معنى حصول انتفاء الفعل عن الفاعل هو اتصاف الفاعل بعدم ذلك الفعل ولو قال حصول انتفاء فعل عن الفاعل له على قياس ماسيذكره فى الثبوت لكان أولى واما وجود ضد من أضداده فليس مدلول النهى كما هو ظاهر كلامه بل لازم لذلك الاتصاف والا لكان النهى عن شيء امرا بضده واظنه خلافا كما فى الامر وقوله وكذا المراد بحصول ثبوته الخ اى المراد الحصول للفاعل لا فى نفسه والا لكفي الثبوت فلما كان المراد الحصول للفاعل زاد الحصول اذ لايكفي فيه الانتفاء والثبوت لانهما للفعل لا للفاعل

(قول المحشى) أوالتضرع أى السؤال

(قول المحشى) أى كان مبنى الطلب هى المحبة الخ كذا في نسخة وهي ظاهرة وفى اخرى أى ان كان الخ قيل وعليها

الانسان كثيرا ما يحب المحال ويطلبه فهو قد يكون ممكنا كما تقول ليت زيدا يجيء وقد يكون محالا (كما تقول ليت الشباب يعود يوما) لكنه اذا كان ممكنا يجب ان لا يكون لك توقع وطماعية فى وقوعه والا لصار ترجيا ويستعمل فيه لعل أو عسى ولما ذكر ما هو موضوع للتمنى اشار الى ما يستعمل فى التمنى مجازاً فقال (وقد يتمنى بهل نحو هل لى من شفيع حيث يعلم ان لا شفيع له) لانه حينئذ يمتنع حمله على حقيقة الاستفهام لحصول الجزم بانتفاء هذا الحكم واستدعاء الاستفهام الجهل بثبوته وانتفائه والنكتة فى التمنى بهل والعدول عن ليت هو ابراز المتمنى لكمال العناية به فى صورة الممكن الذى لا جزم بانتفائه (و) قد يتمنى (بلو نحو لو تأتينى فتحدثنى بالنصب) على تقدير فأن تحدثنى فان النصب قرينة تدل على ان لو ليست على أصلها اذ لا ينصب المضارع بعدها على

التمنى) أى امكانه الذاتي بل يجوز أن يكون ممتنعا كما في ليت الشباب يعود فان الشباب عبارة عن زمان ازدياد القوى النامية كما مر في بحث المجاز العقلي واعادة الزمان محال . لاستلزامه أن يكون للزمان زمان فما قيل ان أراد الامكان الذاتي ففي دلالة قوله ليت الشباب يعود على عدم اشتراطه بحث اذ لا امتناع في عود الشباب ليس بشيء (قوله والا لصار ترجيا) أى انقلب التمنى بالترجي لان الطمع ارتقاب المحبوب على ما سيجيء فما قيل فيه بحث لانه لا طلب في الترجي.

فقوله فلا يرد الخ جواب الشرط وفيه انه لا معنى لاى التفسيرية اصلا فالظاهر ان هذه النسخة تحريف ووجه عدم ورود ما ذكره ان تلك الأوامر قصد بها وجود المأمور به بخلاف التمنى فانه ليس القصد به طلب تحصيل ما طلب به بل اظهار محبته سواء كان ممكنا أو محالا فقوله من غير قصد وجود أي بسبب ذلك الطلب الذى هو التمنى تدبر

(قول المصنف) حيث يعلم الخ اشارة للقرينة المانعة

(قول الشارح) ابراز المتمنى الخ يشير الى مكنية فى المبرز بان حبه بممكن لا جزم بانتفائه بجامع تخييلى فى المشبه وهو الامكان وعدم الجزم بالانتفاء ولعل قرينتها ويحتمل ان يكون مجازاً مرسلا لان هل موضوعة لطلب تفهيم المخاطب المتكلم فيراد منها مطلق الطلب ثم تستعمل فى فرد من افراد هذا المطلق وهو طلب حصول الشيء على سبيل المحبة أو تنقل اليه لعلاقة بينهما أو بالاستعارة التبعية في الحرف

(قول المحشى) لاستلزامه ان يكون للزمان الخ لان الاعادة ايجاد ثان فى زمان ثان فيلزم اجتماع زمانين مختلفين بالتقدم والتأخر معا وذا محال

(قول المحشى) ليس بشيء لانه مبنى على ان المراد بالشباب نفس ازدياد القوى النامية وهو مجاز لا قرينة عليه وقد يقال ان المقابلة بالشيب قرينة على ارادته

(قول المحشي) أي انقلب التمنى بالترجي في تعبيره بالانقلاب اشارة الى انه زال حقيقة التمني وهو الطلب على سبيل المحبة وصار الموجود الترجي لان الطمع ارتقاب المحبوب أى انتظاره ولا طلب في الانتظار ولذا فسر الشارح فيما يأتى الترجي بالارتقاب وجعل الارتقاب شاملا للطمع والاشفاق ثم قال وبهذا ظهر ان الترجي ليس بطلب أى بكون الاشفاق داخلا في الترجي ظهر انه أى الترجي ليس بطلب لكون احد قسميه لا يمكن أن يكون طلبا والمقصود بهذا الكلام الرد على العصام حيث فهم من عبارته أنه ينضم التوقع الى معنى التمنى ويكون ترجيا ثم اعترض عليه

اضمار أن وانما يضمر أن فى جواب الاشياء الستة والمناسب للمقام ههنا هو التمني وكما يفرض بلو غير الواقع واقعاً كذلك يطلب بليت وقوع مالاطماعية في وقوعه وقيل انها لو التى تجيء بعد فعل فيه معنى التمنى نحو ودوا لوتدهن وهى حرف مصدرية وكثيرا ما يستغنى بها عن فعل التمنى فينتصب الفعل بعدها نحو لو كان لى مال فاحج أى أودلو كان لى مال قال الله تعالى لوان لى كرة فاكون من المحسنين (قال السكاكي كان حروف التنديم والتحضيض وهى هلا وألا بقلب الهاء همزة ولولا ولوما مأخوذة منهما) أى كانها مأخوذة من هل ولو اللتين للتمنى حال كونهما (مركبتين مع لا وما المزيدتين لتضمينهما) علة لقوله مركبتين والتضمين جعل الشيء في ضمن الشيء تقول ضمنت الكتاب كذا بابا اذا جعلته متضمنا لتلك الابواب يعنى أن الغرض من هـذا التركيب والتزامه جعل هل ولو متضمنتين (معنى التمنى ليتولد) علة لتضمينهما يعنى ان الغرض من تضمينهما معنى التمنى ليس افادة التمنى بل ان يتولد (منه) أى من معنى التمنى المتضمنين هما اياه

وهم (قوله وكما يفرض الخ) بيان لعلاقة المجاز قال السيد وقيل انها حكاية للتمنى المستفاد من ودّوا فان ودادة الامر المستحيل كادهان الرسول صلى الله عليه وسلم تمنٍ فلوفي لوتدهن للتمنى على سبيل الحكاية كانه قيل ودوا ادهانك قائلين لو تدهن وقوله فيدهنون على تقدير المبتدأ أى فهم يدهنون حينئذ ولذا لم ينصب كذا فى الكشاف * قال قدس سره احتيج الى تنزيلهما الخ * ولا يجوز ان يراد مركبة كل منهما مع لا وما لان المعنى على التوزيع لا الحكم على كل واحد منهما (قوله حال كونهما الخ) فالمأخوذ الكلمات الاربع . والمأخوذ منه هل ولو حال التركيب مع لا وما فلا يتحد المأخوذ والمأخوذ منه على ما وهم والعجب انه قال انه حال مقدرة ولا حصول لهذه الكلمات في حال التقدير (قوله ليس افادة التمنى) . لانهما

(قول المحشى) وهم لانه مبنى على ان معنى صيرورته ترجيا تحوله الى الترجى مع بقاء معنى الطلب فيه لا انقلابه بالترجى

(قول الشارح)وكما يفرض الخ عبارة السيد فى شرح المفتاح انما تضمن لومعنى التمنى لانه يفرض بها غير الواقع واقعاً لانها لامتناع الشيء لامتناع غيره كما يطلب بليت مالا يمكن حصوله أو يمكن لكن ليس للطالب توقع ولا طمع فى حصوله وحيث شارك معنى التمنى في هذا المعنى ناسب أن يضمن معنى التمنى اه وهى أولى من عبارة الشارح

(قول الشارح) وقيل انها الخ مقابل لكلام المصنف وحاصله ان لو هذه حرف مصدرى وليس معناها التمنى بل التمني مستفاد من فعل قبلها مصرح به أو مقدر كما يدل عليه قول الشارح أى أود الخ

(قول المصنف)لتضمينهما معنى التمنى أى جعله مدلولا لهما مع غيرهما بوضع ثان تركيبي فالمراد بالتضمين جعله مدلول اللفظ لا بعض المدلول كتضمين الابواب للكتاب فانك جعلت الابواب نفس اجزاء الكتاب لا بعضها

(قول المحشى) والمأخوذ منه هل ولو حال التركيب أي والحال قيد خارج فالمأخوذ منه خصوص هل ولو بهذا القيد المقيد به للزوم معنى التمنى والمأخوذ هو المجموع المركب فلا اتحاد وانما يأتى الاتحاد لوقيل المأخوذ منه هل ولا ولو وما أولا وقوله انه قال حال مقدرة أى ليكون المأخوذ منه هل ولو فقط والتركيب بعد ذلك ولا يضر فيما قاله المحشى ان المعنى المتولد انما تولد عن معنى التمنى اللازم ومعنى التمنى اللازم انما هو معنى المركب بالوضع التركيبي كما ذكره لا معنى هل ولو حال التركيب فمعنى الزامهما معنى التمنى جعلها جزءين لما يدل عليه دائما ولعل ماذكرناه هو شبهة ذلك القائل فتدبر

(في الماضى التنديم نحو هلا اكرمت زيداً) ولو ما اكرمته على معنى ليتك اكرمته قصدا الى جعله نادما على ترك الاكرام (وفى المضارع التحضيض نحو هلا تقوم) ولو ما تقوم على معنى ليتك تقوم قصدا الى حثه على القيام ومع هذا فلا يخلومن ضرب من التوبيخ واللوم على ما كان يجب أن يفعله المخاطب قبل أن يطلب منه فقوله لتضمينهما مصدر مضاف الى المفعول الاول ومعنى التمنى مفعوله الثانى وهذا وان لم يكن مصرحا به فى لفظ المفتاح لكنه حاصل معناه لانه قال مركبة مع ما ولا المزيدتين مطلوبا بالتزام التركيب التنبيه على الزام هل ولو معنى التمنى وهذا مشعر بان ما يقع في بعض النسخ لتضمنها ليس على ما ينبغى وكذا قوله ليتولد أيضاً محصول كلام المفتاح حيث قال اذا قيل هلا اكرمت زيدا فكأن المعنى ليتك اكرمته متولدا منه

كانا يفيد أن التمنى قبل التركيب بل ليصير التمنى بالوضع التركيبي معنى حقيقيا بالوضع الثانى فيتولد منه التنديم والتحضيض فان المجاز عن المجاز لايجوز (قوله فى الماضى التنديم) أى تنديم المخاطب لان المتكلم انما يحبه لاجل شفقته عليه فلا يرد ان محبة المتكلم لاتقتضى ندامة المخاطب فكيف يتولد . من طلب المحبة التنديم وكذا في التحضيض(قوله وهذا) أى قوله لتضمينهما (قوله حاصل معناه) فان الزام معنى التمنى هو معني التضمين * قال قدس سره وعلى هذا يظهر الفرق الخ *

(قول المحشي) لانهما كانا يفيدان الخ فلا يرد هذا على قوله لتضمينهما معنى التمنى

(قول المحشي)فان المجاز على المجاز لايجوز أي المجاز المنتقل اليه عن مجاز لايجوز فنلوكان التمني معنى مجازيا وانتقل منه الى التنديم أو التحضيض الذي هو معنى مجازى أيضاً لكان فيه بناء المجاز على المجاز وهذا صريح في ان اللفظ مستعمل فى التنديم والتحضيض لانهما فهما منه بطريق الاشارة فقول المصنف ليتولد منه التنديم أي فيستعمل فيه اللفظ مجازاً وعبارة السيد فى شرح المفتاح ثم ان هذه المعاني المتولدة المبنية على المناسبات العرفية والعلامات الظنية بينها وبين المعاني الاصلية للابواب الخمسة يفهمها من له ذوق سليم وطبع مستقيم فلا يلتفت الى انكار من يجحدها متمسكا بالاحتمالات العقلية طالبا للبراهين القطعية اهوفي حاشية المحشي على الجامى ان التنديم والتوبيخ مستفادان منها بطريق الكناية لانها لاتخلو عن الحض على مثل ما فات وهما لازمان له اذ لا معنى للحض على الفائت فان كان المخاطب ذا شرف فتنديم والافتوبيخ اهلكن هذا مبنى على انها موضوعة للتحضيض ابتداء حتى في الماضى فانظره واعلم ان المجاز على المجاز قرره الشيخ السيوطى فى الاتقان ولم يذكر فيه خلافا لكن قيل انه لايجوز عند علماء العجم قال بعض الحواشي ان انكاره غير معروف فتدبر

(قول المحشي) من طلب المحبة أي من الطلب على سبيل المحبة المطلوب

(قول السيد) وقيل لوتدهن الخ هو تأييد للقول الاول

(قول السيد) وبعد الجواب لم يزد الخ وانما الذى زاد هو تعيين ما ثبت له المحمول وهو تصديق يخالف التصديق بثبوته لاحدهما والثانى لايمنع عن طلب الاول لانه لم يحصل بحصوله وقد سبق للسيد رحمه الله مثل هذا الكلام اوائل الكتاب وقال عليه المحشى لايخفى ان السؤآل والجواب في جميع صور الاستفهام انما هو فى الجملة الخبرية الدالة على الحكم اعنى الوقوع واللاوقوع فالمطلوب والمفاد هو التصديق الا انهم اصطلحوا على ان جهالة الحكم اذا كان باعتبار نفسه بعد العلم بالنسبة والطرفين بخصوصهما فهو لطلب التصديق واذا كان جهالته باعتبار احد الطرفين أوقيد من قيودهما فهو لطلب التصور

معنى التنديم وانما لم يجعل تركيبهما من أول الامر لتضمين معنى التنديم والتحضيض من غير توسط معنى التمنى جريا على مقتضى المناسبة فان هل ولو قد يستعملان للتمنى وتمنى ما مضى يناسب التنديم ومايستقبل السؤال والتحضيض وانما ذكر هذا الكلام بلفظ كأن لعدم القطع بذلك لاحتمال أن يكون كل منهما حرفا موضوعا للتنديم والتحضيض من غير اعتبار التركيب فان التصرف فى الحروف مما يأباه كثير من النحاة (وقد يتمنى بلعل فيعطى حكم ليت) وينصب في جوابه المضارع على اضمار أن (نحو لعلى احج فازورك بالنصب لبعد المرجو عن الحصول) فبسبب بعده عن الحصول اشبه المحالات والممكنات التى لا طماعية فى وقوعها فيتولد منه التمنى لما مر من انه طلب محال أو ممكن لا طمع فى وقوعه بخلاف الترجي فانه ارتقاب شيء لا وثوق بحصوله فمن ثم لا يقال لعل الشمس تغرب ويدخل فى الارتقاب الطمع والاشفاق فالطمع ارتقاب المحبوب نحو لعلك تعطينا والاشفاق ارتقاب المكروه نحو لعلى أموت الساعة ومن هذا ظهر ان الترجي ليس بطلب (ومنها) أى ومن أنواع الطلب (الاستفهام) وهو طلب حصول صورة الشيء فى الذهن فان كانت تلك الصورة وقوع النسبة بين الشيئين أولا وقوعها فحصولها هو التصديق والا فهو التصور (والالفاظ الموضوعة له الهمزة وهل وما ومن وأى وكم وكيف واين وأنى ومتى وإيان) فبعضها يختص بطلب التصديق وبعضها لا يختص بشيء

فان معنى التمني في هل ولو معنى مجازى وفي لعل من مستتبعات التراكيب فتدبر (قوله ومن هذا) أى من دخول الاشفاق في الترجي لظهوران العاقل لا يطلب ما يكرهه (قوله فان كانت تلك الصورة وقوع نسبة الخ) أي صورة وقوع نسبة. يدل عليه قولهم أى ادراك وقوع النسبة الا انه نبه بحذف لفظ الصورة على اتحاد العلم بالمعلوم مع قطع النظر عن القيام بالذهن

كما صرح به الشارح في بحث الاستفهام فبعد ملاحظة الاصطلاح لا ورود لهذا البحث اه فلذا تركه هنا

(قول الشارح) من غير توسط معنى التمنى بان يكون الانتقال من معنى هل الذي هو الاستفهام ومن معنى لو الذي هو الامتناع الى التنديم والتحضيض من غير توسط التمني وقوله فان هل أى التى معناها الاستفهام ولو التى معناها الامتناع قد يستعملان للتمنى فالمناسبة بين ما استعملا فيه الآن وهو التنديم والتحضيض وما كانا قد يستعملان فيه أولا موجودة وانما الزما معنى التمنى لما سبق المحشي فتدبر ابن قاسم بزيادة

(قول الشارح) وتمنى ما مضي يناسب الخ أي بخلاف الاستفهام والامتناع فانهما لا يناسبان التنديم والسؤال والتحضيض اه ابن قاسم

(قول الشارح) فحصولها هو التصديق الخ قد عرفت فيما سبق ان المطلوب بالاستفهام الحصول الظلى ويلزمه الاتصاف بالعلم بالنسبة وذلك العلم هو التصديق أو التصور ولا شك ان كلا منهما انما يتحقق باعتبار الاتصاف. الا انه لما كانت تلك الصور عرضا لانها كيف ووجود العرض هو وجوده في موضوعه كانت لا توجد الا قائمة فتكون علما وان كان المستفهم طالبا لها من حيث ذاتها كما سبق فليتأمل

(قول المحشي) معنى مجازي لان معناهما الحقيقي وهو الاستفهام والتعليق لا يشبه متعلقه التمنى حتى يتولد معنى التمنى بخلاف الترجى

(قول المحشى) يدل عليه قوله أى قول الشارح فيما يأتي في تفسير التصديق أي ادراك وقوع النسبة وفي بعض النسخ

منهما بل يعم القبيلين وبهذا الاعتبار صار اهم فقدمه المصنف وقال (فالهمزة لطلب التصديق) أى ادراك وقوع النسبة أولا وقوعها وهذا معنى الحكم والاسناد وما يجرى مجراها (كقولك اقام زيد أو زيد قائم)فانت عالم بان بينهما نسبة اما بالايجاب أو بالسلب وتطلب تعيينها (أو التصور) أى ادراك غير النسبة (كقولك) فى طلب تصور المسند اليه (ادبس فى الاناء أم عسل) فانك تعلم ان فى الاناء شيئاً والمطلوب تعيينه (و)في طلب تصور المسند (افي الخابية دبسك أم في الزق) فانك تعلم ان الدبس محكوم عليه بالكينونة فى الخابية أو الزق والمطلوب هو التعيين فالمطلوب فى جميع ذلك معلوم بوجه اجمالى ويطلب بالاستفهام تفصيله (ولهذا) أى ولمجيء الهمزة لطلب التصور (لم يقبح) في طلب تصور الفاعل (ازيد قام) كما قبح هل زيد قام (ولم يقبح) في طلب تصور المفعول (اعمرا عرفت) كما قبح هل عمرا عرفت وذلك لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهو محال بخلاف الهمزة فانها تكون لطلب التصور وتعيين الفاعل أو المفعول وهذا ظاهر في نحو اعمرا عرفت واما في نحو ازيد قام فلا اذ لا نسلم ان تقديم المرفوع

معلوم وباعتبار القيام به علم (قوله بان بينهما نسبة اما بالايجاب أو السلب). اى بالوقوع واللاوقوع فان الايجاب والسلب يطلق عليهما نص عليه في شرح الشرح العضدى (قوله وهذا ظاهر الخ) أى استدعاء التقديم حصول التصديق بنفس الفعل ظاهر فى تقديم المنصوب لان تقديم ماحقه التأخير . يفيد التخصيص الا اذا نبا المقام عنه فحينئذ يحمل على انه لغير التخصيص كما مر واما تقديم المرفوع المظهر فلا يجيء للتخصيص أصلا عند السكاكي رحمه الله تعالى فلا يستدعى تقديمه

قولهم وهو تحريف ووجه دلالة ماذكر ان ادراك الوقوع حصول صورته لاحصول نفسه ثم ان ماذكره المحشى متعلق بقول الشارح ان كانت تلك الصورة وقوع نسبة كما هو صريح عبارته لا بقوله فحصولها هو التصديق لان ضمير حصولها للصورة قطعا

(قول الشارح) وما يجري مجراهما كالايقاع والانتزاع والايجاب والسلب فانها كلها معناها ادراك وقوع النسبة أولا أو وقوعها

(قول الشارح) كما قبح هل زيد قام أى في طلب التصديق ومثله مابعده

(قول الشارح) لان التقديم الخ ولم يمتنع في المنصوب المقدم لما سيأتى في الشارح وهو احتمال ان يكون مفعولا لمحذوف الا انه لما لم يأب المقام كونه للتخصيص كان قبيحا وسيأتي بيان ذلك قريبا

(قول المحشى) أي بالوقوع واللاوقوع انما قال ذلك لان الايجاب ادراك الوقوع والسلب ادراك اللاوقوع فلايصح تصوير النسبة المتعلق بها العلم بذلك

(قول المحشى) يفيد التخصيص الا اذا نبا المقام عنه فيحمل الخ يعنى ان حمله على خلاف التخصيص حمل على خلاف وضعه كما يفيده قول الشارح في شرح المفتاح ان تقديم المفاعيل ونحوها كالظرف والحال يكون للتخصيص من غير تقييد بالغالب أو مع تقييده فان اطراد الاستعمال او غلبته امارة الحقيقة وكما يفيده اشتراط القرينة المانعة عن الحمل على التخصيص كما سبق عند قوله والتخصيص لازم للتقديم غالبا واما تقديم المرفوع عند الشيخ فهو للتخصيص وغيره على السواء فلا حمل فيه على خلاف وضعه بل هو من قبيل المشترك ثم انه اذا حمل على خلاف وضعه لنبوة المقام عنه لايكون قبيحا كما

يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل بل غايته انه محتمل لذلك على مذهب عبد القاهر فيجوز ان يكون ازيد قام لطلب التصديق ويكون تقديم زيد للاهتمام ونحوه ويدل على هذا انه علل قبح هل زيد قام بان هل بمعنى قد لا بانه مختص بطلب التصديق كما سيجيء (والمسؤول عنه بها) اى الذى يسأل عنه بالهمزة (هو مايليها كالفعل فى اضربت زيدا) اذا كان الشك فى نفس الفعل أعني الضرب الصادر من المخاطب الواقع على زيد واردت بالاستفهام ان تعلم وجوده فهى على هذا لطلب التصديق بصدور الفعل منه واذا قلت اضربت زيدا ام اكرمته فهو لطلب التصور المسند اضرب هو ام اكرام والتصديق حاصل بثبوت احدهما فثل هذا يحتمل ان يكون لطلب التصديق وان يكون لطلب تصور المسند ويفرق بينهما بحسب القرائن فنحو قولك افرغت من الكتاب الذى كنت تكتبه سؤال عن وجود نفس الفعل ونحو اكتبت هذا الكتاب أم اشتريته سؤال عن تعيين نفس المسند وبهذا يظهر ان كلام المصنف لايخلو عن تعسف (والفاعل فى أءنت ضربت

حصول التصديق بنفس الفعل وأما عند الشيخ عبد القاهر فقد يأتي للتخصيص وقد يأتي للتقوى والتعيين مفوض الى المقام فلا يقبح هل زيد عرف أصلا (قوله فثل هذا) أى الفعل الداخلة عليه الهمزة محتمل لطلب التصديق ومحتمل لطلب التصور وتعيين أحد المعنيين بحسب القرائن اللفظية ، كاقتران أم الداخلة على عديله فقولك اضربت زيدا أم لا لطلب التصديق وقولك اضربت زيدا أم أكرمته لطلب التصور أو المعنوية كما فى افرغت من الكتاب الذى كنت تكتبه (قوله لايخلو عن تعسف) لانه اذا كان المسؤول هو التصديق ، لم يكن شيء من الجزئين مسؤولا عنه بخصوصه حتى يليها

فى وجه الحبيب اتمنى لاقتضا المقام انه للاهتمام دون التخصيص اذلا يتمنى وجهه دون غيره وانما يكون قبيحا عند قبول المقام للتخصيص كما في هل زيدا عرفت لانه حينئذ لايكون مقتضيا للتقديم للاهتمام فتعين احتمال عدم التقديم وهو قبيح لعدم الاشتغال فعلم ان استحالة تحصيل الحاصل ليست من نبوة المقام والا لم يكن قبيحاً وبما ذكرنا اندفع ماقيل انه اذا كان احتمال الاهتمام دافعاً للقبح فلا يصح الحكم بقبح هل زيدا ضربت ويختل كلام المصنف فتمام كلامه يستدعى أن يكون احتمال الاهتمام مجامعا مع القبح فيصح ان يجعل وجها لحكمه بالقبح دون الامتناع لما عرفت ان احتمال الاهتمام انما هو اذا نبا المقام عن التخصيص كما فى مثال الشارح بخلاف ما اذا لم ينب عنه كما في مثال المصنف فتحصل حينئذ انه لوقيل هل وجه الحبيب تمنى لم يكن قبيحا لاختصاص كلام الشارح بما اذا لم ينب المقام عن التقديم للتخصيص فتدبر

(قول الشارح) فهو لطلب تصور المسند بمنزلة أيّ أي كانك قلت اي الامرين وقع

(قول المحشى) فلا يقبح هل زيد عرف اصلا أى لايقبح لهذا التعليل والا فهو قبيح باتفاق لما سيأتى في الشارح

(قول المحشى) كاقتران أم الداخلة على عديله الخ لعل مراده انها اذا اقترنت بالنقيض كان المطلوب التصديق كالمثال الاول والا فالمطلوب التصور كالثانى فيكون الاقتران بالنقيض قرينة على طلب التصديق دون الاقتران بغيره ثم ان حذف المعادل في طلب التصديق اكثر

(قول المحشي) لم يكن شيء الخ أى بل الفعل مثلا مسؤول عنه من حيث انتسابه الى الفاعل والفاعل مثلا مسؤول عنه من حيث انتساب الفعل اليه وانما الكلام في ان ايهما اهم فيقدر كما سبق له

زيدا) اذا كان الشك في الفاعل من هو مع العلم بوقوع ضرب على زيد (والمفعول فى ازيدا ضربت) اذا كان الشك فى المفعول من هو مع القطع بوقوع ضرب من المخاطب وكذا سائر المتعلقات نحو في الدار صليت وأيوم الجمعة سرت واتأديبا ضربته واراكبا جئت ونحو ذلك قال الشيخ فى دلائل الاعجاز ومما يؤيد ذلك انك تقول اقلت شعراً قط أرأيت اليوم انسانا فيصح ولا يصح ان تقول ءانت قلت شعراً قط ءانت رأيت اليوم انسانا اذ لا معنى للسؤال عن الفاعل من هو فى مثل هذا لان ذلك انما يتصور اذا كانت الاشارة الى فعل مخصوص نحو ان تقول من قال هذا الشعر ومن بنى هذه الدار وما أشبه ذلك مما يمكن ان ينص فيه على معين فاما قيل شعر على الجملة ورؤية انسان على الاطلاق فمحال ذلك فيه لانه ليس مما يختص بهذا دون ذاك حتى يسأل عن فاعله (وهل لطلب التصديق فحسب) ويدخل على الجملتين (نحو هل قام زيدوهل عمرو قاعد) اذا كان المطلوب التصديق بحصول القيام لزيد والقعود لعمرو (ولهذا) أى لاختصاصها بطلب التصديق (امتنع هل زيد قام أم عمرو) لان وقوع المفرد بعد ام دليل على كونها متصلة وأم المتصلة لطلب تعيين أحد الامرين مع العلم بثبوت أصل الحكم فهى لاتكون الا لطلب التصور بعد حصول التصديق بنفس الحكم وهل ليس الا لطلب التصديق فبينهما تدافع فيمتنع بخلاف ما اذا لم يذكر ام عمرو وقيل هل زيد قام فانه يقبح ولا يمتنع لما سيجىء فان قلت التصديق مسبوق بالتصور فكيف يصح طلب التصور مع حصول التصديق في ام المتصلة نحو ازيد قام أم عمرو قلت التصديق الحاصل هو العلم بنسبة القيام الى أحد المذكورين والمطلوب تصور احدهما على التعيين وهو غير التصور السابق على التصديق لانه التصور بوجه ما (وقبح هل زيدا ضربت لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل) فيكون هل طلبا لحصول الحاصل وهو محال وانما لم يمتنع لاحتمال ان يكون زيد مفعول فعل محذوف يفسره الظاهر اى هل ضربت زيدا ضربت

الا ان يقال ان المسؤول عنه هى النسبة وهى جزء مدلول الفعل فلا بد ان يلى الفعل الهمزة (قوله ومما يؤيد ذلك) أى كون المسؤول عنه يلى الهمزة ٭ قال قدس سره اطلاق الشك الخ ٭ تأييد لما ذكره سابقا من ان المطلوب فى الحقيقة فى صور طلب التصور هو التصديق (قوله نحو هل قام زيد وهل عمرو قاعد) أورد المثالين دفعا لتوهم اختصاص هل بالفعلية لكونها في الاصل بمعنى قد (قوله فبينهما) أى بين هل وأم (قوله أى هل ضربت زيداً ضربت) فلا يكون هناك تقديم حتي

(قول الشارح) ومما يؤيد ذلك الى آخره وجه التأييد انه لو لم يكن المسؤول عنه مايلى الهمزة لصح ان تقول انت قلت شعرا قط بجعل المسؤول عنه مابعد مايليها وهو قوله قلت شعرا كما لو اقتصر عليه كما في الذى قبله

(قول المحشى) الا ان يقال الخ هذا ظاهر فى طلب التصديق بالفعلية اما اذا طلب بالاسمية نحو ازيد في الدار فالمسؤول عنه الذى يليها مجموع الجزئين اذ لا مزية لاحدهما على الآخر تدبر

(قول السيد قدس سره) اذ لاشك فى التصورات اذ الصورة الحاصلة لاتحتمل في نفسها النقيض وانما الشك في

لكنه يقبح لعدم اشتغال فعل المفسر بالضمير وقيل لم يمتنع لاحتمال ان يكون التقديم لمجرد الاهتمام غير التخصيص وفيه نظر لانه لا وجه حينئذ لتقبيحه سوى ان الغالب في التقديم هو الاختصاص وهذا يوجب ان يقبح وجه الحبيب اتمنى على قصد الاهتمام دون الاختصاص ولا قائل به (دون ضربته) اى لم يقبح هل زيدا ضربته (لجواز تقدير المفسر قبل زيدا) اى هل ضربت زيدا ضربته بل هذا ارجح لان الاصل تقديم العامل على المعمول فلا يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل فيكون هل لطلب التصديق فيحسن وذكر بعض المحققين من النحاة انها مع وجود الفعل في الكلام لا تدخل على الاسم وان كان منصوبا بمضمر يفسره الظاهر فلا يجوز اختيارا هل زيدا ضربته بل لابد من ايلائها اياه لفظا (وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف لذلك) أي لان التقديم يستدعى حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق من ان اعتبار التقديم والتأخير في نحو رجل عرف واجب وان أصله عرف رجل على انه بدل من الضمير كما في قوله تعالى * واسروا النجوى الذين ظلموا * وانما لم يحكم بالامتناع لاحتمال ان يكون رجل فاعل فعل محذوف (ويلزمه) أى السكاكي (ان لا يقبح هل زيد عرف) لان تقديم المظهر المعرف ليس للتخصيص حتى يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل على مامر مع انه قبيح باتفاق النحاة وما ذكره صاحب المفصل من ان نحو هل زيد خرج على تقدير الفعل فتصحيح للوجه القبيح البعيد لا انه شائع حسن وههنا نظر وهو انا لا نسلم لزوم ذلك لجواز ان يكون قبيحاً لعلة أخرى فان انتفاء علة مخصوصة لا يوجب انتفاء الحكم مطلقا فغاية مافي الباب انه لا يلزم على ماذكره السكاكي قبح هل زيد عرف لا انه يلزم عدم قبحه (وعلل غيره) أي غير السكاكي (قبحهما) أى قبح هل رجل عرف وهل زيد عرف (بان هل بمعنى قد في الاصل) وأصله * أهل كقوله أهل عرفت الدار بالغريين *

يستدعي التصديق بحصول نفس الفعل (قوله لكن يقبح) ، لقبح احتمال عدم التقديم لا لكونه خلاف الغالب (قوله سوى ان الغالب الخ) اذ كون التقديم لغير التخصيص ليس بقبيح فلم يكن قبحه الا لاجل كونه على خلاف الغالب فيلزم أن يكون كل تقديم لغير التخصيص قبيحاً فذكر قوله وجه الحبيب أتمنى على سبيل التمثيل (قوله من أن اعتبار التقديم الخ)

الحكم ومثل الشك الخطأ والمقام مبسوط في حواشي شرح العقائد

(قول الشارح) وأصله أهل كقوله أهل عرفت الدار الى آخره فهل في البيت بمعنى قد لعدم صحة اجتماع اداتي استفهام وحمل عليه قوله تعالى هل اتي على الانسان والغريين بفتح الغين وكسر الراء مخففة ووهم الهروى فى تشديدها كما في حواشي الرضى تثنية غرى وهو الطربال أى القطعة العالية من الجدار أو الصخرة العظيمة وتمام البيت وصاليات ككما يؤثفين والكاف في ككما زائدة و يؤثفين من اثفيت القدر اذا جعلت لها اثا فيّ والقياس يثفين فاخرج على الاصل كقول من قال فانه أهل لان يؤكرما

(قول المحشي)لقبح احتمال عدم التقديم أي بسبب عدم الاشتغال بالمفسر لا لكون التقديم للاهتمام وهو خلاف الغالب من انه يكون للتخصيص وكلام المحشي يفيد ان الضمير في قول الشارح لكنه عائد الى المثل في كلام المصنف وهو هل

(وترك الهمزة لها لكثرة وقوعها في الاستفهام) فاقيمت هل مقام الهمزة وتطفلت عليها في الاستفهام وقد من لوازم الافعال فكذا ماهي بمعناها فان قلت هذا يقتضي ان لا يصح أو يقبح دخولها على الجملة الاسمية التي طرفاها اسمان نحو هل عمرو قاعد والا فما الفرق بينه وبين ماإذا كان الخبر فعلا نحو هل زيد قام قلت الفرق انها اذا رأت الفعل في حيزها تذكرت عهودا بالحمى وحنت الى الألف المألوف وعانقته ولم ترض بافتراق الاسم بينهما بخلاف ما اذا لم تره في حيزها فانها تسلت عنها ذاهلة (وهي) أي هل (تخصص المضارع بالاستقبال) بحكم الوضع كالسين وسوف (فلا يصح هل تضرب زيدا وهو أخوك كما يصح أتضرب

يعني ان هل والهمزة انما يدخلان على الجملة الخبرية ، فلابد من صحتها قبل دخول هل ورجل عرف لايصح بدون اعتبار التقديم والتأخير لعدم مصحح الابتدائية سواها واذا اعتبر التقديم والتأخير كان الكلام مفيدا لحصول التصديق بنفس الفعل فلا يصح دخول هل عليه بخلاف الهمزة فانها لطلب التصور فلا ينافي التصديق الحاصل بنفس الفعل بسبب التقديم هذا اعتبار أهل المعاني الباحث عن الخواص والمزايا ومافي الرضى من انه يصح أرجل في الدار وهل رجل في الدار لوقوع النكرة في حيز الاستفهام فكلام ظاهري واعتبار النحاة ، الباحثين عن صحة الالفاظ ولايلزم تطابق الاصطلاحين عند اختلاف الاغراض (قوله وهي تخصص المضارع بالاستقبال)، وليست من الحروف المغيرة لمعنى الفعل لانها في الاصل

زيدا ضربت لا الى الاحتمال المذكور في الشارح اذ لاوجه للاستدراك حينئذ وحاصل تعليل القبح ان التقديم يستدعي حصول التصديق وهو محال والمقام لايقتضي التقديم للاهتمام فتعين احتمال عدم التقديم وهو قبيح لقطع العامل عن العمل من غير شاغل فيكون هل زيدا ضربت قبيحا لجريانه على الوجه القبيح فاندفع ماقيل ان تعليل الشارح غير تعليل المصنف لان ما ذكره الشارح انما هو تتميم لتعليل المصنف (قول الشارح) وقد من لوازم الافعال الخ وهذا التوجيه يقتضي عدم جواز ايلائها غير الفعل مادام موجودا في جملتها وهو كذلك عند النحاة كما في الرضي لكن علماء المعاني قبحوه فقط وقد اشار الشارح الى المذهبين بقوله هذا يقتضي أن لايصح او يقبح الخ ووجه المذهبين ان النحاة اعطوا الفرع حكم الاصل من كل وجه وعلماء المعاني قالوا ان الفرع لايعطى حكم أصله من كل وجه فقبحوه فقط

(قول المحشي)فلا بد من صحتها قبل دخول هل فاندفع قول العصام ان اعتبار التقديم والتأخير انما كان لتصحيح الابتداء بالنكرة اذ لاسبب له سواه والنكرة في حيز الاستفهام يصح الابتداء بها بدون هذا الاعتبار فلا وجه لالتزامه حتى يلزم القبح

(قول المحشي) الباحثين عن صحة الالفاظ ويكفي فيها وجود المسوغ الآن من غير نظر لوجود مدخول هل وتحققه قبل دخولها فغرض أهل المعاني تحقق المدخول قبلها وغرض النحاة صحة الابتداء بالنكرة في هذا التركيب الداخل عليه هل قيل ان مافي الرضي هو الصحة وهي لاتنافي القبح الذي هو المدعي فلا مانع من توافق الاصطلاحين حينئذ وهو وهم لان كلام المحشي في الصحة وعدمها بقطع النظر عن ان يكون رجل فاعل فعل محذوف ولذا قال أولا فلا يصح دخول هل عليه فمع قطع النظر عن ذلك لايصح عند علماء المعاني ويصح عند النحاة ولاشك في تنافيهما وكيف والكلام في كونه مبتدأ عند الرضي لافاعل فعل محذوف فتدبر

(قول المحشي) وليست من الحروف المغيرة أي كلم المغيرة للمضارع الى الماضي فتكون هذه عكسها بل هي مخصصة

زيدا وهو أخوك) يعني انه لا يصح استعمال هل لانكار اثبات الفعل الواقع في الحال بمعنى انه لا ينبغي ان يقع كما يصح استعمال الهمزة فيه وذلك لان هل تخصص المضارع بالاستقبال فلا يصح لانكار اثبات الفعل الواقع في الحال فعلم ان التقييد بقوله وهو اخوك ليكون قرينة على ان المراد انكار الضرب الواقع في الحال لا الاستفهام عن وقوع الضرب في المستقبل وقد صرح السكاكي بذلك وقال في ان يكون الضرب واقعا في الحال واعلم ان هذا الامتناع جار فيما اذا دلت القرينة على ان المراد انكار الفعل الواقع في الحال بمعنى انه لا ينبغي أن يقع سواء كانت القرينة مقالية كما في هذا المثال أو حالية كما في قوله تعالى * أتقولون على الله مالا تعلمون * وقولك اتضرب اباك واتشتم السلطان فانه لا يصح وقوع هل في هذا الموقع وبهذا ظهر فساد ماقيل انما امتنع ذلك من جهة ان الفعل المستقبل لا يتقيد بالحال لعدم المقارنة لان الواجب مقارنة الحال لوقوع الفعل وانتفاؤها ههنا ممنوع الا يرى الى صحة قولنا سيجيء زيد راكبا وسأضرب زيدا وهو بين يدى الامير قال الحماسي ‹ سأغسل عنى العار بالسيف جالبا * على قضاء الله ما كان جالبا * وفي التنزيل سيدخلون جهنم داخرين ، وأعجب من هذا ان بعضهم لما سمع قول النحاة انه يجب تجريد صدر الجملة الحالية عن علامة الاستقبال لما سنذكره في بحث الحال فهم منه ان الفعل المقيد بالحال يجب تجريده عن حرف الاستقبال فلا يصح تقييد هل تضرب بالحال وأورد قول النحاة دليلا على كلامه وهو ينادى على خطئه ولم ينقل عن أحد امتناع تقييد الفعل المستقبل بالحال ولعمرى ان التعرض لامثال هذه المباحث مما لا ينبغي ان يشتغل به لكننا نخاف على القاصرين ان يقعوا فيها من غير تأمل ويأخذوها مذهبا (ولاختصاص التصديق بها) أى لكون هل مقصورة على طلب

بمعنى قد وهي لا تغير فلا يرد ماقيل انه لو كان مخصصاً بحسب الوضع لكان مخصصاً الماضي بالاستقبال مع انه ليس كذلك قال الله تعالى ﴿ فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا ﴾ (قوله وهو اخوك) قيل المراد بالاخوة الصداقة لا الاخوة الحقيقية والا لكانت الجملة الاسمية حالا مؤكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما تقرر في النحو انتهى وهو سهو فان الحال المؤكدة ماتكون مؤكدة لمضمون جملة وهي لا تكون الاسما غير حدث نص عليه في الرضى (قوله بمعنى انه لا ينبغي الخ) يعني أراد به انكار توبيخ لا انكار تكذيب وسيجيء ان الانكار يكون بمعنيين (قوله لعدم المقارنة الخ) هذا مبني على عدم الفرق بين الحال الذي هو قيد للعامل وبين الحال الذي هو الزمان المخصوص (قوله فهم منه الخ) لعل منشأ فهمه انه فهم من الجملة الحالية الواقعة في قول النحاة الجملة التي وقعت الحال قيداً لها مع ان مرادهم الجملة التي وقعت حالا (قوله وهو ينادى الخ) لانه يدل على وجوب تجريد الجملة الحالية لا على تجريد الفعل المقيد بالحال (قوله لكون هل الخ) يعني ان الباء داخلة على المقصور

بالنسبة للمضارع فقط (قول الشارح) وقال في ان يكون الخ عبارته ولا بد لهل من أن تخصص الفعل المضارع بالاستقبال فلا يصح أن يقال هل تضرب زيدا وهو اخوك على نحو اتضرب زيداً وهو اخوك في أن يكون الضرب واقعاً في الحال اه فقوله في أن يكون الخ متعلق بما تعلق به على نحو (قول المحشى) حالا موكدة بناء على ان الاخوة

التصديق وعدم مجيئها لغير التصديق كما يقال نخصك بالعبادة بمعنى لا نعبد غيرك (وتخصيصها المضارع) بالاستقبال (كان لها مزيد اختصاص بما كونه زمانيا اظهر) ما موصولة و كونه مبتدأ خبره اظهر وزمانيا خبر الكون أى بالشيء الذى زمانيته اظهر (كالفعل) لان الزمان جزء من مفهومه بخلاف الاسم فانه انما يدل عليه حيث دل بعروضه له اما اقتضاء الثاني اعني تخصيصها المضارع بالاستقبال لذلك

كما انها في قوله وتخصيصها المضارع بالاستقبال داخلة على المقصور عليه فقد جمع العبارتان استعمالى التخصيص (قوله مزيد اختصاص) أي ارتباط اذ الاختصاص لا يقبل الزيادة والنقصان وانما قال مزيد، لان للاستفهام مطلقا اختصاصاً بالفعل (قوله اما اقتضاء الثاني الخ) قيل فيه بحث لان كونها مخصصة المضارع بالاستقبال لا يقتضى مزيد الاختصاص وانما يقتضيه لو كان المخصص مختصا بالمضارع والجواب ان المراد بمزيد الاختصاص زيادة الارتباط ولاشك انها لما كانت مخصصة لمضارع بالاستقبال كان لها مزيد ارتباط بالفعل من الاسم حيث تخصص الفعل بالاستقبال دون الاسم *قال قدس سره يطلب من علوم اخر* المراد بالعلوم الاخر ماليس من جنس العربية وسائر العلوم النقلية بل من العلوم العقلية كالكلام، والاقسام الحكمية من الالهية والطبيعية وليس بلازم أن يكون ذلك مطالبا أومسئلة من كل منها بل يكفي أن يكون مسئلة من أحدها أو يكون ما يفتقر اليه في تحققه مبينا فيها كلها أو بعضها مجتمعا أو متفرقا كذا في شرح المفتاح للشارح رحمه الله تعالى *قال قدس سره توجه النفي الى الوصف*. أى الى اوصاف زيد *قال قدس سره بعد علمك *متعلق بقوله متى قلت وحين لا نزاع متعلق بقوله تناولها النفي أى تناول النفي المنجم والشاعر لا الاوصاف الاخر حين لا نزاع بين المخاطب والمتكلم فيها وانما النزاع في كونه شاعراً أو منجما (قال قدس سره توجه أى النفي الى ثبوت الوصف المدعي له) أى الذى ادعى ثبوت الوصف له ان عاما أى ان كان المدعى عاما وان كان خاصا توجه النفي اليه في الحالتين كذلك أى كما ادعى للمدعى له يعنى يتناول النفي ثبوت الوصف للمدعي له كما ادعى أى ان ادعى عاما تناوله على عمومه وان ادعى خاصاً تناوله على خصوصه (قال قدس سره ولاستدعائه) عطف على قوله ولكون هل (قال قدس سره لما يحتمل ذلك).

معلومة من كون المضروب زيدا وهو اخره وقوله لمضمون جملة أى مضمون خبرها كما في الرضى وما هنا ليس خبرا بل مفعول وقوله وهي أى الحال المؤكدة لا تكون الا اسما أى لا جملة غير حدث أى غير مصدر ليخرج المفعول المطلق

(قول المحشي) لان للاستفهام مطلقا الخ لانه الذي يتبدل ولذا كان الاستفهام بالفعل أولى

(قول المحشي) لو كان المخصص على زنة اسم الفاعل والمراد به هل وقوله زيادة الارتباط أى لا حقيقة الاختصاص المبني عليه الاشكال وقوله انها لما كانت مخصصة الخ أى ولو فرض ان دخولها عليه قليل

(قول المحشي) والاقسام الحكمية الخ اى الاقسام الباحثة عن أحوال الاشياء على ماهي عليه بحسب الطاقة وتلك الاقسام بعضها من الآلهي وبعضها من الطبيعي فهذه المباحث بين فيها ان مورد السلب والايجاب هو النسب الحكمية التي تستقل بالمفهومية والعاقل اذا رجع الى وجدانه ظهر له ذلك فانك اذا تصورت معنى زيد أو انسان مثلا ولم تتصور معه نسبة شيء من الوجود أو غيره اليه ولا نسبته الى شيء لم يكن منك هناك نفي ولا اثبات قطعا هذا على ما اختاره السيد واما على ما اختاره المحشي فالنفي والاثبات انما يتوجهان الى قيام الصفة بالموصوف أي اتصافه بها وهذا غير النسبة فتأمل

(قول المحشي) أى الى أوصاف زيد قال ذلك ليصح النفي والاستثناء اذ لا بد من عموم المخرج منه

فظاهر اذ المضارع انما يكون فعلا واما اقتضاء الاول أعني اختصاصها بالتصديق لذلك فلان التصديق هو الحكم بالثبوت أو الانتفاء والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الصفات التي هي مدلولات الافعال من حيث هي لا الى الذوات التي هي من مدلولات الاسماء من حيث هي لان الذوات ذوات فيما مضى وفي الحال وفيما يستقبل (ولهذا) أي ولان لها مزيد اختصاص بالفعل (كان فهل انتم شاكرون ادل

أي المضارع دون الماضي وانت تعلم في موقع الحال أو اعتراض بين قوله ولكون هل وماعطف عليه وبين قوله استلزام وذلك اشارة الى ما يفهم من قوله ولكون هل ولاستدعائه أي لكون هل متصفا بالصفتين المذكورتين استلزم ذلك الاتصاف مزيد اختصاص لهل دون الهمزة بالشيء الذي زمانيته اظهر (قوله فظاهر)، فيه تعريض للسكاكي رحمه الله تعالى بانه تعرض لبيان ما هو ظاهر بالا حاجة اليه وقصر في بيان ما هو اخفى اعني اقتضاء الاول لذلك (قوله انما يتوجهان الى الصفات)، أي الامور القائمة بالغير وانما لم يفسرها لاشتهارها بهذا المعنى وتقدم ذكره في القصر حيث قال والمراد الصفة المعنوية أي المعنى القائم بالغير (قوله التي هي مدلولات الافعال)لان مدلولاتها الاحداث القائمة بالفاعل لان النسبة الى الفاعل بطريق القيام جزء مفهوم الفعل (قوله من حيث هي) متعلق بالصفات أي من حيث هي صفات والمعنى ان النفي والاثبات انما يتوجهان الى الامور القائمة بالغير من حيث انها قائمة بالغير أي الى قيامها ، ولظهور هذا الحكم لم يتعرض لبيانه واذا كان تلك الامور القائمة بالغير مدلولات الافعال ، كان للاثبات والنفي مزيد اختصاص بالافعال بخلاف مدلولات الاسماء فانهما يتوجهان ، الى قيامها الذي هو خارج عنها وانما قيد بالحيثية لان الامور القائمة بالغير اذا لم تعتبر من حيث القيام بالغير بل من حيث ذواتها لايتوجه النفي والاثبات اليها (قوله لا الى الذوات) أي الامور القائمة بنفسها، أي مالاتكون قائمة بالغير التي هي مدلولات الاسماء فان مدلولاتها سواء كانت مشتقة أو غير مشتقة لايعتبر فيها قيامها بالغير ، وان كان يعرض لها

(قول المحشي) أي المضارع لانه يحتمل الحال والاستقبال دون الماضي (قول المحشي) فيه تعريض للسكاكي الخ ولذا نقل دليله الى الاول كما سيذكره المحشي (قول المحشي) أي الامور القائمة بالغير أي من حيث قيامها به والحاصل ان الصفة ما يعتبر في مفهومها القيام بالغير والذات ما لا يعتبر في مفهومها ذلك وان كانت قائمة بالغير كالحركة بالنسبة للسرعة كما سيأتي (قول المحشي) ولظهور هذا الحكم الخ هو ان النفي والاثبات يتوجهان الى الصفات باعتبار القيام لم يبينه أي لم يعلله كما علل ما بعده بقوله لان الذوات الخ أي من حيث انها صفات والصفة هو المعنى القائم (قول المحشي) كان للنفي والاثبات الخ لانهما يتوجهان الى القيام الذي هو النسبة وهو مدلول الفعل اذ يدل على الامور القائمة من حيث انها قائمة (قول المحشي) الى قيامها الذي هو خارج الخ حاصل الفرق بين الافعال والاسماء المشتقة أن نسبة الحدث في الفعل الى الفاعل الذي هو خارج عن مدلول الفعل فتكون النسبة الى غير مدلوله معتبرة فيه بخلاف الصفات المشتقة فان النسبة التقييدية المعتبرة فيها من جانب الذات المبهمة الى الحدث وان كانت آلة لملاحظتهما الا ان الذات المبهمة والحدث داخلان في مدلولها فليست النسبة الى الغير معتبرة فيها كذا يؤخذ من حواشيه على القطب واما الاسماء الجامدة فالامر فيها ظاهر فقوله فانما يتوجهان الى قيامها الذي هو خارج أي قيامها بالغير لانه الذي يثبت تارة وينتفي اخرى بخلاف القيام الذي في مفهومها فانه ثابت دائما (قول المحشي) وان كان يعرض لها أي يعرض لها القيام بالغير كما اذا قلت زيد قائم فان معنى القائم عرض له القيام بالغير من الحل لا من حيث دلالة الاسم عليه فحالها باعتبار ما يعرض خارج بمفهوم الذات اعني ما لا يعتبر فيه القيام بالغير

وانما قيد بالحيثية . لان مفهوما واحدا قد يكون ذاتا بالنسبة الى صفة وصفة بالنسبة الى ذات كالحركة فانها ذات بالنسبة الى السرعة صفة بالنسبة الى ذى الحركة ولما كان فى هذا الحكم خفاء بناء على انه انما يدل على علة توجه النفى والاثبات الى مدلولاتها من حيث قيامها بالغير ولا يتوجهان اليها من حيث انها ذوات بينه بقوله لان الذوات ذوات أى ما نفرضه ذاتا موصوفة بالذاتية دائما فاثبات الذاتية لها لافائدة فيه ونفيها عنها خلاف الواقع فكلام الشارح رحمه الله تعالى لاغبار عليه الا انه عرض فى كلام السكاكى رحمه الله تعالى بان اقتضاء الثاني لمزيد الارتباط ظاهر لاحاجة في بيانه الى الاستدلال الذى ذكره وبان استدلاله لاقتضاء الاول ذلك قاصر حيث اكتفى بقوله وقد نبهت فيما قبل على ان النفى والاثبات لايتوجهان الى الذوات وانما يتوجهان الى الصفات لا بد فيه من ضم ان الصفات مدلولات الافعال والذوات مدلولات الاسماء وضم ما جعله دليلا على عدم احتمال الذوات الاستقبال وبما حررنا ظهر لك ان الشارح رحمه الله تعالى لم يعدل عن الطريقة المسلوكة في ايضاح المواضع المتشابهة، الا انه ما أوضح كل الايضاح (قال قدس سره فانها لاتنتفى الخ) يرد عليه ما سيورده على التوجيه الثانى من أن اللازم منه أن لايمكن نفيها بمعنى جعلها منتفية واثباتها بمعنى جعلها ثابتة لا بمعنى الحكم بثبوتها فانه

فان قائم حين الحمل لم يعتبر في مفهومه القيام بالغير لماص وانما القيام بالغير عارض من الحمل

(قول المحشي) لان مفهوما واحدا قد يكون ذاتا الخ يريد انما خرج بالحيثية غير ما خرج بمفهوم الذات فيماسبق اعنى القيام العارض من الحمل سواء كان المحمول مشتقا أولا فان ما خرج بالحيثية معتبر فى مفهومه القيام بالغير كالحركة فان مفهومها كون الشيء في مكانين في آنين فقد اعتبر فيه القيام بالشيء فتكون خارجة بمفهوم الذات اعنى مالايعتبر فيه القيام بالغير مع ان لها اعتبارا آخر مصاحبا لهذا الاعتبار تكون به ذاتا وهو اعتبارها من حيث قيام السرعة بها فانها من هذه الحيثية لايعتبر فيها القيام بالغير وان كان معتبرا فيها فى ذاتها فقيد بالحيثية لادخالها في الذوات من هذه الجهة فعلم من هذا ان الاسماء قسمان مالا يعتبر فى مفهومه القيام كزيد والمشتقات وما يعتبر فى مفهومه كالحركة والاول خارج بمفهوم الذات والثانى خارج بالحيثية فتدبر

(قول المحشى) بناء على انه انما يدل أى في الموضعين أعنى قوله انما يتوجهان الخ وقوله لا الى الذوات الخ منطوقا ومفهوما

(قول المحشى) أى مالاتكون قائمة بالغير أى لاتعتبر من حيث قيامها به كالحركة فان السرعة ليست لاحقة لها من حيث قيامها بالغير بل من حيث نفسها وان كان لا بد في تحققها من الغير واشار بهذا التفسير الى انه ليس المراد بالقيام بالنفس ما اشتهر وهو ما لايحتاج لموضوع يقوّمه فانه لايشمل الاعراض بالنسبة لصفاتها فانها ذوات مع احتياجها لموضوع

(قول المحشي) الا انه ما أوضح كل الايضاح أى حتى يفهم السيد ففيه تعريض به

(قول السيد قدس سره) حقائق الاشياء أى التى هى ذوات لاصفات والا لم يكن وجه لقصر التحقيق على قصر الموصوف على الصفة تدبر

(قول السيد قدس سره) لاتنتفي أى لاتنعدم وقوله في غير الكون والفساد أى في غير حالها فالتبدل فى غير حال الكون والفساد تبدل عوارض كالانتقال من السواد الى البياض وفى حال الكون والفساد تبدل صورة جسمية كصيرورة جسم واحد جسمين أو صيرورته على شكل مغاير لما كان أو صورة نوعية كانقلاب الماء هواء والجسم عندهم مركب من الهيولى والصورة الجسمية والنوعية فهما جوهران لانهما جزءا الجسم الذى هو جوهر ورسموا الصورة الجسمية بجوهر يمكن أن يفرض فيه ابعاد متقاطعة وليس الجسم في بادى النظر الا اياها وهى التى تفيد تشخص الهيولى لانها لما كان وضعها

صادق والحكم بانتفائها فانه ممكن وان كان كاذبا (قال قدس سره في الاعراض) ، وكذا في المستحيلات والجواهر (قال قدس سره فلذا اختار بعضهم) وهو الفاضل الكاشي ، حيث قال يمكن ان يحمل مذهب المصنف رحمه الله تعالى على مذهب المعتزلة من انهم يقولون ان المنفي هو الممتنع وذوات الممكنات ثابتة في حال الوجود والعدم ولا يمكن الحكم بنفيها

من قبل الصورة كانت هذيتها منها ورسموا الصورة النوعية بجوهر هو المبدأ للآثار المختلفة للانواع كالحرارة في نوع النار والبرودة في نوع الماء ووهم بعضهم فجعل الصورة الجسمية من الاعراض وجعل الفساد هو الانعدام مع تصريح السيد باستحالته

(قول السيد) لامتناع التداخل لان الخلاء مملوء بالاجسام التي منها الهواء فلو حصلت زيادة لزم التداخل أو نقصان لزم الخلاء وكلاهما محال عندهم

(قول السيد) مزيفا أي بما ذكره المحشي أو ببنائه على فاسد وهو امتناع الخلاء كما ذكره قدس سره في حواشي شرح المفتاح

(قول السيد) القصر الواقع في الاعراض نحو، ان حسابهم الا على ربي، وقوله عن هذا التحقيق أي تحقيق السكاكي

(قول المحشي) وكذا في المستحيلات اذ ليست اجساما وقوله الجواهر أي الفردة لما ذكر

(قول المحشي) حيث قال يمكن ان يحمل على مذهب المعتزلة الخ في شرح المواقف يتفرع على مسئلة ان المعدوم شيء ام لا أن الماهيات مجعولة أو غير مجعولة ثم قال في متن المواقف قال غير ابي الحسين البصري وابي الهذيل العلاف من المعتزلة ان المعدوم الممكن شيء قال في الشرح أي ثابت متقرر في الخارج منفك عن صفة الوجود فان الماهية عندهم غير الوجود معروضة له وقد تخلو عنه مع كونها متقررة متحققة في الخارج وانما قيدوا المعدوم بالممكن لان الممتنع منه منفي لاتقرر له اصلا اتفاقا وقال الحكماء المعدوم الممكن كالممتنع في انه ليس بشيء لان الماهية الممكنة وان كان وجودها زائدا على ذاتها الا انها لاتخلو عندهم عن الوجود الخارجي أو الذهني يعني انها اذا كانت متقررة متحققة فهي موجودة بأحد الوجودين لان تقررها وتحققها عين وجودها فالتقرر يرادف الوجود عندهم بخلاف ما اذا كانت معدومة في الخارج ولم يتصورها أحد فانها تخلو عنهما انتهى المقصود منه مع زيادة ايضاح من حواشي المحشي قال المحشي على قوله يتفرع على مسئلة ان المعدوم شيء الخ تفرع مسئلة الجعل على تلك المسئلة اما على ما ذكره المصنف في آخرها من ان عاقلا لم يقل بان الماهية الممكنة مستغنية في تقررها وثبوتها في الخارج عن الفاعل الا ما ينسب الى المعتزلة من ان المعدومات الممكنة ذوات متقررة ثابتة في انفسها من غير تأثير للفاعل فيها وانما تأثيره في الاتصاف بالوجود واما على ما هو التحقيق في هذه المسئلة من ان الماهيات انفسها أثر الفاعل ومعنى التأثير استتباع المؤثر الاثر لا ما يتبادر أعني ايجاد الاثر أو اتصافها بالوجود ولا شك في تفرعها على شيئة المعدوم وعدمه واما على ما ذكره الشارح من ان معناها ان الماهية في كونها ماهية غير مجعولة اذ لا يمكن توسط الجعل بين الشيء ونفسه لعدم التغاير فانك اذا لاحظت ماهية السواد ولم تلاحظ معها مفهوما سواها لم يعقل هناك جعل وانما المجعول اتصافها بالوجود فلا شك ان عدم الجعل بهذا المعنى لايتوقف على ثبوت الماهيات حال العدم انتهى وقوله اذا لاحظت الخ يعني فتعلق الجعل بها من حيث هذه الملاحظة بان يكون أثره كونها ماهية لايمكن اذ لايتوسط الجعل الخ وفيه ان هذا اذا كان التأثير بمعنى جعل الشيء شيئا واما اذا كان بمعنى استتباع المؤثر الاثر فلا اذا عرفت هذا عرفت ان الحكماء لابد وان يقولوا بان الماهيات انفسها مجعولة وأثر للفاعل ومعنى التأثير استتباع المؤثر الاثر حتى لو ارتفع المؤثر ارتفع الاثر بالمرة وهذا عند من يقول ان الوجود عين الموجود وانه امر انتزاعي محض وهم الاشراقيون واتصافها بالوجود عند من قال بزيادته وهم من تقدم فجعله بالماهية وجعل وجودها والجعل المتعلق بها جعل بسيط و بوجودها جعل مركب وحاصل

ويمكن أن يحمل على ما يقول الحكماء ، من ان الماهيات غير مجعولة ولا يمكن نفي الماهيات من حيث انها ماهيات على معنى انه لايمكن أن يقال الماهية ليست بماهية بل لايمكن الا سلب الوجود والصفات الاخر عن الماهيات فيقال الماهيات ليست بموجودة أومتحركة وحينئذ لايمكن أن يراد بقولنا ماز يد ان زيدا ليس بزيد بل يرادان زيدا ليس بموجود أو كاتب أو منجم أو غير ذلك من الصفات الى آخر كلامه ولا يخفى انه لايرد عليه ما اورده السيد لانه قال لايمكن الحكم بنفيها ولا يمكن الحكم بنفيها عن نفسها فلا يراد بما زيد انزيدا ليس بزيد لكونه خلاف الواقع بل يراد به انزيد ليس بموجود أو متحرك أو نحو ذلك ، ولا تعرض في كلامه ولا في كلام السكاكي رحمهما الله تعالى ههنا للحكم باثبات الذوات اذلا حاجة في تحقيق القصر اليه وان كان في الواقع الحكم باثباتها أيضاً غير ممكن،لان الحكم بالاثبات والنفي يقتضى أمرين ولاتغاير بين الذات ونفسه نعم يرد على بيانه انه لايجرى في قصر الممتنعات نحو ما شريك الباري الا ممتنع الا ان يقال ، لايمكن تصور المستحيلات الا باعتبار التشبيه والمثال فيؤول الى قصر الممكنات فتدبر(قال قدس سره ولا يبعدان يقال الخ)هذا

مايؤخذ من الزاهد على المواقف ان الاشراقيين قالوا ان الماهيات مجعولة جعلا بسيطا ونفوا جعلها جعلا مركبا والجعل البسيط هو جعل الشيء وأثره نفس ذلك الشيء ولا يكون بحسبه الا مجعول فقط وقد أشير اليه في القرآن العظيم وجعل الظلمات والنور ، والجعل المركب هو جعل الشيء شيئا وأثره مفاد الهيئة التركيبية الحملية وهو يستدعي مجعولا ومجعولا اليه واليه ذهب المشاؤون بناء على ان الوجود زائد على الماهية وهو معنى جعل الماهية اذ لامعنى لجعلها الا جعل وجودها وهي قبله نفي محض انتهي قال ناقد المحصل القائلون بان الماهيات غير مجعولة لم يقولوا بانها غيرمبدعة بل قالوا اذا فرضت ماهية فكونها تلك الماهية لايكون بجعل الجاعل وهذه ضرورة تلحقها بعد فرضها تلك الماهية ثم ان ايراد السيد رحمه الله انما هو على مااختاره بعضهم بناء على مذهب المعتزلة القائلين بتقرر الحقائق في انفسها وانها غير مجعولة بناء على ذلك واعتراض المحشي عليه انما هو على مانقله من مذهب الحكماء وهو لايتوقف على ثبوت الماهيات حال العدم كما عرفت سابقا فلو كان هذا مراد هذا القائل للغا قوله ان المراد بالذوات الى قوله ليست مجعولة ولغت النسبة الى المعتزلة ايضا لما عرفت ان رفع الشيء عن نفسه ضروري البطلان فتأمل

(قول المحشى) من ان الماهيات غير مجعولة أي جعلا مركبا بان يتوسط الجعل بين الماهية ونفسها كما سبق

(قول المحشي) ولا تعرض الخ اعتراض على السيد بانها زيادة غير محتاج اليها

(قول المحشي) لان الحكم بالاثبات والنفي يقتضي أمرين ولا تغاير بين الشيء ونفسه فان قلت ماالفرق بين ماهنا حيث جعل الاثبات غيرممكن وبين ما اختاره في بيان كلام الشارح حيث جعل الاثبات لافائدة فيه فانه يفيد انه ممكن خال عن الفائدة قلت كل من التعليلين صحيح الا ان الشارح لما قال لان الذوات ذوات فيما مضي الخ كان مفاد تعليله انها ثابتة لنفسها فلا فائدة في اثباتها ونفيها خلاف الواقع وان كان الاثبات والنفي أيضاً غير ممكن كما في كلام السكاشي وقوله في كلام السكاشي لكونه خلاف الواقع واذا كان الواقع انه زيد فنفيه عن نفسه باطل لان النفي يقتضى امرين فتحصل ان مراد المحشي ان كلام الشارح هو مانقل عن السكاشي وقد عرفت مافيه

(قول المحشى) لايمكن تصور المستحيل الخ يلزمه ان مثال شريك البارى متقرر ثابت ممكن وان الحكم بالامتناع انما هو على ماهذا مثاله

(قول السيد قدس سره) وتطلق بمعنى القائم بذاته فلا تتناول الاعراض مراده بالقائم بذاته مايحتاج الى محل

على طلب الشكر من فهل تشكرون وفهل أنتم تشكرون) مع انه مؤكد بالتكرير لان انتم فاعل فعل محذوف

الوجه مع اشتماله على التكلفات التى ارتكبها السيد بعيدلان المراد بالصفة فى تقسيم القصر الى قصر الموصوف على الصفة وبالعكس الصفة المعنوية كما مر فلا بد أن يراد ذلك المعنى فى تحقيق القصر أيضاً ليتم التقريب (قال قدس سره يطلق على المستقل بالمفهومية)هذا المعنى هو من فروع ما يقوم بنفسه،حيث اريد القيام بنفسه في الوجود الذهنى (قال قدس سره الذات ما يصح ان يعلم ويخبر عنه)هذا المعنى يصدق على مالا يستقل بالمفهومية لانها يصح ان يعلم ويخبر عنها اذالوحظت بالذات كما بينه قدس سره الا ان يراد من حيث يصح ان يعلم ويخبر عنها (قال قدس سره وحينئذ يطلق الخ) لايخفى انه لابد في اثبات ذلك من شاهد ومجرد كون الصفة فى مقابلة الذات لايقتضى أن يطلق الصفة بهذا المعنى لجواز أن لايستعمل الصفة في مقابلة الذات بهذا المعنى ، بل النسبة الا ان يقال انه نقل في شرح حكمة العين في بحث الحال عن افضل المحققين انهم يعنى القائلين بالحال يعنون بالذات ما يصح أن يعلم ويخبر عنه بالاستقلال وبالصفة مالايعلم الا بتبعية الغير (قال قدس سره لان الافعال تتضمن الخ) أى دون الاسماء فلا يرد ان الجمل الاسمية أيضاً تتضمن نسبا حكمية على ان النسب فيها ، مدلولات الروابط (قوله على طلب الشكر الخ) أى طلب حصوله فى الخارج لان المراد به دون

يقومه وهذا غير ما اراده المحشي سابقا من القائم بنفسه وهو مالا يكون قائما بالغير أى مالا يعتبر فيه القيام بالغير فانه يتناول الاعراض كما سبق تأمل

(قول المحشى) على التكلفات أى التى ذكرها بقوله وقوله وحين لانزاع الخ وقوله المعنوية أى المعنى القائم بالغير ولا قيام للنسبة بالموصوف

(قول المحشى) ليتم التقريب التقريب سوق الدليل على وجه يناسب المدعى

(قول المحشى) حيث أريد القيام بنفسه فى الوجود الذهنى بان يكون وجوده ذهنا بدون الغير بان لايكون حالا من أحواله يحصل تبعا له كالاعراض من حيث عروضها لمحالها ومراد المحشي ان هذا المعنى يترتب على معنى القيام بالنفس اذا أريد القيام بالنفس فى الوجود الذهنى بان يكون موجودا في الذهن لذاته بان يعلم استقلالا لابتبعية الغير فان القائم بنفسه بهذا المعنى يلزمه ان يكون مستقلا وغير القائم بنفسه بهـذا المعنى يلزمه ان لايكون مستقلا وهذا المعنى غير القيام بالنفس بالمعنى الذى سبق للمحشى لانه بمعنى عدم القيام بالغير أى اتصاف الغير به وعدم القيام بالنفس معناه حينئذ اتصاف الغير به وكله باعتبار الخارج ومراد المحشى انه لو أراد هذا المعنى من القيام بالنفس لتناول الاعراض وكان معنى أصليا لافرعيا واندفع عنه الاعتراض بعد لكن لايندفع الاستبعاد السابق لان المراد بالغير في تعريف الصفة بما قام بالغير الموصوف

(قول المحشى) الا ان يراد من حيث الخ بان يلاحظ بالذات بالفعل

(قول المحشي) بل النسبة أى بل الذى يستعمل في مقابلة الذات بهذا المعنى لفظ النسبة لا الصفة

(قول المحشى) مدلولات الروابط كلفظ كان وهو والتركيب فيما خلا عن ذلك كزيد قائم

(قول السيد قدس سره) لم يتأت منك نفى ولا اثبات ضرورة ثبوت الشيء في نفسه بعد كونه شيئاً

(قول السيدقدس سره) أو تقول هذه النسبة نسبة الوجود الخ منه تعلم ان مدارا مكان الحكم على الاستقلال وعدمه لا على الكلية والجزئية فان هذه نسبة جزئية

(لان ابراز ما سيتجدد في معرض الثابت ادل على كمال العناية بحصوله) من ابقائه على اصله كما في فهل تشكرون لانها داخلة على الفعل حقيقة وفي هل أنتم تشكرون لانها داخلة على الفعل تقديرا لان أنتم فاعل فعل محذوف يفسره الظاهر (و) أيضا فهل أنتم شاكرون ادل على طلب الشكر (من أفأنتم شاكرون وان كان للثبوت) باعتبار كون الجملة اسمية (لان هل أدعى للفعل من الهمزة فتركه معها) اي ترك الفعل مع هل (ادل على ذلك) اى على كمال العناية بحصول ماسيتجدد (ولهذا) اي ولان هل ادعى للفعل من الهمزة (لايحسن هل زيد منطلق الا من البليغ) لانه الذي يقصد به الدلالة على الثبات وابراز ماسيتجدد في معرض الموجود بخلاف غير البليغ فانه لايفرق بينه وبين هل ينطلق زيد فكان الاولى به ان يدخله على الفعل كما هو اصله (وهي) اى هل (قسمان بسيطة وهي التي يطلب بها وجود الشيء او لا وجوده كقولنا هل الحركة موجودة) اولا موجودة (ومركبة وهي التي يطلب بها وجود شيء لشيء) اولا وجوده له (كقولنا هل الحركة دائمة) اولا دائمة فان المطلوب وجود الدوام للحركة

حقيقة الاستفهام لامتناعها على علام الغيوب (قوله لان ابراز ما يتجدد) أي مايتقيد وجوده بزمان الاستقبال في معرض الامر الثابت أي غير المقيد بالزمان ادل على كمال العناية حيث يدل على طلب حصوله غير مقيد بزمان من الازمنة فتدبر فانه قد خفي على بعض الناظرين وهذا الكلام لطلب أصل الشكر كما يدل عليه قوله لطلب الشكر لالطلب استمرار الشكر فلا يرد ما قيل ان الاستمرار التجددى المستفاد من هل انتم تشكرون امس بالمقام من الاستمرار الثبوتي المستفاد من فهل انتم شاكرون

(قول المحشي) فانه قد خفي على بعض الناظرين مراده السمرقندى حيث قال ان أراد بالابراز في معرض الثابت الابراز في معرض الثابت مطلقا فلا نسلم توقفه على ان يكون لهل اختصاص بالفعل فضلا عن مزيد الاختصاص وان أراد الابراز في معرض الثابت الدائم فانما يتوقف على ان يكون لهل اختصاص بالفعل فيكون الاصل دخوله على الفعل بناء على ان الاسمية انما تفيد الدوام عند العدول عن الاصل الذى هو الفعلية لاعلى ان يكون لها مزيد اختصاص ولهذا كان أفأنتم شاكرون أيضاً أدل من فهل تشكرون وفهل انتم تشكرون وأأنتم تشكرون فتفريع أدلية فهل أنتم شاكرون من فهل تشكرون وفهل انتم تشكرون على ان لهل مزيد اختصاص بالفعل محل بحث وغاية ما يمكن ان يقال انه فرع أدليته من الامثلة الثلاثة على ماذكر ولا شك في توقفها عليه أى نظراً للثالث على ان الادلية من الاولين في صورة مزيد الاختصاص اظهر اه وحاصل الرد ان المراد بما يتجدد مايتقيد وجوده بزمان الاستقبال وحاصل الكلام ولان لها مزيد اختصاص بالفعل لما سبق من الوجهين كان فهل انتم شاكرون أدل على طلب الشكر من فهل تشكرون وفهل انتم تشكرون لان مزيد الاختصاص يدل على ان انتم شاكرون في مكان الفعل ويتعين هنا ان يكون مضارعا لان المقصود الطلب بطريق الكناية لان الاستفهام عن الامر المرغوب يستلزم كمال العناية بحصوله المستلزم لطلبه واذا كان مضارعا قيدته بالاستقبال فيكون ابرازا لما هو مقيد بالاستقبال في معرض الثابت أى غير المقيد فلابراز للمقيد انما ينشأ عن مزيد الاختصاص لما ذكر من الامرين فظهر توقف ذلك الابراز على مزيد الاختصاص وان المراد بالثابت غير المقيد بالتجدد لا الدائم حتى يلزم ماذكر فتدبر

اولا وجوده وقد أخذ في هذه شيئان غير الوجود وفي الاول شيء واحد فلذلك كانت مركبة بالنسبة اليها فالوجود في البسيطة محمول وفى المركبة رابطة (والباقية) من الفاظ الاستفهام تشترك في انها (لطلب التصور فقط)

(قوله وقد اخذ في هذه شيئان الخ) توضيحه مافي الشفاء ان مطالب هل على قسمين أحدهما بسيط وهو مطلب هل الشيء موجود على الاطلاق أوليس بموجود على الاطلاق والاخر مركب وهو مطلب هل الشيء موجود كذا وليس بموجود كذا فيكون الوجود رابطة لا محمولا مثل هل الانسان موجود حيوانا أوليس بموجود حيوانا وبهذا اندفع ماقيل ان هذا الكلام ظاهري خال عن التحصيل اذ المعتبر في كل قضية سوى الوجود الرابطي امران فلا يستحق ما محموله الوجود أن يكون بسيطة بالنسبة الى محموله غير الوجود * قال السيد قد يطلب الخ * فيه اشارة الى ان بيان الشارح رحمه الله للشارحة للاسم قاصر حيث اكتفى بالاسم الاول فقط ولعل اكتفاءه

(قول الشارح) فلذلك كانت مركبة بالنسبة اليها قال السيد الزاهد فى حاشية التهذيب تسمية احدى الهليتين بالبسيطة والاخرى بالمركبة انما هو بالنظر الى مصداقهما لا الى مفهوم القضية المفردة فان مصداق الهلية البسيطة هو نفس الموضوع من حيث يصلح انتزاع وصف الوجود عنه ومصداق الهلية المركبة هو الموضوع مع شيء آخر

(قول المحشى) فيكون الوجود رابطة أي الوجود الذى كان محمولا في المطلب البسيط سواء كان الوجود الخارجي أو الوجود في نفسه على ما سيأتي واما الوجود بمعنى الارتباط والثبوت فليس منظورا اليه في شيء من المطلبين ومعنى كون ذلك الوجود رابطة انه متفرع عنه الحال المسؤول عنه يعني ان المسؤول عنه ذلك الحال في هذا الوجود فاندفع القيل لانه مبنى على اعتبار الوجود بمعنى الارتباط والثبوت وقد عرفت ان الكلام ليس فيه

(قول السيد قدس سره) وضعا راجع لقوله لها انتساب ولقوله واحتمال اختصاص والثاني في المضارع

(قول السيد) ومآله الى التصديق أى بان اللفظ الذى بعد ما موضوع لهذا المعنى وانما كان التصديق مآله لانه انما طلب التصور لاجل أن يصدق بان اللفظ موضوع لتلك الصورة وبهذا اندفع ما قال الدوانى قد علل القوم تقدم مطلب ما الاسمية على جميع المطالب بانه مالم يفهم معنى اللفظ لم يمكن التصديق بوجوده فلا يتأتى طلب حقيقته ولا التصديق بهليته المركبة وذلك الكلام انما يتم اذا كان التعريف اللفظي داخلا في مطلب ما فهو من المطالب التصورية دون التصديقية وذلك لما عرفت ان من قال انه من المطالب التصديقية قال ان مآله ذلك وهو لاينافى ان الغرض التصور ثم الغرض من ذلك التصور التصديق

(قول السيد) ما هو حد له بحسب الاسم التعريف اما حقيقي أو لفظى فاللفظي هو ما سبق وقد عرفت انه يطلب به استحضار تصور حاصل ومآله التصديق والحقيقي هو ما يطلب به تصور غير حاصل وهو قسمان أحدهما مايقصد به تصور أمر لم يعلم وجوده في نفس الامر علم عدمه أم لا و يسمى تعريفا بحسب الاسم فاذا علم مفهوم الجنس مثلا اجمالا واريد تصوره بوجه اكمل فان فصل مفهومه باجزائه كان ذلك حدا له اسميا وان ذكر فى تعريفه عوارضه كان ذلك رسما له اسميا وثانيهما ما يقصد به تصور حقيقة موجودة من حيث انها موجودة سواء كان وجودها خارجا أوفى نفس الامر ويسمى تعريفا بحسب الحقيقة اما حدا او رسما ولا يتجه على شيء من هذين القسمين منع ولا يجرى فى الحروف والافعال بخلاف اللفظى فانه يتجه عليه المنع ويجري في الحروف والافعال كذا فى السمرقندى مع تنقيح قال الزاهد والتفصيل ان التعريف اما حقيقي وبه يحصل التصور ابتداء أو لفظي وبه يلتفت الى الصورة الحاصلة في الذهن ثانيا والاول ينقسم بحسب الحقيقة

وتختلف من جهة ان المطلوب بكل منها تصور شيء آخر قيل (فيطلب بما شرح الاسم كقولنا ما العنقاء) طالبا ان يشرح هذا الاسم ويبين مفهومه وانه لاى معنى وضع فيجاب بايراد لفظ اشهر سواء كان من هذه اللغة او من غيرها (او ماهية المسمى) اى حقيقته التي هو بها هو (كقولنا ما الحركة) اى ما حقيقة مسمى هذا اللفظ فيجاب بايراد ذاتياته من الجنس والفصل (وتقع هل البسيطة فى الترتيب بينهما) اى بين ماالتي لشرح الاسم والتى لطلب الماهية يعنى مقتضى الترتيب الطبيعي ان يطلب اولا شرح الاسم ثم وجود المفهوم

ههنا وقد ذكر في التلويح كلا قسميه ، لانه الذى يحتاج اليه في شرح قول المصنف رحمه الله وتقع هل البسيطة بينهما في الترتيب (قوله فيجاب بايراد لفظ أشهر) أى حق الجواب ذلك اذ مفهوم الاسم أمر مجمل فاذا أجيب بمركب دخل فى الجواب تفصيل ليس من دواخل المسؤول عنه فاذا لم يوجد مفرد أشهر عدل الى التركيب ولا يكون التفصيل المستفاد منه مقصودا والمراد بالاسم هناك مايقابل المسمى . اذ شرح الاسم لايختص بالاسم المقابل للفعل والحرف (قوله أى حقيقته الخ) أي ليس المراد بالماهية مايقع فى جواب ماهو فانه ،شامل لما يكون شرح الاسم بل الماهية الموجودة ووصف الحقيقة بالتي هو بها هو اشارة الى ان المراد بالحقيقة الماهية الثابتة في نفس الامر لا المتحققة فى الخارج على ماصرح به في التلويح من ان تعريفات الماهيات الثابتة فى نفس الامر تعريفات حقيقية (قوله فيجاب بايراد ذاتياته) أي حق الجواب ذلك وربما أقيمت الرسوم مقامها توسعا أو اضطرارا كذا في شرح الاشارات وحكمة الاشراق (قوله بين ماالتى لشرح الاسم) أى يطلب به معنى الاسم على مافي الشفاء . وليس ما الشارحة مختصا بطلب الحد التام الاسمى على ماوهم وان كان الشائع

الى مايحصل به تصور الشيء الذى علم وجوده في نفس الامر والى التعريف بحسب الاسم وهو مايحصل به تصور الشيء الذى لم يعلم وجوده في نفس الامر سواء علم عدمه أم لا وكل منهما ينقسم الى الحدود والرسوم وكل من هذه الاربعة اما تام أو ناقص فيحصل ثمانية أقسام وهى مع اللفظى تبلغ تسعة واللفظى غير الاسمى لان الاسمي قسم من الحقيقى الذي المقصود منه تحصيل صورة غير حاصلة ولايكون فى اللفظ تحصيل صورة غير حاصلة بل الالتفات الى صورة حاصلة من بين الصور الحاصلة فما ذهب اليه العلامة التفتازانى من ان الاسمى هو اللفظى ناشيء من الخلط بين اللفظى المقابل للحقيقي المطلوب فيه تصور شيء علم وجوده وبين الاسمى الذي هو احد قسمى الحقيقي المطلوب به تصور الشيء الذي لم يعلم وجوده انتهى لكن قد عرفت ان الشارح رحمه الله فرق بينهما في التلويح وانما لم يذكر الثاني هنا لعدم الاحتياج اليه في كلام المصنف

(قول الشارح) وانه لاى معنى وضع أى لاى معنى مما علمه الطالب فالمراد بالتصور المطلوب الالتفات الى الصورة المعلومة لاحصولها ابتداء والتصور يطلق على كل منهما نص عليه الزاهد

(قول المحشى) لانه الذى يحتاج اليه الخ لانه لاحاجة فى السؤال عن وجود المفهوم الى تفصيل مادل عليه الاسم اجمالا بل يكتفى معرفة المجمل نعم الانسب ذلك كما ذكره قدس سره

(قول المحشي) اذ شرح الاسم لايختص الخ بخلاف التعريف الحقيقى بقسميه كما سبق فان مدلول الفعل والحرف ليس بحقيقة بل أمر غير مستقل (قول المحشى) شامل لما يكون لشرح الاسم أي وهو يتناول المعدوم كما سبق

(قول المحشى) أو اضطرارا لان المطلوب بما الحقيقية اصطلاحا هو الكنه فلا يجاب عند عدم التوسع أو الاضطرار الا بالحد التام

(قول المحشي) وليس ما الشارحة الخ قال الزاهد كلمة ما بحسب اللغة سؤال عن تصور الشيء بالكنه لان فرعون

في نفسه ثم ماهيته وحقيقته لان من لا يعرف مفهوم اللفظ استحال منه طلب وجود ذلك المفهوم ومن لم يعرف انه موجود استحال منه طلب حقيقته وماهيته إذ المعدوم لا ما هية له ولا حقيقة لان الماهية ما به

ذلك (قوله لان من لايعرف الخ) في الشفاء واما ان طلب احد هل حركة أو زمان أو خلاء او اله موجود فيجب ان يكون فهم أولا مايدل عليه هذه الاسامي انتهى ويفهم منه انه لابد من معرفة مفهوم الاسم اجمالا قبل طلب الوجود * قال قدس سره ولم تعرف خصوصية ذلك المفهوم *أي لم تعرف خصوصية توجب تميز ذلك المفهوم عندك من بين المفهومات في الجملة بل احتمل عندك كل مفهوم ان يكون مدلول ذلك الاسم . فلا يكون ذلك المفهوم . متصورا لك لا باعتبار انه معنى ذلك الاسم فلا يمكنك السؤال عن وجوده اذ لو قلت هل معنى لفظ الحركة موجود كان سؤالا . عن وجود معنى هذا اللفظ الواقع بعد هل . أعني لفظ معنى لفظ الحركة لان المسؤول عن وجوده مفهوم ما يدخل عليه هل . كقولنا هل

سأل موسى وقال ما رب العالمين ولما كان الكشف عن كنه الذات ممتنعا اجاب موسى عليه السلام بالصفات ثم نسبه فرعون الى الجنون لعدم مطابقة الجواب للسؤال وهي بحسب الاصطلاح سؤال عن تصور الشيء سواء كان ذلك التصور بالكنه أو بالوجه وقوله وليس ما الشارحة الخ مقابل لقوله أي يطلب به معنى الاسم يعني ان المطلوب معنى الاسم وهو يحصل بغير الحد التام لا كنه الشيء حتى يلزم الحد التام وظاهر المحشي ان ذلك يأتي في القسم الثاني لما الشارحة وهو بعيد من قول السيد وجوابه ما هو حد له

(قول الشارح) استحال منه طلب وجود ذلك المفهوم أي المفهوم المعين

(قول السيد)ولم تعرف ان له مفهوما بل احتمل عندك انه من المهملات

(قول المحشي) في الجملة متعلق بقوله تميز وانما قال في الجملة لان التفصيل غير لازم في السؤال عن الوجود

(قول المحشي) فلا يكون ذلك المفهوم وهو ما علم بعنوان ان له مفهوما وهو المفهوم المبهم

(قول المحشي) متصورا لك الا باعتبار انه معنى ذلك الاسم أي لايكون مميزا عندك الا من جهة انه معنى لذلك الاسم فاذا سألت عن حاله كان السؤال عن حاله من الجهة التي تميز عندك بها فحينئذ تقول في السؤال هل معنى هذا اللفظ موجود ويكون المسئول عنه وجوده من حيث انه معنى للفظ كانك قلت هل مفهوم معنى لفظ الحركة أي مايفهم من لفظ معنى الحركة منطبق على موجود أي هل له مدلول من حيث انه مدلول اذ لم يتميز عندك بشيء ينفرد به عن كونه معنى للفظ حتى يكون المسئول عنه وجوده في نفسه

(قول المحشي) عن وجود معنى هذا اللفظ الخ أي عن تحققه بان يكون للفظ معنى

(قول المحشي) اعني لفظ معنى لفظ الحركة هكذا في النسخ الصحيحة وفي بعضها اسقاط لفظ الاول وهو خطا لان السؤال عن وجود معنى لفظ المعنى المضاف للفظ الحركة فالمعنى هل لمعنى معنى لفظ الحركة وجود بان يكون للفظ الحركة معنى موجود وانما كان السؤال كذلك لانه عرفه بعنوان معنى لفظ الحركة فلا بد أن يكون المسؤول عن وجوده هو معنى معنى لفظ الحركة

(قول المحشي) كقولنا هل الحركة موجودة مثال لكون المسؤول عن وجوده مفهوم ما يدخل عليه هل وان كان المسئول عن وجوده هنا المفهوم في نفسه لامن حيث كونه معنى لتميزه عند السائل بغير كونه معنى للفظ

يكون الشيء هو هو والمعدوم لا هوية له والفرق بين المفهوم من اللفظ بالجملة وبين الماهية التي تفهم من الحد

الحركة موجودة أي مفهومها منطبق على موجود فالواجب حينئذ تقدم تصور معنى هذا اللفظ اجمالا . وهو حاصل اذا كان لك علم بان لها معنى وهذا معني قول الشارح رحمه الله فان من لا يعرف مفهوم هـذا اللفظ أي مفهومه من حيث انه مدلول اللفظ استحال منه طلب وجوده وبما حررنا لك سقط الاعتراض المشهور من انه . اذا عرف ان له معنى فقد تصوره باعتبار انه معنى اللفظ وان كان مبهما ، فلم لا يكفي هذا التصور في طلب وجوده ، واما السؤال عن خصوصيته فانه متجه لانك تصورت الاسم بخصوصه وعلمت ان له معنى فتقول ما الحركة *قال قدس سره وبعد ان عرفت خصوصيته اجمالا في ضمن ذلك اللفظ امكنك السؤال عن وجوده بان تجعل ذلك اللفظ مدخول هل *قال قدس سره لكن الانسب الخ* ليكون الاشتغال بمطالب هل بعد الفراغ عن مطالب ما الشارحة ولانه قد يكون لشرح المفهوم تفصيلا مدخل في التصديق بوجوده *قال قدس سره أي ماهيته الموجودة * أي في الاعيان هذا على ماذهب اليه القوم واما عند الشارح رحمه الله تعالى فالمراد الموجودة في نفس الامر * قال قدس سره بقدر الامكان * أي بقدر ما يمكن تصوره بالذاتيات كلها أو بعضها ، أو العرضيات (قوله والمعدوم أي في نفس الامر) ، لا هوية له اذ لا يشير اليه العقل الا بعد اعتباره وفرضه هـذا على طريقة الشارح رحمه الله تعالى واما عند القوم ، فمعناه لا وجود له فان الهوية تطلق بمعنى الوجود (قوله والفرق الخ) هذه

(قول الشارح) التي تفهم من الحد بالتفصيل أي تفصيل الذاتيات للامر الذي ثبت وجوده واما التفصيل المأتي به جوابا لما فهو شرح الاسم لانه لم يثبت وجود مدلوله قال بهمينار في التحصيل مطالب ما حقيقة الذات لا يصح الا بعد اثبات الذات وهو بالحقيقة حد وما لم الامر كان ذلك شرحا للاسم فاذا ثبت وجوده كان حدا لحقيقة الذات اه وانطرح ما معنى قول السيد وبعد التصديق بوجوده امكنك طلب تصور حقيقته فان شرح الاسم على التفصيل باق عنده وهو الحد المعرف للحقيقة اللهم الا ان يحمل ما قاله السيد على ما اذا كان الواضع للاسم تصور في وضع بعض اعتبارات الحقيقة ووضعه بازاء ذلك كما ذكره بعد تدبر ثم رأيت العصام دفع السؤال بانه ربما لم يعرف السائل الاتحاد فيسأل نعم يكون الجواب التنبيه على الاتفاق

(قول المحشي) وهو حاصل اذا كان لك علم بان لها معنى أي معنى مختصاً بها بان دل عليه اللفظ كما سيأتي قريباً فاللام للاختصاص ومتى دل اللفظ على شيء كان متميزا قطعا (قول المحشي) من حيث ا ه مدلول اللفظ احترز به عن معرفته من حيث انه عرف ان للفظ مفهوما ما كما سبق (قول المحشي) اذا عرف ان له معنى أي مبهما كما يأتي بعد

(قول المحشي) فلم لا يكفي هذا التصور الخ لانه لا يلزم أن يكون المطلوب بهل وجود شيء مخصوص بل يجوز ان يكون وجود أمر مجمل وحينئذ لا يلزم تقدم مطالب ما على مطالب هل وقد اطال السمرقندي في بيانه

(قول المحشي) وأما السؤال عن خصوصيته الخ مقابل لقوله فيما سبق، فلا يمكنك السؤال عن وجوده

(قول المحشي) بان تجعل ذلك اللفظ لانك عرفته في ضمنه لا انك تجعل المدخول لفظ المعنى كما سبق

(قول المحشي) فالمراد الموجود في نفس الامر سواء وجدت في الاعيان أولا

(قول المحشي) أو العرضيات تقدم ان ذلك عند الضرورة

(قول المحشي) لا هوية له أي لا اشارة عقلية له وقوله الا بعد اعتباره وفرضه أي والمراد بالماهية ما به الشيء هو هو في ذاته لا باعتبار الفرض العقلي (قول المحشي) فمعناه لا وجود له أي في الاعيان كما سبق

بالتفصيل غير قليل فان كل من خوطب باسم فهم فهما ما ووقف على الشيء الذى يدل عليه الاسم إذا كان عالما باللغة واما الحد فلا يقف عليه لا المرتاض بصناعة المنطق فالموجودات لما كان لها مفهومات وحقائق كان لها حدود بحسب الاسم وبحسب الحقيقة واما المعدومات فلما لم يكن لها الا المفهومات لم يكن لها حدود إلا بحسب الاسم لان الحد بحسب الذات لا يكون الا بعد أن يعرف ان الذات موجودة حتى ان ما يوضع فى اول التعاليم من حدود الاشياء التي يبرهن على وجودها في اثناء العلم انما هى حدود بحسب شرح الاسم ثم لما اثبت وجودها وبرهن عليه صارت تلك الحدود بعينها حدوداً بحسب الذات والحقيقة كذا ذكره الشيخ فى الشفاء فعلم ان الجواب الواحد جاز ان يكون حداً بحسب الاسم وبحسب الذات بالقياس الى شخصين وبالقياس الى شخص واحد فى وقتين (وعن العارض المشخص لذى العلم) اى يطلب بمن الامر الذى يعرض لذى العلم فيفيد تشخصه وتعينه (كقولنا من فى الدار) فانه يجاب عنه بزيد ونحوه مما يفيد تشخصه واما الجواب بنحو رجل فاضل من قبيلة كذا ونحو ابن فلان وأخو فلان وما اشبه ذلك فانما يصح من جهة ان المخاطب يفهم منه التشخص بحسب انحصار الاوصاف في الخارج فى شخص وان كانت تلك الاوصاف نظراً الى مفهوماتها كليات (وقال السكاكي يسأل بما عن الجنس تقول ماعندك أى اى اجناس الاشياء عندك وجوابه

عبارة الشفاء ، وما ذكره وجه إني لمغايرة الحد للمحدود وفى قوله بالجملة وبالتفصيل اشارة الى الوجه اللمى كما لا يخفى (قوله حتى ان ما يوضع الخ) مثلا تعريف المثلث المتساوى الاضلاع بما احاط به ثلاثة خطوط متساوية حد اسمي وبعد علمك بوجوده بالشكل الاول من التحرير يصير حدا حقيقيا (قوله فانه يجاب عنه بزيد) فان العلم يفيد احضار ما وضع له بعينه وهو عارض له بمعنى انه خارج عن ماهيته ، أو شبيه بالعارض القائم (قوله عن الجنس). أى الماهية الكلية سواء كانت متفقة الافراد او مختلفة الافراد اجمالا أو تفصيلا فيشمل جميع اقسام المقول في جواب ماهو نحو ما زيد وعمرو فيجاب بانسان وما الانسان والفرس فيجاب بحيوان وما الانسان فيجاب بحيوان ناطق فيطلب بما عند السكاكي رحمه الله شرح الاسم وشرح الماهية الموجودة الا انه مختص عنده بالامر الكلى وعند صاحب القيل شرح الاسم كليا كان أو جزئيا (قوله اى اى اجناس الخ)

(قول الشارح) لما كان لها مفهومات أى لها اعتباران اعتبار كونها مفهومات واعتبار كونها حقائق فبالاعتبار الاول يكون تعريفها اسميا وبالاعتبار الثانى يكون حقيقيا (قول الشارح) انما هى حدود الخ أو يكون ايرادها بناء على تسليم وجود المحدودات

(قول المحشي) وما ذكره الخ أى في الفرق بقوله فان كل الخ وجه انى أى استدلال بالاثر على المؤثر واللمى عكسه

(قول المحشي) بالشكل الاول من التحرير أى بالاطلاع على الشكل الاول من الاشكال المسماة بالتحرير فان ذلك الشكل هو شكل المثلث

(قول المحشي) أو شبيه بالعارض القائم يعني انه ان اريد بالعارض ما هو خارج عن الماهية فالعلم كذلك وان اريد به ماقام بالغير فيقال ان العلم شبيه به لانه ملازم كالعارض القائم

(قول المحشي) أى الماهية الكلية فليس المراد بالجنس خصوص المقول على المختلفين بالحقائق بل ما يشمل النوع

كتاب ونحوه) ويدخل فيه السؤال عن الماهية والحقيقة نحو ما الكلمة اى اى اجناس الالفاظ هى وجوابه لفظ مفرد موضوع وما الاسم اى أي اجناس الكلمة هو وجوابه الكلمة الدالة على معنى فى نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة (او عن الوصف تقول ما زيد وجوابه الكريم ونحوه) وفى الحديث سيروا فقد سبق المفردون قيل وما المفردون يا رسول الله فقال الذاكرون الله كثيراً والذاكرات (ويسأل بمن عن الجنس من ذوى العلم تقول من جبريل اى ابشر هو ام ملك أم جنى) وفيه نظر اذلا نسلم انه سؤال عن الجنس وانه يصح فى جواب من جبريل ان يقال ملك بل جوابه انه ملك يأتى بالوحي الى الرسل ونحو ذلك مما يفيد للسامع تشخصه وتعينه وأما ما ذكره السكاكى فى قوله تعالى حكاية عن فرعون فمن ربكما يا موسى ان معناه

لاتتوهمن من تفسيره مطلب ما بمطلب أي اتحادهما فان أي اطلب المميز وما اطلب الماهية الا انه لما كان طلب ماهية الشيء مستلزما لطلب تمييز تلك الماهية وتعيينها عما عداها، من حيث اشتمالها على الخصوصية اقيم مطلب أي مقام مطلب ما ولذا يتحد جوابهما فيقال كتاب ونحوه لانه من حيث انه مشتمل على بيان الجنس اجمالا جواب ما ومن حيث اشتماله على الخصوصية المميزة عن الاجناس الاخر جواب أي كذا يستفاد من شرحه المفتاح (قوله فقد سبق المفردون) أي لانفسهم بطاعة الله تعالى أو عما سوى الله تعالى (قوله وما المفردون) أو ما وصفهم الذى يعرف به انهم مفردون * قال قدس سره قلت بينهما الخ * حاصله ان المطلوب في من في الدار تعيين المسند اليه قصدا وتبعه حصول التصديق بخلاف ادبس في الاناء أم خل فان المقصود منه هو التصديق (قوله واما ماذكره السكاكي الخ) يعنى ان السكاكي رحمه الله

وقوله اجمالا كالجواب بانسان وحيوان وتفصيلا كالجواب بحيوان ناطق وترك من التفصيل الجواب عن الحيوان كان يقال ما الحيوان فيجاب بجسم نام حساس متحرك بالارادة فالامثلة الاربعة كالممثل له ثم ان الاجمال يكون عند عدم معرفة الجنس أو النوع بوجه ما فيكون المطلوب نفس المجمل والتفصيل عند معرفة المجمل فيكون المطلوب التفصيل ومثال طلب شرح الاسم هو بعينه ما الانسان وما الحيوان عندعدم العلم بوجود تلك الماهية قال الشارح فى شرح المفتاح فاذا قلت ما الغضنفر فكانك قلت ما معنى هذا اللفظ بمعنى أي جنس من أجناس المعانى معناه ومراده بالجنس النوع فقول الشارح و يدخل فيه السؤال عن الماهية والحقيقة أى يدخل في السؤال عن الجنس السؤال عن الماهية والحقيقة أقول قد اشتهر ان السؤال ان كان عن الماهية من حيث ما تحقق به في نفسها كما اذا قيل ما الانسان وما الحيوان فهو سؤال عن الحقيقة لان حقيقة الشيء ما يكون به هو هو فى نفسه وان كان عنها من حيث انها صادقة على كثيرين متفقين أو مختلفين كما اذا قيل ما زيد وعمرو أو ما زيد والفرس فهو سؤال عن الجنس قال الشارح في شرح المفتاح لكن اللغة لاتثبت هذه التفرقة بل الكل سؤال عن الجنس أى الامر الكلى كما صنع السكاكي فظهر معنى قوله هنا ويدخل الخ تدبر

(قول المحشى) من حيث اشتمالها على الخصوصية أى الفصل المميز لها عما عداها والحاصل ان المسؤول عنه بما هو المفهوم من حيث هو بقطع النظر عن تميزه عن غيره من المفهومات بخصوصيته وهو معنى الاجمال والمسؤول عنه بأي ليس المفهوم من حيث هو مفهوم بل من حيث المميز له عن ما عداه من المفهومات

(قول السيد) اذا كان الواضع أي من وضع اللفظ للمعنى

البشر هو ام ملك ام جنى ففساده يظهر من جواب موسى بقوله ربنا الذى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى فانه قد أجاب بما يفيد تعينه وتشخصه على ما ذكرنا (ويسأل باىّ عما يميز احد المتشاركين فى امر يعمهما نحو أي الفريقين خير مقاما اى انحن ام اصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم) فان الكافرين والمؤمنين وهم اصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم قد اشتركا فى الفريقية فسألوا عما يميز أحدهما عن الآخر والامر الاعم المشترك فيه هو مضمون ما اضيف اليه اىّ يوضحه قوله فى المفتاح بقول القائل عندى ثياب فتقول اى الثياب هى فتطلب منه وصفا يميزها عندك مما يشاركها في الثوبية قيل انه اذا اضيف الى مشار اليه كقولنا ايهم يفعل كذا فجوابه اسم متضمن للاشارة الحسية او اسم علم وإذا اضيف الى كلى فجوابه كاى مميز لا غير وعلى الجملة هو طالب للتمييز (ويسأل بكم عن العدد نحو سل بنى اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة) اى كم آية

تعالى ادعى ان قوله تعالى فمن ربكما للسؤال عن الجنس حيث قال ومنه قوله تعالى ولا نسلم انه للسؤال عن الجنس لم لايجوز أن يكون للسؤال عن الوصف كما يدل عليه الجواب الا انه أورد المنع لقوته بصورة دعوى فساد الحمل على الجنس مبالغة في قوة المنع فلا يرد أنه يجوز أن يكون الجواب من الاسلوب الحكيم واشارة الى ان السؤال عن الجنس لايليق بجنابه بل اللائق السؤال عن أوصافه الكاملة، على ان ادعاء فساده باعتبار اجراء الجواب على مقتضى الظاهر فانه الاصل (قوله بقوله ربنا الذى الخ) أى اعطى كل نوع من الانواع صورته وشكله ، الذى يطابق كماله الممكن ويجوز ان يجعل خلقه مفعولا أول لاعطي أعنى اعطى خلقه كل شيء يحتاجون اليه ويرتفقون به قدم المفعول الثاني لانه المقصود ثم هدى ثم عرفه كيف يرتفق بما اعطى وكيف يتوصل به الى بقائه وكماله كذا فى شرحه المفتاح (قوله احد المتشاركين فى أمر يعمهما)اعتبار بالاقل والمراد احد المتشاركين أو المتشاركات في أمر هو مضمون ما اضيف اليه أىّ ووصفه بانه يعم المتشاركين لزيادة الايضاح والبيان والا فالامر الذى يتشارك فيه الشيئان لايكون الا يعمهما كذا في شرحه المفتاح وتبعه السيد وفيه بحث لان المتشاركين في دار أو مال لايسأل باي عما يميزهما ، مالم يجملا تحت مايعمهما ولو كان مفهوم المتشاركين في هذا المثال (قوله الى مشار اليه) أى شيء يمكن التعبير عنه باسم الاشارة(قوله سل بنى اسرائيل الخ)أى سل هذا السؤال

(قول الشارح) قيل انه اذا اضيف الخ قال العصام فيه انه اذا قيل أى انسان فعل كذا يصح ان يقال زيد فلا نعلم ماصحة هذا القول ولعل الشارح مرضه لذلك

(قول المحشي) فلا يرد أنه يجوز أن يكون الجواب الخ لان المانع مجوز والتجويز لايرد بالتجويز وانما يرد به الجزم

(قول المحشي) على ان ادعاء الخ أي سلمنا ان ذلك دعوى وانه جازم لكن نقول ان الجزم على ما هو مقتضى الظاهر ويكون مراد الشارح المعارضة لا المنع

(قول المحشي) الذى يطابق كماله الممكن الظاهر ان معناه أن مايمكن أن يكون له من الكمال لايحصل الا بهذا الشكل

(قول المحشي) مالم يجملا تحت ما يعمهما اى يشملهما بمفهومه والدار ونحوها ليست كذلك فقوله يعمهما لابد منه لاخراج مجرد المتشاركين في الدار مثلا

(قول السيد) لم يتصور خصوصية زيد او عمرو اذ لا يمكن تصور كل ما يمكن أن يكون في الدار

آتيناهم أعشرين ام ثلاثين ام غير ذلك والغرض من ذلك السؤال التقريع والاستفهام استفهام تقرير اى حمل المخاطب على الاقرار ومن آية مميزكم بزيادة من قالوا وإذا فصلوا بينه وبين مميزه بفعل متعد وجب زيادة من فيه لئلا يلتبس بالمفعول كما مرّ في الخبرية وذكر بعض المحققين من النحاة ان مميزكم الاستفهامية لم اعثر عليه مجرورا بمن في نظم ولا نثر ولا دل على جوازه كتاب من كتب النحو وأقول سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة (ويسأل بكيف عن الحال وبأين عن المكان وبمتى عن الزمان) ماضيا كان او مستقبلا (وبايان عن الزمان المستقبل قيل ويستعمل في مواضع التفخيم مثل يسأل ايان يوم القيامة وأنى يستعمل تارة بمعنى كيف) ويجب ان يكون بعده فعل (نحو فأتوا حرثكم اني شئتم) أى على اى حال ومن اى شق أردتم بعد ان يكون المأتي موضع الحرث ولم يجيء انى زيد بمعنى كيف هو (واخرى بمعنى من اين نحو انى لك هذا) اى من اين لك هذا الرزق الآتى كل يوم وقوله يستعمل اشعار بانه يحتمل ان يكون مشتركا بين المعنيين وان يكون في احدهما حقيقة وفي الآخر مجازا وأيضا قد ذكر بعض النحاة ان انى بمعنى اين إلا انه في الاستعمال يكون مع من ظاهرة كما في قوله، من انى عشرون لنا أى من اين او مقدرة كقوله تعالى انى لك هذا اى من انى أى من أين فقال المصنف انه يستعمل بمعنى من أين سواء كان ذلك من جهة اضمار من او بدونه فظهر ان كلمات الاستفهام بعضها مختص بطلب التصديق كهل وبعضها مختص بطلب التصور كسائر الاسماء الاستفهامية وبعضها مشترك بينهما كالهمزة فانها تجيء لطلب التصور والتصديق لعراقتها في الاستفهام ولهذا يجوز ان

فيكون في موقع المصدر أو جواب هذا السؤال فيكون موقع المفعول أو قائلا هذا السؤال فيكون حالا (قوله اعشرين أم ثلاثين) اشارة الى ان مميزكم الاستفهامية يكون منصوبا مفردا، اعتبارا باوسط أحوال العدد فان مميز ثلاثة الى عشرة مجرور مجموع وعشرين الى تسعين منصوب مفرد ومابعد ذلك مجرور مفرد (قوله واقول سل بني اسرائيل الخ) لعل مراده عدم الوجدان قطعا فانه يحتمل كم في الآية أن تكون خبرية على ما في الكشاف أو عدم الوجدان في صورة عدم الفصل بفعل متعد (قوله أن يكون المأتى) بفتح التاء على صيغة المكان موضع الحرث وهو القبل دون الدبر وفيه رد على اليهود فانهم كانوا يحرمون اتيان المرأة وظهرها الى السماء كذا في تفسير القاضي في سورة الاحزاب (قوله لعراقتها) في الاستفهام لانها موضوعة له وسائر الكلمات موضوعة لمعانيها تضمنت معنى الهمزة في الاستعمال (قوله ولهذا يجوز الخ) أى لعراقة الهمزة في الاستفهام

(قول الشارح) واقول سل بنى اسرائيل الخ قيل ان بينة بالرفع خبر عن سل أى هذه الآية بينة تثبت ما نفاه
(قول الشارح) ولم يجيء أني زيد بمعنى كيف في الجامي قد يأتى انى بمعنى كيف وماذكره الشارح نقله عن الرضى
(قول الشارح) وأيضاً قد ذكر الخ توجيه ثان للتعبير بيستعمل وقوله بعض النحاة واما البعض الاخر فيقول ان أني بمعنى من اين على ان من داخلة في مفهومها وقوله من جهة اضمار من فتكون من خارجة عن مفهوم أني وقوله أو بدونه فتكون داخلة فيه
(قول المحشي) اشارة الخ وجه الاشارة انه حيث فسر كم بعشرين أو ثلاثين كان تمييزها كتمييز عشرين وثلاثين
(قول المحشى) اعتبارا باوسط أحوال العدد لان السائل لايعرف في الاغلب الكثرة والقلة فالحمل على الدرجة المتوسطة

يقع بعد ام سائر كلمات الاستفهام سوى الهمزة كقوله تعالى * ام هل تستوى الظلمات والنور * وقوله تعالى أمن هذا الذى هو جند لكم' وقوله تعالى اما اذا كنتم تعملون * وقول الشاعر؛ أم كيف ينفع ما تعطى العلوق به * رئمان انف اذا ما ضن باللبن * وام ههنا بمعنى بل التي تكون للانتقال من كلام الى آخر من غير اعتبار

دون غيرها يجوز وقوع سائر الكلمات الاستفهامية بعد ام التى اصلها أن تكون متضمنة للاستفهام مع انها حينئذ بمعنى بل فقط وبهذا تندفع المخالفة بين هذا القول وقوله ، وبهذا يحل الخ فان هذا القول يقتضي أن يكون جواز وقوع سائر الكلمات بعد أم لعدم عراقتها وقوله وبهذا يحل الخ يقتضي أن يكون جواز وقوعها بعد ام لخلوه عن معنى الاستفهام فلا يلزم اجتماع لاستفهامين وحينئذ يجوز وقوع الهمزة بعد ام أيضاً اذ عراقتها في الاستفهام لاتنافي كون أم بمعنى بل وقيل في توجيهه ان عراقتها في الاستفهام تقتضي كمالها في التصدر فلا يجوز دخول أم التي بمعنى بل عليها كسائر حروف العطف من الواو والفاء وثم وفيه انه لاوجه حينئذ لتخصيص أم بالذكر وقيل ان كون عدم عراقة سائر الكلمات في الاستفهام علة لجواز وقوعها بعد أم، لاينافي أن تكون العلة له تجريد أم عن الاستفهام وتقديم بهذا على يتحل ليس للحصر بل لمجرد الاهتمام ولا يخفى ركاكته (قوله رئمان انف) بكسر الراء وسكون الهمزة مصدر رئمت الناقة ولدها كسمع عطفت عليه يروى مرفوعا على انه بدل ما ومجرورا على انه من بدل من ضمير به والضمير في به على التقدير بن راجع الى ما على ان تكون الباء زائدة والضمير

بين القلة والكثرة أولى وانما كان لا وسط أحوال العدد النصب لتعذر الاضافة اليه اما من احد عشر الى تسعة عشر فلكراهتهم أن تجعل ثلاثة اسما كاسم واحد والافراد لان جمعيته التى كانت له حين كان موصوفا نحو رجال خمسة انما حوفظ عليها حين الاضافة اليه لان المضاف اليه غير فضلة بل من تمام الاول كالموصوف فابقى الجمعية له مضافا كما كانت له موصوفا فلما تعذرت الاضافة ونصب على التمييز وهو في صورة الفضلات لم يبق كالموصوف الذي هو عمدة والجمعية مفهومة من العدد المتقدم والمفرد اخصر فاقتصر عليه كذا في الرضى

(قول المحشي) وبهذا ينحل يقتضي الخ لان المشار اليه قوله وام ههنا بمعنى بل فيقتضي أن يكون وقوع أدوات الاستفهام بعدها لخلوها عن الاستفهام فيلزم جواز وقوع الهمزة أيضاً لذلك وقوله سابقا ولهذا يجوز الخ يقتضى ان وقوع باقى كلمات الاستفهام بعدها لعدم عراقتها فيلزم ان الهمزة لا تقع بعدها لعراقتها فجاءت المخالفة التي ذكرها وحاصل الدفع أن المراد ان ام التى بمعنى بل لما كان اصل معناها الاستفهام لم يقع بعدها ما هو عريق فى الاستفهام بخلاف غير العريق فيه فيقع بعدها فمجرد كونها بمعنى بل لايقتضي جواز وقوع الهمزة بعدها ولا يرد على هذا سائر حروف العطف لانها لا اصل لها في الاستفهام بخلاف التوجيه الثانى فان حاصله انه لعدم عراقة غيرها تقدمه حرف العطف دونها ودفع القيل بان ام عاطفة لا استفهامية فلا تناقض لان المانع لدخول أم على الهمزة عراقتها فى وجوب الصدارة المنافية لتقدم حرف العطف وحرفية العطف باقية لكن يرد انه لا وجه لتخصيص أم كما ذكره

(قول المحشي) لاينافى ان تكون العلة له تجريد أم الخ يعنى ان لوقوع سائر الكلمات بعد ام علتين أحداهما عدم العراقية وهى تمنع وقوع الهمزة بعدها وثانيتهما التجريد وهى تجوزه والتعليل باحداهما لايقتضي انتفاء الاخرى ووجه الركاكة انه مع بعده عن سياق الشارح حيث قال وام هنا الخ المفيد ان ذلك ملاحظ في العلة الاولى لا دخل لعدم العراقة فى انحلال القيل حتى يكون التقديم ليس للحصر وانما احتاج هذا المجيب لجعل التقديم لغير الحصر لاخراج الهمزة فانه لم يلحظ

استفهام كقوله تعالى * ام انا خير من هذا الذي هو مهين * وبهذا ينحل ماقيل في قوله تعالى * اكذبتم بآياتى ولم تحيطوا بها علما اما ذا كنتم تعملون * من ان ام ان كانت متصلة فشرطها ان يليها أحد المستويين والآخر يلى الهمزة وهذا ليس كذلك وهو ظاهر وان كانت منقطعة بمعنى بل والهمزة فلا وجه لوقوع ما الاستفهامية بعدها إذ لا يستفهم عن الاستفهام ولا حاجة الى ما قيل في الجواب من انها متصلة والمعنى اكذبتم ام لم تكذبوا وإذا لم تكذبوا فأى شيء كنتم تعملون (ثم ان هذه الكلمات) الاستفهامية (كثيراً ماتستعمل في غير الاستفهام) مما يناسب المقام بمعونة القرائن وتحقيق كيفية هذا المجاز وبيان انه من أي نوع من أنواعه مما لم يحم أحد حوله (كالاستبطاء نحو كم دعوتك) ومنه قوله تعالى حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله وبيت السقط * الام وفيم تنقلنا ركاب * ونأمل ان يكون لنا أوان (والتعجب نحو مالى لا أرى الهدهد والتنبيه

مفعول تعطى ، او راجع الى الولد وتعطى بمعنى تجود أو منزل منزلة اللازم ومنصوبا على انه مفعول تعطى وكلمة ما مصدرية (قوله وبهذا ينحل) أي بكون ام بمعنى بل بدون الاستفهام (قوله اذ لا يستفهم عن الاستفهام) ودعوى التأكيد بعيد جدا اذ الانشاء لا يؤكد (قوله والمعنى اكذبتم ام لم تكذبوا الخ) في المغنى حذف المعطوف بدون عاطفه لم يسمع وايضاً فيه حذف الشرط من غير دليل عليه وحذف الفاء الجزائية (قوله كثيرا ماتستعمل في غير الاستفهام) ظاهر كلامه يدل على انها مجازات في تلك المعانى كما يشير اليه قول الشارح رحمه الله تعالى كيفية هذا المجاز الخ لكن التحقيق انه قد يراد منها تلك المعانى بطريق المجاز وقد يراد بطريق الكناية وقد يراد بطريق انها مستتبعات الكلام . وتفصيله في حواشينا على تفسير القاضي لقوله تعالى ﴿كيف تكفرون بالله﴾ (قوله نحو مالى لا أرى الهدهد) عدم الرؤية قد يكون لحال في جانب الرائي وقد يكون الحال في جانب المرئى فقوله مالى لا ارى الهدهد ان كان استفهاما عن حال في جانب الرائي يوجب عدم الرؤية فالاستفهام لا يمكن حمله على حقيقته اذ لا معنى للاستفهام عن حال نفسه فهو مجاز عن التعجب وان كان استفهاما عن حال في جانب المرئى يوجب عدم الرؤية كالساتر فيجوز ان يكون الاستفهام على حقيقته فان قصد منه التعجب ويكون

في العلة الاولى تجريد أم عن الاستفهام بخلاف المحشى بجعله جزء علة فيؤول الى ماذكره المحشي اذ لو كان مراده انه علة مستقلة بناء على جواز اجتماع العلتين للزم بتلك العلة جواز وقوع الهمزة أيضاً فتأمل

(قول المحشى) أو راجع الى الولد نسخة الى البو وهو ما يصنع على صورة الولد لأجل ان تحلب الناقة وهو المراد بالولد على النسخة الاخرى وقوله وتعطى بمعنى تجود أي فيتعدى بالباء لكن حينئذ لا يصح رجوع الضمير الولد بل هو راجع لما فلو قال يروى مرفوعا على انه بدل من ما والضمير في به راجع لما وهو مفعول تعطى والباء زائدة أو نزل الفعل منزلة اللازم والباء سببية والضمير راجع الولد ومجرورا على انه بدل من ضمير به العائد الى ما على ان يكون الضمير مفعول تعطى والباء زائدة أو ضمن تعطى معنى تجود ومنصوبا على انه مفعول تعطى وكلمة ما مصدرية والضمير عائد الولد لكان صوابا تدبر ثم ان المعنى لا تنفع محبة تظهر من الشم بالانف اذا ضن باللبن فاضافة رئمان لانف لادنى ملابسة

(قول المحشى) أي بكون أم بمعنى بل بدون استفهام فليست متصلة ولا منقطعة بل واسطة كما صرح به الشارح في شرح الكشاف

(قول المحشى) وتفصيله في حواشينا الخ لم يزد في تلك الحواشى على ان قال ثم إن كلمات الاستفهام اذا أريد بها

ارادة المعنى الحقيقي لمجرد التصوير والانتقال كان كناية وان قصد منه المعنى الحقيقي مع التعجب كان التعجب من مستتبعات الكلام وبما ذكرنا ظهر الجمع بين كون الاستفهام على حقيقته وكونه للتعجب وبين كلام الشارح رحمه الله في المختصر من ان قول صاحب الكشاف نظر سليمان عليه السلام الى مكان الهدهد فلم يبصره فقال مالى لا أرى الهدهد على معنى انه لايراه وهو حاضر لساتر يستره أو غير ذلك ثم لاح له انه غائب فاضرب عن ذلك واخذ يقول اهو غائب كانه يسأل عن صحة مالاح له لايدل على ان الاستفهام على حقيقته وبين ماقاله السيد في شرح المفتاح يظهر مماذكره صاحب الكشاف انه حمل مالى على حقيقة الاستفهام فيكون المعنى اى أمر ثبت لى وتلبس بي في حال عدم رؤيتي الهدهدا هناك ساتر ام مانع آخر لان مراد الشارح رحمه الله تعالى عدم الدلالة قطعا ومراد السيد ظهوره في حقيقة الاستفهام واما ام في قوله تعالى ﴿ ام كان من الغائبين ﴾ فهى منقطعة كما تدل عليه عبارة الكشاف لان المتصلة شرطها وقوع الهمزة قبلها فما وقع في شرحه للمفتاح قد يقال لامانع من حمله على حقيقة الاستفهام بمعنى أى أمر وقع لى وتلبس بي في حال عدم رؤيتي الهدهد أمانع وحائل أم هو غائب ليس على ما ينبغي * قال قدس سره ما يتضح به وجه المجاز * وبين قدس سره استلزام الاستفهام للمعنى المراد وذلك لايكفي في تعيين نوع المجاز فانه متحقق في جميع انواعه * قال قدس سره الاستفهام عن عدد دعائه الخ * الاستفهام عن عدد الدعاء يستلزم الجهل استلزام المسبب للسبب، وكذا استلزام الجهل للاستكثار واما استلزام الاستكثار للاستبطاء

معنى الانكار والتعجيب وغيرهما فهل يقال ان معنى الاستفهام موجود فيها وانضم اليه معنى آخر من مستتبعاته في هذا المقام أو جرد عن معنى الاستفهام بالكلية كلا الامرين محتمل وقد صرح صاحب الكشاف ببقاء الاستفهام في قوله تعالى مالى لا أرى الهدهد مع جعله للتعجب والمصنف رحمه الله تعالى بان الهمزة في قوله تعالى انومن كما امن السفها لمجرد الانكار فكلام المصنف رحمه الله تعالى ههنا حيث قال فيه انكار وتعجيب لكفرهم مشير الى الاول وقول الكشاف معنى الهمزة التي في كيف الانكار والتعجب ناظر الى الثاني ولعل الاظهر ماقاله المصنف لانه لايجوز أخلاء اللفظ عن معناه مالم يوجد صارف اه فلعل مراده انه اذا وجد الصارف كان ذلك بطريق المجاز كما ذكره القاضي في قوله تعالى انومن الخ والا كان كناية أو من مستتبعات التراكيب على حسب مايقتضيه المقام اذ لامعنى للاستفهام عن حال نفسه لانه ادرلى به من غيره

(قول المحشي) قوله لساتر يستره هذا مانع في جانب المرئى وقوله أو غير ذلك يحتمل انه مانع في جانب الرائى فيمكن حمله على الاستفهام وغيره

(قول المحشي) أم مانع آخر هذا هو المعادل المحذوف وليس المعادل أم كان من الغائبين لانه صرح السيد بعد هذا الكلام بانها منقطعة (قول المحشى) ليس على ماينبغى لانه جعل المعادل ام كان من الغائبين حيث قال أم هو غائب

(قول المحشى) لا يكفى في تعيين نوع المجاز فانه متحقق في جميع انواعه فيه ان المتحقق مجرد لزوم في الذهن واما اللزوم الذى في باقى الانواع فهو لزوم منضم الى الخارج كالجزئية والكلية والحالية والمحلية والسببية والمسببية كما نصوا عليه في بيان انواع العلاقات فنوع هذا المجاز هو ماعلاقته مجرد اللزوم الذهنى ولو بمونة عادة أو دعوى وفيه ان مجرد اللزوم الذهنى المقابل لباقى العلاقات هو اللزوم العقلى المجرد عن انضمام الخارج اليه كما في اطلاق البصير على الاعمى فانه لايلزم من تصور البصير تصور الاعمى لكن ينتقل الذهن منه الى الاعمى باعتبار المقابلة والذى ذكره السيد لزوم بواسطة الخارج كالسببية ونحوها وقد بين المحشي خصوص الانواع واعترض على بعضها بانه مركب من نوعين تأمل

(قول المحشى) وكذا استلزام الجهل الاستكثار لان المستكثر يكون مجهولا

على الضلال نحو فأين تذهبون والوعيد كقولك لمن يسيء الأدب ألم أ ادب فلانا إذا علم ذلك والتقرير) قد يقال التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت وقد يقال بمعنى حمل المخاطب على الاقرار بما يعرفه والجائه اليه وهو الذى قصده المصنف ههنا (بايلاء المقرر به الهمزة) اى بشرط ان يلي الهمزة ماحمل المخاطب على الاقرار به (كما مر) فى حقيقة الاستفهام من ايلاء المسؤول عنه الهمزة تقول أضربت زيدا إذا أردت ان تحمله على الاقرار بالفعل واءنت ضربت فى تقريره بالفاعل وازيدا ضربت في تقريره بالمفعول وكذا أبزيد مررت واراكبا سرت وغير ذلك ومما جعلت الهمزة فيه للتقرير بالفاعل قوله تعالى حكاية * ءانت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم * اذ ليس مراد الكفار حمله على الاقرار بان كسر الاصنام قد كان بل على الاقرار بانه منه كان كيف وقد اشاروا الى الفعل في قولهم اءنت فعلت هذا بآلهتنا وقال بل فعله كبيرهم هـذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت او لم أفعل واعترض المصنف عليه بأنه يجوز ان يكون الاستفهام على اصله إذ ليس

فهو استلزام السبب المسبب ، فلا يدخل كم دعوتك في استعمال المسبب في السبب ولا في العكس وكذا الحال في متى نصر الله ، فان الاستبعاد سبب الاستبطاء وفي مالى لا أرى الهدهد فان الجهل بالسبب مع وقوع المسبب سبب التعجب * قال قدس سره الاستفهام عن الشيء يستلزم الخ هذا من استعمال السبب في المسبب وكذا فى الوعيد والتقرير كما لايخفى (قوله الامر) لم يتعرض السيد لبيان العلاقة ههنا ولعله ان طلب الفهم عن وقوع امر مرغوب يستلزم طلب وقوعه على ابلغ وجه كانه وقع ذلك الامر والمتكلم يطلب فهمه (قوله وهو الذى قصده المصنف) حيث قال بايلاء المقرر به بحرف الجر (قوله بان كسر الاصنام قد كان) أى منك يدل عليه لفظ الاقرار ، وفيه اشارة الى ان ذكر الفاعل في صورة انكار الفعل نحو اضربت أم لم تضرب انما هو لتعيين الفعل لان الانكار متوجه اليه وليس المراد كسر الاصنام مطلقا كما وهم فاعترض بانه لو كان التقرير بالفعل ، لكان الجواب وقع الكسر أولم يقع (قوله بل على الاقرار بانه منه كان).

(قول المحشى) فلايدخل كم دعوتك الخ قد عرفت ان العلاقة هنا مجرد اللزوم الذهني بلا توقف على السببية والمسببية كما صرحوا به على انه يمكن ان يكون من المجاز على المجاز ان فرض الاستعمال فى الاول أو المجاز بمرتبتين ان لم يفرض ولا يجب فيهما اتحاد نوع العلاقة

(قول المحشى) فان الاستبعاد سبب الاستبطاء ظاهره ان ماقبله من الوسائط عكسه لكنه ظاهر في الاولى اما الثانية فالعلاقة فيها يصح ان تكون السببية والمسببية أيضاً بان يكون الاول سبب الثانى تأمل

قول المحشى) فان الجهل بالسبب سبب التعجب فالجهل سبب والتعجب مسبب فاستعمل المسبب وهو الاستفهام في السبب وهو الجهل واستعمل الجهل الذى هو سبب في التعجب الذي هو مسبب والمراد استعمال دال ذلك

(قول المحشى) وفيه اشارة الخ لان الانكار كالتقرير وكان الاولى حذف أو لم تضرب وقوله انما هو لتعيين الفعل لان المنكر ليس مطلق الفعل بل الفعل المضاف لهذا الفاعل كما ان المقرر به ذلك

(قول المحشي) لكان الجواب وقع الكسر أى لا كما قال الشارح فعلت أو لم أفعل

(قال السيد قدس سره) وفيه من المبالغة الخ هى ان هذا الفعل لايقدم عليه الا من اعتقد نفى التأديب

في السياق ما يدل على انهم كانوا عالمين بأن ابراهيم عليه السلام هو الذى كسر الاصنام حتى يمتنع حمله على حقيقة الاستفهام واجيب بانه يدل عليه ما قبل الآية وهو أنه عليه الصلاة والسلام قد حلف بقوله تالله لاكيدن اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين ثم لما رأوا كسر الاصنام قالوا من فعل هذا بآلهتنا انه لمن الظالمين قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم فالظاهر أنهم قد علموا ذلك من حلفه وذمه الاصنام وقد روى انهم هربوا وتركوه في بيت الاصنام ليس معه أحد فلما ابصروه يكسرهم أقبلوا اليه يسرعون ليكفوه وقوله بايلاء المقرر به الهمزة يعني إذا كان التقرير بالهمزة فانها هى التى تجيء للتقرير بالفعل والفاعل والمفعول وغيرها بخلاف البواقي فان هل يكون للتقرير بنفس الحكم نحو ،هل ثوب الكفار ،والاسماء الاستفهامية للتقرير بما يسأل بها عنه نحو كم آتيناهم من آية وماذا فعلت بفلان ومن ذا الذى قتلته ونحو ذلك (والانكار كذلك) اى بايلاء المنكر الهمزة يعني اذا كان الانكار بالهمزة وأما غيرها وان صح مجيئه للانكار لكن لا يجرى فيه هذا التفصيل وهو مثل قولك ماذا يضرك لو فعلت كذا ومن ذا فعل كذا وكم تدعونى وكيف تؤذى اباك ، ومن أين تدرى ما المرار من الزند ، وما أشبه ذلك واما الهمزة فهى لانكار ما يليها كالفعل فى قوله

كانه قيل أنت فعلت أم غيرك ولذا اجاب بقوله بل فعله كبيرهم (قوله يعني اذا كان التقرير بالهمزة) اذ التقرير لايختص بالهمزة لكن اعتبار الايلاء بما يقرر به مختص بها كما في حقيقة الاستفهام لانها تجيء للتقرير بالفعل والفاعل وغيره والفرق باعتبار الايلاء (قوله للتقرير بنفس الحكم) لانه لطالب التصديق فتدخل الجملة ولا أثر للايلاء باحد الجزئين فيه (قوله للتقرير بما يسأل بها عنه) أى بمدلولاتها من الزمان والمكان والحال فلا يتصور هنا ايلاء (قوله كذلك) حال من الانكار أى حال كون الانكار مثل التقرير في حديث الايلاء (قوله لكن لايجرى فيه هذا التفصيل) وهو انه يكون لانكار الفعل والفاعل والمفعول وغيرها بل لانكار التصديق فقط كهل أو لانكار مدلولاتها كالاسماء الاستفهامية كما مر في التقرير (قوله ماذا يضرك لوفعلت كذا) فان معناه انكار كون شيء مضرا لك ويلزم منه انكار الضر وكذا من ذا فعل كذا انكار كون شخص ما فاعلا ويلزم منه انكار الفعل وكم تدعونى انكار مرات الدعوة ويلزم منه انكار الدعوة وكيف تؤذى اباك انكار حال يقع عليه الايذاء

(قول الشارح) هربوا وتركوه أى حين سب آلهتهم خافوا على انفسهم من ان تقع بلية بالموضع الذي هو فيه من سوء ادبه بالاصنام فهربوا وتركوه

(قول المحشى) كأنه قيل أأنت فعلت الخ وفي صورة التقرير بالفعل كأنه قيل افعلت ام لم تفعل وقوله كأنه قيل الخ يعني انه وان كان المقصود الاقرار بما ولى الهمزة لكنه عليه السلام لما أراد التهكم بهم حمله على حقيقة الاستفهام كأنه قيل أأنت فعلت أم غيرك فأجاب بما ذكر

(قول المحشى) كما فى حقيقة الاستفهام فان المسؤول عنه بها ما يليها سواء كان المطلوب التصور أو التصديق والمسؤول عنه في طلب التصديق هو النسبة التى هى جزء مدلول الفعل فلا بد ان يليها كما سبق

(قال السيد قدس سره) المستدعى للجهل به أى استدعاء السبب المسبب كالبقية

ايقتلني، والمشرفي مضاجعي فانه ذكر ما يكون منعا عن الفعل فلو كان لانكار الفاعل وانه ليس ممن يتصور منه الفعل على ما يسبق الى الوهم لما احتاج الى ذلك وكالفاعل في قوله تعالى * اهم يقسمون رحمة ربك * فان المنكر ان يكونوا هم القاسمين لا نفس القسمة وكالمفعول في قوله تعالى * أغير الله اتخذ وليا * فان المنكر هو اتخاذ غير الله وليا لا اتخاذ الولى واما قوله تعالى اتتخذ أصناما آلهة * فان المنكر هو نفس اتخاذ الآلهة فلهذا ولى الفعل الهمزة وكالحال في قولك اراجلا اسير اليه وكذا غير ذلك من المتعلقات ونحو أزيدا ضربته يحتمل الانكار على المفعول وعلى نفس الفعل بحسب تقدير المفسر ونحو قوله تعالى * أبشرا منا واحداً نتبعه * لانكار المفعول فيقدر المفسر بعده وكذا

ويلزم منه انكار الايذاء ومن اين انكار لمكان الدراية ويلزم منه نفي الدراية (قوله فانه ذكر ما يكون منعاً الخ) فان مضاجعة السلاح مانع لوقوع الفعل لا لفاعلية المخاطب بان يكون القتل متحققا لكن لست فاعله فما قيل انه يجوز أن يكون مضاجعة السلاح مانعا لتصور الفعل منه وان كان في نفسه قادرا عليه وهم ناشيء عن قلة التدبر (قوله فان المنكر الخ) يعني ان الظاهر ان القصد فيه التخصيص ردا لقولهم ﴿لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم﴾ وانكار ان يكونوا هم المدبرين لامر النبوة والمتولين لقسمة رحمة ربك ولذا عقبه بقوله ﴿نحن قسمنا بينهم معيشتهم﴾ وفيه رد على المفتاح ، حيث جعله لتقوية حكم الانكار (قوله واما قوله تعالى اتتخذ اصناما الخ) يعني فرق بين هـذه الآية والآية السابقة فان المنكر في الاولى تعلق اتخاذ الولى بغيره لا اتخاذ الولى وفى الثانية الاتخاذ المتعلق بالآلهة وذكر الاصنام لكمال توبيخهم والمبالغة في توبيخهم ، والدلالة على كمال جهلهم فلا يصح ههنا تقديم المفعول الاول بان يقال اصناما تتخذ آلهة فانه يفيد ثبوت اتخاذ الآلهة وانكار تعلقه بالاصنام وما قيل انه حينئذ يجب تقديم الآلهة لان المنكر اتخاذ الالهة لا الاتخاذ مطلقا فليس بشيء اذ ليس المقصود ثبوت الاتخاذ المطلق والانكار تعلقه بالآلهة وان كان الاتخاذ المطلق في نفسه متحققا فتدبر فان الفارق بين النكات هو الذوق السليم (قوله فيقدر المفسر بعده) ووجهه ان سياق الكلام يدل على انهم لم ينكروا مطلق الاتباع وانما انكروا أن يتبعوا بشراً مثلهم في الجنسية وطلبوا ان يكون من جنس آخر وهم الملائكة وقالوا منا لانه اذا كان منهم كانت المماثلة اقوى وقالوا واحدا انكارا لان يتبع الامة رجلا واحداً ، وارادوا واحدا من امثالهم ليس باشرفهم وافضلهم فوجب ان يقدر الفعل بعد المنصوب ليكون ما يلى الهمزة هو المفعول فيعود الانكار الى كونه المفعول لا الى الفعل نفسه

(قول المحشي) حيث جعله أي التقديم لتقوية حكم الانكار أي حكم هو الانكار وليس الانكار للتقوى وذلك كما ان ما أنا قلت لاختصاص النفي لا لنفي الاختصاص

(قول المحشي) والدلالة على كمال جهلهم أي آزر وقومه وقوله اذ ليس المقصود الخ بخلاف الآية الاولى فان المقصود ثبوت الاتخاذ الولى الذي هو الله

(قول المحشي) وأرادوا واحـدا الخ حتى يتأتى الانكار وقوله لا الى الفعل نفسه ولا الى المفعول من حيث هو مفعول بل الى كونه المفعول

(قال السيد قدس سره) أو نقول الخ أي فتعتبر العلاقه من جانب المنقول عنه فتكون استلزام المسبب للسبب كما انها معتبرة فيما قبله من جانب المنقول اليه

اذاقدم المرفوع على الفعل فقد يكون الانكار على نفس الفاعل بحمل التقديم على التخصيص كمامر وقد يكون لانكار الحكم علي ان يكون التقديم لمجرد التقوى وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى «افانت تكره الناس» وافانت تسمع الصم ولو كانوا لا يعقلون » من قبيل تقوية حكم الانكار نظراً الى ان المخاطب وهو النبي عليه السلام لم يعتقد اشتراكه في ذلك ولا انفراده به وجعلها صاحب الكشاف من قبيل التخصيص نظراً الى انه عليه السلام لفرط شفقه باءانهم وتبالغ حرصه على ذلك كانه يعتقد قدرته على ذلك لا يقال همزة الانكار بمنزلة حرف النفي وقد مر ان ما يلي حرف النفي يفيد التخصيص قطعا فكيف يحمله السكاكي على التقوى دون التخصيص لانا نقول لو سلم ان الهمزة بمنزلة حرف النفي في ذلك فالسكاكي لم يفرق بين مايلي حرف النفي وغيره بل جعل الجميع

(قوله اذا قدم المرفوع) ، اى المضمر نحو انت ضربت واما المظهر المعرف نحو أزيد ضرب فلا يحمل الا على تقوى حكم الانكار والمنكر نحو ارجل ضرب على انكار الفاعل هذا على الضابط الذى قرره السكاكى رحمه الله فى تقديم المسنداليه (قوله لمجرد التقوى) ، فيكون ما يلي الهمزة مجموع الجملة كهل لانكار التصديق (قوله تقوية حكم الانكار) فيه اشارة الى ان حرف الانكار اذا دخل على كلام يفيد التقوى كان لتأكيد الانكار لا لانكار التأكيد كما انه اذا دخل على مايفيد الاختصاص نحو اغير الله اتخذ وليا ، كان لاختصاص النفي لا لنفي الاختصاص كذا في شرحه المفتاح (قوله ولو كانوا لايعقلون) أي ولو ضم الى صممهم عدم تعقلهم (قوله من قبيل التخصيص) فالتقديم للتخصيص وما يليه هو الفاعل (قوله

(قول الشارح) لم يعتقد اشتراكه فى ذلك أي لم يعتقد النبي صلى الله عليه وسلم اشتراكه مع الله تعالى في ذلك حتي يكون اختصاص الانكار والنفي به قصر افراد ولاانفراده به حتى يكون ذلك قصر قلب لانه اذا اعتقد ذلك يصح انكار كونه فاعلا مع تسليم أصل الفعل فتأمل (قول الشارح)ان مايلى حرف النفى الخ أى بخلاف ماتقدم على حرف النفى فانه يفيده احتمالا (قول الشارح) لو سلم أشار به الى المنع لانها تفيد النفى ضمنا لاصريحا وفرق مابينهما

(قول المحشي) أى المضمر فانه يكون تارة للتقوى بان يعتبر الضمير من أول الامر مبتدأ وتارة للتخصيص بأن يعتبر فى الاصل مؤخرا على انه فاعل معين وقوله والمنكر مبتدأ وقوله على انكار الفاعل خبر أى لايحتمل غير ذلك لما تقدم انه للتخصيص لاغير وقوله الذى قرره السكاكي واما عبد القاهر والزمخشرى فقالا ان تقديم المظهر يفيد التخصيص كما سبق

(قول المحشى) فيكون مايلى الهمزة الخ ردّ لقول العصام ان جعله لانكار الحكم دون الفاعل يخالف مامر من ان الانكار يتعلق بما يلي الهمزة وحاصل الرد ان الوالى لها حينئذ هو مجموع الجملة ولم يتقدم الفعل لافادة التقوى

(قول المحشي) كما انه اذا دخل على مايفيد الاختصاص الخ فاندفع قول العصام ان انكار الاختصاص مثبت للشركة وهو لايصح وحاصل الدفع ان دخول الانكار على ما يفيد الاختصاص انما هو لاختصاص النفي أى الانكار لا لنفي الاختصاص حتي يثبت الشركة فقولهم ان التقديم للاختصاص ليس معناه انه قدم الاختصاص الحكم الكامن في الجملة بل ليفيد اختصاص المقدم بالانكار (قول المحشى) كان لاختصاص النفى أى الانكار مختص باتخاذ الغير وذلك كما سبق من ان نحو وماهم بمؤمنين لتأكيد النفى وما زيدا ضربت لاختصاص النفى

(قول المحشى) وما يليه هو الفاعل أى مايلى الهمزة هو الفاعل لا الجملة كما سبق في انه للتقوى

محتملا للتقوي والتخصيص ان كان المقدم مضمراً ومتعينا للتخصيص ان كان مظهرا منكراً وللتقوي ان كان معرفا وقد أشار هنا الى تذكر هذا التفصيل ثم قال فلا تحمل قوله تعالى «آلله اذن لكم على التقديم للتخصيص فليس المراد ان الاذن ينكر من الله دون غيره ولكن احمله على الابتداء مراداً منه تقوية حكم الانكار وهذا يوهم ان مثل هذا التركيب يمكن حمله على التقديم وانكار نفس الفاعل اذا ساعد عليه المعنى وهذا خلاف ما ذهب اليه فيما سبق من ان المظهر المعرف لا يحتمل اعتبار التقديم فكانه بنى هذا على مذهب القوم (ومنه) اى من مجيء الهمزة

الى تذكر هذا التفصيل) حيث قال اياك ان يزول عن خاطرك التفصيل الذي سبق في نحو انا ضربت وانت ضربت وهو ضرب من احتمال الابتداء واحتمال التقديم وتفاوت المعنى في التوجيهين (قوله فلا تحمل نحو قوله تعالى الله اذن لكم الخ) أى آلله اذن في التحريم والتحليل حيث جعلتم مما رزقكم الله حلالا وحراما وقلتم ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا أم على الله تفترون في نسبة ذلك اليه (قوله على التقديم أى للتخصيص) فيه اشارة الى انه يجوز التقديم لانكار الفاعل ليتوسل الى نفي أصل الفعل بالمبالغة كما سيجيء (قوله ان الاذن ينكر من الله دون غيره) اذ معلوم ان المعنى على انكار أن يكون من الله اذن فيما قالوه من غير ان يكون هذا الاذن قد كان من غير الله واضافوه الى الله (قوله وهذا خلاف ماذهب الخ) اعتذر عن ذلك بانه أراد ان في الاية مانعا آخر سوى ما تقدم(قوله على مذهب القوم فهو بالحقيقة) اعتراض على مافي الكشاف من أن هذه الآية من قبيل اغير الله اتخذ وليا في كون الانكار راجعا الى ما يلى

(قول المحشي) فيه اشارة أي في قوله للتخصيص وهو غير موجود في اكثر النسخ

(قول المحشي) من غير ان يكون هذا الاذن من غير الله الخ اذ لامدخل له في الانكار ومراده بهذا رد ماقاله السمرقندي من انه يجاب عن الكشاف فان كلامه معين على انه جعل الانكار بمعنى لم يقع ولا شك ان الاذن قد كان من شياطينهم فلا يكون هذا انكارا لنفس الفعل بل للفاعل وماذكره صاحب المفتاح مبني على انه جعل الانكار بمعنى لاينبغي ان يقع

(قول المحشي) بانه أراد ان في الآية مانعا آخر سوى ماتقدم يعني انه تقدم له ان حق المعرف حمله على تقوى الحكم دون التخصيص اذ لاوجه لاعتبار التقديم والتأخير فيه بخلاف المنكر فأراد هنا انه يمنع من اعتبار التقديم شيء آخر سوى ماتقدم وهو عدم مساعدة المعنى

(قول المحشي) اعتراض على مافي الكشاف حاصله انه لاسبيل الى ماقاله في هذه الآية لان المعنى على نفي الاذن من الله تعالى لاعلى تسليم ثبوت الاذن وانكار ان يكون الفاعل هو الله تعالى فتعين على الابتداء وارادة التقوى وان قلنا بقوله ان تقديم المظهر يفيد التخصيص واعلم انه قال الشارح في شرح المفتاح بعد ماذكر ان التقديم مع الانكار تارة يكون لتقوى الانكار وتارة لتخصيصه بالمقدم ومع عدمه يكون للتقرير بالمقدم قال فان قلت هذا يستقيم في مثل التقرير والانكار فما وجهه في حقيقة الاستفهام كما اذا قيل أأنت ضربت زيدا وازيد قام عند نية الابتداء دون التقديم بل ماوجه كثرة التأكيد بعد حرف الاستفهام مثل انك لانت يوسف قلت هو جار على الاصل من كون الاستفهام عائدا الى التحقيق والتأكيد حتى ان أصل الحكم كأنه معلوم وانما السؤال عن تأكده وتقرره

للانكار (اليس الله بكاف عبده اى الله كاف لان) انكار النفى نفى له و(نفى النفى اثبات وهذا) المعنى (مراد من قال ان الهمزة فيه للتقرير) اى لحمل المخاطب على الاقرار (بما دخله النفى) وهو الله كاف (لا بالنفى) وهو اليس الله بكاف وهكذا قوله تعالى * الم نشرح لك صدرك، والم يجدك يتيما * وما اشبه ذلك فقد يقال ان الهمزة للانكار وقد يقال انها للتقرير وكلاهما حسن فعلم ان التقرير ليس يجب ان يكون بالحكم الذى دخل عليه الهمزة بل بما يعرفه المخاطب من ذلك وعليه قوله تعالى * ءانت قلت للناس اتخذونى وامى الهين * فان الهمزة فيه للتقرير اى بما يعرفه عيسى عليه الصلوة والسلام من هذا الحكم لا بانه قد قال ذلك فافهم فقوله والانكار كذلك دال على ان صورة انكار الفعل ان يلى الفعل الهزة ولما كان له صورة اخرى لا يلى فيها الفعل الهمزة اشار اليها بقوله (ولانكار الفعل صورة اخرى وهى نحو أزيداً ضربت ام عمرا لمن يردد الضرب بينهما) من غير ان يعتقد تعلقه بغيرهما فاذا انكرت تعلقه بهما نفيته من اصله لانه لا بد له من محل يتعلق به وعليه

الهمزة لا الى الفعل كذا فى شرحه المفتاح (قوله أى الله كاف) يعنى انكار النفى لايكون مقصودا بالذات بل وسيلة الى الاثبات على ابلغ وجه ومنه يعلم ان انكار الاثبات وان كان نفيا فهو ليس لتقرير النفى لانه ليس بمقصود نحو افعصيت فان المقصود منه انه لم كان العصيان وما كان ينبغي لا حمل المخاطب على الاقرار بالنفى أو تثبيت النفى (قوله أى لحمل المخاطب الخ) ويجوز أن يكون للتقرير . بمعنى التحقيق (قوله وعليه قوله تعالى الخ) فانه لانكار الاثبات ، والحمل على الاقرار بالنفى وتثبيت النفى (قوله وعليه قوله تعالى الخ) أى لو كان تحريم لكان متعلقا اما بالذكرين من جنس الضأن والمعز أو الانثيين منهما

(قول الشارح) بل بما يعرفه المخاطب فقول المصنف فيما سبق بايلاء المقرر به الهمزة معناه بايلاء المقرر به من حيث ثبوته أو نفيه فلا ترد هذه الامثلة عليه

(قول الشارح) ولما كان له صورة اخرى أى الانكار فيها خفي مكنى عنه بخلافه فى الصورة السابقة فانه صريح كذا فى شرح المفتاح للشارح

(قول المحشي) يعنى انكار النفي الخ أى حيث فسر انكار النفي بالاثبات مع انه لازمه أفاد ان انكار النفي ليس مقصودا انما المقصود اللازم وهو الاثبات وقوله ومنه يعلم الخ أى من ان انكار النفي ليس بمقصود يعلم بطريق المقايسة ان انكار الاثبات ليس بمقصود ايضا حتى يكون الغرض تقرير النفي الذى هو الانكار لا بمعنى الحمل على الاقرار بالنفي الذى يعرفه كما في ءأنت قلت ولا بمعنى تثبيت النفى كما فيه أيضا والغرض من ذلك رد قول العصام كما ان انكار النفي اثبات فانكار الاثبات نفى فيصح ان يجعل الانكار كله داخلا في التقرير فلا معنى لجعل التقرير مقابلا للانكار وحاصل الرد ان انكار النفي امكن ادخاله في التقرير بمعنى الحمل على الاقرار بما بعد النفى بخلاف انكار الاثبات فانه لايمكن ادخاله فى التقرير سواء كان بمعنى الحمل على الاقرار أو بمعنى التثبيت لانه ليس بمقصود فجعل التقرير مقابلا للانكار نظرا لاحد قسميه تدبر

(قول المحشى) بمعنى التحقيق أى تثبيت المعنى الثبوتى وهو الله كاف به

(قول المحشى) والحمل على الاقرار بالنفى أى الذى يعرفه لا النفى الذى هو الانكار لما سبق ان انكار الاثبات ليس لتقرير النفى فالانكار وسيلة للاقرار بما يعرفه المخاطب وهو نفى تدبر

قوله تعالى * ءآلذكرين حرم ام الانثيين اما اشتملت عليه ارحام الانثيين * فان الغرض انكار التحريم من اصله وكذا اذا وليها الفاعل نحو ازيد ضربك ام عمرو لمن يردد الضرب بينهما وغير الفاعل نحو أفي الليل كان هذا ام في النهار وافي السوق كان هذا ام في المسجد الى غير ذلك (والانكار اما للتوبيخ اي ما كان ينبغي ان يكون) ذلك الامر الذي كان (نحو اعصيت ربك) فان العصيان واقع ففي هذا الاستفهام تقرير بمعنى التثبيت وانكار بمعنى انه كان لا ينبغي ان يقع وعليه قوله * افوق البدر يوضع لي مهاد * فانه للتقرير مع شائبة من الانكار بادعاء انه اعلى مرتبة من ذلك (او لا ينبغي ان يكون) اي يحدث ويتحقق مضمون ما دخلت عليه الهمزة وذلك في المستقبل (نحو اتعصى ربك) بمعنى لا ينبغي ان يتحقق العصيان (اوللتكذيب في الماضي اي لم يكن نحو افا صفيكم ربكم بالبنين) اي لم يفعل ذلك (او) في المستقبل (اي لا يكون نحو انلزمكموها) اي انلزمكم تلك الهداية او الحجة اي انكرهكم على قبولها ونقسركم على الاهتداء بها والحال انكم لها كارهون يعني لا يكون هذا الالزام وعليه قوله تعالى *هل جزاء الاحسان إلا الاحسان* وقول الشاعر، وهل يذخر الضرغام قوتاً ليومه * إذا اذخر النمل الطعام لعامه* وقد يكون استفهام الانكار الذي بمعنى النفي للتوبيخ أيضا كقوله تعالى * ماذا عليهم لو آمنوا بالله ؛ بمعنى اى تبعة ووبال عليهم في الايمان وترك النفاق وهذا الذم والتوبيخ والا فكل مصلحة فيه (والتهكم) عطف على الاستبطاء (نحو اصلوتك تأمرك ان نترك

أو ما اشتملت عليه ارحامهما والمقصود انه تعالى لم يحرم شيئاً منهما كما كانوا يزعمونه فانهم كانوا يحرمون تارة ذكور الانعام وتارة اناثها واخرى أولادها كيف كانت ذكورا واناثا أو مختلطة وينسبون ذلك التحريم الى الله تعالى فرد عليهم بانكار محال التحريم * قال قدس سره أنكار الشيء الخ* على الاول استلزام السبب للمسبب وعلى الثاني استلزام المسبب للسبب ومبنى الاول اعتبار الاستلزام من جانب الانكار ومبنى الثاني اعتباره من جانب الاستفهام * قال قدس سره وقس على هذا الخ * لواسقط قوله وادعاء انه مما لاينبغي أو زاد عليه أو انه لم يقع أولايقع كان اظهروا خصر ولا يحتاج الى القياس المذكور * قال قدس سره وبالجملة الخ * أي لاحاجة الى توسيط ادعاء اعتقاد المخاطب (قوله اعصيت ربك) أي لم كان العصيان وما كان ينبغي أن يقع (قوله وذلك في المستقبل)أى في صيغة المستقبل سواء كان بمعنى الحال أو الاستقبال فلايرد انه لاوجه للتخصيص لان للتوبيخ على الحال مجالا(قوله في الماضي)،أى في صيغة الماضى(قوله نحو قوله تعالى افاصفيكم الخ) أى اخصكم ربكم على وجه الخلوص والصفاء بافضل الاولاد وهم البنون واتخذلنفسه دونهم وهى البنات لم يكن ذلك(قوله وعليه قوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان)لم يقل منه لانه ليس لتكذيب ما دخل عليه هل بل لتكذيب الحكم الذي يدعيه الكفار ويقولون ان اصحاب محمد فقراء فان كان الحشر حقاً كما قالوا يكونون في الآخرة أيضاً فقراء فرد الله تكذيبا لهم(قوله وهل يذخر الضرغام الخ)يذخر كيمنع واذخر بتشديد الذال افتعل في القاموس ذخره كمنعه ذخرا بالضم واذخره اختاره (قوله والا فكل مصلحة فيه) أي ليس المراد مجرد نفي الوبال في الايمان بل معه الذم والتوبيخ اذلوكان

(قول المحشى) أى في صيغة الماضي أى لانه قد يكون التكذيب لما هو في الحال والصيغة صيغة الماضى كما في السمرقندى

ما يعبد آباؤنا والتحقير نحو من هذا والتهويل كقراءة ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ولقد نجينا بنى اسرائيل من العذاب المهين من فرعون بلفظ الاستفهام ورفع فرعون ولهذا قال انه كان عاليا من المسرفين والاستبعاد نحو أني لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عليه) هذا كله ظاهر والحاصل ان كلمة الاستفهام اذا امتنع حملها على حقيقته تولد منه بمعونة القرائن ما يناسب المقام ولا تحصر المتولدات فيما ذكره المصنف ولا ينحصر أيضا شيء منها في اداة دون اداة بل الحاكم في ذلك هو سلامة الذوق وتتبع التراكيب فلا ينبغي ان تقتصر في ذلك على معنى سمعته او مثال وجدته من غير ان تتخطاه بل عليك بالتصرف واستعمال الروية والله الهادى (ومنها) اى من أنواع الطلب (الامر) وعرفوه بانه طلب فعل غير كف على جهة الاستعلاء

مجرد نفي الوبال مع ان في الايمان كل مصلحة لما حسن الاخبار بمجرد نفي الوبال بل المناسب التعرض بالمصالح أيضاً (قوله بلفظ الاستفهام) والجملة استئنافية لتهويل العذاب بانه كان من المتمرد العاتي الذى لايكتنه عتوه (قوله نحو أنى لهم الذكرى)أي من أين لهم الذكرى أو كيف يتذكرون ويتعظون بهذه الحالة وهي الدخان وكيف يوفون بما وعدوه من الايمان عند كشفه وقد جاءهم ما هو اعظم من كشف الدخان وهو الرسول المبين بالآيات والمعجزات قيل وقع على قريش دخان من السماء حين اخذوا بالسنة بدعائه عليه الصلاة والسلام وكان الرجل يكلم الرجل فلا يراه فناشدوه بالله والرحم وواعدوه ان يؤمنوا اذا كشف عنهم ثم لم يفوا كذا في شرح المفتاح الشريفي (قوله ولا تنحصر المتولدات فيماذكر الخ) ذكر في الاتقان اثنين وثلاثين معنى متولدة من الاستفهام وان كان بعضها راجعا الى ماذكر * قال قدس سره فورد عليه الخ * اجاب عنه الشارح رحمه الله تعالى في التلويح بان المراد غير كف عن المشتق منه وفيه ان هذا التقييد ، مما لادليل عليه، وانه حينئذ

(قول الشارح) فلا ينبغي ان تقتصر الخ راجع لقوله ولا تحصر المتولدات الخ وقوله أو مثال وجدته راجع لقوله ولا ينحصر أيضا شيء منها الخ

(قول المحشى) أجاب عنه الشارح الخ نسب الشارح في حاشية العضد هذا الجواب للشيرازى وحاصله ان المراد غير كف عن فعل هو مأخذ اشتقاق المقتضى أى صيغة الامر وكف عن الزنا لايكون كفا عن مأخذ الاشتقاق الذى هو الكف بل عن أمر آخر هو الزنا بخلاف النهى فانه طلب فعل هو كف عن فعل هو مأخذ اشتقاق المقتضى وهو تزن من لا تزن اذ لا يتحقق المعنى الحرفي الا بانضمام متعلقه فنسب الاقتضاء اليه ثم ان الشارح هناك اشار الى الاعتراض بقوله اللهم الا ان يجاب الخ

(قول المحشي) مما لادليل عليه قد يقال يدل عليه مقابلته بالنهى فانه طلب كف عن فعل هو المشتق منه المقتضى اعنى الزنا المشتق منه تزن وقد صنع المحشى مثل هذا في حاشية القطب وقال بعض حواشي العضد اجاب العلامة بان المراد فعل غير كف، لايكون قد اشتق منه اللفظ الدال على الاقتضاء وذلك بان لايكون كفا كما في اضرب أو كان ولكن قد اشتق منه الصيغة مثل اكفف ولم يرتضه المحقق لبعده وعدم دلالة اللفظ عليه اصلا الخ نقول لاخفاء ان المراد الكف عما هو مأخذ الاشتقاق فيدخل اكفف ويخرج لاتكف فان في نحو اكفف اقتضاء فعل غير كف عن الكف الذى هو مأخذ الاشتقاق بخلاف لاتكفف فان الظاهر منه الكف عن الكف

(قول المحشي) وانه حينئذ أى حين كان المراد غير كف عن المشتق منه لاعن غير المشتق منه

واحترز بغير الكف عن النهي وبقوله على جهة الاستعلاء اى على طريق طلب العلو سواء كان عاليا حقيقة أولا عن الدعاء والالتماس وفيه نظر لانه يخرج عنه نحو اكفف عن القتل ثم اختلف الاصوليون فى ان صيغة الامر لماذا وضعت فقيل للوجوب فقط وقيل للندب فقط وقيل للقدر المشترك بينهما وهو الطلب على جهة

لا حاجة الى قوله غير كف اذ يكفى أن يقال المراد طلب فعل هو المشتق منه ، وانه يخرج اكفف عن الكف واجيب عنه بان اكفف لم يوضع للكف عن الكف ، بل للكف مطلقا والكف عن الكف مستفاد ، من المجموع لامن صيغة الامر * قال قدس سره فان الكف له اعتباران * حاصله منع كون النهى لطلب الفعل لانه لطلب معنى حرفي ملحوظ بتبعية الغير ، وهو الكف الجزئى المدلول بلا الناهية ولا يقال له الفعل ، وان اتحد ذاته بالفعل الا يرى ان الابتداء فعل ولا يقال وضع من للفعل * قل قدس سره اذلا يتصور * اى لا يتصور من فرعون اعتقاد استعلاء الملاء مع ادعائه الالوهية لنفسه فلوكان الاستعلاء معتبرا في مفهوم الامر لما قال فرعون ماذا تأمرون واجيب بان المراد ماذا تشيرون من المؤآمرة بمعنى المشاورة وبانه اختضع لنفسه بعد رؤية معجزة موسى عليه الصلاة والسلام، ولا يخفى ان كلا الوجهين خلاف الظاهر

(قول الشارح) فى ان صيغة الامر أي صيغة افعل لامادة أمر واما الذي في مادة أمر فهو ماقاله السيد ان الامر في لغة العرب عن استعمالها الخ قال شرح المفتاح وبهذا المعنى يشتق منه فيقال أمره يامره فهو آمر لانه معنى مصدرى فيشتق منه كسائر المصادر

(قول المحشى) لا حاجة الخ قد يقال الحاجة التنبيه صريحا على مقابلة الامر للنهى

(قول المحشي) وانه يخرج الخ لانه طلب فعل هو كف عن المشتق منه صيغة الطلب وحاصل الجواب ان صيغة الامر لاتدل على الكف عن المشتق منه بل الدال المتعلق وحده

(قول المحشى) بل للكف المطلق ولذا كان معنى مستقلا وعروض كونه عن شيء لايخرجه عن ذلك قال في حاشية القطب المطلوب بالصيغة هو كفه واما كونه عن الزنا فهو مستفاد من متعلقها ففرق بين كف عن الزنا وبين لاتزن فاندفع مافي العضد انهما أى الامر والنهى مختلفان بالاعتبار وان مثل كف عن الزنا بالاضافة الى الكف امر والى الزنا نهى لان الصيغة انما وضعت للكف المطلق لا للكف عن شيء

(قول المحشى) من المجموع هذا بالنظر للكف عن شيء والا فالكون عن شيء وحده انما هو من المتعلق خاصة كامر

(قول المحشى) وهو الكف الجزئى قد تقرر ان مدار الحرفية والاسمية على الاستقلال وعدمه لاعلى الجزئية والكلية فهو المراد هنا

(قول المحشي) وان اتحد ذاته بالفعل كما أن الابتداء الجزئى متحد ذاته بالكلى بمعنى انه هو مع الخصوصية

(قول المحشي) ولا يخفى ان كلا الوجهين خلاف الظاهر فى بعض حواشى العضد انه يقطع بان الطلب من الادنى او المساوي لايسمى امرا انتهى فحينئذ يكون التأويل هو الظاهر

(قول السيد) ان الامر في لغة العرب الخ فى التلويح لانزاع فى ان الامر يطلق على نفس صيغة افعل صادرة عن القائل وعلى التكلم بالصيغة وعلى طلب الفعل على سبيل الاستعلاء

(قول السيد) قيل من اثبت كلام النفس أى الا شاعرة عرفه بالاقتضاء أى من اثبت ذلك امكنه ذلك التعريف فعرفه بعضهم به لان العمدة فى الكلام عندهم هو النفسى الذى لايختلف بالاوضاع واللغات ليعلم ان اللفظي ما يدل عليه

الاستعلاء وقيل هى مشتركة بينهما لفظا وقيل بالتوقف بين كونها للقدر المشترك بينهما وهو الطلب وبين الاشتراك اللفظي وقيل هى مشتركة بين الوجوب والندب والاباحة موضوعة لكل منها وقيل للقدر المشترك بين الثلاثة وهو الاذن والاكثر على كونها حقيقة في الوجوب ولما لم تكن الدلائل مفيدة للقطع بشيء من ذلك

---

* قال قدس سره لايتناول الندب * حيث ادخل الندب فيما سواه وقال الطلب على جهة الاستعلاء يورث الايجاب وانه يستلزم الوجوب بشرط العلو والالم يفد غير الطلب * قال قدس سره ولاشبهة في ان طلب المتصور الخ * اشارة ، الى ماسبق من انك تطلب بالامر أن يحصل فى الخارج ثبوت ما هو متصور أى حاصل فى ذهنك وقوله على سبيل الاستعلاء اشارة الى ان الطلب على سبيل التضرع أو غيره لايورث الايجاب وقوله يورث ايجاب الاتيان به أى بالمتصور وقوله على المطلوب منه أي على من يطلب منه المتصور وقوله بحسب جهات متعلق بوجوب الفعل ومعناه انه بحسب اعتبارات مختلفة من الشرع والعقل والعرف اى ان كان الايجاب من الشارع فيجب شرعا أو من العقل فعقلا أو من العرف فعرفا وقوله والا أى وان لم يكن الاستعلاء ممن هو اعلى رتبة ، لم يستتبع ايجابه وجوب الفعل وقوله فاذا صادف هذه أى صيغ الامر أصل الاستعمال بالشرط المذكور وهو كون الاستعلاء ممن هو اعلى رتبة افادت الوجوب والا أى وان لم تصادف أصل

من أى لغة كانت فلا يرد ان معظم من اثبت ذلك عرفه بالقول ولا ان البحث عن الامر الذى هو قسم الانشاء الذي هو اللفظ لاعن المعنى الذي الاقتضاء فتأمل

(قول الشارح) فقيل للوجوب أى فقط فهو راجع لكل منهما

(قول المحشى) الطلب من الادنى اي طلب الاعلى من الادني فحينئذ يكون التأو بل هو الظاهر

(قول المحشى) الى ما سبق أى فى المفتاح

(قول المحشى) لم يستتبع ايجابه وجوب الفعل قد عرفت فيما نقل قبل ان ايجاب الاتيان معناه قصد الزام الفعل وقصد الالزام ليس اثره الوجوب بل الكون مقصود الالزام ولايلزمه الوجوب الا لو كان بمعنى جعل الفعل بحيث لارخصة في تركه وليس مرادا كذا في شرح السيد المذكور

(قول المحشى) أصل الاستعمال هو ان تستعمل في الطلب استعلا فقوله بان لايكون مع الاستعلا بيان لنقيض أصل الاستعمال وما بعده بيان لنقيض الشرط

(قول السيد) واما ان هذه الصور اى لينزل وانزل ونزال وصه والالفاظ التى من قبلها اى التى لم تذكر هنا وهي جميع الالفاظ المقرونة باللام والصيغ المخصوصة والاسماء المعدودة

(قول السيد) على سبيل الاستعلاء أى طلب العلو سواء كان عاليا حقيقة أم لا وهو مذهب ابى الحسين واعتبر جمهور المعتزلة العلو حقيقة وهو خلاف اللغة حيث عد فيها طلب الادنى من العالى امرا ولذا يقبح عليه

(قول السيد) يورث ايجاب الاتيان أى يقتضي قصد الزام الفعل عليه وجعله بحيث لايكون له رخصة فى تركه ونبه بقوله يورث على ان الايجاب ليس معنى هذه الصور لكنه لازم لمعناها ومتفرع عليه كذا فى شرحه للمفتاح .

(قول السيد) من كونها موضوعة للوجوب أى عنـــد الاستعلا سواء كان هناك علو أولا وهو خلاف ما اختاره صاحب المفتاح من التفصيل السابق

لم يجزم المصنف بشيء وأشار الى ما هو اظهر عند العقل لقوة اماراته فقال (والاظهر ان صيغته من المقترنة باللام نحو ليحضر زيد وغيرها نحو أكرم عمراً ورويد بكراً) في هذا اشارة الى ان اقسام صيغة الامر ثلاثة

الاستعمال بالشرط المذكور بان لايكون مع الاستعلاء أولا يكون الاستعلاء من العالى ، لم تفد غير مجرد الطلب من غير ايجاب ووجوب كذا في شرح المفتاح الشريفي * قال قدس سره حمل التوقف الخ * فيه انه ليس معنى قول الشارح رحمه الله تعالى وقيل بالتوقف بين كونها للقدر المشترك وبين الاشتراك اللفظى ، انه بعد قوله بالاشتراك توقف في أنه مشترك معنوى أو لفظى اذ لم يقل به أحد ، بل معناه انه توقف في انها موضوعة للقدر المشترك أو مشترك لفظي بان يكون حقيقة فيهما أو حقيقة في الوجوب فقط أو في الندب فقط فان التوقف في الاشتراك اللفظي يشمل الاحتمالات الثلاثة فيكون حينئذ مراده موافقا ، للمذهب الاخير الذي ذكر في المحصول واما ما وقع في الشرح المعتمد يعنى العضدى فقد اعترض الشارح رحمه الله عليه في شرح الشرح حيث قال جعل الشارح الضمير في فيهما للوجوب والندب على ماهو الظاهر واعدم اشعاره بالتوقف في نفي الاشتراك لفظا أو معنى بل لاشعاره بعدمه ذكر في بعض الشروح ان الضمير للاشتراك والانفراد يعني لايدرى مفهومه أصلا وهو الموافق لكلام الآمدى انتهى وحاصله ان الشارح رحمه الله تعالى وان راعى الظاهر في ارجاع الضمير لكنه قصر في بيان مذهب الاشعرى والقاضي لعدم اشعاره بالتوقف في نفي الاشتراك اللفظي والمعنوى بل لاشعاره بعدم التوقف ، والجزم بعدم الاشتراك لان المتبادر من التوقف في الوجوب والندب انه لايدرى انه حقيقة في

(قول المحشي) لم تفد غير مجرد الطلب من غير ايجاب ووجوب قال الشارح في شرح المفتاح ان المصنف يدعي انه لاشبهة في ان الطلب مع الاستعلاء يستدعى من الآمر الايجاب الا انه لايقتضي الوجوب على المأمور مالم يكن الآمر عاليا اذ قد سبق ان الاستعلاء أعم من العلو اه فيجب ان تؤول هذه العبارة بما قاله السيد في شرحه المفتاح وهو والا أي وان لم تصادف هذه الالفاظ أصل الاستعمال بالشرط المذكور وذلك اما بان يكون الاستعلا من غير الاعلى فيفيد ايجابا بلا استتباع وجوب كما مر واما بان لا يكون هناك استعلاء مع استعمالها في الطلب فيفيد طلبا للفعل مجردا عن الوجوب والايجاب واما بان لاتستعمل في طلب الفعل اصلا فتفيد معنى آخر كالتهديد والاباحة اه فقول الشارح من غير ايجاب ووجوب على التوزيع ومثله لفظ مجرد الطلب فتأمل

(قول المحشي) انه بعد قوله بالاشتراك الخ فانه اذا كان كذلك يكون جازما بالاشتراك وتردده انما هو بين كونه لفظيا أو معنويا ولايكون متوقفا في الانفراد لجزمه بعدمه

(قول المحشي) بل معناه انه توقف الخ فهو متوقف متردد بين الاشتراك اللفظى والمعنوى وبين كونه حقيقة في الوجوب أو الندب فهو متوقف في الاشتراك والانفراد الذى هو من جملة افراد معانى الاشتراك اللفظى فكانه قال وبين الاشتراك اللفظى باى معنى وفيه شيء لان الخلاف انما هو في الوضع الحقيقي فهذا الكلام كقول السيد واما الاولان الخ فان ما ذكره انما هو توقف في الفهم من اللفظ لافي المعنى الموضوع له وذلك ليس موضع خلاف

(قول المحشي) المذهب الاخير فان قوله فيه أوفيهما معا بالاشتراك أى المعنوى أو اللفظى لكن يكون المراد من الاشتراك اللفظى فيه خصوص كونه حقيقة فيهما لتقدم معنييه الآخرين في قوله اما في الوجوب فقط الخ

(قول المحشى) والجزم بعدم الاشتراك أي بعدم الاشتراك المردد فيه يعنى انه على احتمال ان يكون حقيقة فيهما

الاول المقترنة باللام الجازمة وتختص بما ليس للفاعل المخاطب والثاني مايصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والأوّلان لغلبة استعمالهما في حقيقة الامر اعني طلب الفعل على سبيل الاستعلاء سماهما النحويون أمراً سواء استعملا في حقيقة الامر او في غيرها حتى ان لفظ اغفر في قولنا اللهم اغفر لي امر عندهم وأما الثالث فلما كان اسما لم يسموه امراً تمييزا بين البابين (موضوعة لطلب الفعل استعلاء) اي حال كون الطالب مستعليا سواء كان عالياً في نفسه اولا (لتبادر الفهم عند سماعها) اي سماع الصيغة (الى ذلك) الطلب اعني طلب الفعل استعلاء والتبادر الى الفهم من اقوى امارات الحقيقة قال صاحب المفتاح واتفاق ائمه اللغة على اضافة نحو قم وليقم الى الامر بقولهم صيغة الامر ومثال الامر ولام الامر دون ان يقولوا صيغة الاباحة او لام الاباحة مثلا يمد كونها حقيقة في الطلب على سبيل الاستعلاء لانه حقيقة الأمر وفيه نظر لانا لا نسلم ان الأمر في قولهم صيغة الامر مثلا بمعنى طلب الفعل استعلاء بل الامر في عرفهم حقيقة في نحو قم وليقم ونحو ذلك واضافة

الوجوب أو في الندب أو فيهما ولاجل قصوره في بيان المذهب ذكر في بعض الشروح ان الضمير راجع الى الاشتراك والانفراد فيكون عبارة المتن وافيا ببيان المذهب وايده بانه موافق لما في أحكام الآمدي (قوله وتختص بما ليس الخ) الباء داخل على المقصور فلا يرد استعمال المقترنة باللام للمخاطب نحو قوله تعالى ﴿فلتفرحوا﴾ (قوله ما يصح أن يطلب الخ) لم يقل ما يطلب به ليشمل الصيغ الغير المستعملة في الطلب (قوله بحذف حرف المضارعة) اخرج بهذا القيد نحو فلتفرحوا فانه داخل في الاول (قوله سماهما النحويون) النحويون ههنا، في مقابلة الاصوليين كما وقع في شرح المفتاح، واما بحسب عرف النحاة فالامر حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة، وفي عرف الاصوليين في الطلب على سبيل الاستعلاء فلا يرد ان النحاة، لايسمون المقرون باللام أمراً فانه ليس عندهم الا ماحذف عنه حرف المضارعة كما في الرضي وان تسمية غير صيغة الامر الحاضر امرا لايختص بالنحاة بل يعم جميع ائمة اللغة كما سيجيء في عبارة المفتاح ان ائمة اللغة يسمون قم وليقم صيغة الامر (قوله حال كون الطالب الخ) جعل الاستعلاء حالا من فاعل الطلب المحذوف بالتأويل باسم الفاعل

يكون مجزوما باحد الاشتراكين تأمل قوله أو فيهما هذا من مفهوم التوقف فيهما

(قول المحشي) فلتفرحوا بالتاء الفوقية قراءة شاذة

(قول المحشي) في مقابلة الاصوليين فيعم النحويين والصرفيين واللغويين والصرفيون واللغويون يسمون نحو ليضرب امرا

(قول المحشي) واما بحسب عرف النحاة الخ هذا هو الذي وقع في شرح المفتاح للشارح فقابل النحاة بالاصوليين فيعم العرفيين واللغويين فليس قوله واما الخ ابتداء كلام افساده بل هو فاعل وقع

(قول المحشي) وفي عرف الاصوليين في الطلب على سبيل الاستعلاء لعل المراد من الاصوليين المعتزلة منهم واما أهل السنة منهم فجمهورهم لايشترط علوا ولا استعلا وبعضهم تبع المعتزلة نقله بعض حواشي حاشية الجامي المحشي

(قول المحشي) لايسمون المقرون باللام أمراً بل مضارعا مجزوما بلام الامر

الصيغة والمثال اليه من اضافة العام الى الخاص بدليل انهم يستعملون ذلك في مقابلة صيغة الماضى والمضارع وامثالهما فليتأمل ويمكن ان يجاب بانا سلمنا ذلك ولكن تسميتهم نحو قم وليقم امراً دون ان يسمي اباحة مثلا عد ذلك فى الجملة وان لم تصلح دليلا عليه (وقد تستعمل) صيغة الامر (لغيره) اى لغير طلب الفعل استعلاء مما يناسب المقام بحسب القرائن وذلك بان لا تكون لطلب الفعل اصلا او تكون لطلبه لكن لا على سبيل الاستعلاء فالى الاول اشار بقوله (كالاباحة نحو جالس الحسن او ابن سيرين والتهديد) اى التخويف وهو اعم من الانذار لانه ابلاغ مع تخويف وفي الصحاح هو تخويف مع دعوة فالتهديد (نحو اعملوا ما شئتم) والتعجيز نحو فأتوا بسورة من مثله والتسخير نحو كونوا قردة خاسئين والاهانة نحو كونوا حجارة اوحديدا).

والظاهر انه . تمييز عن الطلب يؤيده قولهم على جهة الاستعلاء (قوله بانا سلمنا الخ) فى التسليم اشارة الى ما ذكره في شرح المفتاح من ان الاصل والشائع فى مثل هذه الاضافة هو الاضافة . الى ما هو المدلول الحقيقي كالفاظ الاستفهام وكلمات الشرط وحروف النداء واسماء الاصوات وافعال المقاربة وغير ذلك وان احتمل ان يكون المراد به المعنى العرفي النحوي والاضافة بيانية (قوله وان لم يصلح دليلا عليه) لجواز أن يكون تسميتهم أمراً لكثرة الاستعمال في الامر (قوله كالاباحة) لاشتراك الاباحة والايجاب فى مطلق الجواز (قوله نحو جالس الحسن أو ابن سيرين) ، فان المخاطب توهم أن لاتجوز مجالستهما لما كان بينهما من سوء الامتزاج فابيح له المجالسة بهما (قوله والتهديد) فان ايجاب الشيء ، يستلزم التخويف على مخالفته (قوله وهو اعم الخ) لانه قد يكون من عند نفسه(قوله هو)أي الانذار تخويف مع دعوة الى الحق فعلى هذا أيضاً أعم لان الدعوة لاتستلزم التهديد (قوله والتعجيز الخ) فان ايجاب شيء لاقدرة المخاطب عليه يستلزم التعجيز عنه (قوله والتسخير) أى جعله مسخراً منقادا لما امر به فان ايجاب شيء لاقدرة المخاطب عليه بحيث يحصل عقيبه من غير توقف يستلزم تسخيره لذلك(قوله والاهانة)فان طلب شيء من غير قصد حصوله لعدم القدرة عليه مع كونه من الاحوال

(قول الشارح) بدليل انهم يستعملون ذلك فيمقابلة صيغة الماضي أى الاضافة فيهما للبيان ذكره المحشى في حواشي الجامي ولعله لان الماضي والمضارع لم يشتهرا في المعنى المصدرى كالامر

(قول الشارح) ولكن تسميتهم نحو قم الخ يعنى انا نقول انه بعد تسليم ان الاضافة بيانيـة يكون لفظ الامر اسما للصيغة فيكونون قد سموا نحو قم وليقم امرا لا اباحة مثلا وهذا كاف فى التأييد فما قيل الظاهر ان ماذكره الشارح بعد آخر غير ماذكره السكاكي والاولى في الجواب أن يذكر ماذكره في شرح المفتاح من ان الشائع فيمثل هذه الاضافة الخ ماقدمه المحشي بيانا لما انطوى في التسليم غفلة عن تحقيق مراد الشارح

(قول المحشى) تمييز للطلب أي النسبة الطلب الى الفعل

(قول المحشى) الى ما هو المدلول الحقيقى أى فيما فيه مدلول حقيقى وغيره فخرج صيغة الماضي والمضارع تدبر

(قول المحشى) لاشتراك الاباحة الخ بيان للعلاقة بينهما

(قول المحشى) فان المخاطب الخ رد لقول العصام لايتوهم منع مجالستهما حتى يحتاج للاباحة

(قول المحشي) يستلزم التخويف على مخالفته فالتخويف لازم وان كان في التهديد على الفعل وفى الايجاب على الترك

إذ ليس الغرض ان يطلب منهم كونهم قردة او حجارة لعدم قدرتهم على ذلك لكن في التسخير يحصل الفعل وهو صيرورتهم قردة ففيه دلالة على سرعة تكوينه تعالى اياهم قردة وانهم مسخرون له منقادون لامره وفي الاهانة لا يحصل اذ لا يصيرون حجارة وانما الغرض اهانتهم وقلة المبالاة بهم (والتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا) الفرق بينهما وبين الاباحة ان المخاطب في الاباحة كانه توهم ان ليس يجوز الاتيان بالفعل فابيح واذن له في الفعل مع عدم الحرج في الترك وفي التسوية كانه توهم ان احد الطرفين من الفعل والترك انفع له وارجح بالنسبة اليه فرفع ذلك وسوى بينهما (والتمني) نحو قول امرىء القيس (الا أيها الليل الطويل الا انجلى) بصبح وما الاصباح منك بامثل * الاصباح الصبح والانجلاء الانكشاف يقول ايزل ظلامك بضياء الصبح ثم قال وليس الصبح بافضل منك عندي لاني اقاسي همومي نهاراً كما اقاسيها ليلا ولان نهاري يظلم في عيني لازدحام الهموم على فليس الغرض طلب الانجلاء لانه لا يقدر على ذلك لكنه يتمنى ذلك تخلصا عما عرض له في الليل من تباريح الجوى ولواعج الاشتياق ولاستطالة تلك الليلة كأنه لا يترقب انجلائها وليس له طماعية ولا توقع فلهذا يحمل على التمني دون الترجي والى الثاني اعني ما يكون لطلب الفعل لكن لا على سبيل الاستعلاء اشار بقوله (والدعاء نحو رب اغفرلي) فانه طلب للفعل على سبيل التضرع (والالتماس كقولك لمن يساويك رتبة افعل بدون الاستعلاء) وبدون التضرع أيضا هذا ولكن الالتماس في العرف انما يقال للطلب على سبيل نوع من التضرع لا الى حد الدعاء (ثم الامر قال السكاكي حقه الفور لانه الظاهر من الطلب) عند الانصاف كما في الاستفهام والنداء (ولتبادر الفهم عند الامر بشيء بعد الامر بخلافه الى تغيير الامر) الاول (دون الجمع) بين الامرين (وارادة التراخي) فان المولى إذا قال لعبده قم ثم قال له قبل ان يقوم اضطجع حتى المساء

الخسيسة يستلزم الاهانة (قوله والتسوية) فان الواجب المخير يستلزم التسوية (قوله والتمني) فان طلب وجود شيء لا امكان له يستلزم التمني (قوله حقه الفور)، أي وجوب الفعل عقيب ورود الامر وجواز التراخي مفوض الى القرينة وهذا مذهب بعض الاصوليين (قوله كما في الاستفهام الخ) فانه لاخفاً في انهما على الفور ، ولا يظهر لذلك سبب سوى كونهما للطالب مع اشتراط امكان المطلوب والامر كذلك فيشاركهما في الفور (قوله حتى المساء) اى اضطجع زمانا طويلا قيد بذلك

(قول المحشي) أي وجوب الفعل عقيب الخ الفور هو كون الفعل عقيب الطلب واما الوجوب فلا كلام فيه تدبر

(قول المحشي) ولا يظهر لذلك سببا الخ فيه انه قياس وهو في اللغة ممتنع على انه فرق بدلالة فعل الامر على الزمن المحتمل للحال والاستقبال ولابد من مرجح وأجيب عن الاول بانه ليس استدلالا بالقياس بل المراد انه امر ظني يكتفى فيه بالاقناع والظاهر ان هذا الاستدعاء انما هو لاقتضاء مطلق الطلب تعجيل المطلوب وان احتمل ان يكون ذلك لخصوصية هذين الطلبين

(قول المحشي) زمانا طويلا فيه اشارة الى انه ليس المراد مبدأ الاضطجاع الآن وغايته المسافة بل المراد ان المأمور الثاني يحتاج لزمن طويل قوله يكون ممتثلا على الفور أي سواء قدم الاضطجاع أو أخره لان الامر لابد فيه من امكان

يتبادر الفهم الى انه غير الامر الاول بالقيام الى الامر بالاضطجاع لا أنه أراد الجمع بين القيام والاضطجاع مع تراخي احدهما (وفيه نظر) لانا نسلم ذلك عند خلو المقام عن القرائن بل ليس مفهومه الا الطلب استعلاء والفور والتراخي مفوض الى القرينة كالتكرار وعدمه فانه لا دلالة للامر على شيء منهما (ومنها) اى من أنواع الطلب (النهى) وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء (وله حرف واحد وهو لا الجازمة في نحو لا تفعل) وفي عرف النحاة تسمى نفس هذه الصيغة نهيا في اى معنى استعمل كما يسمى افعل أمراً (وهو كالامر في الاستعلاء) لانه المتبادر الى الفهم وليس كالامر في عدم الفور وعدم التكرار اذ الحق ان النهي يقتضى الفور والتكرار وقال السكاكي ان كان الطلب بالامر والنهى راجعا الى قطع الواقع كقولك للساكن تحرك وللمتحرك لا تتحرك فالاشبه المرة وان كان راجعا الى اتصال الواقع كقولك في الامر للمتحرك تحرك اى

ليتحقق التراخي فانه اذا قال قم ثم قال اضطجع وفعل العبد كليهما على التعاقب يكون ممتثلا على الفور بخلاف ما اذا امره بعد الامر بالقيام بالاضطجاع زمانا طويلا فانه يفهم منه انه غير الامر الاول (قوله مع تراخي أحدهما) أى القيام والاضطجاع، ايهما كان وارادة القيام فقط وهم (قوله وهو) أى لفظ النهى واما صيغته فالاختلاف فيها كالاختلاف في صيغة الامر (قوله ان النهى الخ) أى النهى المطلق عن القرينة يقتضى الفور فيجب الانتهاء في الحال والتكرار أى دوام تركه وعليه المحققون لتبادرهما منه الى الفهم ، والفرق توقف انتفاء حقيقة الفعل على التكرار وعدم توقف تحقق حقيقة الفعل عليه (قوله وقال السكاكي)، أى ليس للامر المطلق والنهى المطلق دلالة على شيء من التكرار وعدمه بل كل منهما مفوض الى القرينة

المامور وامكانه هنا لايكون الا بالتعاقب فيكون الفور هنا عدم الفصل بغير أحد المأمورين اللذين ليس في زمنهما طول بخلاف ما اذا كان زمن أحدهما طويلا فانه بحسب مجرد الامرين يجوز تقديمه وحينئذ ينافى الفور فيفهم منه انه غير الامر الاول تدبر قوله ايهما كان هذا بطريق اللزوم لانه يلزم من عدم الفور في الامر بالقيام عند تقديم الاضطجاع عدم الفور في الامر بالاضطجاع أيضاً لتساوي الامرين تدبر

(قول الشارح) بل ليس مفهومه الخ أى لادلالة لمادته ولا لصيغته على ذلك

(قول الشارح) وهو طلب الكف الكف فعل من أفعال النفس يصدر عنها بالاختيار بعد الميل الى شيء كذا في حاشية القطب وهو في حواشي جمع الجوامع اذ صراف النفس عن ذلك الشيء

(قول الشارح) أيضاً وهو طلب الكف يقال على قياس ماتقدم هو في اللغة استعمال هذه الصيغة

(قول المحشي) ايهما كان المراد مايعمهما جميعا أى ايهما ولو مع الآخر اذ الامر فيهما جميعا للتراخي تدبر

(قول المحشي) توقف انتفاء حقيقة الفعل يعني ان المطلوب في النهى انتفاء الحقيقة من حيث هى لان الظاهر عند الاطلاق انتفاؤها في جميع الاوقات بمنزلة النكرة الواقعة في سياق النفى بخلاف الامر فان المطلوب تحقق ماهية الفعل فهو بمنزلة النكرة الواقعة في سياق الاثبات حيث يحصل عند تحققه في وقت من الاوقات فهذا الدليل يفيد الفورية أيضاً

(قول المحشي) أى ليس للامر المطلق الخ الخلاف انما هو في الامر المطلق لا في الذى مع القرينة كما هو مذكور في الاصول فلا معنى لافراد السكاكي الا ان يقال افراده بجعل ماذكر قرينة

في الاستقبال وفي النهى للمتحرك لا تسكن فالاشبه الاستمرار (وقد يستعمل في غير طلب الكف) عن الفعل كما هو مذهب البعض (او) طلب (الترك) كما هو مذهب البعض فانهم قد اختلفوا في ان مقتضى النهى كف النفس عن الفعل بالاشتغال باحد اضداده او ترك الفعل وهو نفس ان لا تفعل والمذهبان متقاربان ففي الجملة قد يستعمل النهى فى غير معناه وذلك بان يستعمل لا لطلب الكف او الترك (كالتهديد كقولك لعبد لا يمتثل امرك لا تمتثل امري) فانه ظاهر ان ليس المراد طلب كفه عن الامتثال او يستعمل لطلب

فان كان المقصود منهما قطع الفعل الواقع فى الحال كانا للمرة وان كان اتصال الفعل الواقع كانا للاستمرار والدوام في جميع الازمنة التي يقدر المكلف عليه(قوله اختلفوا الخ) اختلفوا في متعلق النهى فقال الاشاعرة هو فعل أيضاً وهو كف النفس عن الفعل وقال ابو هاشم وكثير هو عدم الفعل واستدل الاولون بان عدم الفعل نفي محض وهو غير مقدور المكلف وبانه مستمر من الازل فلا يكون أثراً للقدرة الحادثة ، وقد يقال دوامه واستمراره مقدور لانه قادر على ان يفعل ذلك الفعل فيزول استمرار عدمه فمن هذه الجهة يكون مقدورا وصلح اثرا للقدرة الحادثة وقال ابو هاشم ان الناس يمدحون من دعي الى الزنا وتركه وان لم يخطر ببالهم انه فعل الضد والجواب انا لا نسلم انهم يمدحونه على عدم الفعل بل يمدحونه على فعل الضد ، وهو كف النفس عن الزنا بالاشتغال بغيره(قوله وهو نفس ان لا تفعل)فسر بذلك لان الترك يطلق على انصراف القلب عن الفعل وكف النفس عنه ، وعلى فعل الضد،وعلى عدم الفعل المقدور قصدا على مافي المواقف فى بحث الكيفيات

(قول المصنف) وقد يستعمل أي النهى بمعنى الصيغة

(قول الشارح) كف النفس عن الفعل أي ان تكف النفس وتمتنع عن الفعل فالكف لازم لا متعد وقد عرفت ان الكف هو الانصراف بعد الميل الى شيء فهذا هو الذي يثاب عليه اما عدم الفعل مع الغفلة فلا يثاب عليه وان كان لا اثم وانظر هل يثاب على القول الثاني قال المحشي في حاشية المواقف يلزم ان يثاب المكلف في آن مثوبات على عدد عدم المنهيات

(قول الشارح) متقاربان لانه يلزم من كف النفس عن الفعل عدمه ولا عكس لامكان عدمه بلا قصد

(قول المصنف) كالتهديد لان نهيه عنه يستلزم المخالفة المستلزمة للخوف فيكون النهى تخويفا

(قول المحشي) مستمر من الازل ولا يكون مقدورا للعبد لان متعلق قدرته حادث والمكلف به لا بد ان يكون مقدورا

(قول المحشي) وقد يقال دوامه واستمراره الخ يعني ان عدم الفعل وان لم يكن مقدورا باعتبار نفسه مقدور باعتبار استمراره في الاستقبال فان استمراره حاصل بتحقيق العدم باعتبار ان لا يفعل ذلك الفعل فالمطلوب بالامر احداث الفعل والمطلوب بالنهى استمرار العدم

(قول المحشي) وهو كف النفس فكف النفس ضد للتوجه للزنا لصدق تعريف الضدين عليهما

(قول المحشي) وعلى فعل الضد المراد بالضد هنا غير كف النفس كالقيام المقابل للقعود كما يؤخذ من شرح المواقف والا كان الثاني هو الاول واعلم ان هنا ضدين لشيئين الكف ضد التوجه وغير الزنا مثلا ضد الزنا والاثنان في قول الشارح مقتضى النهى كف النفس عن الفعل الخ والاول هو الذي في كلام المحشي فى قوله وهو كف النفس الخ فلا تنافي تدبر

(قول المحشي) وعلى عدم الفعل المقدور قصدا أي لانه يتعلق به المدح والثواب والذم والعقاب فلولا انه قصدا

الكف او الترك لكن لا على سبيل الاستعلاء بل إما على سبيل التضرع فيكون دعاء نحو اللهم لا تشمت بي أعدائي او على سبيل التلطف فيكون التماسا كقولك لمن يساويك لا تفعل كذا أيها الاخ وقد يستعمل الامر والنهي لطلب الدوام والثبات على ما عليه المخاطب من الفعل او الترك نحو اهدنا الصراط المستقيم ولا تحسبن الله غافلا اي دم واثبت على ذلك (وهذه الاربعة) يعني التمني والاستفهام والامر والنهي (يجوز تقدير الشرط بعدها) وايراد الجزاء عقيبها مجزوما بان المضمرة مع الشرط (كقولك) في التمني (ليت لي مالا انفقه اي ان ارزقه انفقه) وفي الاستفهام (أين بيتك ازرك اي ان تعرفنيه ازرك وفي) الامر (اكرمني اكرمك اي ان تكرمني اكرمك وفي) النهي (لا تشتمني يكن خيراً لك اي ان لا تشتم يكن خيراً لك) وقد ذكر في تحقيقه وجهان احدهما ان هذه الاربعة فيها معنى الطلب والطالب لا ينفك عن سبب حامل للطالب على ذلك

النفسانية ، وشيء منها ليس بمراد ههنا (قوله وقد يستعمل الامر والنهي لطلب الدوام والثبات) وهذا المعنى مجازي لانهما موضوعان لطلب الفعل أو الكف عن الفعل ونفس الفعل والكف عنه غير الثبات والدوام عليهما وليس هذا معنى حقيقيا للنهي بناء على ان الحق انه يقتضي التكرار على ما وهم لان معناه كما تقدم ان صيغة النهي المستعمل في معناه الحقيقي اعني طلب الكف عن الفعل يقتضي استمراره في جميع الاوقات وههنا الصيغة استعمل في نفس الثبات والدوام (قوله مجزوما بان المضمرة مع الشرط) اليه ذهب الجمهور وقال الخليل ان هذه الاربعة تضمنها معنى الشرط عملت في الجزاء قال الرضي وهذا ليس ببعيد لان الاسماء المتضمنة لمعنى الشرط اذا عملت في الشرط والجزاء ، فلم لا يعمل الفعل المتضمن له (قوله ان ارزقه الخ) ميل الى المعنى للاختصار والا فالمقدر ان يكن لي مال انفقه كما في نظائره (قوله والطالب لا ينفك عن سبب حامل) للطالب عليه لان الطلب فعل اختياري متعلق بشيء ، فلا بد من التصديق بفائدة مترتبة على ذلك الشيء ليتعلق به الطلب وهذا معنى كونه حاملا على الطلب وليس معناه انه علة غائية لنفس الطلب مترتبة عليه اذ ليس الطلب مقصودا لذاته حتى يكون له غاية في نفسه قال السيد في حاشية المطالع الضروري في الشروع الذي هو فعل اختياري توقفه على تصور العلم بوجه ما والتصديق بفائدة مترتبة عليه فاعتبر التصديق بفائدة مترتبة على العلم لا على الشروع اذ ليس مقصودا

لم يتعلق به ذلك قال في حاشية المواقف فيه ان القصد لا يتعلق بالاعدام كما يدل عليه الحديث المرفوع ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن اللهم الا ان يراد منه كونه حاصلا بقصد ما يستلزمه تجوزا

(قول المحشي) وشيء منها ليس بمراد بل المراد هو عدم الفعل المقدور بلا تقييد بالقصد ولا ادري من أين تخصيص ذلك بالارادة مع انه قيل ان المطلوب بالنهي فعل الضد نقله العضد عن القاضي ومتابعيه وقيل أنه عدم الفعل قصدا كما يؤخذ من شارح المواقف انه المكلف به ثم ظهر ان مراد المحشي ان شيئا من الثلاثة غير مراد لئلا يلزم الاثم بعدم أحدها

(قول المحشي) فلم لا يعمل الفعل أي وما في معناه كليت وهل وأجاب المحشي في حاشية الجامي بالفرق بعدم ظهور معنى ان في هذه الاشياء بخلاف الاسماء المتضمنة فانها كالاختصار من تفصيل المقدر

(قول المحشي) فلا بد الخ لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح ولا تكفي الارادة في الترجيح على ما هو قانون الحكمة والكلام مبسوط في حاشية القطب

الطالب فوجود ذلك السبب الحامل مسبب عن ذلك الطلب في الخارج لان العلة الغائية بوجودها معلولة للعلة الفاعلية وان كانت بماهيتها علة لعلية العلة الفاعلية ولهذا قالوا ان العلة الغائية تتقدم في الذهن على المعلول وتتأخر في الخارج عنه وهذا معنى قولهم أول الفكر آخر العمل ولما كان ذلك اعنى كون وجود السبب الحامل مسببا عن

لذاته بل لتحصيل العلم وبما حررنا لك من ان السبب الحامل على الطلب غاية مترتبة على المطلوب وانما صار حاملا على الطلب لتعلقه به فالشرط المقدر هو المطلوب لا الطلب فاندفع الاعتراض الذى أورده السيد بقوله هذا الوجه يقتضي الخ فان قيل ما ذكرت يدل على انه لابد للطلب من غاية مترتبة على المطلوب حاملة على طلبه وذلك انما يتصور فيما يطلب لغيره. والشيء قد يطلب لذاته فلا يكون له غاية فلا يصح قوله والطلب لا ينفك عن سبب حامل للطالب عليه قلت قد صرح السيد في حاشية المطالع في تحقيق غاية العلوم الغير الآلية التي حصولها انفسها ان الشيء قد يكون غاية لنفسه بان يكون بحسب وجوده الذهنى علة لوجود ذي الغاية في الخارج . فاللازم منه ان يكون وجوده الذهنى علة لوجوده الخارجي ولا محذور فيه (قوله فوجود ذلك السبب الحامل مسبب عن ذلك الطلب) بمعنى ان الطلب انما يتعلق بالشيء بواسطة وجود ذلك السبب وترتبه على المطلوب (قوله لان العلة الغائية بوجودها معلولة للعلة الفاعلية) أى العلة الغائية باعتبار وجودها الخارجى ، معلولة للعلة الفاعلية بنفسها اذا كان الشيء غاية لنفسه وبتوسط معلولها اذا كانت الغائية غير المعلول وقس على ذلك (قوله وان

(قول الشارح) وهذا معنى قولهم الخ يعنى ان هذا القول يفيد ان التقدم في الذهن والتأخر في الخارج

(قول الشارح) مسببا عن الطلب أى عن المطلوب الذى تعلق به الطلب وانما اضافه اليه لانه انما تعلق الطلب لاجله

(قول المحشي) والشيء قد يطلب لذاته كما اذا قلت صل بلا ملاحظة شيء يترتب على الصلاة وقوله علة لوجود ذى الغاية أى الشيء صاحب الغاية وتلك الغاية هى نفسه والاختلاف بالاعتبار فمن حيث وجود الشيء خارجا هو غاية ومن حيث وجوده ذهنا هو صاحب غاية

(قول المحشى) فاللازم منه ان يكون الخ هذا تمام عبارة السيد ثم قال بعد ذلك لا يقال هذا انما يتم في الموجودات الخارجية دون العلوم فانها موجودات ذهنية لكونها صورا عقلية لانا نقول ان العلوم قد توجد في الذهن بذواتها كما اذا تعلمت علما مخصوصا فان ذلك العلم حال بذاته في الذهن وقد توجد فيه لا بذواتها بل بصورها كما اذا تصورت علما مخصوصا قبل ان تتعلمه ولا شك ان وجوده في الذهن على الوجه الاول مغاير لوجوده فيه على الوجه الثانى فهو باعتبار الوجود الثانى علة له باعتبار الوجود الاول ونسبة الثاني الى الاول كنسبة الوجود الذهنى الى الوجود الخارجي ثم ان العلة ليست وجوده في الذهن مطلقا بل من حيث ترتبه على المعلول قاله المحشي في حاشية المواقف

(قول المحشي) معلولة للعلة الفاعلية بنفسها اذا كان الشيء غاية لنفسه كالعلوم غير الآلية فان غرض الفاعل بفعله تحصيل انفسها فتكون انفسها معلولة للفاعل وهى باعتبار وجودها الخارجى غاية لنفسها باعتبار وجودها الذهنى كما مر وقوله وبتوسط معلولها أى تكون معلولة للعلة الفاعلية بواسطة معلول الغاية غير العلة الفاعلية اذا كانت معلول العلة الفاعلية بلا واسطة كالجلوس على السرير فانه معلول الفاعل بتوسط معلولية السرير له ومثل ذلك ما اذا كان الحامل للطالب على الطلب وجود المال فقط أو الانفاق منه فتدبر

(قال قدس سره) كما زعمه الشارح أى فيما مر في الامر وسماه زعما بحسب ما فهمه وتقدم ما فيه

الطالب فى الخارج مفهوما من ذكر الطالب ودل عليه ذكر المسبب الذى يصلح سببا حاملا عليه اغنت هذه القرينة عن ذكر حرف الشرط والسبب إذ ليس معنى الشرط والجزاء الا سببية الاول ومسببية الثانى فانجزم السبب الحامل بان مقدرة بعد هذه الاشياء وثانيهما ان كل كلام لابد فيه من حامل للمتكلم عليه والحامل على الكلام الخبرى افادة المخاطب بمضمونه وعلى الطلبي كون المطلوب مقصود المتكلم اما لذاته أو لغيره

كانت بماهيتها ، علة لعلية العلة الفاعلية) أى بنفسها أو بواسطة معلولها ، ولاجل هذا التعميم لم يقل معلولة لمعلول العلة الفاعلية وعلة لمعلولها فاندفع الاعتراض الذى اورده السيد بقوله المناسب الخ *قال قدس سره والطالب لايكون الا لغرض*

(قول الشارح) مفهوما خبر كان وقوله ودل عليه أى على هذا الكون والفهم من تعلق الطالب بالمطلوب

(قول الشارح) الذى يصلح أى الذى يصلح ذلك المسبب خارجا سببا فى الذهن حاملا على الطالب وقوله هذه القرينة أى ذكر الطلب وذكر المسبب نقل عن الشارح اذا كان السبب مفهوما من ذكر الطالب به وذكر المسبب الخارجي وهو المضارع المجزوم الملفوظ به يكون هذا المجموع أعنى الطالب والمضارع المجزوم قرينة لحذف الشرط والسبب ضرورة ان الاول يدل على الثانى والثانى يدل على الاول

(قول المحشي) علة لعلية العلة الفاعلية أى بنفسها الخ أى اذا كان هذا الشيء غاية لنفسه كما اذا كان الحامل على تعلق الطالب بالمال وجود المال فقط فالمال من حيث وجوده الذهنى علة لكون الشخص الطالب علة للطالب لما عرفت ان السبب الحامل على الطالب غاية مترتبة على المطلوب وانما صار حاملا على الطالب لتعلقه به وقوله أو بواسطة معلولها أى اذا كانت الغاية غير المعلول كما اذا كان الحامل على الطالب وجود المال للانفاق منه فان الانفاق من حيث وجوده الذهنى علة لعلية الطالب للطلب أى ان الحامل للطالب على الطالب هو الانفاق فالعلة الغائية اما ان تكون بنفسها علة لعلية العلة الفاعلية أو بمعلولها وعلى كل فالعلة الغائية انما هى المطلوب كما حققه المحشي سابقا لا للطالب كما وهم

(قول المحشي) ولاجل هذا التعميم أى في هذه الحاشية والتى قبلها لكن انت خبير بان الشق الاول لادخل له هنا اذ لادلالة فيه على شرط وجزاء لعدم شيء مترتب على المطلوب الا ان يكون المراد استيفاء الاقسام في ذاتها وحاصل كلامه انه فيما اذا كان الشيء مطلوبا لنفسه لايصح ان يقال ان العلة الغائية بوجودها معلولة لمعلولها كما قال السيد اذلا معلول لها وكذلك لايقال انها بماهيتها علة له لعدمه فاندفع كلام السيد في الموضعين واما عبارة الشارح فصادقة بهما تدبر

(قول السيد قدس سره) ان هذه الاشياء الخمسة أى بعد العرض مع الاربعة

(قول المحشي) ان هذه الاوائل لعلها أوائل بالنسبة للترجى والنفى اما الترجى فقد تقدم فى الشرح انه ارتقاب شيء لا وثوق بحصوله وليس بطالب واما النفي فظاهر انه خبر لا طالب

(قال السيد) فان الخبر لايلزم ان يكون لغرض آخر لان الخبر انما هو لافادة مضمونه المخاطب لا انه مقصور اما لذاته أو لغيره فلو جئت بعده بما يصلح جزاء لمضمونه لم يتبادر لفهم المخاطب انه جزاؤه فلذا لم يقع الجزم في جواب النفى

(قال السيد) فانه لايكون الا لغرض خارج عنه صريح في انه لايكون الا لغرض خارج عن نفس الطالب لان الطالب لايقصد لذاته وذلك الغرض اما نفس المطلوب باعتبار وجوده الخارجي أو أمر آخر يترتب عليه كفاية كل منهما في دفع البحث وهذا بعينه هو الوجه الاول لا الثاني كما سيذكره المحشي

اما نفس المطلوب باعتبار وجوده الخارجي أو أمر آخر يترتب عليه فيصح الحصر بلا مؤونة * قال قدس سره فقد تضمنت الخ * أي الاشياء الخمسة من حيث المعنى انها سبب لمسبب ما فوذا ذكر المسبب أى مايصلح ان يكون مسببا لها علم ان تلك الاشياء الخمسة هى السبب له وانما خص إن بالذكر لانها الاصل في الشرط * قال قدس سره وهذا * أى الطلب متلبس بمخالفة الخبر ، فان الخبر لايلزم ان يكون لغرض غير مدلوله فان الاصل فيه افادة مضمونه وانما قال لايلزم اذ قد يكون الغرض منه غيرمدلوله كالتحسر والتوله وغير ذلك كما مر في أول أحوال الاسناد الخبرى * قال قدس سره بخلاف الخ * أعاد الكلام السابق للتعليل والتأكيد لتحقيق المخالفة بينهما فيما ذكر * قال قدس سره فكان الشارح رحمه الله الخ * هذا من قبيل ان بعض الظن اثم اما أولا فلان قوله بخلاف الخ * صريح في انه متعلق بما قبله بيان للفرق بين الطلب والخبر فى انه لابد للطلب من غرض فكيف يظن بالشارح رحمه الله انه جعله اشارة الى وجه آخر واما ثانياً فلان الوجه الاول منقول من شرح العلامة والوجه الثاني من الرضي واما ثالثا فلان الوجه الثانى مبنى على ان المقصود ، من القاء الخبر افادة مضمونه ومن القاء الطلب ، كون المطلوب مقصودا وليس فيه تعرض للغرض من الطلب والخبر أصلا والوجه الاول مبنى على كون الغرض من الطب أمراً سوى الطلب مترتبا عليه وعدم لزوم ذلك في الخبر من غير تعرض لبيان مفادهما * قل قدس سره والمراد منه الوجه الثاني * حمله على الوجه الثاني بعيد لابد فيه من صرف العبارة عن ظاهرها كما اعترف به قدس سره * قل قدس سره لان اكثر الاشياء الخ * هذه دعوى بلا بينة فان أكثر الاوامر والنواهى التى وقعت فى

(قول المحشي) اما نفس المطلوب الخ مراده انه لو حملت العبارة على ذلك لكان هو الوجه الاول في الشرح من غير مؤونة فيه كما ارتكبه السيد في تطبيقه على الوجه الثاني فلاوجه لدعوى السيد ان ما في كلام ابن الحاجب هو الوجه الثاني

(قول المحشي) من القاء الخبر أيْ التكلم به افادة مضمونه وان لم يكن مقصودا المتكلم كقولك ضرب زيد مع كراهتك لضربه كذا في الرضى

(قول المحشي) كون المطلوب مقصودا فوجه الدلالة فى الوجه الثاني هو كون مفاد الطلب مقصودا مع ذكر مايتوقف عليه بعده وفي الوجه الاول ان كل طلب لابد فيه من حامل على تعلقه بالمطلوب المفهوم ذلك من ان الطلب لايكون مقصودا لذاته وانما المقصود مايترتب على المطلوب لانه الحامل على الطلب وان ذلك الحامل مسبب عن الطلب فى الخارج وهذا كله ليس مفادا للطلب بل امر عقلي تدبر وفى الاطول فى بيان الوجه الثانى ان كل كلام لابد فيه من حامل للمتكلم عليه فى قاعدة التكلم فان التكلم في قاعدة البيان في الكلام الخبري لافادة مضمونه وفي الطلبي للطلب المتعلق بما هو مقصود لذاته قليلا وبما هو مقصود لغيره غالبا ثم قال ولا يخفى تميز هذا الوجه عن الاول لان الاول مبنى عليه ان الطلب فعل اختياره لابد له من حامل عليه والثاني ان الكلام فى عرف أرباب اللسان لابد له من حامل عليه سواء كان مايفيده طلبا أو غيره فتدبر

(قول السيد) بفساده أى بما ذكره هو أولا وقد رده المحشى سابقا

(قول السيد قدس سره) وأراد بقوله الخ مراده بهـذا التأويل تطبيق كلام ابن الحاجب على الوجه الثانى وقد عرفت مراده فى الاول

(قول السيد) لامن الطلب أى كما قاله الشارح سابقا بناء على مافهمه السيد وقد سبق رده

(قول السيد) وأراد بقوله والا كان عبثا الخ دفع لما يقال لايلزم من نفي الغرض من المطلوب العبث لكفاية المطلوب

يعني يتوقف ذلك الغير على حصوله وتوقف غيره على حصوله هو معنى الشرط فاذا ذكرت الطلب ولم تذكر بعده مايصلح توقفه على المطلوب جوز المخاطب كون ذلك المطلوب مقصودا لنفسه ولغيره وان ذكرت بعده ذلك غلب على ظنه كون المطلوب مقصودا لذلك المذكور لا لنفسه فيكون اذن معنى الشرط في الطلب مع ذكر ذلك الشيء ظاهرا هذا اذا كان المذكور بعد هذه الاربعة صالحا لان يكون جزءا من مفهومها وقصد به السببية بخلاف قولنا أين بيتك اضرب زيدا في السوق اذ لا معنى لقولنا ان تعرفنيه اضرب زيدا في السوق وأما قوله تعالى قل لعبادى الذين آمنوا يقيموا الصلوة ، فلان الشرط لايلزم ان يكون علة تامة لحصول الجزاء بل يكفي في ذلك توقف الجزاء عليه وان كان متوقفا على شيء آخر نحو ان توضأت صحت صلوتك واذا لم يقصد السببية يبقى المضارع على رفعه اما حالا نحو ذرهم في خوضهم يلعبون أو وصفا نحو اكرم رجلا يحبك أو استئنافا أي جوابا عن سؤال يتضمنه ماقبله نحو قم يدعونك (واما العرض) وان عده النحاة أحدا لاشياء التي يقدر بعدها الشرط ويجزم في جوابه المضارع (كقولك ألا تنزل تصب خيراً) أي ان تنزل تصب خيراً (قوله من الاستفهام) اي ليس هو بابا على حدة بل الهمزة فيه همزة الاستفهام دخلت على الفعل المنفي وامتنع حملها

كلام الشارع مطلوبة لذواتها بل الاصل ان يكون المطلوب مطلوبا لذاته الا اذا صرف عنه صارف قالي أو حالي (قوله يعني يتوقف ذلك الغير على حصوله) أي عند المتكلم توقف عليه في الواقع ام لا نحو ان شتمتني اكرمك * قال قدس سره الاظهر ان يقال الخ * لاظهور فضلا عن الاظهرية لان كون الشيء مطلوبا لغيره يقتضي ان يكون ذلك الغير موقوفا على حصوله لا ان يكون ذلك الغير علة غائية له ، فان الاسباب والآلات كلها مطلوبة لغيرها وليس ذلك الغير علة غائية لها (قوله وتوقف غيره على حصوله) هو معنى الشرط أي بحسب الوضع وان شاع استعماله أي الشرط اللغوي في السبب وفي الشرط

في عدم العبثية واعلم ان هذا الوجه على تقرير السيد مغاير للوجه الثاني على تقرير الشارح لان الشارح عمم بالمقصود من الكلام الطلبي حيث قال وعلى الطلبي كون المطلوب مقصود المتكلم لذاته أو لغيره وجعل القرينة مجيء مايصلح توقفه على المطلوب بعد مايكون مقصودا إما لنفسه أو غيره فلا يلزمه مالزم السيد في قوله والطب لا يكون الا لغرض من المطلوب بل الطالب عنده لايكون الا لغرض اما المطلوب أو من يقصد منه وصورة الدلالة على الشرط مشروطة بذكر مايقصد منه فتدبر

(قول الشارح) جزءا من مفهومها أى يقتضيه الاول اقتضاء ظاهرا ويحتمل ان يقرأ بفتح الجيم والزاي مع المد يكون من مفهومها حالا أي مأخوذا من مفهومها

(قول المحشي) فان الاسباب والآلات الخ يعني ان العلة الغائية هي ماترتب على فعل الفاعل المختار ترتبا ذاتيا وكان حاملا له عليه كما في حواشي حاشية السيد على شرح المطالع وليس المسبب وذو الآلة مترتبا على السبب والآلة بل على ماحصلا به من الفعل اللذان هما غاية له قال في التلويح السبب الحقيقي هو مايفضي الى المطلوب ويتوسط بينه وبينه فعل اختياري اما مالا يتوسط بينه وبين أثره شيء فهو العلة فان كان المطلوب فعلا اختياريا كان ماطلب لاجله غاية فثبت ان ليس كل ماطلب لغيره يكون غيره غاية له ثم ان هذا المتوقف على غيره سواء كان غاية له أولا متى كان حاملا على الطلب

الذى هو شبيه بالسبب اعنى الشرط الذي لم يبق للمسبب امر يتوقف عليه سواه، في الشرح العضدي الشرط مالايوجد الشيء بدونه ولايلزم ان يوجد عنده وهو عقلي وشرعى ولغوى اما العقلى فكالحيوة للعلم فان العقل يحكم بان العلم لايوجد بدون الحيوة واما الشرعي فكالطهارة للصلوة فان الشرع هو الحاكم بذلك واما اللغوي فمثل قولنا ان دخلت الدار من قولنا انت طالق ان دخلت الدار فان اهل اللغة وضعوا هذا التركيب ليدل على ان ما دخلت عليه ان هو الشرط والآخر المعلق به هو الجزاء هذا وان الشرط اللغوي صار استعماله في السببية غالبا يقال ان دخلت الدار فانت طالق والمراد ان لدخول سبب للطلاق يستلزم وجوده وجوده لامجرد كون عدمه مستلزما لعدمه من غير سببيته و يستعمل في شرط شبيه بالسبب من حيث انه يستتبع الوجود وهو الشرط الذي لم يبق للمسبب امر يتوقف عليه سواه فاذا وجد ذلك الشرط وجدت الاسباب والشروط حكما كلها فيوجد المشروط فاذا قيل ان طلعت الشمس فالبيت مضيء فهم منه انه لاتتوقف اضاءته الا على طلوعها انتهى وهكذا في كتب الاصول المعتبرة عرفوا الشرط بالمعنى المذكور وقسموه الى الاقسام الثلاثة و يعلم مما ذكروا ان الشرط اللغوي موضوع لما يتوقف عليه الشيء عند المتكلم مطلقا غلب استعماله في السبب والشرط الشبيه به فقد ظهر صحة قول الشارح رحمه الله تعالى ان الشرط لايلزم أن يكون علة تامة الخ على ماهو اصل وضعه وان شاع استعماله فيما يتعقبه الجزاء قطعا فاندفع اعتراض السيد بقوله المذكور في الكتب الخ لان وضعه لما يتوقف عليه الشيء في الجملة لاينافي استعماله غالبا في السبب وما يشبهه ثم ماذكره السيد في معنى الاية مذكور في شرح المفتاح للشارح رحمه الله تعالى تركه ههنا لعدم اطراده في نحو قوله تعالى فهب لى من لدنك وليا يرثنى على قراءة الجزم فان المفهوم منه ان الارث موقوف على الهبة لالادعاء انه سبب تام او شرط اخير له وذهب الفراء في الاية الى ان الجزم باضمار اللام الجازمة والتقدير قل للذين آمنوا قولي يقيموا الصلوة بعبارة تليق وهي اقيموا ورده السكاكي رحمه الله تعالى بان اضمار الجازم في الافعال نظير اضمار الجار في الاسماء فى الشذوذ وفي الكشاف وانما حسن ذلك ههنا ولم يحسن في قوله * محمد تفد نفسك كل نفس * اذا ما خفت من أمر تبالا * للدلالة قل عليه فكأنه عوض عنه (قال قدس سره وكذلك ان توضأت الى آخره) لايخفى انه تكلف

كان علة غائية له سواء كان بنفسه أو بالواسطة كما تقدم لان الطلب فعل اختيارى فتدبر ولا تظن ان هذا الوجه أعم من الاول كما يتوهم فظهر من هذا ان السبب هو مايتوسط بينه وبين مسببه علة ذلك المسبب المؤثرة فيه بخلاف العلة فانه لايتوسط بينها وبين معلولها شيء مثلا الزوال سبب لوجوب الظهر لكن لايؤثر فيه بل يتوسط بينه و بين الوجوب فعل الفاعل وهو الايجاب ودخول الدار سبب لوقوع الطلاق لكن لا يؤثر فيه بل يتوسط بينهما تعليق المطلق الطلاق على الدخول ولا يناقض هذا قول الاصوليين علة الحرمة الاسكار لان مرادهم بالعلة معرف الحكم وهو السبب لاحقيقة العلة كما في كتب الاصول تدبر

(قول المحشي) شبيه بالسبب أى يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم كالسبب

(قول المحشي) لا ادعاء انه سبب تام أى لعدم وجود مايقتضي ذلك

(قول المحشي) قولى يقيموا الصلاة مقول قل وفي بعض النسخ زيادة انما قبل قولى وليس في شرح المفتاح

(قال السيد قدس سره) الذى هو جزء أخير من التامة أى بمنزلة الجزء الاخير منها والا فهو سبب لاعلة لانه يتوسط بينه وبين مسببه فعل الفاعل وهو تعليقه عليه كما عرفت

(قول السيد) معنى الشرط اصطلاحا فان معناه اصطلاحا مايلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا

على حقيقة الاستفهام لانه يعرف عدم النزول مثلا فالاستفهام عنه يكون طلباً للحاصل فيتولد منه بقرينة الحال عرض النزول على المخاطب وطلبه منه وهذه في التحقيق همزة انكار أي لا ينبغي لك ان لا تنزل وانكار النفي اثبات فلهذا صح تقدير الشرط المثبت بعده نحو ان تنزل فان الشرط المقدر بعد هذه الاشياء يجب ان يكون من جنسها فلا يصح تقدير المنفي بعد المثبت وبالعكس مثلا لا يجوز لا تكفر تدخل النار او اسلم تدخل النار يعني ان تكفر او ان لا تسلم تدخل النار خلافا للكسائي فانه يجوزه تعويلا على القرينة (ويجوز) تقدير الشرط (في غيرها) اى في غير هذه المواضع (لقرينة نحو) * ام اتخذوا من دونه أولياء فالله هو الولى * (اي ان أرادوا وليا بحق) فانه هو الذى يجب ان يتولى وحده ويعتقد انه هو المولى والسيد لان قوله أم اتخذوا انكار لكل ولى سواه فان قلت لا شك انه انكار توبيخ بمعنى لا ينبغي ان يتخذ من دون الله اولياء وحينئذ يترتب عليه قوله تعالى فالله هو الولى من غير تقدير شرط كما يقال لا ينبغي ان تعبد غير الله فالله هو المستحق للعبادة قلت ليس كل ما فيه معنى الشيء حكمه حكم ذلك الشيء ولا يخفى على ذى طبع حسن قولنا لا تضرب زيداً فهو أخوك بالفاء بخلاف اتضرب زيداً فهو أخوك استفهام انكار فانه لا يحسن الا بالواو الحالية وذلك لانهم وان جعلوا استفهام الانكار بمعنى النفي لم يقصدوا ان لا فرق بينهما اصلا لان كل سليم الذوق يجد من نفسه التفاوت وانه يصح وقوع أحدهما حيث لا يصح وقوع الآخر وحذف الشرط في الكلام كثير وسنتعرض

والحق انه لمجرد التوقف (قوله لانه يعرف عدم النزول) مثلا أى في الحال والاستقبال فانه اذا كان مترددا في النزول في لاستقبال كان الاستفهام على حقيقته (قوله فيتولد منه بقرينة الخ) فيكون اللفظ الموضوع لطلب الفهم مستعملا لطلب الحصول وكونه مرغوبا اليه (قوله اي لا ينبغى الخ) أي لانكار المستقبل أي لا ينبغى لك أن لا يحدث منك النزول والتوبيخ ههنا باعتبار ترك الاولى في اعتقاد المتكلم لا باعتبار ترك الواجب والتعيير عليه ، فانه ينافي العرض (قوله ويجوز تقدير الشرط الخ) لما ذكر تقدير الشرط بعد الاشياء الاربعة اشار الى تعميم الحكم وانه جائز في غيرها أيضاً تكثيرا للفائدة وتأنيسا بتقديره (قوله في غيرها) أي في غير هذه المواضع التى يجزم فيها المضارع فلا يرد ان قوله ام اتخذوا للاستفهام فيكون داخلا فيما سبق (قوله فالله هو الولى) تعريف المسند وضمير الفصل لقصر الافراد لان الاية في حق المشركين فلذا قال يجب ان يتولى وحده وليس لقصر القلب على ما وهم (قوله انكار لكل ولى الخ) بناء على ان ام منقطعة بمعنى بل والهمزة والاستفهام للانكار فيكون للنكرة في سياق النفي معنى فيفيد العموم (قوله وحينئذ يترتب عليه الخ) يعنى ان الظاهر ان الفا

عدم معناه لغة فهو ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم

(قول الشارح) فيتولد منه أى بسبب امتناع الاستفهام الحقيقى وحمله على الانكارى تولد الخ لان انكار الانتفاء بلين يستلزم الرغبة المستلزمة لطلب الحصول فقوله وهذه في التحقيق الخ عطف علة على معلول تدبر

(قول الشارح) لا يحسن الا بالواو كأنه لكون الحال قرينة على الانكار لان ظاهر الاستفهام خلافه

(قول المحشى) فانه ينافي العرض لانه انكار بلين ورفق وهو لا يكون على ترك الواجب فالعرض بالعين المهملة

له في بحث الايجاز ان شاء الله تعالى (ومنها) اى ومن أنواع الطلب (النداء) وهو طلب الاقبال بحرف نائب مناب ادعو لفظا او تقديراً كايا وهيا للبعيد وقد ينزل غير البعيد منزلة البعيد لكونه نائما او ساهيا حقيقة أو بالنسبة الى الامر الذى تناديه له يعنى أنه بلغ من علو الشان الى حيث ان المخاطب لا يفي بما هو حقه من السعي فيه وان بذل وسعه واستفرغ جهده فكأنه غافل عنه بعيد واى والهمزة للقريب وقد يستعملان في البعيد تنبيها على انه حاضر في القلب لا يغيب عنه اصلا كقوله، اسكان نعمان الاراك تيقنوا، بانكم في ربع قلبي سكان، واما يا فقيل حقيقة في القريب والبعيد لانها لطلب الاقبال مطلقا وقيل بل للبعيد واستعمالها في القريب اما لاستقصار الداعى نفسه واستبعاده عن مرتبة المدعو نحو يا الله واما للتنبيه على عظم الامر وعلو شأنه وان المخاطب مع تهالكه على الامتثال كانه غافل عنه بعيد نحو يا أيها الرسول بلغ ما انزل اليك واما للحرص على اقباله كأنه امر بعيد نحو يا موسى اقبل واما للتنبيه على بلادته وانه بعيد من التنبه نحو اسمع يا ايها الغافل واما لانحطاط شأنه تبعيداً له عن المجلس نحو يا هذا (وقد تستعمل صيغته) اى صيغة النداء (في غير معناه) وهو طلب الاقبال (كالاغراء في قولك لمن اقبل يتظلم يامظلوم) فانه ليس لطلب الاقبال لكونه حاصلا وانما الغرض اغراؤه على زيادة التظلم وبث الشكوى (والاختصاص في قولهم انا أفعل كذا ايها الرجل) فان قولنا أيها الرجل اصله تخصيص المنادى بطلب اقباله عليك ثم جعل مجرداً عن طلب الاقبال ونقل الى تخصيص

للسببية فيفيد ترتب السبب على المسبب ، بحسب الوجود او ترتب المسبب على السبب بحسب العلم (قوله لكونه نائما الخ) فيجعل كل واحد من النوم والسهو بمنزلة البعد في اقتضاء اعلاء الصوت(قوله فقيل انه حقيقة في القريب والبعيد) وهو قول ابن الحاجب والثانى قول الزمخشري(قوله واستبعاده) يعنى انه يتصور في نفسه مكانا بعيدا عن تلك الحضرة(قوله واما للحرص الخ) أي الرغبة والرضاء ولا يجوز أن يراد معناه الحقيقى لاستحالته على الله تعالى (قوله تبعيدا له) مفعول له . لاستعماله المقدر أي استعماله للقريب لانحطاط شأنه تبعيدا له عن مجالس الحضور ، والاول علة حاملة والثانى غاية مترتبة (قوله وانما الغرض اغراؤه الخ) فاللفظ الموضوع لطلب اقبال المخاطب على المتكلم مستعمل في طلب اقباله على الامر الذي يناديه له (قوله على زيادة التظلم الخ) التظلم الشكاية من الظلم والشكوى من شكوت فلانا شكوة وشكوى وشكاية اذا اخبرت عنه بسوء فهو مشكى ومشكو (قوله مجرداً عن طلب الاقبال)لان المتكلم لا يطلب اقبال نفسه فان هذا الباب يجيء في المتكلم اما وحده أو مع غيره (قوله ونقل الخ) كباب التعجب نقل عن باب الامر مثل اسمع بهم وابصر وعن الخبر أو الاستفهام

(قول الشارح)اغراؤه فان نداءه بوصف مظلوم يستلزم تصديقه فيه وفي تظلمه وهذا يستلزم اغراءه على زيادة التظلم (قول الشارح)ثم جعل مجردا عن طلب الاقبال ونقل الى تخصيص مدلوله فيه تصريح بان استعمال المنادى في الاختصاص مجاز بطريق النقل الى مطلق الاختصاص ثم الى الاختصاص الخاص فليس الاختصاص هنا مدلول العامل المقدر وهو أخص لان اعرابه على حسب ما كان عليه كما ذكره المحشى (قول المحشي)بحسب الوجود متعلق بالسببية والمسببية لا بالترتب وكذا قوله بحسب العلم(قول المحشى)لاستعماله المقدر أى الملاحظ والا فالاستعمال السابق مسلط على الجميع (قول المحشى)والاول

مدلوله من بين أمثاله بما نسب اليه وهو اما فى معرض التفاخر نحو انا اكرم الضيف أيها الرجل اى مختصا من بين الرجال باكرام الضيف او التصاغر نحو انا المسكين أيها الرجل اى مختصا بالمسكنة او لمجرد بيان المقصود بذلك الضمير لا للتفاخر ولا للتصاغر نحو أنا أدخل أيها الرجل ونحن نقرأ أيها القوم فكل هذا صورته صورة النداء وليس به لان ايا وما جعل وصفا له لم يرد به المخاطب بل هو عبارة عما دل على ضمير المتكلم السابق ولا يجوز فيه اظهار حرف النداء لانه لم يبق فيه معنى النداء اصلا فكره التصريح باداته فقوله أيها الرجل فاى مضموم والرجل مرفوع كما فى النداء لكن مجموعه في محل النصب على الحال ولهذا قال المصنف فى تفسيره (اى متخصصا من بين الرجال) وقد يقوم مقام اي اسم منصوب اما معرف باللام نحو نحن العرب اقرى الناس للضيف او مضاف نحو انا معاشر الانبياء لا نورث وربما يكون علما نحو بنا تميما يكشف الضباب

مثل ما احسن زيدا وكباب التسوية لا ابالى اقمت ام قعدت نقل عن معنى الاستفهام (قوله لم يبق فيه معنى النداء اصلا) أي لا حقيقة كما في يازيد ولا مجازاً كما في المتعجب منه والمندوب فانهما منادي دخلهما معنى التعجب والتفجع فمعنى ياللماء احضر حتى يتعجب منك ومعنى يامحمداه تعال فانا مشتاق اليك كذا نقل عن الشارح رحمه الله تعالى (قوله فاى مضموم الخ) لان كل مانقل من باب الى باب آخر فاعرابه على حسب ما كان عليه كذا في العباب (قوله وقد يقوم مقام أى اسم منصوب الخ) اشارة الى ماذكره الشيخ الرضى الاولى ان يقال نصب الجميع على انه منقول من النداء اجراء لباب الاختصاص مجرى واحدا لكنهم جوزوا النصب ودخول اللام فى نحو بنا تميما وفي نحن العرب لانه ليس بمنادى حقيقة ولانه لا يظهر حرف

حالة حاملة لانها متقدمة الوجود بخلاف الثانية

(قول الشارح) فاى مضموم الخ فالذى في محل النصب على الحال هو أيها الرجل باعتبار مافيه من معنى الاختصاص الحاصل من نقل التركيب اليه كما تقدم في الشرح وليس هنا عامل مقدر هو أخص والا كان الحال بمعنى مخصصا بكسر الصاد لا بمعنى متخصصاً تدبر

(قول المحشى) يامحمداه الاعراب يقدر لاجل النداء كما هو معروف والهاء للسكت ساكنة

(قول المحشى) اشارة الى ماذكره الشيخ الرضي عبارته فى شرح المفتاح كهذه العبارة سواء بسواء ثم قال ولا يكون منقولا عن النداء لانه لا يكون ذا لام الخ ماذكره هنا عن ابن الحاجب لامانع من الاشارة حيث قال يقوم الخ والشيخ لذا في ذكر هذا الكلام بعد ان نقل عبارة ابن الحاجب التى هنا

(قول المحشى) نصب الجميع على انه الخ عبارة الرضى الجميع منقول عن النداء وانتصابه انتصاب المنادى

(قول المحشي) اجراء لباب الاختصاص الخ يعنى كما قلنا ان انا ايها الرجل منقول عن النداء فليكن نحو بنا تميما ونحو نحن العرب منقولا عنه أيضاً اجراء للباب على نسق واحد وانما جوزوا النصب مع ان العلم كتميم يبنى على الضم ودخول اللام مع ان المنادى لايدخله اللام لانه ليس بمنادى حقيقة كما ان أيها الرجل كذلك ولذا وقع حالا والنصب بيا وهذا معنى قول الرضى وانتصابه انتصاب المنادى يعنى انه منصوب بيا النائبة مناب ادعو بحسب الاصل غاية الامر ان النصب هنا لفظى لما ذكره من انه ليس بمنادى حقيقة وفى المنادى محلى وهذا لايخرجه عن كونه نصب المنادى فتطرد القاعدة

قال ابن الحاجب المعرف ليس منقولا من النداء لان المنادي لايكون ذا لام ونحو أيها الرجل منقول عنه قطعا والمضاف يحتمل الامرين النقل فيكون منصوبا بيا مقدرة وكونه مثل المعرف فيكون منصوبا بتقدير اعنى أو اخص قال الامام المرزوقى فى قوله ، انا بنى نهشل لا ندعى لاب * الفرق بين ان ينصب بنى نهشل على الاختصاص وبين ان يرفع على الخبرية هو أنه لو جعله خبرا لكان قصد الى تعريف نفسه عند المخاطب وكان فعله لذلك لا يخلو عن خمول فيهم وجهل من المخاطب بشأنهم واذا نصب أمن من ذلك فقال مفتخرا أنا اذكر من لا يخفى شأنه لا نفعل كذا وكذا ومما يستعمل فيه النداء الاستغاثة نحو يا لله من الم الفراق ومنها التعجب نحو يا للماء ويا للدواهي كانه لغرابته يدعوه ويستحضره ليتعجب منه ومنها التدله والتحير والتضجر كما فى نداء الاطلال والمنازل والمطايا ونحو ذلك كقوله * ايا منازل سلمى اين سلماك ، وقوله * يا ناق جدي قد افنت اناتك بى * صبرى وعمرى واحلاسي وانساعي * ومنها التوجع والتحسر كقوله * فياقبر معن كيف واريت جوده * وقد كان منه البر والبحر مترعا * وكقوله * ياعين بكي عن كل صباح * ومنها الندبة كقولك * يامحمداه كانك تدعوه وتقول تعال فانا مشتاق اليك وامثال هذه المعانى كثيرة فى الكلام فتأمل واستخرج ما يناسب المقام (ثم الخبر قد يقع موقع الانشاء اما للتفاؤل) بلفظ الماضى على انه من الامور الحاصلة التى حقها ان يخبر عنها بافعال ماضية كقولك وفقك الله للتقوى (او لاظهار الحرص فى وقوعه كما مر) فى بحث الشرط من ان الطالب اذا عظمت رغبته فى شيء كثر تصوره اياه فربما يخيل اليه حاصلا فيورده بلفظ الماضى كقولك رزقنى الله لقاءك (والدعاء بصيغة الماضى من البليغ) نحو رحمه الله (يحتملهما) اى التفاؤل واظهار الحرص واما غير البليغ فهو ذاهل عن هذه الاعتبارات (او للاحتراز عن صورة الامر) كقول العبد للمولى ينظر المولى

النداء الذى لايجامع اللام (قوله قال ابن الحاجب) وتبعه صاحب اللباب (قوله لا ندعى لاب) آخره * عنه ولا هو بالابناء يشرينا * أى لا نعدل بالنسب عن نهشل لاجل اب آخر ولا هو يبيعنا بغيرنا من الابناء (قوله وكان فعله لذلك) بتشديد النون او بتخفيفها عطفا على كان السابق (قوله لايخلو عن خمول الخ) أى عن اشعار بان فيهم خمولا وجهلا من المخاطب بشأنهم (قوله امن بصيغة المعلوم)

التى ذكرها المحشي عن العباب ومعني الاختصاص انما جاء من نقل التركيب اليه كما فى الشرح قال الرضى ولا يجوز في باب الاختصاص اظهار حرف النداء لخلوه عن النداء فكره استعمال علم النداء في الخلى منه فهذا يفيد ان يا مقدرة عنده وما قيل ان الاختصاص كنداء دون يا لفظا وتقديرا فمذهب غيره واعلم ان الشارح انما شرح المصنف أولا بما يوافق الرضى لانه لايظهر قوله أى متخصصاً الخ في جميع الامثلة الا عليه لانه لايقدر عاملا أى أخص اما على رأى ابن الحاجب فانما يظهر فيم قال انه منقول عن الندا نحو ايها بخلاف بنا تميما فانه يقدر أخص فيكون الحال مخصصاً بالكسر تدبر

(قول الشارح) نحو يالله الخ بفتح اللام في الجميع لانه مستغاث به أو متعجب منه واقع موقع الكاف

الى ساعة دون ان يقول انظر الى" لانه في صورة الامر وان كان دعاء او شفاعة في الحقيقة (او لحمل المخاطب على المطلوب بان يكون) المخاطب (ممن لا يحب ان يكذب الطالب) ای ينسب الى الكذب كقولك لصاحبك الذى لا يحب تكذيبك تأتيني غدا مقام ايتني تحمله بالطف وجه على الاتيان لانه ان لم يأتك غدا صرت كاذبا من حيث الظاهر لكون كلامك فى صورة الخبر فالخبر فى هذه الصورة مجاز لاستعماله فى غيرما وضع له ويحتمل ان يجعل كناية فى بعضها ومن الاعتبارات المناسبة لايقاع الخبر موقع الانشاء القصد الى المبالغة في الطلب حتى كان المخاطب سارع في الامتثال ومنها القصد الى استعجال المخاطب فى تحصيل المطلوب ومنها التنبيه على كون المطلوب قريب الوقوع فى نفسه لقوة الاسباب المتأخذة في وقوعه ونحو ذلك من الاعتبارات

أو المجهول فانه يتعدى ولا يتعدى (قوله أو شفاعة) لم يذكر في الكتب المشهورة من الاصول الشفاعة من معانى الامر ولعلها داخلة في الدعاء فان الطالب على سبيل التضرع ان كان لغيره فهو شفاعة فالمراد بالدعاء ههنا ما يكون لنفسه بقرينة مقابلة الشفاعة (قوله لاستعماله في غير ما وضع له) يعنى ان لفظ الخبر مستعمل في معنى الطلب لانهم قالوا ان مثل رحمه الله انشاء وان مثل لا وايدك الله من عطف الانشاء على الاخبار الذى هو مضمون قولك لا أى ليس الامر كذلك وجوز مع كمال الانقطاع لما فيه من دفع ايهام خلاف المقصود وهو ان يصير الدعاء له عليه وقل بعضهم انه بعد خبرا وانما التصرف فى ان جعل ما هو متوقع الحصول بمنزلة الحاصل واخبر عنه واقعا وهذا انسب بقولهم انه استعمل في موقع الطلب دون أن يقولوا في معنى الطلب كذا في شرحه المفتاح والحق ان حمل قولهم على العموم البق فان تنصيصهم على كون مثل رحمه الله انشاء لايدل على ان استعمال الخبر في موقع الطلب في جميع الصور كذلك واليه مال السيد في حواشي شرحه للمفتاح (قوله ان يجعل كناية في بعضها) وهو في الصورتين الاخيرتين اللتين وقع الفعل المستقبل موقع الطلب لافي جميع الصور كذلك ، يمكن أن يقال ان حصول الفعل في الاستقبال لازم لطلب الفعل في الجملة فذكر الملزوم وأريد اللازم بخلاف الصورتين الاوليين اللتين وقع الفعل الماضى موقع الطلب فان حصول الفعل في الزمان الماضى ليس لازما لطلب الفعل فلا يصح جعلها كناية بل يتعين كونها مجازاً بعلاقة تشبيه غير الحاصل بالحاصل للتفاؤل اوللحرص على حصوله

(قول الشارح) أو شفاعة أى في غير المثال المذكور أو فيه ان كان النظر اليه مصلحة لغيره

(قول المحشي) على العموم أى متناولا لما هو مستعمل في معنى الطلب ولما هو باق على معناه لان تنصيصهم على ان بعض الصور انشاء لايدل على ان الباقى كذلك

(قول المحشي) يمكن ان يقال ان حصول الفعل الخ يعني ان المراد الامكان باعتبار الذات لاباعتبار القرينة فى الصورتين الاخيرتين بنفس اللفظ صالحة لوجود اللازمية لمدلوله دون الاوليين وان كان ماهو كناية بالفعل بان يكون مع قرينة غير مانعة لايصلح مجازا وكذلك ما كان مجازا بالفعل بان كان مع قرينة مانعة لايصلح كناية فاندفع ماقيل هنا

(قول المحشي) تشبيه غير الحاصل أى الذى هو متعلق الطلب بالحاصل وهذا لاينافي ان المقصود الطلب فاندفع ماقيل ان الغرض قصد الطلب لا الاخبار وتشبيه غير الحاصل بالحاصل انما هو في الخبر لان ذلك في غير الحاصل الذى هو معني الخبر لامتعلق الطلب فتدبر

(تنبيه الانشاء كالخبر فى كثير مما ذكر فى الابواب الخمسة السابقة) يعنى احوال الاسناد والمسند اليه والمسند ومتعلقات الفعل والقصر (فليتدبره) اى ذلك الكثير الذى يشارك فيه الانشاء الخبر (الناظر) المتأمل فى الاعتبارات ولطائف العبارات فان الاسناد الانشائى أيضا إما مؤكد او مجرد عن التأكيد وكذا المسند اليه اما مذكور أو محذوف مقدم او مؤخر معرّف او منكر الى غير ذلك وكذا المسند اسم او فعل مطلق او مقيد بمفعول او بشرط او غيره والمتعلقات اما متقدمة اومتأخرة مذكورة اومحذوفة واسناده وتعلقه أيضااما بقصر او بغير قصر والاعتبارات المناسبة في ذلك مثل مامر فى الخبر ولايخفى عليك اعتباره بعد الاحاطة بماسبق والله المرشد

﴿ الباب السابع ــ الفصل والوصل ﴾

الوصل عطف بعض الجمل على بعض والفصل تركه) اى ترك عطف بعضها على بعض فبينهما تقابل

(قوله في كثير مما ذكر) لافي جميعه فان مسند الخبر قد يكون جملة بخلاف مسند الانشاء فانه لايكون الا مفرداً كذا قيل ويرد عليه ازيد قام وقيل لان التأكيد فى الانشاء ليس للشك أو الانكار من المخاطب ولا يترك التأكيد لخلوه من الايقاع والانتزاع بل لانه بعيد من الامتثال أو قريب منه وفيه ان هذا اختلاف فى الغرض لافى الاحوال ولذا ادرجها الشارح رحمه الله فى كثير فقال فان الاسناد الانشائى أيضاً قد يكون اما مؤكدا أو مجردا عن التأكيد (قوله فان الاسناد الانشائى الخ) ولايجرى فيه الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر في التأكيد وتركه من جعل المنكر كغير المنكر وبالعكس وتنزيل العالم منزلة الجاهل وبالعكس (قوله الى غير ذلك)اشار بذلك الى أن جميع أحوال المسند اليه فى الخبر جار ههنا (قوله وكذا المسند اسم الخ) ترك الحذف تنبيها على انه لايجرى فيه (قوله فبينهما تقابل العدم والملكة).

(قول الشارح) فبينهما تقابل العدم والملكة اذا كان احد المتقابلين سلبا للآخر واعتبر فيه نسبتهما الى قابل للامر الوجودى فعدم وملكة والمراد بالملكة الامر الوجودى لا الهيئة الراسخة كذا في المواقف قال المحشى على قوله واعتبر فيه نسبتهما الى آخره بان يعتبر التقابل بينهما بالنسبة الى قابل للامر الوجودى كذا في شرح حكمة العين فالمتقابلان تقابل العدم والملكة هما المتقابلان تقابل السلب والايجاب باعتبار النسبة الى المحل القابل وهو المذكور في التجريد لكن قال المحقق الدواني ان مجرد عدم الاجتماع بالنسبة الى المحل القابل لايكفي فى العدم والملكة بل لابد مع ذلك ان تكون النسبة اليه مأخوذة فى مفهوم العدمي ثم قال في المواقف فان اعتبر قبوله له أى قبول ذلك القابل للامر الوجودى في ذلك الوقت كالكوسج فانه يعنى كونه كوسجا عدم اللحية عما من شانه فى ذلك الوقت ان يكون ملتحيا لاعدم اللحية للامرد فهو العدم والملكة المشهوريان وان اعتبر قبوله له أعم من ذلك بل بحسب نوعه كالعمى للاكمه وعدم اللحية للمرأة أو جنسه القريب كالعمى للعقرب فان البصر من شان جنسها القريب أو البعيد كالسكون المقابل للحركة الارادية للجبل فان جنسه البعيد أعنى الجسم الذى هو فوق الجماد قابل للحركة الارادية فهو العدم والملكة الحقيقيان فالحقيقى من العدم والملكة اعم من المشهورى منهما على عكس الحقيقي والمشهورى فى المتضادين اه والمراد بالوجودى مالا يكون السلب لمقابله داخلا فى مفهومه وبالعدمي ما يكون كذلك لا الموجود خارجا فيشمل العدم والملكة الجزئية والكلية قال الزاهد ولابد فى العدم والملكة المشهوريين ان يمتنع انتقال الموضوع من العدم الى الملكة ويمكن انتقاله من الملكة الى العدم وان تكون الملكة قوة هى مبدأ قريب

العدم والملكة ولهذا قدم الوصل لان الاعدام انما تُعرف بملكاتها واما في صدر الباب فقد قدم الفصل لأنه الاصل والوصل طارء عليه وانما قال عطف بعض الجمل على بعض دون ان يقول عطف كلام على كلام ليشمل الجمل التي لها محل من الاعراب وذلك لانهم وان جعلوا الكلام والجملة مترادفين لكن الاصطلاح المشهور على ان الجملة اعم من الكلام لان الكلام ما تضمن الاسناد الاصلي وكان مقصودا لذاته والجملة ما تضمن الاسناد

أي اذا كان الفصل عبارة عن ترك عطف بعضها على بعض لا عن ترك العطف مطلقا يكون بينهما تقابل العدم والملكة لانه اعتبر في العدمي اعنى الفصل تقدم الجملة كما يدل عليه قول المصنف رحمه الله اذا أتت جملة بعد جملة فترك العطف في الجملة المبتدأ بها لا يسمى فصلا ، فاعتبار تقدم الجملة ، بمنزلة اعتبار قابلية المحل في العدم والملكة في استلزام كل منهما تحقق الواسطة فهما بمنزلة العدم والملكة في الحقيقة كما قال في المختصر واطلق عليهما العدم والملكة ههنا توسعا وماقيل انهما من العدم والملكة لانه اعتبر في الفصل أن يكون من شأنه العطف اذلا يقال الفصل في ترك عطف الجملة الحالية على جملة قبلها اذ ليس من شان الحال العطف على ما هي قبله لانه قيد له فمع عدم مساعدة عبارة الشارح رحمه الله لانه لم يذكر قيد من شأنه العطف ورتب كون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة على مجرد التعريف المذكور يرد عليه انه ان اعتبران يكون من شأنه العطف في ذلك المحل بان يراد العدم والملكة المشهوريان يلزم أن لا يطلق الفصل في صوركمال الاتصال والانقطاع لعدم الصلاحية للعطف في ذلك المحل وان اعتبر أن يكون من شأنه العطف في نفسها ولو في محل آخر بان يراد العدم والملكة الحقيقيان فالجملة الحالية أيضاً قابلة للعطف في نفسها ثم ان الجملة الحالية لكونها قيداً لما قبلها لم تتقدمها جملة حتى يتحقق فيه الفصل والوصل (قوله ما تضمن الاسناد الاصلي) قد عرف الشارح رحمه الله تعالى الاسناد في الباب الاول بضم كلمة، أو ما يجرى مجراها

الفعل والعدم عدما لها لا العدم الذي يقابل أي معنى وجودي فهو فقدان القوة التي بها يمكن الفعل متى شاء صاحبها نص عليه الشيخ في الشفاء لكن كلامهم هنا أعم من ذلك ثم قال في المواقف وان لم يعتبر نسبة المتقابلين الى قابل للامر الوجودي فسلب وايجاب كالانسان واللا انسان

(قول المحشى) اى اذا كان الخ اشارة الى ان الشارح رتب كون التقابل تقابل العدم والملكة على مجرد التعريف كما سيذكره وبه يخرج الجملة الحالية لعدم تقدم جملة عليها (قول المحشى)لا يسمى فصلا أي وليس بوصل فهو واسطة

(قول المحشى) فاعتبار تقدم الجملة الخ تفريع على تفرع ان ترك العطف الخ على اعتبار تقدم الجملة

(قول المحشى) بمنزلة اعتبار قابلية المحل الخ يعنى ان اعتبار قابلية المحل للامر الوجودى في العدم والملكة يستلزم الواسطة كما قيل في القيام بالغير بالنسبة للمفارقات انه ليس ملكة لعدم قبول المحل ولا عدمها كما هو ظاهر كذلك اعتبار تقدم الجملة يستلزم الواسطة فانها لولم تتقدم لا يقال انه وصل لما هو ظاهر ولا فصل لعدم تقدمها المعتبر في الفصل ولم يكن ما هنا عدما وملكة لان العدم والملكة يستلزم الواسطة بسبب اعتبار قابلية المحل بان يكون هناك واسطة لعدم القبول كما تقدم وهنا ان اعتبر القبول في ذلك المحل بان يراد العدم والملكة المشهوريان يلزم ان لا يطلق الفصل في صورة كمال الاتصال والانقطاع لعدم القبول في ذلك المحل وان اعتبر قبوله في نفسه بان يراد العدم والملكة الحقيقيان يشمل الجملة الحالية أيضاً فانها قابلة للعطف مع انها لا يتحقق فيها الفصل والوصل لكونها قيدا لما قبلها لم تتقدمها جملة هذا تحرير مراده من هذه الحاشية والله سبحانه وتعالى اعلم (قول المحشى) أو ما يجرى مجراها أى الجمل القائمة مقام المفرد

الاصلي سواء كان مقصودا لذاته أولا فالمصدر والصفات المسندة الى فاعلها ليست كلاماً ولا جملة لان اسنادها ليس اصليا والجملة الواقعة خبرا أو وصفا أو حالا أو شرطا او صلة أو نحو ذلك جملة وليست بكلام لان اسنادها ليس مقصودا لذاته (فاذا أتت جملة بعد جملة فالاولى إما ان يكون لها محل من الاعراب أولا وعلى الاول) اى على تقدير ان يكون لها محل من الاعراب (ان قصد تشريك الثانية لها) اى للاولى (فى حكمه) اى فى حكم الاعراب الذى لها مثل كونها خبر مبتدأ أو حالا أو صفة أو نحو ذلك (عطفت) الثانية (عليها) ليدل العطف على التشريك المذكور (كالمفرد) فانه اذا قصد تشريكه لمفرد قبله في حكم اعرابه من كونه فاعلا أو مفعولا أو حالا أو غير ذلك يجب عطفه عليه والجملة لا تكون لها محل من الاعراب إلا وهى واقعة موقع المفرد فيكون حكمها حكم المفرد واذا كان كذلك (فشرط كونه) اى كون عطف الثانية على الاولى (مقبولا بالواو ونحوه ان يكون بينهما) اى بين الجملة الاولى والثانية (جهة جامعة نحو زيد يكتب ويشعر) لما بين الكتابة والشعر من التناسب والجهة الجامعة بين الشعر والكتابة هو التأليف (أو يعطى ويمنع) لما بين الاعطاء والمنع من التضاد بخلاف زيد يكتب ويمنع أو يشعر ويعطى وذلك لان هذا كعطف المفرد على المفرد وشرط كون عطف المفرد على المفرد بالواو مقبولا ان يكون بينهما جهة جامعة لئلا يكون الجمع

الى الاخرى بحيث يفيد الحكم بان مفهوم احديهما ثابت لمفهوم الاخرى أومنفى عنه وهذا شامل لاسناد المصدر والمشتقات فلذا قيده بالأصلي تبعاً للرضى لاخراجه فان اسناد الفعل الى الفاعل اصلى أى بحسب الوضع وكذا الاسناد الذى تتضمنه الجملة المركبة من المبتدأ والخبر لان هيئتها موضوعة لذلك بخلاف المصدر فانه موضوع للحدث فقط عرض له الاسناد الى الفاعل في الاستعمال وكذا المشتقات ، فان النسبة الى الذات المبهمة مأخوذة في مفهومها والنسبة الى الفاعل انما عرضت لها فى الاستعمال وتفصيله فى الرضى فى بحث المصدر واما اذا فسر الاسناد بضم كلمة الى اخرى بحيث يصح السكوت عليه فلا حاجة الى قيد الاصلى (قوله والصفات المسندة الى فاعلها) اذا لم تكن واقعة بعد حرف النفي أو الاستفهام أو صلة الالف واللام فانها حينئذ في تأويل الفعل والاسناد فيها اصلى (قوله اما أن يكون لها محل من الاعراب) اى على تقدير اعتبار العطف عليها سواء كان قبله كما فى زيد يعطى ويمنع أولا كما فى قوله تعالى ﴿وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ فانه لو لم يعتبر العطف كان للمجموع محل من الاعراب لا للاولى لكونهـا جزء المقول (قوله أى في حكم الاعراب) أى حكم هو

(قول المحشي) فان النسبة الى الذات المبهمة أى التي وضعت المشتقات للدلالة عليها مأخوذة فى مفهومها لم يحتج الى لفظ آخر يدل عليها بخلاف الفعل فانه وضع للنسبة الى معنى فى التركيب فاحتاج الى لفظ آخر وقدم الفرق بين الفعل والمشتقات مرارا . (قول المحشي) فلا حاجة الى قيد الاصلي لانه لا يصح السكوت على اسناد المصدر والمشتقات وحده ماعـدا ما سيأتى وان افاد ثبوت احد المفهومين للآخر ويدخل فيـه الصفات المسندة الى فواعلها الواقعة بعد نفى او استفهام ويخرج الواقع صلة أو صفة أو خبرا أو شرطا لانه لايحسن السكوت عليه فقوله فلا حاجة الى قيد الاصلى أى ولا الى مابعده اعنى مقصودا لذاته تأمل

بينها كالجمع بين الضب والنون نحو زيد كاتب وشاعر بخلاف زيد كاتب ومعط قوله ونحوه الظاهر انه أراد به نحو الواو من حروف العطف الدالة على التشريك كالفاء وثم وحتى وهذا فاسد لأن هذا الحكم مختص بالواو لان لكل من الفاء وثم وحتى معنى اذا وجد كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة أو لا نحو زيد يكتب فيعطي أو ثم يعطي اذا كان يصدر منه الاعطاء بعد الكتابة بخلاف الواو فانه ليس له هذا المعنى فلا بد له من جامع (ولهذا عيب على ابى تمام قوله * لا والذى هو عالم ان النوى * صبر وان أبا الحسين كريم) اذ لا مناسبة بين كرم ابى الحسين ومرارة النوى سواء كان نواه او نوي غيره فهذا العطف غير مقبول سواء جعل عطف مفرد على مفرد كما هو الظاهر أو عطف جملة على جملة باعتبار وقوعه موقع مفعولى العلم لان وجود الجامع شرط فيهما جميعا قوله لا نفى لما ادعت الحبيبة عليه من اندراس هواه يدل عليه البيت السابق وهو قوله زعمت هواك عفا الغداة كما عفا * عنها طلال باللوى ورسوم * فاعل زعمت ضمير الحبيبة والخطاب في هواك للنفس وجواب القسم البيت الذى بعده وهو قوله ما زلت عن سنن الوداد ولا غدت * نفسي على الف سواك تحوم (والا) اى وان لم يقصد تشريك الثانية للاولى فى حكم اعرابها (فصلت) الثانية (عنها) لئلا يلزم من العطف التشريك الذى ليس بمقصود (نحو واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون الله يستهزئ بهم لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم لانه ليس من مقولهم) يعنى ان قولهم انا معكم جملة فى محل النصب على أنه مفعول قالوا فلو عطف الله يستهزئ بهم عليها لزم كونه مشاركا لها في كونه مفعول قالوا وهذا باطل لأنه ليس من مقول قول المنافقين وانما قال على انا معكم دون انما نحن مستهزءون لانه بيان لانا معكم فحكمه حكمه (وعلى الثانى) اى

مدلول الاعراب ، دلالة المقتضي على المقتضى (قوله . بين الضب والنون) فان اجتماعهما ممتنع لان النون وهو السمك بحرى لايعيش الا في الماء والضب لايشرب الماء ولو عطش روى بالريح (قوله بخلاف الواو) فان معناه مطلق الجمع وهو لايكفي في كون العطف بها مقبولا لتحققه في الجمل التي لايحسن العطف بينها * قال قدس سره هناك احتمالان * والاوجه ان المراد بنحوه الحرف العاطف الذى يستعمل بمعنى الواو مجازا من الفاء وثم واو ويؤيده قوله على معنى عاطف ، حيث لم يقل على عاطف (قوله وانما قال الخ) الظاهر انه أراد انا معكم انما نحن مستهزؤون لان مقول القول مجموع الجملتين فهو في محل النصب لا إنا معكم فقط (قوله لانه بيان الخ) فى شرحه المفتاح الفرق بين الجمل والثلاث ان فى الجملة البدلية

(قول الشارح) كما هو الظاهر لان ما بعد ان المفتوحة في تأويل المفرد وقوله باعتبار وقوعه الخ لان ان المفتوحة بعد العلم في حكم المكسورة لان ما بعدها منزل منزلة مفعولى علم وان كان معمولى ان (قول الشارح) للنفس أى لذاته وليس المراد ان الكاف مكسورة وقد مر مثله (قول المحشي) دلالة المقتضى الخ بفتح الضاد الاولى وكسر الثانية (قول المحشي) بين الضب والنون هذا في المختصر لا في المطول ولعله نسخة وقعت له (قول المحشى) حيث لم يقل

على تقدير ان لا يكون للاولى محل من الاعراب (ان قصد ربطها بها) اي ربط الثانية بالاولى (على معنى عاطف سوى الواو عطفت به) اى عطفت الثانية على الاولى بذلك العاطف من غير اشتراط شيء آخر (نحو دخل زيد فخرج عمرو أو ثم خرج عمرو واذا قصد التعقيب أو المهلة) وذلك لان ما سوى الواو من حروف العطف يفيد مع الاشتراك معانى محصلة وتفصيل ذلك ان حتى ولا العاطفتين لا يقعان في عطف

استئناف القصد ومزيد الاعتناء بالشان وفى الجملة البيانية مجرد ازالة الخفاء وفى الجملة المؤكدة ازالة توهم التجوز أو السهو والغفلة فقول انما نحن مستهزؤون ان اعتبر انه باعتبار لازمه يقرر الثبات على اليهودية يكون مؤكدا وان اعتبر اشتماله على امر زائد على الثلاث على اليهودية وهو تحقير الاسلام وتعظيم الكفر فيكون الاعتناء بشأنه أزيد يكون بدلا لكونها أوفى بتمام المراد دون الاولى وان اعتبر مجرد ازالة الخفاء عن المعية بان المراد منها المعية قلبا لا ظاهرا يكون عطف بيان وان اعتبر السؤال مقدرا يكون استئنافا وما قيل انه أراد بالبيان الايضاح فيعم التوكيد والبدل والاستئناف فيأبى عنه مافى شرح المفتاح حيث قال انه بيان وتقرير فعطف التقرير على البيان * قال قدس سره تأكيد له * أى بمنزلة التأكيد المعنوى لتغايرهما في المدلول الصريح وفائدته دفع توهم التجوز بان ماقلوه من إنا معكم انما يرمون به جزافا والا لما خالطوا المؤمنين ووافقوهم على ماقيل ان لا ريب فيه تأكيد ذلك الكتاب * قال قدس سره لان المستهزىء الخ * لما كان معنى قوله انا معكم الثبات على اليهودية وليس انما نحن مستهزؤون بظاهره تأكيدا له اعتبر فيه لازما يؤكده وهو انه رد ونفى للاسلام فيكون مقررا للثبات على اليهودية * قال قدس سره أو بدل الخ * قد تقرر ان الجملة الاولى اذا كانت كغير الوافية والثانية وافية بذلك ولم يكن مضمون الثانية جزءا من مضمون الاولى نزل الثانية منزلة بدل الاشتمال من الاولى وههنا كذلك لان الجملة الثانية تفيد ماتفيده الاولى وهو الثبات على اليهودية على مابينه بقوله لان المستهزىء الخ وتفيد أمراً زائدا على ذلك وهو تعظيم الكفر المفيد لدفع شبهة المخالطة مع المؤمنين وتصلبهم في الكفر فيكون بدل الاشتمال منه وبما حررنا لك ظهر وجه تخصيص التعليلين بالاعتبارين (قال قدس سره

على عاطف لان العاطف سواها قد يكون بمعناها مجازا بخلاف ما اذا كان بمعناه هو

(قول الشارح) يفيد مع الاشتراك معانى الخ والاشتراك في أو واما في الاحتمال كما سبق نظيره

(قول الشارح) محصلة أى معينة كالترتيب والتعقيب وقوله وتفصيل ذلك أى تفصيل المعانى المحصلة المعينة المعلومة من فن النحو التى تفيدها تلك الحروف وقوله لايقعان في عطف الجمل أى وحينئذ فلايحتاج الى بيان معناهما هنا لان كلامنا هنا في عطف الجمل وقوله مثلها فى عطف المفردات أى هي في عطف الجمل مثل نفسها فى عطف المفردات فى افادة المعانى المعلومة فى عطف المفردات واماما لم يتعرض لها فما افادته حال الافراد من التشكيك أو التخيير مثلا في أو واما ومن طلب التعيين في ام تفيده حال عطف الجمل فوجود هذا المعنى يغنى عن اشتراط جامع وقوله وحكم لكن قد عرف فيما سبق أى في بحث العطف على المسند اليه من انها لاتدخل على الجمل فلا كلام لنافيها الآن

(قول المحشى) مجرد ازالة الخفاء عن المعية الخ اندفع بهذا قول السيد وان جعله بيانا ليس بواضح

(وقوله) الا انها الخ أى الا ان بل قد تكون في الجمل لا لتدارك الغلط بل لمجرد الانتقال وهذا الاستدراك يقتضى ان بل لاتكون للانتقال فى عطف المفردات

(قول السيد قدس سره) ويفسر بكونه قريبا من الطبع أي فان كان الجامع قويا كان مقبولا وان كان ضعيفا كان

الجمل واو وإما وام في عطف الجمل مثلها في عطف المفردات وليست او في مثل قوله تعالى * كلمح البصر أو هو أقرب وقوله تعالى * الى مائة الف أو يزيدون للعطف بل هو حرف استئناف لمجرد الاضراب بمعنى بل وحكم لكن قد عرف في ما سبق وبل في الجمل مثلها في المفردات الا انها قد تكون لا لتدارك الغلط بل لمجرد الانتقال من كلام الى آخر أهم من الاول بلا قصد الى اهدار الاول وجعله في حكم المسكوت عنه كقوله تعالى * بل هم في شك منها بل هم منها عمون * واما الفاء وثم فالفاء يفيد كون مضمون الجملة الثانية عقيب الاولى بلا فصل وقد يفيد كون المذكور بعدها كلاما مرتبا في الذكر على ما قبلها من غير قصد الى ان مضمونها عقيب مضمون ما قبلها في الزمان كقوله تعالى * ادخلوا أبواب جهنم خالدين فيها فبئس مثوى المتكبرين * فان مدح الشيء او ذمه انما يصح بعد جري ذكره ومن هذا الباب عطف تفصيل المجمل نحو * ونادى نوح ربه فقال ونحو وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا بياتا أو هم قائلون * لان موضع التفصيل بعد الاجمال

وكان معناه الخ) اعتبر لازم الاولى على عكس ما في الكشاف وهو أولى لانه انما يؤكد المذكور لا لوازمه وان جاز ان يعد تأكيد اللازم تأكيدا له (قال قدس سره وقع قوله انما نحن مستهزؤون مقررا) لان الاستخفاف بهم وبدينهم تأكيد لايهامهم أصحاب محمد عليه السلام الايمان (قال قدس سره ولا يخفى عليك الفرق) فان صاحب الكشاف اعتبر لازم الثانية مؤكدا لمدلول الاولى وصاحب المفتاح اعتبر مدلول الثانية مؤكدا للازم الاولى كما مر (قال قدس سره ما أوجبته للمتبوع) أي اثبته فيشترط ان يتقدمها اثبات (قال قدس سره واما نحو قولك الخ) فصله عما تقدم مع دخوله فيما في حكمها لعدم ظهور نفي ما أوجبته للمتبوع فيه اذ لم يثبت لقولنا وجهه حسن شيء . الا بالتأويل فانه حينئذ يثبت له كونه مثبتا لزيد (قال قدس سره فلان شرطها الخ) أي شرط حتى العاطفة ان يكون ما بعدها جزءا مما قبلها إما حقيقة كما في أكلت السمكة حتى رأسها أو حكما كما في نمت البارحة حتى الصباح (قال قدس سره اما اضعف في الذهن بالنظر الى تعلق الفعل السابق كما في جاء الحجاج حتى المشاة أو اقوى كذلك ، نحو مات الناس حتى الانبياء (قال قدس سره ولا تحقق له في الجمل في مغنى اللبيب وهذا هو الصحيح وزعم ابن السيد في قول امرئ القيس (سريت بهم حتى تكل مطيهم) فيمن رفع تكل ان جملة تكل مطيهم معطوف بحتى على سريت بهم وفي التحفة لم لا يجوز ان يكون مضمون احدى الجملتين بعضا من

نحوه أي قريبا من المقبول شيخنا

(قول الشارح) وليست الخ جواب عما يقال انه لا يتأتى هنا معنى أو الموجود في عطف المفردات فلا بد من معنى لم يكن لها في حال الافراد فلا يصح قوله مثلها في عطف المفردات والجواب انها هنا ليست عاطفة

(قول المحشي) الا بتأويل أي ثابت له وجهه حسن أي مضمون هذا فالمحمول هو معنى ثابت له لا وجهه حسن وبهذا التأويل صح القول بان لا لنفي ما أوجبته المتبوع اعني الثبوت وان اختلف متعلقه فلا يرد ان ما وضعت له لم يتحقق في زيد حسن وجهه لا فعله قبيح لان المنفي غير المثبت تدبر

(قول المحشي) نحو مات الناس حتى الانبياء فان تعلق الموت بهم أقوى في الذهن لما لهم من المزية في الآخرة على غيرهم يذهب الصالحون الاول فالاول

ولاينافي ان يكون فيها معنى السببية نحو يقوم زيد فيغضب عمرو ثم ان كونها للترتيب بلا مهلة لا ينافي كون الثانية في المرتبة مما يحصل بتمامه في زمان طويل اذا كان أول اجزائه متعقبا كقوله تعالى * الم تر ان الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة فان الاخضرار يبتدىء عقيب نزول المطر لكن يتم في مدة ولو قال ثم تصبح الارض نظراً الى تمام الاخضرار جاز وثم للترتيب مع التراخي كما في المفرد لكنها كثيرا ماتجيء لاستبعاد مضمون الجملة الثانية عن الاولى وعدم مناسبته له نحو ثم انشأناه خلقا آخر ونحو ثم الذين كفروا بربهم يعدلون لاستبعاد الاشراك بخالق السموات والارض وكذا قوله تعالى ثم كان من الذين آمنوا بعد قوله فلا اقتحم العقبة الآية لبعد المنزلة بين الايمان وفك الرقبة وكذا استغفروا ربكم ثم توبوا اليه للبعد بين طلب المغفرة والانقطاع بالكلية الى الله تعالى وهذا في التنزيل اكثر من ان يحصى وقد يجيء لمجرد الترتيب والتدرج

مضمون الاخرى كما تقول اكرمت زيدا بما اقدر عليه حتى أقمت نفسي خادما له وقد نص علماء المعاني في باب الفصل والوصل على ان الجملة الثانية قد تنزل منزلة بدل البعض كقوله تعالى ﴿ امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين ﴾ ، والجواب انه لايكون جزأ اضعف أو اقوى باعتبار تعلق الحكم السابق في الذهن فان اعتبر في حق مجرد التدريج من الاضعف الى الاقوى أو بالعكس فهو متحقق في الجمل أيضا وان أريد بالنظر الى ماقبله فهو مختص بالمفردات وما في حكمه (قوله نحو قوله تعالى ثم انشأناه الخ) في الرضي وكذا نحو قوله تعالى ﴿ ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة ﴾ نظرا الى تمام صيرورتها علقة ثم قال ﴿ فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ﴾ نظرا الى ابتداء كل طور ثم قال ﴿ ثم انشأناه خلقا آخر ﴾ اما نظرا الى تمام الطور الاخير واما استبعادا لمرتبة هذا الطور الذي فيه كمال الانسانية من الاطوار المتقدمة (قوله لاستبعاد الاشراك بخالق السموات والارض) كذا في الرضي وفيه اشارة الى ان قوله ﴿ ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ﴾ عطف على خلق وان يعدلون مشتق من العدل بمعنى التسوية وبربهم متعلق به فيؤول الى معنى الاشراك وحذف المفعول للتعميم والدلالة على ان اشراك أي شيء كان بخالق السموات والارض مستبعد منكر واورد عليه انه اذا كان معطوفا على خلق كان صلة واقعاً موقع المحمود عليه فيؤول الى قولنا الحمد لله الذي الذين كفروا بربهم يعدلون مع انه يحتاج الى القول بان بربهم من وضع المظهر موضع المضمر لئلا يكون العائد في الصلة متروكا والقول بان هذه الجملة لما كان مدخول ثم الاستبعاد الانكاري كان في معنى النفي فكانه قيل الحمد لله الذي لايعادله شيء مع ظهور الوجه الصحيح تعسف ، وهو ان يكون عطفا على جملة الحمد لله وبربهم صلة كفروا ويعدلون من العدول فالمعنى انه تعالى هو الحقيق بالحمد على ما خلقه نعمة على العباد ثم الذين كفروا به يعدلون عنه فيكفرون نعمته وعندي ان الصلة جملة لا محل لها من الاعراب ، فعلى مقتضى قوله وعلى الثاني ان قصد ربطها على معنى عاطف الخ العطف عليها لايقتضي

(قول المحشي) والجواب الخ هذا من عند المحشي دفع به الاعتراض وقوله فان اعتبر جمع بين القولين ولا حاجة معه لقول السيد وحينئذ يجعل شرطه الخ تأمل (قول المحشي) وهو ان يكون عطفا الخ أي فليس صلة

(قول المحشي) فعلى مقتضى قوله وعلى الثاني الخ لكن قال العصام على قوله عطفت به لابد من اشتراط أن لايكون للاولى حكم لا يجري في الثانية وتركه المحشي لانه خلاف مقتضى المتن

في درج الارتقاء من غير اعتبار تعقيب او تراخ كقوله * ان من ساد ثم ساد ابوه * ثم قد ساد قبل ذلك جده * وكذا قوله تعالى * وما أدريك مايوم الدين ثم ما أدريك مايوم الدين * اذا عرفت هذا فنقول اذا عطفت بواحد من هذه الحروف جملة على جملة ظهرت الفائدة فيه وهي حصول معاني هذه الحروف بخلاف الواو فانه لايفيد سوى مجرد الاشتراك وهذا انما يظهر فيما له حكم اعرابي وعند انتفائه يثبت الاشكال فان قلت لواو أيضا يفيد الجمع بين مضموني الجملتين في الحصول نصا لانك اذا قلت يضر زيد نعم من غيرواو

الا وجود معنى ثم بينهما وبين ما عطف عليه اعنى شركتهما في الحصول مع الاستبعاد بينهما وهو متحقق ههنا ولايقتضي أن يكون المعطوف أيضاً صلة كالمعطوف عليه وذلك لان التعلق المذكور يجعل المجموع أمرا واحداً ولذا جاز بمجرد احديهما عن الضمير اكتفاء باختها نص عليه في الرضى في بحث العطف بالحروف في شرح قوله الذى يطير فيغضب زيد الذباب (قوله كقوله ان من ساد ثم ساد ابوه الخ)في المغنى ان كلمة ثم فيه للترتيب فى الاخبار لا لترتيب الحكم وقال ابن عصفور

(قول الشارح) فنقول اذا عطفت بواحد الخ في شرحه المفتاح الفرق ان كل واحد من الحروف العشرة التي هي غير الوال يدل على معنى محصل محقق يستدعي وسطا مخصوصا مشتملا على فائدة العطف وعلى كونه مقبولا في ذلك البين بخلاف الواو فانها انما تدل على مطلق الجمع الذي هو أمر مبهم لايتحصل الا بان يكون على وجه المقارنة أو التعقيب أو التراخي وهذا كما يقال ان الانواع أمور محصلة بانفسها أو بما دخل فيها من الفصول والجنس امر مبهم لايتحصل الا بما ينضاف اليه فيجعله احد الانواع وبهذا يندفع ما يقال ان الواو أيضاً يدل على معنى معين هي الجمعية والمشاركة فهو كسائر حروف العطف من غير فرق وذلك لان الفرق ظاهر وهو انها لمادلت على معان محصلة فانها تحققت صلحت موضعا للعطف بها وحصلت فائدة العطف وكان مقبولا لعدم توقف القبول فيها على امر غير محصل معانيها بخلاف الواو حيث لامحل من الاعراب فانها لاتدل الا على تحقق مضمون الجملتين وعدم احتمال كون الثاني اضرابا عن الاول كافي زيد قائم عمرو قاعد نص عليه الشيخ عبد القاهر والجمل المتشاركة في التحقق ممالايكاد يحصى واكثرها غير متناسبة بحيث اذا تعاطفت عدت من قبيل الهزل والمجون فلا بد بين المتعاطفتين من خصوصية جامعة اه

(قول الشارح) وعند انتفائه يثبت الاشكال لان الواو حينئذ لاتفيد الا الاشتراك في التحقق وعدم احتمال كون الثانى اضرابا والشركة في التحقق تعم المناسب وغير المناسب وحينئذ فلابد من الجامع الذى يحصل به المناسب وهو يتوقف على معرفة ما ذكره السيد وحينئذ يثبت الاشكال أى الخفاء

(قول المحشى) التعلق المذكور أى تعلق الثانية بالاولى المذكور بقوله اعنى شركتهما فى الحصول مع الاستبعاد بينهما يجعل المجموع امراً واحدا فيكفى هذا التعلق في العطف على الصلة ولا يلزم ان يكون المعطوف صلة وقوله ولذا أى لجعل التعلق لها أمراً واحداً وقوله نص عليه في الرضى اى على ان الاكتفاء بضمير احديهما لهذا التعلق لاعلى ان الخالية ليست صلة فان الرضى جعل الكل صلة وانما علل الاكتفاء بضمير أحديهما تدبر وقد عرفت ان كلام المحشي انما اخذه من عبارة المتن هنا لكنه مخالف لجميع النحاة

(قول المحشى)للترتيب في الاخبار يعني تفيدان مرتبة الاخبار الثانى بعدمرتبة الاول لاالترتيب نفس الاخبار لانه حاصل بدونها

احتمل ان يكون قولك ينفع رجوعا عن قولك يضر وابطالا له كذا في دلائل الاعجاز فات هذا القدر مشترك بين الواو والفاء وثم والجمل المشتركة في مجرد الحصول غير متناهية فتمييز مايحسن فيه العطف عما لا يحسن

المراد ان الجد اتاه السؤدد من قبل الاب والاب من قبل الابن كما قال ابن الرومي * قولوا ابو الصقر من شيبان قلت لهم * كلا لعمري ولكن منه شيبان * كم من أب قد علا بابن ذرى حسب. كما علت برسول الله عدنان *. ولايخفى ان المعنى الاول لايناسب مقام المدح والثاني ينافيه لفظ قبل والذرى بضم الذال المعجمة الاعالي لواحد ذروة بالكسر والضم مفعول علا كذا في التحفة (قوله هذا القدر مشترك الخ) أي الجمع في الحصول ونفى احتمال الرجوع مشترك بين الاحرف الثلاثة فلا يكون مرجحا لاختيار الواو عليهما والقول بان فيهما شيئاً زائداً وهو التعقيب والتراخي بخلاف الواو لايجدي لان مطلق الجمع الذي يفيد الواو حاصل فيهما مع شيء زائد نعم لوكان مدلوله الجمع المجرد أعنى بشرط لاشيء يمكن حصوله بهما فتدبر فانه مع ظهور الفرق بين الماهية المطلقة والمجردة قد خفي على بعض الناظرين فاعترض بان هذه المقدمة لا دخل لها في الجواب (قوله والجمل المشتركة الخ) جواب ثان وهو ظاهر * قال قدس سره انما يجري في بعض الصور الخ * أي فيما يكون مضمون الجملة الثانية مقابلا لمضمون الاولى واما اذا كان الاول لازما للثاني أو مغايراً له من غير مقابلة فلا يتوهم فيه كون الثاني ابطالا للاول وهذا انما يرد ، لوكان المراد بالابطال اهدار الاول كما هو الظاهر واما اذا كان المراد منه الاعراض عنه وجعله في حكم المسكوت عنه فهو جار في جميع الصور فلذا قال والاحسن * قال قدس سره ضرورة ان الامور الخ * يعنى ان مدلول الخبر هو الصدق والكذب احتمال عقلي ، فيكون مدلول كل منهما واقعا في نفس الامر والامور الواقعة فيها مجتمعة * قال قدس سره وربما لايكون الخ * بان يكون مقصوده مجرد افادة مضمون كل منهما من غير التفات الى اجتماعهما * قال قدس سره ومعرفة هذه الاحوال * أي التوسط والاتحاد والتباين وغايتهما باعتبار تحققهما فيما بين الجمل

(قول المحشي) ولا يخفى الخ ى فالمتعين ما قاله الشارح انها لمجرد التدرج في مدارج الارتقاء لان شرف الشخص سيادة نفسه اكمل من شرفه بسيادة ابيه وبسادة أبيه اكمل من شرفه بسيادة جده والخبر على هذا واحد كانه قال من ساد بوجوه مترتبة هكذا شانه كذا بخلافه على كونها للترتيب في الاخبار فانها أخبار متعددة تدبر

(قول السيد) والاظهر ان يترك الخ لان هذين الاحتمالين بعيدان خفيان لايصلح كونهما مرادين

(قول المحشي) فلا يكون مرجحا لاختيار الواو عليها والقول الخ لان مطلق الجمع يصدق بالتعقيب وبالتراخي فبالنظر لصدقه بالاول يصلح الفاء وبالنظر لصدقه بالثاني يصلح ثم فالمطلق المراد يتحقق بكل منهما لانه لم يخرج عن كونه مطلقا ولا يضره صدقه بالمعية أيضاً ولا يصلح شيء منهما لها لكفاية صدقه بالاولين في عدم الصلاحية للترجيح هذا غاية ماامكن في هذه العبارة وبعد ذلك في موافقتها لعبارة شرح المفتاح بعد لان مدار كلامه على كون المعنى محصلا أولا ومدار كلام المحشي على الترجيح عليها فتدبر

(قول المحشي) لوكان المراد بالابطال الخ أي لو كان مراد الشيخ بالابطال ذلك كما هو الظاهر من لفظ الابطال وليس المراد انه ظاهر من عدم العطف بين المتقابلين لما سيأتي ان مدلول الخبر الصدق والكذب احتمال عقلي .

(قول المحشي) فيكون مدلول كل منهما واقعا اى ولو كانا متقابلين ويحملان على اختلاف المحل

(قول المحشي) باعتبار تحققها الخ قيد به لان الذي فيه العسر اذ هو المؤدي الى التوقف على معرفة الجامع بين كل

هو الذي تسكب فيه العبرات (والا) ى وان لم يقصد ربط الثانية بالاولى على معنى عاطف سوى الواو (فان كان للاولى حكم لم يقصد اعطاؤه للثانية فالفصل) واجب لئلا يلزم من الوصل التشريك فى ذلك الحكم (نحو واذا خلوا الاية لم يعطف الله يستهزىء بهم على قالوا لئلا يشاركه فى الاختصاص بالظرف لما مر) من ان تقديم المفعول ونحوه من الظرف وغيره يفيد الاختصاص فيلزم ان يكون استهزاء الله بهم وهوان خذلهم وخلاهم وما سولت لهم أنفسهم مستدرجا اياهم من حيث لا يشعرون مختصا بحال خلوهم الى شياطينهم وليس كذلك بل هو متصل لا انقطاع له بحال فان قلت لا نسلم ان اذا فى الآية ظرفية بل شرطية وبعد تسليم ان العامل فى اذا الشرطية هو الجزاء فلا نسلم ان مثل هذا التقديم يفيد الاختصاص بل هو لمجرد تصدر الشرط كالاستفهام ولو سلم فلا نسلم ان العطف على مقيد بشيء يوجب تقييد المعطوف بذلك الشيء قلت اذا الشرطية هى بعينها الظرفية استعملت استعمال الشرط ولا شك ان قولنا اذا خلوت قرأت القرآن يفيد معنى لا أقرأ القرآن لا اذا خلوت سواء جعل ذلك باعتبار مفهوم الشرط أو باعتبار ان التقديم يفيد الاختصاص ثم القيد اذا كان مقدما على المعطوف عليه فالظاهر تقييد المعطوف به كقولنا يوم الجمعة سرت وضربت زيدا وقولنا ان جئتني اعطك واكسك نعم انه ليس بقطعى لكنه السابق الى الفهم فى الخطابيات

متعسرة جداً لتوقفها على معرفة الجامع بين كل جملتين ومعرفة الجامع الخيالى متعسرة جدا لاختلافه باختلاف العرف والعادات والصناعات والاحوال والاشخاص (قوله وان لم يقصد الخ) وذلك بان لا يقصد الربط أصلا وتعين الفصل حينئذ ظاهر، أو يقصد الربط على معنى الواو ففيه التفصيل المبين بقوله فان كان الى آخره (قوله لا نسلم ان اذا فى الآية ظرفية الخ) يعنى ان ماذكره بقوله لئلا يشاركه فى الاختصاص بالظرف انما يتم اذا كانت اذا ظرفية وهو ممنوع لم لا يجوز ان تكون شرطية معمولة للشرط بناء على القول بعدم اضافتها الى مدخولها كاذهب اليه الشيخ ابن الحاجب فلا تكون معمولة للجزاء متقدمة عليه وبعد تسليم انها معمولة للجزاء لا نسلم ان مثل هذا التقديم للتخصيص بل للتصدر كالاستفهام في اين ابوك مثلا والتخصيص لازم للتقديم غالبا لا في جميع الصور ولو سلم افادة تقديم الشرطية للتخصيص فلا نسلم ان اختصاص المعطوف عليه يستلزم اختصاص المعطوف والفاء فى قوله فلا نسلم زائدة لافادة لزوم ما بعدها لما قبلها في الرضى قد يؤتى في الكلام بفاء موقعها موقع الفاء السببية وليست بها بل هى زائدة وفائدة زيادتها التنبيه على ان ما بعدها لازم لما قبلها لزوم الجزاء للشرط فلا حاجة الى التكلف الذى ارتكبه بعض الناظرين (قوله اذا الشرطية هي بعينها ظرفية) فسقط المنع الاول وقولنا اذا خلوت قرأت القرآن سواء قلنا ان اذا معمولة للجزاء قدمت للتخصيص أو لمجرد التصدر أو انها معمولة للشرط تفيد التخصيص

جملتين أما معرفة ذلك فى ذاته فلا عسر فيه قوله والفاء في قوله فلا نسلم الخ أى في قوله وبعد تسليم الخ لئلا يلزم اجتماع حرفى العطف تدبر

(قول السيد) الى فائدة العطف بالواو أى الموقوف قبولها على وجود الجامع

(قول المحشى) أو يقصد الربط على معنى الواو أى يكون ذلك في قصد المتكلم سواء صلح المحل للعطف أولا فيأتى التفصيل بعد

فان قلت اذا عطف شيء على جواب الشرط فهو على ضربين احدهما ان يستقل كل بالجزائية نحو ان تأتني اعطك واكسك والثانى ان يكون المعطوف بحيث يتوقف على المعطوف عليه ويكون الشرط سببا فيه بواسطة كونه سببا فى المعطوف عليه كقولك اذا رجع الأمير استأذنت وخرجت اى اذا رجع استأذنت واذا استأذنت خرجت فلم لايجوز ان يكون عطف الله يستهزىء بهم على قالوا من هذا القبيل ، قلت لانه حينئذ يصير المعنى واذا قالوا ذلك استهزأ الله بهم وهذا غير مستقيم لان الجزاء أعنى استهزأ الله بهم انما هو على نفس

اما للتقديم أو لمفهوم الشرط فسقط المنع الثانى والثالث واما المنع الرابع فجوابه قوله ثم القيد اذا كان الخ (قوله فهو على ضربين) أى يستعمل على ضربين ، واما كون مجموع المعطوف عليه والمعطوف جزاء فلم يوجد فى الاستعمال على انه حينئذ يكون العطف مقدما على الجزائية فلا يكون العطف على جزاء الشرط (قوله ويكون الشرط الخ) فلا يكون سببا بنفسه للمعطوف فلايكون شرطا لغويا له لما عرفت من أنه انما يستعمل في السبب أو ما هو شبيه به فلا يتحقق مفهوم الشرط بالقياس الى المعطوف لانتفاء التعليق به فانه يصح التعليق في اذا رجع الامير استأذنت وفي اذا استأذنت خرجت ولايصح في اذا رجع الامير خرجت لتوقفه على الاستئذان فاندفع ما اتفق عليه الناظرون من أنه اذا كان من الضرب الثانى يلزم اختصاص الاستهزاء بحال قولهم انا معكم انما نحن مستهزءون وهو مخصوص بحال خلوهم الى شياطينهم لدلالة قوله واذا خلوا الخ فيلزم اختصاص الاستهزاء بحال خلوهم لان الكلام فى ان العطف على الجزاء يقتضي الاختصاص بالشرط لا في استفادته بطريق العقل (قوله من هذا القبيل) كانه قيل اذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم واذا قالوا انا معكم الله يستهزىء بهم ، ولايلزم من

(قول المحشى) اما للتقديم أو لمفهوم الشرط ان قلنا انها معمولة للجزاء فاو مانعة خلو ولمفهوم الشرط وحده ان قلنا انها معمولة للشرط

(قول المحشي) أى يستعمل الخ يعنى ان الكلام في الاستعمال اما هو فى نفسه فيجوز أن يكون له وجه ثالث

(قول المحشى) واما كون مجموع المعطوف والمعطوف عليه جزاء أى بان لايستقل شيء منهما بالجزائية بل يكون الجواب مجموعهما وذلك بان يكون الاول موقوفا على الثانى نحو ان جاء ابي صليت وتوضأت (قوله) فلا يتحقق مفهوم الشرط بالقياس الى المعطوف أى لايكون المعطوف معلقا عليه فى العبارة أصلا لعدم كونه سببا له وانما يكون معلقا بالاستئذان فقط فلا تفيد العبارة اذا خلوا استهزأ الله بهم لعدم صحة هذا التعليق لما ذكره قوله ولايلزم من ذلك اذا خلوا الخ أى فلا يتم قول المصنف لئلا يشاركه في الاختصاص بالظرف الذى هو اذا خلوا فهذا مراد الشارح ولا يضره في ذلك انه يلزم على كون عطف الله يستهزىء بهم على قالوا من هذا القبيل اختصاص الاستهزاء بحل القول وليس مرادا لان مراده منع لزوم ما قاله المصنف فقط كما يؤخذ من المحشى وحاصل الجواب ان هذا الاحتمال له مانع آخر هو عدم صحة التعليق فلم يعتبره المصنف بخلاف الاول فتأمل (قوله لان الكلام الخ) أى فمراد المعترض دفع هذا الاقتضاء اللفظي الذى ادعاه المصنف لا انه راض بهذا الاقتضاء العقلى فتدبر

(قول المحشى) ولا يلزم من ذلك الخ بيان للتوقف الذى في الشرح

(قول السيد) ثم ان هذه الدلالة لاتحسن الخ هذا هو الجواب الثانى فى الشرح وترك الاول وهو الموافق لظاهر عبارة الشرح في شرح المفتاح المتقدمة فتدبر

استهزائهم وارادتهم اياه لاعلى إخبارهم عن انفسهم بانا مستهزءون بدليل انهم لو قالوا ذلك لدفعهم عن انفسهم والتسلم عن شرهم لم يكن عليهم مؤاخذة كذا في دلائل الاعجاز (والا) عطف على قوله فان كان للاولى حكم اى وان لم يكن للاولى حكم لم يقصد اعطاؤه للثانية وذلك بان لا يكون لها حكم زائد على مفهوم الجملة أو يكون ذلك ولكن قصد اعطاؤه للثانية أيضا (فان كان بينهما) اى بين الجملتين (كمال الانقطاع بلا ايهام) اى بدون ان يكون فى الفصل ايهام خلاف المقصود (أو كمال الاتصال أو شبه احدهما) أى احد الكمالين (فكذلك) يتعين الفصل (والا) اى وان لم يكن بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام ولا كمال الاتصال ولا شبه احدهما (فالوصل) متعين وتحقيق ذلك ان الواو للجمع والجمع بين شيئين يقتضى مناسبة بينهما وان تكون بينهما مغايرة لئلا يلزم عطف الشيء على نفسه والحاصل من أحوال الجملتين اللتين لا محل لهما من الاعراب ولم يكن للاولى حكم لم يقصد اعطاؤه للثانية ستة الاول كمال الانقطاع بلا ايهام الثانى كمال الاتصال الثالث شبه كمال الانقطاع الرابع شبه كمال الاتصال الخامس كمال الانقطاع مع الايهام السادس التوسط بين الكمالين فحكم الاخيرين الوصل وحكم الاربعة السابقة الفصل أما فى الاول والثالث فلعدم المناسبة وأما فى الثاني والرابع فلعدم المغايرة المفتقرة الى الربط بالعاطف فأخذ المصنف في تحقيق المقامات الستة وقال (أما كمال الانقطاع فلاختلافهما خبرا وانشاء لفظا ومعنى) أى يكون احدى الجملتين خبراً لفظا ومعنى والاخرى انشاء لفظا ومعنى (نحو، وقال رائدهم ارسوا انزاولها)، فكل حتف امرىء يجرى بمقدار * الرائد الذى يتقدم القوم لطلب

ذلك اذا خلوا الى شياطينهم الله يستهزئ بهم لتوقفه على القول المذكور (قوله لاعلى اخبارهم الخ) أى استهزاء الله بهم ليس الا لنفس استهزائهم وليس للاخبار المذكور مدخل فيه بدليل انه لوتحقق القول المذكور بدون الاستهزاء بان يكون لدفع الشر لم يكن عليهم مؤاخذة فاندفع ماقيل ان الدليل المذكور انما يدل على عدم ترتب الاستهزاء على مطلق القول لا على القول عن اعتقاد (قوله حكم زائد يمكن اعطاؤه للثانية ، فلا يرد ان كل جملة يقع في كلام البلغاء له حكم زائد على اصل المراد(قوله او كمال الاتصال)ويتعين فيه الفصل وان كان فيه ايهام خلاف المقصود بناء على انتفاء مصحح العطف وهى المغايرة فيندفع الايهام بطريق آخر ، فيقال فى لاتركت شربه مثلا لاقد تركت شربه بخلاف الانقطاع فان المصحح متحقق فيه والتباين الذى بينهما المنافي لكون العطف مقبولا بالواو معفو لدفع الايهام(قوله اى يتعين الفصل) ، ولا يمكن

(قول المحشي) وليس للاخبار المذكور مدخل سواء اجتمع مع الاعتقاد أو انفرد والمدخل فى الصورة المورودة انما هو للاعتقاد فليس مما نحن فيه

(قول المحشي) فلا يرد الخ لان حكم كل جملة اعنى مازاد على اصل المراد فيها مختص بها لايمكن اعطاؤه لغيرها .

(قول المحشي) فيقال في لاتركت شربه أي جوابا لمن قال لك اتشرب الخمر فيوهم ان الترك منفى مع ان المراد بتركت تأكيد النفي المستفاد من لا .

(قول المحشي)ولا يمكن اعطاء الخ دفع لما يقال كيف يتعين الفصل فيما اذا قصد اعطاء الثانية حكم لاولى والفصل يفوته

الماء والكلاء وارسوا أي أقيموا من أرسيت السفينة أي حبستها بالمرساة نزاولها أي نحاولها ونعالجها والضمير للحرب أي قال رائد القوم ومقدمهم أقيموا نقاتل فان موت كل نفس يجرى بمقدار الله وقدره لا الجبن ينجيه ولا الاقدام يرديه وقيل الضمير للسفينة وقيل للخمر والوجه ماذكرناه ولما كان ارسوا انشاء لفظا ومعنى ونزاولها خبرا كذلك لم يعطفه عليه ولم يجعل أيضاً مجزوما جوابا للامر لان الغرض تعليل الامر بالارساء بالمزاولة والامر في الجزم بالعكس أعنى تصيير الارساء علة للمزاولة كما في اسلم تدخل الجنة فان قلت هذه الاقسام كلها على التقدير الثاني وهو ان لايكون للجملة الاولى محل من الاعراب والجملة الاولى في هذا المثال وهي قوله ارسوا في محل النصب على أنه مفعول قال فكيف يصح قلت لما ذكر أنه قد يكون بين الجملتين اللتين لا محل لاولهما من الاعراب كمال الانقطاع أو كمال الاتصال أو نحوهما اشار الى تحقيق هذه المعانى

اعطاء حكم لاولى للثانية بالعطف بل بطريق آخر كاعادة الحكم (قوله فان موت كل نفس الخ) اشار بادخال كل على نفس الى ان دخوله على حتف باعتبار المضاف اليه لا باعتباره في نفسه وكان على الشاعر أن يقول فحتف كل امرئ موافقا لقوله تعالى (ولكل اجل مسمى) واما اعتبار التعدد فى الموت باعتبار أسبابه فلا يفيد ما لم يعتبر العموم في امرئ بمعونة المقام ففيه كثرة المؤونة من غير حاجة اليه (قوله وقيل الضمير للسفينة) والمعنى قال اميرهم الذى قام بتدبيرهم للملاحين ارسوها ولا تجروها كيما نزاولها ونقوم بتدبير أخذ رجالها والاستيلاء على نفائس أموالها ولا تخاف من كثرة عددهم ووثاقة عددهم فكل حتف امرئ يجرى بمقدار من الله تعالى ووعده، اما نموت كراما أو نفوز بها. فواحد الدهر من كد واسفار، أي الشخص الذى يكون واحدا فى زمانه كمالية من الكد والاسفار كذا فى شرح الفاضل الكاشي (قوله والوجه ماذكرنا) لان مناسبة المصراع الثانى للاول ظاهرة فيه (قوله ولما كان الخ) بيان لكمال الانقطاع وعدم الوصل بينهما ، مع قطع النظر عن كونهما من كلام الشاعر أو من كلام الرائد كما سيظهر لك (قوله والامر فى الجزم بالعكس) أى بصير العلة أعنى المزاولة معلولا والمعلول اعنى الامر بالارساء علة ولو باعتبار متعلقه أعنى الارساء فلذا فسر العكس بقوله أعنى يصير الارساء علة المزاولة وانما لم يقل اعنى يصير الامر بالارساء علة للمزاولة لان في صورة الجزم يكون المطلوب علة لا الطلب فيقدر فى اسلم تدخل الجنة إن تسلم وقد مر ذلك وحاصل كلامه ان المقصود ههنا تعليل طلب الارساء وبيان الغرض منه فلو جزم افاد سببيته المزاولة لانه في تقدير الشرط فلا يرد ما قيل ان المزاولة علة غائية لطلب الارساء معلول له في الخارج فلا منافاة بين كونه علة ومعلولا لان تلازمهما مسلم لكن المقصود افادة الغرضية لا افادة السببية (قوله فى محل النصب) أى على تقدير اعتبار العطف فتكون داخلة فى القسم الاول ، اعنى فان كان للاولى الخ وترك العطف فيه لعدم قصد التشريك فى حكم لاولى لا لاختلافهما خبرا وانشاء وبما حررنا اندفع ما قيل ان الجملة الاولى ليس لها محل من الاعراب وان اعتبر في الحكاية

(قول المحشي) مع قطع النظر الخ سيأتي بيان وجهه فيما كتبه على قوله فهذا مثال لمجرد كمال الانقطاع

(قول المحشي) أى على تقدير اعتبار العطف فانه متى اعتبر العطف كان للاولى وحدها محل اذ لا يعطف جزء شيء على جزء الآخر

(قول المحشي) أعنى فان كان للاولى الخ الصواب أعنى فالاولى اما ان يكون لها محل من الاعراب لان ماذكره قسم من مالا محل له كما هو ظاهر

من غير نظر الى كونها بين الجملتين اللتين يكون لاوليهما محل من الاعراب أو لايكون فهذا مثال لمجرد كمال الانقطاع بين الجملتين وقد يقال ان المقصود بالتمثيل هو

لان المقول مجموع ارسوا نزاولها لا ارسوا فقط * قال قدس سره وقيل أمرتكم ان ترسوا المزولة ، فيه انه لامعنى لطلب الارساء الذي غايته مزاولة المتكلم من المخاطب فالصواب هو الاول ولذا اقتصر الشارح رحمه الله عليه * قال قدس سره واما على الاول الخ * قد عرفت اندفاعه(قال قدس سره فيكون استئنافا)ولاتزاحم بين كمال الانقطاع وشبه كمال الاتصال فيجوز أن يكون الفصل لكل منهما وانما اختاروا كونه للانقطاع لظهوره(قوله من غير نظر الخ) ولذا أورد في كمال الاتصال مثال بدل الاشتمال،أقول له ارحل لاتقيمن عندنا، مع ان ارحل مقول القول(قوله فهذا مثال لمجرد كمال الانقطاع)،وذلك لانه لايجوز أن يكون مثالا للانقطاع بين الجملتين اللتين لامحل لهما لان الجملتين المذكورتين في المصراع لهما محل من الاعراب ولايجوز أن يكون جملة واحدة في محل وان لايكون في كلام واحد ولا أن يكون مثالا للجملتين اللتين لهما محل من الاعراب لان ترك العطف حينئذ،لموافقة المحكي،لا للاختلاف ولانه يجوز العطف مع الاختلاف اذا كان للاولى محل من الاعراب نص عليه الشارح رحمه تعالى في شرحه المفتاح ومثله بقوله، قل اكرمني واكرمتك ولانه حينئذ يكون داخلا في القسم الاول والفصل فيه لعدم قصد التشريك فتعين أن يكون مثالا لمجرد الانقطاع

(قول المحشي)لعدم قصد التشريك في حكم الاولى وهو كونها مقولا للرائد بان يكون المقصود للشاعر الاخبار بقوله ارسوا فقط وقوله نزاولها من كلام الشاعر كما في قول المحشي الآتي المنقول عن الشارح قل اكرمني واكرمك تدبر

(قول المحشي) فيه انه لامعنى الخ لان المزاولة ليست فعل المخاطب حتى تطلب منه بل فعل المتكلم

(قول المحشي) وذلك لانه الخ أي وجه كونه مثالا لكمال الانقطاع بين الجملتين المجرد عن كونهما لامحل لهما أولهما محل وهذا هو معنى قطع النظر عن كونهما من كلام الشاعر أو من كلام الرائد فقوله لايجوز ان يكون مثالا لكمال الانقطاع بين الجملتين اللتين لامحل لها أى نظرا لانهما كلام الرائد لامن حيث انه محكي وقوله ولا ان يكون مثالا للجملتين اللتين لها محل من الاعراب أى نظرا لانهما محكيتان للشاعر فاذا بطل القسمان وجب ان يكون التمثيل بهما مع قطع النظر عن كونهما من كلام الشاعر أو من كلام الرائد

(قول المحشي) ولا يجوزان يكون جملة واحدة في محل أى نظرا لكلام الشاعر وان لايكون أى نظراً لكلام الرائد في كلام واحد وهو هــذا المصراع بعينه نعم ماوقع في كلام الرائد لامحل له قطعا وما وقع في كلام الشاعر له محل قطعا ولابد من قطع النظر عن ذلك

(قول المحشي) لان ترك العطف حينئذ فالكلام على تقدير اعتبار العطف كما سبق فاندفع قول العصام ان المحل للمجموع لا للاولى (قول المحشي)لموافقة المحكي لان مقتضى الحكاية ابقاء المحكي على ماكان

(قول المحشي) لا للاختلاف لانه الاختلاف نظرا لكلام الشاعر اذ هما بمنزلة المفردين

(قول المحشي) ولانه يجوز العطف مع الاختلاف الخ هذا كلام منقطع عما قبله متعلق بكون الاولى في محل الاعراب ويحتمل ارتباطه به للاعتراض أيضا بكفاية كون الاولى لها محل وان كان الواقع هنا انهما معا في محل تدبر

(قول المحشي) قل اكرمني واكرمك على قياسه يكون نزاولها من كلام الشاعر لا الرائد

ماوقع في كلام الرائد والجملتان في كلامه ليس لهما محل من الاعراب ولا يخفى مافيه من التعسف لان المثال انما هو هذا المصراع والجملتان فيه مما له محل من الاعراب ولهذا جعل نحو قوله تعالى * إنا معكم انما نحن مستهزءون مما له محل من الاعراب على مامر (أو معنى) أي لاختلافهما خبراً أو انشاء معنى بان تكون احديهما خبرا معنى والاخرى انشاء معنى وان كانتا خبريتين أو انشائيتين لفظا (نحو مات فلان رحمه الله) أي ليرحمه الله فهو انشاء معنى فلا يصح عطفه على مات فلان (أو لانه) عطف على لاختلافهما والضمير للشان (لا جامع بينهما كما سيأتي) بيان الجامع فلا يصح زيد طويل وعمرو نائم ولا العلم حسن ووجه زيد

من غير نظر الى كون الاولى في محل الاعراب أولا (قوله ماوقع في كلام الرائد) فالمصراع المذكور ليس مثالا بتمامه ولا ببعضه وانما هو اشارة الى المثال ولا يخفى كونه تعسفا لان الظاهر ان المثال هو المصراع اما بنفسه أو ببعضه (قوله والجملتان فيه مماله محل من الاعراب) أي على تقدير العطف * قال السيد فلان ماتقدم من قوله لم يعطف ولم يجزم أيضاً يدل الخ * اعتراض على قوله لان المثال انما هو هذا المصراع بانه مخالف لما قرره سابقا لانه يدل على ان المثال قول الرائد والجواب منع تلك الدلالة، بل يدل على انه مثال مع قطع النظر عن اعتباره في الحكاية وعن كونه محكيا * قال قدس سره واما ثانيا فلانه لا خفاء الخ * والجواب ان الانقطاع يوجب الفصل بين الجملتين مطلقا وعـدم ايجابه للفصل فيما له محل من الاعراب لكونه في حكم المفرد * قال

(قول المحشي) من غير نظر الى كون الاولى اقتصر عليه لانه الذى فى الشرح فتأمل

(قول المحشى) ليس مثالا بتمامـه ولا ببعضه أى لمـا ذكره قبل من المحذورين على اعتبار كلام الرائد أو الشاعر فيتعين حينئذان يكون مراد هذا القائل ان المصراع اشارة الى المثال وهو ماوقع من الرائد قبل حكاية الشاعر له ليندفع عنه المحذور الثانى ولا يخفى انه تعسف لان الظاهر ان المثال هو المصراع اما بنفسه فيرد المحـذور الاول أو بتمامه فيرد الثانى فلا بد من قطع النظر عنهما تدبر وحاصل المقام ان التمثيل بهذا المصراع الذى تكلم به الشاعر فان كان المثال كله فلا شك ان الجملتين في محل الاعراب فيرد ماأورده المحشي بقوله لان ترك العطف حينئذ الخ وان كان المثال بعضه أعنى ارسوا نزاولها بدون قل نظرا لكلام الرائد ورد ماأورده بقوله لان الجملتين الخ لانهما بعد الوقوع فى المصراع لهما محل فلا بد ان تقول ان التمثيل بالبعض الواقع في المصراع بقطع النظر عن كون الاولى فى محل أولا وأما على ماقاله المعترض فلا يكون المصراع مثالا لابكله ولا ببعضه لانه ناظر لكلام الرائد قبل الوقوع في المصراع اذ لو كان بعـده لوجب المصير الى ماقاله الشارح فيلزم ان يكون المثال مشارا اليه لامذكورا وهو تعسف والسيد رحمه الله فهم انه حينئذ يكون مذكورا فنفى التعسف وقد رده المحشي فتأمل

(قول المحشي) أى على تقدير العطف والا فالمحل للمجموع

(قول المحشى) بل يدل على انه مثال الخ أى التمثيل به من حيث قطع النظر عن كونه محكيا أو فى الحكاية لئلا يلزم مامر وان كانت النكتة لعدم عطف الرائد فهي نكتة لعدم عطفه بقطع النظر عن وقوعه في كلام الشاعر وهذا لا ينافي ان المثال هو بعض هذا المصراع الواقع في كلامه لا بعضه قبل الوقوع في كلامه كما يلزم على ماقاله السيد تدبر

(قول المحشى) بين الجملتين مطلقا أي سواء نظر الى انه لامحل لها أو قطع النظر عنه أى وماهنا جملتان عند قطع النظر عما ذكره

قدس سره لكن باعتبار دلالته الخ * فيه ان المصراع ليس مثال باعتبار دلالته على المحكى بل لانه بهذا الاعتبار في محل الاعراب المحكى المدلول عليه بالمصراع ولايخفى كونه تعسفا بخلاف ماقاله الشارح رحمه الله تعالى فان المصراع مثال له باعتبار بعضه وهو الشائع في كلامهم * قال قدس سره واما قوله تعالى انا معكم الخ * هذا البيان حق لكن لاتعلق له بكلام الشارح رحمه الله اذ محصوله ان ارسوا له محل من الاعراب كما ان قوله تعالى ﴿ انا معكم انما نحن مستهزئون ﴾ له محل من الاعراب لكون كل منهما مقول القول * قال قدس سره كما توهمه الشارح رحمه الله تعالى * افتراء على الشارح رحمه الله فانه ماقال ان ترك العطف في الحكاية لكمال الانقطاع بل في الجملتين مع قطع النظر عن الحكاية كما مر (قوله واما النعت فلما لم يتميز الخ) لايخفى ان حاصل الاستدلال ان النعت سواء كان مخصصاً أو موضحا أو مؤكدا أو غيرها لابد أن يدل على بعض أحوال المتبوع لانه تابع يدل على معنى في متبوعه وهذا المعنى اعنى الدلالة على بعض أحوال المتبوع لايتحقق فى الجملة فلم تنزل الثانية منزلة النعت ولامدخل فى هذا الاستدلال لعدم تميز النعت عن عطف البيان وانما تعرض له اشارة الى الرد على من زعم ان الجملة الموضحة للاخرى نعت لها بتنزيلها منزلة النعت الموضح وحاصل الرد ان النعت لايتميز عن عطف البيان في المفردات الا بكونه دالا على حال المتبوع وعطف البيان دالا على نفسه ولذا قالوا ان الفاضل فى جاءنى زيد الفاضل نعت لزيد ولو قدم عليه يكون عطف بيان له والدلالة على حال المتبوع لاتحقق له فى الجملة ، فلا يتميز فيها النعت الموضح عن عطف البيان فالجملة الموضحة عطف بيان لانعت كما زعم وانما قلنا ان هذا المعنى لايتحقق في الجملة أى من حيث هى جملة لان الجملة من حيث هى جملة تدل على نسبة تامة بين الطرفين لاتعلق لها فى افادة معناها بشيء آخر فضلا عن أن تدل على حال من أحواله الا أن تأول النسبة التامة بالتقييدية فتقع صفة وحالا وخبرا بهذا الاعتبار فالجملة من حيث هي جملة موصوفة بعدم الدلالة المذكورة فلا يستحسن تنزيلها منزلة ماهو موصوف بالدلالة وان كانا متشاركين في بعض الامور كالايضاح وبما حررنا لك اندفع ما قيل ان تنزيل شيء منزلة الاخر لايقتضى الا مناسبة بينهما ولايقتضي رعاية خصوص معنى معتبر في الاخر وماقيل ان الجملة ربما تدل على حال جملة كان يقال زيد قائم علمت فيفصل علمت لانه يدل على انه معلوم فهو بمنزلة النعت لجوابه انهما جملة واحدة في الحقيقة لان المعنى علمت زيداً قائما اخر العامل فعلق

(قول المحشي) فيه ان المصراع ليس مثالا الخ أى ليس على ماذكره قدس سره مثالا الخ

(قول المحشي) لانه بهذا الاعتبار الخ لان دلالته عليه باعتبار انه مقول للقول الذى هو فيه قوله المدلول عليه بالمصراع أى المشار اليه به كما سبق لا الواقع فيه لئلا يلزم ماتقدم قوله بخلاف ما قاله الشارح فانه قطع النظر عن كونه من كلام الرائد فيكون مثالا ببعضه بخلاف ما اذا نظر له كما قاله المعترض تأمل

(قول المحشي) فلا يتميز فيها النعت فلما لم توجد خاصته لم يحكم به بخلاف عطف البيان

(قول المحشي) وبما حررنا لك الخ أى من ان الجملة من حيث هى جملة لايستحسن تنزيلها منزلة النعت لعدم دلالتها على حال المنعوت ووجه الدفع ان المنع ليس من حيث اقتضاء التنزيل رعاية الخصوصية بل من حيث عدم استحسانه لما ذكر وقوله الا مناسبة بينهما هى مطلق الايضاح كما ذكره المحشى قبل وبما ذكره المحشي ظهر الفرق بين تنزيلها منزلة البدل والبيان وبين تنزيلها منزلة النعت وحاصله بقاء النسبة فيهما مستقلة دون النعت

عطف البيان الا بانه يدل على بعض أحوال المتبوع لا عليه والبيان بالعكس وهذا المعنى مما لا تحقق له فى الجمل لم تنزل الثانية من الاولى منزلة النعت من المنعوت ثم جعل الثانية مؤكدة للاولى يكون (لدفع توهم تجوز أو غلط) وهو قسمان لانه إما ان تنزل الثانية من الاولى منزلة التأكيد المعنوى من متبوعه فى افادة التقرير مع الاختلاف فى المعنى أو منزلة التأكيد اللفظى فى اتحاد المعنى فالاول (نحو لاريب فيه) بالنسبة الى ذلك

عن معموله فصارا جملتين صورة ولذا لم يعدوه من صور الفصل * قال قدس سره والا لكانت محكوما عليها به * أى وان كان المعنى المذكور متحققا فيما بين الجمل لكان الجملة التى فرضت منعوتا محكوما عليها بالجملة التى فرضت نعتا لكن الجملة من حيث هى جملة لا تصلح لكونها محكوما عليها لما ذكره فى حواشى شرحه المفتاح من ان المحكوم عليه حقيقة لابد أن يكون مفهوما مستقلا ملحوظا في نفسه والجملة ليست كذلك يظهر ذلك كله لمن رجع الى وجدانه وانصف من نفسه واذا كان الامر على هذا لم يستحسن تنزيل الثانية منزلة الوصف انتهى يعنى ان المحكوم عليه حقيقة لامن حيث الظاهر فان الجملة قد تقع محكوما عليها ظاهراً نحو تسمع بالمعيدى خير من أن تراه لابد أن يكون ملحوظا في نفسه لا بتبعية شىء آخر لان النفس مجبولة على انه لا يحكم على شىء مالم يلاحظه قصدا وبالذات بخلاف المحكوم به فانه حال من احوال المحكوم عليه فتكفيه الملاحظة التبعية. فلذا تقع الجملة خبرا نحو زيد قام فانه يكفى فى ذلك ملاحظة القيام من حيث انه حال من أحوال زيد ولا يلزم أن يكون ملحوظا بالذات والجملة من حيث هى جملة ليست ملحوظة في نفسها اذ المقصود من الجملة معرفة المسند اليه من حيث ثبوت حال له أو انتفاؤه فهى آلة لمعرف حاله فلا يصح الحكم عليها، لا بعد أن يلاحظ المجموع من الطرفين والنسبة مرة ثانية قصدا و بما حررنا لك ظهر ان الشكوك التى أوردها بعض الناظرين غير واردة عليه منشؤها عدم التدبر فى كلامه وأنت خبير بالفرق بين الوجه الذى ذكرناه وبين الوجه الذى ذكره السيد فان ماذكرنا يدل على عدم كون الجملة دالة على حال شىء آخر وماذكره يدل على عدم كونها دالة على حال الجملة فتدبر (قوله لدفع توهم تجوز أو غلط) سواء كان للسهو أو للنسيان أو لسبق اللسان وقد مر في بحث تأكيد المسند اليه ان التأكيد المعنوى قد يكون لدفع توهم الغلط نحو جاءنى الرجلان كلاهما فانه يدفع توهم الغلط بلفظ التثنية مكان المفرد أو الجمع دون تثنية أخرى على ان كلامه لا يدل على ان يكون كل واحد من التأكيد المعنوى واللفظى لدفع كلا الامرين من الغلط والتجوز فليكن على سبيل التوزيع (قوله مع الاختلاف في المعنى)

(قول المحشي) فلذا تقع الجملة خبرا أى بدون تأويل لكن ذلك مختص بما كان الضمير عائدا للمبتدأ كما ذكره بخلاف زيد قام ابوه لما تقدم عن السيد في بحث التقوى ان المسند في زيد قام ابوه هو القيام المقيد بالاب دون الجملة ولذلك يؤولون زيد انطلق ابوه بانه منطلق الاب واما المحشي فانه يقول كما تقدم له أيضا ان هذا التأويل غير لازم من جهة ان الخبر يفيد حالا من أحوال المبتدأ لانه لا يلزم ان تكون افادته صريحة بل يكفى كونها لزومية فلا حاجة الى التأويل من هذا القبيل اما من جهة ان الجملة منقطعة عن غيرها لا تعلق لها به في افادة معناها فلا بد فيها من التأويل سواء زيد قام ابوه وزيد قام وزيد اضرب به كما يفيده ماكتبه هنا قبل فلا تغتر بما يفيده كلامه في المواضع المتفرقة عند عدم التأمل فيه فانه تقدم انكاره على السيد عدم صحة الانشاء خبرا الا بتأويل وانكاره عليه انه يلزم من كلامه انه لابد من تأويل زيد قام ابوه فان محامل كلامه ماأخبرناك به تدبر

(قول المحشي) الا بعد ان يلاحظ المجموع أى من حيث هو مجموع كان يقال هذا المجموع آلة لتعرف حال زيد قوله

الكتاب وهذا على تقدير ان يكون آلم جملة مستقلة أو طائفة من حروف المعجم مستقلة وذلك الكتاب جملة ثانية ولا ريب فيه جملة ثالثة على ماهو الوجه الصحيح المختار وههنا وجوه اخر خارجة عن المقصود (فانه لما بولغ في وصفه) اى وصف الكتاب والباء في قوله (ببلوغه) متعلق بوصفه أي في ان وصف بانه بلغ (الدرجة القصوى في الكمال) وبقوله بولغ يتعلق الباء في قوله (بجعل المبتدأ ذلك وتعريف الخبر باللام) وذلك لما مر من ان تعريف المسند اليه بالاشارة يدل على كمال العناية بتمييزه وانه ربما يجعل بعده ذريعة الى تعظيمه وبعد درجته وان تعريف المسند باللام يفيد الانحصار حقيقة نحو الله الواجب أو مبالغة نحو حاتم الجواد فمعنى ذلك الكتاب انه الكتاب الكامل كأن ماعداه من الكتب في مقابلته ناقص وانه الذي يستأهل ان يسمى كتابا كما تقول

المراد بالاختلاف والاتحاد ههنا الاتحاد والاختلاف في المعنى المقصود لافي المعنى المدلول فانه لابد منه (قوله وهذا على تقدير الخ) أى كونها مؤكدة بالنسبة الى ذلك الكتاب على هذا التقدير بخلاف ما اذا اعتبر ﴿آلم ذلك الكتاب﴾ جملة واحدة فان لاريب فيه مؤكدة ايضا . لكن لا بالنسبة الى ذلك الكتاب (قوله جملة مستقلة) اسمية بان يكون التقدير آلم هذا أو هذا آلم أوفعلية بان يكون التقدير اقسم بالم فيكون الجار محذوفا أو اذكر فيكون منصوبا وعلى التقادير آلم اما اسم السورة أوالقرآن أو اسم من أسماء الله تعالى ، أو مؤول بالمؤلف من هذه الحروف (قوله أو طائفة من الحروف الخ) واقعة في أوائل السور على سبيل التعداد ، للتحدى . من غير ان يكون لها محل من الاعراب كما ذهب اليه صاحب الكشاف (قوله كأن ماعداه الخ) كان الظاهر . ان يقول كان ماعداه من الكتب بالنسبة اليه ليس بكتاب كما قال كان ماسواه

فانه أى الاختلاف في المعنى المدلول لابد منه

قوله المراد بالاختلاف والاتحاد الخ فان كان الجملتان مختلفتين في المعنى المقصود نحو ذلك الكتاب لاريب فيه فالثانية بمنزلة التأكيد المعنوى وان كانتا متحدتين فيه نحو هدى للمتقين مع ذلك الكتاب فالثانية بمنزلة التأكيد اللفظى واما المدلول الوضعي فمختلف على كل حال واما نحو زيد قائم زيد قائم مما اتحد فيه المدلول الوضعي فهو من تأكيد المفردات أو من تأكيد الجمل وليس الكلام فيه بل فيما هو منزل منزلته وذلك لانه اذا اتحد اللفظ كان الجملتان كجملة واحدة والجملة الواحدة لايتأتى فيها فصل ولا وصل فليس ذلك محلا لما نحن فيه فلذا لم يتعرضوا له نبه عليه صاحب العروس

(قول المحشي) لكن لا بالنسبة الى ذلك الكتاب بل بالنسبة الى الجملة بتمامها فان معناها المؤلف من هذه الحروف التي هي من جنس كلامكم وقد عجزتم عن الاتيان بمثله هو ذلك الكتاب الموعود انزاله

(قول المحشي) أو مؤول بالمؤلف والتقدير المؤلف من هذه الحروف هو المتحدى به

(قول المحشي) للتحدى أى تعجيزهم بان المتلو عليهم كلام منظوم مما ينظمون منه كلامهم فلو كان من عند غير الله لما عجزوا اذ الالفاظ الفاظهم والحروف حروفهم

(قول المحشي) من غير ان يكون الخ رد لما قيل انه على هذا جملة أيضا فلا يصح التقابل

(قول المحشي) ان يقول كان ماعداه من الكتب فيكون لكان معنى فان ماعداه كتاب حقيقة وقوله أو يقول وما عداه بالنسبة اليه ناقص أى باسقاط كان لان ماعداه ناقص الاعجاز حقيقة

هو الرجل أى الكامل فى الرجولية كان من سواه بالنسبة اليه ليس برجل (جاز) جواب لما اى يجوز بسبب هذه المبالغة المذكورة (ان يتوهم السامع قبل التأمل انه) أى قوله ذلك الكتاب (مما يرمى به جزافا) من غير ان يكون صادرا عن روية وبصيرة (فاتبعه) على لفظ المبنى للمفعول والمرفوع المستتر عائد الى قوله لاريب فيه والمنصوب البارز الى قوله ذلك الكتاب اى ولما جاز ان يتوهم ان قوله ذلك الكتاب جزاف جعل قوله لاريب فيه تابعا لقوله ذلك الكتاب (نفيا لذلك) التوهم (فوزانه) اى وزان لاريب فيه (وزان نفسه فى جاءنى زيد نفسه و) الثانى (نحو هدى) اى هو هدى (للمتقين فان معناه انه) اى الكتاب (في الهداية بالغ درجة قصوى لايدرك كنهها) لما في تنكير هدى من الابهام والتعظيم وكنه الشيء نهايته (حتى كانه هداية محضة) حيث جعل الخبر مصدرا لا اسم فاعل ولم يقل هاد للمتقين (وهذا معنى ذلك الكتاب لان معناه كما مر الكتاب الكامل والمراد بكماله كماله في الهداية لان الكتب السماوية بحسبها) اى بحسب الهداية يقال ليكن عملك بحسب ذلك أى على قدره وعدده وتقديم الجار والمجرور للحصر اى بحسبها (تتفاوت في درجات الكمال) لا بحسب غيرها فان قلت قد تتفاوت الكتب بحسب جزالة النظم وبلاغته كالقرآن فانه فاق سائر الكتب باعجاز نظمه قلت هذا داخل في الهداية لانه ارشاد الى التصديق ودليل عليه (فوزانه) اى وزان هدى للمتقين (وزان زيد الثاني في جاءنى زيد زيد) لكونه مقررا لقوله ذلك الكتاب مع اتفاقهما في المعنى بخلاف قوله لاريب فيه فانه وان كان مقررا لكنهما مختلفان معنى فلهذا جعل بمنزلة التأكيد المعنوى هذا ولكن

بالنسبة اليه ليس برجل أو يقول وماعداه بالنسبة اليه ناقص الا انه أورد كان رعاية للتأدب في اطلاق النقصان على ماعداه من الكتب الآلهية كذا قيل والاوجه انه اشارة الى ان المقصود من حصر الجنس الدلالة على كماله فيه لاالتعريض بنقصان غيره كما مر من ان قولك زيد الشجاع قد يقصد به مجرد كمال شجاعته وقد يتوسل بذلك الى التعريض بنقصان شجاعة غيره ممن يدعى مساواته فى الشجاعة (قوله نفيا لذلك التوهم) فتوهم الجزاف فى ذلك الكتاب بمنزلة توهم التجوز فى جاءنى زيد لاشتراكهما في البناء على المساهلة ودفع هذا التوهم على تقدير كون الضمير المجرور فى لاريب فيه ولا مجازفة وان كان راجعا الى الكتاب كما هو الظاهر فبناء على انه اذا لم يكن ريب فى كونه كاملا غاية الكمال لم يكن قول ذلك الكتاب بالمجازفة * قال قدس سره ذكر صاحب الكشاف الخ * فى الرضى اختلفوا فى التأكيدات المجتمعة فقال ابن برهان ان كل واحد منها تأكيد لما قبله وقال غيره بل كل واحد منها تأكيد المؤكد الاول فاختلاف الشيخين فى هدى للمتقين فى انه تأكيد للاريب فيه أو لذلك الكتاب مبني على ذلك الاختلاف والاتجاه المذكور بقوله فيتجه عليه ان الانسب الخ ليس بشيء لان كل واحد من التأكيدين اذا كان متحدا بالموكد كان كل واحد منهما متحدا بالآخر فيكون بينهما أيضا كمال الاتصال كما كان بالقياس الى المؤكد (قوله لما في تنكير هدى الخ) يعنى يفيد تعظيم الهداية وتعظيم الهادى يفهم بسبب حمله عليه وجعله عين الهدى (قوله هذا داخل في الهداية) هذا انما يفيد

(قول الشارح) لكنهما مختلفان معنى فان معنى ذلك الكتاب انه كامل في الهداية ومعنى لاريب فيه انه لاشك

ذكر الشيخ في دلائل الاعجاز ان قوله لاريب فيه بيان وتوكيد وتحقيق لقوله ذلك الكتاب وزيادة تثبيت له وبمنزلة ان يقول هو ذلك الكتاب هو ذلك الكتاب فيعيده مرة ثانية ليثبته (أو بدلا منها) عطف على قوله مؤكدة للاولى اى القسم الثانى من كمال الاتصال ان تكون الجملة الثانية بدلا من الاولى (لانها) أى الاولى (غير وافية بتمام المراد أو كغير الوافية بخلاف الثانية) فانها وافية لاتشبه غير الوافية (والمقام يقتضي اعتناء بشأنه) أى بشان المراد لان الغرض من الابدال ان يكون الكلام وافيا بتمام المراد وهذا انما يكون فيما يعتنى بشانه (لنكتة ككونه) اى تلك النكتة مثل كون المراد (مطلوبا في نفسه أو فظيعا أو عجيبا أو لطيفا) فتنزل الثانية من الاولى منزلة بدل البعض أو الاشتمال من متبوعه فلا يعطف عليها لما بين البدل والمبدل منه من كمال الاتصال ولم يعتبر بدل الكل لانه لا يتميز عن التأكيد الا بان لفظه غير لفظ متبوعه وانه المقصود

لو كان السند مساويا والجواب التام ان يقال التقديم للحصر مبالغة اعتناء بشأن هـذا التفاوت بتنزيل غيره منزلة العدم (قوله لكن ذكر الشيخ الخ) كان الشيخ نظر الى ان المقصود من نفي الريب فيه اثبات كونه كتابا كاملا غاية الكمال فتتحد الجملتان في المعنى والظاهر ماقاله السكاكي رحمه الله تعالى فان المقصود منه نفي الريب فيه بالكلية ويتوسل بذلك الى كونه بالغا غاية الكمال فيختلفان في المعنى المقصود مع تقرير الثانية للاولى باعتبار لازمها (قوله أو كغير الوافية لكونها مجملة أو خفية الدلالة (قوله أى بشأن المراد) فلا بد من اتمامـه وايفائه ولم يرجع الضمير الى تمام المراد، لان الاعتناء بشأن المراد يقتضي ان يبالغ فى التمام (قوله أو فظيعا الخ) لفظاعته أو لكونه عجيبا أولطيفا، لايدركه العقل ابتداء يكون الاعتناء بشأنه فيبدل عنه ليتقرر في ذهن السامع (قوله لما بين البدل والمبدل منه من كمال الاتصال)

في كماله في الهداية وهذا هو المعنى المقصود ولكن لما كان الاول لازما للثاني كان الثاني تأكيداً

(قول المحشي) لو كان السند مساويا أي مساويا المنع المحذوف المقام سنده مقامه والاصـل فان قلت لانسلم هذا الحصر بل يجوز ان يكون التفاوت بغير الهداية بسندانها قد تتفاوت بجزالة النظم و بلاغته وهذا السند أخص من المنع لان غير الهداية يشمل الاخبار بالمغيبات و باقي الاسرار القرآنية ومنع السند الخاص لايفيد لجواز وجود سند آخر

(قول المحشي) لكونها مجملة أي كالمثال الاول أو خفية الدلالة كالمثال الثاني ففيه دلالة على ان مثالى المصنف لماهو كغير الوافية وسيأتي ذلك

(قول المحشى) فلا بد من اتمامه وايفائه بان يؤتى بما هو واف بتمام المراد ليس كغير الوافي وهذا هو صريح الشارح حيث قال بعدهما فانها وافية لاتشبه الخ فالبدل مطلقا يجب ان يكون وافيا لا يشبه غير الوافي لاقتضاء المقام ماذكره وقال العصام الوافي الذى يشبه غير الوافي يصلح جعله بدلا مما لايفي وحاصل جواب المحشي انه لايصلح اذا اقتضى المقام ماذكر والكلام فيه

(قول المحشى) لان الاعتناء بشأن المراد يقتضي أن يبالغ فى التمام يعنى ان الاعتنا بشأن المراد ينتج انه لابد أن تكون الثانية وافية لاتشبه غير الوافية لان الاعتنا به يقتضي المبالغة فى التمام بازلة الاجمال أو الخفاء بخلاف الاعتناء بشأن التمام فانه لايقتضي الا الاتمام دون ازالة الخفاء أو الاجمال فلاينتج أن لاتكون الثانية كغير الوافية وانما ينتج أن تكون وافية فقط تدبر

(قول المحشى) لايدركه العقل ابتداء أى لدقته وخفائه فلا يتمكن في البصيرة للطافته بدون المكث في طلبه وتعقله

بالنسبة دونه بخلاف التأكيد وهذا المعنى مما لاتحقق له في الجمل لاسيما التى لامحل لها من الاعراب فالاول وهوان تنزل الثانية منزلة بدل البعض (نحو امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون فان المراد التنبيه على نعم الله) والمقام يقتضى اعتناء بشانه لكونه مطلوبا في نفسه أو ذريعة الى غيره (والثانى) أعنى قوله امدكم بانعام الخ (أو في تأديته) أي تأدية المراد (لدلالته) اي دلالة الثانى عليها أي على نعم الله بالتفصيل (من غير احالة على علم المخاطبين المعاندين فوزنه وزن وجهه في اعجبنى زيد وجهه لدخول الثانى في الاول)

ان لوحظ ان الجملة الاولى مذكورة فترك العاطف لكمال الاتصال وان اعتبر انها غير مذكورة حكما لكونها في حكم المحى فالترك لكون الجملة الثانية عارية عن المعطوف عليه وفي كلام المفتاح اشارة الى الوجه الثانى ايضا (قال السيد ثم الجمل الخ) لايخفى انه لم يبين معنى لاسيا فانه يقتضي ان لايتحقق كونه مقصودا بالنسبة في الجملة مطلقا مع رجحان عدم تحققه في الجملة التى لامحل لها ووجهه ان كونه مقصودا بالنسبة فرع كونه منسوبا اليه . أو منسوبا والجملة من حيث هى جملة ليست كذلك الا اذا أولت بالمفرد فالجمل التى لامحل لها أرجح لعدم قبولها التأويل بخلاف التى لها محل فانه لايتصور فيها كونها مقصودة بالنسبة من حيث انها جمل ويتصور فيها ذلك من حيث وقوعها موقع المفرد وتأويلها به واما ماقيل في توجيهه من ان المراد ان الجمل لايتحقق فيها مجموع الامرين لاسيما فيما لامحل لها من الاعراب فانه لايتحقق فيها شيء منهما فتعسف (قال قدس سره ولهذا جاز الخ) لايخفى انه يمكن اعتبار هذا المعنى في بدل الكل أيضا بان يكون في الجملة الثانية من زيادة التفصيل أو الايضاح أو التقرير ماليس في الاولى وان اتحدتا في المعنى وبهذا يتميز عن بدل البعض والاشتمال وتلك الزيادة توجب الاعتناء بشأنها واستئناف القصد بها فتنزل الثانية منزلة بدل الكل ولذا قال الشارح رحمه الله تعالى في شرح المفتاح وتبعه السيد ان الجملة الثانية في قوله تعالى ﴿ياقوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لايسألكم اجرا﴾ يشبه ان يكون بدل الكل من الكل الا ان يكون اتحادهما في المعنى يقوى جانب التأكيد (قوله والمقام يقتضى اعتناء بشأنه) أى بشأن التنبيه المذكور (قوله لكونه مطلوبا فى نفسه) لان ايقاظهم عن سنة غفلتهم عنها مطلوب في نفسه فانه مبدأ كل خير (قوله أو ذريعة الى غيره) أى التقوى المذكور قبله بقوله ﴿واتقوا الذى امدكم بما تعلمون﴾ بان يعلموا بذلك التنبيه ان من قدر ان يتفضل

وذلك كما في قوله، أعبدا حلّ في شعبي غريبا ،ألؤما لا ابا لك واغترابا، فان الجمع بين اللؤم والاغتراب خفي الفهم من الاولى وان كانت الاولى مشتملة عليها

(قول المحشي) بان لوحظ ان الجملة الاولى مذكورة الخ أي فانا ملاحظة ذكرها اللفظي وملاحظة عدمها الحكمي وعلى الاول يكون ترك العاطف لما نحن فيه وهو كمال الاتصال وعلى الثانى لايكون لذلك اذ ليس هناك ماتتصل به بل الترك لعدم المعطوف عليه فلا يكون من هذا الباب أصلا تدبره فانه صريح كلامه خلافا لمن خالف

(قول المحشى) أو منسوبا نحو المأكول الرغيف ثلاثته وهذا القسم لايدخل في قولهم البدل ما كان على نية تكرار العامل ويدخل في قولهم هو المقصود بالنسبة فهو أولى تدبر

(قول المحشي) بان يكون في الجملة الثانية الخ يفيد ان المراد بالجملة ما يعم المفاعيل كما في اتبعوا المرسلين الخ وهو احد رأيين

(قول المحشى) الا ان اتحادهما في المعنى الخ لان التأكيد لابد أن يفهم معناه من المؤكد اذ يفهم من زيد نفس زيد

لان ماتعلمون يشمل الانعام والبنين والجنات وغيرها(و)الثاني وهو ان تنزل الثانية منزلة بدل الاشتمال (نحو اقول له ارحل لاتقيمن عندنا، والا، فكن فى السر والجهر مسلما) أي ان لم ترحل فكن على ما يكون عليه المسلم من استواء الحالين فى السر والجهر (فان المراد به) اي بقوله ارحل (كمال اظهار الكراهة لاقامته) اي اقامة المخاطب (وقوله لاتقيمن عندنا أو فى بتأديته) أى تأدية المراد (لدلالته عليه) اى لدلالة لاتقيمن على المراد وهو كمال اظهار الكراهة لاقامته (بالمطابقة مع التأكيد) الحاصل من النون فان قلت قوله لاتقيمن عندنا انما يدل بالمطابقة على طلب الكف عن الاقامة لانه موضوع للنهى واما اظهار كراهة المنهى فن لوازمه

بهذه النعمة فهو قادر على الثواب والعقاب فاتقوه ومن لم يفهم جعل الضميرين المجرورين راجعين الى نعم الله تعالى بتأويل المذكور وفسر النعم المطلوبة فى نفسها بالاكل والشرب والذريعة بما يتوسل به اليهما وكلمة أو للتعميم (قوله فان المراد الخ) بقرينة قوله والا فكن في السر والجهر مسلما كما سيجيء والا فمعناه الحقيقي طلب الرحلة ثم ان دلالته على اظهار الكراهة بتلك القرينة ظاهرة واما دلالته على كمال اظهار الكراهة فلم يبينه الشارح رحمه الله تعالى ههنا لادعائه الظهور حيث قال في شرح المفتاح كون المقصود من ارحل كمال اظهار كراهة اقامته مما لايشتبه على من له ادنى معرفة بالكلام وقال السيد في شرحه وذلك ان الرجل اذا كره اقامة من يصاحبه لمخالفة سره عليه ربما رمز الى كراهته رمزة خفية وربما ارسله فيما لايعنيه فاذا قال له ارحل فقد كمل اظهار الكراهة لانه يدل على ارادة الارتحال المستلزم لكمال الكراهة انتهى وعلى هذا الوجه يكون فى لاتقم مع قطع النظر عن التأكيد دلالة على كمال اظهار الكراهة أيضاً، لانها اقوى من دلالة الرمز والارسال الا ان دلالة ارحل على كمال اظهار الكراهة التزامية ودلالة لاتقم عليه مطابقية فيكون أوفى بتأدية المراد من ارحل من وجهين هذا الوجه ووجه اشتماله على التأكيد دون ارحل وهذا ما اختاره فى شرح المفتاح لكون عبارته صريحة في ذلك حيث وقع فيه فصل لاتقيمن من أرحل لقصد البدل لان المقصود من كلامه هذا كمال اظهار الكراهة لاقامته بسبب خلاف سره العلن وقوله لاتقيمن عندنا أوفى بتأدية هذا المقصود من أرحل لدلالة ذلك عليه بالتضمن مع التجرد عن التأكيد ودلالة هذا عليه بالمطابقة مع التأكيد فانه صريح فى أن لاتقيمن أوفي من وجهين الدلالة بالمطابقة وكونه مشتملا على التأكيد ويمكن أن يقال ان دلالة ارحل على كمال اظهار الكراهة لانه يدل على اظهار الكراهة بواسطة قوله والا فكن في السر والجهر مسلما فيلزم منه اظهار الكراهة مع التنبيه كانه قيل ارحل لمخالفة سرك علنك فيكون دلالته على اظهار الكراهة أقوى ، وهو معنى كمال الاظهار ،

ومن القوم الاحاطة والبدل بخلاف ذلك

(قول المحشي) لانه يدل الخ وهذه الدلالة هى الاظهار

(قول المحشي) لانها أقوى من دلالة الرمز والارسال فتكون في مرتبة قوله ارحل وهذا كسابقه يدل على ان الرمز والارسال اظهار للكراهة وهو كذلك بالنسبة لكونها فى النفس

(قول المحشي) أقوى أي من الدلالة على اظهار الكراهة بدون التنبيه

(قول المحشي) لتكون عبارته صريحة أى عبارة المفتاح

(قول المحشي) وهو معنى كمال الاظهار أى تلك الاقوية هى معنى الكمال

ومقتضياته فدلالته عليه تكون بالالتزام دون المطابقة قلت نعم ولكن صار قولنا لاتقم عندى بحسب العرف حقيقة فى اظهار كراهة اقامته وحضوره حتى انه كثيرا مايقال لاتقم عندى ولايراد به كفه عن الاقامة بل مجرد اظهار كراهة حضوره والتأكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى فصار لاتقيمن عندنا دالا على كمال اظهار الكراهة لاقامته بالمطابقة وقريب من هذا مايقال انه لم يرد بالمطابقة دلالة اللفظ على تمام ماوضع له بل دلالته على مايفهم منه قصدا وصريحا بخلاف ارحل فان دلالته على كمال اظهار الكراهة لاقامته ليست بالمطابقة مع انه ليس فيه شيء من التأكيد بل انما يدل على ذلك بالالتزام بقرينة قوله والا فكن فى السر والجهر مسلما فانه يدل على ان المراد من أمره بالرحلة مجرد اظهار كراهة اقامته بسبب مخالفة سره العلن وزعم صاحب المفتاح ان دلالة ارحل على هذا المراد بالتضمن فكأنه أراد بالتضمن معناه اللغوى لان ارحل معناه الصريح طاب

وعلى هذا الوجه لايكون لاتقيمن بدون اعتبار التأكيد دالا على كمال الاظهار بل بواسطة التأكيد ويكون لاتقيمن أوفى من ارحل من وجه واحد وهو انه دال على كمال الاظهار بالمطابقة وارحل بالالتزام وهذا ما ذكره الشارح رحمه الله تعالى في الجواب من أن لاتقم يدل على مجرد اظهار الكراهة ولاتقيمن على كمال اظهار الكراهة وعبارة المتن ، تحتمل التوجيهين بان يكون قوله مع التأكيد متعلقا بالدلالة فيفيد مقارنة الدلالة مع التأكيد في كون لاتقيمن أوفى وأن يكون حالا من ضمير دلالته فيفيد ان دلالته عليه بالمطابقة حال كونها مع التأكيد دون حال خلوه عنه والى التوجيه الثانى اشار في الجواب ، والى الاول في قوله وقريب من هذا ما يقال الخ فان قوله مع انه ليس فيه شيء من التأكيد يدل على ان في لاتقيمن دلالة بالمطابقة مع شيء من التأكيد فماتوهم ان ما ذكره في الجواب مخالف لمافي المتن منشؤه قلة التدبر فتدبر * قال قدس سره اذ ليس المقصود كمال الاظهار فقط الخ * هذا مجرد دعوى لادليل عليه لم لايجوز أن يكون المقصود اظهار الكراهة بحيث لاتبقى فيه شبهة وان كانت الكراهة غير كاملة بان يكون المخاطب مما يكفيه الكراهة القليلة من المتكلم اذا علمها يقينا * قال قدس سره لان الاعتناء بشان الخ * أو لان المقصود الفرق بين الجملتين بكون الثانية أوفى ، ولا مدخل في ذلك لكون الكراهة شديدة أو ضعيفة * قال قدس سره يدل في الجملة * لان الاعتناء باظهار شيء يكون فيما يعتنى بشأنه في الاغلب (قال السيد يدل على كراهة شديدة باعتبار اشتماله على التأكيد) وفيه اشارة الى اختيار التوجيه الثانى (قال قدس سره كمال اظهارها) لكون الدلالة واضحة واظهار كمالها لدلالتها على الكراهة الشديدة (قال السيد فيقول الخ) على صيغة الغيبة

(قول المحشي)وعلى هذا الوجه لايكون لاتقيمن الخ أي خلوه عما يفيد قوة الدلالة التي هي معنى كمال الاظهار وقوله وهي معنى كمال الاظهار أي تلك القوة هي معنى الكمال وحاصل هذا الوجه انه اعتبر التنبيه بالتعليل في مرتبة التأكيد بخلاف ماقبله

(قول المحشي) تحتمل التوجيهين فالاحتمال الاول مبنى على التوجيه الاول والثانى على الثاني وقوله دون حال خلوه لانه حال خلوه لايدل على كمال الاظهار بل على الاظهار لان الكمال انما جاء من التأكيد

(قول المحشي) والى الاول فى قوله الخ ولا نظر لقوله بل انما يدل على ذلك بالالتزام بقرينة قوله الخ اذ لم يعتبر التنبيه كما اعتبره المحشي تدبر (قول المحشي) ولامدخل الخ لعل معناه انه لايتوقف عليه المقصود تدبر

(قول المحشي) يكون فيما يعتنى بشأنه ولا يعتنى الا بشأن الكامل

الرحلة وقد قصد في ضمن ذلك نهيه عن الاقامة اظهارا لكراهتها وظاهر ان كمال اظهار الكراهة لاقامته ليس جزءا من مفهوم ارحل حتى تكون دلالته عليه بالتضمن ويمكن ان يقال انه مبنى على ان الامر بالشيء يتضمن النهي عن ضده فقوله ارحل يدل بالتضمن على مفهوم لاتقم عندنا وهو اظهار كراهة اقامته بحسب العرف كما مر وفيه تعسف (ووزانه) أي وزان لاتقيمن عندنا (وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها لان

منطوف على لايفرق للاشارة الى ان مذهبه عدم الفرق بين الطلب المخصوص أعني طلب الفعل من الغير وبين ارادته معه لاعدم الفرق بين مطلق الطلب والارادة اذ لم يذهب احد الى عدم الفرق بين الارادة والطلب باقسامه الخمسة (قال السيد فيكون مدلول الامر الخ) لان النهي مقابل الامر فاذا كان مدلوله الارادة كان مدلول النهي ضدها فافهم فانه قد خفي على بعض الناظرين فاعترض بما تمجه الاسماع (قال قدس سره واذا اكد الخ) فيه اشارة الى التوجيه الثاني (قال قدس سره وذلك الخ * وخلاصته ان الشارح رحمه الله تعالى قال انه حقيقة عرفية وذلك القائل بانه مقصود منه قصداً صريحاً سواء كان حقيقة أومجازاً مشهوراً فهذا لكونه اعم مماقاله الشارح رحمه الله تعالى قريب منه *قال قدس سره اذا فهم منه معنى الخ* أي من غير قرينة كما في لاتقيمن لايخلو عن أن يكون حقيقة عرفية أو مجازاً مشهوراً فاندفع ماقيل يجوز أن يكون فهم المعنى الغير الموضوع له قصداً وصريحاً بواسطة وضوح القرينة الدالة عليه * قال قدس سره قد حققنا الكلام الخ * يعنى ان قوله ارحل لاتقيمن حكاية عما يقوله الشاعر في زمان الاستقبال فهو مثال باعتبار المحكي ولا محل له من الاعراب وعند الشارح رحمه الله تعالى هو مثال لمجرد بدل الاشتمال من غير اعتبار الحكاية والمحكي وقد عرفت تحقيقه (قال السيد لايخفى ان الاولى ايراد مثال الخ) لا ايراد مثالين لشيء واحد اعني ما هو كغير الوافية (قوله بالتضمن على مفهوم لاتقم) ومعلوم ان كمال الاظهار مفهوم منهما لكون دلالة كل منهما اظهر من دلالة الرمز والارسال فكمال اظهار الكراهة مفهوم مطابقي عرفي للاتقم

(قول الشارح) وقد قصد في ضمن ذلك الخ بيان للتضمن اللغوي أي قصد من الامر بالرحلة اظهار الكراهة بواسطة القرينة كما مر وقوله ويمكن أن يقال الخ مقابل لقوله فكانه اراد الخ يعني انه أراد التضمن الحقيقي وهو ان يكون النهي عن الاقامة جزء مدلول الامر بالرحلة بناء على ما ذكر واماقول الشارح وظاهر ان كمال الخ فهو جواب عن كون كمال الاظهار مدلولا بالتضمن بعد الجواب عن نفس الاظهار وحاصله ان كمال الاظهار لايتوهم لشمول كلام السكاكي له لظهور انه ليس جزءا حتى يكون مدلولا بالتضمن الاصطلاحي وانما دلالة ارحل عليه لانه يدل على اظهار الكراهة بواسطة قوله والا فكن الخ فيفهم منه اظهار الكراهة مع التعليل فتكون دلالته على اظهار الكراهة اقوى وهو معنى كمال الاظهار كما تقدم المحشي في بيان وجه الشارح في الجواب تأمل

(قول المحشي) أو مجازاً مشهورا يفيد ان المجاز المشهور لايحتاج لقرينة وقد ذكرنا سابقاً صورة اخرى فتذكر

(قول المحشي) لا ايراد مثالين لشيء واحد كلامه كالسيد يفيد انه يتأتى التمثيل لما اذا كانت الاولى غير وافية في بدل البعض أو الاشتمال قال عق ولايكاد يوجد لان الوفاء بالعموم والاجمال لازم فيهما بخلاف ما اذا اعتبر الفاعل فانه حينئذ يكون المسند جزئيا لا المطلق والجزئي فيه الابهام المحتاج للازالة وقوله اذ لا منشأ لهذا الاحتمال أي احتمال كون الفعل المقيد بالمفعول بيانا للوسوسة المقيدة بالجار والمجرور لانه لم يقل احد بذلك بخلاف ماذكره فان منشأه مجموع ماقالوه مع كلام الرضي تدبر

عدم الاقامة مغاير للارتحال) فلا يكون لا تقيمن تأكيداً لقوله ارحل أو بدل كل (وغير داخل فيه) أي عدم الاقامة غير داخل في مفهوم الارتحال فلا يكون بدل بعض (مع ما بينهما من الملابسة) والملازمة فيكون بدل اشتمال والكلام في ان الجملة الاولى أعني ارحل منصوبة المحل لكونه معمول أقول كما مر في ارسوا نزوالها وقوله في كلا المثالين أعني الآية والبيت ان الثانى أو في بتأديته أي بتأدية المراد يدل على ان الجملة الاولى فيهما وافية بتمام المراد لكنها كغير الوافية اما في الآية فلما فيها من الاجمال واما في البيت فلما في دلالتها على تمام المراد من القصور (أو بيانا لها) عطف على مؤكدة أي القسم الثالث من كمال الاتصال ان تكون الجملة الثانية بيانا للاولى فتنزل منها منزلة عطف البيان من متبوعه في افادة الايضاح فلا تعطف عليها (لخفائها) أى المقتضى لتبيين الجمله الاولى بالثانية خفاء الاولى مع اقتضاء المقام ازالته (نحو فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى فان وزانه) اى وزان قوله قال يا آدم (وزان عمر أى في قوله اقسم بالله ابو حفص عمر) حيث جعل قال يا آدم بيانا وتوضيحاً لقوله فوسوس اليه الشيطان كما جعل عمر بيانا وتوضيحاً لأبى حفص ولا يجوز ان يقال انه من باب عطف البيان للفعل لانا اذا قطعنا النظر عن الفاعل أعنى الشيطان لم يكن قال بيانا وتوضيحا لوسوس فليتأمل وقد تعطف الجملة التى تصلح بيانا للاولى عليها تنبيها على استقلالها ومغايرتها للاولى كقوله تعالى يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم * وفى سورة ابراهيم ويذبحون بالواو فحيث طرح الواو جعل بيانا ليسومونكم وتفسيراً للعذاب وحيث اثبتها جعل التذبيح بيانا لانه

بدون التأكيد وجزء من مفهوم ارحل لدلالته عليه مع طلب الرحلة ولا تقيمن فيه التأكيد الذى ليس في ارحل، فيكون لا تقيمن بدل الاشتمال لارحل لا بدل البعض ولا حاجة في هذا البيان الى اعتبار ان النهى موضوع للكراهة انما يحتاج اليه اذا قيل ان اظهار الكراهة مدلول مطابقى لغوى للاتقم كما اختاره السيد في شرحه المفتاح فانه حينئذ مدلوله طلب الكف عن الاقامة لاظهار الكراهة فيحتاج الى اعتبار ان النهى مدلوله الكراهة كما ان الامر مدلوله الارادة فتدبر فانه ممازل فيه اقدام الناظرين وعرضت لهم الشكوك فيه (قوله ولا يجوز أن يقال الخ) لايخفى انه لم يذهب أحد من النحويين الى كون الفعل عطف بيان للفعل وانما منشؤ هذا الجواز انهم قالوا يكون الفعل بدلا من الفعل بدل الكل باتفاق ومثلوه لقوله تعالى (ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب) * وبقوله متى تأتنا تلمم بنا في ديارنا * وقال الرضى لا ادرى فرقا بين عطف البيان وبدل الكل فحصل من هاتين المقولتين سؤال جواز كون قال عطف بيان لوسوس فدفعه الشارح رحمه الله تعالى بانه اذا اعتبر مطلق القول بدون اعتبار الفاعل لم يكن بيانا لمطلق الوسوسة اذ الابهام في مفهوم الوسوسة فانه القول الخفي بقصد

(قول المحشى) فيكون لا تقيمن بدل الاشتمال الخ تفريع على قوله ولا تقيمن فيه التوكيد الذى ليس في ارحل أى وحيث كان زائداً عن المبدل منه لم يكن بدل بعض لكن قال الرضى يشترط في بدل الاشتمال أن لا يكون مفهوما صريحا من المبدل منه بل اجمالا وبعنى لا تقم هنا مفهوم صريحا ولا تقيمن لا صريحا ولا اجمالا الا أن يكون هذا الحكم خاصا ببدل المفرد ثم ان جعله بدل اشتمال يرد ما سننقله عن ابن يعقوب لان الاولى غير وافية بمعنى التوكيد الذى في الثانية تدبر

أوفى على جنس العذاب وازداد عليه زيادة ظاهرة كانه جنس آخر وقد يكون قطع الجملة عما قبلها لكونه بيانا وتفسيرا لمفرد من مفرداته كقوله تعالى عـذاب يوم كبير الى الله مرجعكم فانه بين عذاب اليوم الكبير بأن مرجعكم الى من هو قادر على كل شيء فكان قادرا على أشد ما أراد من عذابكم ولما فرغ من كمال الانقطاع والاتصال

الاضلال ولا في مفهوم القول أيضاً حينئذ بخلاف ما اذا اعتبر الفاعل فانه حينئذ يكون المراد منهما فرضا صادراً من الشيطان ففيه ابهام يزيله قول مخصوص صادر منه فما قيل لم لايجوز أن يكون القول المقيد بالمفعول بيانا للوسوسة المقيدة بكونها الى آدم عليه السلام من غير اعتبار الفاعل في كليهما فلا تكون الجملة عطف بيان للجملة ليس بشيء اذ لا منشأ لهذا الاحتمال ولا معنى لاعتبار الفعل بدون الفاعل واعتباره مع المفعول *قال قدس سره لانه اعم منه*فيه ان كون الثاني اعم من الاول لايضر في كونه عطف بيان اذ اللازم فيه حصول البيان باجتماعهما لا كون الثاني اخص من الاول (قوله لانه أوفى على جنس العذاب) في التاج الايفاء بر الاشدن وانما كان أوفى لان الذبح في نفسه عذاب وذبح الابناء اشد منه ثم عنـد استحياء الامهات اشق منه قيل بقي الكلام في اختصاص آية البقرة بترك العطف وآية سورة ابراهيم بالعطف ، وعندي ان القصة واحدة عبر عنها بتعبير ين فمقتضى البلاغة أن يكون لكل تعبير نكتة واما طلب النكتة لتخصيص التعبير انما يتجه اذا كان موضع التعبير متعددا كما مر في قوله تعالى(وجاء من اقصى المدينة رجل يسعى) في قصة رسل انطاكية وفي قوله تعالى(وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى)في قصة موسى عليه السلام ثم نقول لعل نكتة تخصيص آية البقرة بترك الواو ان قوله تعالى (واذ نجيناكم من آل فرعون)عطف على نعمتي في قوله تعالى(يابنى اسرائيل اذكروا نعمتي التى انعمت عليكم)عطف الخاص على العام ، اظهارا لشرافته وعظمته فاللائق أن يكون سوء العذاب نفس الذبح فيكون التخليص منـه اعظم النعم واما اذا كان عبارة عن مطلقه فالتخليص منه نعمة كسائر النعم بخلاف ما وقع في سورة ابراهيم فان القائل به موسى عليه السلام كما قال الله تعالى (واذ قال موسى لقومه ياقوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ انجاكم من آل فرعون) الآية والخلاص منه ومن الذبح نصب عينه فبعد ذكر مطلق سوء العذاب والنجاة منه عطف عليه الذبح ليكون التخصيص بعد التعميم دالا على عظمة نعمة التخليص عنده(قوله فانه بين الخ)يعني ان جملة الى الله مرجعكم مبتدأ وخبر مبين للعذاب باعتبار مدلوله

(قول المحشي) فيه ان كون الثاني الخ أي فليس ذلك مراد الشارح وانما مراده ما ذكره هو قبل

(قول المحشي) وعندي أن القصة واحدة الخ يعني انه ان كانت القصة واحدة يقال حيث كانت واحدة فلم اختلف التعبير فاما ان تترك الواو فيهما أوتذكر فيهما فالمسؤول عنه عند كونها واحدة هو الاختلاف لا نكتة الاختصاص بخلاف ما اذا اختلفت القصة فانه لايسأل عن اختلاف التعبير لوجود ما يقتضيه وهو اختلاف القصة وانما يسأل عن مقتضى اختصاص كل بعبارة وهنا القصة واحدة فيسأل عن نكتة التفرقة بين العبارتين لا عن نكتة الاختصاص فتدبر

(قول المحشي) اظهارا لشرافته وعظمته فالنكتة هنا اظهار الشرافة والعظمة للمعطوف فاللائق أن يكون هو أشد العذاب بدون مشارك بخلاف ما وقع في سورة ابراهيم فان القائل هو موسى عليه السلام والخلاص لقومه من سوء العذاب ومن الذبح نصب عينه فبعد ذكر المطلق والنجاة منه عطف الذبح ليكون التخصيص بعد التعميم دالا على عظمة نعمة التخليص حيث كان من أمرين عام وخاص بخلاف ما اذا كان من أمر واحد هو تذبيح الابناء واستحياء النساء فالنكتة هنا الدلالة على عظم نعمة التخليص وفيما مر اظهار الشرافة فتدبر

أراد ان يشير الى شبهه فقال (واما كونها) أي كون الجملة الثانية (كالمنقطعة عنها) أي عن الاولى (فلكون عطفها عليها) أي عطف الثانية على الاولى (موهما لعطفها على غيرها) مما يؤدي الى فساد المعنى وشبه هذا بكمال الانقطاع باعتبار انه يشتمل على مانع من العطف وهو ايهام خلاف المراد كما ان المختلفتين انشاء وخبرا والمتفقتين اللتين لا جامع بينهما يشتملان على مانع لكن هـذا دونه لان المانع في هذا خارجي ربما يمكن دفعه بنصب قرينة (ويسمى الفصل لذلك قطعا مثاله * وتظن سلمى انني ابغي بها * بدلا أراها في الضلال تهيم) فان بين الجملتين الخبريتين أعني قوله وتظن سلمى وقوله أراها مناسبة ظاهرة لاتحادهما في المسند لان معنى أراها أظنها والمسند اليه في الاولى محبوب وفي الثانية محب لكن لم تعطف اراها على تظن لئلا يتوهم انه عطف على قوله ابغي وهو اقرب اليه فيكون هذا أيضا من مظنونات سلمى وليس كذلك (ويحتمل الاستئناف) كأنه قيل كيف تراها في هذا الظن فقال أراها تحير في أودية الضلال ومن هذا القبيل قطع قوله تعالى الله يستهزىء بهم عن الجملة

التزامي ولولا قدر العائد فيه يجوز أن يكون صفة ليوم لكن الاول ابلغ (قوله مما يؤدي الخ) بيان للغير والمراد بتأديته الى فساد تأدية العطف عليه وجعله حالا من عطفها فاسد لانه . يفيد تقييد الايهام بحال كون العطف مؤديا الى فساد المعنى (قوله انه يشتمل على مانع من العطف الخ) . مع وجود المصحح وهو التغاير بخلاف كمال الاتصال فان المصحح فيه منتف فمن قال ان المانع في كمال الاتصال أيضاً موجود فلا بد من اعتبار قيد مع التغاير في المعنى حتى يكون صورة الايهام شبيهة بكمال الانقطاع فقط فقد وهم (قوله ابغي بها بدلا الخ) الباء للمقابلة فما قيل ان بها بمعنى عنها حال عن بدلا والمعنى اطلب بدلا عنها تكلف مستغنى عنه واراها بصيغة المجهول شاع بمعنى الظن وانما جعل ضلالها مظنونا مع ان المناسب دعوى اليقين رعاية لمقابلة الظن بالظن وقيل للتأدب عن نسبة الضلال اليها يقينا (قوله فيكون هذا أيضاً الخ) وما قيل ان هذا التوهم باق بعد القطع لانه يجوز أن يكون اراها خبرا ان بعد خبر أو حالا أو بدلا من ابغي فمدفوع بان الاصل في الجمل الاستقلال وانما يصار الى كونه في حكم المفرد اذا دل عليه الدليل على ان الشيخ عبد القاهر نص بان ترك العطف بين الجمل الواقعة اخباراً لايجوز (قال قدس سره وهو أن يكون قبل الجملة الخ) ظاهره يدل على انه اذا كان قبل الجملة كلامان أحدهما مشتمل على المانع والثاني لامانع فيه تقطع الجملة عنه لكن نص في شرح المفتاح بان القطع انما يجب اذا كان الكلام المشتمل على المانع متأخرا عما لامانع فيه فلا يجوز العطف واما اذا كان بالعكس فيجوز العطف لانه لايتوهم العطف على البعيد المشتمل

(قول الشارح) مناسبة ظاهرة أي لكنها مع المانع كالعدم ولذا قال فيما سبق أما في الاول والثالث فلعدم المناسبة فلا تنافي بين الكلامين

(قول المحشي) يفيد تقييد الايهام الخ مع ان الايهام موجود سواء ادى الى الفساد أولا واما اذا جعل بيانا للغير حالا منه فيكون المقيد هو قوله لعطفها لانه العامل بواسطة على لاقوله موهما بل الايهام مطلق

(قول المحشي) مع وجود المصحح وهو التغاير أي المعلوم وجود ذلك المصحح من قوله فلكون عطفها عليها الخ فانه يفيد صحة العطف عليها وما ذاك الا لوجود المصحح غايته انه منع للايهام فلاحاجة بل لا يصح اعتبار قيد زائد على كلام المصنف فلذا جعله المحشي وهما

الشرطية أعني قوله واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم فان عطفه عليها يوهم عطفه على جملة قالوا أو جملة انا معكم وكلاهما فاسد كما مر فظهر ان قطعه أيضا للاحتياط كما في هذا البيت لا للوجوب كما زعم السكاكي لانه لم يبين امتناع عطفه على الجملة الشرطية لايقال انه تركه لظهور امتناع عطف غير الشرطية على الشرطية وظهور انه لاجامع بينهما لانا نقول الاول ممنوع فان عطف الشرطية على غيرها وبالعكس كثير في الكلام مثل قوله تعالى *وقالوا لولا انزل عليه ملك ولو انزلنا ملكا لقضي الامر* وقوله *فاذا جاء اجلهم لايستأخرون ساعة ولا يستقدمون* وكذا الثاني لظهور المناسبة بين المسندين أعني استهزاء الله تعالى بهم وتقاولهم بهذه المقالات أوقات الخلوات بل لاتحادهما في التحقيق وكذا بين المسند اليهما لكونهما متقابلين يستهزىء كل منهما بالآخر بدليل انه عال قطع الله يستهزىء بهم عن جملة قالوا أو جملة انا معكم بما مر لا لعدم الجامع بينهما فليفهم (واما كونها) أي كون الثانية (كالمتصلة بها) اى بالاولى (فلكونها) اى الثانية (جوابا لسؤال اقتضته الاولى

على المانع مع وجود القريب الذي لامانع فيه فلابد من أن يراد بقوله قبل الجملة قبلية بلا فصل كما هو المتبادر وان يقال قوله وكلام لامانع فيه بتقدير وقبله كلام لامانع فيه أى قبل ذلك الكلام كلام لامانع فيه (قال قدس سره وكانه المراد من العطف على الجملة الشرطية)أي الجملة التي اعتبر الشرط جزءا منها لا الجملة التي حكم فيها بين الشرط والجزاء حتى يرد ما ذكرت(قال قدس سره وهذا القدر كاف في المنع)لانانقول انه لم يعطف الله يستهزئ بهم على قالوا سواء اعتبر التقييد بالشرط مقدما على العطف أو متأخرا لان المتبادر منه ، اشتراكهما في القيد وفيه ، ان هذا انما يتم اذا كان المعطوف عليه حال التقييد بالشرط وعدمه جملة واحدة وليس كذلك فان المعطوف عليه حال التقييد مجموع الشرط والجزاء وحال عدم التقييد جزؤه أعني قالوا فقط فالقطع عن العطف على المجموع لدفع الايهام الحاصل من العطف على جزئه اعني قالوا فيكون القطع للاحتياط ولعله لاجل هذا أورد الاعتراض المذكور في شرحه للمفتاح ولم يجب عنه(قال قدس سره فان قلت فماذا تقول الخ) الظاهر ترك الفائين لان ايراد الاولى في الاسئلة للاشعار بان مورد السؤال ماتقدم، وليس مورد هذا السؤال ما تقدم فانه استفسار محض لوجه العطف في الآية وايراد الثانية للاشعار بان منشأه ما تقدم وقد ذكره بقوله حيث زعمت ان المتبادر هو الاشتراك (قال قدس سره قلت قد يخالف الظاهر الخ) خلاصته ان المانع أعني التبادر المذكور في الآية

(قول المحشي) اشتراكهما في القيد أى المتبادر العطف أولا ثم التقييد

(قول المحشي) ان هذا انما يتم الخ أي كون التبادر مانعا انما يتم اذا كان المعطوف عليه شيئاً واحدا حال التقييد وعدمه لانه حينئذ لايكون هناك مايصلح للعطف عليه بلامانع أما اذا كان شيئآن فلا كما تقدم قريبا فيما اذا سبق كلامان باحدهما مانع من العطف عليه فان الايهام موجود على كل حال والقطع غير واجب بل للاحتياط والسبب في ذلك ان المانع في القطع للوجوب يجب ان يكون ثابتا في نفس الجملة لاخارجيا وفي القطع للاحتياط يجب أن يكون خارجيا ولهذا عطف مع وجود القرينة الظاهرة لصلاحيته في نفسه للعطف عليه فمجرد التبادر المذكور لايفيد كون القطع للوجوب كما اطال فيه السمرقندي واخذ منه المحشي تدبر

(قول المحشي) وليس مورد هذا السؤال ما تقدم قد يقال لما كان علم ذلك في هذه الآية مما تقدم كانت كانها

فتنزل) الاولى (منزلته) أي منزلة السؤال لكونها مشتملة عليه ومقتضية له (فتفصل الثانية عنها) اى عن الاولى (كما يفصل الجواب عن السؤال) لما بينهما من الاتصال (وقال السكاكي) النوع الثانى من الحالة

قد زال بواسطة القرينة الواضحة فلذا جاز العطف فيه بخلاف مانحن فيه فانه ، لخفاء القرينة تبادر الاشتراك باق فلا يجوز العطف وفيه أن الاستمرار التجددي المستفاد من يستهزئ قرينة واضحة على عدم التقييد بالشرط (قوله فتفصل الثانية الخ) أي اذا نزلت الاولى منزلة السؤال كانت الاولى سؤالا منزلا ففصلت الثانية عنها . كما يفصل الجواب عن السؤال (قوله بينهما من الاتصال) أي الاتصال الشبيه بكمال الاتصال فكما ان الجملة الاولى في الاقسام الثلاثة من كمال الاتصال مستتبعة للثانية ولا توجد الثانية بدون الاولى . كذلك السؤال مستتبع للجواب والجواب لايوجد بدون السؤال . فكلا صورتى السؤال والجواب والاستئناف من شبه كمال الاتصال ، وهو الظاهر من التشبيه وقيل المراد من الاتصال كمال الاتصال فصورة السؤال والجواب من كمال الاتصال وفيه ان كمال الاتصال منحصر فى الاقسام المذكورة ، وليست صورة السؤال والجواب داخلة في شيء منها وما قيل انهم لم يعدوها في تفصيل كمال الاتصال لان السؤال والجواب لايحتاج الفصل بينهما، الى اعتباره لانهما يكونان كلامى متكلمين ولا يعطف كلام متكلم على كلام متكلم آخر فمنع كونه غير صحيح فى نفسه، لانه يقال

متقدمة وقوله حيث زعمت مجرد تنبيه لمنشأ السؤال ولا يخفى انه خلاف الظاهر

(قول المحشى) لخفاء القرينة وهى ماذكره الشارح من الفساد

(قول المحشي) فلا يجوز العطف أى بناء على رأى السيد والا فتركه عند المحشي للاحتياط

(قول المحشي) كما يفصل الجواب عن السؤال أى كما يفصل الجواب الحقيقي عن السؤال الحقيقي بان كانا كلامي متكلمين فكلام المصنف صريح فى ان فصل الجواب الحقيقى عن السؤال الحقيقى انما هو لشبه كمال الاتصال كما سيأتي للمحشي

(قول المحشي) كذلك السؤال مستتبع للجواب سواء كان السؤال حقيقيا كان كان من متكلم غير المتكلم بالجواب أو تنزيليا كما في صورة الاستئناف

(قول المحشي)فكلا صورتى السؤال والجواب أى الحقيقيين بان كانا من متكلمين والاستئناف أى الجواب والسؤال التنزيليين بان كانا من متكلم واحد من شبه كمال الاتصال أى عدم العطف بينهما لذلك فلم يترك المصنف عدم العطف بين الجواب والسؤال الحقيقي كما ادعاه العصام

(قول المحشي) وهو الظاهر من التشبيه أى فيقوله كما يفصل الجواب عن السؤال فان ظاهره ان الفصل فى السؤال والجواب الحقيقيين لشبه كمال الاتصال لا لكمال الاتصال كما هو مقتضى القيل المذكور بعد

(قول المحشي) المراد من الاتصال أى في كلام الشارح حيث قال لما بينهما من الاتصال فصورة السؤال والجواب أى الحقيقيين من كمال الاتصال بخلاف التنزيليين فانهما من شبهه

(قول المحشي) وليس صورة السؤال والجواب أى الحقيقيين

(قول المحشي) الى اعتباره أى الى اعتبار ان بينهما كمال الاتصال لوجود ماهو أولى بمنع العطف وهو كونهما فى كلامين

(قول المحشي) لانه يقال وعليكم السلام فتحقق العطف بين كلامي متكلمين فلا يكون مانعا منه وكون العطف على مقدر أى علينا السلام وعليكم غير لازم اذ لادليل عليه وان صح كما قالوه فى عطف التلقين

المقتضية للقطع ان يكون الكلام السابق بفحواه كالمورد للسؤال (فينزل) ذلك السؤال المدلول عليه بالفحوى (منزلة الواقع) ويطلب بالكلام الثاني وقوعه جوابا له ليقطع عن الكلام السابق لذلك وتنزيل السؤال بالفحوى منزلة الواقع لايصار اليه الا لنكتة (كاغناء السامع عن ان يسأل أو ان لايسمع منه) عطف على اغناء أي مثل ان لايسمع من السامع (شيء) تحقيرا له وكراهة لسماع كلامه أو مثل أن لايقطع كلامك بكلامه أو مثل القصد الى تكثير المعنى بتقليل اللفظ وهو بتقدير السؤال وترك العاطف او غير ذلك فليس في كلام

وعليكم السلام معطوفا على السلام عليكم.لاينفع في شرح كلام المصنف رحمه الله لانه صريح في أن الفصل بينهما للاتصال وقيل انها داخلة في قوله بيانا لان الجواب بيان مبهم السؤال وليس بشيء لانه لايدفع الابهام الذى في السؤال اذ لاابهام فيه انما يدفع الابهام ، الذي في مورد السؤال (قوله بفحواه) أي بمعناه فالتقييد به لزيادة الايضاح والمورد على صيغة اسم الفاعل فان الكلام بسبب كونه منشأ للسؤال كانه يورده وقرىء ، بصيغة اسم المكان وينزل ويطلب بالرفع أي فحينئذ ينزل الخ ويجوز نصبهما عطفا على يكون ويقطع بالرفع،ولا يجوز نصبه اذ ليس من تمام الحالة المقتضية للقطع بل هو مقتضاها أي فيقطع هذا الثانى عن السابق لذلك أي الطلب وقوعه جوابا للسؤال المنزل بمنزلة الواقع أو لاجل ذلك السؤال المقدر أى ليدل على تقدير السؤال فانه لوعطف لم يكن دليل على السؤال المقدر (قوله وتنزيل السؤال بالفحوى) أي حال كون السؤال مدلولا عليه بالفحوى* قال قدس سره منهم من ادعى الخ*والتفصيل ان السؤال والجواب،ان نظر الى معنييهما فبينهما شبه كمال الاتصال وان نظر الى لفظيهما فبينهما كمال الانقطاع لكون السؤال انشاء والجواب خبرا وان نظر الى قائليهما فكل منهما كلام مبتدأ وعلى جميع التقادير فالفصل متعين واما ماقيل انه قد ورد الواو في قوله تعالى ﴿ وما كان

(قول الشارح) بتقدير السؤال هذا سبب لتكثير المعنى وترك العاطف سبب لتقليل اللفظ كذا في شرح المفتاح للسيد ولك ان تقول ان لتقدير السؤال مدخلا في التقليل ايضا فان ترك العاطف انما نشأ منه تدبر

(قول المحشى) لاينفع الخ هذا القيل لاينفع في شرح كلام المصنف بان قوله كما يفصل الجواب عن السؤال بيان للمشبه به في قوله كالمتصلة بها كما فهم العصام لان كلام المصنف غير صريح في ان الفصل بينهما للاتصال الحقيقي بل الظاهر من التشبيه كما سبق خلافه فلابد من تأويل قول الشارح لما بينهما في الاتصال وحمله على ماذكرنا دون ماذكره العصام

(قول المحشى) الذى في مورد السؤال فانه لولا الابهام فيه لما ورد

(قول المحشى) بصيغة اسم المكان لانه لما فيه من الابهام مكان ورود السؤال

(قول المحشي) ولا يجوز نصبه رد على الشارح في شرح المفتاح حيث قال وقوله فينزل ويطالب وتقطع منصوبات عطفا على يكون واصل الرد للسيد في شرح المفتاح (قول المحشى) أى حال كون الخ فبالفحوى حال من السؤال

(قول المحشي) ان نظر الى معنييهما الخ فانه بالنظر الى المعنى يكون السؤال مستتبعا للجواب ولا يوجد الجواب بدونه فاشبه البيان والبدل كما مر

(قول المحشي) كلام مبتدأ أى غير مسبوق بما يعطف عليه فهو من الواسطة بين الفصل والوصل كما سبق فقوله فالفصل متعين أى مطلق عدم الوصل

السكاكي دلالة على ان الجملة الاولى تنزل منزلة السوآل كما في كلام المصنف فكأن المصنف نظر الى ان قطع الثانية عن الاولى مثل قطع الجواب عن السوآل لكونها كالمتصلة بها انما يكون على تقدير تشبيه الاولى بالسؤآل وتنزيلها منزلته ولا حاجة الى ذلك لان كون الجملة الاولى منشأ السؤال كاف في كون الثانية التي هي الجواب كالمتصلة بها على ما أشار اليه صاحب الكشاف حيث قال وانما قطع قصة الكفار يعني قوله تعالى * ان الذين كفروا سواء عليهم * الآية عما قبلها لان ماقبلها مسوق لذكر الكتاب وانه هدى للمتقين والثانية مسوقة لبيان ان الكفار من صفتهم كيت وكيت فبين الجملتين تباين في الغرض والاسلوب وهما على حد لا مجال فيه للعاطف بخلاف قوله تعالى * ان

استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة ﴾ الآية والحال انه جواب لسؤال نشأ مما قبله وهو قوله تعالى ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴾ الآية فليس بشيء منشأه الغفلة عن شان نزوله فانه نزل في منع الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم عن استغفار أبيه وامه وعمه والمؤمنين عن استغفار آبائهم محتجين في ذلك بان ابراهيم عليه الصلاة والسلام استغفر لابيه على ما في الكشاف فالآية الاولى منع لهم عن استغفار الآباء والاقربين والثانية جواب لتمسكهم باستغفار ابراهيم عليه الصلاة والسلام عطفت احديهما على الاخرى ، للتناسب وليست جوابا عن سوآل نشأ من الآية الاولى وكذا ماقيل في جوابه من أن الواو للاستئناف فانه لم يعهد دخول الواو على الجملة المستأنفة البيانية أعني جواب السوآل انما تدخل على قلة على المستأنفة النحوية أعني الجملة الابتدائية وكذا ماقيل في الجواب أن المعتبر في صورة الاستئناف التردد في حال المسؤول عنه بان حاله كذا أم لا والغرض من السوآل في الآية الكريمة ونظائرها النقض فليس من صورة الاستئناف والفرق واضح فان المطلوب من الاول ، بيان ما اجمل فيعتبر كمال الاتصال الموجب الفصل وفي الثاني دفع ما أورد ، فكان كل واحد مما يؤدي اليه الغرض من السوآل والجواب في طرف وكان المقام مقام وصل يقتضي المناسبة من وجه والمغايرة من وجه آخر ليس بشيء لانه على تقدير ان يكون الذين يؤمنون الآية استئنافا يكون جوابا لقوله ما بال المتقين هذا الكتاب هدى لهم ، مع انه ليس فيه تردد في حال المسؤول عنه بان حاله كذا أم كذا * قال قدس سره والاختلاف * خبراً وانشاء من عطف الخاص على العام لبيان جهة كمال الانقطاع وذلك الاختلاف في الاغلب فانهما قد يكونان انشائين كما اذا قيل اضرب زيدا لمن قال من أضرب * قال قدس سره وادراكه ان الكلام الخ * حيث أورد الجواب قبل أن يسأل * قال قدس سره وعدم تنبهه الخ * حيث لم يورد السؤال بعد القاء المتكلم الجملة التي هي منشوء السؤال (قوله لان كون الجملة

(قول الشارح) بخلاف قوله تعالى ان الابرار لفي نعيم الخ لان الغرض فيه تقابل المحكوم عليهما والحكمين .

(قول المحشي) للتناسب أي بين الدعوى والدليل

(قول المحشي) بيان ما اجمل أي فكانت الثانية كالمتحدة بالاولى فلذا فصل

(قول المحشي) فكان كل واحد مما يؤدي اليه الغرض الخ لان الغرض من السؤال النقض ومن الجواب دفعه وقوله المناسبة من وجه هو تعلقهما بشيء واحد وهو موضع النقض والرد والمغايرة من وجه هو كون أحدهما ردا للآخر بخلاف الاول ليس فيه الا جهة التناسب

(قول المحشي) مع انه ليس فيه تردد لان السائل جاهل بخصوصية السبب سائل عنها لا متردد بين الخصوصيات

الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم * ثم قال فان قلت هذا إذا زعمت ان الذين يؤمنون جار على المتقين فاما إذا ابتدأته وبنيت الكلام بصفة المؤمنين ثم عقبته بكلام آخر في صفة أضدادهم كان مثل قوله تعالى * ان الابرار لفي نعيم * قلت قد مرّ الى ان الكلام المبتدأ عقيب المتقين سبيله الاستئناف وانه مبنى على تقدير سؤال وذلك ادراج له في حكم المتقين وتابع له في المعنى وان كان مبتدأ في اللفظ فهو في الحقيقة كالجارى عليه (ويسمى الفصل لذلك) اى لكون الثانية جوابا لسؤال اقتضته الاولى (واستئنافا وكذا الجملة الثانية) فسمها تسمى استئنافا كما تسمى مستأنفة (وهو) اى الاستئناف (ثلاثة أضرب لان السؤال) الذى تضمنته الجملة

الاولى الخ) فيه خفاء لان مجرد كونها منشأ السوآل لايوجب شبهة الاتصال بالجواب الا اذا لوحظ ان المتصل بالمتصل بالشيء متصل بذلك الشيء وهذا انما يتم اذا كان جهتا الاتصال واحدة ، والا فيجوز أن يكون كالمنقطعة عنه بناء على تباين جهتى الاتصال فلا بد من تنزيلها منزلة السوآل ليكون كالمتصلة والسكاكي رحمه الله تعالى انما لم يعتبر التنزيل لانه جعل الحالة المقتضية للقطع نوعين أحدهما عدم قصد اشتراك الثانى في حكم الاول والثانى أن يكون الكلام السابق بفحواه كالمورد للسوآل فيقطع الثاني عنه ، ليكون دليلا على تقدير السوآل وجعله كالمحقق ولو أورد الواو لم يكن شيء دليلا على تقدير السؤال واعتباره ولم يعتبر فيه كون الثانى كالمتصل بالاول حتى يحتاج الى اعتبار التنزيل ومن هذا ظهر ان ما نقله من الكشاف ليس مؤديا لما ادعاه من كفاية كونها منشأ للسؤال في كونها كالمتصلة لانه لايدل الاعلى تقدير السوآل ولادلالة على جعله له بهذا الاعتبار كالمتصلة (قوله وانه مبنى على تقدير سوآل) كانه قيل مابال المتقين خصوا بالهداية وهذا محل

(قول المحشى) لايوجب شبه الاتصال بالجواب أى لايوجب للجملة الاولى مشابهة اتصال السواب بالجواب الحقيقيين والاولى موافقة للموضوع ان يقول شبه اتصال الجواب بالسؤال وقوله ان المتصل وهو الجواب وقوله بالمتصل وهو السؤال وقوله بالشيء وهو الجملة الاولى التي هى منشوء السؤال وقوله وهذا أى كون المتصل بالمتصل بالشيء متصلا بذلك الشيء وقوله جهتا الاتصال واحدة كما اذا اعتبرناها هنا جهة الجوابية عن السؤال بان نزلنا الجملة التي هى منشوء السؤال منزلته

(قول المحشى) والا فيجوز الخ أى ان لم تكن جهتا الاتصال واحدة بان لم تنزل منزلة السؤال فكما يجوز ان تكون الثانية كالمتصلة بالاولى لكونها منشأ السؤال يجوز ان تكون كالمقطعة عنها بناء على تباين جهتى الاتصال بالسؤال ومنشئه فان جهة الاتصال بالسؤال كون السؤال سببا للجواب وجهة الاتصال بالجملة الاولى منشئيتها للسؤال فكما يجوز ان نلاحظ تلك المنشئية فتكون جملة الجواب كالمتصلة بمنشأ السؤال يجوز ان نلاحظ ان اتصال جملة الجواب بالسؤال الذى هو الواسطة بين الجواب والمنشأ انما هو من حيث انها جواب له وتلك الحيثية غير موجودة في المنشأ فتكون جملة الجواب كالمقطعة عن المنشأ فلا بد من تنزيل الاولى منزلة السؤال لتكون الثانية كالمتصلة قطعا هذا ايضاح ما كتبه شيخنا رحمه الله تعالى

(قول المحشى) ليكون دليلا الخ هذا أحد وجهين سبقا له في عبارة السكاكى

(قول السيد قدس سره) فان الغرض الحكم على الكتاب وجعل المتقين الخ أى والذين يؤمنون موصول بالمتقين فهو محكوم به أيضا لامحكوم عليه بخلاف الكافرين في ان الذين كفروا فانه محكوم عليه لابه فقوله فان الغرض الخ توطئة للمقصود فتدبر ثم ان المراد بالجملة الاولى على كلام السيد الذين يؤمنون لاذلك الكتاب الخ كما هو ظاهر الشرح

الاولى (إما عن سبب الحكم مطلقا نحو قال لي كيف أنت قلت عليل * سهر دائم وحزن طويل * اى ما بالك عليلا أوما سبب علتك) وذلك لان العادة انه اذا قيل فلان عليل ان يسأل عن سبب علته وموجب مرضه لا ان يقال هل سبب علته كذا وكذا لا سيما السهر والحزن فانه قل ما يقال هل سبب مرضه السهر والحزن لانهما أبعد اسباب المرض فعلم ان السؤال عن السبب المطلق دون سبب الخاص وعدم التأكيد أيضا مشعر

استشهاد الشارح رحمه الله تعالى وقد عرفت انه لا استشهاد، على أنه يجوز أن يكون اقتصاره على تقدير السوآل لكفايته في كونه كالجارى عليه من غير حاجة الى التنزيل (قوله عن سبب الحكم مطلقا) بان يكون التصديق بوجود السبب حاصلا والمطلوب بالسوآل تصور حقيقة السبب كما في البيت المذكور فان التصديق بوجود العلة يوجب التصديق بوجود السبب لا انه جاهل عن حقيقته فيطلب بما شرح ماهيته ولذا يسأل بما والتصديق الحاصل بوجود سبب معين ضمنى ليس مقصودا للسائل وقد سبق في بحث الاستفهام تحقيقه في كلام السيد قدس سره (قوله لان العادة جارية الخ) لايخفى ان خبر أن كان قوله أن يسأل عنه يجب اسقاط انه وان كان قوله انه اذا قيل الخ لابد من اسقاط ان من ان يسأل ليكون جزاء لقوله اذا قيل والجملة الشرطية تفسيرا لضمير الشان وغاية التوجيه أن يقال أن يسأل مبتدأ واذا قيل خبره والجملة خبران والضمير للشان (قوله عن سبب علته) فالسائل بهذا الكلام جاهل بنفس السبب، لانه يعلم الاسباب بخصوصها ويتردد في تعيين أحدها ليكون السوآل عن السبب الخاص ، ولما يجاب بسبب خاص يحصل مطلوبه أعنى تصور سبب المرض مع التصديق بكون السبب الخاص سببا الا ان هذا التصديق لما لم يغاير التصديق الحاصل له قبل السوآل لم يكن هـذا السوآل الا لتصور ماهية السبب فافهم فانه قد خفى على بعض الناظرين (قوله وعدم التأكيد الخ) لان السائل طالب للتصور والتأكيد انما يجيء لطالب الحكم ، فلا حاجة الى ما قيل ان هذا اذا اجرى الكلام على مقتضى الظاهر واما اذا اجرى

(قول المحشى) على انه يجوز الخ أى سلمنا ان القطع عند صاحب الكشاف لجمل الثانية كالمتصلة لكن نقول انه ترك التنزيل لانه بصدد بيان انه كالجارى ويكفى في ذلك تقدير السؤال وان كان لابد في القطع من التنزيل

(قول المحشي) لا انه ان يعلم الاسباب بخصوصها الخ بان يعرف شيئا محصورا منها ويتردد أى ذلك هو السبب فان التصور حينئذ حاصل والمطلوب هو التصديق بل المراد انه لم يلاحظ خصوصية شيء من أسباب لاتنحصر فلا يتأتى له التردد

(قول المحشي) ولما يجاب الخ عطف على قوله فالسائل بهذا الكلام جاهل وليس من مدخول قوله لا انه بل من تمام الرد على السمرقندى القائل ان السائل لم يطلب مجرد تصور ماهية السبب بل تصور سببها من حيث انه سببها وهذه الحيثية اشارة الى التصديق فهو طالب للتصديق الحاصل بالجواب اهـ وحاصل الرد ان السائل لم يتصور شيئا بخصوصه حتى يتردد فيه والتصديق الحاصل بالجواب ليس مقصودا لعدم مغايرته للحاصل قبل وانما الزائد معنى تصورى

(قول المحشي) فلا حاجة الى ما قيل الخ يعنى ان الاشعار من جهة انه انما ترك التأكيد لهذه العلة أعنى ان السائل طالب التصور الخ لا من جهة انه لو كان مترددا لا كد حتى يحتاج لهذا القيل لان مقتضى الظاهر وغير مقتضي الظاهر انما يقال عند طلب الحكم لا عند عدم الحكم فما قيل ما المانع من ان يكون السؤال عن السبب الخاص وترك التأكيد مع التردد لتنزيله منزلة الخالى فيعود هذا القيل بعينه وهم منشؤه قلة التدبر

بذلك (وإما عن سبب خاص) لهذا الحكم (نحو وما ابرىء نفسى ان النفس لأمارة بالسوء كأنه قيل هل النفس أمارة بالسوء) فقيل نعم ان النفس لامارة بالسوء فالتأكيد دليل على ان السؤال عن السبب الخاص فان الجواب عن مطلق السبب لا يؤكد (وهذا الضرب يقتضى تأكيد الحكم كما مر) فى أحوال الاسناد وانه من انّ المخاطب ان كان متردداً فى الحكم طالبا له حسن تقويته بمؤكد فعلم ان المراد بالاقتضاء ههنا الاقتضاء على سبيل الاستحسان لا على سبيل الوجوب فاذا قلت اعبد ربك ان العبادة حق له فهو جواب للسؤال عن السبب الخاص اي هل العبادة حق له واذا قلت فالعبادة حق له فهو بيان ظاهر لمطلق السبب ووصل ظاهر بحرف موضوع للوصل واذا قلت العبادة حق له فهو وصل خفى تقديرى الاستئناف هو جواب للسؤال عن مطلق السبب أى لم تأمرنا بالعبادة له وهذا أبلغ الوصلين واقواهما فتتفاوت هذه الثلاثة

على خلافه فيجوز أن يكون ترك التأكيد لتنزيل المتردد منزلة الخالى (قوله كأنه قيل الخ) وليس السؤال المقدر ما سبب عدم تبرئتك لنفسك على ما يسبق اليه الوهم لانه معلوم وهو الهم المفهوم من قوله ﴿ ولقد همت به وهم بها ﴾ في الكشاف وما ابرى نفسي عن الزلل وما أشهد لها بالبراءة الكلية ولا أزكيها ولايخلو اما أن يريد في هذه الحادثة لما ذكرنا من الهم الذى هو ميل النفس عن طريق الشهوة البشرية لاعن طريق القصد والعزم واما ان يريد على عموم الاحوال انتهى فالسؤال المقدر هل جنس النفس مجبولة على الامر بالسوء حيث لا براءة لهذه النفس الشريفة المزكاة فاجيب نعم أن جنس النفس آمرة بالسوء مجبولة عليه والتأكيدان في الجواب لان السائل متردد قريب الانكار أو لان أحدهما لدفع التردد والثانى للاعتناء بالحكم لانه يستبعد الاوهام كون جنس النفس امارة بالسوء حتى نفوس الانبياء عليهم السلام (قوله فهو جواب للسؤال عن السبب الخاص) والمخاطب به من يعلم اسبابا شتى لطلب العبادة من الاستحقاق وشكر النعمة والتخليص من العذاب والتنعيم فيطلب تعيين واحد منها وهو الاستحقاق ويقول هل العبادة حق له (قوله بيان ظاهر لمطلق السبب الخ) والمخاطب به من هو خال عن طلب السبب والمتكلم به يلقى اليه الحكم المعلل ابتداء (قوله ووصل ظاهر) أى ربط للسبب مع المسبب بحيث لاخفاء فيه (قوله بحرف موضوع للوصل) فان قلت الفاء تدل على التعقيب فكيف تدخل على السبب الذى هو مقدم على المسبب قلت باعتبار انه متأخر عنه في الذكر عند بيان السببية (قوله وصل خفى) لانه جواب للسؤال المقدر والمخاطب به من يصدق ان لطلب العبادة سبباً و يطلب شرح ماهيته و يحصل ذلك بذكر السبب المعين والتصديق الحاصل في ضمنه ليس مقصوداً له (قوله وهذا ابلغ الوصلين) أى الوصل التقديرى أبلغ من الوصل الظاهرى لكون الاعتماد في الاول على العقل وفي الثانى على اللفظ ولان العلم بالسبب بعد السؤال أوقع في القلب من العلم به من غير السؤال (قوله فتتفاوت

(قول الشارح) فهو جواب للسؤال عن السبب الخاص قال العصام وهو وصل خفي تقديرى لاتفاوت بينه و بين الثالث في ذلك اه أى وان كان بينهما تفاوت من جهة ان المقام فى الاول اقتضى التحقيق لان المطلوب التصديق مع اعتبار كون الكلام السابق ملوحا بالخبر فاستشرف السائل له استشراف المتردد الطالب فاكد له كما سبق أول الكتاب

(قول المحشي) وليس السؤال المقدر الخ رد على العصام

(قول المحشي) أي ربط للسبب الخ يعنى انه ليس المراد بالوصل ما نحن فيه لان الفاء للتعليل لا عاطفة

بحسب تفاوت المقامات (وإما عن غيرهما) اى غير السبب المطلق والسبب الخاص (نحو قالوا سلاما قال سلام اى فماذا قال ابراهيم عليه السلام في جواب سلامهم فقيل قال سلام اى حياهم بتحية أحسن من تحيتهم لان تحيتهم كانت بالجملة الفعلية الدالة على الحدوث اي نسلم سلاما وتحيته بالاسمية الدالة على الدوام والثبوت أى سلام عليكم (وقوله زعم العواذل أنني في غمرة) العواذل جمع عاذلة بمعنى جماعة عاذلة لا امرأة عاذلة بدليل قوله (صدقوا) ولما كان هذا مظنة أن يتوهم ان غمرته مما ستنكشف كما هو شأن اكثر الغمرات والشدائد استدركه بقوله (ولكن غمرتي لا تنجلي) ففصل قوله صدقوا عما قبله لكونه استئنافا جوابا للسوآل عن غير السبب كانه قيل أصدقوا في هذا الزعم أم كذبوا فقال صدقوا ومثل المصنف بمثالين لان السؤال عن غير السبب أيضا إما ان يكون على اطلاقه كما في المثال الاول وإما ان يشتمل على خصوصية كما في المثال الثاني فان العلم حاصل بواحد من الصدق والكذب وانما السوآل عن تعيينه والاستئناف باب واسع متكاثر المحاسن (وايضا منه) هذا تقسيم آخر للاستئناف وهو ان منه (ما يأتي باعادة اسم ما استؤنف عنه) اي أوقع عنه الاستئناف بحذف المفعول بلا واسطة والاصل استؤنف عنه الحديث (نحو أحسنت) أنت (الى زيد زيد

هذه الثلاثة الخ) كما عرفت سابقا بيانه (قوله نحو قالوا سلاما قال سلام) النكات المذكورة انما تراعى في الحكاية لا المحكي ، لانها الكلام البليغ غاية البلاغة فمن قال يحتمل أن يكون تقاولهم بلغة يعتبر فيها مثل ما يعتبر في اللغة العربية ويحتمل أن يكون بها لانهم كانوا على ما قيل يتكلمون باللغة العربية نعم شيوع هذه اللغة انما كان من اسمعيل عليه السلام فقد بعد عن المقصود (قوله زعم) اكثر استعماله في الاعتقاد الباطل وقد يستعمل في الحق على ما في القاموس ويدل عليه قول الشاعر صدقوا (قوله أى أوقع عنه الاستئناف الخ) بيان لحاصل المعنى فالفعل اما مسند الى مصدره ويؤيده شيوع هذا التقدير فيه واما الى الجار والمجرور ويؤيده تقديمهما على الاستئناف (قوله نحو احسنت أنت) يعني انه على صيغة الخطاب بقرينة صديقك دون صيغة المتكلم فانه لا معنى لتعليل احسان المتكلم الى زيد بصداقته للمخاطب الا بعد اعتبار أمر خارج عن مفاد الكلام كصداقة

(قول الشارح) تقسيم آخر أى يتحقق مع كونه جوابا عن السؤال عن السبب أو غيره مما مر

(قول المحشي) لانها الكلام البليغ أى لان الحكاية هي التي بها الاعجاز دون المحكي وماذكره المحشي ظاهر ان كان مراد القائل القطع فى قال سلام اما ان كان مراده الاتيان بالاسمية في مقابلة الفعلية لما ذكر من افادة الثبوت والدوام فلا بد من وقوعه بلغة يعتبر فيها ذلك حتى يتأتي حكايته اذ الحكاية نقل الشيء على ماهو عليه ويبعد ان يكون اتيان سيدنا ابراهيم بالجملة الاسمية لا لمعنى وقد يقال ان مراد المحشي رحمه الله ان النكات البالغة حد الاعجاز انما تراعي للحاكى لانه القادر على تلك الرعاية اما المحكى عنه وان امكنه رعاية البعض فلا يقدر على رعاية البالغ حد الاعجاز وان وقع كلامه مشتملا على الخصوصيات التي هى مقتضي المقام وبذلك ينحل الاشكال الوارد على المحكي عن الاقوام الماضية مما يبلغ ثلاث آيات فلله در المحشي رحمه الله

(قول المحشي) بيان لحاصل المعنى وكون ذلك حاصل المعنى لا ينافي كون المسند اليه الظرف بخلاف ما لو كان بيانا

حقيق بالاحسان ومنه ما يبنى على صفته) اي على صفة ما استؤنف عنه دون اسمه يعنى يكون المسند اليه في الجملة الاستئنافية من صفات من قصد استئناف الحديث عنه اعنى صفة تصلح لترتب الحديث عليها وهذه العبارة أوضح من قولهم ومنه ما يأتى باعادة صفته اى اعادة ذكر ذلك الشيء بصفة من صفاته نحو أحسنت الى زيد (صديقك القديم أهل لذلك) والسوآل المقدر فيها لماذا احسن اليه او هل هو حقيق بالاحسان القديم (وهذا) اي الاستئناف المبنى على صفة ما استؤنف عنه (ابلغ) واحسن لاشتماله على بيان السبب الموجب للحكم كتقدم الصداقة في المثال المذكور لما سبق الى الفهم من ترتب الحكم على الوصف ان الوصف علة له واما اذا عقبت المستأنف عنه في الكلام السابق بصفات ثم ذكرته في الاستئناف بلفظ اسم الاشارة

المخاطب للمتكلم أو قرابته له والمقصود من هذا الكلام اعلام المخاطب بأنه وقع الاحسان منه بالقياس الى زيد، لتقرير الاحسان السابق واستجلاب اللاحق لا لافادة لازم الفائدة كما قيل حتى يكون معنى الكلام اني اعلم احسانك الى زيد ويكون السوآل المقدر سوالا عن سبب علمه والجواب عنه باني اعلم ذلك بانه حقيق بالاحسان أو بانه صديقك فانه مع بعده عن الفهم يرد عليه ان العلم بكونه حقيقا للاحسان لا يستلزم العلم باحسان المخاطب اليه ثم ان كون صنع المخاطب احسانا انما يتحقق اذا كان زيد أهلا للاحسان لان الفعل الحسن في غير موقعه اساءة فاتجه السوآل عن سبب كون زيد محسنا اليه، أو أهليته للاحسان فان المخاطب بعد تصديقه للمتكلم في قوله أحسنت الى زيد يصدق بان كونه محسنا اليه له بسبب ما فهو اما جاهل عن نفس السبب طالب لتصوره فيكون السوآل المقدر لماذا احسن اليه على صيغة الماضي المجهول أي لاى سبب صار محسنا اليه ، أى أهلا للاحسان واما عالم باسباب كونه محسنا اليه من كونه في نفسه حقيقا للاحسان وكونه صديقا للمخاطب وقريبا له الى غير ذلك وطالب لتعيين السبب فيكون السوآل المقدر هل هو حقيق للاحسان . والجواب على التقديرين زيد حقيق بالاحسان من غير اشارة الى سبب استحقاقه أو صديقك القديم أهل لذلك مع بيان سبب استحقاقه الا انه على التقدير الاول يكون مقصود

حقيقة التركيب فان الاستئناف وقع فى العبارة نائب الفاعل فلا يتأتى كون المسند اليه الظرف وقد فهم الفنرى الثاني فجزم بان مراد الشارح ان الاستئناف نائب الفاعل

(قول المحشى) لتقرير الخ أي ببيان الاهلية أو السبب

(قول المحشى) اذا كان زيد أهلا هذا تحريف وأصل النسخة اذا كان زيد محلا كما هو محرف أيضاً في قوله الآتى صار محسنا اليه أى أهلا فصوابه أي محلا

(قول المحشي) أو أهليته عطف على سبب أى أو عن أهليته والكلام على التوزيع فالاول اذا كان جاهلا عن نفس السبب طالبا لتصوره والسؤال المقدر لماذا أحسن اليه أى صار محلا للاحسان والثاني اذا كان عالما باسباب كونه محسنا اليه أي محلا للاحسان من كونه في نفسه حقيقا والسؤال المقدر هل هو حقيق كما يؤخذ من كلامه وفي نسخة أي اهليته وهي تحريف

(قول المحشى) أي محلا للاحسان أي محلا يكون صنع المعروف فيه احسانا

(قول المحشى) والجواب على التقديرين أى يصح أن يجاب على كل من التقديرين بكل من الجوابين وان كان الثاني ابلغ وليس قول الشارح والسؤال المقدر الخ على التوزيع كما فهم بعضهم فتدبر

كقولك قد أحسنت الى زيد الكريم الفاضل ذلك حقيق بالاحسان فالاظهر أنه من قبيل الثاني وعليه قوله تعالى*اولئك على هدي من ربهم على وجه* فان قلت ان كان السوآل في الاستئناف عن السبب فالجواب يشتمل على بيانه لا محالة سواء كان باعادة اسم ماستؤنف عنه او مبنيا على صفته وان كان عن غيره فلامعنى لاشتماله على بيان السبب كما في قوله تعالى*قالوا سلاما قال سلام*وقوله زعم العواذل البيت سواء كان باعادة

السائل تصور السبب المعين ، والتصديق به تابع له حاصل بالعرض وعلى التقدير الثاني يكون التصديق بالسبب الخاص مقصود بالذات وتصوره حاصلا بالعرض بقي الاعتراض بانه على التقدير الثاني يستحسن التأكيد لكون السائل مترددا في تعيين السبب والجواب ان الكلام في نفس الاستئناف وكونه على طريقين وان الطريق الثاني أبلغ من الاول واما استحسان التأكيد على التقدير الثاني وعدمه على التقدير الاول فخارج عما نحن فيه اذ الوصف قائم مقام التأكيد كما قاله السيد قدس سره وبما حررنا لك ظهر اندفاع اعتراض السيد بان المخاطب اعلم بسبب فعله الاختياري فلا معنى لسوآله عن الغير بسبب احسانه لان السوال المقدر سوآل عن سبب كون زيد محسنا اليه لا عن كون المخاطب محسنا وظهر ان تقدير لماذا احسن اليه صحيح على كل واحد من التقديرين (قوله فالاظهر الخ)أي الظاهر ظهورا تاما أو اظهر من كونه اشارة الى نفس الذات فانه ظاهر لاستعمال اسم الاشارة موضع الضمير * قال قدس سره وهذا وجه مرجوح * بالنسبة الى استئناف الذين يؤمنون وذلك لان اجراءه على المتقين مشعر بان الحكم بكون الكتاب هدى مختصا بهم بواسطة تلك الصفات فلا يتجه السوآل عن السائل الا لغفلته عن التأمل في تلك الصفات ، ليفصل فيها ولا الجواب الا بالحمل على تنبيه المخاطب على غفلته عن احضار تلك الصفات ولذا أعيدت بالاجمال . والا فالجواب اعادة للحكم الذي هو منشأ السوآل بتغيير الاسلوب وزيادة عليه بذكر ثمرته وهو الفلاح في الاخرة بخلاف ماذا كان الذين يؤمنون استئنافا فان الحكم باختصاص كونه هدى للمتقين ليس فيه أشعار بعلة الاختصاص فالسوآل متجه غاية الاتجاه والجواب مشتمل على بيان علة الاختصاص تفصيلا واجمالا (قوله فان قلت ان كان الخ) ايراد على قوله وهذا ابلغ لاشتماله على بيان السبب الموجب للحكم وتقريره ان المراد

(قول المحشى) والتصديق به أي بالمعنى اما بمطلق السبب فحاصل من قبل

(قول المحشى) وتصوره أي من حيث انه هو السبب والا فهو حاصل من قبل

(قول المحشى) عن سبب كون زيد محسنا اليه أي كما يفيده قول الشارح لماذا احسن اليه بالبناء المجهول

(قول المحشى) لاستعمال اسم الاشارة أي لانه يستعمل كذلك

(قول المحشي) ليفصل فيها لعل معناه ليفهم منها السبب مفصلا فهو علة للتأمل أو هو محرف عن المفصل فيها أي السبب وعبارته في حواشي القاضي الكلام السابق كان مشتملا على تفصيل السبب الا ان السامع لم يتنبه له وقوله بالاجمال أي باسم الاشارة الدال على ذوات المتقين باعتبار تميزهم بتلك الصفات حتى صاروا كالمحسوس المشاهد وفي نسخة لتفصيل فيها وهي ظاهرة أي انه غفل عن التأمل فيها من جهة تمييزها للمتقين لوقوع التفصيل فيها الشاغل له عن ملاحظة قيامها بهم وتمييزها لهم فلذا لما اعيدت اعيدت مجملة أي لامن حيث ذاتها بل من حيث قيامها بالغير وتمييزها له فلا تمكن الغفلة حينئذ عنها

(قول المحشى) والا فالجواب أي ان لم نقل ان الجواب للتنبيه فلا يتجه لانه اعادة بتغيير الاسلوب أي غير فيه النسبة بين الهدى والمتقين وزيادة ثمرته احترازاً عن بشاعة التكرار مع افادة برهان الإني أيضاً

الاسم او الصفة فما وجه هذا الكلام قلت وجهه انه اذا اثبت لشيء حكم ثم قدر سوآل عن سببه واريد أن

بالحكم الحكم الذى يتضمنه الجواب يدل عليه التعليل بان ترتب الحكم على الوصف مشعر بالعلية ، والحكم الذى يتضمنه الجواب هو الحكم المسؤول عن سببه اذ لو كان غيره لم يطابق الجواب السوآل لان بيان سبب الحكم الغير المسؤول عنه لايكون جوابا للسوآل عن سبب الحكم المسؤول عنه فحينئذ يرد عليه ان السوآل ان كان عن سبب الحكم فلا بد من اشتمال الجواب عليه أي استئناف كان وان لم يكن سوآلا عنه فلا معنى لاشتماله على بيانه فلا فرق بين الاستئنافين بهذا الاعتبار فلايصح الحكم بكون الثانى ابلغ من الاول فاندفع ماقيل ان ماقاله الشارح رحمه الله من ان السؤال ان كان عن السبب الخ ، ضعيف منشؤه عدم الفرق بين الحكم المتضمن للسؤال والحكم الذى يتضمنه الجواب • وظهر ان مجرد الفرق بينهما لايدفع الاعتراض (قوله وجهه انه الخ) تقريره ان كون الثانى ابلغ بواسطة الاشتمال المذكور ليس في كل استئناف بل فى استئناف يكون السؤال فيه عن سبب الحكم ، فاذا أريد ان يجاب بان سببه استحقاقه له ، فالجواب حينئذ ان كان باعادة الصفة كان أبلغ منه ان كان باعادة الاسم لاشتمال الاول على بيان سبب الحكم الذى يتضمنه وهو سبب للحكم عنه بخلاف الثانى (قوله ثم قدر سؤال عن سببه)

(قول المحشى) والحكم الذي يتضمنه الجواب الخ فان الجواب يتضمن هو محل الاحسان وهو المسؤول عن سببه سواء الجواب بزيد حقيق أو صديقك القديم الخ فتأمل قوله المسؤول عن سببه أي عن تصوره اذا كان المعنى لماذا احسن اليه أو عن التصديق به اذا كان المعنى هل هو حقيق أي هل هو محل للاحسان لانه حقيق تأمل

(قول المحشى) ضعيف أي لبنائه على عدم الفرق بينهما

(قول المحشي) وظهر عطف على اندفع وعبارة العصام وفرق بين بيان سبب الحكم الذى فى الجواب وبيان سبب الحكم المتضمن للسؤال فان قولنا زيد حقيق بالاحسان بيان لسبب الاحسان الى زيد مع انه لايشتمل على سبب استحقاقه للاحسان اه فهذا الفرق لايفيد لان السؤال عن سبب الحكم الذي في السؤال على كل حال أى هل هو محل للاحسان لانه حقيق أو هل لكونه محلا للاحسان سبب فلا بد من اشتمال الجواب عليه

(قول المحشى)فاذا أريد أن يجاب بان سببه استحقاقه الخ صريح في أنه يصح الجواب بكل منهما سواء كان السؤال المقدر لماذا احسن اليه أو هل هو حقيق كما تقدم فتدبر

(قول المحشي) فالجواب حينئذ ان كان باعادة الصفة الخ وحاصل الجواب باعادتها زيد محل الاحسان لكونه حقيقا به لصداقته وحاصل الجواب بدونها زيد محل الاحسان لكونه حقيقاً به فالجواب على كل حال مشتمل على بيان سبب الحكم الذى في ضمن السؤال أعنى محليته للاحسان وان لم يكن مصرحا به مع زيادة الاول ببيان سبب السبب فتدبر فقد وقع هنا اختلال لبعض الناظرين حتى الحكم الذي فى الجواب غير الحكم الذي في السؤال ومعنى كلام المحشي انه وان كان غيره الا أن الحكم الذى في الجواب سبب للحكم الذى في السؤال فطابق الجواب السؤال من هذه الحيثية وهو غفلة عن قوله فاذا أريد ان يجاب بان سببه الخ فان ضمير سببه عائد للحكم الذى في السؤال ولو كان كما زعم لكان حاصل الجواب بيان سبب سبب حكم السوآل وليس مسؤولا عنه ومثل الجواب بانه محل الجواب بانه حقيق اذا كان المخاطب عالما باسباب كونه محسنا اليه فتأمل

يجاب عنه بان سبب ذلك انه مستحق لذلك الحكم وأهل له فهذا الجواب يكون تارة باعادة اسم ذلك الشيء فيفيد ان سبب هذا الحكم كونه حقيقا به وتارة باعادة صفته فيفيد ان سبب استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف وليس يجرى هذا في سائر صور الاستئناف فليتأمل (وقد يحذف صدر الاستئناف) فعلا كان أو اسما (نحو يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال) كانه قيل من يسبحه فقيل رجال أى يسبحه رجال (وعليه نعم الرجل زيد) أو نعم رجلا زيد (على قول) اى علي قول من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف أى هو زيد ويجعل الجملة استئنافا

حتى لو لم يقدر السؤال عن السبب كما في قوله تعالى ﴿ قالوا سلاما قال سلام ﴾ لا يتصور فيه ذلك وكذلك لو قدر السؤال عن السبب ولم يرد الجواب بان سببه الاستحقاق كما في قوله سهر دائم وحزن طويل * قال قدس سره هذا كلام مختل الخ * هذا انما يرد لو كان السؤال المقدر سؤالا عن سبب كون المخاطب محسنا الى زيد اما اذا كان سؤالا عن كون زيد محسنا اليه واهلا له فلا وقدمر تفصيله * قال قدس سره فالصواب أن يقال الخ* أى لا يقال ان السؤال المقدر سؤال عن السبب بل يقال انه سؤال عن غير السبب وهو استحقاق زيد ليعلم أن الاحسان في موقعه أولا واعلم ان ماذكره المصنف رحمه الله من تقسيم الاستئناف بقوله منه ومنه مأخوذ من الكشاف فى تفسير قوله تعالى (اولئك على هدى من ربهم) وعبارته هكذا واعلم ان هذا النوع من الاستئناف يجيء تارة باعادة اسم من استؤنف عنه الحديث كقولك احسنت الى زيد زيد حقيق بالاحسان وتارة باعادة صفته كقولك احسنت الى زيد صديقك القديم أهل لذلك منك فيكون الاستئناف باعادة الصفة أحسن وأبلغ لانطوائها على بيان الموجب وتلخيصه انتهى فجعل الشارح رحمه الله قوله هذا النوع اشارة الى الاستئناف الذى يكون السؤال فيه عن السبب ويكون الجواب ببيان الاستحقاق لانه المذكور سابقا في تفسير الاية المذكورة حيث قدر السؤال على تقدير كون الذين يؤمنون استئنافا ما بال المتقين مخصوصين بذلك وفسر الجواب اعني الذين يؤمنون الخ بقوله أى الذين هؤلاء عقائدهم احقاء بان يهديهم الله وكذلك على تقدير كون اولئك على هدى استئنافا والسيد لما اشكل عليه كون المقدر في المثالين المذكورين السؤال عن السبب جعل قوله هذا النوع اشارة الى كون الاستئناف باعادة من استؤنف عنه الحديث سواء كان سؤالا عن السبب كما في الآية الكريمة أولا كما في المثالين ولا يخفى أنه خروج عن الظاهر المتبادر * قال قدس سره وبذلك يظهر الخ* قد عرفت صحة تقدير السؤال فيما سبق فلا نعيده (قوله وليس يجرى هذا في سائر صور الاستئناف) وان كان باعادة ما استؤنف عنه الحديث اسما أو صفة كما اذا قيل قالوا سلاما على ابراهيم قال أو النبي الخليق قال سلام فان كلا الاستئنافين جواب لسؤال فما قال ابراهيم وليس أحدهما أبلغ من الآخر وكذا لاتفاوت بينهما لوقيل قلت عليل لى سهر دائم أوللعاشق سهر دائم فانهما وان كانا جوابين عن السؤال

(قول المحشى) حتى لولم يقدر الخ تحقيق لمفهوم قوله سابقا ليس في كل استئناف بل في استئناف يكون الخ وقوله ولم يرد الجواب بان سببه الاستحقاق الخ لان الذى يحتاج لعلة هو الاستحقاق فتأمل

(قول المحشى) عن كون زيد محسنا اليه أى محلا للاحسان وهذا بالنسبة للجواب الاول وقوله واهلا بالنسبة للجواب الثاني تدبر

(قول السيد) حتى يكون احسانه اليه واقعاً موقعه لوقال حتى يكون فعله احسانا لكان هو ماذكره المحشي بعينه أي سؤآلا عن السبب فماذكره المحشي مأخوذ من هنا الا انه حوله الى السؤآل عن السبب

جوابا للسوآل عن تفسير الفاعل المبهم كما مر (وقد يحذف) الاستئناف (كله إما مع قيام شيء مقامه) نحو قول الحماسي يهجو بني أسد (زعمتم ان اخوتكم قريش لهم الف) اى ايلاف في الرحلتين المعروفتين لهم في التجارة رحلة في الشتاء الى اليمن ورحلة في الصيف الى الشام (وليس لكم إلاف) اى مؤالفة في الرحلتين المعروفتين وبعده * اولئك اومنوا جوعا وخوفا *وقد جاءت بنو أسد وخافوا* كأنهم قالوا اصدقنا في هذا

عن السبب لكن ليس الجواب ، بان سببهما الاستحقاق كما في نحو احسنت بصيغة المتكلم الى زيد زيد يدفع اعدائي أو كامل الشجاعة يدفع اعدائي فالتفاوت بينهما لانه في الحقيقة جواب بالاستحقاق كأنه قيل زيد حقيق بالاحسان لدفع أعدائي، أو لدفع أعدائي بالشجاعة الكاملة (قوله لهم الف الخ) في تاج البيقي الالاف والالفة والالاف بالكسر ، دوستى كرفتن من

(قول الشارح) الف أي ايلاف قال السمرقندي الالاف مصدر الف المكان الفا أى سكن اليه واحبه والإلاف مصدر آلفه على وزن فاعله مؤالفة والافا والايلاف مصدر آلف يؤالف وفي الكشاف والايلاف من قولك آلفت المكان أولفه ايلافا اذا الفته فانا مؤلف والإلاف المؤآلفة وقيل يقال الفته الفا وإلافا فقول السمرقندي والايلاف مصدر آلف كقول الكشاف والايلاف من قولك آلفت بمدّ بين الهمزة واللام لكنه ليس الف مفاعلة بل مبدل من الهمزة الاخرى أصله أألف كما يدل عليه قول الكشاف فانا موءلف وقول السمرقندي مصدرا آلف يؤلف فظهر من كلام السمرقندي والكشاف ان الايلاف والالاف واحد وهو الف المكان وان اختلفت المادة وحينئذ لاوجه لتفسير الشارح الالاف بالايلاف سوى الايضاح وانه الواقع في القرآن واما على بيان المحشي الآتى فله وجه ستعرفه لكن لما كان الالاف يطلق اسما غير مصدر بمعنى المألوف فسره الشارح بما يتعين مصدرا وهو الايلاف وان الايلاف لايكون مصدراً لآلف الا اذا كان مدته مبدلة من همزة دون ما اذا كانت المفاعلة

(قول المحشي)بان سببهما الاستحقاق أى سبب السهر للمعبر عنه باسمه الذى اتي بدله بالضمير أوالسهر للعاشق والفرق بين الجواب بان السبب الاستحقاق والجواب بان السبب غيره ان الاستحقاق بمجرده ليس علته الحكم في الحقيقة بل هو وصف نشأ عن علته كالصداقة اذ النار ليست محرقة لانها محل للاحراق وحقيقة به بل لانها في غاية الحرارة والاكتفاء بهذا الجواب يكون بطريق الاغماض والتساهل من السائل بخلاف الجواب بان السبب غيره كالسهر والحزن في قوله سهر دائم فانهما سبب العلة حقيقة بلا مدخلية للعشق فيها فالسوءال عن سببها يكون سوآلا آخر فاندفع مافي بعض الحواشي من أن الفرق تحكم فتدبر (قول المحشى)أو لدفع اعدائي بالشجاعة أى فقد تقوت سببية الاستحقاق بذكر الشجاعة فكان أبلغ

(قول المحشي) دوستى الخ دوست بلايا الصديق و باليا الصداقة وكرفتن مصدر بمعنى الاخذ فالمعنى اتخاذ الصداقة والفت هي الالفة ودادن معناه الاعطاء فالفت دادن معناه اعط الالفة والفت معناه ماض وكرفتن معناه الاتخاذ فالفت كرفتن معناه اتخاذ الالفة وهو معطوف على الفت دادن وكلاهما معنى الايلاف فهو مصدر فاعل أي اعطي الفة واخذ الفة وبا كسى بيوستن بامعنى مع وكس بلا يامعنى احـد واليا للتنكير وبيوستن بمعنى الاتصال فالمعنى الاتصال مع أحد فكلام المحشى يفيد ان الايلاف يكون مصدر الآلف التى مدته للمفاعلة فلما كان الثابت لقريش بنص القران هو الايلاف فسر الشارح الالفة في البيت بالايلاف الذى معناه الالفة من الجانبين فالشاعر يقول لقريش مؤالفة مع الرحلتين أى المرتحل اليهما فوءالفتهم معهم من الجانبين وانتم لا الفة لكم مع أحد أصلا لامن الجانبين ولا من جانب واحد فتدبر

الزعم ام كذبنا فقيل كذبتم فحذف هذا الاستئناف كله واقيم قوله لهم الف وليس لكم إلاف مقامه لدلالته عليه ويحتمل ان يكون قوله لهم الف وليس لكم إلاف جوابا لسؤآل اقتضاه الجواب المحذوف كانه لما قال المتكلم كذبتم قالوا لم كذبنا فقال لهم إلف وليس لكم إلاف فيكون في البيت استئنافان كذا في الايضاح فإن قلت هذا هو الوجه الاول بعينه لان قوله لهم الف بالنسبة الى كذبتم المحذوف لايحتمل سوى ان يكون استئنافا جوابا له وبيانا لسببه فاقيم مقام المسبب قلت بل يحتمل التأكيد والبيان فكانه جعله في الوجه الاول مؤكدا للجواب المحذوف او بيانا له (او بدون ذلك) اى بدون قيام شيء مقامه (نحو فنعم الماهدون اى نحن على قول) اى على قول من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف اى هم نحن فحذف المبتدأ والخبر جميعا من غير ان يقوم شيء مقامهما ولما فرغ من الاحوال الاربعة المقتضية للفصل شرع في الحالتين المقتضيتين للوصل فقال (وأما الوصل لدفع الايهام فكقولهم لا وايدك الله) فقولهم لا رد لكلام سابق كأنه قيل هل الامر كذلك فقيل لا أي ليس الامر كذلك فهذه جملة اخبارية وايدك الله جملة انشائية معنى لانها بمعنى الدعاء فبينهما كمال الانقطاع لكن ترك العطف ههنا يوهم خلاف المقصود فانه لو قيل لا ايدك الله لتوهم انه دعاء على المخاطب بعدم التأييد فلدفع هذا التوهم جيء بالواو العاطفة للانشائية الدعائية على الاخبارية المنفية المدلول عليها بكلمة لا كما ترك العطف في صورة القطع نحو وتظن سلمى البيت دفعا للايهام (وأما للتوسط) اى اما الوصل للتوسط بين حالتي كمال الانقطاع وكمال الاتصال وقد توهم بعضهم إما بكسر الهمزة فوقع في خبط عظيم وانما هو أما

حد سمع والايلاف الفت دادن والفت كرفتن والمؤآلفة والالاف بكسي بيوستن (قوله فحذف هذا الاستئناف الخ) الك ان تقول يجوز أن يكون الاستئناف مذكورا لان الزعم يدل على الكذب ولذا قيل كنية الكذب الزعم (قوله بل يحتمل التأكيد والبيان) أي بمنزلة أحدهما كما في لاريب فيه وهدى للمتقين لكن المؤكد هناك مذكور وههنا محذوف وذلك لان معنى لهم الف وليس لكم الاف، مقرر لمعنى كذبتم وموضح له (قوله فلدفع هذا التوهم الخ) قيل هذا الوهم بعد ايراد الواو باق لانه يجوز أن يكون العطف على المنفي لا النفي والجواب ان العطف على المحذوف مع وجود المذكور مما لايذهب اليه الوهم (قوله جيء بالواو العاطفة الخ) فيه اشارة الى انهـا ليست زائدة أو استئنافية كما قيل لكونها في الاصل للعطف فلا ابصار الى خلافه الا عند الضرورة ولعله ارتكب ذلك هربا من لزوم عطف الانشاء على الاخبار (قوله فوقع في خبط

(قول المحشي) لك ان تقول الخ أي ولا يكون مما نحن فيه لانه لم يتقدم مايقتضي السؤال حينئذ بل هو تكذيب لتصريحهم بذلك ان كان وقع منهم تصريح فلينظر ولك ان تقول ان مراده ان زعمتم ليس مستعملا بمعنى الكذب بل هو مأخوذ منه لكثرة استعماله فيه فهو كالتعريض بل هو مستعمل في معنى الاخبار فيقدر حينئذ السؤال اصدقنا ام كذبنا ويكون المعنى المفهوم بطريق التعريض وهو كذبتم استئنافا مذكورا فتدبر فان به يبطل ماقيل انما قال لك ان تقول ولم يجزم به لانه قد يقال ان الكذب ليس معنى للزعم حقيقيا بل عرفيا فقد لايراد كما في قوله زعم العواذل الخ

(قول المحشي) مقرر لمعنى كذبتم وموضح له لان معنى لهم الف الخ انكم لاتماثلونهم في ذلك فلا يكونون اخوتكم

بالفتح عطفا على اما السابقة وقد علم مما مر ان الوصل اما لدفع الايهام واما للتوسط بين كمال الاتصال والانقطاع فنقول اما الوصل لدفع الايهام فكذا واما الوصل للتوسط (فاذا اتفقتا) اى الجملتان (خبراً وانشاء لفظا ومعنى أو معنى فقط بجامع) اى مع وجود جامع بينهما وانما ترك هذا القيد استغناء عنه مما سبق من انه اذا لم يكن بينهما جامع فبينهما كمال الانقطاع وبما يذكر بعيد هذا من ان الجامع بينهما يجب ان يكون كذا وكذا والاتفاق المذكور انما يتحقق اذا كان كانتا الجملتين خبريتين لفظا ومعنى او انشائيتين كذلك او كان كلتاهما خبريتين معنى فقط بان يكونا انشائيتين لفظا او تكون الاولى انشائية لفظا والثانية خبرية او بالعكس او كان كلتاهما انشائيتين معنى فقط بان يكونا خبريتين لفظاً أو تكون الاولى خبرية لفظا والثانية انشائية معنى أو بالعكس فالمجموع ثمانية أقسام فالاتفاق لفظا ومعنى (كقوله تعالى يخادعون الله وهو خادعهم وقوله ان الابرار لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم) فى الخبريتين المتخالفتين اسمية وفعلية والمتناسبتين اسمية (وقوله تعالى * كلوا واشربوا ولا تسرفوا) فى الانشائيتين والاتفاق معنى فقط لم يذكر له المصنف الا مثالا واحداً لكنه أشار الى انه يمكن تطبيقه على قسمين من الاقسام الستة وأعاد فيه الكاف تنبيها على انه مثال للاتفاق معنى فقط فقال (وكقوله تعالى واذ أخذنا ميثاق بنى اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا وذى القربى واليتامى والمساكين وقولوا للناس حسنا) فعطف قولوا على لا تعبدون لانهما وان اختلفا لفظا لكنهما متفقان معنى لان لا تعبدون إخبار فى معنى الانشاء (اى لا تعبدوا) كما تقول تذهب الى فلان تقول كذا تريد الأمر

عظيم) أى لفظا ومعنى اما لفظا فلانه لابد لاما العاطفة من تقدم امافي المعطوف عليه ولا يجوز حذفها في السعة حتى يقال انها مقدرة قبل قوله لدفع الايهام واما معنى فلان قوله والا فالوصل دل على ان للوصل صورتين كمال الانقطاع مع الايهام والتوسط فالقول بعده بان الوصل اما لدفع الايهام واما للتوسط لغو فالواجب بيان مواضعها واليه اشار بقوله وقد علم مما مر ان الايهام الخ (قوله لم يذكر الا مثالا واحداً)، أى أورد آية واحدة في ذلك (قوله أى لاتعبدوا الخ) ويؤيده قراءة عبد الله وابي لاتعبدوا ، ولابد من ارادة القول ، وقيل هو جواب قوله اذ أخذنا ميثاق بنى اسرائيل اجراء له مجرى القسم كانه قيل واذ قسمنا عليهم لاتعبدون وقيل معناه أن لاتعبدو فلما حذف ان رفع، كقوله (الا ايهذا الزاجرى احضر

وهو معنى كذبتم (قول المحشي) أى أورد آية واحدة وان احتملت مثالين

(قول المحشي) قراءة عبد الله وابي لاتعبدوا هكذا عبارة الكشاف وفي نسخة هنا لاتعبدون وهو تحريف وحينئذ فلعبد الله قراءتان هذه والآتية

(قول المحشي) ولابد من ارادة القول اى ليرتبط بما قبله ولم يجعل جواب القسم كما جعله على تقدير كونه خبرا لانه حينئذ يكون قسم السوأل وجوابه أمر أو نهى أو استفهام ووقوع الخبر بمعنى الامر فى جوابه نادر

(قول المحشي) وقيل هو جواب الخ وعليه فالجملة خبرية ولا شاهد فيه

(قول المحشي) كقوله الا ايهذا الخ أى فاصل أحضر النصب بدليل عطف وان اشهد اللذات عليه

وهو أبلغ من صريح الامر لانه كانه سورع الى الامتثال فهو يخبر عنه وقوله * وبالوالدين احسانا لا بد له من فعل فاما ان يقدر خبر فى معنى الطلب تنبيها على المبالغة المذكورة (اي وتحسنون بمعنى احسنوا) وهو عطف على لاتعبدون فيكون مثالا لقسم آخر وهو ان تكونا انشائيتين معنى فقط بان تكون كلتاهما خبريتين لفظا (أو) يقدر من أول الامر صريح الطلب على ما هو الظاهر (اى واحسنوا) بالوالدين احسانا ومنه قوله تعالى فى سورة الصف * وبشر المؤمنين * عطفاً على تؤمنون قبله فى قوله تعالى * يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله لانه بمعنى آمنوا كذا فى الكشاف وفيه نظر لان المخاطب بالاول هم المؤمنون خاصه

الوغى ويدل عليه قراءة عبد الله ان لاتعبدوا ، ويحتمل أن لاتعبدوا أن يكون ان فيه مفسرة وان يكون ان مع الفعل بدلا من الميثاق، كانه قيل أخذنا ميثاق بني اسرائيل توحيدهم كذا في الكشاف(قوله كأنه سورع الى الامتثال الخ) فان قيل ماذكره انما يصح لوكان الاخبار بلفظ الماضي قلنا وكذلك بالحال (قوله لانه بمعنى آمنوا)ولذا أجيب بقوله يغفر لكم ويؤيده قراءة ابن مسعود آمنوا كذا في الكشاف . ولان المتعارف في أخذ الميثاق هو الامر (قوله وفيه نظر الخ) هذا النظر والعلاوة . أوردهما المصنف رحمه الله تعالى في الايضاح واجاب عنهما صاحب الكشاف بان قوله ياايها الذين آمنوا متناول للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وامته كاتقرر في أصول الفقه ، فاذا فسر بآمنوا وبشر دل على تجارته صلى الله تعالى عليه وسلم الرابحة وتجارتهم الصالحة وقد آمنوا لان التبشير بالنصر والمغفرةمتأخر عنهما وهما عن الايمان المنتج لهما فناسب

(قول المحشى) ويحتمل ان يكون الخ لامعنى لهذا بعد جعل قراءة عبد الله دليلا على ان أن مصدرية الا ان يكون قوله ويحتمل الخ اعتراضا من الكشاف على هذا القيل بان دليله محتمل لان تكون مفسرة ولا ناهية ولم يجعله على هذا مقول القول لانه يجب ان يكون جملة

(قول المحشي) كأنه قيل الخ لان معنى ان لاتعبدوا الا الله التوحيد وانما قال كانه قيل لان هذا المبدل منه ليس في حكم التنحية (قول المحشي) ولان المتعارف فى أخذ الميثاق صوابه في التعليم كما في الفنرى

(قول المحشي) اوردهما المصنف فى الايضاح لكن عبارته في الاول ان عطف فعل مخاطب على فعل مخاطب آخر غير مرضي والمخاطب بالاول هم المؤمنون خاصة اه واما قوله بدليل قوله بالله ورسوله وقوله وهما وان كانا متناسبين الخ والتقييد بغير التصريح بالندا فمن عند الشارح بيان لوجه الايراد

(قول المحشي) فاذا فسر بآمنوا الخ أي اذا فسر الله كيفية التجارة بآمنوا وبشر فقد دل كما قال على تجارته صلى الله عليه وسلم الرابحة أى الزائدة على تجارتهم بالتبشير وتجارتهم الصالحة وهى مجرد الايمان بالله ورسوله واذا شاركهم النبي صلى الله عليه وسلم في الايمان لم يكن عطف فعل مخاطب على فعل مخاطب آخر لانه كانه قيل بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم آمن وبشر وهذا الجواب عام سواء كان تؤمنون الخ بيانا وتفسيرا أو جواب سؤال لان القائل حينئذ كيف نفعل هو المخاطب بيا أيها الذين آمنوا وهم النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنون

(قول المحشي)متأخرعنهماأى عن وقوعهما والتبشيرالاخبارالسار سواء كان بما وقع أو بما سيقع وقوله وهما أى النصر والمغفرة

بدليل قوله تعالى ، آمنوا بالله ورسوله وبالثانى هو النبي عليه الصلاة والسلام * وهما وان كانا متناسبين لكن لا يخفى انه لايحسن عطف الامر لمخاطب على الامر لمخاطب آخر

أن يقدم الامر بالايمان من هذا الوجه،لا لتقدم رتبة الفاعل ثم لو سلم فلا مانع من العطف على جواب السؤال بمالايكون جوابا اذا ناسبه فيكون جوابا للسؤال وزيادة ، كيف وهو داخل فيه كأنهم قالوا دلنا ياربنا فقيل آمنوا يكن لكم كذا وبشرهم يا محمد بثبوته لهم وفيه ، من اقامة الظاهر مقام المضمر وتنويع الخطاب مالايخفى موقعه انتهى (قوله بدليل قوله آمنوا بالله ورسواه)،اذلا معنى لتكليفه عليه الصلاة والسلام بالايمان برسوله وفيه رد للجواب الاول الذى ذكره صاحب الكشف ، فان قيل لم لايجوز أن يكون رسوله من اقامة المظهر مقام المضمر كما قاله صاحب الكشف

(قول المحشي) لالتقديم رتبة الفاعل لان فاعل الايمان هو النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنون وفاعل التبشير هو النبي صلى الله عليه وسلم وحده ولا يقال ان المجموع الاول مقدم الرتبة على النبي صلى الله عليه وسلم لانه لاوجه التقديم حينئذ الا مشاركة المؤمنين له وهو فاسد

(قول المحشى)ولو سلم الخ أى لو سلم عدم تناول يا أيها الذين آمنوا للنبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ لايكون السائل النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بل المؤمنون فقط فلا مانع من العطف لما ذكر من المناسبة سواء كان تؤمنون الخ بيانا أو جواب سوال وانما خص الكلام بجواب السوال مراعاة لكلام المعترض فالمناسبة التى ذكرها تجعل المخاطبين كمخاطب واحد لكن الشارح لم يرض ذلك حيث قال وهما وان كانا متناسبين الخ لان هذا عام سواء كان بيانا أو جواب سوال وبهذا ظهر بطلان ما فهمه الفنرى من كلام صاحب الكشف من ان يا أيها الذين امنوا عام والتجارة أيضا عامة الا انها بالنسبة لهم الايمان وللنبي صلى الله عليه وسلم التبشير فيجوز ان يقع تومنون مع بشر بيانا لكلا نوعيها لانه لايدفع اختلاف المخاطبين بالامرين (قول المحشي) كيف الخ أى كيف يكون مناسبا له وهو داخل فيه أى في الجواب أى من دواخله ومتعلقاته لتعلقه بثبوت جزائه لهم (قول المحشى) من اقامة الظاهر أي لفظ المومنين مقام المضمر في بشرهم كما ذكره وقوله وتنويع الخطاب أى القاء الكلام نحو الغير حيث خاطبهم مرة مباشرة وأخرى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وقوله مالايخفى موقعه وهو اشارة ذكرهم بالصفة التى هى رأس التجارة والاداء بطريقين زيادة في تأكيد الحصول

(قول المحشي) اذ لامعنى لتكليفه الخ لان تكليفه على لسان نفسه بتصديقه بانه رسول الله يستلزم تصديقه بذلك قبل التكليف به اذ لايكون رسولا الا بعد تصديقه برسالته بان يأتيه الملك ويقول له انك رسول الله مع معجزة تدل على صدق ذلك الملك ليأمن ان يكون شيطانا مضلا كما قاله الرازى وغيره والتكليف انما يكون بما يدخل تحت القدرة وليس تحصيل الحاصل كذلك ولذا قيل على قولهم انه مرسل الى نفسه ان التبليغ من أحد بالنسبة الى نفسه محال لا سترة فيه والمانع مكابر

(قول المحشي) فان قيل لم لايجوز الخ أى ان قيل فى الجواب عن رد الجواب الاول بما ذكر ان هذا انما يرد اذا كان مراد صاحب الكشف ان تومنون بالنسبة للايمان برسوله متناول للنبي صلى الله عليه وسلم بناء على ان رسوله ليس من وضع الظاهر موضع المضمر فيكون المخاطب بتومنون بمعنى آمنوا هو المخاطب بيايها الذين امنوا وهو المؤمنون والنبي صلى الله عليه وسلم لصاحية امنوا بالله ورسوله للكل لكن صاحب الكشف ليس مراده ذلك بل مراده ان ياأيها الذين آمنوا

الا عند التصريح بالنداء نحو يا زيد قم واقعد ياعمرو على ان قوله تؤمنون بيان لما قبله على طريق الاستئناف كأنهم قالوا كيف نفعل فقيل تؤمنون بالله اى آمنوا فلا يصح عطف بشر عليه فالاحسن انه عطف على قل مرادا قبل يا أيها الذين آمنوا اى قل يا محمد كذا وبشر أوعلى محذوف اى فابشر يامحمد وبشر يقال بشرته فابشر اى سر ومما اتفق الجملتان فى الخبرية معنى فقط والثانية انشاء فى معنى الاخبار قوله تعالى * قال انى أشهد الله واشهدوا انى برئ مما تشركون * اى واشهدكم وبالعكس قوله تعالى * الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق ودرسوا ما فيه أى أخذ عليهم لانه استفهام للتقرير فان قلت قد جوز

قلت لا يصح التعبير بالضمير فى حق الامة الا ان يقدر قل قبل يا أيها الذين آمنوا وصاحب الكشاف لا يقول به ولانه لا يحتاج الى تأويل تؤمنوا بآمنوا لكون بشر معطوفا على قل (قوله الا عند التصريح بالنداء) لعل صاحب الكشاف لا يسلم الحصر المذكور بل يجوز تقدير النداء أيضاً فانه قال فان قلت علام عطف قوله وبشر المؤمنين قلت على تؤمنون لانه فى معنى الامر كانه قيل آمنوا وجاهدوا يؤيدكم الله وينصركم وبشر يارسول الله المؤمنين بذلك ويشهد له قوله تعالى يوسف أعرض عن هذا واستغفرى لذنبك اه قال قدس سره والعجب من الشارح رحمه الله تعالى الخ العجب من السيد انه قال لم يتنبه الخ والحال انه مذكور فى شرحه للكشاف حيث قال وحاصله انه عطف مجموع على مجموع بلا اعتبار عطف شيء من هذا على شيء من ذلك ولا عجب أنه قال مع ظهوره من عبارة العلامة فانها ظاهرة فى عطف الجملة على الجملة كما يدل عليه التمثيل وحملها على عطف مجموع الجمل على مجموعها صرف عن الظاهر ، بقرينة ماذكره فى عطف ومن الناس من يقول آمنا بالله الخ فان عبارته هناك ظاهرة فى عطف القصة كما لايخفى على الناظرين فيها فعلم ان مقصود الشارح رحمه الله تعالى فى هذا الكتاب الاشارة الى توجيه آخر لعبارة الكشاف بحيث لايحتاج الى الصرف عن الظاهر بان يقال مقصوده ليس المعتمد بالعطف

متناول له وكذلك تومنون متناول له لكن بالنسبة للايمان بالله فقط لان رسوله من اقامة الظاهر مقام الضمير أى امنوا بالله وبى فيكون المأمور بالايمان به غيره لعدم صلاحية هذا خطابا لنفسه وحينئذ يصح العطف لانه داخل فى تومنون بالله كانه قيل امن بالله وبشر ولا يرد ما أورده الشارح على صاحب الكشف من انه لامعنى لتكليف النبي صلى الله عليه وسلم بالايمان برسوله

(قول الشارح) فالاحسن الخ فيه اشارة الى امكان الجواب ولعله ماقاله المحشى

(قول المحشى) قلت لايصح الخ يعنى انه على هذا يكون المأمور بالايمان به هو الامة فقط ولا يصح التعبير بالمضمر فى حقها لان الآمر حينئذ ليس هو الله لما هو ظاهر بل النبى صلى الله عليه وسلم فلا بد ان يقدر قل قبل يا أيها الذين آمنوا حتى يصح آمنوا بالله وبى وصاحب الكشاف الذى صاحب الكشف بصدد الجواب عنه لايقول به وانما القائل به صاحب المفتاح بقى ان قوله كما قاله صاحب الكشف تنظير فى مطلق اقامة الظاهر مقام الضمير وهو ماسبق له من ان المومنين من اقامة الظاهر مقام الضمير لانه قاله فيما نحن فيه والا لما كان لاعتراض الشارح عليه وجه بل كان الاعتراض عليه هو ماذكره المحشي بقوله قلت الخ فليتأمل فانه لغموض هذا الموضع وقع فيه خبط فاحش منشؤه فساد التأمل

(قول المحشي) بقرينة الخ متعلق بصرف

صاحب الكشاف عطف الانشاء علي الاخبار من غير ان يجعل الخبر بمعنى الانشاء او علي العكس بل يؤخذ عطف الحاصل من مضمون احدى الجملتين على الحاصل من مضمون الاخرى حيث ذكر في قوله تعالى * فان لم تفعلوا الى قوله وبشر الذين آمنوا انه ليس المعتمد بالعطف هو الامر حتى يطلب له مشاكل من أمر او نهي يعطف عليه وانما المعتمد بالعطف هو جملة وصف ثواب المؤمنين فهي معطوفة على جملة وصف عقاب الكافرين كما تقول زيد يعاقب بالقيد والارهاق وبشر عمرو بالعفو والاطلاق قلت هذا دقيق حسن لكن من يشترط اتفاق الجملتين خبرا وانشاء لايسلم صحة ماذكره من المثال ولهذا قال المصنف ان قوله وبشر الذين آمنوا عطف على محذوف يدل عليه ماقبله

الامر أي الجملة المشتملة عليه من حيث هي أمر أي جملة مشتملة عليه فان التعبير عن الفعل والضمير المستتر فيه بالفعل شائع في عباراتهم بل المعتمد جملة وصف ثواب المؤمنين أي الجملة من حيث انها مبينة لثواب المؤمنين مع قطع النظر عن كونها أمراً وهذا هو الحق لانه اذا جاز عطف جمل متعددة علي جمل متعددة لتناسب الغرضين فلم لايجوز عطف جملة على جملة اخرى ، لمناسبة حاصل مضمون أحديهما لحاصل مضمون الاخرى مع قطع النظر عن الاخبارية والانشائية فانهما يتعلقان بالالفاظ والمعاني الاول دون الحاصل والخلاصة وبما حررنا ظهر انه لم يرد بالامر صيغته مجردة عن الفاعل وانه لايلزمه حمل بشروفاتقوا عليهما مجردتين عن الفاعل كما فهمه السيد * قال قدس سره لان العطف على المسند الخ * أي العطف على أحدهما فقط يستلزم الاشتراك في الاخر فلا يرد ماقيل انهم جوزوا في زيد قائم وعمرو قاعد أن يكون من عطف المفرد على المفرد وليس فيه الاشتراك في شيء منهما (قال قدس سره ليوافق ما مثل به) من الآية فيه ان الآية ليس نصافي عطف المجموع على المجموع حتى يقدر في المثال المذكور ، وانه بعد التقدير مثل الآية لا ظهور فيه في كونه من عطف الجمل على الجمل بالنسبة الى الاية حتى يجعل مثالا لهـا (قال قدس سره لادقة الخ) لافرق بين عطف المجموع على المجموع وعطف الجملة على الجملة على ماذكرنا في الدقة حيث قطع النظر فيهما عن خصوصية الانشائية والاخبارية،انما الفرق بينهما

(قول الشارح) حيث ذكر في قوله تعالى فان لم تفعلوا الخ اعلم ان ماقالوه في هذا الموضع مناف لما سبق في الشارح من ان علما العربية يجعلون الشرط قيدا والجزاء ان كان انشاء فالجملة انشائية وان كان خبرالخبرية فلا بد ان يكون مراد صاحب الكشاف ان ماتقدم وان كان انشاء لكن لايصح عطفه عليه للاختلاف في الفاعل مع عدم المناسبة بينهما كما قيل به ويساعده قوله في السوال فان قلت على م عطف هذ الامر ولم يسبق أمر ولا نهي يصح عطفه عليه اه واما من يجعل المركب من الشرط والجزاء ولو كان الثاني انشاء خبرا بنا على ان مفهوم القضية هو الحكم باللزوم بين المقدم والتالي فهم المناطقة كما سبق في الشارح في بحث كون المسند اسما

(قول المحشي) لمناسبة حاصل الخ الظاهر جوازه أيضا لمناسبة الغرضين

(قول المحشي) وانه بعد التقدير مثل الآية الخ أي بعد جعله مثل الآية ليس اظهر منها حتى يجعل مثالا لها

(قول المحشي) انما الفرق بينهما في ان التناسب في الاول بين الغرضين أي وان لم يكن بين حاصل كل جملة وحاصل الاخرى مناسبة بخلاف عطف حاصل مضمون جملة على حاصل مضمون الاخرى لابد من التناسب بين الحاصلين

أي فانذرهم وبشر الذين آمنوا وقال صاحب المفتاح انه عطف على قل مراداً قبل يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم الآية فكأنه أمر النبي عليه السلام بان يؤدي معنى هذا الكلام لانه قد أدرج فيه قوله وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا وهذا كما تقول لغلامك وقد ضربه زيد قل لزيد أما تستحي ان تضرب غلامي وانا المنعم عليك بانواع النعم (والجامع بينهما) اي بين الجملتين (يجب ان يكون باعتبار المسند اليهما والمسندين جميعا) اى باعتبار المسند اليه في الجملة الاولى والمسند اليه فى الجملة الثانية وكذا باعتبار المسند فى الاولى والمسند في الثانية (نحو زيد يشعر ويكتب) للمناسبة الظاهرة بين الشعر والكتابة وتقارنهما فى خيال أصحابهما (ويعطي ويمنع) لتضاد الاعطاء والمنع هذا عند اتحاد المسند اليهما وأما عند تغايرهما فلا بد ان يكون بينهما أيضا جامع كما أشار اليه بقوله (وزيد شاعر وعمرو كاتب وزيد طويل وعمرو قصير لمناسبة بينهما) أى بشرط ان يكون بين زيد وعمرو مناسبة كالاخوة اوالصداقة والعداوة أونحو ذلك وعلى الجملة يكون أحدهما بسبب من الآخر وملابسا له (بخلاف زيد شاعر وعمرو كاتب بدونها) اى بدون المناسبة بين زيد وعمرو فانه لا يصح وان

في ان التناسب في الاول بين الغرضين وفي الثاني بين الحاصلين ولا في الحسن حيث يوجب كل منهما الخلاص عن التكلفات التي اعتبرت في عطف الانشائية على الاخبارية ، انما اتفق الفرق على مافهمه السيد حيث قال مراد الشارح رحمه الله تعالى انه ليس المقصود عطف الامر مجردا عن الفاعل بل عطف الجملة * قال قدس سره وان أراد الخ * هذا مراد الشارح رحمه الله تعالى ولا نسلم انه من عطف الانشائية على الاخبارية بل من عطف الحاصل على الحاصل مع قطع النظر عن الانشائية والاخبارية * قال قدس سره لم يتنبه لعطف القصة على القصة * والحق انه لم يتنبه لعطف الحاصل من مضمون احدى الجملتين على حاصل مضمون الاخرى أيضاً فان التنبيه لكل واحد منهما مخلص عن التكلفات * قال قدس سره ولله در جار الله الخ * هذا كلام جرى من جانب الشارح رحمه الله تعالى على لسان السيد (قوله أي فانذرهم وهو معطوف على قوله فان لم تفعلوا الخ) وعطف الانشاء على الاخبار وبالعكس يجوز بالفاء كما سبق (قوله فكأنه أمر النبي عليه السلام الخ) فلا يرد انه ان لم يدخل قوله تعالى ﴿وان كنتم في ريب مما نزلنا﴾ الآية في حيز القول اختل نظم الآية وان دخل كان المعنى ﴿قل ان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا﴾ وفساده ظاهر وحاصل الجواب انه مأمور بتأدية معنى هذا الكلام بعبارة تليق به بان يقول وان كنتم فى ريب مما نزل الله تعالى عليّ ولا يخفى انه خروج عن السوق فان المعطوف عليه في حيز القول ، باعتبار نفسه (قوله كما تقول الخ) فان الغلام مأمور بان يقول أما تستحي أن تضربني ومولاى منعم عليك

(قول المحشي) انما اتفق الفرق الخ مقابل لقوله لافرق الى قوله انما الفرق الخ أى الفرق على ماذكرنا هو ماذكر انما اتفق فرق السيد بين عطف المجموع على المجموع وعطف الجملة على الجملة وهو ان التناسب في الاول بين الغرضين وفى الثانى بين الحاصلين بناء على فهمه ان مراد الشارح فى فهم عبارة الكشاف انه ليس المقصود عطف الفعل وحده بل مع الفاعل فلم يعرف ان المعطوف هو حاصل احداهما على حاصل الاخرى حتى يميز بين عطف المجموع على المجموع و بين عطف أحد الحاصلين على الاخر بما ميزنا به وهو الفرق المتقدم وقوله حيث قال الخ حكاية لكلامه بالمعنى

(قول المحشي) باعتبار نفسه أي لا باعتبار معناه كما فى هذا فلا مناسبة بينهما

كان المسند ان متناسبين بل وان كانا متحدين أيضا ولهذا صرح السكاكي بامتناع العطف فى نحو خاتمى ضيق وخفى ضيق (و) بخلاف (زيد شاعر وعمرو طويل مطلقا) اي سواء كان بين زيد وعمرو مناسبة او لم تكن فانه لا يصح لعدم المناسبة بين المسندين أعنى الشعر وطول القامة قال الشيخ فى دلائل الاعجاز اعلم أنه كما يجب ان يكون المحدث عنه فى احدى الجملتين بسبب من المحدث عنه فى الاخرى كذلك ينبغى ان يكون الخبر عن الثانى مما يجرى مجرى الشبيه أو النظير أو النقيض للخبر عن الاول فلو قلت زيد طويل القامة وعمرو شاعر لكان خلفا من القول (السكاكي الجامع بين الشيئين) قد نقل المصنف كلام السكاكي وتصرف فيه بما جعله مختلا ظنا منه أنه اصلاح له ونحن نشرح أولا هذا الكلام مطابقا لما ذكره السكاكى ثم نشير الى مافى نقل المصنف من الاختلال فنقول من القوى المدركة العقل وهى القوة العاقلة المدركة للكليات ومنها الوهم وهى القوة المدركة للمعانى الجزئية الموجودة فى المحسوسات من غير ان يتأدى اليها

(قوله في نحو خاتمي ضيق وخفي ضيق) أي في مقام الاشتغال بذكر الخواتم فانه ينبو عن ذكر الخف بخلاف ما اذا كان مشغولا ببيان أحوال الامور التي تتعلق به فانه يصح العطف كان تقول كمي واسع وداري واسع وخاتمي ضيق وخفي ضيق وغلامي آبق (قوله من القوى المدركة الخ) القوة تطلق على مبدأ الفعل والانفعال جوهراً كان أو عرضاً فيجوز أن يكون العقل هو النفس الناطقة وان يكون صفة قائمة بها فعلى الاول المدرك للكليات على ظاهره وعلى الثاني من قبيل نسبة الفعل الى الآلة كما يقال للسكين قاطع، واراد بالقوة المدركة ما يكمل به الادراك مدركة كانت أو معينة (قوله من غير أن يتأدى الخ) زيادة توضيح لان المعاني عبارة عما يقابل الصور (قوله يتأدى اليها الخ) تأدى الادراكات الحسية بواسطة الارواح التي في الاعصاب

(قول الشارح) المدركة للكليات لاستحالة ارتسام ماله وضع وحيز فيما لا وضع له ولا حيز وهو المجرد بل لابد ان يكون ارتسامه فى قوة جسمانية

(قول الشارح) المدركة للمعاني الجزئية الخ هذه المعاني أعنى العداوة والصداقة مثلا وان لم تكن جزئية الا ان الوهم لا يأخذ المعاني الا مخصوصة بمادة مادة بحيث لو قدر عدم صورة الذئب لم يتصور ادراك عداوته للشاة

(قول المحشي) أي فى مقام الاشتغال الخ حاصله انه اذا أريد بيان الامور الواقع فيها الضيق بان كان المقام مقام ذكر ماهو فيه مطلقا جاز العطف لان المقصود حينئذ هو هذا الوصف والا بان كان المقام مقام ذكر الخواتم فقط لم يجز لالانه ليس جامعاً بل لانه جامع غير ملتفت اليه كما ذكره السيد فى شرح المفتاح ثم ان كلام المحشي يفيد ان مجرد المناسبة فى امر ما تكفي بين المسندات والمستندات اليها ككون الامور تتعلق به والاحوال أحوالها وان كانت في نفسها متباينة ولذا جمع بين الكم والدار والاتساع والضيق والغلام والاباق وهو مأخوذ من العصام فقول المصنف وبخلاف زيد شاعر وعمرو طويل يخص بما اذا لم يكن المقام مقام تعداد أحوال الموجودات أو أصحابه مثلا فتدبر

(قول المحشي) هو النفس الناطقة وهي جوهر مجرد أى فليس جسما ولا قائما به

(قول المحشي) وأراد بالقوة المدركة الخ قال بعض الحكماء هذه القوى اما مدركة للصور وهي الحس المشترك أو للمعاني وهي الوهم واما حافظة للصور وهي الخيال أو المعاني وهي الحافظة واما متصرفة وهي المفكرة والثلاثة الاخيرة ليست

من طرق الحواس كادراك العداوة والصداقة من زيد مثلا وكادراك الشاة معنى في الذئب ومنها الخيال وهى قوة تجتمع فيها صور المحسوسات وتبقى فيها بعد غيبتها عن الحس المشترك وهى القوة التى تتأدى اليها صور

مدركة بخلاف الاوليين وقال المحققون منهم ان المدرك هو النفس وما عداها آلة لها اما قريبة كالعقل والحس المشترك والوهم أو بعيدة كالحافظتين والمفكرة فان الحافظتين تحفظان الصور والمعانى فاذا أرادت النفس ادراكهما بعد الذهول عنهما وجدتهما وكذا المفكرة لها دخل في ادراك المركب والمحلل وقال الاولون ان النفس لاتدرك صور المحسوسات ولا المعانى المتعلقة بها لتجردها فلا يرتسم فيها ما هو صاحب وضع وحيز ولا ماهو متعلق بهورد بان الارتسام انما هو في الآلات وهى انما تدرك مافى آلاتها فقوله وأراد بالقوى المدركة مايكمل به الادراك ان جرى على ان بعض القوى له ادراك فمراده بيان وجه اطلاق المدرك على ماعداه كالحافظتين والمفكرة وان أراد ان لا ادراك الا للنفس وهو التحقيق الذى صرح به في حواشي العقائد فمراده بيان وجه اطلاقه على ماعدا النفس وهو انه يكمل به الادراك ثم ان كانت النفس من القوى كما هو الاحتمال الاول فيكون استعمال المدركة فى معنييه أى المدرك والمعين والا فهو مجاز ويكون قوله مدركة زائدا في البيان والظاهر الاول فتدبر قول المحشى فى حواشي العقائد وذهب جماعة الى ان جميع صور الكليات والجزئيات انما ترتسم في النفس الناطقة لانهـا المدركة للاشياء الا ان ادراكها للجزئيات المادية بواسطة لا بذاتها وذلك لاينافي ارتسام الصور فيها غاية مافي الباب ان الحواس طرق لذلك الارتسام مثلا مالم تفتح البصر لم تدرك الجزءى المبصر ولم ترتسم فيها صورته واذا فتحت ارتسمت وهـذا هو الحق فمن ذهب الى الاول اثبت الحواس الباطنة ضرورة انه لابد لارتسام الجزئيات المادية المحسوسة بعد غيبوبتها وغير المحسوسة المخترعة عنها من محال ومن ذهب الى الثانى نفاها وأجاب العلامة الشيرازى والشارح التفتازانى عن القول بان ادراك الجزئيات المادية يقتضى الانقسام بان الحق انه ليس للاشياء قيام بالنفس بل حصول فقط غير اصيل فلا يقتضي الانقسام وتفصيله فى المحاكمات

(قول الشارح) من طرق الحواس الظاهرة قال صاحب المحاكمات الحس المشترك كراس عين يتشعب منها خمسة انهار وهى اعصاب الحواس الخمس والماء الجارى فيها هو الروح الحساس واذا انطبع فيها مثل المحسوسات انتقل منها الى الارواح المصبوبة في مبادىء تلك الاعصاب أعنى الدماغ أو النخاع وانقلب بالروح المصبوب في البطن المقدم الذى هو آلة الحس المشترك والخيال ففى نهر يتأدى مثل المبصرات وفى نهر آخر مثل المسموعات وهكذا قوله وانقلب الخ أي انقلب الى النفس وصار مدركا لها بالروح المصبوب في البطن المقدم بسبب مجاورته للارواح التي في مبادىء تلك الاعصاب فهناك ثلاثة أرواح روح في الاعصاب وروح فى مباديها وروح فى البطن المقدم وهو آلة الحس المشترك والخيال قال شارح الاشارات لامعنى للتأدية الا ادراك النفس بواسطة الروح المنطبع فيه صور المحسوسات وبواسطة الروح المشترك الذى هو آلة الحس المشترك والا فلا حركة المثل لاستحالة حركة الكيفيات ولانه لو تحركت المثل توقف ادراك المحسوسات على حركتها اه وقول شارح الاشارات أي الطوسى لامعنى للتأدية أي تأدية الطرق لتلك المعانى وقوله لامعنى الخ رد على الرازى حيث فسرها أي تأدية العصب المعنى بان تسير الكيفيات المحسوسة فى الاعصاب الى آلة الحس المشترك فاشكل عليه الامر وقوله أيضاً لامعنى للتأدية الخ أي التى هى منشؤ التأدى أى ليس معنى تأدية الاعصاب المعانى ان الاعصاب طريق لسير المعانى اذ لاانتقال للعرض بل معناها ان تلك الاعصاب واسطة فى ادراك النفس لها بسبب مافيها من الارواح تدبر قال

المحسوسات من طرق الحواس الظاهرة فتدركها وهى الحاكمة بين المحسوسات الظاهرة كالحكم بان هذا الاصفر هو هذا الحلو ونعني بالصور ما يمكن ادراكه باحدى الحواس الظاهرة وبالمعانى مالا يمكن ومنها المفكرة وهى التى لها قوة التفصيل والتركيب بين الصور المأخوذة عن الحس المشترك والمعانى المدركة بالوهم بعضها مع بعض وهى دائما لا تسكن نوما ولا يقظة وليس من شأنها ان يكون عملها منتظما بل النفس تستعملها على أى نظام تريد فان استعملتها بواسطة القوة الوهمية فهى المتخيلة وان استعملتها

الى التى في مباديها المتصلة بالروح المصبوب في البطن المقدم، والتأدية ههنا استعارة عن ادراك النفس بواسطة الروح المصبوب

ميرزاجان توضيح كلامه انه اذا ارتسم الصورة في الحواس ارتسمت مثلها فى الحس المشترك من المبدأ الفياض لامتناع الانتقال على العرض فلا ترتسم هذه الصورة بعينها في الحس المشترك على سبيل الانتقال بل بواسطة المجاورة وتحقق العلاقة بين الحواس والحس المشترك يرتسم مثلها في الحس المشترك فيحصل الادراك حينئذ فكأنه صارت الصورة متحركة ومتأدية من الحواس الى الحس المشترك ويمكن ان يقال ان تأدية الصورة بواسطة حركة الارواح الحاملة لتلك الصورة حركة سريعة كلمح البصر وللطافة الزمان لايدرك تأخر الادراك عن ملاقاة الحواس اه

(قول الشارح) وهى الحاكمة الخ أى الحس المشترك هو الواسطة في حكم النفس بذلك لوجود الطرفين باعتبار انهما محسوسان فيه دون الخيال فانهما لايكونان فيه الا بعد تجريدهما فهو الواسطة فى حكم النفس بين الصور الخيالية لحضورها فيه دون الخارج ثم انه لابد من واسطة الوهم أيضا لان النسبة بينهما معنى جزئى مدرك للقوة الوهمية الا انه لما كان المقصود التمييز بين الواسطة في حكم النفس بين الصور الكائنة في الخيال وبين الكائنة في الحس المشترك لم يتعرض للوهم لوجوده فيهما فاندفع مافى شرح المواقف

(قول الشارح) لها قوة التفصيل أى فيما ادركه غيرها المستعمل لها وقوله والتركيب أى ضم بعض المدركات الى بعض وهذا هو السبب فى اعتبار اقتضاء العقل أو الوهم أو الخيال الاجتماع فيها فى الجامع العقلى أو الوهمى أو الخيالى وقولنا فيما ادركه غيرها لان هذه القوة غير مدركة وتصرفها فى شيئين يقتضي حضورهما لادراكها اذ لايجب ان يكون كل حاضر متصرف فيه مدركا قاله الطوسى في شرح الاشارات وعبارة معاوية هنا اعتبر الجمع فى المفكرة مع ان الجمع فيها نائب عن الجمع فى غيرها كالعقل لانها بفكرها هى المنشئ المباشر للكلام دون غيرها

(قول الشارح) بواسطة القوة الوهمية أى ولو فى مدركات القوة العاقلة لكن الذى فى شرح المواقف انها انما تسمى متخيلة ان استعملتها النفس في صور المحسوسات المخزونة فى الخيال وهو الموافق للتسمية بالمتخيلة لكن قال صاحب الاشارات انما سميت متخيلة لان تصرفها بتوسط الوهم على طريق التخيل دون التحقيق فما في الشرح موافق للتسمية أيضاً فتدبر فان قلت كيف يستعملها الوهم في مدركات العقل والصور المحسوسة مع عدم ادراكه لذلك اجيب بان القوى الباطنة كالمرايا المتقابلة ينعكس الى كل منها ما ارتسم فى الاخرى

(قول المحشي) والتأدية ههنا استعارة عبارة ميرزاجان التأدية ههنا لايمكن حملها على المعنى الحقيقى بل هى استعارة عن ان تدرك النفس المدرك الحسى بواسطة ارتسام صورة المحسوس فى الحس الظاهر وبواسطة ارتسام المثال فى الحس

بواسطة القوة العاقلة وحدها او مع القوة الوهمية فهي المفكرة اذا تمهد هذا فنقول ذكر السكاكي انه يجب ان يكون بين الجملتين مايجمعها عند القوة المفكرة جمعا من جهة العقل او من جهة الوهم أو من جهة الخيال فالجامع بين الجملتين (اما عقلي بان يكون بينهما اتحاد في التصور) المراد بالجامع العقلي امر بسببه يقتضي العقل اجتماع الجملتين في المفكرة قال السكاكي هو ان يكون بين الجملتين اتحاد في التصور مثل الاتحاد في المخبر عنه أو في الخبر أو في قيد من قيودها مثل الوصف أو الحال أو الظرف أو نحو ذلك فظهر أنه أراد بالتصور الامر المتصور اذ كثيرا ما يطلق التصورات والتصديقات على المعلومات التصورية والتصديقية (او تماثل هناك) اى في تصور من تصوراتهما ثم أشار الى سبب كون التماثل مما يقتضي بسببه العقل جمعهما في المفكرة بقوله (فان العقل بتجريد المثلين عن التشخص

في كل حس محسوس وبواسطة الروح الذي هو مبدأ مشترك للجميع أى جميع المحسوسات واتصال الاعصاب ليس لتمهيد طرق تسير فيها الكيفيات فان الكيفيات لاتنتقل من موضوعاتها وادراك النفس ليس بمتأخر عن ملاقاة الحواس المحسوسات بزمان يقطع فيه تلك المسافات (قوله بواسطة القوة العاقلة) ان كانت النفس مغايرة للعقل فالعبارة على ظاهرها وان كانت

المشترك فقول الشارح وهي القوة التي يتأدى الخ معناه انها القوة التي تدرك النفس بواسطتها المدرك الحسي بسبب توسط الروح المصبوب في كل حسي و بسبب توسط الروح الذي هو مبدأ مشترك فمعنى يتأدى اليها يحصل فيها الصور بتوسط طرق الحواس فتدركها النفس حينئذ ونسبة الادراك اليها مجاز كما مر فالاستعارة انما هي في لفظ التأدية عن التوسط كما يصرح به كلام شارح الاشارات الذي نقلناه سابقا حيث قال والا فلا حركة للمثل وكلام ميرزاجان حيث قال فكأنه صارت الصورة متحركة ومتأدية من الحواس الى الحس المشترك فتدبر

(قول الشارح) المراد بالجامع العقلي امر الخ قد كرر هذه العبارة في المواضع الثلاثة مبالغة في رد الوهم قال السيد في شرح المفتاح ثم ان العقل لما كان يميز بين الاشياء الملتبسة وتنسب اليه الامور الصحيحة المطابقة للواقع وكان كل واحد من الاتحاد والتماثل والتضايف سببا في نفسه للاجتماع نسب الجمع بها الى العقل ولما كان الوهم مما يشتبه عليه الامر بما يناسبه وكان شبه التماثل والتضاد وشبهه مناسبة لتلك الاسباب المقتضية في نفسها للاجتماع نسب الجمع بها الى الوهم ولما كان الخيال محلا لتقارن صور المحسوسات التي منها تنتزع صور الموهومات والمعقولات نسب الجمع بسبب تقارن الصور كلية كانت أو جزئية محسوسة أو موهومة الى الخيال اه وسيأتي له ذلك في الحاشية

(قول المحشي) في كل حس محسوس كذا في النسخ التي بأيدينا محسوس وهو تحريف وعبارة شرح الاشارات والتأدية استعارة من ادراك النفس بواسطة الروح المصبوب في كل حس محسوسة و بواسطة الروح الذي هو مبدأ مشترك للجميع مثل جميع المحسوسات وقوله محسوسة ومثل جميع مفعول لادرك وحاصله ان النفس لما ادرا كان ادراك عين محسوس كل حس على حدته بواسطة الروح المصبوب فيه وادراك مثله بواسطة الروح الذي هو مبدأ مشترك للجميع وجعل المدرك الاول نفس المحسوس لانه مدرك حاضر عند المدرك بذاته بخلاف الثاني فانه حاضر بصورته فلذا جعله مثلا تدبر وانما قال مثل جميع لانه ادراك بواسطة الروح المشترك بين الكل فالمدرك بواسطته يكون مثل كل محسوس

(قول المحشي) ليس بمتأخر الخ يرد عليه ما مر عن ميرزاجان

في الخارج يرفع التعدد بينهما) لان العقل مجرد لا يدرك بذاته الجزئي من حيث هو جزئي بل يجرده عن العوارض المشخصة في الخارج وينتزع منه المعنى الكلي فيدركه فالمماثلان اذا جردا عن المشخصات صارا متحدين فيكون حضور أحدهما في المفكرة حضور الآخر وانما قال عن التشخص في الخارج لان كل ما هو حاصل في العقل فلا بد له من تشخص عقلي ضرورة انه متميز عن سائر المعلومات وانما قلنا انه لا يدرك الجزئي بذاته لانه يدرك الجزئيات بواسطة الآلات الجسمانية لانه يحكم بالكليات على الجزئيات كقولنا زيد انسان والحاكم

عينه فالمعنى ، بواسطة انها قوة عاقلة (قوله لايدرك بذاته الجزئي) أي المادي كما تقرر في محله (قوله اذ العقل الخ) يعنى أن التماثل في تصور من تصورات الجملتين انما كان جامعا بينهما لان العقل بتجريد المثلين يرفع التعدد عنهما فيكون راجعا الى

(قول الشارح) بل يجرده عن العوارض المشخصة قالوا الشيء يحس ثم يتخيل ثم يتعقل فيتجرد أولا تجردا ما لان الصورة التي يحس بها تحضر عند المدرك مع المادة ثم يتجرد عند التخيل تجردا أشد لان المادة لو غابت أو بطلت لم تبطل الصورة الخيالية الا انها لاتتجرد عن اللواحق الغريبة فان تخيلها على حسب الصورة المحسوسة ثم يتجرد بالكلية عند التعقل عن المادة وشوائبها واما الوهم فهو يدرك معاني جزئيـة من الصور لكن ليس في سلسلة المدركات المترتبة في التجريد قول الشارح وينتزع منه المعنى الكلي في شرح الاشارات للطوسي ان هذا الانتزاع هو التجريد وهو بمعنى قول الرازي في شرحها ادراك العقل القدر المشترك مع قطع النظر عن الصفات الواقع بها الاختلاف هو التجريد الذي عمله العقل في المحسوس حتى جعله معقولا (قول الشارح) فالمماثلان أي الشخصان اللذان هما فردان لماهية واحدة المماثلان في شيء

(قول الشارح) فلابد له من تشخص عقلي فان قلنا ان التشخص زائد على الماهية فهي لوازم الماهية فانها تثبت الماهية عند التعقل وان قلنا لا فهي عينها وعبارة الشارح محتملة (قول الشارح) لانه يدرك الجزئيات أي المادية اماغيرها فتقدم انه يدركها بذاته

(قول المحشي) بواسطة انها قوة عاقلة قد عرفت مما سبق ان النفس هي المدركة لكل مدرك على الصحيح قولوا ولم لايجوز ان يكون التفصيل والتركيب لها وما سموه مفكرة آلة في ذلك ان ثبت ومثلها غيرها فتكون النفس قوة عاقلة وواهمة ومتخيلة وحافظة ومفكرة باعتبارات مختلفة وماذكروه ان ثبت آلات في ذلك

(قول السيد) اما صور وهي المحسوسة الخ لابد من تأويل هـذا لان المدرك بالحواس الخمس عين المحسوسات اما الصور فمدركة بالحس المشترك وهي المعبر عنها في كلام المحشي عبد الحكيم بمثل جميع المحسوسات تدبر

(قول السيد) وحافظه على مازعموا هو المبدأ الفياض وهو المسمى أيضا بالعقل الفعال وهو جوهر مجرد ليس بجسم ولا جسماني قال صاحب المواقف هو العقل العاشر الذي هو في مرتبة التاسع من الافلاك أعني فلك القمر ويسمى العقل الفعال المؤثر في هيولى العالم المفيض للصور والنفوس والاعراض على العناصر البسيطة والمركبات منها بسبب مايحصل لها من الاستعدادات المسببة عن الحركات الفلكية والاتصالات الكوكبية واوضاعها فهو خزانة لتلك الصور الماضة على النفس فاذا ذهلت عنها واتصلت بهذكرتها واستدل على تحقق الخزانة للنفس الناطقة بالفرق بين الذهول والنسيان في المعقولات كما استدل على تحقق الخزانة للحس المشترك بالفرق بين الذهول والنسيان في الصور الحسية وكما استدل على تحقق الخزانة للوهم بالفرق بين الذهول والنسيان في المعاني الجزئية وليس النسيان في الصورة العقلية بان تمحى تلك الصورة عن الخزانة على قياس سائر الخزائن بل بان ترتفع العلاقة التي للخزانة مع النفس في تلك الصورة ولعل تلك العلاقة هي الافاضة مثل

يجب ان يدركهما معا لكن ادراكه للكلي بالذات وللجزئي بالآلات وكذا حكمه بأن هذا اللون غير هذا الطعم ونحو ذلك فان قلت تجريدهما عن التشخص في الخارج لا يقتضى ارتفاع تعددهما لجواز ان يتعددا بعوارض كلية حاصلة في العقل مثل ان تعلم من زيد انه رجل احمر فاضل ومن عمرو انه رجل اسود جاهل قلت اذا كانت الاوصاف كلية كان اشتراك زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات فيها على السوية باعتبار العقل وان كانت بحسب الخارج مختصة ببعض منها وههنا نظر وهو ان التماثل اذا كان جامعا لم تتوقف صحة قولنا زيد كاتب وعمرو شاعر على مناسبة بين زيد وعمرو مثل الاخوة والصداقة ونحو ذلك لانهما متماثلان لاشتراكهما في الانسانية وقد صرح ببطلانه والجواب ان المراد بالتماثل اشتراكهما في وصف له نوع اختصاص بهما

اتحاد الجملتين في التصور (قوله قلت الخ) أي العوارض الكلية ليست بموجبة لتعددها عند العقل لجواز صدقها على كل واحد منها عنده بناء على كليتها وان كانت مختصة في الخارج ببعض منها (قوله وهو ان التماثل الخ) يعني ان الجامع بين المسندين في المثال المذكور متحقق فلو كان التماثل بين المسند اليهما جامعاً لم تتوقف صحته على أمر آخر لتحقق الجامع بينهما باعتبار الجزئين (قوله والجواب الخ) يعني ليس المراد بالتماثل معناه المشهور أعني الاتحاد في الماهية النوعية ، بل المماثلة في معنى له مزيد اختصاص أي ارتباط بهما بحيث يصير سببا لاجتماعهما في المفكرة ، دون ماعداهما سواء كان ذاتيا أو عرضيا فمعنى قوله فان العقل بتجريد المثلين الخ تجريدهما عما سوى مافيه المماثلة ، بجعل كل ما سواه داخلا في التشخص واليه يشير قوله فيما سيجيء ، ويتوهم ان هذه الثلاثة من نوع واحد وانما اختلفت بالعوارض والمشخصات أو معناه كما ان العقل بتجريد

افاضة الشمس للضوء قاله الزاهد (قول الشارح) تجريدهما الخ أي الشخصين

(قول الشارح) كان اشتراك زيد وعمرو الخ اذ لايعلم منهما سوى الكليين

(قول الشارح) وان كانت في الخارج الخ لعروض المشخصات الخارجية حينئذ فلا تنافي بين الاشتراك عند العقل ومعرفة ان كلا من الوصفين مختص بشخص لان الاول من حيث مجرد العقل والثاني من حيث الخارج

(قول المحشي) يعني ان الجامع الخ دفع به مايتوهم من كفاية التماثل في المسند اليهما

(قول المحشي) دون ماعداهما أي من افراد تلك الماهية النوعية والا فلا خصوصية لهما دون غيرهما

(قول المحشي) بجعل كل ماسواه الخ متعلق بقوله معنى قوله ان العقل بتجريد المثلين الخ تجريدهما عما سوى مافيه المماثلة أي معناه ذلك مع ان الذي في المصنف تجريد المثلين عن التشخص لاعما سوى مافيه المماثلة بسبب أنا نجعل كل ماسواه داخلا في التشخص الذي في المتن وقوله واليه يشير الخ وجه الاشارة جعل الاختلاف بالعوارض مع انها بالذاتيات فادخلها في العوارض المشخصات وقوله أو معناه الخ يعني ان ماهنا مقيس على المثلين بناء على ان التماثل بالمعنى المشهور وليس مرادا هنا بل المراد المماثلة في معنى له مزيد اختصاص فكما ان العقل في المثلين يرفع التعدد بالتجريد عن التشخص لبقاء الماهية الكلية كذلك هنا بعد قطع النظر عما سوى مافيه المماثلة يرفع التعدد وانما لم يقل بالتجريد عن التشخص لان على هذا الاحتمال لم نجعل ماعدا التشخص داخلا فيه وبهذا علم ان صواب العبارة بعد قطع النظر عما سوى مافيه المماثلة وقد تقل العبارة كذلك معاوية

وسيتضح ذلك في باب التشبيه (أو تضايف) وهو كون الشيئين بحيث لا يمكن تعقل كل واحد منهما الا بالقياس الى تعقل الآخر لحصول كل واحد منهما في المفكرة يستلزم حصول الآخر ضرورة وهذا معنى الجمع بينهما (كما بين العلة والمعلول) فان كل أمر يصدر عنه امر آخر اما بالاستقلال أو بواسطة انضمام الغير اليه فهو علة والامر الآخر معلول فتعقل كل واحد منهما بالقياس الى تعقل الآخر (أو الاقل والاكثر) فان كل عدد يصير عند العد فانيا قبل عدد آخر فهو اقل من الآخر والآخر هو الاكثر منه وذكر الشارح العلامة ان المثال الاول مثال للتضايف بين الامور المعقولة والثاني مثال للتضايف بين مايعم المحسوسات والمعقولات وفيه نظر لان التضايف انما هو بين مفهومي العلة والمعلول ومفهومي الاقل والاكثر لا بين الذاتين الا ترى ان تعقل ذات الواجب ليس بالقياس الى تعقل ذات مخلوقاته وبالعكس وكذا تعقل خمسة من الرجال ليس بالقياس الى تعقل ستة وبالعكس والمفهومات صور معقولة لامحسوسة وان اراد ان مايصدق عليه الاقل والاكثر يجوز ان يكون محسوسا وان يكون معقولا فكذا العلة والمعلول كالنجار والكرسي فانهما محسوسان وان أراد ان العلية والمعلولية معقولان لكونهما نسبيتين فالاقلية والاكثرية أيضا كذلك (أو وهمي) عطف على

المثلين عن التشخص برفع التعدد عنهما كذلك فيما نحن فيه بعد قطع النظر عما فيه المماثلة برفع التعدد عنهما، وبهذا اندفع أيضاً ما قيل ان التشابه والتجانس أيضاً يصير جامعاً عقليا اذ يصح الانسان كذا والحمار كذا في مقام بيان احكام انواع الحيوان ويصح زيد الكريم كذا وعمرو الكريم كذا في مقام بيان افراد الكريم فلاوجه لاختصاص التماثل بالذكر (قوله وسيتضح ذلك الخ) اشار به الى ماذكره في شرح قوله ووجه التشبيه ما يشتركان فيه من أن زيدا والاسد في قولنا زيد كالاسد يشتركان في الوجود والجسمية والحيوانية وغير ذلك من المعاني مع ان شيئاً منها ليس وجه التشبيه فالمراد المعنى الذي له مزيد اختصاص بهما وقصد بيان اشتراكهما فيه (قوله وذكر الشارح العلامة الخ) عبارته سواء كان التضايف بين

(قول المحشي) بل المماثلة في معنى له الخ يشير الى تأويل قول الشارح في وصف بانه يعني المعنى ليعم الذاتي والعرضي تدبر

(قول المحشي) وبهذا اندفع أيضا اى بكون المراد المماثلة في معنى له مزيد اختصاص بهما سواء كان ذاتيا أو عرضيا لا المعنى الاصطلاحي اندفع ما ذكر لان الانسان والحيوان متماثلان في معنى له مزيد اختصاص بهما وهو الحيوانية وزيد الكريم وعمرو الكريم متماثلان في معنى له مزيد اختصاص بهما وهو الكرم والاول ذاتي والثاني عرضي وقد فسرنا التماثل بما يعم التجانس والتشابه والاول الاتحاد في الجنس والثاني الاتحاد في العرض وهذا القيل للعصام واعلم ان المحل الاول هو ماذكره السيد بعينه في الجواب عما اورده فقول المحشي اندفع ايضاً اى كما اندفع ما اورده السيد تدبر بقي ان قول المحشي بحيث يصير سببا لاجتماعهما دون ما عداهما يفيد عدم صحة العطف فيما اذا اريد بيان احوال ما يصح ان يخبر عنه موجوداً او معدوما

(قول السيد) العوارض كالشكل والمقدار تمنع من ارتسامه لكونها من خواص الاجسام وهذا ان كان بطريق الارتسام فهو ممنوع كما بين في محله

قوله عقلي والمراد بالجامع الوهمي أمر بسببه يقتضى الوهم اجتماعهما فى المفكرة أعنى ان الوهم يحتال في ذلك بخلاف العقل فانه اذا خلى ونفسه لم يحكم باجتماعهما فى المفكرة وذلك (بان يكون بين تصوريهما شبه تماثل كلوني بياض وصفرة فان الوهم يبرزهما فى معرض المثلين) من جهة انه يسبق الى الوهم انهما نوع واحد زيد فى احدهما عارض بخلاف العقل فانه يعرف انهما نوعان متباينان داخلان تحت جنس هو اللون وكذا الخضرة والسواد (ولذلك) أى ولان الوهم يبرزهما في معرض المثلين ويجتهد فى الجمع بينهما فى المفكرة (حسن الجمع

الامور المعقولة ، كالذى بين العلة والمعلول أو بين الامور المحسوسة كالذى بين السفل والعلو وهو تضايف محسوس مكاني أو مايعم القبيلين كالذى يكون بين الاقل والاكثر لان الكم المنفصل أعنى العدد يعم المعقولات والمحسوسات انتهى ، ومراده أن العلية والمعلولية لاتعرضان للشيء الا فى الذهن لكونهما ، من المعقولات الثانية فكان التضايف بينهما تضايفا في الامور المعقولة، والعلو والسفل لا يعرضان الا للامور المحسوسة فكان التضايف بينهما تضايفا في الامور المحسوسة والاقلية والاكثرية من عوارض العدد وهو يعم المحسوسات والمعقولات فكان تضايفهما يعم القبيلين وعلى هـذا لايرد اعتراض الشارح رحمه الله لان تلك المفهومات كلها وان كانت صورا معقولة الا أن الاتصاف ببعضها فى الذهن فقط وببعضها في الخارج فقط وببعضها في الذهن والخارج معاً (قوله ان الوهم يحتال فى ذلك الامر) ويصوره بصورة يصير سببا لاجتماعهما وليس فى الواقع سببا له سواء كان يدركه الوهم كشبه التماثل والتضاد وشبهه كالجزئيات أولا، ككلياتها والحاصل أنه لايكون الجامع أمرا في الواقع بل باعتبار الوهم وجعله جامعا (قوله يسبق الى الوهم) لعدم غاية الخلاف بينهما (قوله زيد في أحدهما

(قول الشارح) لان العقل مجرد لايدرك بذاته الجزئى الخ حاصل ذلك ان العقل لايدرك الجزئى بذاته وانما يدركه من جهة الوهم فاذا أراد أن يدركه الادراك الخاص به جرده عن المشخصات فالمتماثلان حاضران عنده من جهة الوهم مع التميز فاذا أراد ادراكها بنفسه رفع ذلك التميز ثم اذا استعمل المفكرة فيهما من حيث أنهما مدركان له وجدت له وجود أحدهما وجود الآخر بحسب ادراكه لها فتجمع بينهما لجمعه هو بينهما لانه انما استعملها فيهما من حيث الادراك الخاص به لها وهو قد جردها تدبر وقس على ذلك ما شا كله

(قول المحشى) كالذي بين العلة والمعلول هذا تضايف مشهوري والحقيقى بين العلة والمعلولية

(قول المحشى) ومراده الخ أى أراد بكون التضايف عاما للمحسوسات انه في امر يعرض المحسوسات والمعقولات وان كان هو معقولا ومعنى عروضه لها أنه يتعقل فيها محسوسة اذلايلزم من كون الشيء معقولا ان لا يعرض للمحسوس فان الامكان مثلا معقول يعرض للمحسوسات فلما كان هذا خلاف صريح عبارته قال ومراده الخ

(قول المحشى) من المعقولات الثانية هى كما قال ما يعرض للاشياء فى الذهن ولايحاذي بها أمر في الخارج كالكلية والجزئية فلما توقف عروضها على كون المعروض معقولا سميت معقولات ثانية

(قول المحشى) والعلو والسفل أي الاعلى والاسفل فانهما انمـا يتضايفان اذا اريد بهما ذلك لا القرب من المحيط والبعد من المركز وبالعكس فانه يمكن تعقل كل منهما بدون الآخر

(قول المحشي) ككلياتها أي المدركة بالعقل وقد عرفت ان القوى الباطنة كالمرايا المتقابلة ينعكس في كل منهامايدركه الآخر

بين الثلاثة التي (في قوله «ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها* شمس الضحى وابو اسحق والقمر») فان الوهم يبرزها في معرض الامثال ويتوهم ان هذه الثلاثة من نوع واحد وانما اختلفت بالعوارض والمشخصات بخلاف العقل فانه يعرف ان كلا منها من نوع آخر وانما اشتركت في عارض وهو اشراق الدنيا ببهجتها على ان ذلك في ابي اسحق مجاز (أو) يكون بين تصوريهما (تضاد) وهو التقابل بين أمرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد بينهما غاية الخلاف (كالسواد والبياض) في المحسوسات (والايمان والكفر) في المعقولات والحق ان بينهما تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد لان الايمان هو تصديق النبي عليه السلام في جميع ما علم مجيئه به بالضرورة

عارض)، فالبياض هو الصفرة زيد فيه الاشراق والصفرة هو البياض زيد فيه الكدورة وكلا الامرين خارجان عن ماهية البياض والصفرة فيكونان متماثلين (قوله ويتوهم ان هذه الثلاثة من نوع واحد) بسبب اشتراكهما في اشراق الدنيا وان كان اشراق الاثنين حسيا واشراق الثالث عقليا بافاضته أنواع العدل والاحسان بتنزيل ذلك المعقول منزلة المحسوس لكمال ظهوره (قوله وانما اشتركت في عارض) وهو اشراق الدنيا وهذا الاشتراك كاف في صحة العطف بين المفردات كما في قام زيد وعمرو وبكر لكن حسنه يحصل بابراز الوهم تلك الثلاثة في معرض الامثال ليفيد استواءها في الاشراق فان حكم الامثال واحد فاندفع ما قيل انه حقق سابقا ان المراد بالتماثل الاشتراك في وصف له نوع اختصاص بهما والثلاثة مشتركة في الاشراق المطلق الشامل للحسي والمعنوي، فيكون الجامع بينهما التماثل لاشبهه ثم الجمهور على ان ثلاثة خبر مقدم على المبتدأ والايق بالمعنى والاعلق بالقلب انها مبتدأ محذوف الخبر أي لنا أوفي الوجود ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها وشمس الضحى بدل أو عطف بيان أو خبر مبتدأ محذوف كذا في شرحه المفتاح (قوله وهو التقابل بين أمرين الخ) ترك قيد عدم تعقل أحدهما بالقياس الى الاخر اذلا دخل له في كونه جامعا * قال قدس سره ولعله انما تركه لانه أراد بالوجودي الخ * لايخفى ان تلك الارادة خلاف التحقيق كما تقرر في محله وان قسمة الجامع الى الاقسام الثلاثة باصطلاح الفلاسفة فانهم يثبتون

(قول المحشي) فالبياض هو الصفرة الخ أي اما أن يفعل هكذا أو هكذا فكل منهما طريق للجمع لا انه يفعلهما معا لتنافيهما ويمكن ان المعنى ان البياض هو معروض الصفرة زيد فيه على المعروض الاشراق والصفرة هي معروض البياض زيد فيها على المعروض الكدورة وهذا أوفق بباقي كلامه تدبر

(قول المحشي) فيكون الجامع بينهما التماثل لاشبهه أي فلا حاجة لتنزيل الوهم وحاصل الدفع ان التنزيل المذكور ليس لصحة العطف حتى يرد ماذكر بل لحسنه لاجل افادة استوائهما في الاشراق على قانون واحد

(قول المحشي) ترك قيد عدم الخ فانهم عرفوا الضدين بالامرين الوجوديين اللذين لايتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر ولا يجتمعان على محل واحد ليخرج بقولنا لايتوقف الخ الاضافات بناء على انها وجودية

(قول المحشي) اذلا دخل له فلا حاجة الى جواب السيد

(قول السيد) اذا عدا بشيء واحد بخلاف ما اذا عدا الاربعة مثلا بالواحد والثمانية بالاثنين فانهما يفنيان معاً

(قول السيد) يمكن أن يفرق الخ هذا مجرد فرق بين المثالين وكذا مابعده لاجواب عن اعتراض الشارح اذلا ينفع فيه

(قول السيد) في التضاد الحقيقي سمي حقيقيا لكونه المعتبر في العلوم الحقيقية كذا قاله الشيخ

أعني قبول النفس لذلك والاذعان له من غير إباء ولاجحود على مافسره المحققون من المنطقيين مع الاقرار به باللسان والكفر عدم الايمان عما من شانه ان يكون مؤمنا اللهم الا ان يقال الكفر انكار شيء من ذلك فيكون ضد الايمان لكونه وجوديا مثله (ومايتصف بها) اى بالمذكورات كالاسود والابيض والمؤمن والكافر فانه قد يعد مثل الاسود والابيض متضادين باعتبار اشتمالها على الوصفين المتضادين وهما السواد والبياض والا فهما لايتواردان على المحل اصلا فكيف يتضادان وذلك لان الاسود مثلا هو المحل مع السواد (او شبه تضاد كالسماء والارض) في المحسوسات فان بينهما شبه التضاد باعتبار انهما وجوديتان احديهما في غاية الارتفاع والاخرى في غاية الانحطاط لكنهما لايتواردان على المحل لكونهما من الاجسام دون الاعراض

الحواس الباطنة فاللائق اجراء الكلام على طريقتهم(قوله على مافسره المحققون)، اراد به على بن سينا فانه قال،

(قول الشارح) والكفر عدم الايمان يشمل التردد والانكار والخلوعنهما وعن الاذعان وقوله اللهم الا ان يقال الخ اشار الى ضعفه لعدم تناوله التردد والخلو عن شيء (قول المحشي) اراد به على بن سينا قال في كتابه موجز الكبير العلم على وجهين أحدهما تصديق والآخر تصور والتصور هو أن يحدث مثلا معنى اللفظ في النفس والتصديق هو حصول الاذعان له وهو ان المعنى الذى حصل في النفس هو مطابق لما عليه الامر في نفس الوجود وكذا قال في الشفا التصديق هو أن يحصل في الذهن نسبة هذه الصورة أي صورة التأليف في قولنا مثلا البياض عرض الى الاشياء أنفسها انها مطابقة لها قال شرح المقاصد المذهب ان التصديق غير العلم والمعرفة لان في الكفار من كان يعرف الحق ولايصدق به عنادا ثم نقل عبارة الشفا السابقة وقال فلم يجعل التصديق حصول النسبة التامة في الذهن بل حصول أن ينسب الذهن الثبوت أو الانتفاء الذى بين طرفي المؤلف الى مافي نفس الامر بالمطابقة ومعناه نسبة الحكم الى الصدق قال فليس للنفس ههنا فعل بل اذعان وقبول وادراك ان النسبة واقعة أو ليست بواقعة وهو من مقولة الكيف وقد صرح ابن سينا بان التصديق المنطقي الذى هو احد قسمي العلم هو بعينه التصديق اللغوى غاية الامر انه يعتبر في الايمان الاختيار وترك الجحود والاستكبار والعناد قال المحشي في حواشي العقائد ليس التصديق اللغوى أن يحصل في القلب كون الصدق منسوبا الى الخبر أو المخبر ويعقل ثبوت الصدق له في نفس الامر فانه من قبيل المعرفة المقابل للنكارة والجهالة دون التصديق المقابل للتكذيب والانكار واعلم انه بعد الاتفاق على ان تلك المعرفة خارجة عن التصديق اللغوى وان المعتبر في الايمان هو التصديق اللغوى اختلفوا هل هي داخلة في التصور أم في التصديق المنطقي فرضي الشارح انها داخلة في التصور ويجوز أن تكون الصورة الحاصلة من النسبة الثانية الخبرية تصورا وان التصديق المنطقي بعينه التصديق اللغوى ولذا قال في التهذيب العلم ان كان اذعانا للنسبة فتصديق والافتصور وقال صدر الشريعة ان تلك المعرفة داخلة في التصديق المنطقي فان الصورة الحاصلة من النسبة الثانية الخبرية تصديق قطعا فان كان حاصلا بالقصد والاختيار بحيث يستلزم الاذعان والقبول فهو تصديق لغوى وان لم يكن كذلك كمن وقع بصره على شيء فعلم أنه جدار أوفرس فهو معرفة يقينية وليس بتصديق لغوى فالتصديق اللغوى عنده أخص من المنطقي

(قال السيد) غير الاربعة هي التضاد والتضايف والايجاب والسلب والعدم والملكة

فلا يكونا متضادين (والاول والثاني) فيما يعم المحسوسات والمعقولات فان الاول هو الذي يكون سابقا على الغير ولايكون مسبوقا بالغير والثاني هو الذي يكون مسبوقا بواحد فقط فاشبها المتضادين باعتبار اشتمالهما على وصفين لايمكن اجتماعهما لكنهما ليسا بمتضادين لكونهما عبارة عن المحلين الموصوفين بالاولية والثانوية فان قلت كما جعل نحو الاسود والابيض من قبيل المتضادين باعتبار اشتمالهما على الوصفين المتضادين فليجعل نحو السماء والارض والاول والثاني أيضا من هذا القبيل بهذا الاعتبار والا فما الفرق قلت الفرق ان الوصفين المتضادين في نحو الاسود والابيض جزء مفهوميهما بخلاف نحو السماء والارض فانهما لازمان لهما خارجان وأما الاول والثاني وان كانت الاولية والثانوية جزئين من مفهوميهما لكنهما ليسا بمتضادين فليس بينهما غاية الخلاف لان العاشر ابعد من الثاني مع ان العدم معتبر في مفهوميهما فلا يكونان وجوديين ثم بين كون سبب التضاد وشبهه جامعا وهميا بقوله (فانه) اى الوهم (ينزلهما) اى التضاد وشبه التضاد (منزلة التضايف)

في دانش نامه علائي دانش دوگونه استيكي در يافتن ودوم گرويدن وياورداشتن وتفصيل هذا المطلب في شرح المقاصد وفي رسالة الشارح رحمه الله في تحقيق الايمان (قوله معتبر في مفهوميهما) أما في مفهوم الاول فظاهر واما في مفهوم الثاني فلاعتبار قيد فقط فيه * قال قدس سره كانه اعتبر غاية الخلاف الخ * اعتباره غاية الخلاف لان المصنف رحمه الله جعل البياض والصفرة والخضرة والسواد من قبيل شبه المتماثلين واما ايراد السكاكي رحمه الله الحلاوة والحموضة من أمثلة التضاد فلعله مبني على ما قالوا في مباحث الطعوم من أن الفاعل اذا كان ، معتدلا ففي الكثيف تحدث الحلاوة والبارد اذا كان فاعلا في اللطيف تحدث الحموضة والحار اذا كان فاعلا في الكثيف تحدث المرارة فبين الحلاوة والحموضة اختلاف في الفاعل والقابل معا بين الحلاوة والمرارة اختلاف في الفاعل فقط فيكون بين الحلاوة والحموضة غاية الخلاف دون الحلاوة والمرارة (قوله ينزلهما منزلة التضايف) يعني التضاد عنده

(قول المحشي) في دانش نامه دانش معرفة ونامه ورقة يعني أوراق المعرفة الفلانية وهذا بحسب الاصل والا فدانش نامئي علائي اسم كتاب له

(قول المحشي) دانش كذا في شرح المقاصد وفي شرح رسالة العلم للزاهد دانستن ومعناه العلم ودگون است معناه نوعان لان د معناه اثنان وگون بمعنى قسم واست اداة ربط بمعنى هو ويكي معناه أولها ودريافتن أدراك الشيء والوصول اليه ودوم معناه والثاني وگرويدن معناه الاذعان بمعنى القضية وباور داشتن معناه التصديق فهو تفسير لما قبله قال الشارح في شرح المقاصد فقد صرح ابن سينا بان التصديق المنطقي الذى قسم العلم اليه والى التصور هو بعينه اللغوى المعبر عنه في الفارسية بگرويدن المقابل للتكذيب (قول المحشي) معتدلا أى بين البرودة والحرارة وقوله غاية الخلاف أى الخلاف في الفاعل والقابل فانه غاية بالنسبة للخلاف في الفاعل فليس المراد بغاية الخلاف ما نحن فيه

(قول المحشي) يعني التضاد عنده الخ يعني ان معنى تنزيل الوهم المتضادين منزلة المتضايفين انه يتوهم تلازمهما وحينئذ نقول ان التضاد عنده كالتضايف عند العقل فهو لايحكم بالتضايف الحقيقي بل الذى يحكم به العقل وانما نزل المتضادين منزلة هي للمتضايفين عند العقل

فى انه لايحضره أحد المتضادين او الشبيهين بهما الا ويحضره الآخر (ولذلك تجد الضد اقرب خطوراً بالبال مع الضد) من المغايرات التى ليست اضدادا له فانه قلما يخطر بالبال السواد الا ويخطر به البياض وكذا السماء والارض يعنى ان ذلك مبنى على حكم الوهم والا فالعقل يتعقل كلامنهماذاهلا عن الآخر وليس عنده مايقتضى اجتماعهما فى المفكرة (او خيالى) عطف على قوله وهمى ونعنى بالجامع الخيالى أمرا بسببه يقتضى الخيال اجتماعهما فى المفكرة

كالتضايف عند العقل لانه كالا ينفك احد المتضائفين عن الاخر عند العقل لاينفك احد المتضادين عن الاخر عنده . لا انه يعتبر التضاد داخلا في التضايف حتى يرد انهاذا كان أحد الضدين لاينفك عن الآخر عنده يكون التضاد جامعاً عنده من غير حاجة الى تنزيله منزلة التضايف وان التضاد داخل فيالتضايف فلامعنى للتنزيل (قوله انه لايحضره الخ) وذلك لانهما يحضران عنده حين ادراكه التضاد الجزئي المتعلق بهما . اذا كان من المحسوسات فيتوهم من ذلك انه لاانفكاك بينهما فاذا حضره أحدهما حضره الآخر وقال السيدفي شرحه للمفتاح وذلك لاشتراكهما في الضدية التي هي من الاضافات اللازمة لها لزوما بينا وفيه ان اشتراكهما فى الضدية أمر مطابق للواقع وهما بهذا الاعتبار من المتضايفين والجامع بينهما عقلى (قوله يعنى ان ذلك) أى كون التضاد وشبهه جامعاً مبنى على حكم الوهم حكما على خلاف الواقع بتلازمهما فى الحضور بناء على حضورهما عنده حين ادراك التضاد الجزئي بينهما

(قول الشارح) فانه قلما يخطر بالبال السواد الخ السواد والبياض من مدركات العقل لانهما كليان الا انك عرفت سابقا ان الوهم يتسلط على مدركات العقل ويحكم عليها بخلاف احكامها لان القوى الباطنة كالمزايا المتقابلة واعلم ان التضاد الذى بين السواد والبياض كلى لكن الذى يدركه الوهم حين حكمه بالتضايف انما هو تضاد هذا الا لسواد المعين لهـذا البياض كذلك كما مر فحكمه على السواد والبياض الكليين تابع لحكمه على الجزئى تدبر

(قول الشارح) يقتضى الخيال اجتماعهما فى المفكرة في المواقف المفكرة هي القوة التى تتصرف في الصور المحسوسة والمعانى الجزئية المنتزعة منها وليس عملها منتظما بل النفس تستعملها على أى نظام تريد وقد تقدم ذلك أيضاً فيشرح فالمفكرة لهاعمل فى نفسها لكنه غير منتظم والنفس تستعملها بواسطة العقل أو الوهم وقد مر ذلك ومقتضى ماهنا انها تستعملها بواسطة اجتماع الصور فى الخيال أيضاً وقد عرفت ممامر ان اعتبار المفكرة لان الجمع والتفريق من صفاتها لان التقارن لايدركه الوهم الا من العقل لعدم تعلقه بمحسوس

(قول المحشي) كالتضايف عند العقل فان استلزام احد المتصفين للآخر عقلى لانه موافق للواقع

(قول المحشى) لا انه يعتبر الخ أى ليس المراد بالتنزيل انه يعتبر التضاد داخلا في التضايف بناء على انه لايحضره احد المتضادين الا ويحضره الاخر اذلاحاجة حينئذ الى التنزيل بل لامعنى له لدخول التضاد عنده في التضايف تدبر

(قول المحشي) اذا كانا من المحسوسات قيد به لمامر أن مدركات الوهم هى الجزئيات المتعلقة بالمحسوسات

(قال السيد) دون التضاد المشهور سمى بذلك لاشتهاره بين عوام الفلاسفة كذا قال الشيخ

(قول السيد) فان التضاد ان اخذ مطلقا الخ بيان لوجه كون تلك المعانى معقولة تارة كما فى كلام الشارح اولا وموهومة اخرى كما في كلامه ثانيا حيث قال وان اراد تضاد هذا السواد الخ

وان كان العقل من حيث الذات غير مقتض لذلك وهو (بان يكون بين تصوريهما تقارن فى الخيال

(قوله تقارن فى الخيال) أى يكون حصول أحدهما في الخيال مع حصول الآخر فيه لا لعلاقة عقلية أو وهمية تقتضي ذلك بل لمجرد الاتفاق بينهما لاسباب مؤدية الى ذلك وليس المراد اجتماعهما فيه مطلقا فان جميع الصور الخيالية كذلك قال السيد في شرحه للمفتاح والضابط في الجامع ان الجمع اما بسبب التقارن فى خزانة صور أولا فالاول هو الخيالى والثانى اما أن يكون بواسطة أمر يناسب الجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلى أولا فهو الوهمى اه لكن بقي وجه ضبط هذه الثلاثة في اقسامها فاقول الجملتان اما أن تتحدان في مفرد من مفرداتهما اولا وحينئذ اما أن يكون بين مفرديهما اتحاد في وصف له نوع اختصاص بهما ذاتيا أو عرضيا فهو التماثل أولا يكون وحينئذ اما أن يكون بينهما تقابل أولا وعلى الثانى اما ان يكون بينهما . تقارن أولا وحينئذ لاجامع بينهما أصلا وعلى الاول اما هو تضاد أو تضايف أوسلب وايجاب أو عدم وملكة والاخيران لايصلحان للجامعية لان السلب والعدم وان كانا مستلزمين للايجاب والملكة لكن الايجاب سبعة والملكة ، لايستلزمانهما فالجامع اما الاتحاد او التماثل أو التضايف أو التضاد أو التقارن أو شبه أحدها ، لكن لا وجود لشبه الاتحاد وشبه التضايف وشبه التقارن فبقي سبعة ثلاثة منها عقلى الاتحاد والتماثل والتضايف وثلاثة منها وهمى شبه التماثل والتضاد

(قول الشارح) وان كان العقل من حيث الذات اى اما من حيث الاجتماع فى الخيال فيقتضيه ولعله ترك الوهم لقوله من حيث الذات فالمراد بالجامع العقلى أمر يأبى العقل بسببه أن لاتجمعهما المفكرة سواء كان كليا أوجزئيا وكذلك الوهمى والخيالى فالعقل لما كان يرفع التعدد بين المتماثلين وكانا عنده شيئاً واحداً ابى الاان تجمعهما المفكرة لانهما عنده شيء واحد والوهم لما كان يعتقد المتضادين متضايفين ابى الا ان تجمع بينهما لانهما عنده كذلك وكذلك الخيال لما تقارنت فيه الصور ابى الا ذلك عندها تدبر (قول المحشى) مطلقا أى لاسباب مؤدية أولا

(قول المحشى) بواسطة أمر يناسب الجمع ويقتضيه كالاتحاد والتماثل والتضايف سواء كان كل منها كليا أو جزئيا وقوله أولا أى لايناسبه ويقتضيه بحسب نفس الامر وانما يقتضيه بحسب اشتباه ما لايقتضى الجمع فى الواقع بما يقتضيه فيه عند الوهم لمناسبة بينهما كشبه التماثل والتضاد وشبهه فهو الوهمي سواء كان كل منها كليا اوجزئيا ايضاً كذا فى شرح المفتاح للسيد

(قول المحشى) لايستلزمانهما فاللزوم من جانب واحد فلا يكون مقتضيا للجمع عند العقل وهو ظاهر ولا عند الوهم لانه ليس فى كل من الطرفين معنى وجودى كالتضاد حتى يلحقهما بالمتضايفين فانه لايلحق المتضادين بالمتضايفين الا لحكمه بتلازمهما في الحضور بناء على حضورهما عنده حين ادراك التضاد الجزئى بينهما كما ذكره المحشي سابقا فاندفع مافي معاوية

(قول المحشي) تقارن اولا وحينئذ الخ كان الظاهر ان يزيد هنا وحينئذ اما ان يكون بينهما شبه احدها اولا اذ به تتم الأقسام وفذلكة الكلام الا ان الشبه لما لم يوجد للجميع ذكر الاصول اولا والحق الشبه آخرا

(قول المحشى) لكن لا وجود لشبه الاتحاد الخ اى حتى يكون جامعاً وهميا وماقيل ان التماثل شبه الاتحاد وهم لان الوهم لايدرك من المتماثلين الا معانى جزئية وما دامت لايقدر على الحكم بانهما متحدين زيد فيهما عارض اذ هـذا فرع ادراك الكلي برفع التعدد بينهما

(قول المحشى) وشبه التضايف اى ليكون جامعا وهميا ايضا وماقيل ان التضاد شبه التضايف وهم لان الوهم لايدرك المضادين متضايفين زيد فيهما عارض حتى يكون شبه تضايف كما قيل فى شبه التماثل وانما ينزل المتضادين منزلة المتضايفين

سابق) على العطف لاسباب مؤدية الى ذلك (واسبابه) اى اسباب التقارن فى الخيال (مختلفة ولذلك اختلفت الصور الثابتة فى الخيالات ترتبا ووضوحا) فكم من صور لا انفكاك بينها فى خيال وهى فى خيال آخر مما لايجتمع أصلا وكم من صور لاتغيب عن خيال وهى فى خيال آخر مما لايقع قط (ولصاحب علم المعانى فضل احتياج الى معرفة الجامع) لان معظم أبوابه الفصل والوصل وهو مبنى على الجامع (لاسيما النظر الى فن جمعه [illegible] هو على مجرى الالف والعادة) بحسب انعقاد الاسباب في ثبت الصور فى خزانة الخيال وتباين الاسباب مما يفوته الحصر ولهذا امثلة وحكايات ذكرت فى المفتاح وقد ظهر لك مما ذكرنا ان ليس المراد بالجامع العقلى مايكون مدركا بالعقل وبالوهمى مايكون مدركا بالوهم وبالخيالى مايكون مدركا بالخيال لان التضاد وشبه التضاد ليسا من المعانى التى يدركها الوهم وكذا التقارن فى الخيال ليس من الصور التى تجتمع فى الخيال بل جميع ذلك معان معقولة وبعضهم لما لم يقف على ذلك اعترض أولا بان السواد

وشبهه وواحد منها خيالي التقارن (قوله سابق على العطف) فيكون مصححا له (قوله لاانفكاك بينهما الخ) كصور القرطاس والمحبرة والقلم والسكين والمسطر فى خيال الكاتب دون القصاب (قوله وكم من صورة لاتغيب الخ) كصورة محبوب زيد لاتظهر فى خيال عمرو ولا تزول) عن خيال زيد (قوله لما لم يقف على ذلك أى على ان ليس المراد بالجامع ماذكر والمرتب على عدم الوجوب هو الجواب لابتنائه على ارادة المعنى المذكور وذكر الاعتراض توطئة لذكر الجواب فلا يرد ان مبنى

في انه لايحضر احدهما الا مع الاخر

(قول الشارح) سابق على العطف أما التقارن حين العطف فهو موجود لكن الكلام فيما يتقدم ليكون مصححاً له

(قول الشارح) ترتبا أى اجتماعا على كيفية مخصوصة كعدم الانفكاك بينها وقوله فكم من صور الخ على اللف والنشر المرتب

(قول السيد قدس سره) على ما ذكره حيث قال تضاد هذا السواد وهذا البياض اى السواد الجزئي والبياض الجزئي المدركين للوهم

(قول السيد) وان كانت الاضافة الى الجزئي الخ يعنى ان مثل الحسن والقبح والصداقة والعداوة والسواد والبياض ليست جزئية بل متعلقة بجزئي والتعلق بالجزئي لايوجب الجزئية الا انه لاينافيها والوهم لايأخذ المعانى الا مخصوصة بمادة مادة بحيث لو قدر عدم صورة الذئب لم يتصور ادراك عداوته للشاة فهذا هو مبنى ماذكره الشارح من الترديد بين الكلية والجزئية تدبر ولا تلتفت لما قيل هنا من ان مراد السيد مخالفة الشارح

(قول السيد) اذا التفت العقل اليه ولو بواسطة الوهم في الجزئي كما سيذكره

(قول السيد) في ادراكات سائر الحواس فتكون القوة الوهمية مدركة للكلي بواسطة حاسته المدركة له

(قول السيد) مايقتضى العقل أى النفس على ماهو ظاهره وقوله باستعمال الوهم أى في المدركات العقلية أو الوهمية

(قول المحشى) آلة فى هذا الاقتضاء لانه الحاكم خطأ

(قول السيد) لم يكن للخيال فيها مدخل قال في شرح المفتاح المراد بالخيال القوة التي هي خزانة الصور محسوسة كانت أو موهومة أو معقولة فلعله أراد بالخيال هنا خزانة الحس المشترك خاصة كما يفيده قوله قبل وكذا التقارن بين المعانى الوهمية

والبياض مثلا محسوسان فكيف يصح ان يجعلا من الوهميات واجاب ثانيا بان الجامع كون كل منهما مضاد الآخر وهذا معنى جزئي لايدركه الا الوهم وهذا فاسد لانا لانسلم ان تضاد السواد والبياض معنى جزئي وان اراد ان تضاد هذا السواد وهذا البياض جزئي فتماثل هذا مع ذاك وتضايفه معه أيضا معنى جزئي فلا تفاوت بين التماثل والتضايف وشبه التماثل والتضاد وشبه التضاد في انها اذا اضيفت الى الجزئيات كانت جزئيات واذا اضيفت الى الكليات كانت كليات فكيف يصح جعل بعضها على الاطلاق عقليا وبعضها وهميا ثم ان الجامع الخيالى هو تقارن الصور فى الخيال وظاهر انه لايمكن جعله صورة مرتسمة فى الخيال لانه من المعانى وجميع ماذكرنا يظهر بالتأمل فى لفظ المفتاح فان قلت ماذكرت من تقرير كلام المفتاح

الاعتراض حمل الجامع العقلى والوهمى والخيالى على مايكون بين الامور المعقولة والموهومة والمحسوسة لا كون معناه مايكون مدركا بالعقل وبالوهم و بالخيال فلا يصح ترتبه على عدم الوقوف على ذلك (قوله وجميع ماذكرنا) من ان ليس المراد بالجامع العقلى مايكون مدركا بالعقل وانه جعل بعضها ، على الاطلاق عقليا و بعضها وهميا وانه جعل الجامع الخيالى، تقارن الصور فى الخيال يظهر بالتأمل في كلام المفتاح اما الاول فلانه قال في الحالة المقتضية للانقطاع بان لم يمكن بينهما مايجمعهما عند المفكرة جميعا من جهة العقل أو الوهم أو الخيال فانه جعل العقل والوهم والخيال جهة الجمع ومقتضيا له لامدركا له واما الثاني فلانه قال الجامع العقلى ان يكون بينهما اتحاد في تصور أو تماثل هناك أو تضايف والوهمى ان يكون بينهما شبه تماثل أو تضاد أو شبه تضاد والخيالى ان يكون بين تصوريهما تقارن فى الخيال ولم يقيد شيئا منها بقيد يخصه بواحد منهما (قوله

الى قوله لان الوهم الخ فانه يدل على ان الخيال الذى له مدخل هو تلك الخزانة لاخزانة الوهم أعني الحافظة وقوله لم يكن للخيال الخ فجعل الجمع باعتبار الحافظة راجعا للخيال ولم يعتبر الجمع باعتبار خزانة المعقولات وهو العقل الفعال على مازعموا لان المعقولات الصرفة عما نحن فيه من الجمع باعتبار الالف والعادة في الامور العرفية بمراحل تدبر

(قول الشارح) فكيف يصح جعل بعضها الخ أى كما فعل صاحب المفتاح قوله قدس سره فانه اذا قصد الى عد الامور الخ قد يقال اذا كان المقام مقام عد الامور الواقعة في يوم الجمعة كان كل من المسندات مناسبا للآخر مماثل له في هذا الوصف أعني حصوله في ذلك اليوم وكذا كل مسند اليه مماثل للآخر أيضا في ثبوت مطابق حال له في ذلك اليوم فيكون في الجامع باعتبار الطرفين وكلام الشارح فيما اذا كان الجامع بين أحدهما فقط فتأمل قوله قدس سره اما في الاول فلانه الخ يعنى ان كلام الشارح يفيد ان الاتحاد فى المسند في مثال الشمس والف باذنجانة الخ جامع الا انه تتوقف صحة العطف على التماثل مثلا بين المسند اليهما فلو كان هناك تماثل مثلا مع اتحاد الخبر صح و يكون من عطف المفردات وليس كذلك لان العطف وقع قبل مجيء المصحح تدبر

(قول المحشي) على مايكون بين الامور الخ بدليل قوله في الاعتراض ان السواد والبياض مثلا محسوسان الخ

(قول المحشي) على الاطلاق أى كليا أو جزئيا

(قول المحشي) تقارن الصور في الخيال أى لا الصورة المرتسمة فيه كما هو رأى المعترض

(قول المحشي) يخصه بواحد منهما أى الكلي والجزئي

مشعر بانه يكفي لصحة العطف وجود الجامع بين الجملتين باعتبار مفرد من مفرداتهما مثل الاتحاد في المخبر عنه او في الخبر أو في قيد من قيودهما وفساده واضح للقطع بامتناع العطف في نحو هزم الامير الجند يوم الجمعة وخاط زيد ثوبي فيه والسكاكي أيضاً معترف بامتناع نحو خفي ضيق وخاتمي ضيق ونحو الشمس والف باذنجانة ومرارة الارنب محدثة قلت ليس في هذا الكلام الا بيان الجامع بين الجملتين واما ان مثل هذا الجامع هل يكفي في صحة العطف ام لا فمفوض الى ماقبل هذا الكلام وما بعده وقد صرح فيهما بامتناع العطف فيما لا تناسب فيه بين المخبر عنهما وان كان الخبران متحدين فعلم منه ان الجامع يجب ان يكون باعتبارهما جميعا والمصنف لما اعتقد ان كلامه في بيان الجامع سهو منه وأراد اصلاحه غيره الى ماترى فذكر مكان الجملتين الشيئين واقام قوله اتحاد في التصور مقام قوله اتحاد في تصور مثل الاتحاد في المخبر عنه أو في الخبر أو في قيد من قيودهما

مشعر بانه يكفي الخ) لان الكلام في الجامع المصحح للعطف اذ مالا يصحح العطف لايتعلق غرضنا ببيانه (قوله قلت الخ) أي لا نسلم ان الكلام في الجامع المصحح بل في مطلق الجامع اذ كونه مصححا علم من سابق كلامه من عدم صحة نحو الشمس والف باذنجانة ومرارة الارنب محدثة ومن لاحق كلامه من عدم صحة نحو خاتمي ضيق وخفي ضيق مع اتحاد المسند في كلا المثالين لانه علم منهما ان الكافي في صحة العطف وجود الجامع في كلا الجزئين (قال قدس سره فلا يكون مصححا للعطف جامعا بينهما) هذا مناف لما تقدم من انه ان كان الغرض الاصلي هو القيد او المسند أو المسند اليه فهو جامع يلتفت اليه، فانه يدل على انه يجوز ان يقال خاتمي وخفي ضيق ، اذا كان المقصود تعداد الامور المشتركة في الضيق وقد صرح بذلك سابقا ثم انه يقتضي ان لايجوز خاتمي وخفي ضيق لعدم الجامع قبل ذكر المسند ويجوز خاتمي ضيق وخفي ضيق لاشتراكهما في المسند قبل العطف (قوله سهو منه) بواسطة ورود السوآل المذكور حيث قال في الايضاح واما ما يشعر به ظاهر كلام السكاكي رحمه الله تعالى في موضع من كتابه أنه يكفي أن يكون الجامع باعتبار المخبر عنه أو الخبر أو قيد من قيودهما فهو منقوض ، بنحو ما مر وبنحو هزم الامير الجند يوم الجمعة وخاط زيد ثوبي فيه ولعله سهو منه فانه صرح في موضع آخر منه بامتناع عطف قول القائل خفي ضيق على قوله خاتمي ضيق مع اتحادهما في الخبر (قوله غيره الى ماترى الخ) ظني ان تبديله

(قول المحشي) مناف لما تقدم أي في القولة التي قبل هذه

(قول المحشي) فانه يدل الخ حيث عول على الاتحاد فيما هو الغرض فانه صادق مع عدم التعدد

(قول المحشي) اذا كان المقصود تعداد الامور المشتركة في الضيق فان هذا الكلام صريح في ان المقصود بالتعداد هو نفس تلك الامور المشتركة بدون المشترك فيه وهو الضيق فيكون ذلك جامعا بين المفردات وكلامه هنا يدل على انه لابد ان يقع الاشتراك في المسند قبل العطف فبين كلاميه تناف هذا مراده لكن يمكن تأويل كلام السيد السابق بما يرجعه الى ماهنا وسيأتي للمحشي تعميم كلام المصنف المفردات أخذا من كلام السكاكي فمن كلامه هذا انه على كلام السيد لايصح جامعا بين المفردات مع ان كلامه السابق يفيد صحته فتدبر

(قول المحشي) بنحو مامر من انه لايكفي التناسب بين المسندين في زيد شاعر وعمر وكاتب بل لابد من التناسب بين زيد وعمرو أيضا كما نقله المصنف سابقا

وظاهر الفساد في قوله الوهمي ان يكون بين تصوريهما شبه تماثل أو تضاد أوشبهه وفي قوله الخيالي ان يكون

الجملتين بالشيئين ، لتعميم الحكم فان الجامع كما يجب بين الجمل يجب بين عطف المفردات والمركبات الغير التامة ولذا حكم السكاكي رحمه الله تعالى بامتناع العطف في نحو الشمس والف باذنجانة ومرارة الارنب وسورة الاخلاص ودين المجوس كلها محدثة لعدم الجامع بين المخبر عنه وان اتحد المسند وتعريفه للتصور للاشارة الى التصور المعهود،وهو الذي كانه جزء من الشيئين فاللام فيه بمنزلة الصفة التي،في قول السكاكي رحمه الله تعالى في تصور مثل الاتحاد في المخبر عنه أو المخبر به أوقيد من قيودهما الا ان القسم الاول من الجامع العقلي يكون مختصا بالجمل والمركبات،والثاني والثالث بالمفردات وليس هذا التغيير لدفع الشبهة المذكورة فانه اشار بقوله ظاهر كلامه الى انه لوحمل كلامه على خلاف الظاهر بقرينة ما ذكره في موضع آخر بان يكون المراد بيان الجامع مطلقا لا الجامع المصحح للعطف لم ترد الشبهة واما ماقال الشارح رحمه الله تعالى من أن التغيير للاصلاح ففيه انه ان اراد بالشيئين ما يعم الجملتين ، فالشبهة باقية وان اراد المفردين فلا معنى لاتحادهما في العلم ، فان اتحاد العلم وتعدده تابع لاتحاد المعلوم وتعدده، وكذا لامعنى لتماثلهما في العلم وتضايفهما فيه اذ التماثل والتضايف من أوصاف

(قول المحشي) لتعميم الحكم الخ وذلك التعميم مأخوذ من السكاكي ايضا كما سيذكره فلا يقال انه نسب اليه ما لم يقله

(قول المحشي) وهو الذي كانه جزء من الشيئين أي كانه جزء كل منهما لانه تصور واحد لجزء كل منهما فكأنه جزء كل منهما وانما كان هذا معهودا لانه الذي اجتمع فيه الشيئان حقيقة مع صحة العطف اذلو كان تصورا واحدا لتمام كل منهما لكانا مفردين كل منهما عين الآخر وحينئذ يمتنع العطف اذ لا يقال جاء زيد وزيد الزوم عطف الشيء على نفسه وفي التماثل والتضايف الشيئان في انفسهما متغايران بخلاف ما اذا كان كجزء كل منهما نحو قام زيد وضرب زيد وقام زيد وقام عمرو وغلام زيد كاتب وغلام زيد شاعر لوجود التغاير بتمام المركبين والاتحاد حقيقة فيما هو كجزء منهما فلذا اختص القسم الاول من الجامع العقلي بالجمل والمركبات الناقصة

(قول المحشي) في قول السكاكي في تصور الخ عبارة السكاكي الجامع العقلي ان يكون بينهما اتحاد في تصور مثل الاتحاد في المخبر عنه الخ ويلزمها ان التصور مثل المخبر عنه الخ

(قول المحشي) والثاني والثالث بالمفردات أي يختصان بالمفردات لعدم الاتحاد فلا يلزم المحذور السابق فان قلت انهما كما يكونان في المفردات يكونان في الجمل والمركبات الناقصة أيضا نحو زيد طويل وعمرو قصير وغلام زيد كاتب وغلام عمرو شاعر قلت ان جمعهما في الجمل انما هو بطريق التبع لجمعهما المفردات لعدم اشتراك الجمل من حيث ذاتها في شيء بخلاف الاتحاد في التصور فان جزء الجملتين واحد كما سبق فاندفع الاشكال الذي اتفق عليه الناظرون

(قول المحشي) فالشبهة باقية لانه لايمكن أن يراد بالتصور الجنس بمعنى كل تصور اذ لايصح العطف حينئذ لاتحاد الجملتين فلا بد ان يراد البعض فترد الشبهة

(قول المحشي)فان اتحاد العلم وتعدده تابع لاتحاد المعلوم وتعدده أي والمفردان لا بد ان يكونا متغايرين اذ لا يصح العطف عند الاتحاد فلابد من تعدد العلم أيضاً بخلاف الاتحاد في المركبات فان المعلوم واحد وهو جزء منهما وصح العطف للتغاير بتمام المركب

(قول المحشي)وكذا لامعنى لتماثلهما الخ يعنى ان الشارح يفيد ان المصنف لما اقام قوله اتحادا في التصور مقام ماذكره

بين تصوريهما تقارن لان التضاد مثلا انما هو بين نفس السواد والبياض لا بين تصوريهما اعنى العلم بهما وكذا التقارن انما هو بين نفس الصوُر فيجب ان يريد بتصوريهما مفهوميهما حتى يكون له وجه صحة وأما

المعلوم لا العلم ولم يظهر لي الى الآن مقصود الشارح رحمه الله تعالى ولعل عند غيرى مايظهره (قوله وكذا التقارن الخ) فيه انه مبنى على ان المراد بالتصور حصول الصورة لا الصورة الحاصلة، وان التقارن بين الصورتين يستلزم التقارن بين حصوليهما ولا يجاب بان التقارن فى الحصولين ليس في الخيال لعدم كونهما من الصور، لان المراد بالخيال الخزانة مطلقا ليشمل التقارن في المعاني والصور وانما ينسب الى الخيال لان ابتداء التقارن فيه . والتقارن في المعانى فرع التقارن فى الصور كما حققه السيد قدس سره (قوله يكون له وجه صحة) فيه انه ان اراد من حيث انهما مفهومان ، أى حاصلان في الذهن لا يصح الحكم

السكاكي ظهر انه أراد بالتصور العلم والا لذكر ما ذكره السكاكي وان الاتحاد والتماثل والتضايف راجعة لنفس العلم بان يكون هو المتحد وهو المتماثل وهو المتضايف وان هذا صحيح في الجامع العقلى باقسامه الثلاثة وانما ظهر الفساد في الوهمى باقسامه والخيالى فاورد المحشي انه حيث كان الاتحاد والتماثل والتضايف راجعة لنفس العلم كما يؤخذ من الايراد على الوهمى والخيالى فلا يكون الفساد قاصرا عليهما بل يكون في الشقين الاخيرين من الجامع العقلى أيضاً اذلا معنى لتماثل الشيئين في العلم وتضايفهما فيه بهذا المعنى وهو ان يكون العلمان متماثلين أو متضايفين اذ التماثل والتضايف من أوصاف المعلوم فان التماثل هو اشتراك المفردين في حقيقة واحدة مع تميز كل بمشخصات والتضايف توقف تعقل كل على تعقل الآخر والعلم في ذاته لاتمايز فيه ولا تضايف فالصواب ان يكون الاتحاد والتماثل والتضايف راجعة للمعلوم بان يكون الشيئان متحدين في التصور بان تكون صورتهما واحدة أو متماثلين فيه بان يكونا فيه فردين لحقيقة واحدة أو متضايفين فيه بان لايكون أحدهما فيه الامع الاخر غاية الامر انه يقيد التصور الذي فيه الاتحاد المراد به الصورة الحاصلة بان يكون مثل الجزء من كل منهما فيكون متصوره جزأ منهما وهذا التقييد لبيان مايصح أن يكون فيه جامعا مصححا للعطف فيختص هذا بالجمل والمركبات الناقصة كما مر فليتأمل

(قول المحشى) وان التقارن بين الصورتين الخ أى لو سلم ان المراد التقارن بين التصورين بمعنى حصول الصورة فهو صحيح لان تقارن الصورتين يستلزم التقارن بين حصوليهما وقوله ولايجاب الخ أى لايجاب عما قلنا من أن ارادة التقارن بين الحصولين صحيحة بان الحصولين من المعانى الوهمية لانتزاع الوهم لها من صورتى المحسوسين باعتبار اجتماعهما فى الخيال فليسا من الصور

(قول المحشي) لان المراد من الخيال الخزانة مطلقا أى فيشمل التقارن فى الحافظة التى هى خزانة الوهم ونسب الى الخيال لان التقارن الاول أي تقارن الصور المنتزع منها تلك المعانى فيه ثم بعد انتزاع الوهم لها يكون تقارن تلك المعانى في الحافظة وهذا الجواب لايناسب ما مر للسيد وقد نبهناك عليه

(قول المحشي) والتقارن فى المعاني الخ هذا هو الموافق لما مر عن السيد حيث قال وكذا التقارن بين المعاني الوهمية أو بينها و بين الصور ينسب اليه لان الوهم الخ فقوله كما حققه السيد راجع لهذا فقط أو راجع لما قبله أيضاً ويكون مراده انه حقق ماقبل فى شرح المفتاح لاهنا وهو كذلك كما نقلناه لك سابقا فمراد المحشي رحمه الله الجمع بين مقالتيه وتوجيههما رضي الله عن الجميع

(قول المحشى) أى حاصلان في الذهن فالمفهوم هو الشيء من حيث الحصول في الذهن

مايقال من انه اراد بالشيئين الجملتين وبالتصور المفرد الواقع فى الجملة كما هو مراد السكاكي بعينه فهو غلط لانه قد زد هذا الكلام على السكاكى وحمله على انه سهو منه وقصد بهذا التغيير اصلاحه على ان هذا المعنى مما لا يدل عليه لفظه ويأباه قوله فى التصور معرفا كما لا يخفى على من له معرفة باساليب الكلام فليتأمل فى هذا المقام فان تحقيقه على ماذكرت من اسرار هذا الفن والله الموفق (ومن محسنات الوصل) بعد تحقق المجوزات (تناسب الجملتين فى الاسمية والفعلية) اى فى كونهما اسميتين أو فعليتين (و) تناسب (الفعليتين في المضى والمضارعة) وما شاكل ذلك ككونهما شرطيتين مثلا اذا أردت مجرد الاخبار من غير تعرض للتجدد فى احديهما والثبوت فى الاخرى لزم ان تقول قام زيد وقعد عمرو وزيد قائم وعمرو قاعد قال صاحب المفتاح وكذا زيد قام وعمرو قعد وزعم الشارح العلامة انه انما فصله بقوله كذا لاحتمال كونهما اسميتين بان

بالتضاد لان المفهوم من حيث انه مفهوم وهو الصورة الحاصلة ولاتضاد بين الصور وان اراد من حيث ذاتهما لايصح الحكم بالتقارن فى الخيال لانه انما هو بين الصور ، وان أراد مطلقا ، فالتضاد بينهما من حيث الوجود العينى والتقارن من حيث الوجود الذهنى لكن يجرى هذا بعينه فيما اذا اريد بتصوريهما العلم بمعنى الصور الحاصلة فان التضاد بينهما بالنظر الى الوجود العينى والتقارن باعتبار الوجود الذهنى (قوله أراد بالشيئين الجملتين) والتغيير للاختصار والتفنن (قوله وبالتصور المفرد الواقع الخ) باطلاق التصور على المتصور وحمل اللام على العهد (قوله لانه قد رد هذا الكلام على السكاكي رحمه الله تعالى يعارضه انه ناقل الكلام السكاكى فكيف ينسب اليه ماليس هو قائلا به (قوله مما لا يدل عليه الخ) يدل عليه انه نسب اليه فان طريقة المصنف رحمه الله تعالى انه اذا نقل كلام السكاكي رحمه الله ، على غره نسبه اليه والا فكل مافي هذا الكتاب من السكاكي رحمه الله تعالى (قوله و يأباه قوله في التصور الخ) فيه ان الاباء انما هو اذا اريد تعريف الجنس واما اذا اريد تعريف

(قول المحشي) ولاتضاد بين الصور لان حصولها ظلي لا بطريق القيام

(قول المحشي) من حيث ذاتهما أى لامن حيث انهما مفهومان وقوله انما هو بين الصور فهو باعتبار المفهومية

(قول المحشي)وان أراد مطلقا أى سواء كان من حيث انهما مفهومان أو من حيث ذاتاهما

(قول المحشي) فالتضاد الخ اى ان أراد مطلقا ويكون على التوزيع فالتضاد الخ فسلم لكن حينئذ لاوجه لتوقف الصحة على ارادة مفهوميهما بهذا المعنى العام لامكان ان يراد بالتصور العلم بمعنى الصورة الحاصلة ولها وجودان عينى وذهنى فالتضاد بالنظر الى الوجود العينى والتقارن بالنظر الوجود الذهنى لكن بعد ارادة الصورة الحاصلة لايخلو ارادة الوجود العينى من تكلف فانه ليس فيه الصورة الحاصلة بل صورة فقط بمعنى ان الموجود العينى بعد تجريده يكون تلك الصورة وان قطع النظر عن الحصول لايكون علما فتدبر

(قول المحشي) للاختصار أى على هذا الكلام بخلاف اختياره السابق وقوله وحمل اللام على العهد أى كما تقدم فى كلامه فهذا القيل خالفه في التعميم وارادة المتصور من التصور بخلاف المحشي فانه أراد بالتصور الصورة الحاصلة وفرق آخر وهو ان المحشي جعل قول السكاكي مثل الاتحاد تقييدا للاتحاد فى التصور وهذا القائل جعله بيانا للمتحد اهـ

(قول المحشي)على غره أى على حاله الذى هوعليه مأخوذ من طويت الثوب على غره أى كسره الاول فالمصنف

يكون زيد وعمرو مبتدأين وقام وقعد خبرهما وان تكونا فعليتين بان يكون زيد وعمرو فاعلين لقام وقعد قدما عليهما يعني يجب ان تقدرا إما اسميتين أو فعليتين لا ان يقدر احديهما اسمية والاخرى فعلية ولعمري انه كلام في غاية السقوط ما كان ينبغي ان يصدر مثله عن مثله بل وجه الفصل ان الخبر في كل منهما جملة فعلية وفيه اشارة الى ان الاولى اذا كانت جملة اسمية خبرها جملة فعلية كان المناسب رعاية ذلك في الثانية أيضا للمحافظة

العهد كما يدل عليه قول القائل وبالتصور المفرد الواقع في الجملة فلا كما لايخفى (قال قدس سره اي اذا كان المقصود مجرد الخ) فقوله من غير تعرض الخ بيان للتجرد وذكر التجدد والثبوت على سبيل التمثيل والمعنى من غير قصد التعرض لقيد زائد على مجرد الاخبار ولاشك ان كون المقصود مجرد الاخبار من غير قصد أمر زائد لاينافي دلالته على التجدد أوالثبوت أوغيرهما فلا يردان قام زيد وقعد عمرو يدلان على التجدد والمضي وزيد قائم وعمرو قاعد على الثبوت المقابل للتجدد اعنى الحدوث في زمان معين من الازمنة الثلاثة فكيف يصح التمثيل بهما لمجرد الاخبار وحينئذ لزمك ان تراعى تناسب الجملتين وان كان المقصود اعنى مجرد الاخبار يحصل بعدم رعاية التناسب أيضا هذا ولايخفى ان اللائق لهذا التوجيه أن يقال من غير تعرض للتجدد والثبوت بدون قوله في احديهما وفي الاخرى فالوجه ان يقال انه تقييد لتجريد الاخبار بان المراد منه ان لايكون المقصود اختلافهما في التجدد والثبوت مثلا وذلك بان يكون المقصود فيهما التجدد او الثبوت أولم يكن شيء منهما مقصودا فيهما أو مقصودا في احديهما دون الاخرى ففي جميع هذه الصور رعاية التناسب بينهما من محسنات العطف اما في الصورتين الاخريين فظاهر لان المقصود يحصل بالاختلاف أيضا وأما في الصورتين الاوليين فلان وجوب اتفاقهما ليحصل المقصود اعنى التجدد والثبوت لاينافي أن يكون محسنا بالقياس الى العطف لتحقق مجوزاته في صورة اختلافهما أيضا وهو عدم الاختلاف خبرا وانشاء ووجود الجامع (قال قدس سره يمكن أن يدفع الخ) يمكن أن يقال ان كونه في غاية السقوط بناء على انه صرح ببطلان مذهب الكوفيين بابلغ وجه وابطل حمل كلام السكاكي رحمة الله عليه في بحث تقديم المسند اليه حيث قال في بحث تقديم المسند اليه في شرح قول السكاكي رحمه الله تعالى فلا يكون لقولنا زيد عرف غير احتمال الابتداء، وهو احتمال التقديم اللهم الا بذلك الوجه البعيد وهو كون زيد مرفوعا على انه بدل من ضمير الفاعل كما علمت لا كون الفاعل جائز التقديم على الفعل كما هو مذهب الكوفيين على ماقيل، فانه فاسد لامعنى له أصلا اه فلاينبغي

نقل كلامه على مافيه من ظاهره الموقع في الشبهة ونسبه اليه فيفيد ذلك انه لم يغير فيه شيئا

(قول المحشي) تقييد للتجريد يعني ان الاتفاق في الاسمية أو الفعلية يكون محسنا فيما عدا ارادة التجدد في أحديهما والثبوت في الاخرى بان أريد التجدد فيهما او الثبوت فيهما أو لم يرد شيء منهما فيهما أو لم يكن مقصودا في احداهما بان اهملت عن قصد شيء وقصد في الاخرى فقوله أو مقصودا عطف على المنفي

(قول المحشي) اما في الصورتين الاخريين الخ أي اما كون التناسب محسنا فيهما فلان المقصود وهو مجرد الاخبار في أولاهما وقصد التجدد أو الثبوت في احداها يحصل مع الاختلاف أما في الاولى فظاهر وأما الثانية فلانه لم يقصد الا التجدد أو الثبوت في أحداها فيحصل بان تكون فعلية أو اسمية مع التسمية الثانية في الاول وفعليتها في الثاني فيكون التناسب زائدا على المقصود

(قول المحشي) وهو احتمال التقديم بيان للغير (قول المحشي) وهو كون زيد مرفوعا الخ هذا هو كلام العلامة

(قول المحشي) فانه فاسد لامعنى له ان كان وجه الفساد وجود اللبس والكوفيون لايجيزون التقديم عنده فظاهر

على المناسبة ولا تحصل المناسبة بان يؤتي بالثانية فعلية صرفة نحو زيد قام وقعد عمرو وهذا مبني على ماذكره السيرافي ومن تبعه في نحو زيد قام وعمرو اكرمته من أنه اذا رفع عمرو فالجملة عطف على الجملة الاسمية فلا حاجة الى الضمير واذا نصب بتقدير الفعل فهي عطف على الفعلية التي هى خبر المبتدأ والضمير محذوف أي واكرمت عمرا عنده أو في داره وانما ترك سيبويه في المثال ذكر الضمير لان غرضه تعيين جملة اسمية خبرها جملة فعلية وتصحيح المثال انما يكون باعتبار الضمير وقد اعتمد فيه على علم السامع والذى يشعر به كلام بعض المحققين ان المعطوف عليه فى الوجهين هو جملة زيد قام لانها ذات وجهين فالرفع بالنظر الى اسميتها والنصب بالنظر الى فعليتها والمعطوف عليه فى الوجهين واحد واختلاف الاعرابين باختلاف الاعتبارين وبهذا تحصل المناسبة ولا يخفى على المنصف لطف هـذا الوجه ودقته وان ذهل عنه الجمهور وخفى على كثير من الفحول (الا المانع) مثل ان يراد فى احديهما التجدد وفى الاخرى الثبوت مثل زيد قام وعمرو قاعد او يراد فى احديهما المضى وفى الاخرى المضارعة مثل قوله تعالى * ان الذين كفروا ويصدون * وقوله * ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون * أو يراد في احديهما الاطلاق وفي الاخرى التقييد بالشرط مثل اكرمت زيدا وان جئتني اكرمتك أيضا ومنه قوله تعالى *

أن يحمل كلامه على ما أبطل حمل كلامه عليه وحينئذ لايكون ماذكره السيد دافعا لغاية السقوط (قوله بأن يؤتي بالثانية فعلية صرفة)وان كانت مناسبة للاولى فى افادة التجدد بخلاف الاسمية الصرفة فانه لامناسبة لها بالاولى لامعنى ولاصورة ولذا لم يتعرض لها(قوله واختلاف الاعرابين)أي في المعطوف باختلاف الاعتبارين أى في المعطوف عليه (قوله وبهذا تحصل المناسبة أى مناسبة الاسمية والفعلية لانها على تقدير النصب وان كانت عطفا على الاسمية لكن باعتبار فعليتها نظرا الى الخبر كذا نقل عن الشارح رحمه الله تعالى (قال قدس سره مشتملة على جملة اسمية وجملة فعلية) أى على تأويل جملة اسمية بان يقال زيد قام فى معنى زيد قائم بالنظر الى المبتدأ وتأويل جملة فعلية بان يقال انه في معنى قام زيد نظرا الى الخبر

وان كان وجهه انه حينئذ لم يتكرر الاسناد فلا يفيد التقوى الذى هو مراد السكاكي فهذا ليس فيما نحن فيه فلا يصلح عدم الحمل هناك دافعا لما ذكره السيد فحرره

(قول الشارح) على ماذكره السيرافي أى في شرحه كتاب سيبويه حيث أورد سيبويه مثالا لتساوي الرفع والنصب وهو زيد قام وعمرو اكرمته فأورد عليه ان التناسب فى الرفع موجود اما فى النصب فلا الا اذا ذكر ضمير يعود على المبتدأ في الجملة الاولى ليكون كل من المعطوف والمعطوف عليه خبرا عن الاول

(قول الشارح) لان غرضه تعيين جملة اسمية الخ أى ليصح العطف فيها بالاعتبارين

(قول الشارح) والذى يشعر به الخ هذه منازعة في انه حال النصب يكون العطف على الخبر حتى يحتاج للضمير وحاصلها انه حال النصب عطف على الجملة الاولى باعتبار كونها فعلية نظرا للخبر ولاحاجة حينئذ للضمير والمناسبة حاصلة أيضاً وماقاله صاحب المفتاح من مراعاة التناسب في الاسميتين اللتين خبرهما فعليتان فيما اذا كان العطف على الاسمية تدبر

(قول المحشي) ولذا لم يتعرض لها أى لعلمها بالاولى

وقالوا لولا انزل عليه ملك ولو انزلنا ملكا لقضي الامر * (تذنيب) شبه تعقيب باب الفصل والوصل بالبحث عن الجملة الحالية وكونها بالواو تارة وبغير الواو أخرى بالتذنيب وهو جعل الشيء ذنابة للشيء فكأن هذا تتميم لباب الفصل والوصل وتكميل له والحال على ضربين مؤكدة يؤتى بها لتقرير مضمون الجملة الاسمية

(قوله تذنيب) في التاج التذنيب دنبال كردن والذنابة بالضم التابع كذا في القاموس (قوله يؤتى بها لتقرير مضمون الجملة الاسمية) كذا فى شرح المفتاح للعلامة أى حال يؤتى بها الخ فلا يرد المصدر المؤكد لمضمون الجملة نحو له على الف درهم اعترافا ولا الجملة المؤكدة للجملة نحو هو الحق لاشبهة فيه والاظهر مافي الرضى اسم غير حدث يقرر مضمون الجملة لافادته انها لاتكون الا مفردا غير مصدر لكن في التسهيل وقوع الجملة حالا مؤكدة نحو هو زيد لاشك فيه . لكن الظاهر انها جملة مؤكدة وفي الرضى والمفصل والتسهيل والمسائل المتفرقة للشيخ ابن الحاجب لتقرير مضمون الخبر وتأكيده، ولعل مرادهم الخبر من حيث انه خبر ثم مضمون الجملة اما تفاخر نحو انا حاتم جوادا أو تعظيم نحو أنت الرجل كاملا أو تصاغر نحو أنا عبد الله آكلا كما يأكل العبد أو تصغير نحو هو المسكين مرحوما أو تهديد نحو أنا الحجاج سفاك الدماء أو غير ذلك نحو زيد ابوك عطوفا وهذه ناقة الله لكم آية وفى الرضى واما للاستدلال على مضمونه نحو آكلا ومرحوما ومصدقا تركه الشارح رحمه الله تعالى لان فى الاستدلال نوع تأكيد المدلول والجملة الاسمية لابد أن يكون جزآها معرفتين جامدين نص عليه في الرضى

(قول الشارح) فكأن هذا تتميم لباب الفصل الى آخره أى من جهة عدم صلاحية بعض الاحوال الوصل كالمؤكدة والمتنقلة المفردة وصلاحية المتنقلة اذا كانت جملة له لاستقلالها بالافادة في نفسها وعدم استقلالها بالنظر لما عرض لها من كونها قيداً للفعل بيانا لكيفية وقوعه ولكونها غير متحدة بالاولى كاتحادها فيما اذا كانت مؤكدة وغير منقطعة عنها بالكلية فتنزل لذلك منزلة الجملة المتوسطة بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع فلابد ان تدخلها واو تجمعها بالاولى وتقلل استقلالها كالجمع الذى فيما بين الجمل المتناسبة غير المتحدة لكن الجمل متفاوتة في شأن دخول هذه الواو والضابط في ذلك انها ان كانت مؤكدة فلا واو لكمال الاتصال وان كانت غيرها فاما ان يكون على أصل الحال أولا والاول اما ان يكون على نهجها أولا فهذه ثلاثة أقسام مايكون على أصلها ونهجها والوجه فيه ترك الواو جريا على موجب الحال فقد عرفت ان تعلقها بالعامل من جهة اعرابها الاصلي يوجب استغناءها عن تكلف رابط والثانى مالايكون على أصل الحال سواء كان على نهجها أولا والوجه فيه الواو لانه لبعده عن الحالية وخروجه عن أصلها يحتاج الى رابط لفظي الثالث مايكون على أصل الحال دون نهجها وحكمه جواز الامرين أما الواو فلجهة البعد عن الحالية بكونه لاعلى نهجها واما تركها فلتقربها من الحالية بحسب الاصل كذا في شرح الشارح للمفتاح وأصل الحالية ونهجها سيأتيان في بيان المسائل الآتية في المصنف قول الشارح ليست محلا الواو لان الواو أصلها العطف فتفيد المغايرة

(قول المحشى) فلا يرد المصدر المؤكد لمضمون الجملة أى لما فهم من انتساب خبرها المبتدأ وهو اعترف وهذا وما بعده خرجا بقوله أى حال الخ وقوله والا ظهر أى مما فى الشارح

(قول المحشي) لكن الظاهر انها جملة الخ لان الاصل فى الحال الافراد

(قول المحشي) ولعل مرادهم الخ أى تأكيد مضمون الخبر من حيث ثبوته المبتدأ وهذا هو مضمون الجملة فيوافق تعبير الشارح

والتسهيل ، ولذا وجب حذف عامله ثم انها في الاكثر من الصفات اللازمة لذى الحال وقد لاتكون نحو زيد على الفرس راكبا كما ان الاكثر في غير المؤكدة عدم الثبوت وقد تكون ثابتة في نحو شهد الله قائما بالقسط ولذا قال فى المفتاح والاصل فى النوع الاول أن يكون وصفا ثابتاً وفى النوع الثانى أن يكون وصفا غير ثابت أى الكثير الراجح فيهما ذلك وغير المؤكدة مالايكون كذلك بان لايكون مقررا أو يكون مقررا لمضمون جملة فعلية أو لمضمون جملة اسمية لايكون جزآها جامدين نحو الله شاهد قائما بالقسط هذا واما ماقاله السيد فى شرح المفتاح من أن الحال المؤكدة ما تقرر مضمون اسم واقع في الجملة السابقة سواء كانت الجملة اسمية أو فعلية فان المؤكدة قد تأتي بعد الفعلية أيضا كقوله تعالى ﴿ انا انزلناه قرآنا عربيا ﴾ فان عربيا يؤكد مضمون الضمير الراجع الى القرآن الذى يفهم منه كونه عربيا وكذلك قائما بالقسط يؤكد مضمون لفظة الله اذ يفهم منها القيام بالقسط ، فمما لم نجده في كلام القوم ولم يذهب اليه احد(قوله ومضمون الجملة مطلقا على رأى)،ذهب اليه ابن مالك حيث قال في التسهيل و يؤكد بها ما نصبها من فعل اواسم يشبهه وتخالفها لفظا اكثر من توافقهما قال شارحه الحال ضربان مبينة وهى التى تدل على معنى لايفهم مماقبلها ومؤكدة وهى التى تدل على معنى يفهم مماقبلها والحال المؤكدة

(قول الشارح) ليست مما تثبت تارة وتزول اخرى اى الحال التى لاتنتقل عن صاحبها في غالب الامر كالعطوفية فى الأب من قولك زيد ابوك عطوفا والحال المنتقلة هى التى من شأنها ان تثبت لصاحبها مرة وتزول اخرى نحو جاء زيد راكبا والثانية هى التى يصح ان يقال فيها انها قيد للعامل بخلاف الاولى فانها لاتصلح للتقييد فكلامهم محمول على الغالب او بحسب الظاهر وحاصل مااراده الشارح ان الحال التى من شأنها ان لاتزول عن صاحبها متى ذكرت لابد ان تكون مؤكدة للمضمون لانفهامها قبل ذكرها بواسطة لزومها في غالب الامر لصاحبها وحينئذ تكون خارجة عن المنتقلة فان ادخلت في المؤكدة كما هو راى ابن مالك من ان المؤكدة هى المؤكدة لمضمون جملة مطلقا فظاهر والا كما هو راي غيره من ان المؤكدة ماأكدت مضمون جملة اسمية فلا بد ان تجعل هذه الحال اللازمة الواقعة بعد فعلية قسما ثالثا غير المؤكدة والمنتقلة و يسميها دائمة أو ثابتة ومثل الحال اللازمة في انه لابد من ادخالها فى المؤكدة او جعلها واسطة ماليس بلازم لكنه مفهوم من قبل كما فى مثال المحشي السابق اعنى زيد على الفرس راكبا فان انفهامه قائم مقام لزومه وانما خص الشارح الكلام باللازمة لكونها الغالب كما ذكره المحشي فتدبر ولا تلتفت لما قيل او يقال

(قول المحشي)ولذا وجب حذف عامله أى لذا أمكن القول بانه يجب حذف عامله والا بان كانا مشتقين أواحدهما فهو العامل فلا يمكن القول بوجوب حذفه وانما قلنا ذلك لان وجوب حذف العامل انما هو لفهمه من الجملة فلو ذكر لكان تكرارا لا لكون جزءيها اسمين جامدين أو المعنى لكونهما جامدين حكم بان عاملها محذوف وجوبا لان الجامد لايعمل

(قول المحشى) فمما لم نجده في كلام القوم ولم يذهب اليه أحد يعنى ان السيد رحمه الله قصر المؤكدة على مايؤكد مضمون الاسم ثم عمم في الاسم بدليل أمثلته الى مايكون مسندا اليه والى مايكون فضلة وعمم في الجملة الى الاسمية والفعلية ولم يقل احد بذلك لان القائل بان المؤكدة تقع بعد الفعلية يقول انها توكيد للعامل منسوبا الى المسند اليه لا للمسند ولا للفضلة والقائل بانها لاتقع بعد الفعلية يقول انها تأكيد للخبر منسوبا الى المبتدأ فلم يقل احد من اصحاب المذهبين بانها تكون تأكيدا للمفرد اصلا وذهب اليه ابن مالك وصاحب الكشاف ايضا حيث قال ان قائما بالقسط حال من فاعل شهد مؤكدة

كثيراً ما تقع بعد الجملة الفعلية أيضا فمن اشترط في المؤكدة كونها بعد جملة اسمية لزمه ان يجعلها قسما آخر غير المؤكدة اوالمنتقلة ولتسم دائمة أو ثابتة فبالجملة الحال الغير المنتقلة ليست محلا للواو لشدة ارتباطها بما قبلها فلا بحث ههنا الا عن المنتقلة فنقول (أصل الحال المنتقلة ان تكون بغير واو) لانها معربة بالاصالة لا بالتبعية والاعراب في الاسماء انما جيء به للدلالة على المعاني الطارئة عليها بسبب تركيبها مع العوامل فهو دال على التعلق المعنوي بينها وبين عواملها فيكون مغنيا عن تكلف تعلق آخر كالواو واستدل المصنف على ذلك بالقياس على الخبر والنعت فقال (لانها) أي الحال وان كانت في اللفظ فضلة يتم الكلام بدونها لكنها (في المعنى حكم على صاحبها كالخبر) بالنسبة الى المبتدأ من حيث انك تثبت بالحال المعنى لذي الحال كما تثبت بالخبر المعنى للمبتدأ فانك في قولك جاء زيد راكبا تثبت الركوب لزيد كما في قولك زيد راكب الا ان الفرق انك جئت به لتزيد معنى في اخبارك عنه بالمجيء ولم تقصد ابتداء اثبات الركوب له بل اثبته على سبيل التبع بخلاف الخبر فانك تثبت به المعنى ابتداء وقصدا (ووصف له) أي ولان الحال في المعنى وصف لصاحبه (كالنعت) بالنسبة الى المنعوت الا انك تقصد في الحال ان صاحبها كان على هذا الوصف حال مباشرة الفعل فهي قيد للفعل

ضربان مؤكدة لعاملها ومؤكدة ، لجزء مضمون جملة والاول ضربان ضرب يوافقه معنى لا لفظا وضرب يوافقه لفظا ومعنى وهو قليل فمن الاول ﴿ وليتم مدبرين ﴾ ﴿ ولاتعثوا في الارض مفسدين ﴾ ومن الثاني قوله تعالى ﴿وارسلناك للناس رسولا﴾ وقوله ﴿ سخر لكم الليل والنهار والشمس والقمر والنجوم مسخرات﴾ اه، والمراد الفعل من حيث انه منسوب الى الفاعل (قوله كثيرا ما تقع الخ) قال ابن مالك ومن ورود الحال على معنى غير المنتقلة قوله تعالى ﴿ وهو الذي انزل اليكم الكتاب مفصلا ﴾ و(خلق الانسان ضعيفا) (ويوم ابعث حيا) وفي كلام العرب خلق الله الزرافة يداها أطول من رجليها ومن أمثلة سيبويه هذا خاتمك حديدا وهذه جبتك خزا كذا نقل عن الشارح رحمه الله تعالى (قوله لشدة ارتباطها الخ) لكونها مؤكدة، ولانها تكون مفردا (قوله لا بالتبعية) فان الاعراب بالتبعية يدل على تعلق التابع بالمتبوع ابتداء لا بالعامل (قوله على المعاني الطارئة) من الفاعلية والمفعولية والاضافة (قوله بسبب تركيبها بالعامل) حقيقة أو حكما كما في العامل المعنوي (قوله كالخبر)

(قول الشارح) فبالجملة اى سواء قلنا انها مؤكدة او ثابتة ليست محلا الواو لانها في الحقيقة مؤكدة لما عرفت سابقا من المحشي ان غير المؤكدة شامل على الراي الاول لما يكون مقررا لمضمون جملة فعلية نحو شهد الله قائما بالقسط فما زال عنها الا اسم المؤكدة

(قول الشارح) فهي قيد للفعل و بيان الخ قد عرفت ان ذلك انما هو في الحال المنتقلة دون المؤكدة ثم ان الكلام هنا في الصفات اللازمة التي لا تدل عليها الجملة قبل تخرج المؤكدة نحو زيد ابوك عطوفا فان العطوفية لازمة لكن دلت عليها الجملة

(قول المحشي) لجزء مضمون جملة اى الخبر من حيث نسبته الى المبتدا كما مر

(قول المحشي) والمراد الفعل الخ اى ليكون التوكيد لمضمون الجملة

(قول المحشي) ولانها تكون مفردا اى دائما على راى المحشي او غالبا على ما مر من التسهيل

وبيان لكيفية وقوعه بخلاف النعت فان المقصود بيان حصول هذا الوصف لذات المنعوت من غير نظر الى كونه مباشرا للفعل أو غير مباشر ولهذا جاز ان يقع نحو الاسود والابيض والطويل والقصير ومااشبه ذلك من الصفات التي لا انتقال فيها نعتا لا حالا وبالجملة كما ان من حق الخبر والنعت ان يكونا بدون الواو فكذلك الحال فان قلت الخبر والنعت قد يكونان مع الواو أيضاً أما الخبر فكخبر باب كان كقول الحماسي * فلما صرح الشر فأمسي وهو عريان * وخبر ما الواقع بعد الا كقولهم ما أحد إلا وله نفس أمارة وأما النعت فكالجملة الواقعة صفة للنكرة فانها قد تصدر بالواو لتأكيد لصوق الصفة بالموصوف والدلالة على ان اتصافه بهاأمر مستقر كقوله تعالى * سبعة وثامنهم كلبهم * وقوله تعالى * وما أهلكنا من قرية إلا ولها

اذا لم يكن معلوما للمخاطب ثبوته لذى الحال قبل السماع وكالوصف له عند العلم بثبوته لذى الحال المخاطب قبل السماع (قوله فكخبر باب كان) واقعا بعد الا وهو كثير نحو ما كان احد الا وأنت خير منه وليس أحد الا وأنت خير منه أولا كما في قول الحماسي وقول علي كرم الله وجهه قد كنت وما أهدد بالحرب (قوله فانها قد تصدر بالواو الخ) اليه ذهب صاحب الكشاف وابو البقاء وقالا ان الفصل بين الموصوف والصفة بالا والواو جائز وقال الجمهور بعدم جوازه حتى قال الاخفش انه لايجوز مامررت برجل الا قائم الا بتقدير الموصوف على انه بدل من الاول كما في المغنى في آخر الباب الثاني فما قاله الشارح رحمه الله تعالى في شرح المفتاح ان التفريغ بالصفة جائز بالاتفاق سهو (قوله لتأكيد لصوق الصفة الخ) يعنى انها زائدة دخولها كخروجها ولذا جاء بدونها في قوله تعالى (وما أهلكنا من قرية الا لهامنذرون)وفائدتها تأكيد وصل الصفة بالموصوف كما في سائر الحروف الزوائد وقد اثبت الواو الزائدة الكوفيون كما في المغنى وفي الكشاف في تفسير قوله تعالى (وما أهلكنا من قرية الا لها منذرون)فان قلت كيف عزلت الواو عن الجملة بعد الا ولم تعزل عنها في قوله تعالى(وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم)قلت الاصل عزل الواو لان الجملة صفة لقرية واذا زيدت فلتأكيد وصل الصفة بالموصوف (قوله كما في سبعة وثامنهم كلبهم) فان الجملة صفة لسبعة كما في قوله تعالى(ثلاثة رابعهم كلبهم وخمسة سادسهم كلبهم) والقول بانها ، واو الثمانية كما ذهب اليه ضعفاء النحاة والمفسرين ، أو بانها عطف على سبعة بتقدير المبتدأ أى هم سبعة والواو من

(قول الشارح) نعتا لاحالا ان كان المراد لاحالا هى قيد فالامر ظاهر لكن ظاهر كلامهم ان الاوصاف اللازمة غير الواقعة للتأكيد لاتقع حالا الا بالتأويل وهو ظاهر اذلافائدة حينئذ فيها بخلاف المؤكدة فانه لما فهم معناها قبل صح ان يكون الغرض منها التوكيد تدبر

(قول المحشي) واو الثمانية زعموا ان العرب اذا عدت قالوا ستة سبعة وثمانية ايذانا بان السبعة عدد تام والثمانية عدد مستأنف كذا في المغنى وانما كان تاما لانه مشتمل على الزوج وهو اثنان وزوج الزوج وهو اربعة وزوج الفرد وهو ستة وزوج الزوج والفرد الذي هو السبعة

(قول المحشى)او بانها عطف الخ اى والقول بانها عاطفة على سبعة عطف جملة على جملة وقوله والواو الخ هذا خلاف بعد القول بانها عاطفة لجملة على جملة قيل ان الواو من المحكى فيكون الجميع من كلامهم وقيل من الحكاية فتكون مع مابعدها من كلام الله جل شأنه كأنه قال نعم هم سبعة وثامنهم كلبهم

كتاب معلوم * ونحو ذلك قلت أمثال ذلك مما ورد على خلاف الاصل تشبيها بالحال على ان مذهب صاحب المفتاح ان قوله تعالى ولها كتاب معلوم حال من قرية لكونها نكرة في سياق النفي فتم وذو الحال كما يكون معرفة يكون نكرة مخصوصة وحمله على الوصف كما هو مذهب صاحب الكشاف سهو فأصل الحال

المحكي فالمجموع مقولهم أو من الحكاية تصديق لقولهم أي نعم هم سبعة وثامنهم كلبهم كما في المغني خروج عن السوق في الكشاف هذه الواو هي التي آذنت بان الذين قالوا سبعة قالوه عن ثبات علم ولم يرجموا بالظن كما يرجم غيرهم قال ابن عباس رضي الله عنهما حين وقعت الواو انقطعت العدة أي لم يبق بعدها عدة عاد يلتفت اليها (قوله ونحو ذلك نحو عسى ان تكرهوا شيئاً وهو خير لكم) ونحو او كالذى مر على قرية وهي خاوية على عروشها (قوله حال من قرية الخ) يضعفه انه يقتضي تقييد الاهلاك بالحال وهو ليس بمقصود وان كان الاهلاك واقعا في تلك الحال وصاحب الكشاف ، راعى جزالة المعنى فجعلها صفة فانه من علماء البيان يرجح جانب المعنى على جانب اللفظ مع وقوعه صفة في آية أخرى كما سبق وابطل ابن مالك كونها صفة بوجوه خمسة أحدها ان قياس الصفة على الحال لا يصح لان بينهما فروقا لجواز تقديم الحال على صاحبها ولمخالفتهما في الاعراب والتنكير والتعريف ، واغناء الواو عن الضمير الثانى انه مذهب لم يعرف لبصري ولا كوفي فلا يلتفت اليه الثالث انه معلل بما لا يناسب لان الواو تدل على الجمع بين ما قبلها وما بعدها وذلك مستلزم لتغايرهما وهو ضد ما يراد من التأكيد الرابع ان الواو فصلت الاول من الثاني ولولاها لتلاصقا فكيف يقال اكدت اصوقها الخامس ان الواو لوصلحت لتأكيد لصوق الصفة لكان أولى المواضع بها موضعا ، لا يصلح للحال نحو ان رجلا رأيه سديد لسعيد فرأيه سديد جملة نعت بها ولا يجوز اقترانها بالواو لعدم صلاحيتها للحال بخلاف قوله (ولها كتاب معلوم) لانها بعد منفى كذا في شرح التسهيل للفاضل المصري وكلها مندفعة اما الاول فلانهم قاسوا الحال على الصفة في ان الاصل فيها عدم الواو واما الثاني فلانها زائدة وقد اثبتها الكوفيون فلا يكون قياسا في اللغة واما الثالث فلانها لتأكيد اللصوق واللصوق يناسب الجمع لا لتأكيد مضمون الجملة واما الرابع فلان كونها بعد الا وكونها جملة يدل على انفصالها عما قبلها فلا يصح قوله ولولاها لتلاصقا واما الخامس، فلوقوعها فيما لا يحتمل الحالية اعنى قوله تعالى (سبعة وثامنهم كلبهم) (قوله وحمله على الوصف الخ) هذا من جملة كلام السكاكي رحمه الله اعتذارا من جانب الكشاف بانه سهو والسهو معفو لا يؤاخذ به انما المؤاخذة على الخطأ وليس بسهو لانه مصر على ذلك وصرح بذلك

(قول المحشي) راعى جزالة المعنى وهو عدم التقييد بالحال

(قول المحشي) واغناء الواو عن الضمير بخلاف الصفة لا بد فيها من الضمير

(قول المحشي) لا يصلح للحال لتعينها للتأكيد

(قول المحشي) لا لتأكيد مضمون الجملة كما تقدم في كون الثانية تأكيدا للاولى فانه يجب الفصل وانما خص الجملة وان كان يمتنع العطف في تأكيد المفرد لانها يتأتى فيها الفصل والوصل دونه

(قول المحشي) يدل على انفصالها فتؤكد هي اللصوق الواقعي

(قول المحشي) فلوقوعها فيما لا احتمال الخ اذ لا معنى للحالية في الآية وظاهره تسليم عدم صحة وقوعه في المثال المتقدم ولعله لان الصفة هي المحكوم عليه في المعنى فلو وقعت الواو لافادت التغاير بينهما وان الحكم على ماقبلها

(قول المحشي) وليس بسهو رد على صاحب المفتاح حكمه بانه سهو بانه قد أصر عليه وكرره مرارا

ان تكون بغير واو (لكن خولف) هذا الاصل (اذا كانت) الحال (جملة) وانما جاز كونها جملة لان مضمون الحال قيد لعاملها ويصح ان يكون القيد مضمون الجملة كما يكون مضمون المفرد (فانها) أى الجملة الواقعة حالا (من حيث هي جملة مستقلة بالافادة) من غير ان تتوقف على التعلق بما قبلها وان كانت من حيث هي حال غير مستقلة بل متوقفة على التعلق بكلام سابق عليها لما مر من انك لاتقصد بالحال اثبات الحكم ابتداء بل تثبت أولا حكما ثم توصل به الحال وتجعلها من صلته لتثبت على سبيل التبع له (فتحتاج) الجملة الواقعة حالا بسبب كونها مستقلة من حيث هي جملة (الى مايربطها بصاحبها) الذى جعلت حالا عنه (وكل من الضمير والواو صالح للربط والاصل الضمير بدليل) الاقتصار عليه (في) الحال (المفردة والخبر والنعت) ومعنى اصالته انه لايعدل عنه الى الواو مالم تمس حاجة الى زيادة ارتباط والا فالواو أشد في الربط لانها الموضوعة له فالحال لكونها فضلة تجيء بعد تمام الكلام احوج الى الربط فصدرت الجملة التي أصلها الاستقلال بما هو موضوع للربط أعنى الواو التى أصلها الجمع إيذانا من أول الامر بانها لم تبق على استقلالها بخلاف الحال المفردة فانها ليست بمستقلة وبخلاف الخبر فانه جزء كلام وبخلاف النعت فانه لتبعيته للمنعوت وكونه للدلالة على معنى فيه صار كانه من تمامه فاكتفى في الجميع بالضمير كالجملة الواقعة صلة فان الموصول لايتم جزء الكلام

في مواضع متعددة (قوله خولف هذا الاصل) ، أى في الجملة وهى ما اذا لم يكن مضارعا مثبتا (قوله لتثبت) أى الحال (قوله وكل من الضمير والواو الخ) اما الضمير فلكونه عبارة عن المرجع واما الواو فلكونه موضوعا لربط ما بعدها بماقبلها (قوله في الحال المفردة والخبر والنعت) أى في الحال المسند الى متعلق ذى الحال نحو ضربت زيدا قائما ابوه وكذا الخبر والنعت ، فلا يرد ان الضمير فيها لكونها صفة محتاجة الى الفاعل لا للربط ولذا يرتبط كل واحد منها بموصوفها اذا كانت جامدة من غير ضمير (قوله ومعنى اصالته الخ) يعنى ان المراد بالاصل الكثير الراجح في الاستعمال لا الاصل في الوضع (قوله فالحال الخ) معطوف على قوله وكل واحد منها صالح للربط ، مقدمة ثانية لاثبات مجيء الحال بالواو؛ قال قدس سره

(قول الشارح) خولف هذا الأصل أى بان وجب الواو أو جاز الأمران فقول الشارح بعد فصدرت الخ أى جاز ذلك بعد الامتناع

(قول الشارح) فالحال لكونها فضلة أحوج الخ أى الحال سواء كانت مفردة أو جملة أحوج من الخبر والنعت ولو جملة لما ذكروا واذا كانت أحوج صدرت الجملة بالواو لكونها أحوج هذا الاحوج لاستقلالها لكن على تفصيل في ذلك سيأتى

(قول المحشي) أى في الجملة أى لادائما بل فيما عدا هذه

(قول المحشي) فلا يرد ان الضمير الخ أى لان ما قاله المورد في غير السببي اما هو فالضمير فيه للربط لكونه من أحوال غير الموصوف ولعله للملاحظة غير السببي قال المصنف سابقا ان يكون أصل المفردة ان يكون تغير واو دون ان يقول ان تكون بضمير تدبر

(قول المحشي) مقدمة ثانية الخ لان كون كل من الواو والضمير صالحا والاصل هو الضمير لايثبت المطلوب الابضميمة

بدونها فظهر ان ربط الجملة الحالية قد تكون بالواو وقد تكون بالضمير ولكل مقام فنقول الجملة التي تقع حالا اما ان تكون خالية عن ضمير صاحبها أولا تكون (فالجملة) التي تقع حالا (ان خلت عن ضمير صاحبها) التي تقع حالا عنه (وجب الواو) لتكون مرتبطة به غير منقطعة فلا يجوز خرجت زيد على الباب وجوزه بعضهم عندظهور الملابسة على قلة ولما بين ان أي جملة يجب فيها الواو واراد ان يبين إن أي جملة يجوز ان تقع حالا بالواو وای جملة لا يجوز ذلك فيها فقال (وكل جملة خالية عن ضمير ما) اى الاسم الذى (يجوز ان ينتصب عنه حال)وذلك بان يكون فاعلا أو مفعولا معرفا أو منكراً مخصصا لا مبتدأ أو خبراً

والحاصل انه الخ ، لما كان مفاد ظاهر عبارة الشارح رحمه الله انه اراد أن يبين ان أي جملة يجوز وقوعها حالا واي جملة لايجوز يعني تعيين مواضع جواز الحال بالواو وغيرها وحينئذ يلزم أن يكون تقييد جملة بقوله خالية عن ضمير مايجوز أن ينتصب عنه حال لغوا اذ كل جملة تصح أن تقع حالا بالواو سوى المضارع المثبت سواء كانت خالية عن الضمير أو مشتملة عليه صرفها السيد عن ظاهرها بان المراد بيان موارد ، ذلك الحكم الكلي بان كل جملة خالية عن ضمير صاحبها يصح أن تقع حالا حال تلبسه بالواو الا المضارع المثبت الخالي عن الضمير فانه لايصح وقوعه حالا حال تلبسه بالواو واذا كان صحة وقوعها حالا مقيدة بحال كونها متلبسة بالواو فهم منه ان الواو واجب فيه فعلم منه ان كل جملة خالية عن الضمير يصلح لهذا الوصف الا المضارع المثبت (قوله أو منكراً مخصصاً بالنعت أو بالاضافة أو بوقوعه بعد النفي أو شبهه)أعني النهى والاستفهام (قوله

انه لاستقلال الجملة جاز فيها العدول عن الاصل ولما كانت هذه المقدمة مأخوذة من سياق المصنف فرعها بالفاء وحاصل ترتيب المصنف الذى أشار له الشارح والمحشي ان أصل الحال المنتقلة عدم الواو بل وعدم الضمير من حيث هي حال والضمير في الحال المفردة انمـا هو للاسناد الى متعلق ذيها وخولف ذلك الاصل في الجملة لاحتياجها الرابط لما ذكره المصنف وكل من الضمير والواو صالح لربطها الا ان الضمير هو الاصل في الربط بمعنى انه لايعدل عنه الا عند الحاجة فتي انتفت الحاجة على الوجه الآتي تفصيله في المصنف فهو الرابط للجملة والا فالرابط الواو وهذا مأخوذ من معنى الاصل الذى ذكره الشارح ولما لم يثبت الى هنا مايوجب الخروج عن الاصـل بينه الشارح بقوله فالحال الخ وحاصله ان الحال لكونها فضلة تجيء بعد تمام الكلام احوج الى الربط من الخبر والنعت واذا كانت أحوج وان كانت مفردة كفاها الضمير اذ أحوجيتها الى الربط لاتقتضي زيادته لعدم الجملية المفهمة للاستقلال بلامانع لكونها بعد تمام الكلام فاذا كانت مستقلة جاز خروجها عن الاصل واقترانها بالواو لان الاستقلال بعد تمام الكلام مؤذن بالانفصال بخلاف الخبر والنعت الجملتين لعدم استقلالها فالمقصود بهذا كله بيان الداعي لمجيء الحال بالواو وخروجها عن ذلك الاصل الا انه على التفصيل الآتي وليس المراد بالعدول الى الواو الاقتصار عليها حتى يرد انه قد تجتمع الواو مع الضمير وانه يفيد ان الواو تجب في كل جملة فاندفع ماأطال به ابن يعقوب ولله در المحشي حيث أشار الى دفعه بقوله مقدمة ثانية لاثبات مجيء الحال بالواو دون ان يقول لايجاب الواو وحدها فتدبر

(قول الشارح)ولكل مقام فمقام الضمير عند عدم الحاجة ومقام الواو عند وجودها فهذا أيضا من جملة ماظهر

(قول المحشي) ذلك الحكم الكلي أى في قوله فالجملة ان خلت عن ضمير صاحبها وجب الواو

ولا نكرة محضة وانما لم يقل عن ضمير صاحب الحال لان خبر المبتدأ هو قوله (يصح ان تقع) تلك الجملة (حالا عنه) اى مما يجوز ان ينتصب عنه حال (بالواو) اى اذا كانت تلك الجملة من الواو ومالم يثبت هذا الحكم اعنى وقوع الجملة حالا عنه لم يصح اطلاق صاحب الحال عليه الا مجازا وانما لم يقل عن ضمير ما يجوز ان تقع تلك الجملة حالا عنه لتدخل فيه الجملة الخالية عن الضمير المصدرة بالمضارع لان ذلك الاسم مما لا يجوز ان تقع تلك الجملة حالا عنه لكنه مما يجوز ان ينتصب عنه حال فى الجملة وحينئذ يكون قوله كل جملة خالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال متناولا للمصدرة بالمضارع الخالية عن الضمير المذكور فيصح استثناؤها بقوله (الا المصدرة بالمضارع المثبت نحو جاءنى زيد ويتكلم عمرو) فانه لايجوز ان يكون قولنا ويتكلم عمرو حالا عن زيد (لما سيأتى) من ان ربط مثله يجب ان يكون بالضمير فقط فان قلت قوله كل جملة الخ شامل للجملة الانشائية وهى لايصح ان تقع حالا سواء كانت مع الواو او بدونها لان الغرض من الحال تخصيص وقوع مضمون عاملها بوقت حصول مضمون الحال فيجب ان يكون مما يقصد فيه الدلالة على حصول مضمونه وهو الخبرية دون الانشائية قلت المراد كل جملة يصح وقوعها حالا في الجملة لانها المقصودة بالنظر

ولا نكرة محضة) أى لايكون شيء من المسوغات معها كتقديم الحال عليه أو اشتراكها مع المعرفة في الحال أو كون الحال جامدا غير صالح للوصفية نحو هذا خاتم حديدا وعندى راقو دخلا كذا فى شرح التسهيل (قوله لتدخل فيه الجملة الخالية الخ) وادخاله مطلوب ليعلم حكمها بالاستثناء عنه بطريق الاشارة من انه يمتنع وقوعها حالا بالواو (قوله لايصح أن تقع حالا) في المعنى وذلك بالاجماع لكن فى البسيط جوز الفراء وقوع الامر ونحوه حالا (قوله دون الانشائية) لانها .

(قول الشارح) وانما لم يقل عن ضمير صاحب الحال الخ قال العصام لان مايجوز ان ينتصب عنه حال أعم من صاحبها اذ ربما يمتنع ان يصير صاحبها كما في المصدرة بالمضارع المثبت وماقاله الشارح من ان العدول للزوم التجوز غفلة اذ لايقل في هذه الحال انه يصير صاحبها وفيه ان الذى ذكره الشارح ضمير صاحب الحال وما أوقع عنه المضارع المثبت صاحب حال ولادخل للواو فيها

(قول الشارح) المراد كل جملة يصح وقوعها حالا في الجملة أى لتخرج بصحة الوقوع مالايصح وهو الانشائية ودخل بقوله في الجملة المصدرة بالمضارع فانها تقع في بعض الصور وهو ما اذا لم تصدر به

(قول الشارح) لانها المقصود أى لان الوقوع فى الجملة هو المقصود فالضمير للجملة

(قول المحشى) أى لايكون شيء من المسوغات معها من المسوغات ماتقدم فلا نكرة محضة أعم من نكرة مخصوصة اذ نحو كون الحال جامدا ليس مخصصاً ففى المقابلة فى الشرح شيء نعم ان أريد بالمخصوصة ماليس بمحضة تمت المقابلة لكن المحشي قصر المخصوصة على ماذكره وفي كلامه رد على العصام فانظره

(قول المحشى) ليعلم الخ رد لما قيل ماوجه ادخالها ثم اخراجها وقوله بطريق الاشارة رد لما يقال ان المستثنى فى حكم المسكوت بانه فى حكمه من جهة العبارة لا الاشارة ورد أيضا على السمرقندى حيث ادعى ان افادة ذلك صريحة

بقرينة سوق الكلام فان قلت هل تقع الجملة الشرطية حالاً ام لا قلت قد منعوا ذلك وزعموا انه إذا اريد ذلك لزم ان تجعل الشرطية خبراً عن ضمير ما اريد الحال عنه نحو جاءني زيد وهو ان يسأل يعط فيكون الواقع موقع الحال هو الاسمية دون الشرطية وذلك لان الشرطية لتصدرها بالحرف المقتضى لصدر الكلام لا تكاد ترتبط بشيء قبلها الا ان يكون له فضل قوة ومزيد اقتضاء لذلك كما في الخبر والنعت فان المبتدأ لعدم استغنائه عن الخبر يصرف الى نفسه ما وقع بعده مما فيه ادنى صلوح لذلك وكذا النعت لما بينه وبين المنعوت من الاشتباك والاتحاد المعنوى حتى كانهما شيء واحد بخلاف الحال فانها فضلة تنقطع عن صاحبها واما الواو الداخلة على الشرط المدلول على جوابه بما قبله من الكلام وذلك إذا كان ضد الشرط المذكور اولى باللزوم لذلك الكلام السابق الذى هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط كقوله* اكرمه وان شتمنى واطلبوا الك

اما طلبية أو ايقاعية بالاستقراء والمقصود من الاولى مجرد الطلب سواء وقع مضمونها أولا ومن الثانية الايقاع، وهو مناف لقصد وقت الوقوع وهذا التعليل جار عند من يجوز وقوع الانشاء خبرا من غير تأويل وعند من لم يجوزه كذا في الرضي ومعنى قوله مجرد الطلب ، أى نفس الطلب لا حصوله في الخارج وان كان لازما له فلا يرد ان الطلب الذى هو مضمون الطلبية أمر متيقن حصوله فلم لا يجوز وقوعه حالا بذلك الاعتبار وان كان المطلوب غير متيقن الحصول(قوله وزعموا الخ)انما قال زعموا اشارة الى ضعفه فانه صرح في شرح التسهيل المصري بجواز وقوع الشرطية حالا نحو افعل هذا ان جاء زيد فقيل يلزم الواو وقيل لا يلزم وهو قول ابن جنى (قوله لتصدرها الخ) ، يشكل بنحو أنت طالق ان دخلت الدار ومنقوض بان المكسورة فان الجملة المصدرة بها تقع حالا والسر ان الحرف انما يقتضي التصدر على الجملة التى دخلتها(قوله وأما الواو الداخلة الخ) يعنى ما ذكر من امتناع وقوع الشرطية حالا انما هو فيما عدا هذه الصورة واما هذه الصورة فمختلف فيها(قوله باللزوم لذلك الكلام السابق) ، لذلك فاعل اللزوم واللام فيه لتقوية العمل والمفعول محذوف أى لزوم ذلك الكلام السابق اياه في

(قول الشارح) وكذا النعت أى فيصرفه المنعوت اليه

(قول المحشي) وهو مناف لقصد وقت الوقوع لان المقصود من الحال تخصيص وقوع مضمون عاملها بوقت وقوع مضمون الحال وانما كان منافيا لان قصد وقت الوقوع حكاية لا ايقاع نعم يعرف عقلا وقت الوقوع لانه وقت التلفظ ببعت مثلا

(قول المحشي) اما طلبية نحو اضرب أو ايقاعية كبعت

(قول المحشي)وهذا التعليل جار الخ بخلاف من علل بان الحال حكم في المعنى والانشائية لا تصلح للحكم فانه تعليل من لم يجوز

(قول المحشي) أى نفس الطلب فهو مقصود في نفسه لا من حيث وقته حتي يكون قيداً نعم لحصوله وقت لكن ليس مقصودا اذ قصده ينافي قصد الطلب نفسه وانما يعلم وقت حصوله عقلا كما مر واعلم ان الطلب الذى هو مدلول الصيغة في حكم الايقاع سواء بسواء فلو عللها بتعليل واحد لكان اولى

(قول المحشى) يشكل الخ انما يتوجه الاشكال اذا قيل ان الجواب هو المقدم لوقوعها حينئذ حشوا اما لو قيل انه دليل الجواب فلا لتصدرها حينئذ وفرق بين تقدم مايدل على جوابها وتقدم ما تكون هى من متعلقاته تدبر

(قول المحشى) لذلك فاعل اللزوم يعنى يكون ضد الشرط المذكور أولى بان لزمه الكلام السابق

العلم ولو بالصين فذهب صاحب الكشاف الى أنها للحال والعامل فيها ما تقدمه من الكلام وعليه الجمهور وقال الجزري انها للعطف على محذوف هو ضد الشرط المذكور اى اكرمه ان لم يشتمني وان شتمني واطلبوا العلم لو لم يكن بالصين ولو كان بالصين وقال بعض المحققين من النحاة انها اعتراضية ونعني بالجملة الاعتراضية ما يتوسط بين اجزاء الكلام متعلقاً به معنى مستأنفا لفظا على طريق الالتفات

شرح الكافية للعارف الجامي قيل لم يجيء في القرآن شيء من المصادر المعرفة باللام عاملاً في الفاعل والمفعول صريحا بل قد جاء عاملا بحرف الجر نحو (لا يحب الله الجهر بالسوء) وحينئذ اندفع اعتراض السيد بان الصحيح بالاستلزام لذلك الكلام السابق واما التوجيهات التي ذكرها الناظرون فلا يخفى ركاكتها (قوله الى انها للحال) والجملة مع حرف الشرط في موقع الحال بتأويل مفروضا المستفاد من الحرف في الكشاف في تفسير قوله تعالى (ولو اعجبك حسنهن) انه في موضع الحال من ضمير تبدل وتقديره مفروضا اعجابك حسنهن فتقديره في بعض المواضع ولو كان الحال كذا بيان لحاصل المعنى ويؤيد ما قلنا في الرضي ان الذي كالعوض من الجزاء عامل في الشرط نصبا على انه حال كاعمل جواب متى عند بعضهم النصب في متى على انه ظرف والظرف والحال متقاربان فلا يرد ان كونه حالا يقتضي أن يكون الواقع بعد الواو اعني الفعل مع الحرف في موقع الحال ولا يستقيم ، فلذا قدر صاحب الكشاف ولو كان الحال كذا ولا يخفى حاله (قوله انها للعطف الخ) في الرضي ، يلزمه ان يأتي بالفاء في الاختيار فيقول زيد وان كان غنيا فبخيل لما تقدم من أن الشرط لا يلغى بين المبتدأ والخبر اختيارا (قوله ونعني بالجملة الخ) هذه عبارة الرضي والمراد بضمير المتكلم مع الغير جماعة النحاة احتراز عن الاعتراضية عند علماء المعاني فانهم يقولون ما يتوسط بين أجزاء الكلام أو بين كلامين متصلين معنى واجزاء الكلام مايكون مذكورا فيه أعم من أن يكون عمدة أو فضلة والتعلق المعنوي بان يكون مذكورا بطريق المثل أو الدعاء أو المدح أو الذم وان يكون بيانا لغرابته أو دفعا لما يختلج منه في ذهن السامع الى غير ذلك والاستئناف لفظا أن لا يكون معمولا لما قبله وكونه على طريق الالتفات ، أي الميل عن الاسلوب السابق احترازا

(قول الشارح) وقال الجنزي بسكون النون كذا سمع من الشيخ اه قرمي

(قول المحشي) فلذا قدر صاحب الكشاف الخ أي لعدم الاستقامة قدر صاحب الكشاف ولو كان الحال كذا فاخرج حرف الشرط عن كونه من جملة الحال ولم يقدره والحال لو كان كذا حتى يكون من جملة الحال وقوله ولا يخفى حاله من جملة كلام المعترض وهو السمرقندي يعني ان المقصود ان حرف الشرط واقع موقع الحال وقد اخرجه فهو مناف للمقصود وقد رده المحشي بانه بيان لحاصل المعنى لا لحقيقة التركيب

(قول المحشي) يلزمه الخ يعني ان قلنا انها اعتراضية فالامر ظاهر لان الاعتراضية تفصل بين أى جزئين من الكلام كانا بلا تفصيل اذا لم يكن أحدهما حرفا واما اذا قلنا هي واو العطف فيلزم أن يأتي بالفاء مالم تدع الضرورة الشعرية الى حذفها لما تقدم في كلامه ان الشرط لا يلغى عن العمل في الجزاء بين المبتدأ والخبر بل يجب أن يكون ما بعده هو الجزاء وجملة الشرط والجزاء خبر وحينئذ تجب الفاء في جواب الشرط لكونها جملة اسمية

(قول المحشي) أي الميل عن الاسلوب السابق كالاخبار عن زيد في زيد وان كثر ماله بخيل والامر بطلب العلم في اطلبوا العلم ولو بالصين فليس المراد بالالتفات الانتقال من احد الطرق الثلاثة الى الآخر بل الانتقال من فن من كلام الى فن آخر

كقوله فانت طالق والطلاق الية وقوله * ترى كل من فيها وحاشاك فانيا * وقد يجيء بعد تمام الكلام كقوله عليه الصلاة والسلام انا سيد ولد آدم ولا فخر * (والا) عطف على قوله ان خلت اى وان لم تخل الجملة التي تقع حالا عن ضمير صاحبها فاما ان تكون فعلية او اسمية والفعلية اما ان يكون فعلها مضارعا او ماضيا والمضارع اما ان يكون مثبتا اومنفيا فبعض هذه يجب فيه الواو وبعضها يمتنع وبعضها يستوى فيه الامران وبعضها يترجح فيه احدهما فاشار الى تفصيل ذلك وبيان اسبابه بقوله (فان كانت فعلية والفعل مضارع مثبت امتنع دخولها) اى دخول الواو ويجب الاكتفاء بالضمير (نحو ولا تمنن تستكثر) اى لا تعط حال كونك تعد ما تعطيه كثيرا (لان الاصل) فى الحال هى الحال (المفردة) لعراقة المفرد في الاعراب وتطفل الجملة عليه بسبب وقوعها موقعه (وهى) اى المفردة (تدل على حصول صفة) لانها لبيان الهيئة التى عليها الفاعل او المفعول والهيئة ما تقوم بالغير وهذا معنى الصفة (غير ثابته) لان الكلام فى الحال المنتقلة (مقارن) ذلك الحصول (لما جعلت الحال (قيداً له) يعنى العامل لان الغرض من الحال تخصيص وقوع مضمون عاملها بوقت حصول مضمون الحال وهذا معنى المقارنة (وهو كذلك) أى المضارع المثبت يدل على حصول صفة غير ثابتة مقارن لما جعلت قيدا له كالمفردة فيمتنع فيه دخول الواو كما يمتنع فى المفردة (أما الحصول) أى اما دلالته على حصول صفة غير ثابته (فلكونه فعلا مثبتاً) فالفعلية تدل على التجدد وعدم الثبوت والاثبات يدل على الحصول (وأما المقارنة فلكونه مضارعا) والمضارع كما يصلح للاستقبال يصلح للحال أيضاً إما على ان يكون مشتركا بينهما أو يكون حقيقة في الحال مجازا فى الاستقبال وههنا نظر وهو ان الحال الذى هو مدلول المضارع انما هو زمان

عن الشرط الواقع بين أجزاء الجزاء فانه ليس على طريق الالتفات من الاسلوب السابق بان يكون فيه نوع تغيير بالنسبة اليه (قوله فانت طلاق والطلاق ألية) هكذا فى الرضى وآخره * ثلاثا ومن يخرق اعق واظلم * فتكون الجملة واقعة بين اجزاء الكلام ووقع في المغنى بدل ألية عزيمة والمعنى واحد وما قيل ان آخره * بها المرء ينجو من شباك الطوامث * فوهم لانه حينئذ لاتكون الجملة بين أجزاء الكلام (قوله وهذا معنى الصفة) فان مايقوم بالغير باعتبار حصوله فيه هيئة وباعتبار قيامه به صفة (قوله فيمتنع الخ)، تعليل نحوى لما وقع عليه الاستعمال ولايتوهم انه قياس فى اللغة (قوله على التجدد) أى الحدوث في الزمان (قوله على الحصول)

(قول الشارح) غير ثابتة أي منتقلة حتى يفيد التقييد وليس المراد غير ثابتة بعد حصولها حتى يرد انه ليس مدلول الفعل

(قول المحشى) عن الشرط الواقع في اجزاء الجزاء نحو ان قام زيد فان قام عمرو فان قام بكر فاكرمه فانه يكون جملة الشرط الاخير وجوابه جوابا لما قبله وهكذا فلايكون اعتراضا ووجه الاحتراز ان هذا ليس فنا آخر من الكلام بل الكل فن واحد أعنى نوع الشرط والجزاء

(قول المحشى) تعليل نحوى أي بيان مناسبة لماوقع عليه الاستعمال لان التعاليل النحوية كلها بيان مناسبات والا فالدليل هو الاستعمال

التكلم وقد مر ان حقيقة الحال أجزاء متعاقبة من أواخر الماضي وأوائل المستقبل والحال الذى نحن بصدده يجب ان يكون مقارنا لزمان وقوع مضمون الفعل المقيد بالحال وهو قد يكون ماضياً وقد يكون حالا وقد يكون استقبالا فالمضارعة لادخل لها فى المقارنة والاولى ان يقال ان المضارع المثبت على وزن اسم الفاعل لفظا وبتقديره معنى فيمتنع دخول الواو فيه مثله ولما كان هنا مظنة اعتراض وهو انه قد جاء المضارع المثبت بالواو في النظم والنثر أشار الى جوابه بقوله (وأما ماجاء من نحو) قول بعض العرب (قمت واصك وجهه وقوله) أى قول عبد الله بن همام السلولى («فلما خشيت أظافيرهم» نجوت وارهنهم مالكا * فقيل على حذف المبتدأ أى وأنا اصك وانا أرهنهم) فتكون الجملة اسمية فيصح دخول الواو ومثله قوله تعالى * لم تؤذونني وقد تعلمون انى رسول الله * أى وأنتم قد تعلمون (وقيل الاول) أى قمت واصك وجهه (شاذ والثانى) أى نجوت وارهنهم (ضرورة وقال عبد القاهر هى) أى الواو (فيهما) أى فى قوله واصك وقوله وارهنهم (للعطف) لا للحال) وليس المعنى قمت صاكا وجهه ونجوت راهنا ماليكا بل المضارع بمعنى الماضي (والاصل) قمت (وصككت) ونجوت (ورهنت عدل) من لفظ الماضي (إلى المضارع حكاية للحال) الماضية ومعناها ان يفرض ان ما كان فى الزمان الماضي واقع فى هذا الزمان فيعبر عنه بلفظ المضارع كقوله * ولقد أمر على اللئيم يسبني * بمعنى مررت هذا اذا كان الفعل فى الجملة الفعلية مضارعا مثبتا (وان كان) الفعل مضارعا (منفيا فالامران جائزان) يعنى دخول الواو وتركه من غير ترجيح اما مجيؤه بالواو فهو (كقراءة ابن ذكوان فاستقيما ولا تتبعان بالتخفيف) أى تخفيف النون فان لا حينئذ للنفي دون النهى لثبوت النون التى هى علامة الرفع فيكون اخبارا فلا يصح عطفه على الامر قبله فتعين كون الواو للحال بخلاف قراءة العامة ولا تتبعان

أى حصوله فيما اثبت له (قوله لفظا) أى فى الحركات والسكنات (قوله معنى) ، لكونه مشتركا بين الحال والاستقبال (قوله ومثله قوله تعالى لم تؤذونني الخ) في التسهيل ان المضارع المثبت اذا كان مع قد يجب فيه الواو ولايكتفى بالضمير (قوله شاذ) أى واقع على خلاف القياس النحوى ، فلا ينافي الفصاحة ، ولا الوقوع في كلام الله تعالى كما مر فى تعريف الفصاحة (قوله ضرورة) أي دعا اليه الضرورة وهو أيضاً شاذ (قوله فتعين كون الواو للحال) واحتمال أن يكون لاتتبعان بنون الخفيفة وكسرها لالتقاء الساكنين أو بحذف النون الساكنة من الثقيلة أو يكون نفيا

(قول المحشى) لكونه مشتركا أى وضعا اما اسم الفاعل فموضوع لمن قام به الفعل والزمن خارج عن مفهومه وسكت المحشي هنا على الاشكال لتسليمه له فيما سيأتى قريبا

(قول المحشى) ولا يكتفى بالضمير أى وحده

(قول المحشى) فلا ينافي الفصاحة أي لانه قد يجتمع مع مخالف القياس ما يزيل أسباب الاخلال بالفصاحة

(قول المحشى) ولا الوقوع فى كلام الله نحو الذين كفروا ويصدون

بتشديد النون فانه نهى معطوف على الامر قبله والنون للتأكيد واما مجيؤه بغير الواو فما أشار اليه بقوله (نحو ومالنا لا نؤمن بالله) أي أي شيء يثبت لنا والمعنى ما نصنع حال كوننا غير مؤمنين بالله وحقيقته ماسبب عدم ايماننا وانما جاز في المضارع المنفي الامران (لدلالته على المقارنة لكونه مضارعا دون الحصول لكونه) فعلا (منفيا) والمنفي من حيث أنه منفي انما يدل على عدم الحصول لا على الحصول وان جاز ان يدل بالالتزام على حصول مايقابل الصفة المنفية لكن الاصل المعتبر هو المطابقة والمراد بالمنفي هنا المنفي بما أولا دون لن لانها حرف استقبال ويشترط في الجملة الواقعة حالا خلوها عن حرف الاستقبال كالسين ولن ونحوهما وذلك لان هذه الحال والحال التي تقابل الاستقبال وان تباينتا حقيقة لان لفظ يركب في قولنا يجيء زيد غدا يركب حال بهذا المعنى غير حال بالمعنى المقابل للاستقبال لانه ليس في زمان التكلم لكنهم استبشعوا تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال لتناقض الحال والاستقبال في الجملة وزعم بعض النحاة ان المنفي بلفظ مايجب ان يكون بدون الواو لان المضارع المجرد يصلح للحال فكيف اذا انضم اليه مايدل بظاهره على الحال

بمعنى النهي معطوفا على فاستقيما لايضر الاستشهاد لان بناءه على الظاهر والوجوه المذكورة خلاف الظاهر (قوله أي شيء ثبت لنا) في تفسير القاضي استفهام انكاري واستبعاد لانتفاء الايمان مع قيام الداعي وهو الطمع في الانخراط مع الصالحين والدخول في مداخلهم ولانؤمن حال من الضمير والعامل مافي اللام من معنى الفعل اي اي شيء حصل لنا غير مؤمنين اه فهو انكار لحصول شيء في هذه الحالة مستلزم لانكارها على سبيل المبالغة اذ حصول شيء ما لازم في هذه الحالة فاذا كان منكرا كانت تلك الحالة منكرة واما ماذكره الشارح رحمه الله تعالى بقوله والمعنى الخ فلم يظهر لي وجه ايراده والفائدة فيه (قوله في الجملة) أي في الظاهر كما في الرضي ، وان لم يكن بينهما تناقض حقيقي وقيل معناه في بعض المواد وهو اذا كان عامل الحال مقترنا بزمان التكلم فانه لو صدر الحال بعلامة الاستقبال حينئذ لزم التناقض لان مقارنته بالعامل تقتضي كونه في زمان

(قول الشارح) وحقيقته الخ أي حقيقة الاستفهام ومعناه الحقيقي هو الاستفهام عن السبب وانكاره ولكن المراد من ذلك انكار فعل يكون عند عدم الايمان كانهم قالوا ان لم نفعل الايمان فأي شيء نفعل انكارا لوجود فعل غير فعل الايمان أي لافعل يمكن لنا الا فعل الايمان وهذا معنى صحيح بالغ النهاية وهو معنى قول الشارح والمعنى مانصنع حال كوننا غير مؤمنين بالله فتدبر

(قول المحشي) فهو انكار لحصول شيء أي عام كما يفيده قوله اذ حصول شيء مالازم الخ والاولى تخصيص الشيء بسبب عدم الايمان أي الى سبب من أسباب عدم الايمان حصل فهو انكار للسبب والمسبب لان انكار السبب ونفيه يسريان للمسبب اذ لادخل للشيء العام في مقام انكار الخاص

(قول المحشي) وان لم يكن بينهما تناقض حقيقي لانك اذا قلت يجيء زيد غدا لن يركب فاستقبال الفعل وهو يركب بالنظر لزمان التكلم وحاليته بالنظر لزمن المجيء الاستقبالي واذا قلت يجيء زيد الان ولن يركب كان بينهما تناقض حقيقي لكن لا من حيث كون الحال النحوية يجب ان تكون واقعة حال التكلم بل من حيث اختلاف زمنها هنا مع زمن

وهو ما وجوابه ان فوات الدلالة على الحصول جوز ذلك قال الشيخ عبد القاهر فى قول مالك بن رفيع * اقادوا من دمى وتوعدونى * وكنت وماينهنهنى الوعيد * ان كان تامة والجملة الداخلة عليها الواو فى موضع الحال والمعنى ووجدت غير منهنه بالوعيد وغير مبال به ولا معنى لجعلها ناقصة وجعل الواو مزيدة وكذا يجوز الامر ان أعنى دخول الواو والاكتفاء بالضمير (ان كان) الفعل فى الجملة (ماضيا لفظا أو معنى كقوله تعالى) اخبارا * (أنى يكون لى غلام وقد بلغنى الكبر) بالواو (وقوله أو جاؤكم حصرت صدورهم) بدون الواو وهذا فيما هو ماض لفظا وأما الماضي معنى فنعنى به المضارع المنفى بلم أو لما فان كلا منهما يقلب معنى المضارع الى الماضي وأشار الى أمثلة ذلك بقوله (وقوله) تعالى (* أنى يكون لى غلام ولم يمسسنى بشر *و(قوله) تعالى * (فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء *و(قوله) تعالى *(أم حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم *) واهمل مثال المنفى بلما مجردا عن الواو لانه لم يطلع عليه لكن القياس يقتضي جوازه ثم أشار الى سبب جواز الامرين فى الماضي مثبتا كان أو منفيا بقوله (وأما المثبت فلدلالته على الحصول) يعنى حصول صفة غير ثابتة (لكونه فعلا مثبتا دون المقارنة لكونه ماضيا والماضي لا يقارن الحال (ولهذا) أى ولعدم دلالته على المقارنة (شرط) في الماضي المثبت (ان يكون مع قد ظاهرة أو مقدرة) لان قد يقرب الماضي من الحال ويرد ههنا الاشكال المذكور وهو ان المطلوب في الحال مقارنة حصول مضمونها لحصول مضمون

الحال وتصديره بعلامة الاستقبال ينافيه فاشترط ان لا يصدر بعلامة الاستقبال مطلقا طردا للباب ، وعلى هذا يندفع أيضاً ما أورد عليه من ان اطلاق الحال على الجملة المخصوصة وضع نحوى وعدم تصديرها بعلامة الاستقبال في وضع اللغة فلا يصح أن يقال ان عدم تصدير أهل اللغة لاجل توهم التناقض الذى يتوهم بعد هذا عن وضع النحاة له لفظ الحال (قوله وهو ما) فانه يستعمل لنفي الحال (قوله وجعل الواو مزيدة) لانه خلاف الاصل لا يرتكب الا عند الضرورة مع خلوه عن النكتة الشريفة التى ذكرها السيد (قوله وقد بلغنى الكبر) بلوغ الكبر حال منتقلة وان كان الكبر بعد الحصول غير منتقل فلا يرد ان الكلام فى الحال المنتقلة وبلوغ الكبر ليس كذلك (قوله ولم يمسسنى بشر) الحال المنتقلة يجب أن لا تكون من الصفات اللازمة وعدم المس كذلك ولم ينفك عنها (قوله شرط في الماضى المثبت) اذا لم يكن تاليا لالا او متلوا باو نحو (ما تأتيهم من آية الا كانوا به يستهزؤن) وكقوله * كن للخليل نصيرا جار اوعدلا * ولا تشح عليه جاد اوبخلا * كذا في التسهيل (قوله أو مقدرة) قال ابن مالك هذه دعوى لا يقوم عليها حجة لان الاصل عدم التقدير ولان وجود قد مع الفعل المشار

العامل والمدعي عدم التناقض بين نفس الحال والاستقبال لا بين الحال وزمن العامل فعلم انتفاء التناقض بين الحال النحوية وبين علم الاستقبال في جميع المواد والقبل الذى بعد نظر للتناقض بين الحال وزمن العامل وليس الكلام فيه

(قول المحشي) وعلى هذا يندفع أيضاً الخ أى لا على الاول لان الاستبشاع ليس منشؤه اطلاق اسم الحال على تلك الجملة مع تصديرها بعلم الاستقبال كما هو معنى الكلام الاول بل للتنافي في بعض الصور سواء سميت حالا أولا وقوله أيضا أى كما اندفع بكلام الشارح انه لا وجه للمنع مع عدم التنافى هذا وفى بعض النسخ بدل وقيل ولو قيل وبعد قوله

العامل لا لزمان التكلم واذا كان العامل والحال ماضيين يجوز ان يكونامتقارنين كما اذا كانا مضارعين وأيضا لفظ قد انما يقرب الماضى الى الحال المقابل للاستقبال وهو زمان التكلم فربما يكون قد فى الماضى سبباً لعدم مقارنته لمضمون العامل كما في قولنا جاء زيد في السنة الماضية وقد ركب فرسه وغاية ما يمكن ان يقال في هذا المقام ان حالية الماضي وان كانت بالنظر الى عامله ولفظة قد انما تقربه من حال التكلم فقط والحالان متباينان لكنهم استبشعوا لفظ الماضي والحالية لتنا فى الماضي والحال فى الجملة فأتوا بلفظ قد لظاهر الحالية وقالوا جاء زيد فى السنة الماضية وقد ركب كما مر فى اشتراط خلو الجملة الحالية عن حرف الاستقبال فظهر ان تصدير الماضى المثبت بلفظ قد لمجرد استحسان لفظي وكثيراً ما يقيد الفعل الواقع فى زمان التكلم بالماضى الواقع قبله بمدة طويلة لكن تصديره بلفظة قد يكسر منه سورة الاستبعاد كقول ابى العلاء ، اصدقه في مرية وقد امترت، صحابة موسى بعد آياته التسع ، وبالجملة يجب ان يعلم ان الحال التى هى بيان الهيئة لا يجب ان يكون حصولها في الحال التى هى في زمان التكلم وانهما متباينان حقيقة وبهذا يظهر بطلان ماقال السنجاوى من انك اذا قلت جئت وقد

اليه لا يزيده معنى على ما يفهم به اذا لم يوجد وحق المحذوف المقدر ثبوته أن يدل على معنى لا يفهم بدونه فان قلت قد يدل على التقريب قلنا دلالتها على التقريب مستغنى عنها بدلالة سياق الكلام على الحالية (قوله لوجب الخ) هكذا في النسخ التى رأيناها والظاهر لجاز لانتفاء المقارنة وتحقق الدلالة على الحصول والعلة لوجوب الواو انتفاء مجموع المقارنة والحصول فاما ان يقال ان وجب بمعنى ثبت أو يقال ان الوجوب بالنسبة الى انتفاء المقارنة وان كان بالنسبة الى الدلالة على الحصول جوازها (قوله للقطع بان المضارع) أى الذى هو الحال * قال قدس سره والصواب أن يقال ان الافعال الخ * ، هذا مجرد دعوى لابد له من شاهد فان الافعال التى تقع شرطا أوظرفا لافعال اخر يفهم منها ماضويتها وحاليتها واستقباليتها

طردا للباب لاندفع استبشاعه قال قدس سره وكذا ماقيل ان اطلاق الحال الخ أى لان استبشاع السيد مبنى على ان سبب استبشاع الشارح مجرد الاشتراك فى لفظ الحال بخلافه على هذا القيل الذى ذكره المحشى وعلى هذه النسخة يكون لفظة ايضاً ظاهرة لا تحتاج لتكلف فتدبر

(قول الشارح) السنجاوى بكسر السين المشددة وسكون النون وفتح الجيم وكسر الواو قبل الياء التحتية

(قول المحشى) هذا مجرد دعوي لابد له من شاهد فان الافعال الخ قد يقال ان الحال قيد للعامل بمعنى في حال كذا كما صرح به ابن مالك فاذا قلت جاء زيد وركب كان معناه انه جاء فى حال انه ركب والماضي يدل على زمن مضي يقينا فيكون معناه جاء في حال انه مضي له ركوب ومثله الحال والمستقبل واما ما أورده من الامثلة فالاعتبار فيه بالنسبة لزمن التكلم انما يفهم من أدوات الشرط لان التقييد فيها على وجه التعليق وكلام السيد فيما هو تقييد حقيقة كالحال لما عرفت من معناه واما ذكره فحقيقة التعليق والتقييد حاصل معناه وفرق بينهما واما ماذكره بقوله ندم زيد الخ فهو وان كان قيدا حقيقة الا انه قامت القرينة وهى انه لا يتصور نفع الشيء قبل وجوده على انه مستقبل بالنسبة لزمن العامل وحينئذ فهذا ما يجب عند السيد تأويله بما يجعله مقارنا فكلامه قدس سره في الحال المفيدة ان الفعل وقع عليها وهى دالة على

كتب زيد فلا يجوز ان يكون حالا ان كانت الكتابة قد انقضت ويجوز ان يكون حالا اذا كان شرع في الكتابة وقد مضى منها جزء الا انه متلبس بها مستديم لها فلانقضاء جزء منها جيء بالماضى لتلبسه بها ودوامه عليها صح ان يكون لفظ الماضى حالا لاتصاله بالحال واما الماضى المنفى فلما جاز فيه الامران مع انتفاء المقارنة والحصول ظاهراً لكونه ماضياً منفيا احتاج فى تحقيق المقارنة فيه الى زيادة بيان فقال (وأما المنفى) أى اما جواز الامرين فى الماضى المنفى (فلدلالته على المقارنة دون الحصول اما الاول) اى دلالته على المقارنة (فلان لما للاستغراق) اى لامتداد النفى من حين الانتفاء الى حين التكلم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم اى عدم نفع الندم متصل بحال التكلم (وغيرها) اى غير لما مثل ما ولم (لانتفاء متقدم) على زمان التكلم (مع ان الاصل استمراره) اى استمرار ذلك الانتفاء وان جاز انقطاعه دون زمان التكلم نحو لم يضرب زيد امس لكنه ضرب اليوم (فيحصل به) اى بالنفى أو بان الاصل فيه الاستمرار (الدلالة عليها) اى على المقارنة (عند الاطلاق) اى عند عدم التقييد بما يدل على الانقطاع وذلك الانتفاء كما فى قولنا لم يضرب زيد أمس ولكن ضرب اليوم (بخلاف

بالنظر الى زمان التكلم نحو، لوجئتنى لاكرمتك وان جئتنى اكرمك واذا جاء زيد اكرمه وندم زيد ولما ينفعه ولم ينفعه نعم يمكن أن يراد منها تلك المعانى بالقياس الى زمان المقيد لا الى زمان التكلم اذا قامت قرينة * قال قدس سره فقد صرح النحاة الخ * حيث قالوا ينصب المضارع بتقدير ان بعد حتى اذا كان ما بعدها مستقبلا بالنظر الى ما قبلها نحو سرت حتى ادخلها فان الدخول مستقبل بالنظر الى السير سواء كان ماضيا بالنسبة الى زمان التكلم أوحالا أومستقبلا أو لايكون شيء من ذلك بان سار ولم يدخل لمانع ولا يخفى عليك ان ما نقله لاينفعه اذلا كلام فى كون فعل مستقبلا بالقياس الى فعل آخر فان الفعل اذا كان غاية أو مسببا لفعل آخر كان مستقبلا بالنظر اليه انما الكلام في دلالة الفعل الذى هو قيد على كونه ماضيا أو حالا أو مستقبلا بالنظر الى ما قبله * قال قدس سره ويفهم منه المقارنة الخ * ان أراد فهم المقارنة من قد فممنوع لانها تدل على القرب دون المقارنة وان أراد انه يفهم ذلك بمعونة المقام لكونه حالا فلا حاجة الى ايراد قد * قال قدس سره ظاهر هذا الكلام الخ * ما يشعر به كلامه هو الحق لانه ذكر فى الاصول ان الفعل المثبت لاعموم له والفعل

زمن فلا بد من اعتباره وهل يقطع النظر في الحال عن مدلولها وقد اطبقوا على تأويل سافر زيد يحج على معنى ناويا وجاء زيد وحج على معنى واقعا منه الحج ولولا ماذكره السيد لكانوا في غنية عن هذا

(قول المحشي) لو جئتنى لا كرمتك فان المجيء ماض بالنسبة لزمن التكلم ومضيه بالنسبة للاكرام انما لزم من كونه سببا فيه وان جئتنى اكرمك فان المجيء مستقبل بالنسبة لزمن التكلم وان كان ماضيا بالنسبة للاكرام لما مر واذا جاء زيد اكرمه مثال للظرف وما قبله للشرط والمجيء فيه أيضاً مستقبل بالنسبة لزمن التكلم وماض بالنسبة للاكرام لما مر وقوله ندم زيد ولما ينفعه هذه جملة حالية ذكرها لان ماضويتها بالنسبة لزمان التكلم وكلامه وان كان فى الشرط والظرف فالحال من قبيل الظروف وقد عرفت ان اعتبار المضي بالنسبة لزمن التكلم انما جاء من القرينة لان عدم نفع الندم انما يعقل بعد وجوده فتدبر

(قول المحشى) فلا حاجة الى ايراد قد قد يقال وجودها أعون على دلالة المقام

المثبت فان وضع الفعل على افادة التجدد) من غير ان يكون الاصل استمراره فاذا قلت ضرب زيد مثلا كفى فى صدقه وقوع الضرب في جزء من أجزاء الماضى فاذا قلت ماضرب افاد استغراق النفى بجميع اجزاء الزمان الماضي وذلك لانهم أرادوا أن يكون النفي والاثبات المقيد ان بزمان واحد فى طرفى نقيض فلو جعلوا النفى كالاثبات مقيداً بجزء من الاجزاء لم يتحقق التناقض لجواز تغاير الجزئين فاكتفوا فى الاثبات بوقوعه مطلقا ولو مرة وقصدوا فى النفى الاستغراق اذ استمرار الفعل أصعب واقل من استمرار الترك ولهذا كان النهي موجبا للتكرار دون الامر وكان نفى النفي اثباتا دائما مثل ما زال وما انفك ونحو ذلك (وتحقيقه) أى وتحقيق هذا الكلام وان الاصل فى النفى الاستمرار بخلاف الاثبات (ان استمرار العدم لا يفتقر الى سبب بخلاف استمرار الوجود) يعنى ان بقاء الحادث وهو استمرار وجوده يحتاج الى سبب موجود لانه موجود عقيب وجود والوجود الحادث لا بد له من سبب موجود بخلاف استمرار العدم فانه عدم فلا يحتاج الى وجود سبب بل يكفى فيه انتفاء سبب الوجود والاصل في الحوادث العدم والمراد أن استمرار العدم لا يفتقر إلى سبب موجود يؤثر فيه والافهو مفتقر الى انتفاء علة الوجود وهذا مراد من قال إن العدم لا يعلل وانه أولى بالممكن من الوجود وبالجملة لما كان الاصل فى المنفى الاستمرار حصلت من اطلاقه الدلالة على المقارنة وقد عرفت ما فيه (وأما الثانى) أى عدم دلالته على الحصول (فلكونه منفيا) هذا اذا كانت الجملة فعلية (وإن كانت الجملة اسمية فالمشهور جواز تركها) أى ترك الواو (لعكس ما مر فى الماضى المثبت) أى لدلالة الاسمية على المقارنة لكونها مستمرة لا على حصول صفة غير ثابتة لدلالتها على الدوام والثبات (نحو كلمته فوه

المنفى له عموم والعام والخاص من أقسام اللفظ باعتبار الوضع ، وليس فى كلامهم التقييد بوقوع النفى في مقابلة الاثبات واما كون المستفاد مما تقدم ان الاستغراق انما يستفاد من استمرار النفى فلا ينافي كونه مدلولا عليه بالوضع فان الوضع وقع على ما يقتضيه العقل كما في النكرة المنفية * قال قدس سره كان النفى المورد عليه * بمنزلة الاثبات فى أنه لابد من تعقله فى نفسه حتى يمكن نفيه اذ لو تعقله من حيث انه بين الطرفين كان آلة لملاحظتهما فلا يمكن للعقل نفيه ولا اثباته كما يعقل الزوال والانفكاك فى نفسه فيورد النفي عليه (قوله والاصل فى الحوادث العدم) فيكون الانتفاء فى سبب الوجود أصلا ولا يحتاج العدم الى انتفاء طارىء على سبب الوجود(قوله ما فيه من أن المطلوب مقارنة الحال) بزمان العامل لا بزمان التكلم (قوله لكونها مستمرة) لكونها معدولة عن الفعلية اذ الاصل فى الحال المفردة ثم الفعلية التى هى قريب منه فلا يرد ان

(قول المحشي) من أقسام اللفظ باعتبار الوضع فالعموم موضوع له فهو مستفاد من الوضع لا من خارج

(قول المحشى) بمنزلة الاثبات فى انه لادوام له اذ الدوام انما هو باعتبار تعلقه بمنفى اما هو في نفسه فهو بمنزلة الذات لايدخله العموم

(قول المحشي) ولا يحتاج العدم الى انتفاء طارىء الخ أى حتى يلزم ان يكون للانتفاء الطارىء سبب موجود لان

إلي في) ورجع عوده على بدئه فيمن رفع فوه وعوده على الابتداء اى رجوعه على ابتدائه على أن البدأ مصدر بمعنى المفعول (وإن دخولها) أي والمشهور أيضا ان دخول الواو (أولى) من تركها (لعدم دلالتها) أى الجملة الاسمية (على عدم الثبوت مع ظهور الاستئناف فيها فحسن زيادة رابطة نحو فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون) أى وأنتم من أهل العلم والمعرفة أو وأنتم تعلمون مابينه وبينها من التفاوت حتى ذهب كثير من النحاة الى أن تجرد الاسمية عن الواو ضعيف (وقال عبد القاهر ان كان المبتدأ) فى الجملة الاسمية (ضمير ذى الحال وجبت) الواو سواء كان خبره فعلا (نحو جاء زيد وهو يسرع) أو اسما نحو جاء زيد (وهو مسرع) وذلك لان الجملة لاتترك فيها الواو حتى تدخل في صلة العامل وتنضم اليه في الاثبات وتقدر بتقدير المفرد في ان لايستأنف لها الاثبات وهذا مما يمتنع في نحو جاء زيد وهو يسرع أو وهو مسرع لانك إذا أعدت ذكر زيد وجئت بضميره المنفصل المرفوع كان بمنزلة اعادة اسمه صريحا في انك لاتجد سبيلا الى ان تدخل يسرع في صلة المجيء وتضمه اليه في الاثبات لان اعادة ذكره لاتكون حتى تقصد استئناف الخبر عنه بانه يسرع والا لكنت تركت المبتدأ بمضيعة وجعلته لغواً في البين وجرى مجري أن تقول جاءني زيد وعمرو يسرع امامه ثم تزعم أنك لم تستأنف كلاما ولم تبتدأ للسرعة اثباتا وعلى هذا فالاصل والقياس أن لاتجيء الجملة الاسمية الا مع الواو وما جاء بدونه فسبيله سبيل الشيء الخارج عن قياسه وأصله بضرب من التأويل ونوع من التشبيه وذلك لان معنى فوه الى في مشافها ومعنى عوده على بدئه ذاهباً فى طريقه الذى جاء منه واما قوله * اذا اتيت ابا مر وان تسأله * وجدته حاضراه الجود والكرم * فلانه بسبب تقديم الخبر قرب

الاسمية لاتدل على اكثر من ثبوت المسند للمسند اليه كما مر (قوله لعدم دلالتها الخ) لما كانت دعوى الاولوية مشتملة على جواز الترك ورجحان الدخول اعاد الدليل المذكور على جواز الترك وضم اليه دليل الرجحان وهو ظهور الاستئناف فسقط ماقيل ان الاولى ترك قوله لعدم دلالتها اذ قد علم ذلك سابقا (قوله حتى ذهب الخ) غاية لقوله دخولها أولى (قوله حتى تدخل الخ) بان تجعل قيداً من قيوده تابعا له (قوله في الاثبات) ، تخصيص الاثبات بالذكر لانه الاصل والا فالحكم فى النفي أيضاً كذلك نحو لم يجيء زيد وهو يتبسم أو وهو متبسم (قوله في أن لايستأنف الخ) المراد بالاستئناف معناه اللغوى وهو ان لايكون قيدا لما قبله (قوله وجئت الخ) عطف تفسيرى لقوله اعدت ذكر زيد (قوله وجرى الخ) عطف على قوله كان بمنزلة اعادة اسمه صريحا فانه تشبيه آخر لقوله هو يسرع بعد تشبيهه بزيد يسرع (قوله ان لاتجيء الجملة الاسمية) سواء

الانتفاء الطارئ كالوجود لابد له من سبب بخلاف الانتفاء الاصلى تدبر

(قول المحشي) تخصيص الاثبات الخ الظاهر من عبارة الشيخ ان المراد بالاثبات الاخبار سواء كان اثباتا أو نفيا كما يفيده قوله بعد استئناف الخبر

(قول السيد) واذا انتفي دائما هذا الدوام مدلول النفى الاول والثانى مدلول الثاني

المثبت فان وضع الفعل على افادة التجدد) من غير ان يكون الاصل استمراره فاذا قلت ضرب زيد مثلا كفى فى صدقه وقوع الضرب في جزء من أجزاء الماضى فاذا قلت ماضرب افاد استغراق النفى بجميع اجزاء الزمان الماضي وذلك لانهم أرادوا أن يكون النفي والاثبات المقيد ان بزمان واحد فى طرفى نقيض فلو جعلوا النفى كالاثبات مقيداً بجزء من الاجزاء لم يتحقق التناقض لجواز تغاير الجزئين فاكتفوا فى الاثبات بوقوعه مطلقا ولو مرة وقصدوا فى النفى الاستغراق اذ استمرار الفعل أصعب واقل من استمرار الترك ولهذا كان النهي موجبا للتكرار دون الامر وكان نفى النفي اثباتا دائما مثل ما زال وما انفك ونحو ذلك (وتحقيقه) اى وتحقيق هذا الكلام وان الاصل فى النفى الاستمرار بخلاف الاثبات (ان استمرار العدم لا يفتقر الى سبب بخلاف استمرار الوجود) يعنى ان بقاء الحادث وهو استمرار وجوده يحتاج الى سبب موجود لانه موجود عقيب وجود والوجود الحادث لا بد له من سبب موجود بخلاف استمرار العدم فانه عدم فلا يحتاج الى وجود سبب بل يكفى فيه انتفاء سبب الوجود والاصل في الحوادث العدم والمراد أن استمرار العدم لا يفتقر إلى سبب موجود يؤثر فيه والا فهو مفتقر الى انتفاء علة الوجود وهذا مراد من قال إن العدم لا يعلل وانه أولى بالممكن من الوجود وبالجملة لما كان الاصل فى المنفى الاستمرار حصلت من اطلاقه الدلالة على المقارنة وقد عرفت ما فيه (وأما الثانى) أى عدم دلالته على الحصول (فلكونه منفيا) هذا اذا كانت الجملة فعلية (وإن كانت الجملة اسمية فالمشهور جواز تركها) أى ترك الواو (لعكس ما مر فى الماضى المثبت) أى لدلالة الاسمية على المقارنة لكونها مستمرة لا على حصول صفة غير ثابتة لدلالتها على الدوام والثبات (نحو كلمته فوه

المنفى له عموم والعام والخاص من أقسام اللفظ باعتبار الوضع ، وليس فى كلامهم التقييد بوقوع النفى في مقابلة الاثبات واما كون المستفاد مما تقدم ان الاستغراق انما يستفاد من استمرار النفى فلا ينافي كونه مدلولا عليه بالوضع فان الوضع وقع على ما يقتضيه العقل كما في النكرة المنفية * قال قدس سره كان النفى المورد عليه * بمنزلة الاثبات فى أنه لابد من تعقله فى نفسه حتى يمكن نفيه اذ لو تعقله من حيث انه بين الطرفين كان آلة للاحظتهما فلا يمكن للعقل نفيه ولا اثباته كما يعقل الزوال والانفكاك فى نفسه فيورد النفي عليه (قوله والاصل فى الحوادث العدم) فيكون الانتفاء فى سبب الوجود أصلا ولا يحتاج العدم الى انتفاء طارىء على سبب الوجود (قوله ما فيه من أن المطلوب مقارنة الحال) بزمان العامل لا بزمان التكلم (قوله لكونها مستمرة) لكونها معدولة عن الفعلية اذ الاصل فى الحال المفردة ثم الفعلية التى هى قريب منه فلا يرد ان

(قول المحشي) من أقسام اللفظ باعتبار الوضع فالعموم موضوع له فهو مستفاد من الوضع لا من خارج

(قول المحشى) بمنزلة الاثبات فى انه لادوام له اذ الدوام انما هو باعتبار تعلقه بمنفى اما هو في نفسه فهو بمنزلة الذات لايدخله العموم

(قول المحشي) ولا يحتاج العدم الى انتفاء طارىء الخ أى حتى يلزم ان يكون للانتفاء الطارىء سبب موجود لان

يعاديهما ابليس ويعاديانه فاوله ونزله منزلة المفرد وهذا بخلاف جاءني زيد هو فارس لانه لو اريد ذلك لوجب ان يقال فارسا فلهذا حكم بانه خبيث والذى يبين ذلك ماذكره الشيخ في دلائل الاعجاز من انك اذا قلت جاءني زيد يسرع فهو بمنزلة جاء مسرعا في انك تثبت به مجيئا فيه اسراع وتصل أحد المعنيين بالآخر وتجعل الكلام خبراً واحدا كانك قلت جاءني بهذه الهيئة واذا قلت جاء زيد وهو مسرع أو وغلامه يسعي بين يديه أو وسيفه على كتفه كان المعنى على انك بدأت فاثبت به المجيء ثم استأنفت خبراً وابتدأت اثباتا ثانيا لما هو مضمون الحال ولهذا احتيج الى مايربط الجملة الثانية بالاولى فجيء بالواو كما جيء بها في نحو زيد منطلق وعمرو ذاهب وتسميتها واو الحال لاتخرجها عن كونها مجتلبة لضم جملة الى جملة كالفاء في جواب الشرط فانها بمنزلة العاطفة فانها جاءت لربط جملة ليس من شانها ان ترتبط بنفسها فالجملة في نحو جاءني زيد يسرع بمنزلة الجزاء المستغنى عن الفاء لان من شأنه ان يرتبط بنفسه والجملة في نحو جاءني زيد وهو مسرع أو وغلامه يسعي بين يديه أو وسيفه على كتفه بمنزلة الجزاء الذى ليس من شانه ان يرتبط بنفسه ثم قال الشيخ (وان جعل نحو على كتفه سيف حالا كثر فيها) أي في تلك الحال (تركها) اى ترك الواو نحو قول بشار اذا انكرتني بلدة او نكرتها (خرجت مع البازي على سواد) اى اذا لم يعرف قدرى أهل بلدة ولم اعرفهم خرجت منهم وفارقتهم مبتكرا مصاحبا للبازى الذي هو ابكر الطيور مشتملا على شيء من ظلمة الليل غير منتظر لاسفار الصبح فقوله على سواد أي بقية من الليل حال ترك فيها الواو ثم قال الشيخ الوجه ان يكون الاسم في مثل هذا فاعلا للظرف لاعتماده على ذى الحال لامبتدأ وينبغي ان يقدرهنا خصوصاً ان الظرف في

والخطاب لآدم وحواء وابليس (قوله لو أريد ذلك)، اى كون هو فارس في حكم المفرد (قوله يبين ذلك) أي كون

(قول الشارح) ولهذا احتيج الى مايربط الجملة الخ أي لكونه ابتدأ اثبات ثان احتيج الى رابط يعطف احدى الجملتين على الاخرى ويعلم الحال من مضمونها بعد اثباتها

(قول الشارح) وينبغي ان يقدر ههنا خصوصا الخ أي ينبغي ان يقدر في هذا الموضع الذى انتفت فيه الواو وكثر انتفاؤها في مثله لافي الخبر والنعت ان الظرف في تقدير اسم الفاعل لمناسبة كثرة ترك الواو للحال المفردة فانها تكون بغير واو فاذا كثر ترك الواو فالانسب به تقدير مالايكون مع الواو.

(قول المحشي) أى كون هو فارس في حكم المفرد يريد الرد على السمرقندى حيث قال على قول الشارح لانه لو أريد ذلك لوجب الخ هذا جار بعينه في قوله بعضكم لبعض عدو فانه لو أريد الحال لقيل متعادين وحاصل الرد ان المفرد الذى هو متعادين معنى مجموع بعضكم لبعض عدو بخلاف المفرد الذى هو فارسا فانه لادخل للفظ هو فيه أصلا بل هو زائد محض والمفرد موجود بعينه فلا معنى لذكر هو بخلاف بعضكم لبعض عدو فان معنى المفرد مأخوذ منهما جميعا وقد يكون هناك غرض يدعو لذكر الجملة التى تأول بالمفرد ومن هنا تعلم وجه تجويز الشيخ في كلامه السابق التأويل في نحو

في المعنى من قولك وجدته حاضراه أي حاضراً عنده الجود والكرم وتنزيل الشيء منزلة غيره ليس بعزيز في كلامهم ويجوز ان يكون جميع ذلك على ارادة الواو كما جاء الماضي على ارادة قد هذا كلامه في دلائل الاعجاز والذي يلوح منه ان وجوب الواو في نحو جاءني زيد وزيد يسرع أومسرع وجاء زيد وعمرو يسرع امامه أو مسرع اولى منه في نحو جاءني زيد وهو يسرع أو مسرع وقال أيضا عبد القاهر في موضع آخر انك اذا قلت جاءني زيد السيف على كتفه أو خرج التاج عليه كان كلاما نافرا لايكاد يقع في الاستعمال لانه بمنزلة قولك جاءني زيد وهو متقلد سيفه وخرج وهو لابس التاج في ان المعنى على استئناف كلام وابتداء اثبات وانك لم ترد جاءني كذلك ولكن جاءني وهو كذلك فظهر منه ان الجملة الاسمية لايجوز تجردها عن الواو الابضرب من التأويل والتشبيه بالمفرد وبهذا يشعر كلام صاحب الكشاف حيث ذكر في قوله تعالى * بياتا اوهم قائلون * ان الجملة الاسمية اذا عطفت على حال قبلها حذفت الواو استثقالا لاجتماع حرفي العطف لان واو الحال هي واو العطف استعيرت للوصل فقولك جاءني زيد راجلا او هو فارس كلام فصيح واما جاءني زيد هو فارس فخبيث وذكر في قوله تعالى * بعضكم لبعض عدو * انه في موضع الحال أي متعادين

كان المبتدأ فيه ضمير ذي الحال أواسمه الصريح أواسم آخر غير ذي الحال كما علم من الامثلة السابقة (قوله والذي يلوح الخ) اعتراض على المصنف رحمه الله كما بينه السيد (قوله بمنزلة قولك جاءني زيد وهو متقلد الخ) الواو في كلا المثالين عاطفة ليكون كل واحد منهما ابتداء اثبات (قوله وذكر الخ) هذا الذكر في سورة الاعراف لا البقرة وهو حال من فاعل اهبطوا

(قول الشارح) وانك لم ترد جاءني كذلك ولكن جاءني الخ يعني انك لم ترد الحال المفردة التي ليس فيها ابتداء اثبات بل أردت الحال التي هي جملة ابتدى فيها الاثبات قال العصام يعلم منه ان الجملة الحالية مما يقصد به استئناف الاثبات وان الجملة التي في محل الاعراب لايجب تأويلها بالمفرد وترتبط بغيرها مع انها جملة كما زعم الرضى على خلاف ابن الحاجب من وجوب التأويل بالمفرد اه

(قول المحشي) اعتراض على المصنف الخ أي بان نقله عن الشيخ تخصيص وجوب الواو بما اذا كان المبتدأ ضمير ذي الحال خطأ بل كلام الشيخ يفيد وجوب الواو سواء كان ضمير ذي الحال أو اسمه أو اسم غيره الظاهر

(قول المحشي) هذا الذكر في سورة الاعراف لا البقرة رد على السمرقندي حيث قال ان صاحب الكشاف لم يجعل المعاداة بين ابليس و بينهما بل جعل المعنى على ان التعادي بين الناس لانه قال ان الخطاب لآدم وحوا وذريتهما لانهما لما كانا أصل الانس جعلا كأنهم الانس كلهم والدليل على ذلك قوله تعالى في سورة طه قال اهبطا منها جميعا اه بحذف فرده المحشي بان مانقله الشارح في سورة الاعراف وما ذكره السمرقندي في سورة البقرة وفرق بين مافي سورة البقرة وسورة طه و بين مافي سورة الاعراف فانه ذكر في الآيتين الاولين فاما يأتينكم مني هدى الخ وهذا مختص بآدم وحوا وذريتهما ولم يذكر ذلك في سورة الاعراف ولا يضر في ذلك كون القصة واحدة لجواز ان يترك شيء منها في بعض المواضع ويذكر في بعض آخر والتعويل على القرائن فتأمل

الحال بالصفة نحو جاءني رجل فارس وعلى كتفه سيف وكما في قوله تعالى وما أهلكنا من قرية إلا ولها كتاب معلوم، ومن كلام الشيخ أيضاً قوله (ويحسن الترك) أي ترك الواو في الجملة الاسمية (تارة لدخول حرف على المبتدأ) يحصل بذلك الحرف نوع من الارتباط (كقوله) أي الفرزدق، (فقلت عسى أن تبصريني كانما * بنيّ حواليّ الاسود الحوارد)، من حرد إذا غضب فقوله بني الاسود جملة اسمية وقعت حالا من مفعول تبصريني ولولا دخول كان عليها لم يحسن الكلام إلا بالواو فقوله حوالي أي في اكنافي وجوانبي حال من بني لما في حرف التشبيه من معنى الفعل (و) يحسن الترك تارة (اخرى لوقوع الجملة) الاسمية الحالية (بعقب مفرد حال كقوله) أي ابن الرومي (والله يبقيك لنا سالما * برداك تبجيل وتعظيم)، فهذه الجملة حال ولولم يتقدمها قوله سالما لم يحسن فيها ترك الواو والحالان أعني الجملة وسالما يجوز أن يكونا من الاحوال المترادفة وهي أن تكون أحوالا متعددة صاحبها واحد كالكاف في يبقيك ههنا ويجوز ان يكونا من الأحوال المتداخلة وهي أن يكون صاحب الحال المتأخرة الاسم الذي يشتمل عليه الحال السابقة مثل ان يجعل قوله برداك تبجيل حالا من الضمير في سالما وقال بعضهم إن كان المبتدأ ضمير ذي الحال يجب الواو وإلا فان كان الضمير فيما صدرت به الجملة سواء كان مبتدأ نحو فوه الى فيّ واهبطوا بعضكم لبعض عدو أو خبراً نحو وجدته حاضراه الجود والكرم فلا يحكم بضعفه مجرداً عن الواو لكون الرابطة في اول الجملة وهذان البيتان من هذا القبيل وإلا فهو قليل ضعيف كقوله، نصف النهار الماء غامره،

﴿ الباب الثامن ﴾

(في الايجاز والاطناب والمساواة قال السكاكي اما الايجاز والاطناب فلكونهما نسبيين) اى من الامور

موصوفة كما في الثاني فانه يجب فيها الواو لرفع الالتباس بالصفة (قوله كما في قوله تعالى وما أهلكنا الخ) يعلم من كلامه ان الجملة في قوله تعالى ﴿ وما أهلكنا من قرية الا لها منذرون ﴾ صفة وفي قوله تعالى ﴿ وما أهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم ﴾ حال والفارق وجود الواو وعدمها واما عند صاحب الكشاف ففي كلتا الآيتين صفة والواو زائدة لتأكيد اللصوق كامر (قوله أما الايجاز والاطناب) في شرح المفتاح الشريفي لم يتعرض المساواة مع انها نسبية أيضاً لانه لافضيلة لكلام

(قول الشارح) وقال بعضهم هو الاندلسي وهذا مقابل لقول الشيخ

(قول الشارح) يجب الواو قال الرضي ايذانا من أول الامر بان الحال جملة لانه اذا كان المبتدأ ضمير ذي الحال كانت في معنى المفرد (قول الشارح) فلا يحكم بضعفه لكن الواو أولى

(قول الشارح) نصف النهار نصف كضرب والنهار منصوب به من نصفت الشيء بلغت نصفه وفاعل نصف ضمير الغائص وقوله الما غامره حال على ماذكره من الضعف لعدم الواو ويروى برفع النهار ونصف بمعنى انتصف وحينئذ يخلو من الضمير أيضاً فلا بد ان يقدر أي فيه أو تقدر الواو وتمامه، ورفيقه بالغيب لايدري، يصف غائصاً في البحر وقوله لايدري أي

تقدير اسم الفاعل دون الفعل اللهم الا ان يقدر فعلا ماضيا مع قد وقال المصنف لعله انما اختار تقديره باسم الفاعل لرجوعه الى أصل الحال وهى المفردة ولهذا كثر فيها ترك الواو وانما جوز التقدير بالفعل الماضى لمجيئها بالواو قليلا كقوله * وان امرأ اسرى اليك ودونه * من الارض موماة وبيداء سماق * وإنما لم يجوز التقدير بالمضارع لانه لو جاز التقدير بالمضارع لامتنع مجيئها بالواو هذا كلامه وفيه نظر لانه كما ان اصل الحال الافراد فكذا الخبر والنعت فالواجب أن يذكر مناسبة تقتضى اختيار الافراد في الحال على الخصوص دون الخبر والنعت ولانا لا نسلم ان جواز التقدير بالمضارع يوجب امتناع الواو لجواز ان يكون المقدر عند وجود الواو هو الماضى ألا يرى أنه اختار تقديره بالمفرد ومع هذا لم يمتنع الواو مع أن المفرد أولى بامتناع الواو من المضارع والحق أن نحو على كتفه سيف يحتمل أن يكون الاسم مرفوعا بالابتداء والظرف خبره فتكون الجملة اسمية كما جاز ذلك في نحو أفي الدار زيد وأقائم زيد ويحتمل أن تكون فعلية مقدرة بالماضى أو المضارع وأن تكون حالا مفردة بتقدير اسم الفاعل والاوّلان مما يجوز فيه ترك الواو والاخير ان مما يمتنع فيه الواو فمن أجل هذا كثر فيه ترك الواو وهذا اذا لم يكن صاحب الحال نكرة متقدمة وإلا فالواو واجب لئلا يلتبس

جاءنى زيد وهو فارس خبيثا (قوله فكذا الخبر والنعت) يعنى ان الاصل في الخبر والنعت أن يكون مفردا ومع ذلك اذا وقع الظرف خبرا أو نعتا فالاكثر انه مقدر بجملة (قوله دون الخبر والنعت) كما يدل عليه قول الشيخ خصوصا وما قيل ان خصوصاً احتراز عما اذا وقع صلة دون الخبر والنعت ليس بشيء لانه حينئذ يشعر بكون التقدير بالمفرد اصلا فيهما أيضاً وهو خلاف الاكثر (قوله والحق) أى الحق فى هذا المقام (قوله وهذا اذا لم يكن الخ) أى كون ترك الواو اكثر فى جملة اسمية لكون الخبر فيها ظرفا متقدما على المبتدأ اذا لم يكن صاحب الحال نكرة متقدمة بان يكون معرفة أو نكرة متأخرة فانه لا التباس حينئذ للحال بالصفة عند ترك الواو واما اذا كان نكرة متقدمة سواء كانت موصوفة كما في المثال الاول أوغير

قوه الى فى ومنعه له فى نحو جاء زيد وهو يسرع أو وهو مسرع حيث قال فى الثانى وهذا مما يمتنع الخ وفى الاول وما جاء بدونه فسبيله الخ وذلك لان الحال في الاول مأخوذة من الجزءين جميعا وفي الثانى لادخل للجزء الاول فيها فلا ينفع التأويل في ادخاله فى معناها فيكون ضائعا البتة فتأمل

(قول الشارح) اللهم الا ان يقدر فعلا ماضيا مع قد لان الماضى كما تقدم يستوى فيه الامران فيكون مناسبا لكثرة ترك الواو هنا الا ان مناسبة المفرد أشد لان الكثير ترك الواو فما خلا عنها يكون أولى بالكثير مما يستوى فيه الامران وانما خص الماضى دون المضارع لانه اذا قدر ماضياً قدر مطردا فيما فيه واو وما لاواو فيه فيكون الاطراد فيه قائما مقام اصالة المفرد المناسب لكثرة ترك الواو بخلاف المضارع فانه انما يقدر فيما لاواو فيه فلا اطراد فيه يقوم مقام ماذكر كذا قاله بعض الحواشي وبه يندفع اعتراض الشارح

(قول الشارح) والحق الخ أى فى هذا المقام لافى توجيه كلام الشيخ لان هذا توجيه آخر غير كلام الشيخ من أصله كما أشار اليه المحشي وقد عرفت توجيه كلام المصنف

غرضهم بتأدية أصل المعنى بدلالات وضعية والفاظ كيف كانت ومجرد تأليف يخرجها عن حكم النعيق (فالايجاز اداء المقصود باقل من عبارة المتعارف والاطناب اداؤه باكثر منها ثم قال الاختصار لكونه نسبيا يرجع فيه تارة الى ما سبق) اى الى كون عبارة المتعارف اكثر منه (و) يرجع تارة (اخرى الى كون المقام خليقا بابسط مما ذكر) اي من الكلام الذى ذكره المتكلم وليس المراد بما ذكر متعارف الاوساط على ما سبق الى بعض الاوهام يعنى قد يوصف الكلام بالاختصار لكونه اقل من عبارة المتعارف وقد يوصف به لكونه اقل من العبارة اللائقة بالمقام بحسب مقتضى الظاهر كقوله تعالى * رب انى وهن العظم منى واشتعل الرأس شيبا * فانه اطناب بالنسبة الى المتعارف وهو قولنا يارب شخت ولكنه ايجاز بالنسبة الى ما يقتضيه المقام لانه مقام بيان انقراض الشباب والمام المشيب فينبغي ان يبسط فيه الكلام غاية البسط ويبلغ في ذلك كل مبلغ ممكن فعلم ان للايجاز معنيين احدهما كون الكلام اقل من عبارة المتعارف والثانى كونه اقل مما هو مقتضى ظاهر المقام وبينهما عموم من وجه لتصادقهما فيما هو اقل من عبارة المتعارف ومقتضى المقام جميعا كما اذا قيل رب قد شخت بحذف حرف النداء وياء الاضافة وصدق الاول بدون الثانى كما في قوله اذا قال الخميس نعم بحذف المبتدأ فانه اقل من عبارة المتعارف وهو هذا نعم وليس اقل من مقتضى المقام لان المقام لضيقه يقتضى

مقتضى المقام بان يكون المخاطب من الاوساط (قوله يخرجها عن حكم النعيق) بان يكون مطابقا للغة والصرف والنحو مما يتوقف عليه تأدية أصل المعنى (قوله من عبارة المتعارف)، المطابق للسياق من المتعارف ولافائدة في زيادة العبارة (قوله أى الى كون الخ) المذكور سابقا كونه أقل من عبارة المتعارف الا انه يلزمه كون المتعارف اكثر منه فهو كالمذكور سابقا وانما لم يحمله على ظاهره رعاية لما في الايضاح والمفتاح حيث وقع فيهما ثم الاختصاص لكونه نسبيا يرجع ، في بيان دعواه تارة الى ماسبق فانه لوفسر ماسبق بكونه أقل من عبارة المتعارف كان بيان دعوى الاختصاز به اثباتا للشيء بنفسه والقرينة على ذلك قوله واخري الى كون المقام خليقا بابسط منه حيث لم يقل كونه أقل مما يليق بالمقام (قوله وليس المراد الخ) اذلا معنى لان يقال مرجع كون الكلام موجزا أن يكون المقام خليقا بابسط من المتعارف ولظهوره لم يتعرض له (قوله بحسب مقتضى الظاهر) أى ظاهر المقام قيد بذلك اذ لوكان اقل مما يقتضيه ظاهر المقام وباطنه لم يكن بليغاً لعدم مطابقته لمقتضى الحال لاظاهرا ولا باطنا (قال قدس سره على مناسبة خفية الخ) اعتبر المناسبة الخفية التى تقتضي ذكر المبتدأ اذ

(قول الشارح) يخرجها عن حكم النعيق أى بالنسبة لهم لا بالنسبة لمراتب البلاغة

(قول المحشي) المطابق للسياق الخ حيث قال وهو متعارف الاوساط

(قول المحشي) في بيان دعواه أى اثبات دعوى ان في التركيب المخصوص اختصارا والحال في به متعلق ببيان بمعنى الاثبات ومرجع الضمير كونه أقل من عبارة المتعارف وقوله اثباتا للشيء بنفسه فأعرض عنه الشارح وارجعه لما ذكر ليكون اثباتا للشيء بلازمه (قول المحشى) اذ لامعنى الخ لان كون المقام خليقا بالابسط

(قول المحشي) من المتعارف لادخل له في كون الكلام موجزا بخلاف كونه خليقا بالابسط مما ذكره المتكلم

اى من الامور النسبية التى يكون تعقلها بالقياس إلى تعقل شيء آخر فان الموجز انما يكون موجزاً بالنسبة الى كلام ازيد منه وكذا المطنب انما يكون مطنبا بالقياس الى كلام انقص منه (لا يتيسر الكلام فيهما إلا بترك التحقيق والتعيين) يعنى لا يمكن ان يقال على التعيين والتحقيق ان الاتيان بهذا المقدار من الكلام ايجاز وبذلك المقدار إطناب اذرب كلام موجز بالنسبة الى كلام يكون هو بعينه مطنبا بالنسبة الى كلام آخر وكذا المطنب فكيف يمكن على التحقيق والتحديد ان يقال ان هذا ايجاز وذاك اطناب (والبناء على امر عرفي) اى والا بالبناء على امر يعرفه اهل العرف (وهو متعارف الاوساط) الذين ليس لهم فصاحة وبلاغة ولاعي وفهاهة (اي كلامهم فى مجرى عرفهم فى تأدية المعانى) عند المعاملات والمحاورات (وهو) اي هذا الكلام (لا يحمد) من الاوساط (فى باب البلاغة) لعدم رعاية مقتضيات الاحوال (ولا يذم) ايضا منهم لان

الاوساط فما صدر عن البليغ مساويا له لايكون فيه نكتة يعتد بها اه أي من حيث انه مساو لكلامهم وان كان من حيث اشتماله على المزايا معتدا بها ، لانه بهذا الاعتبار ايجاز بالقياس الى المتعارف او الى مقتضى المقام (قوله من الامور النسبية التى يكون الخ) فائدة التوصيف الاشارة الى انهما ليسا من الامور النسبية التي تتكرر النسبة فيها، فان كلا منهما بالقياس الى المتعارف او الى ما هو مقتضى المقام وليس المتعارف وما هو مقتضى المقام مقيسا اليهما(قوله انما يكون)،أي في الخارج والذهن بالنسبة الى كلام آخر أزيد منه اما محقق أو مقدر وكلة من بعد أزيد وانقص وأقل واكثر ، ليست تفضيلية بل هى صلة للفعل الذى تتضمنه صيغ التفضيل فهى بمعنى أصل الفعل (قال قدس سره وذلك لان النسبية الخ) لايخفى ان ماذكره السيد تحقيق لجواب الشارح رحمه الله فالاولى ذكره في ذلك المقام والتحصيل عبارة عن التعيين وزوال الابهام (قال قدس سره أولى بذلك) لان الاساط لما كانوا اكثر من الطرفين كان كلامهم على مجرى متعارفهم في تأدية المعانى مشهورا بين الناس فهو أمر عرفي معروف الوجه معلوم الطريق فناسب ان يجعل أصلا يقاس عليه غيره فلا يكون البناء عليه ردا الى الجهالة ، كذا في شرحه للمفتاح (قوله من الاوساط) قيد بذلك لانه يحمد من البليغ ، لانه يورده لكونه

لايدرى ماحصل للغائص تحت الماء

(قول المحشي) لانه بهذا الاعتبار ايجاز الخ لان أهل العرف لو أرادوا افادة تلك الخصوصيات افادوها بعبارة طويلة وقد يكون مقتضى ظاهر المقام اطول ايضاً

(قول المحشي) فان كلا منهما بالقياس الى المتعارف الخ هذا انما هو بعد ترك التحقيق والكلام الآن قبله فتأمل

(قول المحشي) أي في الخارج والذهن بيان لفائدة تعبيره بيكون بدل يعقل وهى ان الموجز انما يكون سواء كان فى الخارج أوفي الذهن بالنسبة الى كلام آخر فحينئذ لايعقل الا اذا عقل ذلك الآخر وقوله اما محقق أومقدر دفع لما يقال قد لايكون في الخارج أقل منه (قول المحشي) ليست تفضيلية رد لما قيل انه لايتوقف الايجاز والاطناب على ان يكون الموجز فيه زيادة على غيره ولا الاطناب على ان يكون المطنب فيه نقص عن غيره كما تقتضيه صيغ التفضيل

(قول المحشي) كذا فى شرحه للمفتاح أي وبه يتم الجواب

(قول المحشي) لانه يورده الخ رد على العصام حيث قال ولا يحمد أيضاً من البليغ منهم

وافيا به أولا والزائد اما ان يكون لفائدة أولا فهذه خمسة طرق ثلاث منها مقبولة واثنان مردودان (أما المقبول من طرق التعبير عن المراد) فهو (تأدية اصله بلفظ مساوله) اى لاصل المراد (او) بلفظ (ناقص عنه واف) به (او) بلفظ (زائد عليه لفائدة) فالمساواة ان يكون اللفظ بمقدار اصل المراد والايجاز ان يكون اللفظ ناقصا عنه وافيا به والاطناب ان يكون اللفظ زائدا عليه لفائدة (واحترز بواف عن الاخلال) وهو ان يكون اللفظ ناقصاً عن اصل المراد غير واف ببيانه (كقوله) أى الحارث بن حلزة اليشكرى (والعيش خير فى ظلال النوك) أى الحمق والجهالة (ممن) أى من عيش من (عاش كداً) أى مكدودا متعوبا (أى الناعم فى ظلال العقل) يعنى أن اصل مراده ان العيش الناعم فى ظلال النوك خير من العيش الشاق فى ظلال

الصورة الرابعة لم يتعرض له الشارح رحمه الله لظهوره مما ذكره (قوله ثلاث منها مقبولة) أى فى باب التعبير عن المقصود مع قطع النظر عن حال المتكلم من كونه بليغا أومن الاوساط فلا يرد انه لوأريد المقبول مطلقا فالزائد والناقص غيرمقبولين من الاوساط وان أريد من البليغ فليس المساوى والناقص الوافي مقبولين منه مطلقا بل اذا كان لداع (قوله تأدية الخ) زاد لفظ الاصل اشارة الى ان المعتبر في المساواة والايجاز والاطناب، المعنى الاول أعنى المعنى الذى قصد المتكلم افادته للمخاطب ولايتغير بتغير العبارات واعتبار الخصوصيات فقولنا جاءني انسان وجاءني حيوان ناطق، كلاهما من باب المساواة وان كان بينهما تفاوت من حيث الاجمال والتفصيل والقول بان أحدهما ايجاز والآخر اطناب وهم (قوله ناقص عنه) أى عن مقدار أصل المراد اما باسقاط لفظ عنه أو بالتعبير عن كله بلفظ ناقص عن ذلك المقدار فيشمل ايجاز القصر والحذف فقولنا حمدا له وشكرا له مساو لاصل المراد غير ناقص عنه لان تقدير الفعل انما هو لرعاية قاعدة نحوية وهو انه مفعول مطلق لابد له من ناصب والعربى القح يفهم أصل المراد وهو حمده تعالى من غير تقدير وهو متعارف الاوساط أيضاً

الاول وظاهر المقام يقتضي نعم فقط فزيادة فاغتنموه اطناب بالنسبة لظاهر المقام

(قول المحشي) أي في باب التعبير أي من حيث انه تعبير عن المقصود لامن حيث انه بليغ أولا اذ هو مقبول من الاوساط أيضاً لان قصدهم اذاً أصل المراد

(قول المحشي) مع قطع النظر عن حال المتكلم فالمراد القبول من حيث عدم الاخلال بالمقصود وعدم الزيادة عبثا ثم يعتبر فى كل متكلم ماينا سبه وقوله بل اذا كان لداع أى ولم يقيد به

(قول المحشي) المعنى الاول فتكون المساواة والايجاز والاطناب بالنسبة له لكن قد عرفت سابقا انها مساواة بالنسبة للاوساط اما بالنسبة للبليغ فالمساواة ايجاز بالنسبة لمقتضى المقام والحاصل ان هذه الثلاثة انما هي بالقياس الى المعنى الاول وأما افادة الخصوصيات فبالايجاز أو الاطناب بالنسبة لمقتضى المقام

(قول المحشى) كلاهما من باب المساواة لان المقصود افادة المخاطب ان الجائى فرد من هذه الماهية ولايتغير حال ذلك بالاجمال والتفصيل فهذا التفصيل وان كان قد يقصده البليغ لمقام يقتضيه الا ان الكلام فيما اذا قصد به أدا أصل المعنى لا المعنى الزائد وان كان ايجازا كما عرفت فاندفع مافى بعض الحواشى

(قول المحشى) حمده تعالى أى انه يحمد الله بهذا اللفظ من غير ان يلاحظ المقدر

حذف المسند اليه كما مر وصدق الثاني بدون الاول كما في قوله تعالى * رب انى وهن العظم منى * ويمكن اعتبار هذين المعنيين في الاطناب أيضاً لكنه تركه لانسياق الذهن اليه مما ذكر في الايجاز والنسبة بين الاطنابين أيضا عموم من وجه وكذا بين الايجاز بالمعنى الثاني وبين الاطناب فليتأمل وقد يتوهم من كلام السكاكي ان الفرق بين الايجاز والاختصار هو ان الايجاز مايكون بالنسبة الى المتعارف والاختصار مايكون بالنسبة الى مقتضى المقام وهو وهم لان السكاكى قد صرح باطلاق الاختصار على كونه اقل من المتعارف أيضا نعم لو قيل الايجاز اخص باصطلاحه لانه لم يطلقه على ماهو بالنسبة الى مقتضى المقام لم يبعد عن الصواب (وفيه نظر لان كون الشيء نسبيا لا يقتضى تعسر تحقيق معناه) لان كثيرا من الامور النسبية والمعانى الاضافية قد تحقق معانيها وتعرف بتعريفات تليق بها كالابوة والبنوة ونحوهما وجوابه ان المراد بعدم تيسر تحقيقه انه لايمكن ان يحقق ويعين ان هذا القدر من الكلام ايجاز وذاك اطناب على مامر وهذا ضرورى وليس المراد انه لايمكن ان يبين معناها اصلا لان ماذكره السكاكى تفسير لهما (ثم البناء على المتعارف والبسط الموصوف) بان يقال ايجاز الكلام قد يكون لكونه اقل من المتعارف وقد يكون لكون المقام خليقا بكلام ابسط من الكلام المذكور (رد الى الجهالة) لانه لايعرف كمية متعارف الاوساط وكيفيتها لاختلاف طبقاتهم ولا يعرف ان كل مقام أى مقدار يقتضى من البسط حتى يقاس عليه ويحكم بان المذكور اقل منه أو اكثر وجوابه ان الالفاظ قوالب المعانى والقدرة على تأدية المعانى بعبارات مختلفة في الطول والقصر والتصرف في ذلك بحسب مناسبة المقامات انما هى من دأب البلغاء وأما المتوسطون بين الجهال والبلغاء فلهم في تفهيم المعانى حد معلوم من الكلام يجري فيما بينهم في الحوادث اليومية يدل بحسب الوضع على المعانى المقصودة وهذا معلوم للبلغاء وغيرهم فالبناء على المتعارف واضح بالنسبة اليها جميعا وأما البناء على البسط الموصوف فانما هو بالنسبة الى البلغاء فقط وهم يعرفون ان اى مقام يقتضى البسط وان كل مقام أى مقدار يقتضى من البسط على مامر نبذ من ذلك في الابواب السابقة فلا رد الى الجهالة (والاقرب) الى الصواب أو الى الفهم (ان يقال) التعبير عن المقصود اما ان يكون بلفظ مساوله أولا الثاني إما ان يكون ناقصا عنه أو زائدا والناقص اما ان يكون

لولا ذلك لكان الكلام من متعارف الاوساط فلم يكن بليغا. فلايكون موجزاً والمناسبة الخفية أن يكون المقصود تحريضهم على اخذ النعم للرأى فيهم من الكسل وعلامة الاهمال وكذا قوله هذا نعم فاغتنموه اذا كان المقصود زيادة الحث والتحريض * قال قدس سره فتأمل * فان الاول يوجد في قد شخت والثاني يوجد في هذا نعم . ويجتمعان في نعم فاغتنموه وهذه

(قول المحشي) فلا يكون موجزا أى لايكون بدون هذه الزيادة موجزا اذلم يقتضها المقام حتى يكون موجزا بالنسبة لمقتضاه
(قول المحشي) ويجتمعان في نعم فاغتنموه لان المتعارف في الاخبار عن النعم هذا نعم فحذف هذا كان ايجازا بالمعنى

لعدم خوفه من الهلاك فلم يكن في ذلك فضل وكذا الصابر اذا تيقن بزوال الحوادث والشدائد وبقاء العمر هان عليه صبره على المكروه لوثوقه بالخلاص عنه بل مجرد طول العمر مما يهون على النفوس الصبر على المكاره ولهذا يقال هب ان لى صبر أيوب فمن أين لى عمر نوح بخلاف الباذل ماله فانه اذا تيقن بالخلود شق عليه بذل المال لاحتياجه اليه دائما فيكون بذله حينئذ أفضل واما اذا تيقن بالموت فقد هان عليه بذله ولهذا قيل * فكل ان اكلت واطعم أخاك * فلا الزاد يبقى ولا الآكل * وما يقال ان المراد بالندى بذل النفس فليس بشيء لانه لا يفهم من اطلاق لفظ الندى ولانه على تقدير عدم الموت لا معنى لبذل النفس الا عدم التحرز عن الامور التي من شأنها الاهلاك وهذا بعينه معنى الشجاعة والاقرب ما ذكره الامام ابن جنى وهو ان فى الخلود وتنقل الاحوال فيه من عسر الى يسر ومن شدة الى رخاء ما يسكن النفوس ويسهل البؤوس فلا يظهر لبذل المال كثير فضل (وغير المفسد كقوله) أى وعن الحشو الغير المفسد للمعنى كلفظ قبله في قول زهير بن ابى سلمى (وأعلم علم اليوم والامس قبله)، ولكننى عن علم مافى غد عمي * فان قلت قد يقال أبصرته بعينى وسمعته باذنى وضربته بيدى ولا يجعل مثل هذا من الحشو لوقوعه فى التنزيل نحو * فويل لهم مما كتبت أيديهم ، قلت أمثال ذلك انما يقال فى مقام يفتقر الى التأكيد كما تقول لمن ينكر معرفة ما كتبه يا هذا لقد كتبته بيمينك هذه وأما قوله تعالى * ذلك قولهم بأفواههم * فمعناه انه قول لا يعضده برهان فما هو الا لفظ يفوهون به لا معنى له كالالفاظ المهملة التي هى اجراس ونغم لا معانى لها وذلك لان القول الدال على معنى لفظه مقول بالفم ومعناه مؤثر في القلب ومالا معنى له مقول بالفم لا غير ولهذا قال الله تعالى * يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم (والمساواة) قدمها لانها الاصل والمقيس عليه نحو (ولا يحيق المكر السيء الا بأهله وقوله) اى

أن يهون الموت على الناس وانه مما يجب أن يرغب فيه اذ به يظهر الفضل للصفات التي هى كمال الانسان ولاشك ان الندى لادخل لها في ذلك المقصود فذكرها زائد على أصل المراد بل مفسد له اذ فضلها على عدم تقدير الموت (قوله لا يفهم من اطلاق الخ) فان لفظ الندى لايكاد يستعمل في بذل النفس وان استعمل فعلى وجه الاضافة اما مطلقا فلا يفيد الا بذل المال كذا فى الايضاح ، ويمكن ان يريد بذل النفس مطلقا من غير تقييد بكونه للخوف أو للحياء أو طلب رضاء المحبوب أو الخلاص من المرض والفقر (قوله وهذا بعينه معنى الشجاعة) اشارة الى ان الشجاعة ههنا ليست عبارة عن الملكة المخصوصة بل اثرها اعنى الاقتحام فى المعارك وعدم التحرز عن الامور المهلكة فانه الذى يفهمه أهل اللغة والعرف ولذا قال سابقا هان عليه الاقتحام في الحروب والمعارك (قوله يفتقر الى التأكيد) لدفع التجوز بالابصار والسماع عن العلم بلا شبهة ، وبالضرب عن الامر به (قوله فمعناه الخ) أي ليس التقييد فيه للتأكيد بل للتأسيس (قوله لانها الاصل الخ) فيه ان المقيس عليه كما

(قول المحشي) ويمكن ان يريد بذل النفس مطلقا أى فيندفع قول الشارح وهذا بعينه معنى الشجاعة
(قول المحشى)و بالضرب لعلها نسخة وحقه على مافي نسخ و بالكتابة

العقل ولفظه غير واف بذلك فيكون مخلا وفيه نظر لانه قد اشتهر في العرف ان العيش المعتد به أعنى العيش الناعم انما هو عيش الجهلة الحمقى دون العقلاء المتأملين فى عواقب الامور فجمل مطلق العيش فى ظلال النوك كناية عن العيش الناعم والعيش الشاق كناية عن عيش العقلاء المتحيرين فى أمورهم واشار بالطف وجه الى ان العيش فى ظلال الجهل والحماقة لايكون الا ناعما وان العيش الشاق لايكون الا عيش العاقل حتى انه لو ذكر الناعم وفى ظلال العقل لكان كالتكرار وينبه على ذلك بلفظ الظلال (و) احترز (بفائدة عن التطويل) وهو ان يكون اللفظ زائدا على أصل المراد لالفائدة ولايكون اللفظ الزائد متعينا (نحو) قول عدى بن الابرش يذكر غدر الزباء بجذيمة بن الابرش * وقددت الاديم لراهشيه ؛ (وألفى) أى وجد (قولها كذبا ومينا) والكذب والمين بمعنى واحد ولا فائدة في الجمع بينهما ، التقديد التقطيع والراهشان العرقان فى باطن الذراعين والضمير فى راهشيه وفى الفى لجذيمة وفى قددت وقولها للزباء (وعن الحشو المفسد) أى واحترز بفائدة عن الحشو أيضا وهو الزيادة لا لفائدة بحيث يكون الزائد متعينا وهو قسمان لان ذلك الزائد إما ان يكون مفسداً للمعنى أو لا يكون فالحشو المفسد (كالندى في قوله) أى كلفظ الندى فى بيت أبى الطيب، (ولا فضل فيها) اى في الدنيا (للشجاعة والندى * وصبر الفتى لولا لقاء شعوب) وهي اسم للمنية غير منصرف للعلمية والتأنيث وانما صرفها للضرورة فالمعنى انها لافضيلة فى الدنيا للشجاعة والعطاء والصبر على الشدائد على تقدير عدم الموت وهذا انما يصح في الشجاعة والصبر دون العطاء فان الشجاع إذا تيقن بالخلود هان عليه الاقتحام في الحروب والمعارك

فالقول بانه ايجاز عند المصنف رحمه الله تعالى ومساواة عند السكاكى رحمه الله تعالى فمخالفته مع السكاكى رحمه الله تعالى لاتسمع بدون سند قوى من القوم وهم (قوله غير واف بذلك) لان اعتبار الناعم فى الاول وفى ظلال العقل في الثانى لادليل عليه (قوله فجعل مطلق العيش) أى من غير تقييد بالناعم والشاق حال كونه في ظلال النوك كناية عن العيش الناعم بناء على ان العيش في ظلال النوك لايكون الا ناعما وكذا العيش الشاق المطلق من غير تقييد بكونه في ظلال العقل أو غيره كناية عن عيش العقلاء بناء على ان العيش الشاق لايكون الا للعقلاء فيكون كلا القيدين مستفادا من الكلام بسبب ملاحظة ما اشتهر في العرف فيكون وافيا بما هو أصل المراد وهو ان العيش الناعم في ظلال النوك خير من العيش الشاق في ظلال العقل مع اشتماله على لطيفة وهو ان العيش في ظلال النوك لايكون الا ناعماً وان العيش الشاق لايكون الا في ظلال العقل هكذا ينبغي أن يفهم هذا الكلام ولايلتفت الى ماسبق اليه الاوهام (قوله ولا يكون لفظ الزائد متعينا) مدار التعين وعدم التعين انه ان لم يتغير المعنى باسقاط أيهما كان فالزائد غير متعين وان تغير المعنى باسقاط أحدهما دون الآخر فالزائد هو الآخر ولا يعتبر في ذلك كون أحدهما متقدما والآخر متأخرا فلا يتوهم ان مينا متعين للزيادة لان التكرار حصل به (قوله وهذا انما يصح الخ) لايخفى ان هذا البيان لايدل على كون الندى زائدا على اصل المراد فان مراد الشاعر نفى الفضل عن الامور الثلاثة وانما يدل على عدم صحة ذكر الندى وفساده لاعلى كونه مفسدا الا ان يقال ان مقصود الشاعر

(قول المحشي) باسقاط أيهما كان أي وحده

ذلك داعيا الى أن لا يقدم على القتل فارتفع بالقتل الذي هو القصاص كثير من قتل الناس بعضهم لبعض فكان ارتفاع القتل حيوة لهم (ولا حذف فيه) فان قلت اليس فيه حذف الفعل الذي يتعلق به الظرف قلت لما سد الظرف مسده ووجب تركه لعدم احتياج تأدية اصل المراد حتى لو ذكر لكان تطويلا صح ان ليس فيه حذف شيء مما يؤدي به أصل المراد وتقدير الفعل انما هو مجرد رعاية أمر لفظي وهو ان حرف الجر لا بد ان يتعلق بفعل (وفضله) أي رجحان قوله تعالى * ولكم فى القصاص حيوة (على ما كان عندهم أوجز كلام في هذا المعنى وهو) قولهم (القتل أنفى للقتل بقلة حروف ما يناظره) اي اللفظ الذى يناظر قولهم القتل أنفى للقتل (منه) اي من قوله ولكم فى القصاص حيوة وما يناظره منه هو فى القصاص حيوة لان قوله ولكم لا مدخل له فى المناظرة لكونه زائداً على معنى قولهم القتل أنفى للقتل فحروف في القصاص حيوة احد عشر ان اعتبر التنوين والا فعشرة وحروف القتل انفى للقتل اربعة عشر والمعتبر الحروف الملفوظة لا المكتوبة لان الايجاز انما يتعلق بالعبارة دون الكتابة (والنص على المطلوب) الذى هو الحيوة بخلاف قولهم فانه لا يشتمل على التصريح بها (وما يفيده تنكير حيوة من التعظيم لمنعه) أي منع القصاص اياهم (عما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد) فالمعنى لكم فى هذا الجنس من الحكم الذى هو القصاص حياة عظيمة (او النوعية) عطف على التعظيم (اى) لكم فى القصاص نوع من الحيوة وهى الحيوة (الحاصلة للمقتول) اى الذى يقصد قتله (والقاتل بالارتداع) عن القتل لوقوع العلم بالاقتصاص من القاتل لانه اذا هم بالقتل فعلم انه يقتص منه فارتدع سلم صاحبه من القتل وسلم هو من القود (واطراده) اى بكون قوله ولكم فى القصاص حيوة مطرداً لان الاقتصاص مطلقا سبب للحيوة بخلاف قولهم فان القتل الذى هو انفى للقتل ما يكون على وجه القصاص لا مطلق القتل لان القتل ظلما ليس انفى للقتل بل ادعى (وبخلوه) أى خلو قوله تعالى * ولكم فى القصاص حياة (عن التكرار) بخلاف قولهم فانه يشتمل على تكرار القتل والتكرار من حيث انه تكرار من عيوب الكلام بمعنى

ان في القصاص حيوة ليس بشيء ولو كان هذا موجبا للايجاز لكان كل دعوى نظرية ايجازا (قوله لكان تطويلا) بالمعنى اللغوى اذ الفعل متعين للزيادة (قوله أى من قوله ولكم في القصاص الخ) الظاهر ان يقول أي من قوله القتل انفى للقتل بان يكون كلمة ، من صلة لقلة الا ان الشارح رحمه الله تعالى راعى مطابقة ما فى الايضاح فان من فيه ظرف مستقر وقع حالا من ضمير يناظره حيث قال ان عدة حروف ما يناظره منه وهو ﴿في القصاص حيوة﴾ عشرة وعدة حروفه اربعة عشر (قوله والنص على المطلوب) أي التصريح به، فيكون ازجر عن القتل بغير حق لكونه ادعى الى القصاص كذا في الايضاح

(قول المحشى) صلة لقلة أى وتكون بمعنى عن

(قول المحشى) فيكون ازجر الخ فاندفع ماقيل ان سلوك طريق البرهان وهو التعبير باللازم ليثبت الملزوم في ضمن البلاغة وقولهم كذلك فانه يلزم من نفي القتل ثبوت الحياة

قول النابغة يخاطب أبا قابوس (فانك كالليل الذي هو مدركي ، وان خلت ان المنتأى) هو اسم الموضع من انتأى عنه اى بعد (عنك واسع) أى ذو سعة وبعد شبهه بالليل لانه وصفه فى حال سخطه وهو له والمعنى انه لا يفوت الممدوح وان أبعد في الهرب فصار الى اقصى الارض لسعة ملكه وطول يده ولان له فى جميع الآفاق مطيعا لاوامره يرد الهارب اليه فان قيل كلا المثالين غير صحيح لان فى الآية حذف المستثنى منه وفى البيت حذف جواب الشرط فيكون ايجازاً لا مساواة قلنا اعتبار ذلك أمر لفظى ورعاية للقواعد النحوية من غير أن يتوقف عليه تادية اصل المراد حتى لو صرح بذلك لكان إطنابا بل ربما يكون تطويلا وبالجملة كون لفظ الآية والبيت ناقصا عن اصل المراد ممنوع على أنه قد صرح كثير من النحاة بان مثل هذا الشرط اعنى الشرط الواقع حالا لا يحتاج الى الجزاء (والايجاز ضربان ايجاز القصر وهو ماليس بحذف نحو * ولكم في القصاص حيوة * فان معناه كثير ولفظه يسير * لان المراد به ان الانسان اذا علم انه متى قتل قتل كان

اختاره المصنف ، هو أصل المراد فالوجه انه قدمه لقلة مباحثه ولك أن تقول انها الاصل والمقيس عليه عند السكاكي رحمه الله تعالى وهذا القدر كاف للتقديم (قوله شبهه بالليل) لا بالصبح (قوله فصار) أى الهارب واصلا الى اقصى الارض (قوله من غير أن يتوقف عليه الخ)فان معنى المستثنى منه مفهوم من الكلام وكذا الجزاء مفهوم من المصراع الاول (قوله اطنابا)أى ان كان لفائدة (قوله يكون تطويلا)ان لم يكن فيه فائدة أصلا والمراد بالتطويل المعنى اللغوى أى الزائد لالفائدة وان كان متعينا (قوله بان مثل هذا الشرط) وهو ما يكون بان الوصلية لايحتاج الى الجزاء لكونه حالا وقد مر تحقيقه (قوله لان المراد به الخ) ، زاد لفظ المراد اشارة الى ان مدلول قوله تعالى ﴿في القصاص حيوة﴾ ذلك فلفظه يسير ومعناه كثير ولو قيل لان الانسان اذا علم الخ كان المتبادر انه دليل على تضمن القصاص للحيوة فما قيل ان هذا دليل على دعوى

(قول الشارح) من غير ان يتوقف الخ أى لاتتوقف التأدية على تقديره فى الاستعمال بل يفهم المعنى بدون قرينة على ذلك المحذوف بخلاف ماجرى الاستعمال بذكره بحيث لايحذف الا لقرينة

(قول المحشى) هو أصل المراد فانه مقيس عليه حتى للمساواة

(قول المحشى) قدمه الخ أي مع تأخره في الترجمة

(قول المحشى) وان كان متعينا كما في الآية فان المتعين للحذف هو المستثنى منه بخلاف البيت فان الزائد فيه غير متعين كذا قيل وفيه شيء

(قول المحشى)زاد لفظ المراد الخ رد على العصام حيث قال بعد ما نقل عن المصنف في الايضاح قوله والمراد الخ ما في الشارح وفيه بحث لان ماذكره دليل على دعوى ان في القصاص حياة والدليل لايراد بلفظ الدعوى حتى يقال معناها كثير باعتباره ولو كان الدليل موجبا لكثرة معنى الدعوى لكان كل دعوى نظرية ايجازا اه فما في بعض النسخ من ذكر ليس بشيء بعد قوله ان في القصاص حياة ثم ذكر ولو كان الخ وحذف وهم من الآخر منشؤه سوء التدبر فان مادل عليه ولو كان الخ معترف به المعترض فلا يصلح ردا عليه بل صواب العبارة حذف ليس بشيء من الوسط واثبات وهم أخرا كما في بعض النسخ

تأتيهم من آية من آيات ربهم الا كانوا عنها معرضين * (أو للدلالة) عطف على قوله لمجرد الاختصار يعني يكون حذف جواب الشرط للدلالة (على انه) أي جواب الشرط (شيء لايحيط به الوصف أو لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن) ولا يتصور مطلوبا أو مكروها الا وهو يجوز ان يكون الامر اعظم منه بخلاف ما اذا ذكر فانه يتعين وربما يسهل امره عنده الا يرى ان المولى اذا قال لعبده والله لئن قمت اليك وسكت تزاحمت عليه من الظنون المعترضة للوعيد مالا يتزاحم لونص من مؤاخذته على ضرب من العذاب وكذلك اذا قال المتبجح اذا رأيتني شابا وسكت جالت الافكار له بما لم تجل به لو أتى بالجواب (مثالهما) اى مثال الحذف للدلالة على انه لا يحيط به الوصف والحذف لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن (ولو ترى إذ وقفوا على النار) ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم ولو ترى إذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم ومنه قوله تعالى * حتى إذا جاؤها وفتحت أبوابها (أو غير ذلك) عطف على قوله جواب الشرط أي او المحذوف غير ذلك المذكور كالمسند اليه والمسند والمفعول والفعل كما مر في الابواب السابقة وكالحال نحو البر الكر بستين اى منه والمستثنى نحو زيد جاءني ليس الا والمضاف اليه نحو بين ذراعى وجبهة الاسد ونحو يا رب ويا غلام وكجواب القسم نحو والفجر وليال عشر وجواب لما نحو * فلما اسلما وتله للجبين * وكالمعطوف مع حرف العطف (نحو لا يستوى منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل أي ومن انفق من بعده وقاتل بدليل ما بعده) وهو قوله تعالى * اولئك اعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا * (وإما جملة) عطف على إما جزء جملة (مسببة عن) سبب (مذكور نحو ليحق الحق ويبطل الباطل أي فعل ما فعل) ومنه قول أبي الطيب اتى الزمان بنوه في شبيبته فسرهم وأتيناه على الهرم * أي فساءنا (او بسبب لمذكور نحو) قوله تعالى * فقولنا اضرب بعصاك الحجر (فانفجرت ان قدر فضربه بها) فيكون قوله فضربه بها جملة محذوفة هي سبب لمذكور وهو قوله تعالى * فانفجرت * ومنه قوله تعالى * كان الناس امة واحدة فبعث الله * اى فاختلفوا فبعث الله بدليل قوله ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه (ويجوز ان يقدر فان ضربت بها فقد انفجرت) فيكون المحذوف جزء جملة هي شرط كقوله * فالله هو الولى * أي ان أردوا وليا بحق فالله هو الولى والفاء في مثل قوله فانفجرت تسمى فاء فصيحة وظاهر كلام الكشاف ان تسميتها فصيحة انما هى على التقدير الثاني وهو ان يكون المحذوف

(قال السيد) وجواب لما نحو فلما اسلما وتله للجبين (اقول) قال في الكشاف تقديره فلما اسلما وتله للجبين وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا كان ما كان مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من استبشارهما واغتباطهما وحمدهما الله تعالى وشكرهما على ما انعم به عليهما من دفع البلاء العظيم بعد حلوله وما اكتسبا في تضاعيفه بتوطين الانفس عليه من الثواب والاعواض ورضوان الله تعالى الذي ليس وراءه مطلوب

ان ما يخلو عن التكرار أفضل مما يشتمل عليه ولا يلزم من هذا ان يكون التكرار مخلا بالفصاحة فان قيل في هذا التكرار رد العجز على الصدر وهو من المحسنات قلنا حسنه ليس من جهة التكرار بل من جهة رد العجز على الصدر وهذا لا ينافي رجحان الخالي عن التكرار ولهذا قالوا الاحسن في رد العجز على الصدر ان لا يؤدي الى التكرار بان يكون كل من اللفظين بمعنى آخر (واستغنائه) اى وباستغنائه قوله ولكم في القصاص حيوة (عن تقدير محذوف) بخلاف قولهم فانه يحتاج اليه اى القتل انفى للقتل من تركه (والمطابقة) اى وباشتماله على صنعة المطابقة وهي الجمع بين المتضادين كالقصاص والحيوة ورجح أيضاً بما فيه من الغرابة وهو ان القصاص قتل وتفويت للحيوة وقد جعل مكانا وظرفا للحيوة وبسلامته عن توالى الاسباب الخفيفة التي تنقص سلاسة الكلام بخلاف قولهم فانه ليس فيه ما يجمع حرفين متحركين متلاصقين الا في موضع واحد وبخلوه عما يشتمل عليه قولهم من التناقض بحسب الظاهر وهو ان الشيء ينفي نفسه وفيه نظر لان ذلك غرابة محسنة وبما فيه من تقديم الخبر على المبتدأ للاختصاص مبالغة وفيه نظر لان تقديم الخبر على المبتدأ المنكر مثل في الدار رجل لا يفيد الاختصاص (وايجاز الحذف) عطف على ايجاز القصر وهو مايكون بحذف شيء (والمحذوف اما جزء جملة) يعني بالجزء مايذكر في الكلام ويتعلق به ولا يكون مستقلا عمدة كان أو فضلة مفرداً كان أو جملة (مضاف) بدل من جزء جملة (نحو واسئل القرية) أى اهل القرية (او موصوف نحو) قول العرجي، (انا ابن جلا) وطلاع الثنايا، متى اضع العمامة تعرفوني، الثنية العقبة وفلان طلاع الثنايا اى ركاب اصعاب الامور (أى انا ابن رجل جلا) أى انكشف امره او جلا الامور اى كشفها فحذف الموصوف وقيل ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا بشرط ان يكون الموصوف بعض ماقبله من المجرور بمن او بفي كقوله تعالى * ومنهم دون ذلك وكقولك ما في القوم دون هذا وفي غيره نادر لاسيما اذا لزم منه اضافة غير الظرف الى الجملة فلفظ جلا ههنا علم وحذف التنوين لانه محكي كيزيد في قوله * نبئت اخوالي بنى يزيد * ظلما علينا لهم فديد * لا لانه غير منصرف للعلمية ووزن الفعل على ما توهمه بعض النحاة لان هذا الوزن ليس مما يختص بالفعل ولا في أوله زيادة كزيادة الفعل وتحقيق ذلك ان الفعل المنقول الى العلمية اذا اعتبر معه ضمير فاعله وجعل الجملة علما فهو محكي والا فحكمه حكم المفرد في الانصراف وعدمه (او صفة نحو وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا اي) كل سفينة (صحيحة أو نحوها) كسالمة أو غير معيبة وما يؤدي هذا المعنى (بدليل ماقبله) وهو قوله تعالى فأردت ان اعيبها فانه يدل على ان الملك كان انما يأخذ الصحيحة دون المعيبة (أو شرط كما مر) في آخر باب الانشاء (أو جواب شرط اما لمجرد الاختصار نحو واذا قيل لهم اتقوا ما بين ايديكم وما خلفكم لعلكم ترحمون اى اعرضوا بدليل مابعده) وهو قوله تعالى * وما

النحوية ويدل على تعيين المحذوف (الشروع فى الفعل نحو بسم الله فيقدر ما جعلت التسمية مبدأ له) اى يقدر عند الشروع فى القراءة بسم الله اقرأ وعند الشروع في القيام او القعود بسم الله اقوم أو أقعد وكذا كل فعل يشرع فيه (ومنها الاقتران) اى ومن ادلة تعيين المحذوف اقتران الكلام او المخاطب بالفعل كقولهم للمعرس بالرفاء والبنين) اى اعرست فان كون هذا الكلام مقارنا لاعراس المخاطب دل على ان المحذوف أعرست والباء للملابسة والرفاء الالتئام والاتفاق يقال رفأت الثوب ارفوه اذا اصلحت ماوهن منه (والاطناب اما بالايضاح بعد الابهام ليرى المعنى فى صورتين مختلفتين) احديهما مبهمة والاخرى موضحة وعلمان خير من علم واحد (او ليتمكن فى النفس فضل تمكن) لما طبع الله النفوس عليه من ان الشيء اذا ذكر مبهما ثم بين كان أوقع فيها من ان يبين اولا (او لتكمل لذة العلم به) اي بالمعنى وذلك لان الادراك لذة والحرمان عنه مع الشعور بالمجهول بوجه ما الم فالمجهول اذا لم يحصل به شعور ما فلا الم فى الجهل به واذا حصل به الشعور بوجه دون وجه تشوقت النفس الى العلم به وتألمت بفقدانها اياه فاذا حصل لها العلم به على سبيل الايضاح كانت لذة العلم به كالعلم الضرورى بان اللذة عقيب الألم اكمل واقوى وكان لها لذتان لذة الوجدان ولذة الخلاص عن الالم ومما يواخي ذلك ما فى قوله تعالى * هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام * فانه جعل العذاب الذى يأتيهم من الغمام الذى هو مظنة الرحمة ليكون أشد لان الشر اذا جاء من حيث لا يحتسب كان اغم كما ان الخير إذا جاء من حيث لا يحتسب كان اسر فكيف اذا جاء الشر من حيث يحتسب الخير ولذلك كانت الصاعقة من العذاب المستفظع لمجيئها من حيث يتوقع الغيث وبدالهم من الله مالم يكونوا يحتسبون (نحو رب اشرح لي صدرى فان اشرح لى يفيد طلب شرح لشيء ماله) اى للطالب (وصدري يفيد تفسيره) اى تفسير ذلك الشيء وايضاحه وهذا الايضاح بعد الابهام يحتمل ان يكون للاغراض الثلاثة المذكورة وقد يكون ذلك لتفخيم الشيء المبين وتعظيمه كقوله تعالى * وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع مصبحين * وكقوله تعالى * واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت، حيث لم يقل قواعد البيت بالاضافة (ومنه) اى ومن الايضاح بعد الابهام (باب نعم على احد القولين) أى على قول من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف (اذ لو أريد الاختصار كفي نعم زيد) فلما

(قال السيد) فان اشرح لى يفيد طلب شرح لشيء ماله وصدرى يفيد تفسيره أى تفسير ذلك الشيء وايضاحه الخ (اقول) ظاهر هذا الكلام يشعر بان قوله لى ظرف مستقر وقع صفة لمحذوف أى اشرح شيئا لى صدرى والمتبادر من نظم التنزيل تعلق اللام بالفعل أى اشرح لاجلى صدرى وحينئذ اما ان يجعل المقصود زيادة الربط كما في قوله تعالى (اقترب للناس حسابهم) فلا اشكال واما ان يجعل من قبيل الاجمال والتفصيل فيتجه انهما حاصلان بدون زيادة لى والجواب ان قولك اشرح ليس فيه تعرض لذلك المفعول أصلا بخلاف قولك اشرح لى اى لاجلى اذ يفهم منه ان المشروح امر متعلق به فى الجملة فيقع صدرى تفسيرا له

شرطا وظاهر كلام المفتاح على العكس وقيل انها فصيحة على التقديرين والمشهور فى تمثيلها قوله، قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا، ثم القفول فقد جئنا خراسانا، (أوغيرهما) اى غير المسبب والسبب (نحو فنعم الماهدون) على ما مر فى بحث الاستئناف من انه على حذف المبتدأ والخبر فى قول من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف (واما اكثر) اى والمحذوف اما اكثر من جملة (نحو انا انبئكم بتأويله فارسلون يوسف اى) فارسلون (الى يوسف لاستعبره الرؤيا ففعلوا فأتاه وقال له يا يوسف) ومنه بيت السقط، طربن لضوء البارق المتعالى، ببغداد وهنا مالهن ومالى * اى طربن فأخذت اسكنها وهى لا تسكن ثم اعاودها وتدافعنى الى أن قضيت العجب من كثرة معاودتى وشدة مدافعتها (والحذف على وجهين) احدهما (ان لا يقاوم شيء مقام المحذوف كما مر وان يقام نحو وان يكذبون فقد كذبت رسل من قبلك اى فلا تحزن واصبر) لان تكذيب الرسل من قبله متقدم على تكذيبه فلا يصح وقوعه جزاء له بل هو سبب لعدم الحزن والصبر فاقيم مقام المسبب ثم الحذف لا بد له من دليل (وادلته كثيرة منها ان يدل العقل عليه) اى على الحذف (والمقصود الاظهر على تعيين المحذوف نحو حرمت عليكم الميتة) اى تناولها فان العقل دل على ان الاحكام الشرعية انما تتعلق بالافعال دون الاعيان فلا بد ههنا من محذوف والمقصود الاظهر دل على ان المحذوف تناول لأن الغرض الاظهر من هذه الاشياء تناولها وتقدير التناول أولى من تقدير الاكل ليشمل شرب البانها فانه أيضا حرام وقوله منها ان يدل فيه تسامح لان ان يدل بمعنى الدلالة والدلالة ليست من الادلة (ومنها ان يدل العقل عليهما) اى على الحذف وتعيين المحذوف (نحو وجاء ربك اى امره أو عذابه) فان العقل يدل على امتناع المجيء على الله تعالى ويدل على تعيين المحذوف بانه الامر أو العذاب أى احدهما وليس المراد انه يدل على تعيين الامر أو تعيين العذاب فليتأمل (ومنها ان يدل العقل عليه والعادة على التعيين نحو فذلكن الذى لمتننى فيه) فان العقل دل على ان في قوله فيه مضافا محذوفا إذ لا معنى للوم الانسان على ذات شخص بل انما يلام على فعل كسبه واما تعيين المحذوف (فانه يحتمل) ان يقدر (فى حبه لقوله قد شغفها حبا وفى مراودته لقوله تراود فتاها عن نفسه وفى شأنه حتى يشملهما) اى الحب والمراودة (والعادة دلت على الثانى) اى مراودته (لان الحب المفرط لا يلام صاحبه عليه في العادة لقهره اياه) اى لقهر الحب المفرط صاحبه وغلبته عليه فلا يصح ان يقدر فى حبه ولا في شأنه لكونه شاملا له ويتعين ان يقدر فى مراودته نظراً الى العادة (ومنها ان تدل العادة عليها) نحو لو نعلم قتالا لاتبعناكم * اى مكان قتال اى مكانا يصلح للقتال ولهذا أشاروا بالبقاء في المدينة (ومنها) اى ومن أدلة تعيين المحذوف (الشروع فى الفعل) لان الشروع مثلا انما يدل على ان المحذوف هو الفعل الذى يشرع فيه واما الدلالة على الحذف فانما هى من جهة ان الجار والمجرور لا بد له من فعل يتعلق هو به على ما يشهد به القوانين

انه لاينبغي للناظر لنفسه ان تكون الدنيا جميع همه وان لايهتم بدينه وسوف تعلمون انذار ليخافوا فينتبهوا عن غفلتهم اى سوف تعلمون الخطأ فيما انتم عليه اذا عاينتم ماقدامكم من هول لقاء الله وفى تكريره تأكيد للردع والانذار (وفي) الاتيان بلفظ (ثم دلالة على ان الانذار الثانى ابلغ) من الاول وأشد كما تقول للمنصوح أقول لك ثم أقول لك لاتفعل وذلك لان اصل ثم الدلالة على تراخي الزمان لكنه قد يجيء لمجرد التدرج في درج الارتقاء من غير اعتبار التراخى والبعد بين تلك الدرج ولان الثانى بعد الاول فى الزمان وذلك اذا تكرر الاول بلفظة نحو والله ثم والله وكقوله تعالى * وما أدريك مايوم الدين ثم ما ادريك مايوم الدين * ومن نكتة التكرير زيادة التنبيه علي ماينفي التهمة والايقاظ عن سنة الغفلة ليكمل تلقى الكلام بالقبول كما في قوله تعالى * وقال الذى آمن ياقوم اتبعون اهدكم سبيل الرشاد ياقوم انما هذه الحيوة الدنيا متاع، ومنها زيادة التوجع والتحسر كما فى قوله * فياقبر معن أنت أول حفرة * من الارض خطت للسماحة مضجعا * ويا قبر معن كيف واريت جوده * وقد كان منه البر والبحر مترعا * ومنها تكرير ماقد بعد بسبب طول فى الكلام وهذا التكرير قد يكون مجردا عن رابط كما في قوله تعالى * ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد مافتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها لغفور رحيم * وكما في قول الشاعر * لقد علم الحي اليمانون انى * اذا قلت اما بعد انى خطيبها * وقد يكون مع رابط كما فى قوله تعالى * لاتحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب فقوله فلا تحسبنهم تكرير لقوله لاتحسبن الذين يفرحون لبعده عن المفعول الثانى (واما بالايغال) من اوغل فى البلاد اذا ابعد فيها واختلف في تفسيره (فقيل هو ختم البيت بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها كزيادة المبالغة فى قولها) أى فى قول الخنساء فى مرثية أخيها صخر (وان صخرا لتأتم) أى تقتدى (الهداة به كانه علم) أى جبل مرتفع (في رأسه نار) فان قولها كانه علم واف بالمقصود وهو تشبيهه بما هو معروف بالهداية لكنها أتت بقولها في رأسه نار ايغالا وزيادة للمبالغة (وتحقيق) أى وكتحقيق (التشبيه في قوله) اى قول امرىء القيس (كأن عيون الوحش حول خبائنا) اى خيامنا (وارحلنا الجزع الذى لم يثقب) شبه عيون الوحش بالجزع وهو بالفتح الخرز اليمانى الذى فيه سواد وبياض فشبه به عيون الوحش لكنه اتي بقوله لم يثقب ايغالا وتحقيقا للتشبيه لان الجزع اذا كان غير مثقوب كان اشبه بالعيون قال الاصمعي الظبي والبقرة اذا كانا حيين فعيونهما كلها سود فاذا ماتا بدا بياضها وانما شبهها بالجزع وفيه سواد وبياض بعد ماموتت والمراد كثرة الصيد يعنى مما اكلنا كثرت العيون عندنا كذا فى شرح ديوان امرىء القيس وبه تبين بطلان ماقيل ان المراد به قد طالت مسايرتهم في المفاوز حتى الفت الوحوش رحالهم واخبيتهم وكدفع توهم غير المقصود في بيت السقط،

قيل نعم الرجل زيد أو نعم رجلا زيد كان اطنابا ابهم فيه الفاعل أولا وفسر ثانياً وقوله اذ لو أريد الاختصار مشعر بان الاختصار قد يطلق على ما يقابل الاطناب ويعم الايجاز والمساواة وهذا يوافق اصطلاح السكاكى (ووجه حسنه) أى حسن باب نعم (سوى ما ذكر) من الايضاح بعد الابهام (ابراز الكلام فى معرض الاعتدال) نظرا الى الاطناب من وجه حيث لم يقل نعم زيد والى الايجاز من وجه حيث حذف المبتدأ الذى هو صدر الاستئناف (وايهام الجمع بين المتنافيين) الايجاز والاطناب وقيل الاجمال والتفصيل ولا شك ان الجمع بين المتنافيين من الامور الغريبة المستطرفة التى يظهر فى النفس عند وجدانها تأثر وانفعال عجيب وانما قال ايهام الجمع لان حقيقة جمع المتنافيين ان يصدق على ذات واحدة وصفان يمتنع اجتماعهما على شىء واحد فى زمان واحد من جهة واحدة وهذا محال (ومنه) أى من الايضاح بعد الابهام (التوشيع وهو ان يؤتى فى عجز الكلام بمثنى مفسر باسمين ثانيهما معطوف على الاول نحو يشيب ابن آدم ويشب فيه خصلتان الحرص وطول الامل) ولو اريد الاختصار لقيل ويشب فيه الحرص وطول الامل لكنه ابهم أولا ثم أوضح لما سبق ويسمى هذا توشيعاً لان التوشيع لف القطن المندوف وكانه يجعل التعبير عن المعنى الواحد بالمثنى المفسر باسمين بمنزلة لف القطن بعد الندف (واما بذكر الخاص بعد العام) عطف على قوله اما بالايضاح بعد الابهام ويعنى بذكره بعده ان يكون ذلك على سبيل العطف دون الوصف أو الابدال فلو قال واما بعطف الخاص على العام لكان أوضح وذلك (للتنبيه على فضله) أى مزية الخاص (حتى كانه ليس من جنسه) أى من جنس العام (تنزيلا للتغاير فى الوصف منزلة التغاير فى الذات) يعنى انه لما امتاز عن سائر افراد العام بما له من الاوصاف الشريفة جعل كانه شىء آخر مغاير للعام مباين له لا يشمله لفظ العام ولا يعرف حكمه منه بل يجب التنصيص عليه والتصريح به وذلك قد يكون فى مفرد (نحو حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) أى الوسطى من الصلوات أو الفضلى من قولهم الافضل الاوسط وهى صلاة العصر على قول الاكثرين ومنه قوله تعالى * قل من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال * وقد يكون فى كلام نحو قوله تعالى * ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر * ومنه قوله تعالى * اصبروا وصابروا * لان المصابرة باب من الصبر ذكره بعده تخصيصا لشدته وصعوبته (واما بالتكرار لنكتة) ليكون اطنابا لا تطويلا (كتأكيد الانذار فى كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون) فقوله كلا ردع وتنبيه على

(قال السيد) وهذا يوافق اصطلاح السكاكى الخ (اقول) فانه قال ههنا اذ لو أريد الاختصار لكفى نعم زيد وبئس عمرو ولا شك انهما من قبيل المساواة وأيضاً قال من قبل وقد تليت عليك فيما سبق طرق الاختصار والتطويل فان فهمتها لتعرفن فقد جعل الاختصار مقابلا للتطويل بمعنى الاطناب فالظاهر تناوله للمساواة

كقوله) اي قول النابغة الذبياني (ولست بمستبق اخا لا تلمه) حال من أخا لعمومه بوقوعه في سياق النفي أو من ضمير المخاطب في لست وهذا أحسن من أن يكون صفة لاخا يعرف بالتأمل يعنى لاتقدر على استبقاء مودة اخ حال كونك ممن لا تلمه ولا تصلحه (على شعث) أي تفرق وذميم خصال (اى الرجال المهذب) اي المنقح الفعال المرضى الخصال فصدر البيت دل بمفهومه على نفي الكامل من الرجال وعجزه تأكيد لذلك وتقرير لان الاستفهام فيه للانكار اى لا مهذب فى ارجال (وإما بالتكميل ويسمى الاحتراس أيضا) لان الاحتراس هو التوقى والاحتراز عن الشيء وفيه توق عن ايهام خلاف المقصود (وهو ان يؤتى فى كلام يوهم خلاف المقصود بما يدفعه) اى يؤتى بشيء يدفع ذلك الايهام وذكر له مثالين لان ما يدفع الايهام قد يكون فى وسط الكلام وقد يكون فى آخره والاول (كقوله) اي قول طرفة (فسقى ديارك غير مفسدها) اى غير مفسد الديار وهو حال من فاعل سقى اعنى قوله (صوب الربيع) اى نزول المطر ووقوعه فى الربيع (وديمة تهمى) اى تسيل لان نزول المطر قد يكون سببا لخراب الديار وفسادها فدفع ذلك بتوسط قوله غير مفسدها (و) الثانى (نحو) قوله تعالى فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه (اذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين) فانه لو اقتصر على وصفهم بالذلة على المؤمنين لتوهم ان ذلك لضعفهم فأتى على سبيل التكميل بقوله تعالى * اعزة على الكافرين دفعا لهذا التوهم واشعاراً بأن ذلك تواضع منهم للمؤمنين ولذا عدى الذل بعلى لتضمنه معنى العطف كانه قيل عاطفين عليهم على وجه التذلل والتواضع ويجوز ان تكون التعدية بعلى للدلالة على أنهم مع شرفهم وعلو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين خافضون لهم اجنحتهم ومن هذا القسم قول كعب ابن سعد الغنوي * حليم اذا ما الحلم زين أهله * مع الحلم فى عين العدو ومهيب * فانه لو اقتصر على وصفه بالحلم لاوهم ان ذلك من عجزه فأزال هذا التوهم بان حلمه انما هو فى وقت تزيين الحلم لاهله وهذا انما يكون عند القدرة والالم يكن زينا واما المصراع الثانى فزعم المصنف انه تأكيد للازم ما يفهم من قوله اذا ما الحلم زين أهله وهو انه غير حليم حين لا يكون الحلم زينا لاهله فان من لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم يكون مهيبا فى عين العدو لامحالة فيكون هذا تذييلا لتاكيد المفهوم لا تكميلا كما زعم بعض الناس وفيه نظر لانا لا نسلم ان من لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم يكون مهيبا في عين العدو لجواز ان يكون غضبه مما

(قال السيد) وهذا أحسن من أن يكون صفة لاخا يعرف بالتأمل (اقول) وذلك ان المقام يقتضي التعميم فلوكان وصفا لم يكن قوله اخا عاما لان الوصف يقطع شيوعه والمقصود ان ليس هناك اخ مرضي بل كل اخ انما يستبقى مودته بلم شعثه كما يدل عليه قوله اى الرجال المهذب واذا جعل وصفا كان المعنى انك لاتقدر على استبقاء مودة اخ موصوف بانك لاتلم شعثه وفات العموم وانفك انتظامه مع مابعده كمالايخفى

فسقيا بكاس من فم مثل خاتم ، من الدر لم يهمم بتقبيله خال ، فانه لما جعل الفم كاساً ضيقا مثل خاتم من الدر وكان الكاس غالبا مما يكرع منه كل أحد من أهل المجلس حتى كانه يقبله دفع ذلك بان وصفه بانه لم يقبله ملك متكبر فكيف غيره فعلى هذا يختص الايغال بالشعر (وقيل لايختص بالشعر) بل هو ختم الكلام بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها (ومثل) لذلك (بقوله تعالى) قال ياقوم اتبعوا المرسلين (اتبعوا من لا يسألكم أجراً وهم مهتدون) فان قوله وهم مهتدون مما يتم المعنى بدونه لان الرسول مهتد لامحالة لكن فيه زيادة حث على الاتباع وترغيب في الرسل اى لا تخسرون معهم شيئا من دنياكم وتربحون صحة دينكم فينتظم لكم خير الدنيا والآخرة (وإما بالتذييل وهو تعقيب الجملة بجملة تشتمل على معناها) اى معنى الجملة الاولى (للتوكيد) علة للتعقيب فالتذييل اعم من الايغال من وجه انه يكون فى ختم الكلام وغيره واخص منه من جهة أن الايغال قد يكون بغير الجمع وبغير التأكيد (وهو) اى التذييل (ضربان ضرب لم يخرج مخرج المثل) بان لم يستقل بافادة المراد بل يتوقف على ما قبله (نحو ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازى الا الكفور على وجه) وهو ان يكون المعنى وهل نجازى ذلك الجزاء المخصوص فيكون متعلقا بما قبله واحترز به عن الوجه الآخر وهو ان يقال الجزاء عام لكل مكافاة يستعمل تارة في معنى المعاقبة واخرى في معنى الاثابة فلما استعمل فى معنى المعاقبة في قوله تعالى * جزيناهم بما كفروا بمعنى عاقبناهم بكفرهم قيل وهل يجازى إلا الكفور بمعنى وهل يعاقب فعلى هذا يكون من الضرب الثانى لاستقلاله بافادة المراد (وضرب أخرج مخرج المثل) بان تكون الجملة الثانية حكما كليا منفصلا عما قبلها جاريا مجرى الامثال في الاستقلال وفشو الاستعمال (نحو وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) وقد اجتمع الضربان في قوله تعالى* وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفان مت فهم الخالدون كل نفس ذائقة الموت ، فقوله افان مت فهم الخالدون تذييل من الضرب الاول وقوله كل نفس ذائقة الموت تذييل من الضرب الثانى فكل منهما تذييل على ماقبله (وهو أيضا) اى التذييل ينقسم قسمة اخرى ولفظة أيضاً تنبيه على ان هذا تقسيم للتذييل مطلقا يعنى قد علم انه ينقسم الى القسمين المذكورين وهو أيضا ينقسم بقسمة اخرى الى قسمين آخرين ولولا قوله أيضا لتوهم ان هذا تقسيم للضرب الثاني كما توهمه نظراً لى الامثلة بعض من لم يتنبه بالتنبيه فالتذييل الذى يجب ان يكون لتأكيد الجملة السابقة اما ان يكون (لتأكيد منطوق كهذه الآية) فان زهوق الباطل منطوق في قوله تعالى وزهق الباطل (واما لتأكيد مفهوم

(قال السيد) فسقيا لكأس من فم مثل خاتم من الدر البيت (اقول) قيل معناه ان فاها مثل خاتم من الدر واراد ان ثغرها درروقوله لم يهمم بتقبيله خال يحتمل وجهين أحدهما انه لم يكن فى ثغرها خال أى شامة تغير لونه والثاني أن يكون الخال الرجل المختال لعظم شأنه ولم يهمم بتقبيله لانه لايصل اليه ودفع توهم غير المقصود انما يتأتى على الوجه الثانى كما ذكره

ليست عاطفة ولا حالية كما ذكره بعض النحاة وبه يشعر ما ذكره صاحب الكشاف فى قوله تعالى * واتخذ الله ابراهيم خليلا * انها اعتراضية لا محل لها من الاعراب نحو ألا هل أتاها والحوادث جمة فائدتها تأكيد وجوب اتباع ملته ولو جعلتها عطفا على الجملة التى قبلها لم يكن لها معنى ومثله ما ذكر فى قوله تعالى * والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى * انه اعتراض بين قوله انى وضعتها انثى وبين قوله انى سميتها مريم ومثل هذا الاعتراض كثيراً ما يلتبس بالحال والفرق دقيق أشار اليه صاحب الكشاف حيث ذكر فى قوله تعالى ثم اتخذتم العجل من بعده وانتم ظالمون ان قوله وانتم ظالمون حال اى عبدتم العجل وانتم واضعون العبادة فى غير موضعها أو اعتراض أى وأنتم قوم عادتكم الظلم (والتنبيه فى قوله) أى وكالتنبيه فى قول الشاعر (واعلم فعلم المرء ينفعه * أن سوف يأتى كل ما قدرا) أن هى المخففة من المثقلة وضمير الشأن محذوف يعنى ان المقدر آت البتة وان وقع فيه تأخير وفى هذا تسلية وتسهيل للامر وقوله فعلم المرء ينفعه جملة معترضة بين اعلم ومفعوليه والفاء اعتراضية وفيها شائبة من السببية (ومما جاء) اى ومن الاعتراض الذى وقع (بين كلامين وهو اكثر من جملة أيضاً) اى كما ان الواقع هو بينه اكثر من جملة (قوله تعالى فأتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين نساؤكم حرث لكم) فقوله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين اعتراض باكثر من جملة بين كلامين متصلين معنى وأشار الى اتصالهما بقوله (فان قوله تعالى نساؤكم حرث لكم بيان لقوله فأتوهن من حيث أمركم الله) يعنى ان المأتى الذى امركم الله به هو مكان الحرث لان الغرض الاصلى في الاتيان طلب النسل لاقضاء الشهوة فلا تأتوهن الا من حيث يتأتى منه هذا الغرض فالنكتة فى هذا الاعتراض الترغيب فيما امروا به والتنفير عما نهوا عنه ومن نكت الاعتراض تخصيص أحد المذكورين بزيادة التأكيد فى أمر علق بهما كقوله تعالى * ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن وفصاله فى عامين ان اشكر لى ولوالديك فقوله أن اشكر لى تفسير لوصينا وقوله حملته اعتراض بينهما ايجابا للتوصية بالوالدة خصوصا وتذكيراً لحقها العظيم مفرداً ومنها المطابقة والاستعطاف كما فى قول ابى الطيب * وخفوق قلب لو رأيت لهيبه * يا جنتى لرأيت فيه جهنما * فقوله يا جنتى اعتراض للمطابقة مع جهنم والاستعطاف

(قال السيد) فقوله أن اشكر لى تفسير لوصينا (اقول) يعنى ان قوله ان اشكر لى ولوالديك من حيث تعلق الشكر بالوالدين تفسير لقوله ووصينا الانسان بوالديه واما ذكر شكره تعالى فى التفسير ففيه تنبيه اما على ان شكر الوالدين شكر له تعالى لان ما انعما به عليه نعمة من عنده في الحقيقة واما على ان شكرهما قرين لشكره تعالى وفي ذلك أيضاً زيادة حث على شكرهما واما على ان تعظيم الرب سبحانه لشكر انعامه مقدم على الشفقة على غيره بمجازاة احسانه فاذا وصى بمجازاة احسان الغير كان المبنى على التوصية باداء شكره تعالى أولا وشكر الغير ثانيا

لا يهاب ولا يعبأ به والذى يخطر بالبال ان معنى البيت الطف وادق مما يشعر به كلام المصنف وان المصراع الثانى تكميل وذلك لان كونه حليما فى حال يحسن فيه الحلم يوهم انه فى تلك الحالة ليس مهيبا لما به من البشاشة وطلاقة الوجه وعدم آثار الغضب والمهابة فنفى ذلك الوهم بقوله مع الحلم فى عين العدو مهيب يعنى انه مع الحلم في تلك الحالة التى يحسن فيها الحلم بحيث يهابه العدو لتتمكن مهابته فى ضميره فكيف في غير تلك الحالة (واما بالتتميم وهو ان يؤتى في كلام لا يوهم خلاف المقصود بفضلة لنكتة كالمبالغة نحو ويطعمون الطعام على حبه في وجه) وهو ان يكون الضمير في حبه للطعام (اي) يطعمونه (مع حبه) والاحتياج اليه واذا جعل الضمير لله تعالى اي يطعمونه على حب الله تعالى فلا يكون مما نحن فيه لانه لتأدية اصل المراد وكتقليل المدة في قوله تعالى * سبحان الذى اسرى بعبده ليلا * ذكر ليلا مع ان الاسراء لا يكون الا بالليل للدلالة على تقليل المدة وعلى انه اسرى فى بعض الليل (واما بالاعتراض وهو ان يؤتى فى اثناء كلام او بين كلامين متصلين معنى بجملة او اكثر لا محل لها من الاعراب لنكتة سوى دفع الايهام) ليس المراد بالكلام هو المسند اليه والمسند فقط بل مع جميع ما يتعلق بهما من الفضلات والتوابع والمراد باتصال الكلامين ان يكون الثانى بيانا للاول أو تأكيداً له او بدلا منه كالتنزيه فى قوله تعالى ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون) فان قوله سبحانه جملة لكونه بتقدير الفعل وقعت فى اثناء الكلام لأن قوله تعالى ولهم مايشتهون عطف على قوله لله البنات والنكتة فيه تنزيه الله سبحانه وتقديسه عما ينسبون اليه (والدعاء فى قوله)اى وكالدعاء فى قول عوف بن محلم الشيبانى يشكو كبره وضعفه ("ان الثمانين وبلغتها * قد احوجت سمعى الى ترجمان ") يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان آخر فقوله بلغتها جملة معترضة بين اسم ان وخبرها والواو فيه اعتراضية

(قال السيد) وانه اسرى في بعض الليل (اقول) الدلالة على البعضية مذكورة في الكشاف واعترض عليه بان البعضية المستفادة من التنكير هى البعضية في الافراد لا البعضية في الاجزاء فكيف يستفاد من قوله ليلا ان الاسراء كان فى بعض من اجزاء ليلة واحدة فالصواب ان تنكيره لدفع توهم كون الاسراء في ليال او لافادة تعظيمه

(قال السيد)لان قوله ولهم ما يشتهون عطف على قوله لله البنات(اقول) يعنى ان لهم معطوف على قوله لله ومايشتهون معطوف على البنات فالمعنى ويجعلون لانفسهم ما يشتهون من البنين والظرف أعنى لهم مستقر وقع مفعولا ثانيا وليس لغوا متعلقا بيجعلون ليتجه ان الجمع بين ضميرى الفاعل والمفعول لايصح في غير افعال القلوب لان الجمع هو ان يكون الضميران معمولين لفعل واحد لا ان يكون أحدهما معمولا له والآخر معمولا لمعموله على انه قد يدعى جواز ذلك اذا كان عمله في إحدهما بتوسط حرف الجر و يستشهد له بقوله تعالى (وهزى اليك بجذع النخلة) وكان معنى الجعل فى المعطوف هو دعوى الاستحقاق وان اللائق بهم ذلك دون غيره وان كان بلسان الحال وجعل قوله ولهم مايشتهون جملة حالية يوجب قصورا في المقصود الذى هو التوبيخ فتأمل

حيث قال وفرقة تشترط في الاعتراض ان يكون فى أثناء الكلام او بين كلامين متصلين معنى لكن لايشترط ان يكون جملة او اكثر فحينئذ يشمل من التتميم ما كان واقعا فى احد الموقعين اى في أثناء الكلام او بين كلامين متصلين معنى ومن التكميل ماكان واقعا فى احد الموقعين ولا محل له من الاعراب جملة كان او اقل من جملة او اكثر ففيه اختلال لانه اما ان يشترط في الاعتراض عند هولاء ان لايكون له محل من الاعراب أولا يشترط فان اشترط ذلك لم يصح تجويز كونه غير جملة لان المفرد لابد له في الكلام من الاعراب وان لم يشترط فلا حاجة الى قوله ولا محل لهـا من الاعراب لانه يشمل من التكميل ما كان في احد الموقعين سواء كان له محل من الاعراب أولايكون اللهم الا ان يقال ان الاعتراض اذا كان جملة يشترط عند هؤلاء ان لايكون لها محل من الاعراب واما قوله جملة كان أو أقل من جملةأو اكثرفسهو لان ما هو أقل من الجملة لابد من ان يكون له اعراب ففى الجملة كلامه لايخلو عن خبط (واما بغير ذلك) أى الاطناب يكون اما بالايضاح بعد الابهام واما بكذا وكذا واما بغير ذلك (كقوله تعالى * الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به فانه لو اختصر لم يذكر ويؤمنون به لان ايمانهم لاينكره من يثبتهم) فلا حاجة الى الاخبار به لكونه معلوما (وحسن ذكره) أى ذكر قوله ويومنون به (اظهار شرف الايمان) وانه مما يتحلى به حملة العرش ومن حوله (ترغيبا فيه) أى فى الايمان وكون هذا الاطناب غير داخل فيما سبق ظاهر بالتأمل فيها ومن الامثلة التى اوردها المصنف فى هذا المقام قوله رأيته بعينى وقوله تعالى * ويقولون بأفواههم، ونحو ذلك وفيه نظر لان هذا داخل فى التتميم اذ قد أتى فيه بفضلة لنكتة هى التأكيد والدلالة على ان هذا قول يجرى على السنتهم من غير أن يكون ترجمة عن علم فى القلب ومنها قوله تعالى * تلك عشرة كاملة * بعد قوله تعالى *فصيام ثلاثة أيام فى الحج وسبعة اذا رجعتم* لازالة توهم الاباحة فان الواو تجيء للاباحة فى نحو جالس الحسن وابن سيرين الا يرى انه لو جالسهما جميعا أو واحدا منهما كان ممتثلا وفيه نظر لانه حينئذ يكون من باب التكميل اعنى الاتيان بمايدفع خلاف المقصود ومنها قوله تعالى * اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون * فانه لو اقتصر لترك قوله والله يعلم انك لرسوله لان مساق الآية لتكذيب المنافقين فى دعوى الاخلاص فى الشهادة وفيه دفع توهم انهم كاذبون في نفس الامر وفيه نظر لانه أيضاً من قبيل التكميل أو من الاعتراض عند من يجوز كون النكتة فيه دفع الايهام (واعلم انه) كما يوصف الكلام بالايجاز والاطناب باعتبار كونه ناقصا عما يساويه أصل المراد أو زائدا عليه فكذلك (قد يوصف الكلام بالايجاز والاطناب باعتبار كثرة حروفه وقلتها بالنسبة الى كلام آخر مساو له أى لذلك الكلام (فى اصل المعنى كقوله) اى قول ابى تمام

ومنها بيان السبب لامر فيه غرابة كما في قول الشاعر *فلا هجره يبدو وفي اليأس راحة * ولا وصله يصفو لنا فنكارمه * فان كون هجر الحبيب مطلوبا للمحب امر غريب فبين سببه بان في اليأس راحة (وقال قوم قد تكون النكتة فيه) اى في الاعتراض (غير ما ذكر) مما سوى دفع الايهام بل يجوز ان يكون الاعتراض لدفع ايهام خلاف المقصود (ثم جوز بعضهم وقوعه) يعني ان القائلين بان النكتة في الاعتراض قد تكون دفع الايهام أيضا افترقوا فرقتين فجوز فرقة منهم وقوع الاعتراض (آخر جملة لا تليها جملة متصلة بها) بان لا تليها جملة أصلا فيكون الاعتراض في آخر الكلام او تليها جملة غير متصلة بها معنى وهذا صريح في مواضع من الكشاف فالاعتراض عند هؤلاء ان يؤتى في اثناء الكلام أو في آخره أو بين كلامين متصلين أو غير متصلين بجملة او اكثر لا محل لها من الاعراب لنكتة لانهم لم يخالفوا الاولين الا في جواز كون النكتة دفع الايهام وجواز ان لا يليها جملة متصلة بها فيبقى اشتراط ان لا يكون لها محل من الاعراب بحاله (فيشمل) الاعتراض بهذا التفسير (التذييل وبعض صور التكميل) وهو ان يؤتى بجملة لا محل لها من الاعراب كما في قول الحماسي * وما مات منا سيد في فراشه * ولا طل منا حيث كان قتيل * فان المصراع الثاني تكميل لانه لما وصف قومه بشمول القتل اياهم اوهم ان ذلك لضعفهم فازال هذا الوهم بوصفهم بالانتصار من قاتليهم وكلامه ههنا دال على ان الجملة في التذييل يجب ان لا يكون لها محل من الاعراب وهذا مما لم يشعر به تفسيره لجواز ان تكون جملة ذات محل من الاعراب تعقب بجملة اخرى مشتملة على معناها معربة باعرابها بدلا منها او تأكيداً او يكون الغرض منها تأكيداً للاولى اللهم لا ان يقال انه اعتمد في هذا الاشتراط على الامثلة والاعتراض بهذا التفسير يباين التتميم لانه انما يكون بفضلة والفضلة لابد لها من الاعراب (وبعضهم) أى جوز الفرقة الثانية من القائلين بان النكتة في الاعتراض قد تكون دفع الايهام (كونه) اى كون الاعتراض غير جملة فالاعتراض عندهم ان يؤتى في اثناء الكلام أو بين كلامين متصلين معنى بجملة أو غيرها لنكتة ما (فيشمل) الاعتراض بهذا التفسير (بعض صور التتميم و) بعض صور (التكميل) وهو ما يكون واقعا في اثناء كلام أو بين كلامين متصلين معنى وتقرير كلامه على ما ذكرنا ظاهر واما على ما ذكره في الايضاح

(قال السيد) اللهم الا ان يقال ان الاعتراض اذا كان جملة الى آخره (أقول) يعني انا نختار الشق الثاني من الترديد السابق ونقول لا يشترط في مطلق الاعتراض ان لا يكون له محل من الاعراب فيصح حينئذ تجويز كونه غير جملة بل يشترط ذلك في كل اعتراض يكون جملة فلذلك قال ولا محل له من الاعراب فلا يكون مما لا حاجة اليه فيندفع ذلك الاختلال لكن يبقى ترديد مالا محل له من الاعراب بين أن يكون جملة أو أقل منها مختلا قطعا لان مالا يكون جملة لابد ان يكون له محل من الاعراب فان قلت ربما كان معربا لفظا ولا يكون له محل من الاعراب قلت الذى نفي من الاعتراض هو الاعراب مطلقا وانما عبر عن ذلك بقولهم لا محل لها من الاعراب بناء على ان الجملة من حيث هي جملة لا يكون لها اعراب الا محلا والله أعلم

(يصد) أي يعرض (عن الدنيا اذاعن) أي ظهر (سودد) اى سيادة وتمامه*ولو برزت فى زى عذراء ناهد
الزى الهيئة والعذراء البكر والناهد المرأة التي نهد ثديها اى ارتفع (وقوله) اى قول الشاعر الآخر (ولست
بنظار الى جانب الغنى*اذا كانت العلياء في جانب الفقر) اراد بالغنى مسببه اعنى الراحة وبالفقر المحنة يعنى ان
السيادة مع التعب والمشقة احب الى من الراحة والدعة بدونها يصفه بالميل الى المعالى فمصراع ابى تمام ايجاز
بالنسبة الى هذا البيت لمساواته له فى اصل المعنى مع قلة حروفه والبيت اطناب بالنسبة اليه ومثل هذا الايجاز
يجوز ان يكون ايجازا بالتفسير السابق وان يكون مساواة وان يكون اطنابا وكذا مثل هذا الاطناب (ويقرب
منه) اى من هذا القبيل (قوله تعالى لايسئل عما يفعل وهم يسألون وقول الحماسى *ونكر ان شئنا على الناس
قولهم*ولا ينكرون القول حين نقول) اى نغير ما نريد تغييره من قول غيرنا واحد لايجسر على الاعتراض
علينا انقيادا لهوانا واقتداء بحزمنا يصف رياستهم ونفاذ حكمهم ورجوع الناس فى المهمات الى رأيهم فالآية
ايجاز بالنسبة الى البيت وانما قال ويقرب لان مافى الآية يشمل كل فعل والبيت مختص بالقول وان كان يلزم
منه عموم الافعال ايضا والله اعلم تم علم المعانى بعون الله وحسن توفيقه ونحمده على جزيل نواله ونصلي على
النبي محمد وآله ، ونسأله التوفيق فى اتمام القسمين الآخيرين بمنه وعونه وجوده وكرمه آمين

﴿ تم الجزء الثالث ويليه الجزء الرابع أوله فن البيان وعليه التكلان ﴾

